

الْقَامُوسُ الْفَرَسِيُّ

لُفَّةٌ وَأَصْطِلَاحًا

الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م

جميع الحقوق محفوظة

يمنع طبع هذا الكتاب ، أو جزء منه بأية طريقة من طرق
الطبع أو التصوير ، كما يمنع الاقتباس منه أو الترجمة لأية لغة
أخرى إلا بإذن خطي من دار الفكر بدمشق .

طبع بطريقة الصف التصويري والأوفست في
دار الفكر ، هاتف (١١١١٦٦) ، برقياً (فكر)
ص . ب (١٦٢) ، دمشق - سورية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

القَامُوسُ فِي الْفِقْهِ

٧٧١



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ .
إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ . اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ . صِرَاطَ الَّذِينَ
أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ .

صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ

« آمين »

اللَّهُمَّ

صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ
سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى سَيِّدِنَا
إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ .

المقدمة

كانت اللغة العربية أيام الجاهلية محجوبة الجمال ، مستورة الكمال بما ران عليها من غبار البداوة ، وكذرة الجهل ، وظلمة الأمية ، والتخلف الفكري والحضاري .

حتى إذا جاء الإسلام ، والتقت بلاغة القرآن المجيد ، مع فصاحة الرسول العظيم صلى الله عليه وسلم ، تبدلت تلك اللغة ، فعدت نبع عطاء يهب كل علم يرده من سمو البيان ، وإشراق الأخرق ، وسحر المعاني ما يأخذ بالألباب ..

وأنت ، أخي الحبيب ، في هذا الكتاب الذي بين يديك ، ستلمس لغتك في قطرة من فيض خيرها ، في التشريع العظيم ، والفقهاء الخالد ، وسترى عريق النسب بين المعنى اللغوي ، والمعنى الفقهي للكلمة ، ولذلك فقد أسميته :

القاموس الفقهي

لغة واصطلاحاً

وشئته بايات بينات من القرآن الكريم ، فكانت لآلي نور يتيه حاملها على الدنيا .
وكيف لا أفعل ، وهو الكتاب الأبدي ، والوحي المعجز ، وبين جانبيه أكثر من ثلث لغة الضاد !
وحلته بصحيح الحديث الشريف حتى يبقى إلى الأبد عطراً بعق النبوة ، وروعة البيان ..
وضمنته التعريف الشرعي ، والفقهي للكلمة ، ليكون المسلم على بصيرة من أمره ، فهما للغة الشرع والفقهاء .



وكان لزاماً أن أفعل ذلك :

— لأن العربية لغة القرآن ، ومادة الإسلام ، وتعلمها فرض على كل مسلم .
— ولأن الكلمات التي لم تثبت لها معانٍ معينة في الشرع الحنيف ، ولا في الفقه الخالد يجب حملها على مقتضى اللغة العربية .

— ولأن نصوص الشريعة الغراء قد وهبت الكلمة العربية معاني جديدة لم تعرفها قبلاً .
ولقد كان المقصود الأول لبعثة رسول الله ﷺ تبيان تلك المعاني ، وترسيخ أبعادها في النفوس المؤمنة . ولهذا كان فرضاً على المسلم معرفتها ، والإيمان بها ، وتقديسها ، ووضعها على الرأس والعين .

— ولأن فقهاءنا الكرام ، رحمهم الله تعالى حين درسوا تلك النصوص الشرعية المقدسة ، وأخرجوا

ما في حناياها من حلالٍ وحرامٍ ، وأمرٍ ونهيٍ ، بَعَثُوا في الكلمة العربية روحاً جديداً يلائمُ البحثَ الفِقهِيَّ ، ومعانيَ لم تكن تَحْمِلُهَا الحُرُوفُ أَيَّامَ الجاهلية ..

فعلوا ذلك ، مع ما هم عليه من معرفة بالعربية ، وعلومها ، وأدائها .. وحسبك أن تذكر محمد بن الحسن الشيباني ، والشافعي ، وابن حزم ، وقبيلاً كريماً من الأئمة حتى تدرك القِدْحَ المَعْلَى الذي حازه الفقهاء في ميدان اللغة العربية .

وكان من تلك المعاني ما يُعَدُّ اصطِلاحاً بين الفقهاء على اختلاف مذاهبهم ، ومنها ما يختص بمذهبٍ دون سواه .

لذلك لا بد أن يكون المسلم عارفاً بها ، وملتزماً بمحدودها ، أيّاً كان المذهب الذي يأخذ به ، وأن يُؤَلِّمَها مكانَ الصُّدارة ، ويُحِيطَها بالترقيم ، ما دامت أحكام النصوص الشرعية لا يمكن أن تُطَبَّقَ مُسْتَقِلَّةً عَنِ الفِقه . وَشَرَفَ الفرعَ لا يكون إلا مِنْ شَرَفِ الأَصْلِ ، وَقُدْسِيَّتِهِ .

☆ ☆ ☆

كل هذا ، وذاك ، أغنى اللغة العربية ، وجعلها جَيَّاشَةً بالحِثِّ ، والحياة ، والجُودِ ، لا يَنْضَبُ مَعِينُهَا أبدُ الدَّهرِ ، ولا يَبْلُغُ ما وَهَبَ اللهُ سبحانه مِنْ رَوْثِ ، وسِحْرِ . فهي بحق لغة الإنسانية لو عَمِلَ أُنباؤها على رعايتها ، وجعلوا لها من ضميرهم وفكرهم عَرِشاً مُقَدَّساً يَحْمُونَهُ من غوائل الأعداء .

☆ ☆ ☆

كان كُلُّ ما تَقَدَّمَ نُصِبَ عَيْنِي حين بدأتُ بالدراسة ، والإعدادِ لهذا الكِتَابِ الذي بين يَدَيْكَ ، أخي الحبيب ، ولذلك فقد فَرِغْتُ إلى أوثقِ مَصادرِ اللُغَةِ ، وإلى أوثقِ مَصادرِ الفِقهِ الإسلامي في جميع مذاهبه ، أَقْطِفُ من خَيْرِها ما يَسِّرُ اللهُ سُبْحانَهُ ..

وكنْتُ بعيداً عن العَصَبِيَّةِ المَذْهَبِيَّةِ التي لَوَتْ شوْكَةَ الأُمَّةِ ، وأوْهَتْ صرْحَ مَجْدِها .

هُوَ جَهْدُ المَقْلِ ، ولو لم يَكُنْ لَهُ نَظِيرٌ في لُغَةِ العَرَبِ ، يَدْخِرُهُ المُوَلَّفُ لِيَوْمِ الدِّينِ ، راجياً من أخيه دَعْوَةً في ظَهْرِ الغَيْبِ خالِصَةً لَهُ ، ولِأَهْلِهِ ، ولِأَساتِذَتِهِ ، ولِلْمُسْلِمِينَ .

فإن حازَ شيئاً مِنَ النِّجَاحِ فَيَبْغِضُ اللهُ جِلَّ جِلالُهُ ، وإلا ، فَمِنَ النَّفْسِ التي يَدُلُّ عَجْزُها عَن بُلُوغِ الكَمالِ على كمالِ اللهِ العَظِيمِ .

سعدي

دمشق : ربيع الأنور ١٣٩٧ هـ
آذار ١٩٧٧ م

خطة العمل

تتلخص خطة العمل فيما يأتي :

- أ - تقديم الأفعال على الأسماء .
 - ب - تقديم الفعل الأصلي للكلمة .
 - ج - ترتيب الأفعال ترتيباً هجائياً ، لا فرق بين مُجَرَّدٍ ومَزِيدٍ .
 - د - ترتيب الأسماء ترتيباً هجائياً .
 - هـ - اعتماد شواهد من القرآن الكريم ، والحديث الصحيح .
- وقد جعلنا النص بين قوسين ، وذكرنا اسم السورة القرآنية ، ورقم الآية ، وفصلنا بينها بنقطتين : .
- و - وضع المعنى الاصطلاحي للكلمة بعد المعنى اللغوي وفق المنهج الآتي :
- ١ - إذا نسب أحد العلماء التعريف إلى الشرع ، أو الاصطلاح ، أو العرف ، أو اتفاق الفقهاء ، ذكرنا ذلك ، وعزونا إلى قائله .
 - ٢ - أخذنا بالترتيب الآتي للمذاهب الفقهية :
المالكي ، الحنفي ، الشافعي ، الحنبلي ، الظاهري ، الجعفري ، الزيدي ، الإباضي .
 - ٣ - إذا اتفق أكثر من مذهب على التعريف ذكرنا المذاهب المتفقة ، والتعريف المتحد .
 - ٤ - إذا تعددت الأقوال في المذهب الواحد ذكرناها ، وأغفلنا قائلها ، لأنها محسوبة من المذهب .
 - ٥ - إذا وجدنا تعريفاً لأحد العلماء من غير المذاهب المشار إليها نقلناه ، وعزونا إليه . فإن كان صحابياً ، أو تابعياً ، أثبتناه قبل تعريف المذاهب .
 - ٦ - جعلنا التعريف الوارد في مجلة الأحكام العدلية ختام الكلمة الفنية .
 - ٧ - حافظنا على عبارة الأصل ما أمكن ، لأن الأمانة العلمية تقتضي ذلك .

لائحة الرموز

- ١- (ج) : لبيان الجمع .
- ٢- ـــــــــــــــــ : لبيان ضبط عين المضارع بالحركة التي توضع فوقها ، أو تحتها .
- ٣- ـــــــــــــــــ : للدلالة على تكرار الكلمة لمعنى جديد .
- ٤- □ : للدلالة على بدء المعنى الاصطلاحي للكلمة .
- ٥- (م ويليه رقم) : للدلالة على المادة القانونية من مجلة الأحكام العدلية ، ورقمها .
- ٦- (مع) : الكلمة المعرّبة .
- ٧- رَ : فعل أمر من رأى : انظر .



□ — عند العلماء : أن يُجَعَلَ طَلْعُ ذُكُورِ النَّخْلِ فِي طَلْعِ
إِنَائِهَا .

وفي سائر الشَّجَرَانِ تَزْهَرُ ، وَتَعْقِدُ . (ابن رُشد) .

— الزُّرْعُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : أَنْ يُفْرَكَ . أَيُّ حِينَ يَزُولُ قَشْرُهُ
بِالْحِكِّ .

الإِبْرِيْسِمُ : أَحْسَنُ الْحَرِيرِ .

وهو مَعْرَبٌ . وفيه ثلاثُ لُغَاتٍ : فَتَحُ الْهَمْزَةُ ، وَكَسْرُهَا ،
مَعَ فَتْحِ الرَّاءِ فِيهَا . والثالثة : بِكسْرِ الْهَمْزَةِ وَالرَّاءِ .

أَبَقَ الْعَبْدُ — أَبَقًا ، وَأَبَقًا ، وَإِباقًا : هَرَبَ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ ﴾
(الصَّافَاتُ : ٤٠) .

أَبَقَ : أَبَقَ .

وَفَتَحَ الْبَاءَ أَفْصَحُ .

الإِباقُ : الْهَرَبُ .

قال الزُّهْرِيُّ : هُوَ هَرَبُ الْعَبْدِ مِنْ سَيِّدِهِ .

وقال الخليل : هُوَ هَرَبُ الْعَبْدِ مِنْ سَيِّدِهِ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ ،
وَلَا كَدَّ عَمَلٍ .

وقال ابنُ حَزْمٍ : لَيْسَ الْإِباقُ لَفْظًا مَوْقُوفًا عَلَى الْمَالِكِ
الَّذِينَ لَنَا قَطْبُ . برهان ذلك قولُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِنَّ

يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ . إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ ﴾ . فقد
سَمَى اللَّهُ تَعَالَى فِعْلَ يُونُسَ رَسُولِهِ ﷺ - وهو حُرٌّ بِلا

خِلافٍ - إِذْ قَرَّ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ تَعَالَى إِباقًا . فَصَحَّ أَنَّ الْإِباقَ
لِكُلِّ حُرٍّ وَعَبْدٍ . وبالله تَعَالَى التَّوْفِيقُ .

أَبْرَ النَّخْلَ — أَبْرًا ، وَإِبارًا ، وَإِبارَةً : لَفَّحَهُ .

— الزُّرْعُ : أَصْلَحَهُ .

— الْعَقْرَبُ فُلانًا : لَسَعْتَهُ .

— فُلانًا : آذاهُ ، وَاعْتَابَهُ .

— بَيَّنَّ الْقَوْمَ : نَمَّ .

أَبْرَ النَّخْلَ : مَبالِغَةً ، وَتَكْثِيرًا .

وَتَخْفِيفُ الْبَاءِ هُوَ الْمَشْهُورُ .

— وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أَبْرَتْ فَتَمَرُهَا
لِلْبَائِعِ ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ » .

وقالت الظَّاهِرِيَّةُ : لَيْسَ هَذَا الْحُكْمُ إِلَّا فِي النَّخْلِ وَحْدَهُ ؛
لأنَّ النَّصَّ لَمْ يَرِدْ إِلَّا فِيهِ فَقَطُّ .

وقاسَ الْجُمْهُورُ سائِرَ الثَّمارِ عَلَى النَّخْلِ .

التَّابِيرُ : التَّلْفِيحُ .

وهو شَقُّ طَلْعِ النَّخْلَةِ الْأُنْثَى لِذَرِّ شَيْءٍ مِنْ طَلْعِ النَّخْلَةِ
الذَّكَرِ فِيهِ ، سِوَا تَشَقُّقِ الطَّلْعِ بِنَفْسِهِ ، أَمْ بِفِعْلِ الْإِنْسَانِ .

وَالطَّلْعُ : مَا يَطْلَعُ مِنَ النَّخْلَةِ ، ثُمَّ يَصِيرُ ثَمْرًا إِنْ كَانَتْ
أُنْثَى ، وَإِنْ كَانَتْ النَّخْلَةُ ذَكَرًا لَمْ يَصِرْ ثَمْرًا ، وَيُتْرَكُ عَلَى

النَّخْلَةِ أَيامًا مَعْلُومَةً حَتَّى يَصِيرَ فِيهِ شَيْءٌ أبيضٌ مِثْلَ
الدَّقِيقِ ، وَلَهُ رَائِحَةٌ ذَكِيَّةٌ ، فَيَلْفَحُ بِهِ الْأُنْثَى .

يَقالُ : نَخْلَةٌ مَوْبُورَةٌ ، وَمَأْبُورَةٌ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « خَيْرُ الْمَالِ سِكَّةٌ مَأْبُورَةٌ » .

وَالسِّكَّةُ : النَّخْلُ الْمَصْفُوفُ .

وَالْمَأْبُورَةُ : الْمَلْفُوحَةُ .

— فِي قَوْلِ الثَّعَالِبِيِّ : هُوَ الْهَارِبُ مِنْ غَيْرِ ظَلَمِ السَّيِّدِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَنْ ذَهَبَ مُخْتَفِياً بِلا سَبَبِ .

وَالهَارِبُ : مَنْ ذَهَبَ مُخْتَفِياً لِلسَّبَبِ .

وَهَذَا الْفَرْقُ بِحَسَبِ الْأَصْلِ .

وَالْعُرْفُ : أَنَّ مَنْ ذَهَبَ مُخْتَفِياً مُطْلَقاً ، أَيْ لِلسَّبَبِ أَوْ

غَيْرِهِ ، فَهُوَ آبِقٌ وَهَارِبٌ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الْمَلُوكُ الَّذِي يَفِرُّ مِنْ مَالِكِهِ

قَصْداً .

و : هُوَ الرَّقِيقُ الْهَارِبُ تَمَرُّداً .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : مَنْ هَرَبَ عَنْ جِيعَةِ اللَّهِ تَعَالَى ،

وَعَنْ دَارِ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى دَارِ أَعْدَاءِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُحَارِبِينَ

لِللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

إِبْلِيسُ : رَأْسُ الشَّيَاطِينِ .

— : الْمْتَمَرُّدُ .

(ج) أَبَالِيسُ ، وَأَبَالِيسَةُ .

وَهُوَ اسْمٌ أَعْجَمِيٌّ عِنْدَ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ . وَلِذَلِكَ فَهُوَ مَمْنُوعٌ مِنْ

الصَّرْفِ لِلْعَجْمَةِ وَالْعَلَمِيَّةِ .

وَقِيلَ : هُوَ عَرَبِيٌّ مُسْتَقٌّ مِنَ الْإِبْلَاسِ وَهُوَ الْيَأْسُ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : لَوْ كَانَ عَرَبِيًّا لَصُرِفَ .

وَقَالَ الطَّبْرِيُّ : إِنَّمَا لَمْ يُصْرَفْ ، وَإِنْ كَانَ عَرَبِيًّا ، لِقِلَّةِ

نَظِيرِهِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، فَشَبَّهُوهُ بِالْعَجَمِيِّ .

وَهَذَا مُرَدُودٌ ، لِأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مِنْ مَوَاقِعِ الصَّرْفِ ، وَلِأَنَّ لَهُ

نَظَائِرَ كَأَخْرِيْطِ . (اسْمُ نَبَاتٍ يَرْتَقِقُ بَرَازَ الْإِبِلِ) .

الْأَثَاثُ : مَتَاعُ الْبَيْتِ مِنْ فِرَاشٍ ، وَنَحْوِهِ .

— : الْمَالُ أَجْمَعُ : الْإِبِلُ ، وَالغَنَمُ ، وَالعَبِيدُ ، وَالْمَتَاعُ ،

وغيرها .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هُمْ

أَحْسَنُ أَثَاثًا وَرَثِيًّا ﴾ (مَرْيَمَ : ٧٤)

أَيُّ : كَانُوا أَكْثَرَ أَمْوَالًا ، وَأَحْسَنَ صَوْرًا .

(ج) أَثْثُ .

وَاحِدَتُهُ : أَثَاثَةٌ .

وَقَالَ الْفَرَّاءُ ، وَابْنُ فَارِسٍ : لَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ .

أَثِمٌ — أَثِمًا وَإِثْمًا وَأَثَامًا وَمَأْتِمًا : وَقَعَ فِي الْإِثْمِ .

فَهُوَ أَثِمٌ وَأَثِمٌ وَأَثِمٌ وَأَثَامٌ وَأَثُومٌ .

أَثِمٌ فَلَنَا تَأْتِمًا : قَالَ لَهُ أَثِمْتَ .

كَأَيُّقَالَ : صَدَقْتَهُ ، وَكَذَّبْتَهُ : إِذَا قَالَ لَهُ : صَدَقْتَ ،

وَكَذَّبْتَ .

وَالتَّائِبُ : الْكَذِبُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ فِي وَصْفِ نَعِيمِ

الْجَنَّةِ :

﴿ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْتِيًا . إِلَّا قِيلًا سَلَامًا

سَلَامًا ﴾ . (الْوَاقِعَةُ : ٢٥ - ٢٦) .

تَأْتِمُ الرَّجُلُ تَأْتِمًا : تَابَ مِنَ الْإِثْمِ ، وَاسْتَغْفَرَ مِنْهُ .

— : فَعَلَ فِعْلًا يَخْرُجُ بِهِ مِنَ الْإِثْمِ .

— : تَحَرَّجَ عَنِ الْإِثْمِ ، وَكَفَّ .

الْأَثَامُ : الْإِثْمُ .

— : جَزَاءُ الْإِثْمِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالَّذِينَ

لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ، وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ

اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَلَا يَزْنُونَ ، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا .

يُضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا ﴾ .

(الْفُرْقَانُ : ٦٨ - ٦٩) .

— : النَّكَالُ . وَهُوَ تَفْسِيرُ قِتَادَةٍ .

— : وَادٍ فِي النَّارِ ، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ تَعَالَى . وَهُوَ مَرْوِيٌّ عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، وَعِكْرِمَةَ ، وَهُوَ قَوْلُ كَثِيرٍ

مِنَ الْمُفَسِّرِينَ .

الْإِثْمُ : الذَّنْبُ .

(ج) أَثَامٌ .

— : الْحَمْرُ . وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

شَرِبْتُ الْإِثْمَ حَتَّى ضَلَّ عَقْلِي

كَذَلِكَ الْإِثْمُ تَذَهَبُ بِالْعُقُولِ

الأثيم / الإجارة

ابنتي هاتين على أن تأجرني ثنائي حجج ﴿ (القصص :
٢٧) .

أي تكون أجيراً عندي .
— الله عبده : أثابه .

أجره إيجاراً : أجره .

ومنه حديث أم سلمة « اللهم أجرني في مصيبي وأخلف لي
خيراً منها » .

— من فلان الدار وغيرها : أكرها له . فهو مؤجر .
— فلاناً الدار : أكرأه إياها .

استأجر العامل : اتخذه أجيراً .

□ الأجر في الجملة (م ٤٠٩) : هو الذي أعطى المأجور
بالإجارة .

ويقال له أيضاً : المكاري بضم الميم ، ومؤجر بكسر الجيم .

الإجارة : اسم للأجرة .

ثم اشتهرت في العقد .

□ اصطلاحاً : تمليك منفعة رتبة بعوض . (ابن
حجر) .

— عند المالكية : بيع المنافع .

و : بيع منفعة العاقل .

والكراء : بيع منفعة غير العاقل .

و : تمليك منافع شيء مباحة مدة معلومة بعوض .

— عند الحنفية : العقد على المنافع بعوض هو مال .

و : تمليك نفع مقصود من العين .

و : مثل القول الأول للمالكية .

— عند الشافعية : تمليك منفعة بعوض بشرط .

و : مثل القول الأول للمالكية .

— عند الحنابلة : مثل القول الأول للمالكية .

— عند الظاهرية : معاوضة في منافع لم يخلقها الله تعالى
بعده .

— عند الجعفرية : تمليك منفعة معلومة بعوض معلوم .

قال أبو جعفر النحاس : قول من قال : إن الخمر تسمى
الإثم ، لم نجد له أصلاً في الحديث ، ولا في اللغة ،
ولا دلالة في قول الشاعر . فإنه أطلق الإثم على الخمر
مجازاً . بمعنى أنه ينشأ عنها الإثم .

— القمار .

— أن يعمل ما لا يحل له . وفي القرآن الكريم :

﴿ يسألونك عن الخمر والميسر قل فيها إثم كبير ﴾
(البقرة : ٢١٩) .

□ — في الحديث الشريف : ما حاك في صدرك
وكرهت أن يطلع عليه الناس .

— في اصطلاح أهل السنة : استحقاق العقوبة . (ابن
عابدين) .

— عند الحنفية : ما يجب التحرز منه شرعاً ، وطبعاً .

— في قول بعض العلماء : المعصية بين الإنسان
والإنسان .

الأثيم : الكذاب .

— الفاجر . وفي القرآن المجيد :

﴿ إن شجرة الزقوم . طعام الأثيم ﴾ . (الدخان : ٤٤ -
٤٥) .

قال الزجاج : عني به هنا أبو جهل ابن هشام .

وقيل : الأثيم في هذه الآية بمعنى الأثم .

المأثم : الأمر الذي يأتى به الإنسان .

— : الإثم نفسه . وضماً للمصدر موضع الاسم .

وفي الحديث الشريف : « أعوذ بك من المأثم والمغرم » .

أجر الشيء - أجرأ : أكرأه .

فهو مؤجر .

ولا يقال : أجر ، لأنه خطأ وقبيح .

— فلاناً على كذا : أعطاه أجرأ .

— العامل صاحب العمل : رضي أن يكون أجيراً عنده .
وفي التنزيل العزيز : ﴿ إني أريد أن أنكحك إحدى

إِنْ أُجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٧٢﴾
(يونس : ٧٢) .

— : نَفَقَةُ الرَّضَاعِ .

وفي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ
أُجُورَهُنَّ ﴾ (الطَّلَاق : ٦) .

— : مَا يُقَدَّرُهُ السَّيِّدُ عَلَى عَبْدِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ .

أَجْرُ الْمِثْلِ :

هُوَ الْأَجْرَةُ الَّتِي قَدَّرَهَا أَهْلُ الْحَبْرَةِ .

□ — : فِي الْمَجْلَةِ (م ٤١٤) : هُوَ الْأَجْرَةُ الَّتِي قَدَّرَهَا أَهْلُ

الْحَبْرَةِ السَّالِمِينَ مِنَ الْغَرَضِ .

الأَجْرَةُ : الأَجْرُ .

إِلَّا أَنَّ الْأَجْرَةَ تَكُونُ فِي الثَّوَابِ الدُّنْيَوِيِّ ، وَالْأَجْرُ فِي
الْآخِرَةِ .

□ — : عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الْعِوَضُ الَّذِي يَدْفَعُهُ الْمُسْتَأْجِرُ
لِلْمُؤَجَّرِ فِي مَقَابِلَةِ الْمُنْفَعَةِ الَّتِي يَأْخُذُهَا مِنْهُ .

— : عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : كِرَاءُ الْأَجِيرِ .

و : مَا يُعْطَى مِنْ كِرَاءِ الْأَجِيرِ .

و : عِوَضُ الْعَمَلِ .

و : ثَمَنُ الْمَنَافِعِ .

— : عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْكِرَاءُ .

— : عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : الْعِوَضُ الْمَسْمُومُ فِي عَقْدِ الْإِجَارَةِ .

— : فِي الْمَجْلَةِ (م ٤٠٤) : الْكِرَاءُ . أَيْ بَدَلُ الْمُنْفَعَةِ .

الأَجِيرُ : مَنْ يَعْمَلُ بِأَجْرٍ .

(ج) أَجْرَاءُ .

□ — : عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي فِي يَدِهِ مَالٌ غَيْرِهِ عَلَى أَجْرٍ
مَعْلُومٍ .

وهو نَفْسٌ مَعْنَى الْمَكْتَرَى .

— : فِي الْمَجْلَةِ (م ٤١٣) : هُوَ الَّذِي أَجَرَ نَفْسَهُ .

□ الأَجِيرُ الْخَاصُّ : عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَنْ يَعْمَلُ لِوَاحِدٍ عَمَلًا

مُوقَّتًا بِالتَّخْصِيسِ ، وَيَسْتَحِقُّ الْأَجْرَةَ بِتَسْلِيمِ نَفْسِهِ فِي الْمُدَّةِ

— : عِنْدَ الرَّيْدِيَّةِ : يَبْعُ مَنَافِعَ مَعْلُومَةٍ .

— : عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : بَدَلُ مَالٍ بَعَاءٍ .

— : فِي الْمَجْلَةِ (م ٤٠٥) : فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ بِمَعْنَى يَبْعُ

الْمُنْفَعَةَ الْمَعْلُومَةَ فِي مَقَابِلَةِ عِوَضٍ مَعْلُومٍ .

□ الإِجَارَةُ فِي الذَّمَّةِ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ أَنْ يَسْتَأْجِرَ الْأَجِيرُ

لِعَمَلٍ مَعْلُومٍ ، كَخِيَاطَةِ ثَوْبٍ ، وَنَحْوِهِ .

□ الإِجَارَةُ اللَّازِمَةُ فِي الْمَجْلَةِ (م ٤٠٦) :

هِيَ الْإِجَارَةُ الصَّحِيحَةُ الْعَارِيَّةُ عَنْ خِيَارِ الْعَيْبِ ، وَخِيَارِ

الشَّرْطِ ، وَخِيَارِ الرُّؤْيَةِ ، وَلَيْسَ لِأَحَدِ الطَّرَفَيْنِ فسخُهَا

بِلا عُدْرٍ .

□ الإِجَارَةُ الْمُضَافَةُ فِي الْمَجْلَةِ (م ٤٠٨) :

إِجَارَةٌ مُعْتَبَرَةٌ مِنْ وَقْتٍ مُعَيَّنٍ مُسْتَقْبَلٍ .

مَثَلًا : لَوْ اسْتَوْجَرْتَ دَارًا بِكَذَا تُقْوِدُ ، لِكَذَا مُدَّةً ، اعْتِبَارًا

مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ الْفُلَانِيِّ الْآتِي ، تَتَعَقَّدُ حَالُ كَوْنِهَا إِجَارَةً

مُضَافَةً .

□ الإِجَارَةُ الْمُنْجَزَةُ فِي الْمَجْلَةِ (م ٤٠٧) :

إِجَارَةٌ مُعْتَبَرَةٌ مِنْ وَقْتِ الْعَقْدِ .

العَيْبُ فِي الْإِجَارَةِ :

(انظُرْ ع ي ب) .

الأَجْرُ : الثَّوَابُ .

(ج) أَجُورٌ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَنَجْزِيَنَّهُ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُمْ

بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (النَّحْلُ : ٩٦) . أَيْ

ثَوَابَهُمْ .

— : الْمَهْرُ .

وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾

(النِّسَاءُ : ٢٣) .

— : عِوَضُ الْعَمَلِ وَالْإِنْتِفَاعِ .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ

الأجير / أجل

إلى محلٍّ مُعَيَّنٍ بِشَرْطٍ أَنْ يَكُونَ مَخْصُوصاً بِالمُسْتَأْجِرِ ،
وَأَنْ لَا يَعْمَلَ لِغَيْرِهِ ، فَإِنَّهُ أَجِيرٌ خَاصٌّ إِلَى أَنْ يَصِلَ إِلَى
ذَلِكَ المَحَلِّ .

الإستئجارُ : طَلَبُ الشَّيْءِ بِأَجْرَةٍ .

ثمَّ يُعَبَّرُ بِهِ عَنْ تَنَاوُلِهِ بِالأَجْرَةِ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :
﴿ يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ القَوِيُّ
الْأَمِينُ ﴾ (القَصَصُ : ٢٦) .

□ — فِي المَجَلَّةِ (م ٤٠٤) : الإِكْتِرَاءُ .

□ الإِيجَارُ فِي المَجَلَّةِ (م ٤٠٤) : المُكَارَةُ .

المُؤَجَّرُ : المَأْجُورُ .

المَأْجُورُ : المُتَابُ عَلَى عَمَلٍ مُطْلَقاً .

□ — فِي المَجَلَّةِ (م ٤١١) : هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي أُعْطِيَ
بِالْكَرَاءِ .

وَيُقَالُ لَهُ : المُؤَجَّرُ ، وَالمُسْتَأْجَرُ بِفَتْحِ الجِيمِ فِيهَا .

المُسْتَأْجِرُ : اسْمُ فَاعِلٍ .

□ — فِي المَجَلَّةِ (م ٤١٠) : هُوَ الَّذِي اسْتَأْجَرَ .

المُسْتَأْجَرُ : المَأْجُورُ .

□ المُسْتَأْجَرُ فِيهِ : فِي المَجَلَّةِ (م ٤١٢) :

هُوَ المَالُ الَّذِي سَلَّمَهُ المُسْتَأْجِرُ لِلْأَجِيرِ لِأَجْلِ إِيفَاءِ العَمَلِ
الَّذِي التَّرَمَّهُ بِعَقْدِ الإِجَارَةِ ، كَالثِّيَابِ الَّتِي أُعْطِيَتْ لِلخِيَّاطِ
عَلَى أَنْ يُخَيِّطَهَا ، وَالحَمُولَةَ الَّتِي أُعْطِيَتْ لِلْحَمَّالِ
لِيُنْقِلَهَا .

أَجَلَ الشَّيْءِ — أَجْلاً : حَبَسَهُ وَتَمَنَعَهُ .

— الرَّجُلُ عَلَى قَوْمِهِ شَرّاً : جَنَاهُ عَلَيْهِمْ ، وَجَلَبَهُ عَلَيْهِمْ .

أَجَلَ — أَجْلاً : تَأَخَّرَ .

فهُوَ أَجِلٌ ، وَاجِلٌ ، وَأَجِيلٌ .

أَجَلَ الشَّيْءَ تَأْجِيلاً : أَخَّرَهُ

— : سَمِيَ لَهُ أَجْلاً .

وَإِنْ لَمْ يَعْمَلْ .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هُوَ الَّذِي يَقَعُ العَقْدُ عَلَيْهِ فِي مُدَّةٍ
مَعْلُومَةٍ يَسْتَحِقُّ المُسْتَأْجِرُ نَفْعَهُ فِي جَمِيعِهَا .

وَسُمِّيَ خَاصّاً لِإِخْتِصَاصِ المُسْتَأْجِرِ بِنَفْعِهِ فِي تِلْكَ المُدَّةِ دُونَ
سَائِرِ النَّاسِ .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَسْتَأْجِرُهُ الرَّجُلُ عَلَى أَنْ
يَخْدُمَهُ فِيمَا يَسْتَحْدِمُهُ فِيهِ مُدَّةً مَعْلُومَةً ، وَلَا يَبِينُ لَهُ عَمَلاً
خَاصّاً .

— فِي المَجَلَّةِ (م ٤٢٢) : هُوَ الَّذِي اسْتَوْجَرَ عَلَى أَنْ يَعْمَلَ
لِلْمُسْتَأْجِرِ فَقَطْ ، كَالخَادِمِ المُوظَّفِ .

□ الأَجِيرُ المُشْتَرَكُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مَنْ يَعْمَلُ لِوَاحِدٍ ،
كَالخِيَّاطِ ، وَنَحْوِهِ ، أَوْ يَعْمَلُ لِوَاحِدٍ عَمَلاً غَيْرَ مُوَقَّتٍ ،
كَأَنَّ اسْتَأْجَرَهُ لِلخِيَّاطَةِ فِي بَيْتِهِ غَيْرَ مُقَيَّدَةٍ بِمُدَّةٍ ، أَوْ
يَعْمَلُ لِوَاحِدٍ عَمَلاً مُوَقَّتاً بِلَا تَخْصِيصٍ .

و : مَنْ يَعْمَلُ لِغَيْرِهِ عَمَلاً غَيْرَ مُوَقَّتٍ ، وَلَا مَخْصُوصٍ .

و : مَنْ يَعْمَلُ لِغَيْرِ وَاحِدٍ .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هُوَ الَّذِي يَقَعُ العَقْدُ مَعَهُ عَلَى عَمَلٍ
مُعَيَّنٍ ، أَوْ عَلَى عَمَلٍ فِي مُدَّةٍ لَا يَسْتَحِقُّ جَمِيعَ نَفْعِهِ فِيهَا .
وَسُمِّيَ مُشْتَرَكاً لِأَنَّهُ يَتَقَبَّلُ أَعْمَالاً لِاثْنَيْنِ ، فَأَكْثَرَ فِي وَقْتٍ
وَاحِدٍ ، فَيَشْتَرِكُونَ فِي مَنَفَعَتِهِ وَاسْتِحْقَاقِهَا .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : مِثْلُ القَوْلِ الأَخِيرِ لِلحَنَفِيَّةِ .

— فِي المَجَلَّةِ (م ٤٢٢) : هُوَ الَّذِي لَيْسَ بِمُقَيَّدٍ بِشَرْطٍ أَنْ لَا
يَعْمَلَ لِغَيْرِ المُسْتَأْجِرِ ، كَالْحَمَّالِ ، وَالدَّلَّالِ ، وَالخِيَّاطِ ،
وَالسَّاعَاتِيِّ ، وَالصَّائِغِ ، وَأَصْحَابِ عَرَبَاتِ الكِرَاءِ ،
وَأَصْحَابِ الزَّوَارِقِ الَّذِينَ هُمْ يُكَارُونَ فِي الشُّوَارِعِ
وَالْمَوَانِي ، فَإِنَّ كُلَّ مَنْ هُوَ لاءِ أَجِيرٌ مُشْتَرَكٌ لَا يَخْتَصُّ
بشخصٍ وَاحِدٍ ، وَلَهُ أَنْ يَعْمَلَ لِكُلِّ أَحَدٍ ، لَكِنَّهُ لَوْ
اسْتَوْجَرَ أَحَدٌ هُوَ لاءِ عَلَى أَنْ يَعْمَلَ لِلْمُسْتَأْجِرِ إِلَى وَقْتٍ
مُعَيَّنٍ يَكُونُ أَجيراً خَاصّاً فِي مُدَّةِ ذَلِكَ
الْوَقْتِ .

وَكَذَلِكَ لَوْ اسْتَوْجَرَ حَمَّالٌ ، أَوْ ذُو عَرَبِيَّةٍ ، أَوْ ذُو زَوْرَقٍ ،

تَأَجَّلَ / الأَجْرَةُ

تَأَجَّلَ الْقَوْمُ : تَجَمَّعُوا .

يُقَالُ : تَأَجَّلُوا عَلَيْهِ .

— الشَّيْءُ : أَجَلُهُ .

— فَلَانًا : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُوجِّلَهُ إِلَى مُدَّةٍ .

الْأَجَلُ : التَّأَخَّرُ .

□ — عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَا كَانَ لَهُ أَجَلٌ يَحِلُّ بِهِ .

أَجَلٌ : جَوَابٌ مِثْلُ نَعَمَ وَزَنًا وَمَعْنَى .

قَالَ الْأَخْفَشُ : هُوَ أَحْسَنُ مِنْ نَعَمَ فِي التَّصْدِيقِ ، وَنَعَمَ

أَحْسَنُ مِنْهُ فِي الِاسْتِفْهَامِ .

الْأَجَلُ : مُدَّةُ الشَّيْءِ .

(ج) أَجَالٌ .

— : الْوَقْتُ الَّذِي يُحَدِّدُ لِانْتِهَاءِ الشَّيْءِ ، أَوْ حُلُولِهِ .

يُقَالُ : ضَرَبْتُ لَهُ أَجَلًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَيُّهَا

الْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ ﴾ (الْقَصَصُ : ٢٨)

— : الْمَوْتُ .

يُقَالُ : جَاءَ أَجَلُهُ : إِذَا حَانَ مَوْتُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْعَرِيزِ : ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا

يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ (الْأَعْرَافُ : ٣٤)

— : الْعَذَابُ ، وَالْمَقْبُورَةُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّ

أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (نُوحٍ : ٤)

أَيُّ عَذَابِهِ .

— : عِدَّةُ النِّسَاءِ بَعْدَ الطَّلَاقِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَرِيزِ :

﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٣١)

التَّأَجِيلُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٥٦) : تَعْلِيْقُ الدِّينِ ، وَتَأْخِيرُهُ إِلَى

وَقْتٍ مُعَيَّنٍ .

الْمَوْجَلُ : اسْمٌ مَفْعُولٍ مِنْ أَجَلَ .

الدِّينُ الْمَوْجَلُ :

(أَنْظَرْدِي)

الأَجْمَةُ : الشَّجَرُ الْكَثِيرُ الْمَلْتَفُ .

(ج) أَجَمٌ ، وَاجَامٌ ، وَاجَامٌ .

وَقَوْلُ الْفُقَهَاءِ : يَبِيعُ السَّمَكُ فِي الْأَجْمَةِ : يُرِيدُونَ الْبَطِيحَةَ

الَّتِي هِيَ مَنِبْتُ الْقَصَبِ ، أَوِ الْبِرَاعِ .

وَالْبَطِيحَةُ : كُلُّ مَكَانٍ مَتَّسِعٍ .

الأَجْمُ : الْحِصْنُ .

(ج) آجَامٌ .

أَجَنَ الْمَاءُ — أَجْنًا ، وَأَجُونًا :

تَغَيَّرَ طَعْمُهُ ، وَلَوْنُهُ ، وَرَائِحَتُهُ . فَهُوَ أَجِنٌ .

أَجِنَ الْمَاءُ — أَجْنًا : أَجِنَ فَهُوَ أَجِنٌ .

الْأَجِنُ : اسْمٌ فَاعِلٌ .

□ الْمَاءُ الْأَجِنُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ :

هُوَ الَّذِي يَتَغَيَّرُ بِطَوْلِ مَكْنِئِهِ فِي الْمَكَانِ مِنْ غَيْرِ مُخَالَطَةِ

شَيْءٍ .

أَخْرَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ بَعْدَ مَوْضِعِهِ .

الْأَخْرُ : أَحَدُ الشَّيْئَيْنِ ، وَيَكُونَانِ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ .

— : بِمَعْنَى غَيْرٍ .

يُقَالُ : رَجُلٌ أَخْرُ ، وَتَوْبٌ أَخْرُ .

الْأَخْرُ : مُقَابِلُ الْأَوَّلِ .

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

أَيُّ الْبَاقِي بَعْدَ فَنَاءِ خَلْفِهِ ، وَالْأَزَلِيُّ الَّذِي لَا بَدَايَةَ لَهُ وَلَا

نِهَايَةَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ ﴾

(الْحَدِيدُ : ٣)

الْآخِرَةُ : مُقَابِلُ الْأُولَى .

— : دَارُ الْحَيَاةِ بَعْدَ الْمَوْتِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِنَّ

الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ .

(الْإِسْرَاءُ : ١٠)

— : الْقَبْرُ وَفِي الْكِتَابِ الْعَرِيزِ : ﴿ يَتَّبِعُ اللَّهُ الَّذِينَ

- : الأخذ بمكارم الأخلاق .
 — : جملة ما ينبغي لذوي الصناعة ، أو الفن ، أن يتمسك به ، كأدب الكاتب .
 — : الجميل من النظم والنثر .
 □ — : عند الحنفية : معرفة ما يحترز به عن جميع أنواع الخطأ .
 — عند الشافعية : هو المطلوب سواء كان مندوباً ، أم واجباً .

أدب البحث : صناعة نظرية يستفيد منها الإنسان كيفية المناظرة ، وشرايطها ، صيانة له عن الخبط في البحث ، وإلزاماً للخضم وإفحامه .

□ الأدب في الصلاة عند الحنفية : ما فعله رسول الله ﷺ مرة ، أو مرتين ، ولم يواطب عليه ، كالزيادة على الثلاث في تسبيحات الركوع والسجود .

□ أدب القاضي عند الحنفية : التزامه ليا ندب إليه الشرع من بسط العدل ، ورفع الظلم ، وترك الميل .
 — عند الحنابلة : أخلاقه التي ينبغي أن يتخلق بها .

التأديب : التهذيب .

— : الضرب والوعيد والتعنيف .

المأدبة : بضم الدال على المشهور ، وأجاز البعض الفتح :

كل طعام صنع لدعوة ، أو عرس .

وقال سيبويه : المأدبة : المدعاة . وفي الحديث الشريف عن ابن مسعود « إن هذا القرآن مأدبة الله في الأرض ، فتعلموا من مأدبته » يعني مدعاته .

وقال أبو عبيد : وتأويل الحديث أنه شبه القرآن بصنيع صنعته الله للناس فيه خير ومنافع ، ثم دعاهم إليه .

وقال أبو موسى الحامض : من قاله بالضم أراد الولية ومن قاله بالفتح أراد أدب الله الذي أدب به عباده .

□ — عند المالكية ، والشافعية ، والإباضية : طعام يتخذ بلا سبب .

أمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ﴿ (إبراهيم : ٢٧)

أي : في القبر حين سؤال الملكين .

— : الجنة . وفي التنزيل العزيز :

﴿ ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق ﴾ (البقرة : ١٠٢) أي : في الجنة .

— : الجحيم . وفي القرآن الكريم : ﴿ أمن هو قانت آناء الليل ساجداً وقائماً يحذر الآخرة ﴾ (الزمر : ٩)

الأخِرُ : الشقي .

— : اللئيم .

— : الأزدل .

الأخرى : الدار الآخرة .

ويقال : لا أفعله أخرى الليالي : أبداً .

(ج) أخِر ، وأخريات .

ويقال : جاء في أخريات الناس ، وفعل ذلك في أخريات أيامه .

أدب — أدباً : صنع مأدبة . فهو أدب .

— القوم : دعاهم إلى مأدبته .

— فلاناً : راضة على محاسن الأخلاق والعادات .

أدب — أدباً ، فهو أديب : إذا صار أديباً في خلق أو علم .

أدب فلاناً : راضة على محاسن الأخلاق .

— : لقنة فنون الأدب .

— : جازاة على إساءته .

الأدبة : المأدبة .

الأدب في الأصل : الدعاء .

(ج) آداب .

— : رياضة النفس بالتعليم ، والتهذيب على

ما ينبغي .

— : استعمال ما يحمد قولاً وفِعلاً .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ اسْمٌ لِكُلِّ دَعْوَةٍ ، لِسَبَبِ كَانَتْ أَوْ لغيرِ سَبَبٍ .

أَذِنَ لَهُ ، وَإِلَيْهِ — أَذِنَا : اسْتَمَعَ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ كَأَذِنَهُ لِنَبِيِّ يَتَغَنَى بِالْقُرْآنِ » .

أَيُّ : مَا اسْتَمَعَ اللَّهُ لِشَيْءٍ كَاسْتِمَاعِهِ لِنَبِيِّ يَتَغَنَى بِالْقُرْآنِ . أَيُّ يَتْلُوهُ ، وَيَجْهَرُ بِهِ .

قال القُرْطُبِيُّ : أَصْلُ الْأَذْنِ بفتحِ تَيْنِ أَنْ الْمُسْتَمَعَ يَمِيلُ بِأُذُنِهِ إِلَى جِهَةٍ مَنْ يَسْمَعُهُ . وَهَذَا الْمَعْنَى فِي حَقِّ اللَّهِ لَا يُرَادُ بِهِ ظَاهِرُهُ ، وَإِنَّمَا عَلَى سَبِيلِ التَّوَسُّعِ عَلَى مَا جَرَى بِهِ عُرْفُ الْمُخَاطَبِ .

والمُرَادُ بِهِ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى إِكْرَامُ الْقَارِئِ ، وَإِجْزَالُ ثَوَابِهِ ، لِأَنَّ ذَلِكَ ثَمَرَةُ الْإِصْغَاءِ .

— إِلَيْهِ : اسْتِرَاحَ .

— بِهِ إِذْنَا ، وَأَذْنَا ، وَأَذَانًا ، وَأَذَانَةً : عَلِمَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ . فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِمَحْرَبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ (البقرة : ٢٧٨ - ٢٧٩) .

— لَهُ فِيهِ إِذْنَا : أَبَاحَهُ لَهُ . يُقَالُ : أَذِنْتُ لِلْعَبْدِ ، أَوْ لِلصَّغِيرِ فِي التَّجَارَةِ . فَهُوَ مَأْذُونٌ لَهُ .

وَالفُقَهَاءُ يَحذفُونَ الصَّلَاةَ (لَهُ) تَخْفِيفًا ، فَيَقُولُونَ : الْعَبْدُ الْمَأْذُونُ . كَمَا قَالُوا : مَحْجُورٌ ، بِحذفِ الصَّلَاةِ . وَالأَصْلُ : مَحْجُورٌ عَلَيْهِ ، وَذَلِكَ لِفَهْمِ الْمَعْنَى .

— لَهُ عَلَى فُلَانٍ : أَخَذَ لَهُ مِنْهُ الْإِذْنَ . فَهُوَ أَذِنٌ .

أَذَنَ بِهِ إِيْدَانًا : نَادَى ، وَأَعْلَمَ .

يُقَالُ : أَذَنَ الْمُوَدَّنُ بِالصَّلَاةِ .

— الشَّيْءُ فُلَانًا : أَعْجَبَهُ ، فَاسْتَمَعَ لَهُ .

— فُلَانًا الْأَمْرَ ، وَبِهِ : أَعْلَمَهُ بِهِ .

أَذَنَ فُلَانٌ تَأْذِينًا ، وَأَذَانًا : أَكْثَرَ الْإِعْلَامَ بِالشَّيْءِ .

— لِلصَّلَاةِ : نَادَى بِالْأَذَانِ .

— بِالْحَجِّ : أَعْلَمَ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَذَنُ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴾ (الحج : ٢٧) .

أَيُّ : نَادَى فِي النَّاسِ دَاعِيًا لَهُمْ إِلَى الْحَجِّ إِلَى هَذَا الْبَيْتِ . اسْتَأْذَنَهُ فِي كَذَا : طَلَبَ إِذْنَهُ فِيهِ .

— عَلَى فُلَانٍ : طَلَبَ الْإِذْنَ لِلدُّخُولِ عِنْدَهُ .

تَأَذَّنَ فُلَانٌ : أَعْلَمَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ (إبراهيم : ٧) أَيُّ : أَعْلَمَكُمْ .

قال أبو عُبَيْدَةَ فِي الْآيَةِ الْمَذْكُورَةِ : (إِذْ) : زَائِدَةٌ ، وَ (تَأَذَّنَ) : تَفَعَّلَ مِنْ أَذَنَ : أَيُّ أَعْلَمَ .

وهو قول أكثر أهل اللغة ، أَنَّ تَأَذَّنَ مِنَ الْإِيذَانِ ، وَهُوَ الْإِعْلَامُ .

وَمَعْنَى تَفَعَّلَ عَزَمَ عَزْمًا جَازِمًا ، وَلِهَذَا أُجِيبَ بِمَا يُجَابُ بِهِ الْقَسَمُ .

وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ يَجْعَلُ أَذْنَ ، وَتَأَذَّنَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

الأَذَانُ : الْإِعْلَامُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ ﴾ (التوبة : ٣) أَيُّ إِعْلَامٌ .

— : الْإِصْغَاءُ لِمَا يُسْمَعُ .

وَيُعَبَّرُ بِذَلِكَ عَنِ الْعِلْمِ ، إِذْ هُوَ مُبْدَأُ كَثِيرٍ مِنَ الْعِلْمِ .

□ — شَرْعًا : الْإِعْلَامُ بِدُخُولِ وَقْتِ الصَّلَاةِ بِالْفِظَائِ مَشْرُوعَةٍ .

وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى نَفْسِ الْأَلْفَاطِ . (الدُّسُوقِي) .

— شَرْعًا : الْأَقْوَالُ الْمُخْصُوصَةُ الَّتِي هِيَ وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى بِالضَّرُورَةِ مِنْ مَذْهَبِ الْجَعْفَرِيَّةِ . (النَّجْفِيُّ) .

— : فِي قَوْلِ الرَّزِينِ بْنِ الْمُنْبِيرِ : هُوَ جَمِيعُ مَا يَصْدُرُ عَنِ الْمُؤَدِّنِ مِنْ قَوْلٍ ، وَفِعْلٍ ، وَهَيْئَةٍ .

وَهَذَا مُتَعَقَّبٌ بِأَنَّ الْأَذَانَ قَدْ خَصَّه الشَّرْعُ بِالْفِظَائِ

الأذن / الأرش

□ — شرعاً : فَكُ الْحَجْرِ ، وإطلاق التصرفِ لِمَنْ كَانَ مَمْنُوعاً شَرْعاً . (الجُرْحَانِي) .
— في المَجَلَّةِ (م ٩٤٢) : هُوَ فَكُ الْحَجْرِ ، وإسقاطُ حَقِّ الْمَنَعِ . وَيُقَالُ لِلشَّخْصِ الَّذِي أُذِنَ : مَأذُونٌ .

الاستئذان :

طَلَبُ الإِذْنِ فِي الدُّخُولِ لِمَحَلٍّ لَا يَمْلِكُهُ الْمُسْتَأْذِنُ .

المِثْدَنَةُ : مَوْضِعُ الأَذَانِ .

وهي المَنَارَةُ يُؤذَّنُ عَلَيْهَا .

(ج) مَأذِن .

أرَشَ بَيْنَهُمْ — أرشاً : أغرى بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ .

— فلاناً : شَجَّهَ .

— أذى أرشه .

الأرْشُ : الفِسادُ .

(ج) أرُوش .

— الرِّشْوَةُ .

— الشَّجَّةُ ، ونحوها .

— دِيَّةُ الجِرَاحَةِ .

— مِنَ الجِرَاحَاتِ : مَا لَيْسَ لَهُ قَدْرٌ مَعْلُومٌ مِنَ الدِّيَةِ .

— دِيَّةُ النَّفْسِ . قَالَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ .

— مَا يَسْتَرَدُّ مِنْ تَمَنِّ المَبِيعِ إِذَا طَهَرَ فِيهِ عَيْبٌ .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : قِيَمَةُ العَيْبِ .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : المَالُ الوَاجِبُ عَلَى مَا دُونَ النَّفْسِ .

و : الوَاجِبُ فِي الجِنَايَةِ الَّتِي مَوْجِبُهَا المَالُ دُونَ القِصَاصِ .

و : حُكُومَةُ العَدَالِ .

و : بِدَلِ النَّفْسِ .

و : بِدَلِ نُقْصَانِ المَبِيعِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مِثْلُ القَوْلِ الأَوَّلِ لِلحَنَفِيَّةِ .

و : هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ الشَّيْءِ المَقْدَّرِ الَّذِي يَحْصُلُ بِهِ الجَبْرُ عَنِ الفَائِتِ .

و : هُوَ جُزْءٌ مِنَ التَّمَنِّ نَسْبَتُهُ إِلَيْهِ نَسْبَةٌ مَا يُنْقِصُ العَيْبُ

مَخْصُوصَةٌ ، فَإِذَا وَجِدَتْ وَجَدَ الأَذَانُ ، وَمَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، أَوْ هَيْئَةٍ ، يَكُونُ مِنْ مَكْمَلَاتِهِ ، وَيُوجَدُ الأَذَانُ مِنْ دُونِهَا .

— : الإِقامَةُ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « بَيْنَ كُلِّ أَدَانَيْنِ صَلَاةٌ » . يُرِيدُ بِهَا السُّنَنَ الرَّوَاتِبَ الَّتِي تُصَلَّى بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقامَةَ قَبْلَ الفَرَضِ .

الأُذُنُ : غَضُو السَّمْعِ فِي الإِنْسَانِ ، وَالْحَيَوَانَ .

وهي مُؤَنَّثَةٌ .

(ج) أذَان .

— : فِي قَوْلِهِمْ : رَجُلٌ أذُنٌ : إِذَا كَانَ يَسْمَعُ مَقَالَ كُلِّ أَحَدٍ . يَسْتَوِي فِيهِ الوَاحِدُ وَالجَمْعُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أذُنٌ ، قُلْ هُوَ أذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ . (التَّوْبَةُ : ٦١) .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَمُجَاهِدٌ ، وَقَتَادَةُ ، فِي تَفْسِيرِ (هُوَ أذُنٌ) : أَيُّ مَنْ قَالَ لَهُ شَيْئاً صَدَقَهُ فِينَا ، وَمَنْ حَدَّثَهُ صَدَقَهُ ، فَإِذَا جُنَّاهُ وَحَلَفْنَا لَهُ صَدَقْنَا .

الأُذُنُ : الأَذُنُ . وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ .

وَكُلُّ مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ فَعَلٍ بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَثَانِيهِ يَجُوزُ إِسْكَانُ ثَانِيهِ كَعُنُقٍ وَكُتُبٍ وَرُسُلٍ ..

إِذْنٌ : حَرْفٌ مَكافَأَةٌ وَجَوَابٌ .

يُكْتَبُ بالنون . فَإِذَا وَقَفْتَ عَلَى إِذْنٍ قُلْتَ (إِذَا) كَمَا تَقُولُ : رَأَيْتُ زَيْدًا .

الإِذْنُ : الإِغْلَامُ بِإِجَازَةِ الشَّيْءِ ، وَالرُّحْصَةُ فِيهِ .

— : الإِرادَةُ . وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ . (البَقَرَةُ : ٢٤٩) .

— : الإِطْلَاقُ . قَالَه السَّرْحِيُّ .

— : الإِباحَةُ .

مِنْ قِيَمَةِ الْمَبِيعِ لَوْ كَانَ سَلِيمًا إِلَى تَمَامِ الْقِيَمَةِ .
 — عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَخِيرِ لِلشَّافِعِيِّ .
 — عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : أَرْضُ الْجِرَاحِ هُوَ : أَنْ يَقَوْمَ الْمَجْنِي عَلَيْهِ سَلِيمًا أَنْ لَوْ كَانَ عَبْدًا ، وَمَجْرُوحًا كَذَلِكَ ، وَيُنْسَبُ التَّفَاوُتُ إِلَى الْقِيَمَةِ ، وَيُؤْخَذُ مِنَ الدِّيَةِ بِحِسَابِهِ .
 — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : حَقُّ الْجُرْحِ ، وَنَحْوِهِ .
 و : هُوَ مَا يُعْطَى فِي الْجِرَاحَاتِ .
 وَتَقْوِيمُهُ رَاجِعٌ لِأَهْلِ الْعِلْمِ ، وَهُمْ أَهْلُ عَدْلِ . فَمَا حَكَمَ بِهِ عَالِمٌ وَاحِدٌ فَهُوَ الَّذِي يَحْكُمُ بِهِ نَظْرَاؤُهُ .
 أَسْرَ فُلَانًا — أَسْرًا ، وَإِسَارًا : قَيْدَهُ . فَهُوَ أَسِيرٌ ، وَمَأْسُورٌ .
 — : أَخَذَهُ أَسِيرًا .
 — اللَّهُ : خَلَقَهُ .
 الْأَسْرُ : شِدَّةُ الْخَلْقِ .
 يُقَالُ : شَدَّ اللَّهُ أَسْرَهُ : أَحْكَمَ خَلْقَهُ .
 — : الْقَيْدُ .
 وَيُقَالُ : هَذَا الشَّيْءُ لَكَ بِأَسْرِهِ : كَلُّهُ .
 وَجَاءَ الْقَوْمُ بِأَسْرِهِمْ : جَمِيعَهُمْ .
 الْأَسْرَةُ : الدُّرْعُ الْحَصِينَةُ . (ج) أَسْرٌ .
 — : أَهْلُ الرَّجْلِ وَعَشِيرَتُهُ ، لِأَنَّهُ يَتَقَوَّى بِهِمْ .
 — : الْجَمَاعَةُ يَرْتَبِطُهَا أَمْرٌ مُشْتَرِكٌ .
 الْأَسِيرُ : الْمَأْخُودُ فِي الْحَرْبِ . يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذْكَرُ وَالْمُؤَنَّثُ .
 يُقَالُ : رَجُلٌ أَسِيرٌ ، وَامْرَأَةٌ أَسِيرٌ . لِأَنَّ فَعِيلًا بِمَعْنَى مَفْعُولٍ مَا دَامَ جَارِيًا عَلَى الْإِسْمِ فَالْمَذْكَرُ وَالْمُؤَنَّثُ فِيهِ سَوَاءٌ ، فَإِنْ لَمْ يُذْكَرِ الْمَوْصُوفُ أُلْحِقَتْ الْعَلَامَةُ .
 وَقِيلَ : قَتَلْتُ الْأَسِيرَةَ ، كَمَا يُقَالُ : رَأَيْتُ الْقَتِيلَةَ .
 (ج) أَسْرَاءٌ ، وَأَسَارَى ، وَأَسَارَى .
 أُشْنَانٌ : بِضَمِّ الْهَمْزَةِ .
 وَفِي لَفْظِ بَكْسَرِهَا : شَجَرٌ يَنْبُتُ فِي الْأَرْضِ الرَّمْلِيَّةِ يُسْتَعْمَلُ هُوَ أَوْ رِمَادُهُ فِي غَسْلِ الثِّيَابِ وَالْأَيْدِي .
 وَهُوَ مُعْرَبٌ . وَيُقَالُ لَهُ بِالْعَرَبِيَّةِ : الْحُرْضُ .

أَصْلُ الشَّيْءِ — أَصْلًا : اسْتَقْصَى بَحْثَهُ حَتَّى عَرَفَ أَصْلَهُ .
 الْأَصْلُ : أَسَاسُ الشَّيْءِ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ .
 (ج) أَصُولٌ .
 — : مَنشَأُ الشَّيْءِ الَّذِي يَنْبُتُ مِنْهُ .
 — : كَرَمُ النَّسَبِ .
 وَقَوْلُهُمْ : لَا أَصْلَ لَهُ وَلَا فَصْلَ :
 قَالَ الْكِسَائِيُّ : الْأَصْلُ : الْحَسَبُ ، وَالْفَصْلُ : النَّسَبُ .
 — : الْعَقْلُ . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ .
 — فِي قَوْلِهِمْ : مَا فَعَلْتَهُ أَصْلًا ، وَلَا أَفَعَلْتَهُ أَصْلًا : بِمَعْنَى : مَا فَعَلْتَهُ قَطْرًا ، وَلَا أَفَعَلْتَهُ أَبَدًا .
 وَهُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ .
 أَي : مَا فَعَلْتَهُ وَقْتًا مِنَ الْأَوْقَاتِ ، وَلَا أَفَعَلْتَهُ حِينًا مِنَ الْأَحْيَانِ .
 □ — فِي الشَّرْعِ : عِبَارَةٌ عَمَّا يُبْنَى عَلَيْهِ غَيْرُهُ ، وَلَا يُبْنَى هُوَ عَلَى غَيْرِهِ .
 و : مَا يَنْبُتُ حُكْمُهُ بِنَفْسِهِ ، وَيُبْنَى عَلَيْهِ غَيْرُهُ (الْجُرْجَانِيُّ)
 الْأَصُولُ : (ج) أَصُولٌ .
 □ — اصْطِلَاحًا : الرَّاجِحُ ، وَالْمُسْتَضْحَبُ ، وَالظَّاهِرُ ، وَالذَّلِيلُ ، وَالتَّعْبُدُ ، وَالغَالِبُ ، وَالْمُخْرَجُ . (أَطْفِيشُ) .
 — فِي قَوْلِ الْحَنَفِيَّةِ : هَكَذَا فِي رِوَايَةِ الْأَصُولِ : الْمُرَادُ مِنْهُ كُتُبُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ :
 الْجَامِعُ الصَّغِيرُ ، وَالْجَامِعُ الْكَبِيرُ ، وَالْمَبْسُوطُ ، وَالزِّيَادَاتُ .
 □ الْأَصُولُ فِي بَيْعِ الْأَصُولِ وَالتَّجَارِعِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : الْأَشْجَارُ ، وَكُلُّ مَا يُثْمِرُ مَرَّةً تَعْدُ أُخْرَى .
 و : الْجُدُورُ .
 و : الْبَقْلُ نَفْسُهُ .
 و : الشَّجَرُ وَالْأَرْضُ .
 و : الْبِنَاءُ وَالشَّجَرُ .

أُصُولُ / الْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ

وفي القرآن العزيز: ﴿ إِنَّا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ
وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ ﴾ (التَّوْبَةُ : ٦٠) .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُمُ الَّذِينَ يَتَأَلَّفُهُمُ الْإِمَامُ عَلَى
الْإِسْلَامِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُمُ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ :

١ - قِسْمٌ كَفَّارٌ كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُعْطِيهِمْ لِيَتَأَلَّفَهُمْ
عَلَى الْإِسْلَامِ .

٢ - قِسْمٌ كَانَ يُعْطِيهِمْ لِيُدْفَعَ شَرُّهُمْ .

٣ - قِسْمٌ أَسْلَمُوا وَفِيهِمْ ضَعْفٌ فِي الْإِسْلَامِ ، فَكَانَ يَتَأَلَّفَهُمْ
لِيُثَبَّتُوا .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُمُ ضَرْبَانِ :

كَفَّارٌ ، وَمُسْلِمُونَ .

فَأَمَّا الْكَفَّارُ فَصِنْفَانِ : صِنْفٌ يُرْجَى خَيْرُهُ ، وَصِنْفٌ
يُخَافُ شَرُّهُ .

وَأَمَّا الْمُسْلِمُونَ فَهُمْ أَرْبَعَةٌ أَصْنَافٍ :

أ - قَوْمٌ لَهُمْ شَرَفٌ فِي قَوْمِهِمْ يُطَلَّبُ بِتَأَلَّفِهِمْ إِسْلَامُ
نُظَرَائِهِمْ .

ب - قَوْمٌ أَسْلَمُوا ، وَنِيَّتُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ ضَعِيفَةٌ ، فَيَتَأَلَّفُونَ
لِتَقْوَى نِيَّتُهُمْ ، وَيُثَبَّتُوا .

ج - قَوْمٌ يَلِيهِمْ قَوْمٌ مِنَ الْكُفَّارِ ، إِنْ أُعْطُوا قَاتَلُوهُمْ .
وَيُرَادُ بِأَعْطَائِهِمْ تَأَلَّفُهُمْ عَلَى قِتَالِهِمْ .

د - قَوْمٌ يَلِيهِمْ قَوْمٌ عَلَيْهِمْ زَكَاةٌ ، وَيُثَبَّتُونَهَا ، فَإِنْ
أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ قَاتَلُوهُمْ وَقَهَرُوهُمْ عَلَى أَخْذِهَا مِنْهُمْ
وَحَمَلُوهَا إِلَى الْإِمَامِ . وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا لَمْ يَأْخُذُوا مِنْهُمْ
الزَّكَاةَ وَاحْتِجَاجَ الْإِمَامِ إِلَى مَوْنَةٍ ثَقِيلَةٍ لِتَجْهِيْزِ مَنْ
يَأْخُذُهَا .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُمُ السَّادَةُ الْمُطَاعُونَ فِي قَوْمِهِمْ
وَعَشَائِرِهِمْ .

وقولهم في تصنيفهم مطابق لقول الشافعية .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُمُ قَوْمٌ لَهُمْ قُوَّةٌ لَا يُوَثِّقُ بِنَصِيحَتِهِمْ
لِلْمُسْلِمِينَ .

قَالَ السُّبْكِيُّ : وَهُوَ بَعِيدٌ .

و : الْأَرْضُ وَالشَّجَرُ مَعًا وَالشَّارُ .

قَالَ السُّبْكِيُّ : هُوَ بَعِيدٌ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الرَّابِعِ لِلشَّافِعِيَّةِ .

□ أُصُولُ الْفِقْهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

الْعِلْمُ بِالْقَوَاعِدِ الَّتِي يَتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى الْفِقْهِ .

□ أُصُولُ الْمَسَائِلِ فِي الْمَوَارِيثِ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَعْنَاهَا الْمَخَارِجُ

الَّتِي تَخْرُجُ مِنْهَا فُرُوضُهَا .

الْأَصِيلُ : الْوَقْتُ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى الْمَغْرِبِ .

(ج) أَصْلٌ ، وَأَصَالٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَاذْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ .

(الدَّهْرُ : ٢٥)

وَقَالَ قَتَادَةُ : الْأَصَالُ : الْعَشِيُّ .

— فِي قَوْلِهِمْ : رَجُلٌ أَصِيلٌ الرَّأْيُ : أَيُّ مُحْكَمِ الرَّأْيِ .

الْأَقِطُ : لَبَنٌ مُحَمَّضٌ يُجَمَّدُ حَتَّى يَسْتَحْجِرَ ، وَيُطَبَّخُ ،
أَوْ يُطَبَّخُ بِهِ .

أَلْفَةٌ — إِلْفًا وَأَلْفًا وَإِلْفًا : أَنْسَ بِهِ وَأَحَبَّهُ .

فَهُوَ أَلْفٌ (ج) الْأَفُّ .

وَهُوَ أَلِفٌ (ج) أَلْفَاءٌ .

أَلْفٌ فَلَانًا — إِلْفًا ، وَأَلْفًا ، وَإِلْفًا : أَنْسَ بِهِ ، وَأَحَبَّهُ . فَهُوَ

أَلْفٌ . (ج) الْأَفُّ .

وَهُوَ أَلِفٌ . (ج) أَلْفَاءٌ .

أَلْفٌ فَلَانٌ الشَّيْءُ : وَصَلَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ .

— الْكِتَابُ : جَمَعَهُ .

— قَلْبَةٌ : اسْتَمَالَةٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ وَالَّذِينَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا

أَلْفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾

(الْأَنْفَالُ : ٦٢) .

الْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ : الْمُسْتَمَالَةُ قُلُوبُهُمْ بِالْإِحْسَانِ ، وَالْمُؤَدَّةِ .

وهو عَرَبِيٌّ فِي قَوْلِ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ . وَقِيلَ : هُوَ مُعَرَّبٌ
أَصْلُهُ بِالسَّرْيَانِيَّةِ (لَهَا) .

وقال كثير من أهل العلم في الفقه والأصول واللغة بأنه علم
مُرْتَجَلٌ غَيْرُ مُشْتَقٍّ . وَقِيلَ : بَلْ هُوَ مُشْتَقٌّ .
وفي الدعاء يُقال : اللَّهُمَّ . وَأَصْلُهُ فِي مَذْهَبِ سَيِّبَوَيْهِ ،
والخليل بن أحمد ، وسائر علماء البصرة ، يا اللَّهُ ، وَأَنَّ
الميم بدل من يا . وقال الفراء : أَصْلُهُ : يَا اللَّهُ أُمَّ بِخَيْرٍ ،
فَحَذَفَ حَرْفَ النِّدَاءِ .

عَهْدُ اللَّهِ :

(أَنْظُرْ ع ه د)

أَلَّا فَلَانٌ — أَلْوًا ، وَأَلْوًا ، وَأَلِيًّا : اجْتَهَدَ .

— : فَتَرَ ، وَضَعَفَ .

— : قَصَرَ ، وَأَبْطَأَ .

يُقَالُ : إِنِّي لَا أَلُوكُ نَضْحًا .

— الشَّيْءُ أَلْوًا : اسْتَطَاعَهُ .

أَلَى إِيْلَاءٍ : أَقْسَمَ .

يُقَالُ : أَلَى عَلَيْهِ ، وَمِنْهُ .

وفي القرآن الكريم ﴿ لِلَّذِينَ يُؤُولُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرِيصٌ
أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاؤُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (البقرة :
٢٢٦) .

اِئْتَلَى الرَّجُلُ ائْتَلَاءً : حَلَفَ .

وفي التنزيل العزيز ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ
وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيُغْفِرُوا لِيَصْفَحُوا أَلَّا تَحِبُّوا أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ
وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (النور : ٢٢) . أَيُّ : لَا تَحْلِفُوا
أَنْ لَا تَصِلُوا قَرَابَاتِكُمُ الْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ .

تَأَلَّى الرَّجُلُ : اجْتَهَدَ .

— : حَلَفَ .

فَهَوُّ مُتَأَلٍّ .

الأَلِيَّةُ : العَجِيزَةُ ، أَوْ مَا رَكِبَهَا مِنْ شَحْمٍ ، وَلَحْمٍ .

— عند الجعفرية : هُمُ الَّذِينَ يُسْتَمَالُونَ إِلَى الْجِهَادِ بِالْإِسْهَامِ
فِي الصَّدَقَةِ وَإِنْ كَانُوا كُفَّارًا .

— عند الإباضية : هُمُ مِنْ أَسْرَ الشِّرْكَ وَكَانَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ،
أَوْ أَسْلَمَ إِسْلَامًا مُتَزَلِّزًا ضَعِيفًا ، أَوْ كَانَ مُشْرِكًا رَجِيَّ
إِسْلَامِهِ أَوْ مَالًا لِلْإِسْلَامِ .

هذا ، وَإِنَّ عَدَدَ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَحَدًا وَثَلَاثِينَ مِنْ سَادَاتِ الْعَرَبِ .

قال بعض أهل العلم : لَمَّا تَوَلَّى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
الْخِلاَفَةَ ، وَقَسَا الْإِسْلَامَ ، وَكَثُرَ الْمُسْلِمُونَ ، مَنَعَ إِعْطَاءَ
الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَقَالَ : انْقَطَعَتِ الرُّشَا .

وقال بعضهم : إِنَّ عَمْرَ هُوَ الَّذِي فَعَلَ ذَلِكَ . وَالْحَقُّ إِنَّ
حَبْسَ الْعَطَاءِ كَانَ عَنْ هَؤُلَاءِ الْأَشْخَاصِ بِأَعْيَانِهِمْ ، لِأَنَّهُ لَمْ
يَبْقَ لِلْإِسْلَامِ حَاجَةٌ فِي شِرَاءِ تَأْيِيدِهِمُ بِالْمَالِ ، أَمَا سَهْمُ
التَّأْلِيفِ وَالتَّرْغِيبِ فَحُكْمُهُ فِي الْقُرْآنِ بَاقٍ إِلَى يَوْمِ
الْقِيَامَةِ .

أَلَّةٌ فَلَانٌ — إِيْلَاءَةً ، وَأَلْوَهَةً ، وَأَلْوَهِيَّةً : عَبَدَ .

— فَلَانًا أَلَهَا : أَجَارَهُ ، وَأَمَنَهُ .

أَلِيَّةٌ فَلَانٌ — إِيْلَاءَةً ، وَأَلْوَهَةً ، وَأَلْوَهِيَّةً : عَبَدَ .

— أَلَهَا : تَحَيَّرَ .

— إِلَيْهِ : لَجَأَ .

أَلَّةٌ فَلَانًا : اتَّخَذَهُ إِيْلَاءً .

تَأَلَّى فَلَانٌ : تَنَسَّكَ وَتَعَبَّدَ .

— : ادَّعَى الْأَلْوَهِيَّةَ .

الإِيْلَةُ : كُلُّ مَا اتَّخَذَ مَعْبُودًا .

(ج) إِلَهَةٌ .

— : اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى . ثُمَّ اسْتِعَارَهُ الْمُشْرِكُونَ لِمَا عَبَدُوهُ
مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَى .

اللَّهُ : عَلَّمَ عَلَى الْإِلَهِ الْمَعْبُودِ بِحَقِّ جَلِّ جَلَالِهِ . وَهُوَ الْإِسْمُ
الْأَعْظَمُ فِي قَوْلِ كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ .

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : يَمِينُ زَوْجِ مُسْلِمٍ ، مُكَلَّفٍ ، يَتَصَوَّرُ جِماعَهُ ، بِمَنْعِ وَطْءِ زَوْجَتِهِ .

و : أَنْ يَخْلِفَ الرَّجُلُ أَنْ لَا يَطَأَ زَوْجَتَهُ إِمَّا مَدَّةً هِيَ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ، أَوْ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، أَوْ بِاطِّلاقٍ .

و : هُوَ يَمِينُ زَوْجِ مُسْلِمٍ ، مُكَلَّفٍ ، يَتَصَوَّرُ وَطْءَهُ ، بِمَنْعِ وَطْءِ الزَّوْجَةِ غَيْرِ المُرْضِعِ ، أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ لِلْحَرِّ ، وَمِنْ شَهْرَيْنِ لِلْعَيْدِ .

— عِنْدَ الإِباضِيَّةِ : هُوَ حَلْفٌ بِطِلاقِها عَلَى فِعْلِ شَيْءٍ ، أَوْ تَرْكِهِ ، فَحَثِّ ، وَجامِعِها قَبْلَ الرَّجْعَةِ .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ أَهْلِ العِلْمِ : هُوَ أَنْ يَخْلِفَ المَرْءُ عَلَى تَرْكِ كِلامِ الزَّوْجَةِ ، أَوْ عَلَى أَنْ يُغَيِّظَها ، أَوْ يَسُوءَها .

المُولِي : اسمُ فاعِلٍ .

□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : مَنْ لَا يُمْكِنُ لَهُ قُرْبانُ امْرَأَتِهِ إِلا بِشَيْءٍ يَلْزِمُهُ .

— عِنْدَ الحَنابِلَةِ : هُوَ الَّذِي يَخْلِفُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يَطَأَ زَوْجَتَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ .

أُمَّتِ المَرْأَةُ — أُمُومَةٌ : صارتُ أُمًّا .

— فُلاناً أُمًّا : أصابَ أُمُّ رَأْسِهِ .

و يُقالُ : أُمَّتُهُ بِالعِصَا ، فَهُوَ مَأْمُومٌ ، وَأَمِيمٌ .

— الشَّيْءُ ، وَإِلَيْهِ : قَصَدَهُ .

— القَوْمُ ، وَبِهِمْ أُمًّا ، وَإِماماً ، وَإِمامَةٌ : تَقَدَّمَهُمْ .

— : صَلَّى بِهِمْ إِماماً .

اِئْتَمَّ الشَّيْءُ : قَصَدَهُ .

— بِالرَّجُلِ : اِقْتَدَى بِهِ . وَاسْمُ الفاعِلِ مُؤْتَمٌّ وَاسْمُ المَفْعُولِ مُؤْتَمٌّ بِهِ .

تَأَمَّ امْرَأَةً : اتَّخَذَها أُمًّا .

— الشَّيْءُ : قَصَدَهُ ، وَتَعَمَّدَهُ .

— بِهِ : اِقْتَدَى .

— بِالترابِ : تَبَيَّمَ .

الأَمَّةُ : الشَّجَّةُ الَّتِي كَسَرَتْ عَظْمَ الرِّأْسِ وَبَلَّغَتْ أُمَّ الدِّماغِ .

(ج) الأَياءُ .

وَأَلِيَّةُ السَّاقِ ، وَالْحِنْصِرُ ، وَالإِبْهَامُ : اللُّحْمَةُ المُرْتَفِعَةُ تَحْتَ كُلِّ مِنْها .

وَأَلِيَّةُ القَدَمِ : اللُّحْمُ المُرْتَفِعُ يَقَعُ عَلَيْهِ المَشْيُ .

الْأَلِيَّةُ : الِيمِينُ .

(ج) الأَياءُ .

الإِيلاءُ : الِيمِينُ .

— : الحَلْفُ عَلَى الإِمْتِناعِ مِنَ الشَّيْءِ مُطْلَقاً .

□ — فِي الشَّرْعِ : الحَلْفُ عَلَى تَرْكِ وَطْءِ المَرْأَةِ . (ابنُ قُدامة) .

— فِي الشَّرْعِ : الِيمِينُ عَلَى تَرْكِ قُرْبانِ الزَّوْجَةِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، فَصاعِداً ، بِاللَّهِ تَعالَى ، أَوْ بِما يَشُقُّ عَلَيْهِ . (ابنُ عابِدِينَ) .

— شَرْعاً : حَلْفُ الزَّوْجِ القادِرِ عَلَى الوَطْءِ بِاللَّهِ تَعالَى ، أَوْ صِفَةً مِنْ صِفاتِهِ ، عَلَى تَرْكِ وَطْءِ زَوْجَتِهِ فِي قَبْلِها مَدَّةً زائِدةً عَلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ . (البَعْلِيُّ) .

— شَرْعاً : حَلْفُ زَوْجٍ عَلَى الإِمْتِناعِ مِنْ وَطْءِ زَوْجَتِهِ مُطْلَقاً ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ . (الأَنْصارِيُّ) .

— الشَّرْعِيُّ : أَنْ يَخْلِفَ أَنْ لَا يَطَأَ زَوْجَتَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ . فَإِنْ حَلْفَ عَلَى أَرْبَعَةٍ لَمْ يَكُنْ مَوْلياً . (الطَّوْسِيُّ) .

— شَرْعاً : الكِلامُ المانِعُ مِنْ وَطْءِ الزَّوْجَةِ ، وَلو أَمَةً ، غَيْرَ الظَّهَارِ . (أَطْفِيشُ)

— فِي الشَّرْعِ : الحَلْفُ عَلَى اِعتِزالِ الزَّوْجَةِ ، وَتَرْكِ جِماعِها . وَلَا يَلْحَقُ السَّرِيَّةُ . وَقِيلَ : لَا يَلْحَقُ الزَّوْجَةُ الَّتِي هِيَ أَمَةٌ . (ابنُ المَاجِشُونِ)

— فِي قَوْلِ ابنِ عَبَّاسٍ : هُوَ أَنْ يَخْلِفَ أَنْ لَا يَأْتِيها أَبَداً . فَإِنْ أَطْلَقَ فَقَدْ أَبَدَ ، وَإِنْ قالَ : عَلَى التَّأْيِيدِ ، فَقَدْ أَكَّدَ .

— فِي قَوْلِ ابنِ سِيرِينَ : هُوَ الحَلْفُ عَلَى تَرْكِ جِماعِ الزَّوْجَةِ ، أَوْ كِلامِها ، أَوْ الإِنفاقِ عَلَيْها .

و : رياسة عامة في الدين والدنيا خلافة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

الأم : أصل وجود الشيء ، أو تربيته ، أو إصلاحه ، أو مبدئه .

قال الخليل : كل شيء ضم إليه سائر ما يليه يسمى أمًا . (ج) أمات ، وأمّهات . وقيل : الأمات للبهائم ، والأمّهات لبني آدم . والهاء فيه زائدة . ولا يوجد هاء مزيدة في وسط الكلمة أصلاً إلا في هذه الكلمة . وقيل : الهاء أصلية .

— : الوالدة القريبة التي ولدته ، والجدّة .

وقيل لحواء : أمنا ، وإن كان بيننا وبينها وسائط .

□ — عند المالكية : هي كل أنثى لها عليك ولادة من جهة الأم ، أو من جهة الأب .

— عند الحنابلة : كل من انتسبت إليها بولادة ، سواء وقع عليها اسم الأم حقيقة ، وهي التي ولدتك ، أو مجازاً ، وهي التي ولدت من ولدك ، وإن علت .

أم الحبايث : الحمرة .

وفي الحديث الشريف « اتقوا الحمرة فإنها أم الحبايث » أي : التي تجمع كل حبت .

أم الدماغ : الجلدة الرقيقة التي تجمعها .

يقال : بلغت الشجة أم الدماغ . وتسمى أيضاً أم الرأس .

أم الرأس : الدماغ .

أم القرآن : الفاتحة .

أم القرى : مكة المكرمة .

أم الكتاب : جملة الكتاب ، وأصله . قاله قتادة .

— : الفاتحة .

سميت بذلك لأنه يبدأ بكتابتها في المصاحف ، ويبدأ بقراءتها في الصلاة .

وقيل : سميت بذلك لأنها أعظم سورة في القرآن الكريم .

(ج) أوام .

قال ابن عبد البر : أهل العراق يقولون لها الأمة ، وأهل الحجاز المأمومة .

المأمومة : الأمة .

(ج) مأمومات .

الإمام : من يأت به الناس من رئيس ، أو غيره ، محققاً كان أو مؤطلاً .

ومنه : إمام الصلاة .

(ج) أئمة .

— : العالم المقصدى به . وفي القرآن الكريم : ﴿ إني جاعلك للناس إماماً ﴾ (البقرة : ١٢٤) .

— : الخليفة .

— : قائد الجند .

— : اللوح المحفوظ . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وكل شيء أحصيناه في إمام مبين ﴾ (يس : ١٢) .

وهو قول الفيروز أبادي ، ومجاهد ، وفتادة ، وعبد الرحمن بن زيد .

وقال الحسن : في كتاب مبين .

وقال غيره : هو القرآن الكريم .

□ — عند الحنابلة : هو الخليفة ، ومن جرى مجراه من سلطان ، ونائبه .

— في قول عياض : هو كل من إليه نظر في شيء من مصالح المسلمين من الولاة ، والحكام .

الإمامة : رياسة المسلمين .

— : منصب الإمام .

□ الإمامة الصغرى عند الحنفية :

ربط صلاة المؤتم بالإمام بشرط .

□ الإمامة الكبرى عند الحنفية :

استحقاق تصرف عام على الأنام .

أُمُّ الْوَلَدِ / ائْتَمَنَ

العَذَابِ إِلَى أُمَّةٍ مَعْدُودَةٍ لَيَقُولَنَّ مَا يَحْبِسُهُ أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ
لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴿٨﴾
(هُود : ٨) .

أَيُّ : أَخْرَجْنَا عَنْهُمْ الْعَذَابَ مُدَّةً مَحْدُودَةً .

الْأُمِّيُّ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ : الَّذِي لَا يُحْسِنُ الْكِتَابَةَ .
وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ الَّذِي لَا يَعْرِفُ الْكِتَابَةَ وَلَا الْقِرَاءَةَ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَنْ لَا يُحْسِنُ الْفَاتِحَةَ بِكَلِمَاتِهَا ،
سِوَاءَ كَانِ لَا يَحْفَظُهَا ، أَوْ يَحْفَظُهَا كُلَّهَا إِلَّا حَرْفًا ، أَوْ
يُخَفِّفُ مُشَدَّدًا لِرِخَاوَةٍ فِي لِسَانِهِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ، وَسِوَاءَ كَانِ
ذَلِكَ لِخَرَسٍ أَوْ غَيْرِهِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَنْ لَا يُحْسِنُ الْفَاتِحَةَ ، أَوْ بَعْضَهَا ، أَوْ
يُخَلِّ بِحَرْفٍ مِنْهَا ، وَإِنْ كَانِ يُحْسِنُ غَيْرَهَا .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَا يُحْسِنُ الْقِرَاءَةَ .
أَمِنْ فُلَانٍ — أَمْنًا ، وَأَمَانًا ، وَأَمَانَةً ، وَأَمْنًا ، وَإِمْنًا ،
وَأَمْنَةً : اِطْمَأَنَّ ، وَلَمْ يَخَفْ .

وَأَصْلُ الْأَمْنِ سُكُونُ الْقَلْبِ عَنِ تَوَقُّعِ الضَّرِّ .

فَهُوَ أَمِينٌ ، وَأَمِينٌ ، وَأَمِينٌ .

— الْبَلَدُ : اِطْمَأَنَّ فِيهِ أَهْلُهُ .

— الشَّرُّ ، وَمِنْهُ : سَلِمَ .

— فُلَانًا عَلَى كَذَا : وَثِقَ فِيهِ ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ .

أَوْ جَعَلَهُ أَمِينًا عَلَيْهِ .

أَمِنَ إِيمَانًا : صَارَ ذَا أَمْنٍ فَهُوَ مُؤْمِنٌ .

— بِهِ : وَثِقَ بِهِ وَصَدَّقَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَمَا

أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ ﴾ (يُوسُفُ : ١٧)

— بِاللَّهِ : أَسْلَمَ لَهُ .

اِئْتَمَنَ فُلَانًا : أَمِنَهُ .

— : أَمِنَهُ .

— فُلَانًا عَلَى الشَّيْءِ : جَعَلَهُ أَمِينًا .

فَهُوَ مُؤْتَمَنٌ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْمُوَدَّنُ مُؤْتَمَنٌ »

أَيُّ : يَأْتِمِنُهُ النَّاسُ عَلَى الْأَوْقَاتِ الَّتِي يُؤَدَّنُ فِيهَا ،

وَبِذَلِكَ وَصَفَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

— : اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِنَّهُ فِي

أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيَّ حَكِيمٌ ﴾ (الزُّخْرُفُ : ٤) .

أُمُّ الْوَلَدِ :

هِيَ الْأُمَّةُ الَّتِي وَلَدَتْ مِنْ سَيِّدِهَا فِي مُلْكِهِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ الْأُمَّةُ الَّتِي حَمَلَتْ مِنْ سَيِّدِهَا

الْحُرِّ .

و : هِيَ الْحُرُّ حَمَلَهَا مِنْ مَالِكِهَا .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ وَالْجَعْفَرِيَّةِ : هِيَ الْأُمَّةُ الَّتِي

وَلَدَتْ مِنْ سَيِّدِهَا فِي مُلْكِهِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هِيَ كُلُّ مَمْلُوكَةٍ حَمَلَتْ مِنْ

سَيِّدِهَا ، فَأَسْقَطَتْ شَيْئًا يَذَرِي أَنَّه وَلَدٌ ، أَوْ وَلَدَتُهُ .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : هِيَ الْأُمَّةُ الَّتِي عَلِقَتْ مِنْ سَيِّدِهَا

بِحَمَلٍ ، وَوَضَعَتْهُ مُتَخَلِّقًا ، وَادَّعَاهُ السَّيِّدُ .

الْأُمَّةُ : الْوَالِدَةُ .

(ج) أَمَمٌ .

— : جَمَاعَةٌ مِنَ النَّاسِ أَكْثَرُهُمْ مِنْ أَصْلِ وَاحِدٍ ،

وَتَجَمَعَهُمْ صِفَاتٌ مُؤَرِّوَةٌ ، وَمَصَالِحٌ وَأَمَانِيٌّ وَاحِدَةٌ ، أَوْ

يَجْمَعُهُمْ أَمْرٌ وَاحِدٌ مِنْ دِينٍ ، أَوْ مَكَانٍ ، أَوْ زَمَانٍ .

وَمِنْهُ الْأُمَّةُ الْعَرَبِيَّةُ الْمَجِيدَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ كُنْتُمْ

خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ

الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ .. ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ١١٠) .

— : الرَّجُلُ الْجَامِعُ لِخِصَالِ الْخَيْرِ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا ﴾

(النَّحْلُ : ١٢٠) .

— : الدِّينُ وَالْمِلَّةُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَكَذَلِكَ

مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا

وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ ﴾

(الزُّخْرُفُ : ٢٣) .

— : الْحَيْنُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَئِنْ أَخْرَجْنَا عَنْهُمْ

فَيَعْمَلُونَ عَلَى أذَانِهِ مَا أَمَرُوا بِهِ مِنْ صَلَاةٍ ، وَصَوْمٍ ، وَفِطْرٍ .

اِسْتَأْمَنَ إِلَيْهِ : اسْتَجَارَهُ ، وَطَلَبَ حِمَايَتَهُ .

يُقَالُ : اسْتَأْمَنَ الْحَرَبِيُّ : اسْتَجَارَ ، وَدَخَلَ دَارَ الْإِسْلَامِ مُسْتَأْمِناً .

— فَلَاناً : طَلَبَ مِنْهُ الْأَمَانَ .

— اِسْتَمَنَّهُ .

أَمَّنَ عَلَى دُعَائِهِ تَأْمِيناً : قَالَ : آمِينَ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمَّنُوا ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُوَمِّنُ . فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْهُ دُونِهِ » .

وَالْمُرَادُ بِالْقَارِئِ هُنَا الْإِمَامُ إِذَا قَرَأَ فِي الصَّلَاةِ . وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالْقَارِئِ أَعْمَمٌ مِنْ ذَلِكَ .

الأَمَانَةُ : ضِدُّ الْحَيَاةِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ » .

— : الدِّينُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (الْأَنْفَالُ : ٢٧) .

— : الْعِبَادَةُ .

— : الطَّاعَةُ .

— : الثِّقَةُ .

— : الْأَمَانُ .

— : الْفَرَائِضُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَتَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ (الْأَحْزَابُ : ٧٢)

أَيُّ : الْفَرَائِضُ الْمَفْرُوضَةُ ، أَوِ النَّيَّةُ الَّتِي يَعْتَقِدُهَا فِيمَا يُظْهِرُهُ بِاللِّسَانِ مِنَ الْإِيمَانِ ، وَيُؤَدِّيهِ مِنْ جَمِيعِ الْفَرَائِضِ فِي الظَّاهِرِ ، لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى اِسْتَمَنَهُ عَلَيْهَا ، وَلَمْ يُظْهِرْهَا لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ . فَمَنْ أَضْمَرَ مِنَ التَّوْحِيدِ مِثْلَ مَا أَظْهَرَ ، فَقَدْ أَدَّى الْأَمَانَةَ .

— : الْوَدِيعَةُ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : اسْمٌ لِمَا هُوَ غَيْرُ مَضْمُونٍ . فَيَشْمَلُ

جَمِيعَ الصُّورِ الَّتِي لَا ضَمَانَ فِيهَا ، كَالْعَارِيَّةِ ، وَالْمَأْجُورِ ، وَاللُّقْطَةِ فِي يَدِ أَحَدِهَا ، وَغَيْرِ ذَلِكَ .

وَهِيَ تَغَايِرُ الْوَدِيعَةِ .

— فِي الْحَمْلَةِ (م ٧٦٢) : هِيَ الشَّيْءُ الَّذِي يُوجَدُ عِنْدَ

الْأَمِينِ ، سِوَاءَ كَانَ أَمَانَةً بِقَصْدِ الْاِسْتِحْفَاطِ ، كَالْوَدِيعَةِ ، أَوْ كَانَ أَمَانَةً ضَمْنَ عَقْدٍ ، كَالْمَأْجُورِ ، وَالْمُسْتَعَارِ ، أَوْ دَخَلَ بِطَرِيقِ الْأَمَانَةِ فِي يَدِ شَخْصٍ بِدُونِ عَقْدٍ ، وَلَا قَصْدٍ ، كَمَا لَوُالِقَتِ الرِّيحُ فِي دَارِ أَحَدِ مَالِ جَارِهِ ، فَحَيْثُ كَانَ ذَلِكَ بِدُونِ عَقْدٍ فَلَا يَكُونُ وَدِيعَةً بَلْ أَمَانَةً فَقَطُّ .

الأَمْنَةُ : الْأَمْنُ .

— : الَّذِي يَتَّقُ بِكُلِّ أَحَدٍ .

— : الَّذِي يَأْمَنُهُ كُلُّ أَحَدٍ فِي كُلِّ شَيْءٍ .

أَمِينٌ : اللَّهُمَّ اسْتَجِبْ .

وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ وَالْفِقْهِ .

وَهِيَ مَوْضُوعَةٌ مَوْضِعَ اسْمِ الْاِسْتِجَابَةِ فِي قَوْلِ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ .

وَقَالَ عَطِيَّةُ الْعَوْفِيُّ : أَمِينٌ : كَلِمَةٌ سِرِّيَانِيَّةٌ ، أَوْ

عِبْرَانِيَّةٌ ، وَلَيْسَتْ عَرَبِيَّةً .

وَقَدْ تَشَدَّدَ الْمِيمُ عِنْدَ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ ، فَتَكُونُ بِمَعْنَى قَاصِدِينَ

إِلَيْكَ .

وهذا خطأ في قول مشاهير أهل العلم ، لأنه يحيل معناها

عقب الفاتحة ، فيجعلها بمعنى قاصدين كما في الآية

الكرمية : ﴿ وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ ﴾ (الْمَائِدَةُ : ٢) .

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

قَالَةُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ ، وَاللَيْثُ ، وَمُجَاهِدٌ ، وَالوَاحِدِيُّ .

قَالَ النَّوَوِيُّ : وَهَذَا ضَعِيفٌ جِدًّا .

الأَمِينُ : مَنْ يَتَوَلَّى رِقَابَةَ شَيْءٍ ، أَوِ الْمَحَافِظَةَ عَلَيْهِ .

(ج) أَمْنَاءُ .

— : الْقَوِيُّ .

الرُّوحُ الْأَمِينُ / الْأَمَّةُ

— عند الحنفية : تصديق محمد ﷺ في جميع ما جاء به عن الله تعالى مما عُلِمَ مَجِيئُهُ صُرُورَةً .

— عند الشافعية : هو التصديق القلبي .

— عند الحنابلة : قَوْلٌ وَعَمَلٌ .

— عند الجعفرية : هو الهدى ، وما ثَبَتَ فِي الْقُلُوبِ مِنْ صِفَةِ الْإِسْلَامِ ، وما ظَهَرَ مِنَ الْعَمَلِ .

و : ما اسْتَقَرَّ فِي الْقَلْبِ ، وَأَفْضَى إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَصَدَّقَ الْعَمَلُ بِالطَّاعَةِ وَالتَّسْلِيمِ لِأَمْرِهِ .

— عند الإباضية : التصديقُ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ وَالْقُرْآنِ وَالْإِقْرَارُ عَلَى الْمَشْهُورِ .

و : الْعِلْمُ بِاللَّهِ ، وَصِفَاتِهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَرُسُلِهِ .

المُؤْمِنُ : الْمُصَدِّقُ .

— : مَنْ اتَّصَفَ بِالْإِيمَانِ .

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّمُنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ (الْحَشْرُ : ٢٣) .

□ — بِاتِّفَاقِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ ، وَالْفُقَهَاءِ ، وَالتَّكَلِّمِينَ : هُوَ مَنْ اعْتَقَدَ بِقَلْبِهِ دِينَ الْإِسْلَامِ اعْتِقَاداً جَازِماً خَالِياً مِنَ الشُّكُوكِ ، وَنَطَقَ بِالشَّهَادَتَيْنِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ . (النَّوَوِيُّ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ كَانَ مِنَ الْإِمَامِيَّةِ .

و : مُجْتَنِبُ الْكِبَائِرِ خَاصَّةً .

وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَشْبَهُ .

المُسْتَأْمِنُ : طَالِبُ الْأَمَانِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الْحَرْبِيُّ الَّذِي دَخَلَ بِلَادَنَا بِأَمَانٍ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَنْ دَخَلَ دَارَ غَيْرِهِ بِأَمَانٍ ، مُسْلِماً كَانَ أَوْ حَرْبِيّاً .

والمراد بالدار : الإقليمُ الْمُخْتَصُّ بِمَهْرٍ مُلْكٍ إِسْلَامٍ أَوْ كُفْرٍ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَنْ دَخَلَ دَارَ الْإِسْلَامِ بِأَمَانٍ طَلَبَهُ .

الْأَمَّةُ : الْمَرْأَةُ الْمَمْلُوكَةُ ، خِلَافَ الْحَرَّةِ .

— : صِفَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

الرُّوحُ الْأَمِينُ :

(أَنْظُرْ رُوحَ) .

الإيمان : التصديق .

□ — فِي تَعْرِيفِ الرَّسُولِ ﷺ هُوَ : أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكِتَابِهِ ، وَلِقَائِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ الْآخِرِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكُتُبِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ .

— شَرْحاً : تَصَدِّيقُ الرَّسُولِ ﷺ فِيمَا جَاءَ بِهِ عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى . (ابْنُ حَجَرٍ) .

— فِي الشَّرْعِ : هُوَ الْإِعْتِقَادُ بِالْقَلْبِ وَالْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ (الْجُرْجَانِيُّ) .

— عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ : هُوَ عَقْدُ الْقَلْبِ ، وَقَوْلُ بِاللِّسَانِ ، وَعَمَلُ بِالْجَوَارِحِ ، يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ . (ابْنُ حَزْمٍ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الْإِسْلَامُ .

وهو قول البخاري ، والثوري ، والمزني صاحب الشافعي ، والظاهرية ، وقول للحنفية ، وقول للجعفرية والحنابلة .

وبه جاءت الآية الكريمة ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحاً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (البقرة : ٦٢) . وَيُوصَفُ بِهِ كُلُّ مَنْ دَخَلَ فِي شَرِيعةِ مُحَمَّدٍ ﷺ مُقَرَّراً بِاللَّهِ ، وَبِنُبُوَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وجزم الإمام أحمد بتغايرها ، وحكاها ابن السمعاني واللالكائي عن أهل السنة .

وقال الحافظ ابن حجر : حَيْثُ يُطْلَقُ الْإِيمَانُ فِي مَوْضِعِ الْإِسْلَامِ ، أَوْ الْعَكْسِ ، أَوْ يُطْلَقُ أَحَدُهُمَا عَلَى إِيرَادَتِهَا مَعاً ، فَهُوَ عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ .

الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ﴿ . (النور: ٢٧) .
المراد بالاستئناس: الاستئذان . وهو عند الجمهور يتنحج ، ونحوه .

وكان ابن مسعود إذا دخل الدار استأنس ، يتكلم ، ويرفع صوته .
وقال الفراء : الاستئناس في كلام العرب معناه : أنظروا من في الدار .

وقال البيهقي : معنى تستأنسوا : تستبصروا ، ليكون الدخول على بصيرة ، فلا يصادف حالة يكره صاحب المنزل أن يطلعوا عليها .

تأنس به : أنس .

— البازي : جال بطرفه مستطليماً .

— له : سمع .

الإنس : البشر .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وما خلقت الإنس والجن إلا ليعبدون ﴾ . (الذاريات : ٥٦) .
واحدة : إنسي .

— : الصديق الصفي . يقال : هو ابن إنس فلان : خليله الخاص به . (ج) أناس .

الإنسي : واحد الإنس .

وفي الكتاب الكريم : ﴿ إني نذرت للرحمن صوماً فلن أكلم اليوم إنسياً ﴾ . (مريم : ٢٦) .

— : من الحيوان : الذي يألف البيوت . وفي الحديث الشريف أن رسول الله ﷺ نهى عن المتعة عام خيبر ، وعن لحوم الحمر الإنسية .
أي : الحمر الأهلية .

□ — من الحيوان عند المالكية : هو ما خرج عن طباع الوحش ، وألف الناس .

الإناء : الوعاء للطعام والشراب .

(ج) إماء .

وفي القرآن الكريم : ﴿ ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنن ولأمة مؤمنة خير من مشركية ولو أعجبتمكم ﴾ (البقرة : ٢٢١) .

الإنجيل : كتاب الله المنزل على عيسى عليه السلام .

وفي القرآن الكريم : ﴿ ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون . الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل ﴾ (الأعراف : ١٥٦ - ١٥٧) .

أنس به ، وإليه — أنسا : سكن إليه ، وذهبت به وحشته .

— فرح .

أنس به ، وإليه . — أنسا ، وأنسة : أنس .

— به : فرح .

أنس فلاناً إيناساً : لطفه ، وأزال وحشته .

فهو مؤنس ، وأنيس .

— الشيء : أحس به .

— : أبصره . وفي القرآن الكريم : ﴿ فلما قضى موسى الأجل وسار بأهله أنس من جانب الطور نارا قال لأهله امكثوا إني آنست نارا لعلني آتيكم منها بخبر أو جذوة من النار لعلكم تصطلون ﴾ . (القصاص : ٢٩) .

— منه رُشداً : علمه . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم ﴾ . (النساء : ٦) .

أي : يعلم منهم كمال العقل ، وسداد الفعل ، وحسن التصرف .

استأنس : أنس .

يقال : استأنس به ، وإليه .

— له : سمع .

— الزائر : استأذن . وفي الكتاب المجيد : ﴿ يا أيها

الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالصِّبْيَانَ فَهَوَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ .
ومعنى يُنَاسِبُهُ : يُشَارِكُهُ فِي نَسَبِهِ .

□ أَهْلُ الْحَقِّ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : الْقَوْمُ الَّذِينَ أَضَافُوا أَنْفُسَهُمْ إِلَى مَا هُوَ الْحَقُّ عِنْدَ رَبِّهِمْ بِالْحُجَجِ وَالْبَرَاهِينِ ، يَعْنِي : أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ .

□ أَهْلُ الْحَقِيقَةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُمُ الْجَامِعُونَ بَيْنَ الشَّرِيعَةِ ، وَالطَّرِيقَةِ ، الْمُوَصِّلَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .
أَهْلُ الذِّمَّةِ :

(أَنْظُرْ ذ م م) .

أَهْلُ السُّنَّةِ :

(أَنْظُرْ س ن ن) .

أَهْلُ الْعَهْدِ :

(أَنْظُرْ ع ه د) .

أَهْلُ الْكِتَابِ :

(أَنْظُرْ ك ت ب) .

الْأَهْلِيُّ : الْمُنْسُوبُ إِلَى الْأَهْلِ .

— : الْأَلِيفُ مِنَ الْحَيَوَانِ .

الْأَهْلِيَّةُ : مَوْنُتُ الْأَهْلِيِّ .

— لِلْأَمْرِ : الصَّلَاحِيَّةُ لَهُ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : عِبَارَةٌ عَنْ صَلَاحِيَّةِ الْإِنْسَانِ لَوْجُوبِ الْحُقُوقِ الْمَشْرُوعَةِ لَهُ ، أَوْ عَلَيْهِ .

الْأَلُ : السَّرَابُ . (يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ) .

— : الذِّمَّةُ . قَالَه الْبُخَارِيُّ .

— : الْعَهْدُ . قَالَه الْبُخَارِيُّ .

— : أَهْلُ الرَّجُلِ وَأَتْبَاعُهُ وَأَوْلِيَائِهِ .

□ آلُ الْبَيْتِ : عَلَمٌ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ .

(ج) آيَةٌ . وَجَمْعُ الْجَمْعِ أَوَانٌ وَلَا يُسْتَعْمَلُ فِي أَقَلِّ مِنْ تِسْعَةٍ إِلَّا مَجَازًا .

وَأَمَّا اسْتِغْعَالُ الْغَزَالِيِّ وَبَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ كَلِمَةَ الْآيَةِ فِي الْمَفْرَدِ فَلَيْسَ بِصَحِيحٍ فِي اللَّغَةِ .

أَهْلُ فَلَانٍ — أَهْلًا ، وَأَهْوَلًا : تَزَوَّجَ .

— الْمَكَانُ أَهْوَلًا : عَمِرَ بِأَهْلِهِ .

— فَلَانَةٌ : تَزَوَّجَهَا .

أَهْلٌ بِهِ أَهْلًا : أَنْسَ .

فَهَوُ أَهْلٌ .

أَهْلُ فَلَانًا إِهْلَالًا : زَوَّجَهُ .

— لِلْأَمْرِ : صَيَّرَهُ أَهْلًا لَهُ ، أَوْ رَأَاهُ أَهْلًا لَهُ وَمُسْتَحِقًّا .

الْأَهْلُ : الزَّوْجَةُ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنْ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا » .

— : الْقِرَابَةُ .

— : الْأَتْبَاعُ .

— : الْآلُ .

وقِيلَ : إِنَّ الْأَهْلَ يُعَبَّرُ بِهِ عَنِ الْقِرَابَةِ ، وَالْآلُ يُعَبَّرُ بِهِ عَنِ الْأَتْبَاعِ فِي الدِّينِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : الزَّوْجَةُ .

و : كُلُّ مَنْ فِي عِيَالِهِ وَنَفَقَتِهِ ، غَيْرَ عِيَالِهِ .

□ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

أَهْلُ الْقَبِيلَةِ الَّذِينَ لَا يَكُونُ مُعْتَقِدُهُمْ مُعْتَقِدَ أَهْلِ السُّنَّةِ .

وَهُمُ الْجَبْرِيَّةُ ، وَالْقَدْرِيَّةُ ، وَالرَّوَافِضُ ، وَالْحَوَارِجُ ،

وَالْمُعْطَلَةُ ، وَالْمُشَبَّهَةُ ، وَكُلٌّ مِنْهُمْ إِثْنَا عَشَرَ فِرْقَةً فَصَارُوا

اثنَينِ وَسَبْعِينَ .

□ أَهْلُ بَيْتِ الرَّجُلِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : كُلُّ مَنْ يُنَاسِبُهُ بِأَبَائِهِ

إِلَى أَقْصَى أَبٍ لَهُ فِي الْإِسْلَامِ ، وَهُوَ الَّذِي أُذْرِكُ الْإِسْلَامَ ،

أَسْلَمَ أَوْلَامُ يَسْلُمُ ، فَكُلُّ مَنْ يُنَاسِبُهُ إِلَى هَذَا الْأَبِ مِنْ

— عند الحنفيّة: هي التي انقطع رجأؤها عن رؤيّة الدم . لبلوغها من السنّ ما لا تحيض مثلها فيه .
 و: هي التي لم تحض في مدّة خمس وخمسين سنة .
 — عند الشافعيّة: هي التي بلغت اثنين وستين سنة .
 و: هي التي بلغت سنّاً يئسّ فيه نساء عشيرتها .
 — عند الحنابلة: هي التي بلغت خمسين سنة ، فانقطع حيضها عن عاداتها مرّات لغير سبب .
 — عند الجعفريّة: هي التي بلغت ستين سنة من مبدأ ولادتها .

الآية: العلامة ، والأمانة .

وفي الحديث الشريف: « آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا أؤتمن خان » .
 — العبرة . وفي القرآن الكريم: ﴿ فاليوم نجّيك بيدناك لتكون لمن خلفك آية ﴾ (يونس : ٩٢) .
 — المعجزة . وفي الكتاب المجيد: ﴿ وجعلنا ابن مريم وأمه آية وآويناها إلى ربوة ذات قرار ومعين ﴾ (المؤمنون : ٥٠) .

— البناء العالي . وفي التنزيل العزيز: ﴿ أتبنون بكل ربيع آية تعبتون ﴾ (الشعراء : ١٢٨) .
 — من القرآن الكريم: جملة ، أو جمل ، أثر الوقف في نهايتها . وفي الكتاب العزيز: ﴿ وإذا بدلنا آية مكان آية والله أعلم بما ينزل قالوا إنما أنت مفتر بل أكثرهم لا يعلمون ﴾ (النحل : ١٠١) .

□ — من القرآن عرفاً: طائفة من القرآن مترجمة ، أقلها ستة أحرف ، ولو تقديراً ، مثل ﴿ لم يلد ﴾ .
 (الحصكفي) .

— عند الحنفيّة: هي قرآن مركّب من جمل ، ولو تقديراً ، ذو مبدأ ، ومقطع مندرج في سورة .
 و: هي طائفة من القرآن يتصل بعضها ببعض إلى انقطاعها ، طويلاً كانت أو قصيرة .

— في قول الصحابي جابر بن عبد الله رضي الله عنه: هم أهل دينه كلهم ، وأتباعه إلى يوم القيامة .
 وبه قال سفيان الثوري ، وإليه مال مالك ، وهو قول للشافعيّة ، ورجحه النووي ، وهو قول عند الحنابلة .
 وإليه ذهب نشوان الحميري إمام اللغة .
 قال الأزهري: هذا القول أقرب الأقوال إلى الصواب .
 وقد رجحه غيره من المحققين .

— في قول زيد بن أرقم الصحابي رضي الله عنه: هم أصله وعشيرته الذين حرمت عليهم الصدقة ، وهم: آل عليّ ، وآل عقيل ، وآل جعفر ، وآل العباس .
 — عند المالكيّة: هم بنو هاشم .

و: هم بنو قصي .
 و: هم بنو غالب بن فهر .
 — عند الحنفيّة والزيدية والهادوية: هم بنو هاشم .
 — عند الشافعية: هم بنو هاشم ، وبنو المطلب . وهو نص الشافعي ، والصحيح في المذهب . وقد اختاره الجمهور كما قال ابن حجر .


و: هم مؤمنو بني هاشم وبني المطلب .
 و: هم عترته المنسوبون إليه ، وهم أولاد فاطمة رضي الله عنها ونسلهم أبداً .

— عند الحنابلة: هم بنو هاشم ، وبنو المطلب .
 — في قول جمهور أهل البيت: هم فاطمة ، وعليّ ، والحسن ، والحسين ، وأولادهم .
 — في قول بعض العلماء: هم قریش كلها .

أيس منه — أيساً وإياساً: يئس ، وانقطع رجأؤه . فهو أيس وأيس .

الآيسة: مؤنث الأيس .

— هي التي انقطع عنها الحيض لكبرها .
 □ — عند المالكيّة: هي بنت الخمسين إلى السبعين . وهي المشكوك في يأسها .



بَتَّ — بَتًّا : قَطَعَ .

— الرَّجُلُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ : إِذَا قَطَعَهُ ، فَهِيَ مَبْتُوتَةٌ .
وَالأَصْلُ : مَبْتُوتٌ طَلَّقَهَا ، فَحُذِفَ المُضَافُ ، وَأَقِيمَ
المُضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَهُ ، فَصَارَ ضَمِيرًا مُسْتَتِرًا .

□ المَبْتُوتَةُ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : هِيَ المَطْلُوقَةُ بِلَفْظِ البَتِّ ،
وَكَذَا بِلَفْظِ ثَلَاثًا فِي مَرَّةٍ أَوْ مَرَاتٍ .

و : هِيَ المَطْلُوقَةُ ثَلَاثًا لِلحَرِّ ، أَوْ اثْنَتَيْنِ لِلعَبْدِ .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هِيَ المَطْلُوقَةُ ثَلَاثًا ، أَوْ وَاحِدَةً بَائِنَةً ،
وَالفَرَقَةُ بِخِيَارِ الجِبِّ ، وَالعِنَّةِ ، وَنحوِهَا .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هِيَ البَائِنُ بِفَسْخٍ أَوْ طَلَاقٍ .

الباتُ : القاطِعُ .

يُقَالُ : طَلَّقَ بَاتٌ : لَا رَجْعَةَ فِيهِ .

البَيْعُ الباتُ :

(أَنْظَرَ ب ي ع)

بَحَّ — بَحْحًا ، وَبَحَا حًا : غَلَطَ صَوْتُهُ وَخَشَنَ .

فَهُوَ أَبْحٌ ، وَهِيَ بَحَاءٌ .

(ج) بَحٌّ .

البَحْحُ : هُوَ خُشُونَةٌ تَعْرُضُ مِنْ فَضْلِ نازِلٍ فِي أَناسِبِ
الرُّثَّةِ ، فَلَا يَتَّبِعِينَ الكَلَامَ كُلَّ البَيَانِ . وَقَدْ يَزِيدُ حَتَّى لَا
يَتَّبِعِينَ أَصْلًا .

بَدَأَ — بَدَأً ، وَبَدَأَةً ، وَبُدْأَةً ، وَبُدْأَةً : حَدَثَ ، وَنَشَأَ .

— يَفْعَلُ كَذَا : أَخَذَ ، وَشَرَعَ .

— الشَّيْءَ : أَنْشَأَهُ ، وَأَوْجَدَهُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ اللهُ

يَبْدَأُ الخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ (الرُّومُ : ١١)

— الشَّيْءَ ، وَبِهِ : فَعَلَهُ قَبْلَ غَيْرِهِ ، وَفَضَّلَهُ .

وَقدْ دَرَجَ بَعْضُ الفُقَهَاءِ عَلَى اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (البِدَايَةِ) بِمَعْنَى

الإِبْتِدَاءِ قَبْلَ غَيْرِهِ . وَهُوَ لَحْنٌ عِنْدَ أَهْلِ العَرَبِيَّةِ ، وَصَوَابُهُ

مَا أُثْبِتْنَاهُ .

أَبْتَدَأَ الشَّيْءَ ، وَبِهِ : بَدَأَهُ .

أَبْدَأَ الصَّبِيَّ : نَبَتَتْ أُسْنَانُهُ بَعْدَ سَقُوطِهَا .

— الشَّيْءَ ، وَبِهِ : بَدَأَهُ . وَيُقَالُ : أَبْدَأَ فِي الأَمْرِ ، وَأَعَادَ :

بَدَأَ ، وَعَادَ . وَمَا يُبْدِئُ ، وَمَا يُعِيدُ : مَا يَتَكَلَّمُ بِبَادِيَةٍ وَلَا

عَائِدَةٍ : أَيُّ لَا حِيلَةَ لَهُ ، أَوْ هَلَكَ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ قُلْ جَاءَ الحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ الباطِلُ وَمَا يُعِيدُ ﴾ (سَبَأٌ :

٤٩) أَيُّ : جَاءَ الإِسْلَامُ ، وَلَمْ يَبْقَ لِلكُفْرِ أَثَرٌ .

المُبْتَدَأَةُ : الحَائِضُ المُبْتَدَأَةُ : المُسْتَحَاضَةُ المُبْتَدَأَةُ :

(أَنْظَرَ ح ي ض)

بَدَعَ الشَّيْءَ — بَدَعًا : أَنْشَأَهُ عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ سَابِقٍ .

فَهُوَ بَدِيعٌ ، (لِلفَاعِلِ وَالمَفْعُولِ) . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ ﴾ (البَقَرَةُ : ١١٧) أَيُّ :

مُبْدِعُهُمَا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى .

إِبْتَدَعَ قُلَانٌ : أَتَى بِبِدْعَةٍ .

— الشَّيْءَ : بَدَعَهُ .

أَبَدَعَ الشَّاعِرُ : أَتَى بِالبَدِيعِ .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هِيَ اعتِقَادٌ خِلافَ المَعْرُوفِ عَنِ الرِّسُولِ

لَا بِمَعَانِدَةٍ ، بَلْ بِنَوْعِ شُبُهَةٍ .

و : الأَمْرُ المُحَدَّثُ الَّذِي لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ ،

والتَّابِعُونَ ، وَلَمْ يَكُنْ مِمَّا اقْتَضَاهُ الدَّلِيلُ الشَّرْعِيُّ .

و : البِدْعَةُ مُرَادِفَةٌ لِلْمَكْرُوهِ عِنْدَ مُحَمَّدِ بْنِ الحَسَنِ .

— عِنْدَ الإباضِيَّةِ : أَنْ يَدِينَ اللهُ تَعَالَى بِيَدَيْنِ كَانَتْ عَلَى اللهُ

بِهِ شَاهِدًا ، وَفِي شَهَادَتِهِ عَلَيْهِ كاذِبًا ، حَتَّى يَلْقَى اللهُ عَزَّ

وَجَلَّ عَلَى ذَلِكَ .

طَلَاقُ البِدْعَةِ :

(أَنْظِرْ ط ل ق)

المُبْتَدِعُ : اسْمٌ فاعِلٍ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مَنْ اعتَقَدَ شَيْئًا خَالَفَ فِيهِ اعتِقَادَ

أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ .

البَدَنُ : مَا سِوَى الرَّأْسِ وَالْأَطْرَافِ مِنَ الجِسْمِ .

(ج) أَبْدَانٌ .

— : الجَسَدُ : وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ فَالْيَوْمَ نَنجِيكَ

بِيَدِنَا لَتَكُونَ لِمَنْ خَلَقَكَ آيَةً ﴾ (يُونُسُ : ٩٢)

أَيُّ : بِجَسَدِكَ .

— : الدَّرْعُ .

□ — فِي الغُسْلِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : يَقَعُ عَلَى الظَّاهِرِ

والبَاطِنِ ، إِلَّا مَا يَتَعَدَّرُ إِصْطِلَاقًا إِلَى المَاءِ إِلَيْهِ ، أَوْ يَتَعَسَّرُ .

الأَبْدَانُ : (ج) بَدَنٌ .

□ شَرِكَةُ الأَبْدَانِ : أَصْلُهَا : شَرِكَةُ بالأَبْدَانِ ،

لَكِنْ حُذِفَتِ البَاءُ ، ثُمَّ أُضِيفَتْ ، لِأَنَّ الشُّرَكَاءَ بَدَلُوا

أَبْدَانَهُمْ فِي الأَعْمَالِ لِتَحْصِيلِ المَكْسَبِ .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هِيَ أَنْ يَتَّفِقَ صَانِعَانِ ، وَلَوْ لَمْ يَتَّحِدَا

صَنْعَةً وَمَكَانًا ، كَخِيَّاطٍ وَصَبَّاحٍ ، عَلَى أَنْ يَتَقَبَّلَا الأَعْمَالَ

الَّتِي يُمَكِّنُ اسْتِحْقَاقُ الأَجْرَةِ عَلَيْهَا ، وَيَكُونُ الكَسْبُ

بَيْنَهُمَا عَلَى مَا شَرَطَا ، وَكُلُّ مَا تَقَبَّلَهُ أَحَدُهُمَا يَلْزَمُهَا ،

فَيُطَالَبُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالعَمَلِ ، وَيُطَالَبُ كُلُّ مِنْهَا

— فَلَانٌ : أَيُّ بِالْبِدْعَةِ .

— فَلَانٌ بِفُلَانٍ : خَذَلَهُ ، وَلَمْ يَقُمْ بِحَاجَتِهِ .

وَيُقَالُ : أَبْدَعَ بِفُلَانٍ : إِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَ ظَنِّكَ بِهِ فِي أَمْرٍ

وَتَثَبَّتَ بِهِ فِي كِفَايَتِهِ وَإِصْلَاحِهِ .

— الشَّيْءُ : بَدَعَهُ .

— : أَحَدَثَهُ .

البِدْعُ : الأَمْرُ الَّذِي يُفْعَلُ أَوَّلًا . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ قُلْ : مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَذْرِي مَا يُفْعَلُ بِي

وَلَا بِكُمْ إِنْ أَتَيْتُمْ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴾

(الأَخْفَافِ : ٩) .

أَيُّ : مَا أَنَا أَوَّلٌ مِنْ جَاءَ بِالوَحْيِ مِنْ عِنْدِ اللهِ تَعَالَى

وَتَشْرِيعِ الشَّرَائِعِ ، بَلْ أُرْسِلَ اللهُ تَعَالَى الرُّسُلَ قَبْلِي

مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ، فَأَنَا عَلَى هُدَاهُمْ .

— : اسْمٌ فاعِلٍ .

يُقَالُ : فَلَانٌ بَدَعَ فِي هَذَا الأَمْرِ : أَيُّ هُوَ أَوَّلٌ مَنْ فَعَلَهُ .

— : الغُرُّ مِنَ الرِّجَالِ .

(ج) أَبْدَاعٌ ، وَبُدْعٌ .

البِدْعَةُ : اسْمٌ مِنَ الإِبْتِدَاعِ .

سِوَاءَ كَانَتْ مَحْمُودَةً ، أَمْ مَذْمُومَةً ، ثُمَّ غَلَبَ اسْتِعْمَالُهَا فِيمَا

هُوَ نَقْصٌ فِي السُّنَنِ أَوْ زِيَادَةٌ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ

« كُلُّ مُحَدَّثٍ بِدْعَةٌ ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي

النَّارِ » . (ج) بَدَعٌ .

□ — شَرْعًا : تُطَلَّقُ فِي مَقَابِلِ السُّنَّةِ ، وَلِذَلِكَ فَهِيَ فِي

عَرَفِ الشَّرْعِ مَذْمُومَةٌ .

والتَّحْقِيقُ أَنَّهَا إِنْ كَانَتْ مِمَّا تَنْدَرِجُ تَحْتَ مُسْتَحْسِنٍ فِي

الشَّرْعِ فَهِيَ حَسَنَةٌ ، وَإِنْ كَانَتْ مِمَّا تَنْدَرِجُ تَحْتَ مُسْتَقْبِحٍ

فِي الشَّرْعِ فَهِيَ مُسْتَقْبِحَةٌ ، وَإِلَّا فَهِيَ مِنْ قِسْمِ المَبَاحِ .

(ابن حَجَرٍ) .

— شَرْعًا : الذَّهَابُ إِلَى قَوْلٍ لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهِ ذَلِيلٌ . (الحُسَيْنِ

الصَّنْعَانِيِّ) .

وَتَطْلُقُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى . سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِسَمِيِّهَا .
ويقال : بَدَنٌ : إِذَا سَمِنَ .

(ج) بَدْنٌ وَبَدْنٌ . فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَالْبَدْنَ
جَعَلْنَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ ﴾ (الْحَج :
٣٦) .

— نَاقَةٌ ، أَوْ بَقْرَةٌ ، أَوْ الذَّكَرُ مِنَ الْإِبِلِ ، وَهُوَ قَوْلُ
الْأَزْهَرِيِّ .

— الْإِبِلُ ، وَالْبَقَرُ ، وَالغَنَمُ ، الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى ، وَهُوَ قَوْلُ
جُمْهُورِ أَهْلِ اللُّغَةِ .

□ — شَرَعًا : الْبَعِيدُ ذِكْرًا كَانَ ، أَوْ أَنْثَى .

وَهُوَ الْمَشْهُورُ فِي إِصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ وَعُلَمَاءِ الْحَدِيثِ . وَإِنَّ
الشَّرْعَ أَقَامَ مَقَامَهَا بَقْرَةً ، أَوْ سَبْعًا مِنَ الْغَنَمِ . (أَطْفِيشُ
وَالنُّوَوِيُّ وَإِمَامُ الْحَرَمَيْنِ) .

— فِي قَوْلِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الصَّحَابِيِّ ، وَعَطَاءُ : هِيَ
الْإِبِلُ وَالْبَقَرُ . وَهُوَ قَوْلُ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ ، وَقَوْلُ
لِلشَّافِعِيَّةِ ، وَهُوَ قَوْلُ الْهَادَوِيَّةِ . وَرَوَى عَنْ عَطَاءٍ أَنَّهَا
لَا تَكُونُ إِلَّا مِنَ الْإِبِلِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْوَاحِدُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالغَنَمِ ذِكْرًا
كَانَ ، أَوْ أَنْثَى . وَهُوَ الصَّحِيحُ .
و : الشَّاةُ . وَهَذَا لَا وَجْهَ لَهُ .

بَدَأَ الشَّيْءُ — بَدَأَ ، وَبَدَأَ : ظَهَرَ .

— لَهُ فِي الْأَمْرِ كَذَا : جَدَّ لَهُ فِيهِ رَأْيٌ .

— فُلَانٌ بَدَأَ ، وَبَدَأَوهُ : خَرَجَ إِلَى الْبَادِيَةِ . وَفِي
الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ بَدَأَ جَفَا »
أَي : مَنْ نَزَلَ الْبَادِيَةَ صَارَ فِيهِ جَفَاءُ الْأَغْرَابِ . فَهُوَ بَادٍ .
(ج) بَدَأَ .

أَبَدَى الشَّيْءَ ، وَبِهِ : أَظْهَرَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« مَنْ يُبْدِلُنَا صَفْحَتَهُ نَقِمُ عَلَيْهِ كِتَابَ اللَّهِ » .

أَي : مَنْ يُظْهِرُنَا فِعْلَهُ الَّذِي كَانَ يُخْفِيهِ أَقْمَنَا عَلَيْهِ
الْحَدَّ .

بِالْأَجْزَةِ ، وَيَبْرَأُ دَافِعُهَا بِالذَّفْعِ لِأَحَدِهَا ، وَالْحَاصِلُ مِنْ
أَجْرِ عَمَلِ أَحَدِهَا يَبْنِيهَا عَلَى الشَّرْطِ . وَتُسَمَّى أَيْضًا :
شَرِكَةً تَقْبَلُ ، وَشَرِكَةً صَنَاعٍ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : أَنْ يَشْتَرِكَ اثْنَانِ لِيَكُونَ بَيْنَهُمَا
كَسْبُهَا بَيْنَهُمَا ، أَوْ مَالِهَا ، مُتَسَاوِيًا أَوْ مُتَفَاوِتًا ، مَعَ
اتِّفَاقِ الْحِرْفَةِ ، كَخِيَّاطَيْنِ ، أَوْ اخْتِلَافِهَا ، كَخِيَّاطٍ
وَصَبَّاحٍ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ : أَنْ يَشْتَرِكَ
اثْنَانِ ، أَوْ أَكْثَرَ ، فَمَا يَكْسِبُونَهُ بِأَيْدِيهِمْ ، كَالصَّنَاعِ
يَشْتَرِكُونَ عَلَى أَنْ يَعْمَلُوا فِي صِنَاعَاتِهِمْ ، فَمَا رَزَقَ اللَّهُ
تَعَالَى فَهُوَ بَيْنَهُمْ .

وَفِي قَوْلِ لِلزَّيْدِيَّةِ : هِيَ أَنْ يَشْتَرِكَ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ
بِالْعَرُوضِ ، وَغَيْرِهَا ، بِوَجْهِهَا ، وَلَا يَعْقِدَانِ الشَّرِكَةَ
عَلَى مَالٍ ، فَمَا يَحْصُلُ مِنَ الرَّبْحِ كَانَ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ ،
وَمَا يَكُونُ مِنَ الْخَسَارَةِ ، فَكَذَلِكَ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٣٣٢) : إِذَا عَقَدَ الشَّرَكَاءُ الشَّرِكَةَ ،
وَجَعَلُوا رَأْسَ الْمَالِ عَمَلَهُمْ عَلَى تَقْبُلِ الْعَمَلِ ، يَعْنِي عَلَى
تَعَهُدِهِ ، وَالتَّزَامِهِ مِنْ آخَرَ ، وَالْكَسْبِ الْحَاصِلِ ، أَيْ
الْأَجْزَةَ ، يُقْسَمُ بَيْنَهُمْ ، فَتَكُونُ شَرِكَةَ أَعْمَالٍ ، وَيُقَالُ لَهَا
أَيْضًا شَرِكَةُ أَبْدَانٍ ، وَشَرِكَةُ تَقْبُلٍ ، كَشَرِكَةِ خِيَّاطَيْنِ ، أَوْ
خِيَّاطٍ وَصَبَّاحٍ .

و (م ١٣٨٥) : شَرِكَةُ الْأَعْمَالِ عِبَارَةٌ عَنْ عَقْدِ شَرِكَةٍ عَلَى
تَقْبُلِ الْأَعْمَالِ . فَالْأَجِيرَانِ الْمُشْتَرِكَانِ يَعْقِدَانِ الشَّرِكَةَ عَلَى
تَعَهُدٍ وَالتَّزَامِ الْعَمَلِ الَّذِي يُطَلَّبُ وَيُكَلَّفُ مِنْ طَرَفِ
الْمُسْتَأْجِرِينَ ، سِوَاءَ كَانَا مُتَسَاوِيَيْنِ ، أَوْ مُتَفَاوِضَيْنِ فِي
ضَمَانِ الْعَمَلِ . يَعْنِي سِوَاءَ عَقْدَا الشَّرِكَةَ عَلَى تَعَهُدِ الْعَمَلِ
وَضَمَانِهِ مُتَسَاوِيًا ، أَوْ شَرَطَا ثُلُثَ الْعَمَلِ مَثَلًا لِأَحَدِهَا
وَالثَّلَاثَانَ لِلآخَرَ .

الْبَدَنَةُ : نَاقَةٌ أَوْ بَقْرَةٌ تَنْحَرُ بِمَكَّةَ قُرْبَانًا . وَالْهَاءُ فِيهَا
لِلوَاحِدَةِ لَا لِلتَّائِيَةِ مِثْلُ قَمْحَةٍ وَشَعِيرَةٍ .

البَادِي : الْمُقِيمُ فِي الْبَادِيَةِ . فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ » . وَالْحَاضِرُ : الْمُقِيمُ فِي الْمَدَنِ وَالْقُرَى . وَالْمُنْهِي عَنْهُ أَنْ يَأْتِيَ الْبَدَوِيَّ الْبَلَدَةَ ، وَمَعَهُ قُوَّةٌ يَبْغِي التَّسَارُعَ إِلَى تَبِيعِهِ رَخِيصاً ، فَيَقُولُ الْحَضْرِيُّ : أَتْرَكُهُ عِنْدِي لِأَعَالِي فِي تَبِيعِهِ . فَهَذَا الصَّنِيعُ مُحَرَّمٌ لِمَا فِيهِ مِنَ الْإِضْرَارِ بِالْغَيْرِ ، وَالتَّبِيعُ إِذَا جَرَى مَعَ الْمَغَالَاةِ مُنْعَقِدٌ . وَهَذَا إِذَا كَانَتْ السَّلْعَةُ مِمَّا تَعْمُ الْحَاجَةَ إِلَيْهَا ، كَالأَقْوَاتِ ، فَإِنْ كَانَتْ لَا تَعْمُ ، أَوْ كَثُرَ الْقَوْتُ ، وَاسْتَعْنِيَ عَنْهُ ، فَفِي التَّحْرِيمِ تَرَدُّدٌ يُعْوَلُ فِي أَحَدِهِمَا عَلَى عُمُومِ ظَاهِرِ النَّهْيِ وَحَسْمِ بَابِ الضَّرَرِ ، وَفِي الثَّانِي عَلَى مَعْنَى الضَّرَرِ وَزَوَالِهِ . وَقَدْ جَاءَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ : لَا يَكُنْ لَهُ مِسَاراً .

الْبِدَاوَةُ : الْبِدَاوَةُ .

قَالَ ثَعْلَبٌ : لَا أُعْرِفُ الْبِدَاوَةَ بِالْفَتْحِ إِلَّا عَنْ أَبِي زَيْدٍ وَحَدَّةٍ .

الْبِدَاوَةُ : ضِدُّ الْحَضَارَةِ .

بَرَأَ اللَّهُ الْخَلْقَ — بَرَأً ، وَبُرُوءاً : خَلَقَهُمْ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ . (الْحَدِيدُ : ٢٢) .
فَهُوَ الْبَارِئُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى .

بَرِئَ الْمَرِيضُ — بَرَأً ، وَبُرُوءاً : شَفِيَ ، وَتَخَلَّصَ مِمَّا

بِهِ . فَهُوَ بَارِئٌ : ائْتَمَّ فَاعِلٌ بِمَعْنَى أَفَاقَ مِنَ الْمَرَضِ .

(ج) بَرَأً .

— مِنْ فُلَانٍ بَرَاءً ، وَبِرَاءَةً : تَبَاعَدَ ، وَتَخَلَّى عَنْهُ .

فَهُوَ بَرَاءٌ مِنْهُ : أَيُّ بَرِيءٌ مِنْهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي

بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴾ (الزُّخْرُفُ : ٢٦) .

وَهُوَ لَا يُتَنَّى ، وَلَا يُجْمَعُ ، وَلَا يُؤنَّثُ .

— مِنَ الدَّيْنِ ، وَالْعَيْبِ ، وَالتَّهْمَةِ : خَلَّصَ ، وَخَلَا .

بَرُوءُ فُلَانٍ — بُرُوءاً ، وَبُرُوءاً ، وَبُرُوءاً :

بَرِيءٌ .

فَهُوَ بَرِيءٌ .

(ج) بَرَاءً ، وَبِرَاءً ، وَبُرَاءً ، وَأَبْرَاءً ، وَأَبْرِيَاءً .

وَهِيَ بَرِيئَةٌ .

(ج) بَرَايَا .

أَبْرَأَ اللَّهُ الْمَرِيضَ : شَفَاهُ .

— فُلَانٌ فُلَاناً مِنْ حَقِّ لَهْ عَلَيْهِ : خَلَّصَهُ مِنْهُ .

فَهُوَ بَرِيءٌ .

اسْتَبْرَأَ مِنَ النَّجَسِ وَالبَوْلِ : اسْتَنْقَى مِنْهُ .

وَذَلِكَ بَأَنْ يَسْتَفْرِغَ بَقِيَّةَ النَّجَاسَةِ وَالبَوْلِ ، وَيَنْقِي مَوْضِعَهُ وَمَجْرَاهُ مِنْهَا .

— مِنَ الدَّيْنِ وَالدَّنْبِ : طَلَبَ الْبِرَاءَةَ مِنْهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْحَلَالُ بَيِّنٌ ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ ،

وَبَيْنَهُمَا مَشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، فَمَنْ اتَّقَى

المَشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ » .

أَيُّ : بَرَأَ دِينَهُ مِنَ النَّقْصِ ، وَعِرْضَهُ مِنَ الطَّعْنِ فِيهِ .

— الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ : طَلَبَ بَرَاءَةَ رَحِمِهَا مِنَ الْحَمْلِ .

— الشَّيْءَ : إِذَا طَلَبَ آخِرَهُ ، لِيَعْرِفَهُ ، وَيَقْطَعَ الشُّبْهَةَ

عَنْهُ .

بَارَأَ شَرِيكَةَ مُبَارَاةً ، وَبِرَاءً : فَاصَلَهُ ، وَفَارَقَهُ .

— الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ : صَالَحَهَا عَلَى الْفِرَاقِ .

تَبَارَأَ الشَّرِيكَانِ : تَفَاصَلَا ، وَافْتَرَقَا .

تَبَرَأَ مِنْ كَذَا : تَخَلَّصَ ، وَتَخَلَّى عَنْهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ

إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَأَ مِنْهُ

إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾ . (التَّوْبَةُ : ١١٤) .

الإبراء: مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : تَقْلٌ لِلْمَلِكِ .

و : إِسْقَاطٌ لِلْحَقِّ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : إِسْقَاطُ الْحَقِّ عَنِ الذِّمَّةِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : تَمْلِيكُ الْمَدِينِ مَا فِي ذِمَّتِهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : إِزَالَةُ شَعْلِ الذِّمَّةِ فِي الْحُكْمِ .

□ الإبراء الخاص في المجلة (م ١٥٢٧) : هُوَ إِبْرَاءُ أَحَدٍ

آخَرَ مِنْ دَعْوَى مُتَعَلِّقَةٍ بِخُصُوصِ مَادَّةٍ ، كَدَعْوَى الطَّلَبِ

مِنْ دَارٍ ، أَوْ ضَيْعَةٍ ، أَوْ جِهَةٍ أُخْرَى .

□ الإبراء العام في المجلة (م ١٥٢٨) : هُوَ إِبْرَاءُ أَحَدٍ

آخَرَ مِنْ كَافَّةِ الدَّعَاوَى .

□ إِبْرَاءُ الْإِسْتِيفَاءِ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٥٢٦) :

عِبَارَةٌ عَنِ اعْتِرَافِ أَحَدٍ بِقَبْضِ وَإِسْتِيفَاءِ حَقِّهِ الَّذِي هُوَ فِي

ذِمَّةِ الْآخَرِ .

وهُوَ نَوْعٌ مِنَ الْإِقْرَارِ .

□ إِبْرَاءُ الْإِسْقَاطِ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٥٢٦) :

هُوَ أَنْ يُبْرِئَ أَحَدٌ الْآخَرَ بِإِسْقَاطِ تَمَامِ حَقِّهِ الَّذِي هُوَ عِنْدَ

الْآخَرِ ، أَوْ يَحِطُّ مِقْدَارَ مِنْهُ عَنِ ذِمَّتِهِ .

وهُوَ الْإِبْرَاءُ الْمُبْحُوثُ عَنْهُ فِي كِتَابِ الصُّلْحِ .

الإستبراء: طَلَبُ الْبِرَاءَةِ .

□ — شَرْعاً : التَّرَبُّصُ بِالْمَرْأَةِ مُدَّةً بِسَبَبِ مَلِكِ الْيَمِينِ

حُدُوثاً ، أَوْ زَوَالاً ، لِإِبْرَاءِ الرَّجْمِ ، أَوْ تَعَبُّدًا .

(الْأَنْصَارِيُّ) .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : طَلَبُ بِرَاءَةِ رَجْمِ الْجَارِيَةِ مِنَ الْحَمْلِ .

و : الْإِسْتِبْرَاءُ مِنَ الْخَارِجِ مِنْ أَحَدِ السَّبِيلَيْنِ : هُوَ طَلَبُ

الْبِرَاءَةِ مِنَ الْخَارِجِ بِمَشْيٍ ، أَوْ تَنْحُجٍ ، أَوْ نَوْمٍ عَلَى شِقِّهِ

الْأَيْسَرِ ، وَيَخْتَلِفُ بِطِبَاعِ النَّاسِ ، حَتَّى يَسْتَيْقِنَ زَوَالَ

الْأَثَرِ .

و : عِبَارَةٌ عَنِ التَّبَصُّرِ وَالتَّعَرُّفِ احْتِياطًا .

الْبِرَاءَةُ : الْإِعْذَارُ ، وَالْإِنْدَارُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ بِرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ

عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ (التَّوْبَةُ : ١) .

المُبَارَاةُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِامْرَأَتِهِ : بَرِّتِي

مِنْ نِكَاحِكَ بِكَذَا ، وَتَقَبَّلْتَهُ هِيَ .

الْبِرْجُمَةُ : الْمِفْصَلُ الظَّاهِرُ . أَوْ الْبَاطِنُ ، مِنَ الْأَصَابِعِ .

(ج) بَرَّاجِمٌ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « عَشْرٌ مِنْ

الْفِطْرَةِ : قَصُّ الشَّارِبِ ، وَإِعْغَاءُ اللَّحْيَةِ ، وَالسَّوَاكُ ،

وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ ، وَقَصُّ الْأُظْفَارِ ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ ، -

وَتَنْفُ الْإِبْطِ ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ ، وَأَنْتِقَاصُ الْمَاءِ ، يَعْنِي

الْإِسْتِنْجَاءَ » وَقَالَ مُصْعَبٌ أَحَدُ رَوَاةِ الْحَدِيثِ : « وَنَسِيتُ

الْعَاشِرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمَضْمَنَةَ » .

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ غَسْلَ الْبَرَاجِمِ سُنَّةٌ مُسْتَقْلِلَةٌ وَلَيْسَتْ

مُخْتَصَّةً بِالْوُضُوءِ .

بَرَّ حَجَّةً — بَرًّا : قَبِلَ .

— الْيَمِينُ : صَدَقْتُ .

— فِيهَا : صَدَقَ .

— الْبَيْعُ : خِلا مِنْ الشُّبْهَةِ وَالْكَذِبِ وَالْحِيَانَةِ .

— اللَّهُ حَجَّةً : قَبِلَهُ .

— وَالْيَدِيَّةُ : تَوَسَّعَ فِي الْإِحْسَانِ إِلَيْهَا وَوَصَلَهَا . فَهُوَ

بَارٌّ .

(ج) بَرَّةٌ ، وَهُوَ بَرٌّ (ج) أَبْرَارٌ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ جَبَّارًا

عَصِيًّا ﴾ (مَرْيَمُ : ١٤) .

بَرٌّ — بَرًّا : بَرٌّ يَبِيرُ .

— فَلَانٌ : صَلَحَ . ضِدُّ فَجَرَ .

فَهُوَ بَرٌّ . (ج) أَبْرَارٌ .

وَهُوَ بَارٌّ . (ج) بَرَّةٌ .

ومنه : بِرُّ الْوَالِدَيْنِ : وهو ضِدُّ الْعُقُوقِ .

— : الْجَنَّةُ .

□ — في الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : هو حُسْنُ الْخَلْقِ .

التَّبَرُّرُ : الطَّاعَةُ ، وَالتَّقَرُّبُ .

نَذْرُ التَّبَرُّرِ :

(أَنْظُرْنَ ذَر)

الْمَبْرُورُ : الْمَقْبُولُ .

الْحَجُّ الْمَبْرُورُ :

(أَنْظُرِحَ جَ ج)

بَرَزَ — بَرُوزًا : ظَهَرَ بَعْدَ خَفَاءٍ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَوْمَ تَبَدَّلَ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ

وَالسَّمَاوَاتُ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴾ (إِبْرَاهِيمَ : ٤٨)

يُقَالُ : بَرَزَ لَهُ : انْفَرَدَ عَنْ جَمَاعَتِهِ لِيُنَازِلَهُ . وفي الْكِتَابِ

الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ قَالُوا رَبَّنَا أفرغْ عَلَيْنَا

صَبْرًا وَثَبَّتْ أقدامَنَا وَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾

(الْبَقَرَةَ : ٢٥٠) .

بَارِزَةٌ مَبَارِزَةٌ وَبِرَازًا : بَرَزَ إِلَيْهِ وَنَازَلَهُ .

تَبَرَّرَ : خَرَجَ إِلَى الْبِرَازِ .

— : تَفَوَّطَ .

الْبِرَازُ : الْفِضَاءُ الْوَاسِعُ .

الْبِرَازُ : الْمَبَارِزَةُ فِي الْحَرْبِ .

— : الْغَائِطُ .

بُرْسِيمٌ : أَصَابَةُ الْبِرْسَامِ .

فَهُوَ مَبْرَسَمٌ .

الْبِرْسَامُ : ذَاتُ الْجَنْبِ . وَهُوَ الْتِهَابُ فِي الْغِشَاءِ الْمَحِيطِ

بِالرَّئَةِ . وَهِيَ عَلَّةٌ يَهْدَى فِيهَا .

(مع) وَأَصْلُ اللَّفْظَةِ سِرْيَانِيَّةٌ .

— : وَرَمَ الرَّأْسِ .

أَبْرٌ فَلَانٌ : سَافِرٌ فِي الْبَرِّ .

وَيُقَالُ : أَبْرٌ ، وَأَبْحَرٌ : كَانَ كَثِيرَ الْأَسْفَارِ .

— : كَثُرَ وَدَدَهُ .

— الْقَوْمُ : كَثُرُوا .

— الْعَمَلُ : طَلَبَ بِهِ الْبِرَّ ، وَالتَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

— يَمِينَةٌ : أَمْضَاهَا عَلَى الصِّدْقِ .

— اللَّهُ قَسَمَهُ : أَجَابَتَهُ إِلَى مَا أَقْسَمَ عَلَيْهِ . وفي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ :

« رَبِّ أَشَعْتُ أَغْبِرُ ذِي طِمْرَيْنِ لَا يُؤْبَهُ لَهُ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ

لِأَبْرَةٍ » .

— اللَّهُ حِجَّةٌ : قَبْلَةٌ .

تَبَرَّرَ خَالِقَهُ : أَطَاعَهُ ، وَتَقَرَّبَ إِلَيْهِ .

الْبِرُّ : خِلَافُ الْبَحْرِ .

(ج) بَرُوزٌ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ النُّجُومَ

لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ﴾ (الْأَنْعَامُ : ٥٧)

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى ، لِأَنَّهُ عَطُوفٌ عَلَى عِبَادِهِ بِيَرِّهِ

وَلُطْفِهِ . وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ ﴾ .

(الطُّورُ : ٢٨) .

— : الصَّادِقُ .

— : التَّقِيُّ ، وَهُوَ خِلَافُ الْفَاجِرِ .

صَيْدُ الْبَرِّ :

(أَنْظُرْ ص ي د) .

الْبُرُّ : حَبُّ الْقَمْحِ .

وَاحِدَتُهُ بُرَّةٌ .

الْبِرُّ : الْخَيْرُ . وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ

بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا

تَعْقِلُونَ ﴾ (الْبَقَرَةَ : ٤٤) .

— : الْإِحْسَانُ . وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ

اتَّقَى ﴾ (الْبَقَرَةَ : ١٨٩) .

بَرَعَ / البَضْعُ

بَضَعَ الدَّمْعُ — بَضْعاً : جالَ في العَيْنِ وَلَمْ يَفِضْ .

— من الماء ، وبه : رَوِيَ وَاُمْتَلَأَ .

— فلانٌ : اِتَّجَرَ .

— الجُرْحُ : شَقَّةٌ .

أَبْضَعَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ بِضَاعَةً .

اسْتَبْضَعَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ بِضَاعَةً .

باضَعَ الزَّوْجَةَ : باشَرَهَا .

الإِبْضَاعُ : مَصْدَرٌ .

□ — في المجلد (١٠٥٩ م) : إعطاءُ شَخْصٍ آخَرَ رَأْسَ

مَالٍ على كَوْنِ الرِّبْحِ تِاماً عَائِداً لَهُ .

فَرَأْسُ المَالِ : البِضَاعَةُ ، والمُعْطِي : المُبْضِعُ . والْآخِذُ :

المُسْتَبْضِعُ .

الإِسْتِبْضَاعُ : مَصْدَرٌ .

نِكَاحُ الإِسْتِبْضَاعِ في الجَاهِلِيَّةِ : هو أَنَّ الرَّجُلَ كانَ يَقُولُ

لِامْرَأَتِهِ إِذا طَهَّرَتْ مِنْ طَمْثِهَا : أُرْسِلِي إِلى فُلانٍ ،

فَأَسْتَبْضِعِي مِنْهُ . وَيَعْتَزِلُها زَوْجُها ، ولا يَمَسُّها حتى

يَتَبَيَّنَ حَمْلُها من ذلك الرَّجُلِ الذي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ . فإذا

تَبَيَّنَ حَمْلُها أَصابها زَوْجُها إِذا أَحَبَّ .

وإِنا يَفْعَلُ ذلك رَغْبَةً في نِجَابَةِ الوَلَدِ .

الباضِعةُ : الشَّجَّةُ التي تَقطَعُ الجِلْدَ ، وتَشقُّ اللُّحْمَ ،

وتُدْمِي ، لِإِنَّهُ لا يَسِيلُ الدَّمُ . فَإِنْ سَالَ فِهي الدَّامِيَّةُ .

البِضَاعُ : الجِماعُ .

البِضَاعَةُ : ما يُتَّجَرُ فيه .

(ج) بَضِيعٌ .

□ — اصطِلاحاً : ما يَدْفَعُهُ المَالِكُ لِإنسانٍ يَبِيعُ فيه ،

ويَتَّجَرُ ، لِيَكُونَ الرِّبْحُ كُلُّهُ لِلْمَالِكِ ، ولا شيءٌ لِلْعامِلِ

(ابن عابدين)

البِضْعُ : الجِماعُ .

— اِخْتِلالُ العَقْلِ .

بَرَعَ — بَرُوعاً : فاقَ نَظْرَءَهُ في أمرٍ .

— الجِبَلُ : علاهُ .

— صاحِبَةُ : غَلَبَهُ .

بَرَعَ — بَراعَةً : بَرَعَ

فهو بارِعٌ ، وبَرِيعٌ .

تَبَرَّعَ بالِعطاءِ : أعطى من غيرِ سَؤالٍ .

— تَفَضَّلَ بما لا يَجِبُ عليه ، غيرِ طالِبٍ عِوَضاً .

التَّبَرُّعُ : مَصْدَرٌ .

رَهْنُ التَّبَرُّعِ :

(انظُرْ رَهْنَ)

بُرُقْعُ المَرأةِ : ما تَسْتُرُ به وَجْهَها .

(ج) بَرِاقٌ .

البُرُنْسُ : كُلُّ ثُوبٍ رَأْسُهُ مِنْهُ ، مُتَنَزِّقٌ به .

أصلُهُ من البُرْسِ وهو القُطْنُ ، والنُّونُ زائِدَةٌ وقيل : إِنَّه

غيرُ عَرَبِيٍّ .

— قَلَنْسُوءَةٌ طَوِيلَةٌ كانَ النُّسَّاكُ يَلْبَسُونَهَا في صَدْرِ

الإِسْلامِ .

البِسْمَلَّةُ : قال : ﴿ بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ أَوْكَتَبَها .

باشَرَ زَوْجَتَهُ مِباشَرَةً ، وبِشاراً : لامَسَتْ بِشَرَّتَهُ بِشَرَّتِها .

— : عَشِيَّها . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ ولا تَباشِرُوهُنَّ

وَأَنْتُمْ عاكِفُونَ في المَساجِدِ ﴾ (البقرة : ١٨٧)

— الأَمْرُ : تَوَلَّاهُ بِنَفْسِهِ .

— الفِعْلُ : فَعَلَهُ مِنْ غيرِ وَساطَةٍ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ مِباشَرَةً : جَعَلَهُ مُلاصِقاً لَهُ . وفي

الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيماناً تَباشِرُ به

قَلْبِي » .

مِباشَرَةُ المَرأةِ : ملامَسَتُها .

— : الجِماعُ .

بَطَّلَ الشَّيْءُ - بَطْلًا ، وَبَطُولًا ، وَبَطْلَانًا : ذَهَبَ ضِياعًا .

وفي القرآن الكريم : ﴿ فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (الأعراف : ١١٨) .

— : فَسَدَ ، وَسَقَطَ حُكْمُهُ .

يُقَالُ : بَطَلَ الْبَيْعُ ، وَبَطَلَ الدَّلِيلُ . فَهُوَ بَاطِلٌ .

— العَامِلُ بَطَالَةً ، وَبَطَالَةً ، وَبَطَالَةً : تَعَطَّلَ . فَهُوَ بَطَالٌ .

الباطِلُ : ضِدُّ الْحَقِّ .

(ج) أَباطِيل .

وفي القرآن العزيز : ﴿ وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة : ٤٢) .

— : الكَذِبُ . وفي الكتاب المجيد : ﴿ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ . لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ (فصلت : ٤٢) .

— : الكُفْرُ ، والشَّرْكُ . وفي التنزيل الكريم : ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾

(الإِشْرَاءُ : ٨١) .

— : الصَّمَمُ ، أو إِبْلِيسُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِالْبَاطِلِ وَكَفَرُوا بِاللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ (الغنكبوت : ٥٢) .

— : الظُّلْمُ ، والتَّعَدِّي . وفي التنزيل المجيد : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ ﴾ (البقرة : ١٨٨) . أي : بِالظُّلْمِ .

□ — في الْمَعْنَى الشَّرْعِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يَكُونُ مَشْرُوعًا ، لَا بِأَصْلِهِ ، وَلَا بِوَضْعِهِ . (ابن عابدين) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : عَدَمُ اسْتِيفَاءِ الشُّرُوطِ .

وَهُوَ وَالْفَاسِدُ سَوَاءٌ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَا يَكُونُ صَاحِبًا بِأَصْلِهِ .

و : مَا لَا يُعْتَدُّ بِهِ ، وَلَا يُفِيدُ شَيْئًا .

— : الْفَرَجُ .

— في الْعَدَدِ : مَا بَيْنَ الثَّلَاثِ إِلَى التَّسْعِ ، وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ الْعَرَبِ . وَالْبِضْعُ أَفْصَحُ .

البُضْعُ : الْجِمَاعُ .

(ج) بُضُوعٌ ، وَأَبْضَاعٌ .

— : عَقْدُ الزَّوْاجِ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ « تُسْتَأْمَرُ النِّسَاءُ فِي أَبْضَاعِهِنَّ » .

— : الطَّلَاقُ (ضِدٌّ) .

— : الْمَهْرُ .

— : الْفَرَجُ .

البِضْعُ فِي الْعَدَدِ : مِنَ الثَّلَاثِ إِلَى التَّسْعِ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ فَلَبِثَ فِي السِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ ﴾ (يُونُسُ : ٤٢)

تَقُولُ : بِضْعَةَ رِجَالٍ ، وَبِضْعَ نِسَاءٍ .

وقال بعضهم : يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذْكَرُ وَالْمُؤَنَّثُ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةِ الْوَاحِدِ بِيَضْعِ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » .

وَيُرَكَّبُ مَعَ الْعِشْرَةِ ، فَتَقُولُ : بِضْعَةَ عَشْرَ رِجَالًا ، وَبِضْعَ عَشْرَةَ امْرَأَةً . وكذلك يُسْتَعْمَلُ مَعَ الْعُقُودِ ، فَتَقُولُ : بِضْعَةَ وَعِشْرُونَ رِجَالًا ، وَبِضْعَ وَعِشْرُونَ امْرَأَةً .

وقال الفراء : لَا يُقَالُ بِضْعَ وَعِشْرُونَ ، وَكَذَا قَالَ الْجَوْهَرِيُّ .

والْحَدِيثُ الشَّرِيفُ الَّذِي ذَكَرْنَا يَرُدُّ ذَلِكَ .

— : مِنَ الْأَرْبَعِ إِلَى التَّسْعِ . وَهُوَ قَوْلُ تَعَلَّبَ .

— : مَا بَيْنَ الْوَاحِدِ إِلَى الْأَرْبَعَةِ .

البِضْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ ، وَغَيْرِهِ : الْقِطْعَةُ .

(ج) بَضْعٌ .

البِضْعَةُ : البِضْعَةُ .

المِبْاضَعَةُ : المِبْاضَعَةُ .

الْبَيْعُ الْبَاطِلُ / الْبَغْيُ

﴿ وقال الذين أوتوا العلم والإيمان : لقد لبثتم في كتاب الله إلى يوم البعث فهذا يوم البعث ولكنكم كنتم لا تعلمون ﴾ (الروم : ٥٦) .

قال ابن حزم : إن البعث حق . وهو وقت ينقضي فيه بقاء الخلق في الدنيا ، فيموت كل من فيها ، ثم يحيي الله الموتى ، ويحيي عظامهم التي في القبور وهي رميم ، ويعيد الأجسام كما كانت ، ويرد إليها الأرواح كما كانت ، ويجمع الأولين والآخرين في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة يحاسب فيه الجن والإنس ، فيوفي كل أحد قدر عمله .

بغى فلان — بغياً . تجاوز الحد ، واعتدى .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله ﴾ (الحجرات : ٩) .

— : تسلط ، وظلم . وفي التنزيل المجيد : ﴿ ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الأرض ولكن ينزل بقدر ما يشاء إنه بعباده خبير بصير ﴾ (الشورى : ٢٧) .

— : سعى بالفساد خارجاً على القانون . وهم البغاة .

— الشيء بغيةً : طلبه .

ويقال : بغيت لك الأمر ، وبغيتك الأمر : طلبته لك . وأكثر ما يستعمل في معنى الطلب البغى ، لا بغى .

إبغى الشيء : أراده ، وطلبه .

أبغى فلاناً الشيء : أعانه على طلبه .

إبغى : يبغى فلان أن يعمل كذا : يحسن به ، ويستحب له .

وما يبغى فلان أن يفعل كذا : لا يليق به ، ولا يحسن منه .

باغت المرأة مباغاة ، وبغاءً : بغت .

البغى : مجاوزة الحد .

و : ما كان فائت المعنى من كل وجه مع وجود الصورة ، إما لانعدام الأهلية ، أو لانعدام المحلّة ، كبيع الصبي ، وبيع الحر .

وهو والفاسد سواء في العبادات .

— عند الشافعية : هو ما أشعر بمناقضة الصحة ، ومخالفة الشرع .

و : الباطل من العقود : ما لا يترتب أثره عليه .

ومن العبادات : ما لا يسقط القضاء .

— عند الحنابلة : مثل قول الشافعية .

وهو والفاسد سواء .

— عند الإباضية : عدم الصحيح شرعاً .

و : ما حكم به الحاكم الذي عدل عن الحق .

البيع الباطل :

(أنظر ب ي ع)

الكتابة الباطلة :

(أنظر ك ت ب) .

بعث فلاناً — بعثاً ، وبعثةً : أرسله وحده .

ويقال : بعثه إليه ، وله : أرسله ، وبعث بالكتاب ونحوه .

— من نومه بعثاً : أيقظه ، وأهبه . وفي التنزيل

العزير : ﴿ وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار ثم يبعثكم فيه ليقتضى أجل مسمى ﴾ (الأنعام : ٦٠) .

أي : من النوم فيه .

— الله الخلق بعد موتهم : أحياهم ، وأشرهم . وفي

القرآن الكريم : ﴿ وأن الله يبعث من في القبور ﴾ (الحج : ٧) .

البعث : الجيش . (ج) بعوث .

— : النشر .

ويوم البعث : يوم القيامة . وفي القرآن الكريم :

الخارجُونَ مِنْ طَاعَتِهِ بِالْإِمْتِنَاعِ مِنْ أَدَاءِ مَا عَلَيْهِمْ .
(النَّوَوِيُّ) .

— عُرْفًا : الطَّائِبُونَ لِمَا لَا يَحِلُّ مِنْ جَوْرِ وَظَلْمٍ . (ابن
عابدين) .

— عند المالكية : الخارجون عن طاعة السلطان .

— عند الشافعية : هم الخارجُونَ عَلَى الإِمَامِ الأَعْظَمِ ،
القَائِمِ بِخِلَافَةِ النُّبُوَّةِ فِي حِرَاسَةِ الدِّينِ وَسِيَاسَةِ الدُّنْيَا .

و : هُمْ مُسْلِمُونَ مُخَالِفُونَ لِإِمَامٍ ، وَلَوْ كَانَ جَائِرًا ، بِأَنْ
خَرَجُوا عَنْ طَاعَتِهِ بِعَدَمِ انْقِيَادِهِمْ لَهُ ، أَوْ مَنَعَ حَقَّ تَوَجُّهٍ
عَلَيْهِمْ ، كَالرُّكَاةِ ، وَلَهُمْ تَأْوِيلٌ بَاطِلٌ ظَنًّا ، وَلَهُمْ شُكُوكَةٌ
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ إِمَامٌ .

— عِنْدَ الحَنَابِلِيَّةِ : هُمْ الظُّلْمَةُ الخَارِجُونَ عَنْ طَاعَةِ
الإِمَامِ ، المُعْتَدُونَ عَلَيْهِ .

و : قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الحَقِّ يَخْرُجُونَ عَنْ قَبْضَةِ الإِمَامِ ،
وَيُرَوِّمُونَ خَلْقَهُ ، لِتَأْوِيلِ سَائِرِ ، وَفِيهِمْ مَنَعَةٌ يُحْتَاجُ فِي
كَمْفِهِمْ إِلَى جَمْعِ الجَيْشِ .

— عند الجعفرية : مَنْ خَرَجَ عَلَى إِمَامٍ عَادِلٍ ، وَقَاتَلَهُ
وَمَنَعَ تَسْلِيمِ الحَقِّ إِلَيْهِ .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ العُلَمَاءِ : كُلُّ فِتْنَةٍ لَهُمْ مَنَعَةٌ ، يَتَغَلَّبُونَ ،
وَيَجْتَمِعُونَ ، وَيَقَاتِلُونَ أَهْلَ العَدْلِ بِتَأْوِيلٍ ، يَقُولُونَ :
الحَقُّ مَعَنَا ، وَيَدَّعُونَ الوِلَايَةَ .

فَإِنْ خَرَجُوا بِغَيْرِ تَأْوِيلٍ فَهَمْ قُطَاعٌ طَرِيقٍ .

البَغِيُّ : الفَاجِرَةُ تَتَكَسَّبُ بِجُورِهَا . (ج) بَغَايَا .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ عَلَى لِسَانِ مَرْيَمَ العَذْرَاءِ ﴿ قَالَتْ أَنِّي
يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا ﴾
(مَرْيَمَ : ٢٠) .

وهو وَصْفٌ مُخْتَصٌّ بِالمَرْأَةِ . وَلَا يُقَالُ لِلرَّجُلِ : بَغِيٌّ .
كَذَا قَالَ الأَزْهَرِيُّ .

وقال غَيْرُهُ : يَسْتَوِي فِي لَفْظِهِ المُذَكَّرُ والمُؤَنَّثُ .

— : الأُمَّةُ ، وَإِنْ كَانَتْ عَقِيْفَةً .

— : المُبَالِغَةُ فِي رَفْعِ الصَّوْتِ .

قال الأَزْهَرِيُّ : أَنْ يَكُونَ فِي رَفْعِ صَوْتِهِ يَحْكِي كَلَامَ
الجَبَابِرَةِ ، وَالمُتَكَبِّرِينَ ، وَالمُتَفَيِّهِينَ .

وقال المَآوَرِدِيُّ : البَغِيُّ : تَفْخِيمُ الكَلَامِ ، وَالتَّشَادُقُ فِيهِ .

— : الكِبْرُ ، وَالإِسْطِالَةُ .

— : الخُرُوجُ عَلَى القَانُونِ .

— : الفَسَادُ .

يُقَالُ : بَرِئَ الجُرْحُ عَلَى بَغِيٍّ : إِذَا التَّأَمَّ عَلَى فِسَادٍ .

— : الحَسَدُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلاَّ
الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ البَيِّنَاتُ بَغِيًّا بَيْنَهُمْ ﴾
(البَقَرَةُ : ٢١٣) .

— : الظُّلْمُ . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ
بِالعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي القُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الفَحْشَاءِ
وَالمُنْكَرِ وَالبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ (النُّحْلُ :
٩٠) .

— : الضَّلَالُ .

— : المَعْصِيَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ
إِنَّا بَغِيكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ﴾ (يُونُسُ : ٢٣) .

□ شَرْعًا : هُوَ الإِمْتِنَاعُ مِنْ طَاعَةِ مَنْ ثَبَّتَتْ إِمَامَتَهُ فِي
غَيْرِ مَعْصِيَةٍ بِمُغَالَبَةٍ ، وَلَوْ تَأْوِيلًا . (ابن عَرَفَةَ) .

— عُرْفًا : طَلَبُ مَا لَا يَحِلُّ مِنْ جَوْرِ ، وَظَلْمٍ .
(الحَصْكَفِيُّ) .

البَغَايِي : الظَّالِمُ المُسْتَعْلِي . (ج) بَغَاةٌ .

— : الخَارِجُ عَلَى الإِمَامِ الحَقِّ .

□ البَغَاةُ شَرْعًا : هُمْ الخَارِجُونَ عَلَى الإِمَامِ الحَقِّ بِغَيْرِ
حَقٍّ . (الحَصْكَفِيُّ) .

— شَرْعًا : هُمْ الَّذِينَ يُظْهِرُونَ أَنَّهُمْ مُحِقُّونَ ، وَأَنَّ الإِمَامَ
مُبْطِلًا ، وَحَارِبُوهُ ، أَوْ عَزَمُوا عَلَى حَرْبِهِ ، وَلَهُمْ فِتْنَةٌ ، أَوْ
مَنَعَةٌ . (الحُسَيْنُ الصُّنْعَانِيُّ) .

— فِي اصْطِلَاحِ الفُقَهَاءِ : هُمْ المُخَالِفُونَ لِالإِمَامِ ،

مَهْرُ الْبَغِيِّ / الْبُلُوغُ

أَصْلًا ، أَوْ تَقَدَّمَ لَهُ وَطْءٌ فِي أُمَّتِهِ أَوْ زَوْجَتِهِ لَكِنْ فِي حَيْضِهَا ، أَوْ فِي نِكَاحِ فَاسِدٍ لَمْ يُفْتَبَ بِهِ ، وَفُسِّخَ .
— فِي الزَّوْنِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ كُلُّ رَجُلٍ ، أَوْ امْرَأَةٍ ، لَمْ يُجَامِعْ فِي نِكَاحٍ صَحِيحٍ ، وَهُوَ حُرٌّ ، بَالِغٌ ، عَاقِلٌ .

الْبُكْرَةُ : أَوَّلُ النَّهَارِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ .

(ج) بَكَرَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا . وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ (الْأَحْزَابُ : ٤١ - ٤٢) .

وَإِذَا أُرِيدَ بُكْرَةُ يَوْمٍ بَعِيْنِهِ مَنَعَتْ مِنَ الصَّرْفِ لِلتَّائِيْتِ وَالْعَلَمِيَّةِ .

بَلَغَ الْغُلَامُ - بُلُوغًا : أَذْرَكَ ، وَاحْتَلَمَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا ﴾ (النُّورُ : ٥٩) .
فَهُوَ بَالِغٌ .

وَهِيَ بَالِغَةٌ ، وَبَالِغَةٌ .

وَكَانَ الشَّافِعِيُّ يَقُولُ : جَارِيَةٌ بَالِغٌ .

— الْمَكَانُ : وَصَلَ إِلَيْهِ .

— : اقْتَرَبَ مِنْهُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ . وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ تَنْظُرُونَ . وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ ﴾ (الْوَاقِعَةُ : ٨٢ - ٨٥) .

أَيُّ : قَارَبَتْ الرُّوحَ الْحُلُقُومَ .

بَلَغَ فُلَانٌ - بِلَاغَةً : فَصَحَ ، وَحَسَّنَ بَيَانَهُ .

فَهُوَ بَلِيغٌ . (ج) بَلَّغَهُ .

وَيُقَالُ : بَلَغَ الْكَلَامَ .

أَبْلَغَهُ الشَّيْءَ ، وَإِلَيْهِ : أَوْصَلَهُ إِلَيْهِ .

بَالِغٌ فِي الْأَمْرِ مَبَالِغَةً ، وَبِلَاغًا : اجْتَهَدَ فِيهِ ، وَاسْتَقْصَى .

بَلَغَ الشَّيْبُ فِي رَأْسِهِ : ظَهَرَ .

— الشَّيْءُ : أَبْلَغَهُ .

الْبُلُوغُ : الْوُصُولُ .

□ — اصْطِلَاحًا : انْتِهَاءُ حَدِّ الصَّغَرِ . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

مَهْرُ الْبَغِيِّ : مَا تَأْخُذُهُ الزَّانِيَةُ عَلَى الزَّوْنِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ تَمَنِ الْكَلْبِ ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ ، وَحُلُوانِ الْكَاهِنِ .
وَقد سَمَّاهُ مَهْرًا مَجَازًا .

بَقَلَ الشَّيْءُ - بَقْلًا : ظَهَرَ .

— الْأَرْضُ : أَنْبَتَتِ الْبَقْلَ .

— الْمَرْعَى : اخْضَرَ .

— وَجْهُ الْغُلَامِ : نَبَتَ شَعْرُهُ .

الْبَقْلُ : كُلُّ نَبَاتٍ اخْضَرَّتْ بِهِ الْأَرْضُ .

قَالَ ابْنُ فَارِسٍ .

— : مَا يُنْبِتُ الرَّبِيعَ مِنَ الْعُشْبِ .

— : هُوَ مِنَ النَّبَاتِ مَا لَسَّ بِشَجَرٍ . قَالَ اللَّيْثُ

— : كُلُّ عُشْبٍ يَنْبُتُ مِنْ بَذْرِ . قَالَ الدِّينُورِيُّ .

بِاقِلَاءٍ : الْفُولُ . الْوَاحِدَةُ بِاقِلَاءَةٍ .

بِاقِلِيٍّ : بِاقِلَاءٍ .

بَكَرَ - بَكُورًا : خَرَجَ أَوَّلَ النَّهَارِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ .

— : بَادَرَ .

— : أَسْرَعَ .

يُقَالُ : بَكَرَ إِلَى الشَّيْءِ ، وَعَلَيْهِ ، وَفِيهِ .

الْبُكْرُ : الْفَتِيُّ مِنَ الْإِبِلِ .

(ج) أَبْكَرَ ، وَالْأُنْثَى بُكْرَةٌ .

قَالَ الْخَطَّابِيُّ : هُوَ فِي الْإِبِلِ بِمَنْزِلَةِ الْغُلَامِ مِنَ الذُّكُورِ .

وَفِي الْمَثَلِ : جَاؤُوا عَلَى بُكْرَةِ أَبِيهِمْ : جَاؤُوا جَمِيعًا .

الْبِكْرُ : الْعَذْرَاءُ . (ج) أَبْكَارُ .

— : الْمَرْأَةُ الَّتِي وُلِدَتْ بَطْنًا وَاحِدًا ، وَبِكْرُهَا وَلِدُهَا .

— : الَّذِي لَمْ يَتَرَوَّجْ ، رَجُلًا كَانَ أَوْ امْرَأَةً .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هِيَ الَّتِي لَمْ تُوطَأْ بِعَقْدٍ صَحِيحٍ ، أَوْ

بِعَقْدٍ فَاسِدٍ جَارٍ مَجْرَى الصَّحِيحِ . (الدُّسُوقِيُّ) .

— فِي الزَّوْنِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ غَيْرُ الْمُحْصَنِ : وَهُوَ مَنْ لَمْ

يَتَقَدَّمَ لَهُ وَطْءٌ مَبَاحٌ فِي نِكَاحٍ لَازِمٍ ، بِأَنْ لَمْ يَتَقَدَّمَ لَهُ وَطْءٌ

□ عَلَامَةُ الْبُلُوغِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

في الغلام: الاختلام، والإنزال.

وفي البنت: الاختلام، والحَيْضُ، والحَبْلُ.

فإن لم يوجد فيها شيءٌ من ذلك، فحتى يتيم لكل منها خمس عشرة سنة. وبه يُفتى.

وعن أبي حنيفة، حتى يتيم له ثماني عشرة سنة، ولها سبع عشرة سنة.

— عند الحنابلة: الاختلام، أو بلوغ خمس عشرة سنة،

أو إنبات الشعر الحشن حول القبل. وتزيد الأنثى بالحَيْضِ، والحَمْلِ.

البُنْدُوقَةُ: واحدة البُنْدُقِ. وهو نباتٌ معروف.

— كُرَّةٌ في حَجْمِ البُنْدُوقَةِ يُرمى بها في القتال والصَّيْدِ.

البَهْمَةُ: وَلَدُ الضَّانِ، الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى.

(ج) بهم، وجمع الجمع بهام.

وفي الحديث الشريف: «وترى الحفاة العراة رعاء الإبل

والبهمة يتطاولون في البنيان».

قال الخطابي: أراد برعاء الإبل والبهمة الأعراب وأصحاب

البيادى ينتجعون مواقع الغيث، ولا تستقر بهم الدار.

يعني أن البلادة تفتح، فيسكنونها، ويتطاولون في

البنيان.

وتطلق البهامة على أولاد الضأن والمعز إذا اجتمعت

تغليبا. فإذا انفردت قيل لأولاد الضأن بهام، ولأولاد

المعز سخال.

وقال ابن فارس: البهمة صغار الغنم.

وقال أبو زيد: يقال لأولاد الغنم ساعة تضعها الضأن أو

المعز، ذكراً كان أو أنثى: سخلة، ثم هي بهمة وجمعها

بهم.

وقال الزبيدي: البهمة اسم لولد الضأن والبقر والمعز

البيهم: هو الذي لا يخاط لوناً لونه لونه سواه.

(ج) بهم.

وفي الحديث الشريف «يخشر الناس يوم القيامة عراة

حفاة بها». . يعني ليس فيهم شيء من العاهات

والأعراض التي تكون في الدنيا، كالعمى، والعور،

والعرج، وغير ذلك. وإنما هي أجساد مصححة لخلود

الأبد في الجنة أو النار.

— هو الذي ليس فيه بياض، قاله الإمام أحمد بن

حنبل.

— من الأصوات: المتائل لا ترجع فيه.

البهيمَةُ: كُلُّ ذَاتِ أَرْبَعِ قَوَائِمٍ مِنْ دَوَابِّ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، مَا

عدا السباع. (ج) بهائم.

— كُلُّ ذَاتِ أَرْبَعِ قَوَائِمٍ مِنْ دَوَابِّ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ.

وفي القرآن المجيد ﴿أَحْلَلْتُ لَكُمْ بَهِيمَةَ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى

عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحَلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا

يُرِيدُ﴾ (المائدة: ١).

وبهيمَةُ الأنعام: هي الإبل، والبقر، والغنم. قال ابن

جرير الطبري: كذلك هو عند العرب.

بَاحٌ — بُوْحًا: طَهَرَ.

— فُلَانٌ بِالسَّرِّ: أَطْهَرَهُ وَأَعْلَنَهُ.

فَهُوَ بَاحٌ.

أَبَاحَ الرَّجُلُ مَالَهُ: أَدِنَ فِي الْأَخْذِ وَالتَّرْكِ.

اسْتَبَاحَ الشَّيْءَ: عَدَّهُ مَبَاحًا.

— اسْتَأْصَلَهُ.

الإِبَاحَةُ: الإِطْلَاقُ.

□ — عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ: حُكْمٌ يَفْتَضِي التَّخْيِيرَ بَيْنَ الْفِعْلِ

والتَّرْكِ.

— فِي الْمَجْلَةِ (م: ١٠٤٥): هِيَ كَوْنُ الْعَامَّةِ مُشْتَرِكِينَ فِي

صَلَابَةِ التَّمَلُّكِ بِالْأَخْذِ، وَالْإِحْرَازِ لِلْأَشْيَاءِ الْمَبَاحَةِ،

الَّتِي لَيْسَتْ فِي الْأَصْلِ مُلْكًا لِأَحَدٍ، كَالْمَاءِ.

□ شَرَكَةُ الْإِبَاحَةِ فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٠٤٥) :

هِيَ كَوْنُ الْعَامَّةِ مُشْتَرِكِينَ فِي صِلَاحِيَّةِ التَّمَلُّكِ بِالْأَخْذِ ،
وَالْإِحْرَازِ لِلْأَشْيَاءِ الْمُبَاحَةِ الَّتِي لَيْسَتْ فِي الْأَصْلِ مُلْكًا
لِأَحَدٍ ، كَالهَاءِ .

الْإِبَاحِيُّ : مَنْ يَتَحَلَّلُ مِنْ قِيُودِ الْقَوَانِينِ وَالْأَخْلَاقِ .

□ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَعْتَقِدُ إِبَاحَةَ الْمَحْرَمَاتِ .

المُبَاحُ : خِلَافُ الْمَحْظُورِ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ مَا لَا إِثْمَ فِيهِ ، وَإِنْ كَانَ
وَاجِبًا . (النَّوَوِيُّ) .

— فِي اصْطِلَاحِ الْأُصُولِيِّينَ : مَا اسْتَوَى طَرَفَاهُ بِالشَّرْعِ .
(النَّوَوِيُّ) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا قَابَلَ الْحَرَامَ . فَيَشْتَمِلُ الْوَاجِبَ ،
وَالْمَنْدُوبَ ، وَالْمَكْرُوهَ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : مَا لَا يَعْصِي مَنْ فَعَلَهُ وَلَا مَنْ تَرَكَهُ .
وهو ثلاثة أقسام :

إِمَّا مَنْدُوبٌ إِلَيْهِ يُوجَرُ مَنْ فَعَلَهُ ، وَلَا يَعْصِي مَنْ تَرَكَهُ .

وَإِمَّا مَكْرُوهٌ يُوجَرُ مَنْ تَرَكَهُ ، وَلَا يَعْصِي مَنْ فَعَلَهُ .

وَإِمَّا مُطْلَقٌ لَا يُوجَرُ مَنْ فَعَلَهُ ، وَلَا مَنْ تَرَكَهُ ، وَلَا يَعْصِي
مَنْ فَعَلَهُ ، وَلَا مَنْ تَرَكَهُ .

البَاعُ : مَسَافَةٌ مَا بَيْنَ الْكَمْفَيْنِ إِذَا انْبَسَطَتِ الدَّرَاعَانِ
يَمِينًا وَشِمَالًا .

(ج) أَبْوَاعٌ .

البُوعُ : البَاعُ .

(ج) أَبْوَاعٌ .

بَاتَ فُلَانٌ — بَيْتًا ، وَبِيَاتًا ، وَبَيْتًا ، وَبِيَاتًا ، وَبَيْتُوتَةً :

أَدْرَكَهُ اللَّيْلُ ، نَامَ أَوْ لَمْ يَنَمْ .

— الشَّيْءُ : مَضَتْ عَلَيْهِ لَيْلَةٌ .

— فُلَانٌ : تَزَوَّجَ .

— فِي مَكَانٍ كَذَا : أَقَامَ بِهِ لَيْلًا .

وَيُقَالُ : بَاتَ يَفْعَلُ كَذَا : فَعَلَهُ لَيْلًا .

— بِهِ ، وَعِنْدَهُ : نَزَلَ .

بَيْتَ الْبَيْتِ : بَنَاهُ .

— الشَّيْءُ : عَمِلَهُ لَيْلًا .

— الْأَمْرُ : دَبَّرَهُ لَيْلًا .

— رَأْيُهُ : فَكَّرَ فِيهِ ، وَخَمَّرَهُ .

— الْقَوْمَ : أَوْقَعَ بِهِمْ لَيْلًا بَغْتَةً .

الْبِيَاتُ : يُقَالُ : أَتَاهُمُ الْأَمْرُ بِيَاتًا : فِي جَوْفِ اللَّيْلِ .

الْبَيْتُ : الْمَسْكَنُ ، سِوَاءَ كَانَ بِنَاءً ، أَمْ خِيْمَةً ، أَمْ غَيْرَ ذَلِكَ .

(ج) أَيْبَاتٌ ، وَبُيُوتٌ .

— : فَرَشَ الْبَيْتَ .

— : الْكَعْبَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ

حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ٩٧)

— اللَّهُ : الْمَسْجِدُ .

— الرَّجُلُ : امْرَأَتَهُ ، وَعِيَالَهُ .

أَهْلُ بَيْتِ الرَّجُلِ :

(أَنْظَرُ أَهْلَ)

أَلُّ الْبَيْتِ :

(أَنْظَرُ الْأَلَّ)

الْبَيْتُ الْحَرَامُ :

(أَنْظَرُ حَرَمَ)

الْبَيْتُ الْعَتِيقُ :

(أَنْظَرَعَ تَقَ)

بَيْتُ الْمُقَدَّسِ :

(أَنْظَرُقَ دَسَ)

الْبَيْدَاءُ : الْفَلَاةُ . (ج) بَيْدٌ .

— : أَرْضٌ مُسْتَوِيَةٌ قَرِيبَةٌ مِنْ مَسْجِدِ ذِي الْحَلِيفَةِ .

وَدُوَّ الْحَلِيفَةِ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ بِقُرْبِ الْمَدِينَةِ الْمُنُورَةِ بَيْنَهُ

وَبَيْنَهَا نَحْوُ سِتَّةِ أَمْيَالٍ . وَهُوَ مِيقَاتُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ .

الأبييض : ضد الأسود .

— : إعطاء الثمن وأخذ الثمن .

— : الشراء . (ضد) .

□ — شرعاً يُطلق لمعنيين :

أحدهما : مقابل معنى الشراء . وهو بهذا المعنى : تمليك عين بعوض . والشراء مقابله .

الثاني : مركب من البيع بالمعنى الأول ، ومن مقابله الذي هو الشراء ، وهما الإيجاب والقبول .

وهو بهذا المعنى : عقد معاوضة مالية تفيده ملك عين على التأيد . وهو المقصود في الكتب الفقهية . (البعض)

— شرعاً : مبادلة شيء مرغوب فيه بمثله . (التمرناشي) .

— شرعاً : مبادلة المال المتقوم بالمال المتقوم تملياً وتملكاً . (الجرجاني)

— شرعياً : مقابلة المال بمال أو نحوه تملياً . (النووي) .

— شرعاً : عبارة عن الإيجاب والقبول إذا تضمن مالين للتمليك . (محمد بن أبي القاسم السامري) .

— شرعاً : نقل ملك بعوض على الوجه المأذون فيه . (الحسين الصنعاني) .

— عند المالكية : عقد معاوضة على غير منافع ، ولا متعة لذة .

— في المجلة (م ١٠٥) : مبادلة مال بمال . ويكون منعقداً ، وغير منعقد .

بيع الاستغلال :

(أنظر غ ل ل)

□ البيع البات في المجلة (م ١١٧) : هو البيع القطعي .

□ البيع الباطل في المجلة (م ١١٠) :

ما لا يصح أصلاً . يعني أنه لا يكون مشروعاً أصلاً .

بيع التعاطي :

(أنظر غ ط و)

أيام البيض : أي : أيام الليالي البيض ، وهي الثالث عشر ، والرابع عشر ، والخامس عشر من الشهر القمري .

وسميت هذه الليالي بالبيض لاستنارة جميعها بالقمر .

ولا يقال : الأيام البيض ، لأنه من لحن العوام ، وهو خطأ عند أهل العربية . وقد وقع في كثير من كتب الفقه وغيرها . قاله النووي .

قال ابن حجر : في هذا القول نظر . لأن اليوم الكامل هو النهار بليته ، وليس في الشهر يوم أبيض كله إلا هذه

الأيام ، لأن ليلاً أبيض ، ونهارها أبيض ، فصح قول : الأيام البيض على الوصف .

باع فلاناً الشيء ، وباعة منه وله — يبعأ ومبيعاً : أعطاه إيّاه بئمن . فهو بائع (ج) باعة .

— عليه القاضي ضيعته : باعها على غير رضاه .

— على بيع أخيه : تدخل بين المتبايعين لإفساد العقد ، ليشتري هو ، أو يبيع .

وفي الحديث الشريف « لا يبيع أحدكم على بيع أخيه » .

وصورته : أن يقول لمن اشترى سلعة في زمن الخيار : أفسخ لأبيحك بأقص . أو يقول للبائع : أفسخ لأشترى منك بأزيد .

— : اشترى . (ضد) .

ابتاعه : اشتراه . فهو مبتاع .

— له الشيء : ناب عنه في شرائه .

تبايع الرجلان : عقداً بيعاً ، أو بيعته .

البائع : يطلق على كل واحد من المتعاقدين .

ولكن إذا أطلق ، فالتبادر إلى الذهن باذل السلعة .

□ — في المجلة (م ١٦٠) : هو من يبيع .

البياعة : السلعة .

البيع : السلعة . (ج) بيع .

بَيْعُ التَّلَجُّةِ / البَيْعُ النَّافِذُ

هُوَ أَكْثَرُ . أَوْ يَتَّفِقَا عَلَى تَمَنٍّ ، وَيَخْتَلِفَا فِي الْأَجْلِ طَوَّلًا ، وَقِصْرًا ، أَوْ ثُبُوتًا ، وَعَدَمًا ، أَوْ تَقْدُّمًا ، وَعَاجِلًا .

بَيْعُ الْمُضَامِينِ :

(أَنْظُرْ ص م ن)

□ البَيْعُ الْمُطْلَقُ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٢٠) :

بَيْعُ الْمَالِ بِالتَّمَنِّ .

□ البَيْعُ الْمَكْرُوهُ اضْطِلاَحًا :

مَا نَهَى عَنْهُ لِمُجَاوِرٍ ، كَالْبَيْعِ عِنْدَ أَذَانِ الْجُمُعَةِ . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

بَيْعُ الْمَلَاقِيحِ :

(أَنْظُرْ ل ق ح) .

بَيْعُ الْمَلَامَسَةِ :

(أَنْظُرْ ل م س) .

بَيْعُ الْمُنَابَذَةِ :

(أَنْظُرْ ن ب ذ) .

□ البَيْعُ الْمُنْعَقِدُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ .

هُوَ اللَّازِمُ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠٦) : هُوَ الْبَيْعُ الَّذِي يَنْعَقِدُ عَلَى الْوَجْهِ الْمَذْكُورِ . وَيَنْقَسِمُ إِلَى صَحِيحٍ ، وَفَاسِدٍ ، وَنَافِذٍ ، وَمَوْقُوفٍ .

□ البَيْعُ غَيْرُ الْمُنْعَقِدِ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠٧) :

هُوَ الْبَيْعُ الْبَاطِلُ .

□ البَيْعُ الْمَوْقُوفُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هُوَ مَا تَعَلَّقَ بِهِ حَقُّ الْغَيْرِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١١١) : بَيْعٌ يَتَعَلَّقُ بِهِ حَقُّ الْغَيْرِ ، كَبَيْعِ الْفُضُولِيِّ .

□ البَيْعُ النَّافِذُ فِي الْمَجْلَةِ (م ١١٣) :

بَيْعٌ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ حَقُّ الْغَيْرِ . وَهُوَ يَنْقَسِمُ إِلَى لَازِمٍ وَغَيْرِ لَازِمٍ .

بَيْعُ التَّلَجُّةِ :

(أَنْظُرْ ج أ)

بَيْعُ التَّوَلِيَّةِ :

(أَنْظُرْ و ل ي)

□ بَيْعُ الثُّنْيَا عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ :

اسْتِثْنَاءُ كَيْلٍ ، أَوْ وَزْنٍ مِنْ مَبِيعٍ جُزْأً .

بَيْعُ الْحَصَاةِ :

(أَنْظُرْ ح ص و)

بَيْعُ الْخِيَارِ :

(أَنْظُرْ خ ي ر)

□ البَيْعُ الصَّحِيحُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هُوَ مَا كَانَ مَشْرُوعًا بِأَصْلِهِ ، وَوَصَفِهِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠٨) : هُوَ الْبَيْعُ الْجَائِزُ ، وَهُوَ الْبَيْعُ الْمَشْرُوعُ ذَاتًا ، وَوَصْفًا .

بَيْعُ الْعَرَايَا :

(أَنْظُرْ ع ر ي)

بَيْعُ الْعَيْنَةِ :

(أَنْظُرْ ع ي ن)

بَيْعُ الْغَرَرِ :

(أَنْظُرْ غ ر ر)

بَيْعُ الْفَاسِدِ :

(أَنْظُرْ ف س د)

□ بَيْعُ الْمَسَاوِمَةِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

بَيْعٌ لَمْ يَتَوَقَّفْ تَمَنُّ مَبِيعِهِ الْمَعْلُومِ قَدْرَهُ عَلَى اعْتِبَارِ تَمَنٍّ فِي بَيْعٍ قَبْلَهُ إِنْ التَّرَمُّ مَشْتَرِيهِ تَمَّهَ ، لَا عَلَى قَبُولِ زِيَادَةٍ فِيهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْبَيْعُ الْوَاقِعُ بِالشَّاحَةِ ، هَذَا يَقُولُ : بَيْعٌ لِي بِكَذَا ، وَهَذَا يَقُولُ : اشْتَرَيْتَنِي بِكَذَا ، مِمَّا

الْبَيْعُ النَّافِذُ اللَّازِمُ / أَبَانَ

□ البَيْعُ النَّافِذُ اللَّازِمُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ مَا كَانَ مَشْرُوعاً بِأَصْلِهِ ، وَوَصْفِهِ ، وَلَمْ يَتَعَلَّقْ بِهِ حَقُّ الْغَيْرِ ، وَلَا خِيَارٌ فِيهِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١١٤) : هُوَ الْبَيْعُ النَّافِذُ ، الْعَارِي عَنْ الْخِيَارَاتِ .

□ البَيْعُ النَّافِذُ غَيْرُ اللَّازِمِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ مَا كَانَ مَشْرُوعاً بِأَصْلِهِ ، وَوَصْفِهِ ، وَلَمْ يَتَعَلَّقْ بِهِ حَقُّ الْغَيْرِ ، وَفِيهِ خِيَارٌ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١١٥) : هُوَ الْبَيْعُ النَّافِذُ ، الَّذِي فِيهِ أَحَدُ الْخِيَارَاتِ .

بَيْعُ الْوَقَافِ :

(أَنْظُرْ وَفِي)

مَجْلِسُ الْبَيْعِ :

(أَنْظُرْ ج ل س)

الْبَيْعَةُ : الصَّفَقَةُ عَلَى إِجْبَابِ الْبَيْعِ . (ج) بَيْعَاتُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَنْ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ » وَهُوَ أَنْ يَقُولَ : بَعْتُكَ هَذَا الثُّوبَ

تَقْدِماً بِعَشْرَةٍ : وَنَسِيئَةً بِخَمْسَةِ عَشْرٍ ، فَلَا يَجُوزُ ، لِأَنَّهُ

لَا يَذْرِي أُيُّهَا الثَّمَنُ الَّذِي يَخْتَارُهُ لِيَقَعَ عَلَيْهِ الْعَقْدُ .

وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَقُولَ : بَعْتُكَ هَذَا الشَّيْءَ بِمِئَةٍ مَثَلًا عَلَى أَنْ

تَبِيعَنِي دَارَكَ بِكَذَا .. وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَشْهَرُ .

— الْمُبَايَعَةُ وَالطَّاعَةُ .

الْبَيْعَةُ : مَعْبَدُ النَّصَارَى .

(ج) بَيْعٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَوْ لَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ

بِبَعْضٍ لَهَدَمَتِ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدٌ يُذْكَرُ فِيهَا

اسْمُ اللَّهِ كَثِيراً ، وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ

عَزِيزٌ ﴿

(الْحَجَّ : ٤٠) .

— صَوْمَعَةُ الرَّاهِبِ .

الْبَيْعُ : الْبَائِعُ .

— : الْمُشْتَرِي .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ، أَوْ

قَالَ : حَتَّى يَتَفَرَّقَا . فَإِنْ صَدَقْنَا ، وَبَيْنَا ، بُورِكَ لَهُمَا فِي

بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَتَمَا ، وَكَذَبَا مُحِقَّتْ بَرَكَتُهُ بَيْعِهِمَا » .

الْمُبَايَعَةُ : الْبَيْعُ ، وَالشِّرَاءُ .

— : الْمَعَاهَدَةُ .

الْمَبِيعُ : السَّلْعَةُ .

— : الثَّمَنُ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْقِيمِيَّاتُ ، وَالْمِثْلِيَّاتُ ، إِذَا

قُوِلَتْ بِنَقْدٍ ، أَوْ بَعِيْنٍ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٥٠) : هُوَ مَحَلُّ الْبَيْعِ .

(م ١٥١) : الْمَبِيعُ : هُوَ مَا يُبَاعُ ، وَهُوَ الْعَيْنُ الَّتِي تَتَّعَيْنُ

فِي الْبَيْعِ . وَهُوَ الْمَقْصُودُ الْأَصْلِيُّ مِنَ الْبَيْعِ ، لِأَنَّ الْإِتْنِفاعَ

إِنَّمَا يَكُونُ بِالْأَعْيَانِ ، وَالْإِثْنَانُ وَسِيلَةٌ لِلْمُبَادَلَةِ .

صَمَانُ الْمَبِيعِ :

(أَنْظُرْ ض م ن)

الْمُتَبَايِعُ : اسْمٌ فَاعِلٍ :

□ — : الْمُتَبَايِعَانِ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٦٢) : هُمَا الْبَائِعُ

وَالْمُشْتَرِي . وَيُسَمَّيَانِ عَاقِدَيْنِ أَيْضاً .

بَانَ الشَّيْءُ مِنْهُ ، وَعَنْهُ — بَيْنَا ، وَبَيْنُونَا ، وَبَيْنُونَةً :

بَعْدَ ، وَأَنْفَصَلَ .

وَيُقَالُ : بَانَتِ الْمَرْأَةُ عَنْ زَوْجِهَا ، وَمِنْهُ : انْفَصَلَتْ

بِطَّلَاقٍ . فَهِيَ بَائِنٌ .

— الْفَتَاةُ : تَزَوَّجَتْ .

— الشَّيْءُ بَيْنَاناً : ظَهَرَ ، وَأَتَّضَحَ .

— الشَّيْءُ : أَوْضَحَهُ ، وَأَفْصَحَ عَنْهُ . فَهُوَ بَائِنٌ ، وَبَيِّنٌ .

— الشَّيْءُ بَيْنَاناً : فَصَلَهُ ، وَقَطَعَهُ .

وَيُقَالُ : بَانَ صَاحِبُهُ : فَارَقَهُ ، وَهَجَرَهُ .

فَهُوَ بَائِنٌ .

أَبَانَ الشَّيْءُ : ظَهَرَ ، وَأَتَّضَحَ .

ذات البين : ما بين القوم من القرابة ؛ والصلة والمودة ،
أو العداوة ، والبغضاء .

البين : الفرقة .

— : الوصل . (ضد)

البين : الواضح .

البينة : الحجة الواضحة .

(ج) بينات . وفي القرآن الكريم :

﴿ ولقد أنزلنا إليك آيات بينات وما يكفر بها إلا
الفاسيقون ﴾ (البقرة : ٩٩)

□ — في اصطلاح الفقهاء : مخصوصة بالشاهدين ، أو
الشاهد واليمين .

وهي في كلام الله ، ورسوله صلى الله عليه وسلم ، وكلام
الصحابة : اسم لكل ما يبين الحق . فهي أعم مما في
اصطلاح الفقهاء . (ابن القيم) .

— في المجلة (م ١٦٧٦) : هي الحجة القويّة .

تعارض البيّنات :

(أنظر ع رض)

المبين : الواضح .

□ — عند الحنابلة : هو في مقابلة المجهل . وهو الذي
يفهم منه عند الإطلاق مراد المتكلم .

و : ما احتمل أمرين ، في أحدها أظهر من الآخر .

— فلان : أفصح عما يريد .

— الشيء : فصلة ، وأبعده .

— : أظهره ، وأوضّحه .

— ابنته : زوجها .

استبّان الأمر : ظهر ، وأتضح .

— الشيء : استوضّحه .

باين صاحبه : فارقة ، وهجره .

بين الشيء : ظهر ، وأتضح .

— الشيء تبيناً ، وتبيناً : أوضّحه .

— البنت : زوجها .

البائن : البعيد .

الطلاق البائن :

(أنظر ط ل ق)

البون : الفضل والمزية .

يقال : بينها بون بعيد ، وبين بعيد .

والواو أفصح .


فأما بمعنى البعد ، فيقال :

إن بينها بيناً ، لا غير .

البیان : الفصاحة .

وفي الحديث الشريف : « إن من البيان لسحراً » .

— : الحجة .



— من يَتَّبِعْ غَيْرَهُ . وفي القرآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَلَئِنْ أَتَيْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ (البقرة : ١٤٥) .

□ — في التَّبِيعِ عند الشَّافِعِيَّةِ : كُلُّ مُنْفَصِلٍ تَوَقَّفَ عَلَيْهِ المُتَّبِعُ ، كَأَبْوَابِ مَنْصُوبَةٍ .

التَّابِعِيُّ : مَنْ لَقِيَ الصَّحَابَةَ مُؤْمِنًا بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ .

التَّبَعُ : التَّابِعُ .

للوَاحِدِ ، وَالْجَمْعِ .

(ج) اتَّبَاعٌ . وفي القرآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَإِذْ يَتَحَاوُونَ فِي النَّارِ فَيَقُولُ الضُّعْفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا : إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِنَ النَّارِ . قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدُ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ ﴾ (المؤمن : ٤٧ - ٤٨) .

التَّبِيعَةُ : مَا تَطَلَّبُهُ مِنْ ظِلَامَةٍ وَنَحْوِهَا .

التَّبِيعُ : التَّابِعُ .

— الحَادِمُ .

— المُطَالِبُ بِالنَّارِ .

— وَوَلَدُ الْبَقْرَةِ . (ج) أُتْبِعَةُ . وَالْأُنْثَى : تَبِيعَةٌ .

(ج) تَبَاعٌ .

التَّبْرُّ : مَا كَانَ مِنَ الذَّهَبِ غَيْرَ مَضْرُوبٍ .

— مَا كَانَ مِنَ الْفِضَّةِ كَذَلِكَ .

— مَا اسْتُخْرِجَ مِنَ الْمَعْدِنِ قَبْلَ أَنْ يُصَاعَ . وَهُوَ قَوْلُ الْكِسَائِيِّ .

تَبِعَ الشَّيْءَ — تَبِعًا ، وَتَبِيعًا ، وَتَبَاعًا ، وَتَبَاعَةً : سَارَ فِي أَثَرِهِ ، أَوْ تَلَاهُ .

يُقَالُ : تَبِعَ فَلَانًا بِحَقِّهِ : طَالَبَهُ بِهِ .

وَتَبِعَ الْمُصَلِّيَ الْإِمَامَ : حَذَا حَذْوَهُ ، وَأَقْتَدَى بِهِ .

إِتَّبَعَ الشَّيْءَ : سَارَ وَرَاءَهُ ، وَطَلَبَهُ .

وَيُقَالُ : اتَّبَعَ الْإِمَامَ : حَذَا حَذْوَهُ .

— الْقُرْآنَ ، وَالْحَدِيثَ : عَمِلَ بِمَا فِيهَا .

تَابَعَهُ مُتَابَعَةً ، وَتَبَاعًا : تَتَّبَعَهُ وَتَقَّصَاهُ .

— فَلَانَ الْعَمَلَ ، أَوِ الْكَلَامَ : وَالْأَلَاةُ .

— أَتَقَنَّهُ وَأَحْسَنَهُ .

— فَلَانًا بِإِلَاحَةٍ عَلَيْهِ : طَالَبَهُ بِهِ .

— فَلَانًا عَلَى كَذَا : وَاقَفَهُ عَلَيْهِ .

تَتَابَعَتِ الْأَشْيَاءُ : تَوَالَتْ .

وَيُقَالُ : تَتَابَعَ الْفَرَسُ : جَرَى جَرِيًّا مُسْتَوِيًّا لَا يَرْفَعُ فِيهِ

بَعْضُ أَعْضَائِهِ .

تَتَّبَعَ الشَّيْءَ : تَطَلَّبَهُ مُتَتَّبَعًا لَهُ .

التَّابِعُ : التَّالِي .

— الحَادِمُ .

— رُكْعَةٌ مِنَ الصَّلَاةِ : لَمْ يَأْتِ بِهَا فَإِنَّهُ إِسْقَاطٌ لِمَا ثَبَتَ شَرْعاً .

— الْمَيْتُ مَالاً : خَلْفَةٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ﴾ (النساء : ٧) .

تَارَكَ فَلَانًا الْبَيْعَ ، وَغَيْرَهُ ، وَفِيهِ : صَالِحَةٌ عَلَى تَرْكِهِ .

التَّرَكَّةُ : مِيرَاثُ الْمَيْتِ . (ج) تَرَكَاتٌ .

□ — اضْطِرَّاحاً : مَا تَرَكَهُ الْمَيْتُ مِنَ الْأَمْوَالِ صَافِياً عَنْ تَعْلُقِ حَقِّ الْغَيْرِ بِعَيْنٍ مِنَ الْأَمْوَالِ . (ابن عابدين) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : حَقٌّ يَقْبَلُ التَّجْزِيَّ يَثْبُتُ لِمُسْتَحِقٍّ بَعْدَ مَوْتِ مَنْ كَانَ ذَلِكَ لَهُ .

التَّرَكَّةُ : التَّرَكَّةُ .

تَلَا — تَلَوًّا : اتَّبَعَ .

— : تَخَلَّفَ .

— فَلَاناً : تَبِعَهُ فِي عَمَلِهِ .

— الْكِتَابَ وَغَيْرَهُ تِلَاوَةً : قَرَأَهُ .

— الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ : اتَّبَعَ مَا فِيهَا .

فَهَوَاتِلٍ .

التَّلَاوَةُ : الْقِرَاءَةُ .

— : الْإِتِّبَاعُ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : تَخْتَصُّ بِاتِّبَاعِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، تَارَةً بِالْقِرَاءَةِ ، وَتَارَةً بِامْتِنَالِ مَا فِيهِ مِنْ أَمْرٍ وَنَهْيٍ . وَهِيَ أَعْمٌ مِنَ الْقِرَاءَةِ . فَكُلُّ قِرَاءَةٍ تِلَاوَةٌ مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ . (الراغب) .

تَابَ — تَوْباً ، وَتَوْبَةً ، وَمَتَاباً : رَجَعَ عَنِ الْمُعْصِيَةِ .

فَهُوَ تَائِبٌ ، وَتَوَّابٌ .

— اللَّهُ عَلَى عَبْدِهِ : وَفَّقَهُ لِلتَّوْبَةِ .

فَاللَّهُ تَوَّابٌ ، وَالْعَبْدُ تَائِبٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ (التَّوْبَةُ : ١١٨)

وَقَدْ سُمِّيَ تَبِيعاً لِأَنَّهُ يَتَّبِعُ أُمَّةً . وَيُقَالُ لَهُ : جَذَعٌ . وَجَذَعَةٌ .

— : وَوَلَدَ الْبَقْرَةَ الَّذِي أَتَى عَلَيْهِ حَوْلُ . قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : مَا اسْتَكْمَلَ سَنَةً وَدَخَلَ فِي الثَّانِيَةِ .

الْمُتَابَعَةُ : مَصْدَرٌ .

□ الْمُتَابَعَةُ فِي الْحَدِيثِ :

مِثَالُهُ : أَنَّ يَرْوِي حَمَادٌ بِنَ سَلَمَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثاً ، وَيَرْوِيهِ غَيْرُ حَمَادٍ عَنْ أَيُّوبَ ، أَوْ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ غَيْرَ أَيُّوبَ ، أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ غَيْرَ ابْنِ سِيرِينَ ، أَوْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ أَبِي هُرَيْرَةَ .

فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقْسَامِ يُسَمَّى مُتَابَعَةً .

وَأَعْلَاهَا الْأُولَى وَهِيَ مُتَابَعَةُ حَمَادٍ فِي الرَّوَايَةِ عَنْ أَيُّوبَ ، ثُمَّ مَا بَعْدَهَا عَلَى التَّرْتِيبِ .

تَرْجَمَ الْكَلَامَ : بَيَّنَّهُ ، وَأَوْضَحَهُ .

— كَلَامَ غَيْرِهِ ، وَعَنْهُ : نَقَلَهُ مِنْ لُغَةٍ إِلَى لُغَةٍ أُخْرَى .

وَالنَّاءُ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ أَصْلِيَّةٌ لَيْسَتْ بِزَائِدَةٍ ، وَالْكَالِمَةُ رُبَاعِيَّةٌ . وَقَدْ غَلَطَ الْجَوْهَرِيُّ فِي جَعْلِهِ النَّاءُ زَائِدَةً ، وَذَكَرَ الْكَالِمَةَ فِي رَجَمٍ .

التَّرْجُمَانُ : هُوَ مَنْ يُعَبِّرُ عَنْ لُغَةٍ بِلُغَةٍ أُخْرَى .

(ج) تَرَاجَمَ ، وَتَرَاجَمَةً .

التَّرْجُمَانُ : التَّرْجُمَانُ .

وَفَتْحُ النَّاءِ أَفْصَحُ .

التَّرْجِمَةُ : التَّعْبِيرُ عَنْ لُغَةٍ بِلُغَةٍ أُخْرَى .

تَرَكَ الشَّيْءَ — تَرَكَاً : طَرَحَهُ وَخَلَّاهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ » .

— عند الحنيفة : هي توثيق العزم على أن لا يعود
لمثله .

— عند الحنابلة : هي الندم بالقلب ، والاستغفار
باللسان ، وإضمار على أن لا يعود ، ومجانبة خلطاء
السوء .

وإذا كانت توجب عليه حقاً لله تعالى ، أو لآدمي ، كمنع
الزكاة والغصب ، فالتوبة منه كما ذكرنا ، وترك المظلمة
حسب إمكانه ، بأن يؤدي الزكاة ، ويرد المغصوب ، أو
مهلة إن كان مثلياً ، وإلا قيمته . وإن عجز عن ذلك نوى
رده متى قدر عليه .

فإن كان عليه فيها حق في البدن ، فإن كان حقاً لآدمي ،
كالقصاص ، وحدّ القذف ، اشترط في التوبة التمكين من
نفسه ، وبذلها للمستحق . وإن كان حقاً لله تعالى ، كحدّ
الزنى ، وشرب الخمر ، فتوبته أيضاً بالندم والعزم على
ترك العود ، ولا يشترط الإقرار به ، فإن كان ذلك لم
يشتهر عنه ، فالأولى له ستر نفسه ، والتوبة فيما بينه
وبين الله تعالى .

التوراة : الكتاب المنزل على موسى عليه السلام .
— عند أهل الكتاب : أسفار موسى الخمسة .
— العهد القديم كله .

— : تجاوز وعفا . وفي القرآن الكريم : ﴿ لِيُعَذَّبَ اللَّهُ
الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى
الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً ﴾ . (الأحراب :
٧٣)

استتاب فلاناً : طلب منه أن يتوب .

التوبة : الرجوع عن الذنب .


وفي القرآن الكريم : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ
تَوْبَةً نَّصُوحاً عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ
وَيُدْخِلَكُم جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ (التَّحْرِيمِ :
٨) .

□ شرعاً : ترك الذنب لقبه ، والندم على فعله ،
والعزم على عدم العود ، ورد المظلمة إن كانت ، أو طلب
البراءة من صاحبها . (ابن حجر) .

— شرعاً : الندم على ما مضى من الذنب ، والإقلاع في
الحال ، والعزم على أن لا يعود في المستقبل ، تعظيماً لله
تعالى ، وحدراً من أليم عقابه وسخطه . (البغلي) .

□ التوبة النصوح عند ابن عباس : الندم بالقلب ،
والاستغفار باللسان ، والإقلاع بالبدن ، والإضمار على أن
لا يعود .

— عند قتادة : هي التوبة الصادقة الناصحة .



حرف الثاء

ثَغَرَ الجِدَارَ ، وَنَحَوَهُ — ثَغَرًا : أَحَدَثَ فِيهِ ثَلْمَةً .

— فَلَانًا : كَسَّرَ أُسْنَانَهُ .

— سِنَّةً : نَزَعَهَا .

ثَغِيرَ العِلَامِ ثَغَرًا : سَقَطَتْ ثَنِيَّتَاهُ .

فهو مَثْفُورٌ .

أَثَغَرَ العِلَامُ : نَبَتَتْ أُسْنَانُهُ .

الثُّغْرُ : الفَمُ . (ج) ثُغُورٌ .

— : الفُرْجَةُ فِي الجَبَلِ ، وَنَحْوِهِ .

— : المَوْضِعُ الَّذِي يَكُونُ حَدًّا بَيْنَ بِلَادِ المُسْلِمِينَ

وَالكُفَّارِ .

وهو مَوْضِعُ المَخَافَةِ مِنْ أَطْرَافِ البِلَادِ .

الثُّغْرَةُ : الثَّلْمَةُ .

(ج) ثُغُورٌ .

— : الفُرْجَةُ فِي الجَبَلِ ، وَنَحْوِهِ .

— : نُقْرَةُ النَّخْرِ . وَهِيَ المَوْضِعُ المُنْخَفِضُ بَيْنَ

التَّرْفُوتَيْنِ .

ثَقَلَ الشَّيْءُ بِيَدِهِ — ثِقْلًا : قَدَّرَ ثِقْلَهُ .

— غَيْرُهُ فِي الوِزْنِ : فَاقَهُ فِيهِ .

ثَقَلَ الشَّيْءُ — ثِقْلًا ، وَثِقَالَةً : رَجَحَ وَزَنَهُ .

فَهُوَ ثَقِيلٌ ، وَثِقَالٌ .

(ج) ثِقَالٌ ، وَثِقْلٌ .

— الأَمْرُ : شَقٌّ .

— المَرِيضُ : اشْتَدَّ مَرَضُهُ .

— الحَامِلُ : اسْتَبَانَ حَمْلَهَا .

أَثَقَلَتِ الحَامِلُ : اسْتَبَانَ حَمْلَهَا .

فَهِيَ مِثْقَلٌ . وَفِي الكِتَابِ المِجِيدِ : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ

نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا

حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَا اللهُ رَبَّهَا

لِئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنُكَوِّنَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿ (الأَعْرَافُ :

١٨٩) .

— فَلَانًا : حَمَلَهُ حَمْلًا ثَقِيلًا .

وَيُقَالُ : أَثْقَلَهُ العُرْمُ ، وَأَثْقَلَهُ المَرَضُ ، وَأَثْقَلَهُ الوِزْرُ .

تَثَاقَلَ عَنِ الأَمْرِ : تَقَلَّ ، وَتَبَاطَأَ .

— إِلَى المَكَانِ : أَخْلَدَ إِلَيْهِ ، وَاطْمَأَنَّ فِيهِ .

إِثْقَالَ فَلَانٍ : تَثَاقَلَ . وَفِي التَّنْزِيلِ المِجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أَثَاقَلْتُمْ

إِلَى الأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الآخِرَةِ فَمَا مَتَاعٌ

الحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿ (التَّوْبَةُ : ٣٨) .

الثَّقَلُ : المَتَاعُ . (ج) أَثْقَالٌ .

— : مَتَاعُ المُسَافِرِ وَحَشْمَتُهُ .

— : كُلُّ شَيْءٍ نَفِيسٍ .

الثَّقَلَانِ : الإِنْسُ وَالجِنُّ .

مِثْقَالُ الشَّيْءِ : مِيزَانُهُ مِنْ مِثْلِهِ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ اللهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ

تَكَ حَسَنَةً يَضَاعِفُهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿
(النساء : ٤٠) .

— في الموازين : وَزَنَ مِقْدَارَهُ دِرْهَمَ وَثَلَاثَةَ أَصْبَاعِ
دِرْهَمٍ . (ج) مَثَاقِيل .

□ — الشَّرْعِيُّ : هُوَ الدِّينَارُ .

وهو عبارة عن دِرْهَمٍ وَثَلَاثَةَ أَصْبَاعِ الدِّرْهَمِ .
(النَّجْفِيُّ) .

تَلَمَّ الجِدَارَ وَغَيْرَهُ — تَلَمًّا : أَحَدَثَ فِيهِ شِقًّا .
— الإِنَاءَ : كَسَرَ حَرْفَهُ .

تَلَمَّ الشَّيْءَ — تَلَمًّا : صَارَتْ فِيهِ تَلْمَةٌ .

يَقَالُ : تَلَمَّ الوَادِيَّ : انْكَسَرَ جَانِبُهُ .

و : تَلَمَّ الطَّرِيقَ : تَحَفَّرَ فَهُوَ تَلَمٌّ .

التُّلْمَةُ : المَوْضِعُ الَّذِي قَدِ انْتَلَمَ . (ج) تَلَمَّ .

وفي الحديث الشَّرِيفِ : (نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ مِنْ
تُلْمَةِ القَدْحِ) أَي : مَوْضِعِ الكَسْرِ مِنْهُ .

تَمَّنَ الشَّيْءَ — تَمَّنًا : أَخَذَ تَمَنَّهُ .

تَمَّنَ الشَّيْءَ — تَمَانَةً : عَلَا تَمَنَّهُ . فَهُوَ تَمِينٌ .

— : عَلَا شَأْنُهُ .

التَّمَنُّ : العَوَظُ الَّذِي يُؤْخَذُ عَلَى التَّرَاضِي فِي مُقَابَلَةِ
البَيْعِ ، عَيْنًا كَانَ أَوْ سِلْعَةً .

— : قِيمَةٌ كُلُّ شَيْءٍ . وَهُوَ قَوْلُ اللَّيْثِ وَالهَرَوِيِّ ،

وَاسْتَعْمَلَهُ الشَّافِعِيُّ . وفي الحديث الشَّرِيفِ : « مَنْ أَعْتَقَ

شُرْكَاءَ لَهْ فِي عَبْدٍ ، وَكَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ تَمَنَ العَبْدِ قَوْمَ العَبْدِ قِيمَةً

عَدْلٍ فَأَعْطَى شُرْكَاءَهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ العَبْدَ ، وَإِلَّا

فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » . وَالمُرَادُ بِالتَّمَنِ فِي هَذَا النَّصِّ

القِيمَةُ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيِّ وَالشَّافِعِيِّ وَالإِبَاضِيَّةِ : مَا تَرَاضَى عَلَيْهِ

المُتَعَاقِدَانِ .

وهو : مَا يُثْبِتُ فِي الذَّمَّةِ دَيْنًا عِنْدَ المُقَابَلَةِ ، وَهُوَ النِّقْدَانُ

(الذَّهَبُ وَالفِضَّةُ) ، وَالمِثْلِيَّاتُ إِذَا كَانَتْ مُعَيَّنَةً وَقُوِبِلَتْ

بِالأَعْيَانِ ، أَوْ غَيْرَ مُعَيَّنَةٍ وَصَحِبَهَا حَرْفُ البَاءِ (بَعْتُ كَذَا

بِكَذَا ..) .

— فِي المَجْلَةِ (م ١٥٢) : مَا يَكُونُ بَدَلًا لِلْمَبِيعِ وَيَتَعَلَّقُ

بِالذَّمَّةِ .

(م ١٥٢) : التَّمَنُّ المُسَمَّى : هُوَ التَّمَنُّ الَّذِي يُسَمَّى وَيُعَيَّنُهُ

العَاقِدَانِ وَقَدْ البَيْعَ بِالتَّرَاضِي سَوَاءً كَانَ مُطَابِقًا لِقِيمَتِهِ

الحَقِيقِيَّةِ ، أَوْ نَاقِصًا عَنْهَا ، أَوْ زَائِدًا عَلَيْهَا .

— : عِنْدَ الحَنَفِيِّ وَالشَّافِعِيِّ وَالإِبَاضِيَّةِ مُغَايِرٌ لِلْقِيمَةِ .

وَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ الشَّافِعِيُّ وَبَعْضُ الحَنَفِيَّةِ بِمَعْنَى القِيمَةِ .

المُتَمَنُّ : مُقَابِلُ التَّمَنِ .

□ — فِي المَجْلَةِ (م ١٥٥) : الشَّيْءُ الَّذِي يُبَاعُ بِالتَّمَنِ .

تَنَى الشَّيْءَ — تَنِيًّا : عَطَفَهُ وَرَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ .

— صَدَرَهُ عَلَى كَذَا : طَوَّاهُ عَلَيْهِ وَسَتَرَهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ أَلَا إِنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ صُدُورَهُمْ

لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ ﴾ (هُود : ٥) .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٌ : يَتَّبِعُونَ صُدُورَهُمْ : شَكَّ وَامْتِرَاءً

فِي الحَقِّ لِيَسْتَخْفُوا مِنَ اللَّهِ إِنْ اسْتَطَاعُوا .

— فَلَانًا عَنْ كَذَا : صَرَفَهُ عَنْهُ .

— عَطَفَهُ : تَكَبَّرَ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ

بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ . ثَانِي عَطَفَهُ لِيُضِلَّ

عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَنَذِيقُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَذَابٌ

الحَرِيقُ) (الحَجَّ : ٨ - ٩) .

اسْتَعْتَنَى الشَّيْءَ : أَخْرَجَهُ مِنْ قَاعِدَةٍ عَامَّةٍ ، أَوْ حَكَمَ عَامًّا .

الإِسْتِثْنَاءُ : إِخْرَاجُ بَعْضِ مَا يَتَنَاوَلُهُ اللَّفْظُ .

وَأَدْوَاتُهُ : إِلا ، وَأَخْوَاتُهَا : قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَّاحُ : لَمْ

يَأْتِ الإِسْتِثْنَاءُ إِلا فِي القَلِيلِ مِنَ الكَثِيرِ . وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ :

مِئَةٌ إِلا تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ ، لَمْ يَكُنْ مُتَكَلِّمًا بِالعَرَبِيَّةِ ، وَكَانَ

عِيًّا مِنَ الكَلَامِ .

الاستثناء العرفي / الشئ

الأجزاء . فالقائل : له علي عشرة ، إلا ثلاثة ، له عبارتان : مطولة ، وهي ما ذكرناه ، ومختصرة : وهي أن يقول ابتداءً : له علي سبعة . وهو معنى قولهم : تكلم بالباقي بعد الشئ . أي بعد الاستثناء .

و : إخراج الشئ من الشئ ، لسؤلا الإخراج لسوجب دخولة فيه وهذا يتناول الاستثناء المتصل حقيقة وحكماً ، ويتناول المنفصل حكماً فقط .

— عند الحنابلة : صرف اللفظ بحرف الاستثناء عما كان يقتضيه لولاه .

و : إخراج بعض ما تناوله المستثنى منه .

— في قول الراغب الأصفهاني : هو رفع ما يوجب عموم سابق . وفي القرآن الكريم : ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِثْلَهُ أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رَجْسٌ أَوْ فِسْقًا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ (الأنعام : ١٤٥) .

الثنى : الأمر يُعاد مرتين .

وفي الحديث الشريف : « لائتي في الصدقة » أي : لا تؤخذ الزكاة مرتين في السنة .

— من النساء : التي ولدت مرتين .

— الولد الثاني .

الثنيا : الاستثناء .

وفي الحديث الشريف : « من استثنى فله ثنياه » أي مُستثناه .

بيع الثنيا :

(أنظر ب ي ع)

الثني : كل ما سقطت ثنيته .

(ج) ثناء ، وثنيان . وهي ثنية (ج) ثنيات .

ويكون من ذوات الظلف ، والحافر في السنة الثالثة ، ومن ذوات الحف في السنة السادسة . وهو بعد الجدع .

— التعليق .

ومنه : التعليق على المشيئة ، كما لو قال : لأفعلن كذا إن شاء الله تعالى . وفي الحديث الشريف : « من حلف على شيء ، فقال : إن شاء الله ، فقد استثنى » .

— يُطلق على التقييد بالشرط في اللغة والاستعمال ، كما نص عليه السيرافي .

□ الاستثناء العرفي : هو حقيقة عرفية تطلق على (إن شاء الله) ، وإن كان مجازاً في الأصل ، لأنه شرط (الدسوقي) .

— عند المالكية : هو رفع للزوم اليمين .

— عند الظاهرية : هو أن يحلف على شيء ، ثم يقول مؤصلاً بكلامه : إن شاء الله ، أو : إلا أن يشاء الله ، أو : إلا أن لا يشاء الله ، أو نحواً من هذا .

أو : إلا إن شاء ، أو : إلا أن لا أشاء ، أو : إلا إن بدل الله ما في قلبي ، أو : إلا أن يبدؤ إلي ، أو : إلا أن يشاء فلان ، أو : إن شاء . وهذا هو الاستثناء الصحيح .

— في قول الراغب الأصفهاني : هو رفع ما يوجب اللفظ ، كقوله : امرأتي طالق إن شاء الله .

— عند الزيدية : صرف الأمر الذي حلف عليه ، وردة ، حتى كأن لم يكن منه .

فإذا قال : والله لأدخلن الدار إن شاء الله ، فيقول : إن شاء الله تعالى ، قد استثنى ، أي عطف الأمر الذي حلف عليه ، وهو دخول الدار ، وردة حتى كأنه لم يقصده ، ولم يحلف عليه .

— عند الإباضية : إخراج بعض من كل ، بمثل : إلا أن يشاء الله .

□ الاستثناء الوضي اصطلاحاً :

هو إخراج بعض ما يتناول اللفظ (ابن حجر) .

— عند الحنفية : تكلم بالباقي بعد الثنيا باعتبار الحاصل من مجموع التركيب ، ونفي وإثبات باعتبار

رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلَيْنُ جُلُودَهُمْ وَقُلُوبَهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ
يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ﴿٢٣﴾
(الزُّمَرُ : ٢٣)

السَّبْعُ الْمَثَانِي : الْفَاتِحَةُ

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ : هِيَ
السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ » .

□ الْمُسْتَثْنَى عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ :

هُوَ الْمَخْرُجُ بِ « إِلَّا » أَوْ مَا فِي مَعْنَاهَا مِنْ لَفْظٍ شَامِلٍ لَهُ .

□ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ :

هُوَ الْعَامُّ الْمَخْصُوصُ بِإِخْرَاجِ بَعْضِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ بِ « إِلَّا » أَوْ
مَا فِي مَعْنَاهَا .

ثَابِتٌ فَلَانَ — تُوبًا ، وَتُوبَانًا : رَجَعَ .

وَيُقَالُ : ثَابَ إِلَى اللَّهِ : تَابَ إِلَيْهِ .

— الْمَاءُ : اجْتَمَعَ فِي الْحَوْضِ .

يُقَالُ : ثَابَ اللَّبَنُ لِامْرَأَةٍ : اجْتَمَعَ لَهَا .

أَثَابَ الشَّيْءَ : أَعَادَهُ ، وَرَجَعَهُ .

— فَلَانًا : كَافَأَهُ ، وَجَازَاهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ فَأَثَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ

خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (الْمَائِدَةُ : ٨٥)

تَثَيَّبَتِ الْمَرْأَةُ : تَيَّبَتْ .

ثَاوَبَهُ : عَاوَدَهُ .

يُقَالُ : ثَاوَبْتُهُ الصِّحَّةَ ، وَثَاوَبَهُ الْمَرَضُ .

تُوبَ فَلَانٌ : رَجَعَ .

— : دَعَا .

— : تَنَّى الدُّعَاءَ .

وَيُقَالُ : تُوِبَ بِالصَّلَاةِ : دَعَا إِلَى إِقَامَتِهَا .

— : تَطَوَّعَ بَعْدَمَا أَدَّى الْفَرِيضَةَ .

— فَلَانًا : كَافَأَهُ ، وَجَازَاهُ .

وَيُقَالُ : تُوِبَهُ عَمَلُهُ : كَافَأَهُ عَلَيْهِ .

□ الثَّانِي مِنْ الْإِبِلِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ،
وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ مَا
اسْتُكْمِلَ خَمْسَ سِنِينَ ، وَدَخَلَ فِي السَّادِسَةِ . وَعَنِ
الشَّافِعِيِّ : مَا اسْتُكْمِلَ سِتَّ سِنِينَ ، وَدَخَلَ فِي السَّابِعَةِ .

□ الثَّانِي مِنْ الْبَقَرِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ،
وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ : مَا اسْتُكْمِلَ سِتِّينَ ، وَدَخَلَ فِي
الثَّلَاثَةِ . وَعَنِ الشَّافِعِيِّ : مَا اسْتُكْمِلَ ثَلَاثَ سِنِينَ ، وَدَخَلَ
فِي الرَّابِعَةِ .

وَالْمَشْهُورُ مِنْ نُصُوصِ الشَّافِعِيِّ مِثْلُ قَوْلِ الْجُمْهُورِ مِنْ
الْفُقَهَاءِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَا دَخَلَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ .

□ الثَّانِي مِنْ الْمَعَزِ ، وَالضَّانِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ،
وفي قَوْلِ الشَّافِعِيِّ ، وَعِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : مَا
اسْتُكْمِلَ سَنَةً ، وَدَخَلَ فِي الثَّانِيَةِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ : مَا اسْتُكْمِلَ سِتِّينَ ،
وَ دَخَلَ فِي الثَّلَاثَةِ .

الثَّانِيَّةُ : إِحْدَى الْأَسْنَانِ الْأَرْبَعِ الَّتِي فِي مَقْدَمِ الْفَمِّ . ثِنْتَانِ
مِنْ فَوْقَ وَثِنْتَانِ مِنْ تَحْتِ .

(ج) ثَنَائِيَا ، وَثَنِيَاتِ .

— : الطَّرِيقُ فِي الْجَبَلِ .

— : الْأَمْرُ الْعَظِيمُ .

— : الْإِسْتِثْنَاءُ .

— : الشَّيْءُ الْمُسْتَثْنَى .

المَثَانِي : الْآيَاتُ تُتْلَى ، وَتَتَكَرَّرُ . مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :
هِيَ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ إِلَى سُورَةِ بَرَاءَةِ .

وَقِيلَ : كُلُّ سُورَةٍ دُونَ الطُّوَالِ ، وَدُونَ مِثِّي آيَةٍ ،
وَفَوْقَ الْمَفْصَلِ . وَاحِدُهَا : مِثْنَى .

— : جَمِيعُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، لِأَقْتِرَانِ آيَةِ الرَّحْمَةِ بِآيَةِ

الْعَذَابِ . وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ

كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعْرِمِنْهُ جُلُودَ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ

— : العطاءُ وفي الكتابِ العَرِيزِ : ﴿ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ ﴾ (آل عمران : ١٩٥)

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يُسْتَحَقُّ بِهِ الرَّحْمَةُ ، وَالْمَغْفِرَةُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالشَّفَاعَةُ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
و : هُوَ إِعْطَاءُ مَا يَلَانِمُ الطَّبْعَ .

هَيْبَةُ الثَّوَابِ :

(أَنْظَرُ وَهَب)

الثَّوْبُ : مَا يَلْبَسُهُ النَّاسُ مِنْ كَتَانٍ ، وَحَرِيرٍ ، وَصُوفٍ ، وَقَطْنٍ ، وَفَرُو ، وَنَحْوِ ذَلِكَ . (ج) ثِيَابٌ . وَأَمَّا السُّورُ ، وَنَحْوَهَا ، فَلَيْسَتْ بِثِيَابٍ ، بَلْ أَمْتَعَةُ الْبَيْتِ .
وقال ابنُ حَزْمٍ : الْأَصْلُ فِي اللَّغَةِ أَنَّ الثِّيَابَ هِيَ الْمَلْبُوسَةُ وَالْمَتَوَطَّأَةُ .

التَّيْبُ : مَنْ لَيْسَ بِبِكْرٍ .

وَيَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى . يُقَالُ : رَجُلٌ تَيْبٌ وَامْرَأَةٌ تَيْبٌ . وَإِطْلَاقُهُ عَلَى الْمَرْأَةِ أَكْثَرُ
وقال اللَّيْثُ : وَلَا يُقَالُ لِلرَّجُلِ : تَيْبٌ .
وقد يُطْلَقُ عَلَى الْمَرْأَةِ الْبَالِغَةِ وَإِنْ كَانَتْ بِكْرًا مَجَازًا وَاتِّسَاعًا .
قال ابنُ السَّكَيْتِ : التَّيْبُ هُوَ الَّذِي دَخَلَ بِامْرَأَةٍ ، وَهِيَ الَّتِي دَخَلَ بِهَا .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هِيَ الَّتِي تَزَوَّجَتْ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ : هِيَ الْمُوطُوءَةُ فِي الْقَبْلِ ، سِوَاءَ كَانَ الْوُطْءُ حَلَالًا ، أَمْ حَرَامًا ، أَوْ كَانَ وَهِيَ نَائِمَةً .
— عِنْدَ الزُّبَيْدِيَّةِ : هِيَ الَّتِي فَارَقَتْ زَوْجَهَا بِمَوْتٍ ، أَوْ طَلَاقٍ ، أَوْ فُسْخٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَنْ تَزَوَّجَتْ وَلَوْ لَمْ تَزَلْ بِكَارْتِهَا .

□ التَّيْبُ فِي الزَّنَى عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

مَنْ جَامَعَ فِي ذَهْرِهِ مَرَّةً مِنْ نِكَاحٍ صَحِيحٍ ، وَهُوَ بَالِغٌ ، عَاقِلٌ ، حُرٌّ . وَالرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ فِي هَذَا سِوَاءٌ .

تَيْبَتِ الْمَرْأَةُ : صَارَتْ تَيْبًا .
فَهِيَ مُتَيْبٌ .

التَّثْوِيبُ : مَجِيءُ الرَّجُلِ مُسْتَضْرِحًا ، فَيَلْوُحُ بِشَوْبِهِ ، لِيَرَى وَيَشْتَهِيَ .

— : التَّغْوِيزُ .

— : الدُّعَاءُ إِلَى الصَّلَاةِ .

— : تَثْنِيَةُ الدُّعَاءِ .

— : أَنْ يَقُولَ فِي أَذَانِ الْفَجْرِ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، مَرَّتَيْنِ .

— : إِقَامَةُ الصَّلَاةِ .

— : الصَّلَاةُ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْعَوْدُ إِلَى الْإِعْلَامِ بَعْدَ الْإِعْلَامِ . وَيَكُونُ بِحَسَبِ مَا تَعَارَفَهُ النَّاسُ ، كَتَنَحْنَجٍ ، أَوْ قَامَتُ قَامَتٌ ، أَوْ الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ . وَلَوْ أَحْدَثُوا إِعْلَامًا مُخَالَفًا جاز .

وَصَوْرَتُهُ أَنْ يَمْكُثَ بَعْدَ الْأَذَانِ قَدْرَ عَشْرِينَ آيَةً ، ثُمَّ يُتَوَّبُ ، ثُمَّ يَمْكُثُ كَذَلِكَ ، ثُمَّ يَقِيمُ الصَّلَاةَ .

والتَّثْوِيبُ لِكُلِّ الصَّلَوَاتِ . وَقِيلَ : بِاسْتِثْنَاءِ الْمَغْرَبِ .

و : هُوَ قَوْلُ الْمُؤَذِّنِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ . وَهُوَ الْأَصْلُ فِي التَّثْوِيبِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : قَوْلُ الْمُؤَذِّنِ فِي الْفَجْرِ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ . مَرَّتَيْنِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ .

و : هُوَ حَيٌّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيٌّ عَلَى الْفَلَاحِ ، مَرَّتَيْنِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ .

و : هُوَ تَكَرُّرُ الشَّهَادَتَيْنِ .

الثَّوَابُ : الْجَزَاءُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ

لِلَّهِ الْحَقُّ هُوَ خَيْرٌ ثَوَابًا وَخَيْرٌ عُقْبًا ﴾ (الْكَهْفُ : ٤٤)

وَهُوَ يُسْتَعْمَلُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ، لَكِنَّهُ فِي الْخَيْرِ أَشْهُرُ .

المَثَابُ : المَثَابَةُ .

المَثُوبَةُ : الحِزَاءُ . وفي القُرْآنِ العَرِيزِ :
﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا


المَثَابَةُ : البَيْتُ .

يَعْلَمُونَ ﴾ (البَقَرَةُ : ١٠٣)

— : المَلْجَأُ . وفي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ

المَثُوبَةُ : المَثُوبَةُ .

مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا ﴾ (البَقَرَةُ : ١٢٥)



— : وَضَعَ عَلَيْهِ الْجَبِيرَةَ . وَيُقَالُ : جَبَّرَ عَظْمَهُ : أَصْلَحَ شُؤْنَهُ .

وَجَبَّرَ الْفَقِيرَ وَالْيَتِيمَ : كَفَّاهُ حَاجَتَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ اجْبُرْنِي وَاهْدِنِي »
— مَا فَقَدَهُ : عَوَّضَهُ .

— الْأَمْرَ جَبْرًا : أَصْلَحَهُ ، وَقَوَّمَهُ ، وَدَفَعَ عَنْهُ .
— فَلَانًا عَلَى الْأَمْرِ : قَهَرَهُ عَلَيْهِ ، وَأَكْرَهَهُ . وَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ الشَّافِعِيُّ .

أَجْبَرَّ فَلَانًا عَلَى الْأَمْرِ : أَكْرَهَهُ عَلَيْهِ فَهُوَ مُجْبَرٌ .

اسْتَجْبَرَّ الْفَقِيرُ : صَلَحَتْ حَالُهُ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ .

تَجَبَّرَ فَلَانٌ : تَكَبَّرَ .

— الْعَظْمُ الْكَسِيرُ ، وَالْفَقِيرُ ، وَالْيَتِيمُ : جَبَّرَ .

— الشَّيْءُ : أَخَذَ فِي سَبِيلِ صَلَاحِهِ .

— الرَّجُلُ مَالًا : أَصَابَهُ .

جَبَّرَ الْعَظْمُ : جَبَّرَهُ .

الجُبَّارُ : الْهَدْرُ . وَهُوَ مَا لَا قِصَاصَ فِيهِ ، وَلَا عُرْمَ .

يُقَالُ : ذَهَبَ دَمُهُ جُبَّارًا .

وَيُقَالُ : حَرَّبَ جُبَّارٌ : لَا دِيَةَ فِيهَا ، وَلَا قِصَاصَ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْعَجَاءُ جُرْحُهَا جُبَّارٌ » .

أَيُّ : إِنَّ جِنَايَةَ الْبَهَائِمِ إِذَا فَعَلَتْهَا بِنَفْسِهَا ، وَلَمْ تَكُنْ عَقُورًا ، وَلَا فَرَطَ مَالِكُهَا فِي حِفْظِهَا ، غَيْرَ مَضْمُونَةٍ .

— : الْبَرِيءُ .

جَبَّةٌ — جَبَاً : قَطَعَهُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ : « إِنَّ

الْإِسْلَامَ يَجِبُ مَا قَبْلَهُ » . أَيُّ : يَقْطَعُ ، وَيَمْحُو مَا كَانَ

قَبْلَهُ مِنَ الْكُفْرِ وَالذَّنُوبِ .

— الْخِصْيَةَ : اسْتَأْصَلَهَا .

— النَّخْلَ : لَقَّحَهُ .

الجَبُّبُ : الْقَطْعُ .

— : اسْتِئْصَالَ الْخِصْيَةِ .

الجَبُّبُ : الْبَيْتُ الْوَاسِعَةُ .

وَقَالَ الْفَرَّاءُ : يُذَكَّرُ وَيُؤُنَّثُ . (ج) جِيَابٌ ،

وَأَجَابٌ .

الْمَجْبُوبُ : الْمَقْطُوعُ ذَكَرَهُ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَقْطُوعُ الذَّكَرِ وَالْخِصْيَتَيْنِ .

و : مَقْطُوعُ الذَّكَرِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ مَقْطُوعُ جَمِيعِ الذَّكَرِ ، أَوِ الَّذِي

بَقِيَ مِنْ ذَكَرِهِ مَا لَا يُمَكِّنُ الْجَمَاعَ بِهِ .

الجَبَّةُ : ثَوْبٌ سَابِغٌ ، وَاسِعٌ الْكُمَيْنِ ، مَشْقُوقُ الْمَقْدَمِ ،

يُلْبَسُ فَوْقَ الثِّيَابِ (ج) جَيْبٌ وَجِيَابٌ .

— : الدَّرْعُ .

— مِنَ الْعَيْنِ : حِجَابُهَا .

جَبَّرَ الشَّيْءُ — جَبَّرًا ، وَجَبُورًا : صَلَحَ .

يُقَالُ : جَبَّرَ الْعَظْمُ الْكَسِيرَ ، وَجَبَّرَ الْفَقِيرَ وَالْيَتِيمَ .

— الْعَظْمُ الْكَسِيرَ جَبْرًا ، وَجَبُورًا ، وَجِيَارَةً : أَصْلَحَهُ .

صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ .
وفيه لَفَاتٌ عَدَّةٌ حَكَهَا الطَّبْرِيُّ وَابْنُ الْأَنْبَارِيِّ وَغَيْرُهُمَا ،
منها : جِبْرَيْلُ وَجِبْرِينُ .
وهو اسمٌ سِرْيَانِيٌّ مُؤَلَّفٌ مِنْ كَلِمَتَيْنِ (جَبْر) وهو العَبْدُ وَ
(إِبِل) وهو الله تعالى .

وقيل : إِنَّهُ عَرَبِيٌّ مُشْتَقٌّ مِنْ جَبَرْتِ اللَّهِ . وهذا مُسْتَبْعَدٌ
لِلاتِّفَاقِ عَلَى مَنَعِهِ مِنَ الصَّرْفِ .
قال الحافظُ ابْنُ حَجَرٍ : وهو وإنْ كَانَ سِرْيَانِيًّا ، لَكِنَّهُ
وَقَعَ فِيهِ مُوَافَقَةٌ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى لِللُّغَةِ الْعَرَبِ ، لِأَنَّ الْجَبْرَ
هُوَ إِصْلَاحُ مَا وَهَى ، وَجِبْرَيْلُ مُوَكَّلٌ بِالْوَحْيِ الَّذِي
يَحْصُلُ بِهِ الْإِصْلَاحُ الْعَامُّ .

الجَبِيرَةُ : ما يُشَدُّ عَلَى الْعَظْمِ الْمَكْسُورِ .
(ج) جِبَائِرُ . قال الأزهريُّ : الجِبَائِرُ هي الحَشَبُ التي
تَسْوَى ، فَتَوْضَعُ عَلَى مَوْضِعِ الكَسْرِ ، وَتَشَدُّ عَلَيْهِ ، حَتَّى
يَنْجَبِرَ عَلَى اسْتِوَائِهَا .
□ — عند الفقهَاءِ تُطْلَقُ عَلَى ما يُشَدُّ بِهِ القُرُوحُ ،
وَالجُرُوحُ ، وَالعِظَامُ ، وَيَسَاوُونَ بَيْنَهُمَا فِي الْأَحْكَامِ .
(النَّجْفِيُّ) .

جَدًّا فُلَانًا ، وَعَلَيْهِ جَدُّوًا ، وَجَدًّا : أُعْطَاهُ .
— : سَأَلَهُ الجَدْوَى .
اسْتَجَدَى فُلَانًا : طَلَبَ جَدْوَاهُ .
الجَدَا : العَطَاءُ .

— : المَطَرُ الْعَامُّ .
وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا غَدَقًا ، وَجَدًّا
طَبِقًا » .
ويقالُ : خَيْرُ فُلَانٍ جَدًّا : عَامٌّ وَاسِعٌ .

الجَدْوَى : المَطَرُ الْعَامُّ .
— : العَطِيَّةُ .
جَدًّا الشَّيْءَ — جَدًّا : كَسَرَهُ ، أَوْ قَطَعَهُ .

يُقَالُ : انا مِنْهُ جُبَارٌ .

— : اِسْمٌ يَوْمِ الثَّلَاثِ فِي الجَاهِلِيَّةِ .

الجِبَارَةُ : حِرْفَةُ المُجَبِّرِ .

— : ما يُشَدُّ عَلَى الْعَظْمِ الْمَكْسُورِ لِيَنْجَبِرَ .

الجِبَارُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

— : التَّكَبُّرُ .

(ج) جِبَابَةٌ .

وفي القرآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴾

(إِبْرَاهِيمَ : ١٥)

— : القَاهِرُ ، العَاتِي ، التَّسَلَّطُ وفي الكِتَابِ العَزِيزِ :

﴿ إِنْ تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَبَّارًا فِي الْأَرْضِ ﴾ (القَصَصِ :

(١٩)

ويقالُ : قَلْبٌ جَبَّارٌ : لا تَدْخُلُهُ الرَّحْمَةُ ، ولا يَقْبَلُ

المُوعِظَةَ .

الجَبْرُ : الشُّجَاعُ .

(ج) جِبَارٌ .

— : العُودُ تُجَبَّرُ بِهِ العِظَامُ .

— : خِلَافُ القَدَرِ . وهو القَوْلُ بِأَنَّ اللَّهَ يُجَبِّرُ عِبَادَهُ عَلَى

فِعْلِ المَعاصِي . وهو قَوْلُ فاسِدٍ .

وقال أبو عبيدٍ : هُوَ كَلَامٌ مُؤَلَّدٌ .

الجُبْرَانُ : ما يُجَبَّرُ بِهِ الشَّيْءُ .

□ دَمُ الجُبْرَانِ عند الشافعيَّةِ :

هو ما يُجَبِّرُ الخَلْلَ الوَاقِعَ فِي الحَجِّ ، كَتَرَكَ المَبِيتِ ،

وَالرَّمِيِّ ، وَالإِحْرَامِ مِنَ المِيقَاتِ ، سِوَاءَ كَانِ الخَلْلُ فِعْلًا

مَنْهِيًّا عَنْهُ ، أَوْ تَرَكَ مَأْمُورًا بِهِ .

الجَبَرُوتُ : القَهْرُ .

جِبْرَيْلُ : هو المَلَكُ الكَرِيمُ ، رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى رُسُلِهِ

الْأَدَمِيِّينَ ،

وفي الحديث الشريف: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم حنين: «جدوهم جدًا». أي: استأصلوهم قتلاً.

فهو جديذ، ومجدوذ. وفي القرآن الكريم: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سَعَدُوا ففِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوزٍ﴾ (هود: ١٠٨). أي: غير مقطوع عنهم، ولا مخترم، ولا منقوص. — النخل جدًا، وجدادًا: قطع ثمره، وجناه.

تَجَدَّدٌ: تَقَطَّعَ وَأَنْكَسَرَ.

الجُذَادُ: المَقْطُوعُ، أَوِ المَكْتَسَرُ.

وفي التنزيل المجيد: ﴿فَجَعَلَهُمْ جُدَادًا إِلَّا كَبِيرًا لَهُمْ﴾ (الأنبياء: ٥٨).

الجُدَادُ: الجُدَادُ. وَصَمُ الجِمِّ أَفْصَحُ.

—: القَطْعُ.

وأوانُ الجُدَادِ: زَمَانُ صِرَامِ النَّخْلِ: وهو قَطْعُ ثَمَرِهَا وَأَخْذُهَا مِنَ الشَّجَرِ.

الجُدُّ: كَسْرُ الشَّيْءِ، وَتَقْتِيئُهُ.

الجَدْعُ مِنَ الرِّجَالِ: الشَّابُّ المَحْدَثُ.

(ج) جِدَاعٌ، وَجُدْعَانٌ، وَجُدْعَانٌ.

وَالْأَثَى: جُدْعَةٌ. (ج) جُدْعَاتٌ.

الجَدْعُ مِنَ الإِبِلِ: مَا اسْتَكْمَلَ أَرْبَعَةَ أَعْوَامٍ، وَدَخَلَ فِي السَّنَةِ الحَامِسَةِ.

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ، وَالشَّافِعِيَّةِ، وَالحَنَابِلَةِ، وَالظَّاهِرِيَّةِ، وَالجَعْفَرِيَّةِ، وَالإِبَاضِيَّةِ: هُوَ مَا أَكْمَلَ أَرْبَعَ سِنِينَ، وَدَخَلَ فِي الحَامِسَةِ.

وَلا يَزَالُ جَدْعًا إِلَى أَنْ يَدْخُلَ فِي السَّادِسَةِ.

الجَدْعُ مِنَ البَقَرِ:

مَا اسْتَكْمَلَ سَنَتَيْنِ، وَدَخَلَ فِي الثَّالِثَةِ.

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ: هُوَ ابْنُ سَنَةٍ.

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ: مَا أَتَمَّ عَامًا كَامِلًا، وَدَخَلَ فِي الثَّانِي، وَلا يَزَالُ جَدْعًا حَتَّى يَتِمَّ عَامَيْنِ.

الجَدْعُ مِنَ الخَيْلِ:

مَا اسْتَكْمَلَ سَنَتَيْنِ، وَدَخَلَ فِي الثَّالِثَةِ.

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ: مَا كَانَ فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةِ.

الجَدْعُ مِنَ الضَّأْنِ: مَالَةٌ سَنَةٌ تَامَةٌ.

وهو الأشهر عند أهل اللغة، والعلم.

وقيل: ما بلغ ثمانية أشهر، أو تسعة.

وقيل: ما له ستة أشهر.

وقيل: ما له سبعة أشهر.

وقيل: ما له عشرة أشهر.

□ — شَرْعًا: مَا أَتَى عَلَيْهِ أَكْثَرُ الحَوْلِ، بِأَنْ دَخَلَ فِي الشَّهْرِ الثَّامِنِ. (شيخ زاده).

— عِنْدَ الفُقَهَاءِ: مَا تَمَّ لَهُ سَنَةٌ أَشْهَرِ. (الأقطع).

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ، وَالظَّاهِرِيَّةِ، وَالوَجْهَ الأَصْحَحُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ: هُوَ مَا أَتَمَّ عَامًا كَامِلًا، وَدَخَلَ فِي الثَّانِي، وَلا يَزَالُ جَدْعًا حَتَّى يَتِمَّ عَامَيْنِ.

وَفِي قَوْلِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ، وَالشَّافِعِيَّةِ: مَا أَتَى عَلَيْهِ سَنَةٌ أَشْهَرِ.

وَفِي قَوْلِ آخَرَ عِنْدَهُمْ: هُوَ ابْنُ ثَمَانِيَةِ أَشْهَرِ.

وَفِي قَوْلِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ: هُوَ ابْنُ سَبْعَةِ أَشْهَرِ.

□ الجَدْعُ مِنَ الطَّبَّاءِ عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ:

هُوَ مِثْلُ قَوْلِهِمْ فِي البَقَرِ، وَالضَّأْنِ.

الجَدْعُ مِنَ المَاعِزِ: مَا تَمَّ لَهُ سَنَةٌ.

قَالَه الأَزْهَرِيُّ.

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ، وَالظَّاهِرِيَّةِ: هُوَ مِثْلُ قَوْلِهِمْ فِي

الضَّأْنِ.

قَالَ ابْنُ عَابِدِينَ: الظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا فَرْقَ عِنْدَ الفُقَهَاءِ فِي

الجذع بين العنم والمعز .
الجذع : ساق النخلة ، ونحوها .

(ج) أجداع ، وجدوع .
وفي التنزيل الكريم : ﴿ وهزّي إليك جذع النخلة
تساقط عليك رطباً جنياً ﴾ (مريم : ٢٥) .
— : القطعة من النخل ، أو غيره ، توضع عليها
الأخشاب .

جرح فلاناً — جرحاً : شق في بدنه شقاً .
فهو ، وهي جريح . (ج) جرحى .
ويقال : جرحه بلسانه : سبه ، وشتمه .
وجرح الشاهد : طعن فيه ، وردّ قوله .
— الشيء : كسبه . وفي القرآن الكريم : ﴿ ويعلم
ما جرحتم بالنهار ﴾ (الأنعام : ٦٠) .
ويقال : فلانٌ يجرح لعياله .

جريح فلانٌ — جرحاً : أصابته جراحة .
— : جرحته شهادته ، وروايته .
اجترح الشيء : اكتسبه .

وفي القرآن العزيز : ﴿ أم حسب السذين اجترحوا
السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء
مخياهم ومماتهم ساء ما يحكمون ﴾ (الجاثية : ٢١) .
جرح فلاناً : أكثر من جرحه .

الجراحة : العضو العاقل من أعضاء الجسد ، كاليد ،
والرجل .

(ج) جوارح .
— : ما يصيد من الطير ، والسباع ، والكلاب . وفي
الكتاب العزيز : ﴿ قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من
الجوارح مكليين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن
عليكم واذكروا اسم الله عليه ﴾ (المائدة : ٤) .
وتطلق الجراحة على الذكر ، والأنثى .

□ — عند جميع المفسرين ، وابن عباس ، والثوري ،
والحسن البصري ، والمالكية ، والحنفية ، والشافعية ،
والحنابلة : هي كل ما يقبل التعليم ، ويمكن الإصطياد به
من سباع البهائم ، كالفهد ، أو جوارح الطير .
— في قول ابن عمر ، والضحاك : هي الكلب دون غيره .

الجراحة : الجرح .

(ج) جراحات ، وجراح .

الجرح : مصدر .

□ جرح الشاهد عند الحنفية :

إظهار ما يخل بالعدالة ، لا بالشهادة مع العدالة .
— عند الحنابلة : الطعن فيه بما يمنع قبول الشهادة .
— عند الإباضية : نسبتة إلى كبيرة مع تسليم ، أو اعتقاد
أنه قبلها جائز الشهادة .

الجرح : الشق في البدن .

(ج) جروح ، وجراح .

وفي القرآن المجيد : ﴿ والجروح قصاص ﴾ (المائدة :
٤٨) .

وهو خاص فيما كان يغير الوجه والرأس ، لأن ما كان فيها
يسمى الشجة .

الجرموق : الحنف القصير يلبس فوق خف ، وذلك

لحفظه من الطين ، وغيره .

(ج) جراميق . ويقال له : الموق .

وهو معرب ، لأن الجيم والقاف لا يجتمعان في كلمة من
كلام العرب إلا أن يكون معرباً ، أو حكاية صوت ، نحو
الجرذقة : وهي الرعيف .

قال النووي : ليس الجرموق مطلق الحنف فوق الخف ، بل
هو شيء يشبه الحنف يلبس فوق الخف في البلاد الباردة .

— : ما يلبس في الخف .

□ — : في إطلاق الفقهاء : هو الحنف فوق الخف ، لأن

الحكم في المسح عليه يتعلّق بخفّ فوق خفّ .
(التّوّيي) .

جزاً الشّيء — جزاً : قسّمه أجزاء .

— بالشّيء : قنع ، واكتفى به .

اجتزأ به : اكتفى .

أجزأ الشّيء فلاناً : كفاه .

— عنه : أغناه .

يقال : أجزأت عنه شاة : قضت .

□ — عنه في قول الفقهاء : أي لا يطالب بالأداء ثانياً .

(ابن عقيل) .

جزاً الشّيء : جزأه .

الجزء : القطعة من الشّيء .

(ج) أجزاء .

— : النصب .

جزر الماء عن الأرض — جزراً : نصب وحسّر .

ويقال : جزر البحر والنهر : أنحسر ماؤه .

— الشّيء : قطعه .

— الجزور : نحره ، فهو جازر وجزار .

— النخل جزراً وجزاراً : صرّمه .

الجزارة : أطراف البعير : الرأس ، واليدان ، والرّجلان .

— : ما يأخذه الجزار من الذبيحة عن أجرته . وفي

الحديث الشريف : « لا أعطي منها شيئاً في جزارتها » .

أي : إن الجزار لا يأخذ شيئاً من الضحية أجرته له .

الجزارة : حرفة الجزار .

الجزور : ما يصلح للذبح من الإبل .

يقع على الذكر ، والأُنثى . واللفظة مؤنثة .

يقال للبعير : هذه جزور سمينة . (ج) جزائر ، وجزر .

الجزيرة : أرض يحدّق بها الماء .

(ج) جزائر ، وجزر .

— : موضع بعينه ، وهو ما بين دجلة والفرات .

جزيرة العرب : أرض العرب ، ومعدنها .

وفي الحديث الشريف : « لأخرجن اليهود ، والنصارى

من جزيرة العرب ، حتى لا أدع فيها إلا مسلماً » .

سميت بذلك لأنّ الخليج العربيّ ، وبحر العرب ، والبحر

الأحمر ، والبحر الأبيض المتوسّط ، ثمّ دجلة والفرات

تحيط بها .

— في قول المعيرة بن عبد الرحمن ، والبكريّ : مكة ،

والمدينة ، واليمن ، والبيامة .

— في قول الأصمعيّ ، وأبي عبيد : ما بين أقصى عدن ،

إلى ريف العراق طولاً ، ومن جدّة وما والاها من شاطئ

البحر إلى أطراف الشام عرضاً .

□ — عند المالكية : مكة ، والمدينة ، واليمن ،

وما والاها .

— عند الحنفيّة : من حدّ الشام والكوفة إلى أقصى

اليمن .

— عند الشافعيّة ، والحنابلة : مكة ، والمدينة ،

والبامة ، ومخاليقها .

فأما اليمن فليس من جزيرة العرب .

المجزر :

المكان الذي تنخر فيه الإبل ، وتذبح فيه البقر والغنم .

(ج) مجازر .

المجزر : المجزر .

المجزرة : المجزر . (ج) مجازر .

جزف له في الكيل ، ونحوه - جزفاً : أكثر .

اجترّف الشّيء : اشتراه جزفاً .

جازف : باع الشّيء لا يعلم كيّله ، أو وزنه .

— بنفسه : خاطر بها .

— في كلامه: أرسلته إرسالاً على غير رويّة .

الجزاف: الجزاف .

وكثر الجيم أفصح .

الجزاف: الجزاف .

وكثر الجيم أفصح .

الجزاف: الشيء لا يعلم كَيْلَهُ ، أو وَزْنَهُ .

وهو فارسيٌّ مُعْرَبٌ .

— : الحدس في البيع ، والشراء ، بلا كَيْلٍ ، ولا وَزْنٍ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هو ما لَمْ يَقْدَرْ بِكَيْلٍ ، ولا وَزْنٍ ،

وإن كَانَ مَعْلُوماً كَيْلَهُ ، أو وَزْنَهُ .

— في المجلّة (م ١٤١) : يَبِيعُ مَجْمُوعاً بلا تَقْدِيرٍ .

المجازفة: الجزاف .

□ — في المجلّة (م ١٤١) : الجزاف .

□ المجازفة في الكلام عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ :

هي التَّكَلُّمُ بلا مِيعَارٍ شَرْعِيٍّ .

جَزَى الشَّيْءُ — جَزَأَ : كَفَى ، وأغنى .

وفي القرآن الكريم: ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا ﴾ (البقرة: ٤٨ و ١٢٣) .

— فلاناً بكذا ، وعليه : كفاؤه . وفي الحديث القدسي :

« الصَّوْمُ لي وأنا أُجْزِي به » .

— فلاناً حقّةً : قضاةً .

ومِنْهُ قَوْلُهُمْ : جَزَأَهُ اللهُ خَيْرًا . أي : أعطاهُ جَزَاءً ما أَسْلَفَ

مِنْ طَاعَتِهِ .

— الرَّجُلُ عَنْهُ : إذا قامَ مَقامَهُ .

أَجْزَى عَنْهُ : جَزَى .

جَازَى فلاناً : أثابه .

الجزاء: الغناء ، والكفاية .

— : المكافأة ، والثواب . وفي التنزيل المجيد: ﴿ هَلْ

جَزَاءُ الإِحْسَانِ إِلاَّ الإِحْسَانُ ﴾ (الرّحمن : ٦٠) .

— : العُقُوبَةُ عَلَى المَعْصِيَةِ .

— : العَوْضُ ، والبَدَلُ . وفي الكتاب العزيز: ﴿ يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حَرَمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ

مَتَعَمَّداً فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ ﴾ (المائدة : ٩٨) .

أي : فَبَدَلُهُ وَمِثْلُهُ .

□ جَزَاءُ الصَّيْدِ فِي الإِحْرَامِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ :

ما جَعَلَهُ العَدْلانُ قِيَمَةً لِلصَّيْدِ فِي مَوْضِعِ قَتْلِهِ ، أو في أَقْرَبِ

مَكَانٍ مِنْهُ ، مع مُراعاةِ صِفَتِهِ الخَلْقِيَّةِ كالمِلاحةِ ، والحَسَنِ ،

والتَّضْوِيتِ ، ونَحْوِ ذلك .

وقيل : يَكْفِي العَدْلُ الواحِدُ .

— عِنْدَ الرُّيْدِيَّةِ : هو عِبارةٌ عَمَّا يَجِبُ عَلَى المَحْرَمِ إذا

قَتَلَ صَيْداً .

الجِزْيَةُ : الجِزَاءُ .

(ج) جِزِيٌّ ، وَجِزَى ، وَجِزَاءٌ .

— : خَرَجُ الأَرْضِ .

— : ما يُؤْخَذُ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ . وفي القرآن العزيز :

﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الآخِرِ

وَلَا يُحَرِّمُونَ ما حَرَّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الحَقِّ

مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ حَتَّى يُعْطُوا الجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ

صاغِرُونَ ﴾ (التوبة : ٣٠) .

□ — شَرَعاً : ما لَمْ يَلْتَزِمَهُ الكُفَّارُ بِعَقْدِ مَخْصُوصٍ .

(البَجِيرِيُّ) .

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، والحَنابِلَةِ : هي الوَظِيفَةُ المَأخُودَةُ مِنَ

الكافِرِ ، لإِقامَتِهِ بدارِ الإسلامِ ، في كُلِّ عامٍ .

المُجازاةُ : مَصَدَرٌ .

نَذَرُ المُجازاةَ :

(أَنْظَرُنْ ذر) .

جَسَّ الأَرْضَ — جَسَّ : وَطَّئَهَا .

تَجَسَّسَ / الجَفُورُ

- الشَّيْءَ بِيَدِهِ : مَسَّهُ ، وَلَمَسَهُ .
- الجَبْرُ : بَحَثَ عَنْهُ ، وَفَحَصَ .

تَجَسَّسَ الجَبْرَ : جَسَّهُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾ (الحَجَرَات : ١٢) .

أَيُّ : خُذُوا مَا ظَهَرَ ، وَدَعُوا مَا سَتَرَ اللَّهُ عَنَّا وَجَلَّ .
أَوْ : لَا تَفْحَصُوا عَن بَوَاطِنِ الْأُمُورِ ، وَلَا تَبْحَثُوا عَنِ الْعُورَاتِ .

الجاسوسُ : مَنْ يَتَجَسَّسُ الْأَخْبَارَ لِيَأْتِيَهَا .

(ج) جواسيس .

— : صَاحِبُ سِرِّ الشَّرِّ .

والتاموسُ صَاحِبُ سِرِّ الخَيْرِ .

الجسُّ : مَسُّ العِرْقِ ، وَتَعَرُّفُ نَبْضِهِ لِلْحَكْمِ عَلَى الصَّحَّةِ وَالسَّقَمِ .

ومنه أَشْتَقُ لَفْظَ الجاسوسِ .

جَشَّاتُ نَفْسُهُ — جَشُوءًا ، وَجَشْئًا ، وَجَشَاءً : ثَارَتْ لِلْقِيَاءِ .

— : جَاشَتْ مِنْ حُزْنٍ ، أَوْ قَزَعٍ . وَيُقَالُ : جَشَّاتِ البَحَارُ بِأَمْوَاجِهَا ، وَاللِّيَالِي بِظُلُمَاتِهَا وَأَهْوَالِهَا : لَفَظَتْهَا ، وَدَفَعَتْهَا .

— المَعِدَةُ : تَنَفَّسَتْ مِنْ امْتِلَاءٍ .

— العَدُوُّ : نَهَضَ ، وَأَقْبَلَ .

— عَلَى نَفْسِهِ : ضَيَّقَ .

الجَشَاءُ : الصَّوْتُ يَخْرُجُ مِنَ الفَمِ عِنْدَ امْتِلَاءِ المَعِدَةِ .

— مِنَ البَحْرِ ، وَاللَّيْلِ ، وَغَيْرِهِمَا : الدَّفْعَةُ .

جَعَلَ اللَّهُ الشَّيْءَ — جَعْلًا : خَلَقَهُ ، وَأَنْشَأَهُ . وفي القرآن الكريم :

﴿ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ والنُّورَ ﴾ (الأنعام : ١)

— : صَنَعَهُ ، وَقَعَلَهُ .

— لِلْعَامِلِ كَذَا عَلَى العَمَلِ : شَارَطَهُ بِهِ عَلَيْهِ .

— لَهُ عَلَى كَذَا جُعْلًا ، وَجَعَالَةً : قَدَّرَ لَهُ أَجْرًا عَلَيْهِ .

أَجْعَلُ فلانًا ، وَلَهُ : جَعَلَ لَهُ جُعْلًا .

جَاعَلَ فلانًا مُجَاعَلَةً ، وَجِعَالًا : جَعَلَ لَهُ جُعْلًا .

الجَاعِلُ : العَاطِي .

الجَعَالَةُ : الجُعْلُ . (ج) جَعَائِلُ .

الجُعَالَةُ : الجَعَالَةُ . وَصَمُّ الجِيمِ ضَعِيفٌ .

الجِعَالَةُ : الجَعَالَةُ .

الجُعْلُ : مَا يُجْعَلُ عَلَى العَمَلِ مِنْ أَجْرٍ ، أَوْ رِشْوَةٍ .

(ج) جَعُولٌ .

— : مَا يُعْطَى لِلْمُجَاهِدِ لِيَسْتَعِينَ بِهِ عَلَى جِهَادِهِ .

□ — شَرْعًا : التِّزَامُ عِوَضِ مَعْلُومٍ عَلَى عَمَلٍ مُعَيَّنٍ .

(الأنصاري) .

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : الإِجَارَةُ عَلَى مَنَفَعَةٍ مَطْنُونٍ حُصُولُهَا ،

مِثْلُ مُشَارَطَةِ الطَّيِّبِ عَلَى البُرِّ ، وَالْمُعَلِّمِ عَلَى الحِذْقِ ،

والتَّاشِدِ عَلَى وَجُودِ العَبْدِ الأَبْقِ .

و : العِوَضُ .

— عِنْدَ الإباضِيَّةِ : إِجَارَةُ عَلَى مَنَفَعَةٍ مَضْمُونٍ حُصُولُهَا .

الجَعِيلَةُ : الجُعْلُ (ج) جَعَائِلُ .

المُجْتَعِلُ : الأَخِذُ .

الجَفْرُ : مَا عَظُمَ ، وَاسْتَكْرَشَ مِنْ وَلَدِ الشَّاءِ وَالْمِعْزَى .

وَالأَثَى جَفْرَةٌ .

(ج) أَجْفَارٌ ، وَجِفَارٌ ، وَجَفْرَةٌ .

— مِنْ وَلَدِ المِعْزِ : مَا بَلَغَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، وَقُصِلَ عَنْ أُمِّهِ ،

وَأَخِذَ فِي الرُّعْيِ .

— : جَلَدَ كَتَبَ فِيهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، أَوْ جَعْفَرُ

الصَّادِقُ ، الأَحْدَاثَ قَبْلَ وَقُوعِهَا .

عِلْمُ الْجَفْرِ :

عِلْمٌ يُبْحَثُ فِيهِ عَنِ الْحُرُوفِ مِنْ حَيْثُ دَلَّلتْهَا عَلَى أَحْدَاثِ الْعَالَمِ .

جَفَا الشَّيْءُ — جَفَاءً ، وَجَفَوُا : نَبَا .

— بَعُدَ .

— غَلَطَ .

— الشَّيْءُ : أَبْعَدَهُ وَطَرَحَهُ .

— فَلَانًا ، وَعَلَيْهِ : أَعْرَضَ عَنْهُ ، وَقَطَعَهُ .

جَاقَى : بَاعَدَ .

— الْمَصَلِّي مِرْقَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ فِي السُّجُودِ : بَاعَدَ

الْقَصْدَيْنِ عَنِ الْجَنْبَيْنِ ، وَالْبَطْنَ عَنِ الْفَخْدَيْنِ .

الْجَفَاءُ : ضِدُّ الصَّلَةِ .

— غَلَطَ الطَّيْعُ .

جَلَسَ الْإِنْسَانُ — جُلُوسًا ، وَمَجْلَسًا : قَعَدَ .

— الشَّيْءُ : أَقَامَ .

الْمَجْلِسُ : مَكَانُ الْجُلُوسِ . (ج) مَجَالِسُ .

— : أَهْلُ الْمَجْلِسِ .

خِيَارُ الْمَجْلِسِ :

(أَنْظُرْ خ ي ر)

مَجْلِسُ الْبَيْعِ : مَكَانُ التَّعَاقُدِ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ (م ١٨١) : هُوَ الْاجْتِمَاعُ الْوَاقِعُ لِعَقْدِ

الْبَيْعِ .

جَلَّ عَنْ وَطْنِهِ وَمَوْضِعِهِ ، وَمِنْهُ — جُلُولاً : جَلَا ،

وَزَالَ .

— الشَّيْءُ جَلًّا : أَخَذَ جَلَّةً ، أَيْ مُعْظَمَةً .

— الْحَيَوَانُ الْجِلَّةُ : أَكَلَهَا . فَهُوَ جَالٌّ ، وَجَلَّالٌ .

جَلَّ فَلَانٌ — جِلَالًا ، وَجِلَالَةً : عَظَّمَ .

فَهُوَ جَلٌّ ، وَجِلَالٌ ، وَجِلِيلٌ . (ج) أَجِلَّةٌ ، وَأَجِلَاءٌ ،

وَأَجَلَالٌ ، وَجِلَّةٌ .

— : أَسَنَّ .

— عَنْهُ : تَنَزَّهَ ، وَتَعَالَى .

— عَنْ وَطْنِهِ ، وَمَوْضِعِهِ : جَلَا ، وَزَالَ .

أَجَلَّ فَلَانٌ : عَظَّمَ ، وَقَوَّى .

— فَلَانًا : عَظَّمَهُ .

تَجَلَّلَ بِهِ : تَغَطَّى .

— الشَّيْءُ : أَخَذَ جَلَّةً .

— : عَلَاةٌ .

جَلَّلَ الشَّيْءُ : عَمَّ .

— الشَّيْءُ : عَمَّمَهُ .

— : غَطَّاهُ .

الْجَلَالُ : التَّنَاهِي فِي الْعَظْمَةِ .

وَحُصَّ بِوَصْفِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَلَمْ يُسْتَعْمَلْ فِي غَيْرِهِ قَطُّ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ

وَالْإِكْرَامِ ﴾ (الرَّحْمَنُ : ٧٨)

الْجَلَالَةُ : عِظْمُ الْقَدْرِ .

الْجَلَلُ : الشَّيْءُ الْكَبِيرُ الْعَظِيمُ .

— : الصَّغِيرُ الْحَقِيرُ . (ضِدٌّ)

الْجُلُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مُعْظَمُهُ .

الْجِلَّةُ : الْبَعْرُ ، وَالرُّوْثُ .

الْجِلَّةُ : الْجِلَّةُ .

الْجِلَّةُ : الْجِلَّةُ .

الْجُلِّيُّ : الْأَمْرُ الشَّدِيدُ ، وَالْحَطْبُ الْعَظِيمُ .

الْجَلَالَةُ : الَّتِي تَأْكُلُ الْجِلَّةَ ، وَالْعَذِرَةَ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ رُكُوبِ

الْجَلَالَةِ ، وَأَكْلِ لِحْمِهَا » .

جَمَرٌ / جَمَعٌ

وفي الحديث الشَّريفِ : « إذا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلَيْسَتْ جَمْرٌ وَتِرًا » .

الإسْتِجْمَارُ : مَسْحُ مَحَلِّ البَوْلِ ، والغَائِطِ بِالْجِمَارِ .
— : التَّبَخُّرُ .

وهو اسْتِفْعَالٌ مِنَ المَجْمَرَةِ ، وهي التي تَوْضَعُ فِيهَا النَّارُ .
الجِمَارُ : الحِجَارَةُ الصَّغِيرَةُ .

الجَمْرَةُ : وَاحِدَةُ الجَمْرِ : وهي القِطْعَةُ المُلْتَهَبَةُ مِنَ النَّارِ .
— : الحِصَاةُ الصَّغِيرَةُ .

— : وَاحِدَةُ الجَمَرَاتِ التي تُرْمَى فِي مَنَى . وهي ثَلَاثٌ :
الجَمْرَةُ الأُولَى ، وَالمَوْسُطَى ، وَجَمْرَةُ العَقَبَةِ .
وهي مُجْتَمَعُ الحِصَى فِي مَنَى .

الجُمَارُ : قَلْبُ النَّخْلِ .

ومنه يَخْرُجُ الثَّمَرُ ، وَالسَّعْفُ ، وَتَمُوتُ النَّخْلَةُ بِقِطْعِهِ .
وَاحِدَتُهُ : جُمَارَةٌ .

المِجْمَرَةُ : مَا يَوْضَعُ فِيهِ الجَمْرُ مَعَ البُخُورِ
(ج) مَجَامِرٌ .

الجَمْرُكُ : جُعِلَ يُؤْخَذُ عَلَى البِضَائِعِ الوَارِدَةِ مِنَ المَالِكِ
الأُخْرَى .

أَصْلُهُ تَرْكِيٌّ .

وفي العَرَبِيَّةِ : مَكْسٌ .

جَمَعَ المْتَفَرِّقَ — جَمَعًا : صَمَّ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ .

— اللهُ القُلُوبَ : أَلْفَهَا . فهو جَامِعٌ ، وَجَمُوعٌ ، وَجَمَاعٌ .
والمَفْعُولُ : مَجْمُوعٌ ، وَجَمِيعٌ .

— القَوْمَ لِأَعْدَائِهِمْ : حَشَدُوا لِقِتَالِهِمْ . وفي القُرْآنِ
الكَرِيمِ : ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا
لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ
الْوَكِيلُ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ١٧٣)

— أَمْرَةٌ : عَزَمَ عَلَيْهِ .

— ثِيَابَةٌ : لَيْسَهَا .

□ — فِي عَرَفِ الفُقَهَاءِ : كُلُّ بَهِيمَةٍ تَأْكُلُ النَّجَسَ مُطْلَقًا .
(أَطْفِيشٌ)

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ التي تَأْكُلُ النَّجَاسَاتِ . وَتَكُونُ
مِنَ الإِبِلِ ، وَالبَقَرِ ، وَالعَنَمِ ، وَالدَّجَاجِ .

و : هِيَ التي أَكْثَرَ أَكْلِهَا النَّجَاسَةُ . وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا اعْتِبَارَ
بِالكَثْرَةِ ، وَإِنَّا اعْتَبَارًا بِالرَّائِحَةِ وَالتَّنَنِ .

فإن وَجِدَ فِي عَرَفِهَا ، وَغَيْرِهِ ، رِيحُ النَّجَاسَةِ ، فهي
جَلَالَةٌ ، وَإِلَّا ، فَلَا . وَهَذَا مَا عَلَيْهِ جَمْهُورُ الشَّافِعِيَّةِ .

— عِنْدَ الطَّاهِرِيَّةِ : هِيَ التي تَأْكُلُ العَذْرَةَ مِنَ الإِبِلِ ،
وَغَيْرِ الإِبِلِ . مِنْ ذَوَاتِ الأَرْبَعِ خَاصَّةً . وَلَا يُسَمَّى

الدَّجَاجُ ، وَلَا الطَّيْرُ جَلَالَةً وَإِن كَانَتْ تَأْكُلُ العَذْرَةَ .

— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ القَوْلِ الأَوَّلِ لِلشَّافِعِيَّةِ .

و : هو المَتَغَذِّي بِعَذْرَةِ الإنسانِ مَحْضًا إِلَى أَنْ تَبَتَّ عَلَيْهِ
لَحْمُهُ ، وَاشْتَدَّتْ عَظْمُهُ .

جَمَرَ الفَرَسُ — جَمْرًا : وَثَبَ فِي القَيْدِ .

— فَلَانًا : أَعْطَاهُ جَمْرًا .

— نَحَاهُ .

اجْتَمَرَ بِالْمِجْمَرَةِ : تَبَخَّرَ بِهَا .

أَجْمَرَ القَوْمُ إِجْمَارًا : اجْتَمَعُوا .

— الفَرَسُ : عَدَّتْ ، وَأَسْرَعَتْ فِي السَّيْرِ .

— المَرْأَةُ : جَمَعَتْ شَعْرَهَا ، وَعَقَدَتْهُ فِي قَفَاهَا ، وَلَمْ
تُرْجِلُهُ .

وَيُقَالُ : أَجْمَرَتْ شَعْرَهَا .

وفي حَدِيثِ عَائِشَةَ : (أَجْمَرْتُ رَأْسِي إِجْمَارًا شَدِيدًا) أَي :
جَمَعْتُهُ وَصَفَرْتُهُ .

— الثَّوْبُ : بَخَّرَهُ بِالطَّيْبِ .

وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِذَا أَجْمَرْتُمُ المَيْتَ فَجَمَّرُوهُ
ثَلَاثًا » أَي : إِذَا بَخَّرْتُمُوهُ بِالطَّيْبِ .

اسْتَجْمَرَ الرَّجُلُ : اسْتَنْجَى بِالْجِمَارِ .

لَكِنَّ مَأْخَذَ الْإِتِّقَاضِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ الْقِيءُ ، وَعِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ الْمَسُّ .

فَلَوْ قَدَّرَ عَدَمَ كَوْنِ الْقِيءِ نَاقِضاً ، فَالْحَنْفِيَّةُ لَا يَقُولُونَ بِالْإِتِّقَاضِ ثُمَّ ، فَلَمْ يَبْقُ الْإِجْمَاعُ .

وَلَوْ قَدَّرَ عَدَمَ كَوْنِ الْمَسِّ نَاقِضاً ، فَالشَّافِعِيَّةُ لَا يَقُولُونَ بِالْإِتِّقَاضِ ، فَلَمْ يَبْقُ الْإِجْمَاعُ أَيْضاً .

الْجَامِعُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِعَادَ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ٩)

الْأَمْرُ الْجَامِعُ : أَمْرٌ لَهُ خَطَرٌ ، يَجْتَمِعُ لِأَجْلِ النَّاسِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ ﴾ (النُّورِ : ٦٢)

الْكَلَامُ الْجَامِعُ : كَلَامٌ قَلَّتْ أَلْفَاظُهُ ، وَكَثُرَتْ مَعَانِيهِ .

(ج) جَوَامِعُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أُوتِيَتْ جَوَامِعُ الْكَلِمِ » . أَي : كَانَ كَلَامُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَلِيلَ الْأَلْفَاظِ ، كَثِيرِ الْمَعَانِي .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : جَوَامِعُ الْكَلِمِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : الْقُرْآنُ .

الْمَسْجِدُ الْجَامِعُ :

(أَنْظُرْ س ج د)

الْجَمَاعُ : جَمَاعٌ كُلُّ شَيْءٍ : مُجْتَمَعٌ أَصْلُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْخَمْرُ جَمَاعُ الْإِثْمِ » . أَي : مَجْمُوعَةٌ وَمَطْبُوعَةٌ .

— : وَطَاءُ الْمَرْأَةِ .

الْجَمَاعَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : يُطْلَقُ عَلَى الْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ .

جَمْعٌ : الْمُرْدَلْفَةُ . لِأَنَّ النَّاسَ يَجْتَمِعُونَ بِهَا .

يَوْمٌ جَمْعٌ : يَوْمٌ عَرَفَةٌ .

وَأَيَّامٌ جَمْعٌ : أَيَّامٌ مِنْى .

الْجَمْعُ : الْجَمَاعَةُ .

أَجْمَعَ الْقَوْمُ : اتَّفَقُوا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَجْمَعُوا أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي غِيَابَةِ الْجَبِّ ﴾ (يُوسُفُ : ١٥)

— الْمْتَفَرِّقُ : جَمَعَةٌ .

— الْأَمْرُ : أَحْكَمَةٌ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَأَجْمِعُوا كَيْدَكُمْ ثُمَّ اتُّوَصَفَاءً وَقَدْ أَفْلَحَ الْيَوْمَ مَنْ اسْتَعْلَى ﴾ (طه : ٦٤) .

— الْأَمْرُ ، وَعَلَيْهِ : عَزَمَ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ لَمْ يَجْمِعِ الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا صِيَامَ لَهُ » .

— الشَّيْءُ : أَعْدَةٌ .

— فَلَانًا : آنَسَهُ .

جَامِعَ الْمَرْأَةَ مُجَامَعَةً وَجَاعاً : وَطَّئَهَا .

— فَلَانًا عَلَى أَمْرٍ كَذَا : اجْتَمَعَ مَعَهُ عَلَيْهِ .

جَمَعَ النَّاسُ : شَهِدُوا الْجُمُعَةَ ، وَقَضَوْا الصَّلَاةَ فِيهَا .

— الْمْتَفَرِّقُ : جَمَعَةٌ .

الْإِجْمَاعُ : الْإِتِّفَاقُ ، وَالْعَزْمُ .

— : إِحْكَامُ النَّبِيِّ وَالْعَزِيمَةِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : اتَّفَاقُ عُلَمَاءِ الْعَصْرِ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ عَلَى أَمْرٍ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ . (الْبَغْلِيُّ)

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : اتَّفَاقُ رَأْيِ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي عَصْرٍ مَا عَلَى حُكْمٍ شَرْعِيٍّ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ إِجْمَاعُ جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ .

و : هُوَ مَا تُبَيِّنُ أَنَّ جَمِيعَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَرَفُوهُ ، وَقَالُوا بِهِ ، وَلَمْ يَخْتَلِفْ مِنْهُمْ أَحَدٌ .

□ الْإِجْمَاعُ الْمُرَكَّبُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

عِبَارَةٌ عَنِ الْإِتِّفَاقِ فِي الْحُكْمِ مَعَ الْإِخْتِلَافِ فِي الْمَأْخَذِ ، لَكِنْ يَصِيرُ الْحُكْمُ مُخْتَلِفاً فِيهِ بِفَسَادِ أَحَدِ الْمَأْخَذِينَ .

مِثَالُهُ : انْتِقَاضُ الْإِجْمَاعِ عَلَى انْتِقَاضِ الطَّهَارَةِ عِنْدَ وُجُودِ الْقِيءِ وَالْمَسِّ مَعاً .

— : تَأْلِيْفُ الْمُتَفَرِّقِ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾ (الْقِيَامَةُ : ١٧)

يَوْمُ الْجُمُعِ : يَوْمُ الْقِيَامَةِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَتُنذِرَ يَوْمَ الْجُمُعِ لَا رَيْبَ فِيهِ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ ﴾ (الشُّورَى : ٧)

الْجُمُعَةُ : الْمَجْمُوعَةُ .

— وَالْجُمُعَةُ ، وَالْجُمُعَةُ : مَا يَلِي الْخَمِيسَ مِنْ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ .

(ج) جَمَعَ .

الْمُجَامَعَةُ : الْمُبَاضَعَةُ .

الْأَجْمُ : هُوَ الْكَبْشُ ، وَالنَّعْجَةُ ، وَنَحْوُهَا ، الَّذِي لَمْ يَخْلُقِ اللَّهُ لَهُ قَرْنَيْنِ .

الْأُنْثَى : جَمَاءُ . (ج) جُمَّ .

جَنَبَ فُلَانٌ فِي بَيْتِ فُلَانٍ — جَنَابَةً : نَزَلَ فِيهِمْ جَنِيْبًا . (غَرِيْبًا)

— الرِّيحُ جُنُوبًا : هَبَّتْ مِنَ الْجُنُوبِ ، أَوْ إِلَيْهِ .

— إِلَيْهِ جَنِبًا : اِشْتَقَ .

— الشَّيْءُ بَعْدَ عَنهُ .

— : أَبْعَدَهُ .

— فُلَانًا الشَّيْءَ جَنِبًا ، وَجُنُوبًا ، وَجَنَابَةً : نَحَاهُ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾ (إِبْرَاهِيمَ : ٣٥)

جَنِبَ فُلَانٌ — جَنِبًا : بَعْدَ .

— : اِشْتَكَى جَنِبَةً .

— إِلَيْهِ : اِشْتَقَ ، وَقَلِقَ . فَهُوَ جَنِبٌ .

— : صَارَ جَنِبًا .

جَنِبَ — جَنَابَةً : بَعْدَ .

— : قَرَّبَ . (ضِدٌّ) .

— : صَارَ جُنِبًا .

جَنِبَ فُلَانٌ : شَكَا جَنِبَةً .

— : أُصِيبَ بِذَاتِ الْجَنِبِ .

فَهُوَ مَجْنُوبٌ .

اجْتَنَبَ : صَارَ جُنِبًا .

— الشَّيْءَ : اِئْتَعَدَ عَنهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَاجْتَنِبُوا

الرَّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ (الْحَجَّ :

(٣٠

أَجْنَبَ فُلَانٌ : تَبَاعَدَ .

وَيُقَالُ : أَجْنَبَ عَنهُ .

— : صَارَ جُنِبًا .

— فُلَانًا الشَّيْءَ : نَحَاهُ عَنهُ .

تَجَنَّبَ : صَارَ جُنِبًا .

— الشَّيْءَ : اجْتَنَبَهُ .

وَيُقَالُ : هُوَ مَتَجَنَّبٌ لَهُ .

جَانِبَ فُلَانًا : صَارَ إِلَى جَنِبِهِ ، أَوْ مَشَى إِلَى جَنِبِهِ .

— : أَبْعَدَهُ .

الْأَجْنَبُ : الْبَعِيدُ فِي الْقَرَابَةِ ، أَوْ فِي الْعُرْبَةِ .

(ج) أَجَانِبُ .

— : الَّذِي لَا يَنْقَادُ .

الْأَجْنَبِيُّ : الْأَجْنَبُ .

(ج) أَجَانِبُ . (وَهَذَا الْجَمْعُ مُؤَلَّدٌ) .

الْجَانِبُ : شِقُّ الْإِنْسَانِ ، وَغَيْرِهِ .

(ج) جَوَانِبُ .

— : النَّاحِيَةُ .

الْجَنَابَةُ : الْبُعْدُ .

العَرِيزِ : ﴿ وبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ
وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنْبِ وَالصَّاحِبِ
بِالْجُنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ (النِّسَاءُ :
٣٦)

— : مَنْ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ .
يُطْلَقُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى ، وَالْمُفْرَدِ وَالْمُتَنَّى وَالْجَمْعِ . وَفِي
التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا ﴾
(المائدة : ٦)

وفي الحديث الشريف : « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ
جُنُبٌ » .
والمُرَادُ بِهِ الَّذِي يَتْرُكُ الإِغْتِسَالَ مِنَ الْجَنَابَةِ عَادَةً ، فَيَكُونُ
أَكْثَرُ أَوْقَاتِهِ جُنُبًا . وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى قَلَّةِ دِينِهِ ، وَخُبْثِ
بَاطِنِهِ .

الجَنُوبُ : رِيحٌ تَهْبُ مِنْ الجَنُوبِ .
وَيُقَالُ : رِيحُهَا جَنُوبٌ : إِذَا كَانَا مُتَصَافِيَيْنِ .
(ج) جَنَائِبُ .

جَنَرَ الشَّيْءَ — جَنَرًا : سَتَرَهُ .
— : جَمَعَهُ .

— المَيِّتُ : وَضَعَهُ عَلَى الجِنَازَةِ .

جَنَرَ المَيِّتَ : جَنَرَهُ .

الجِنَازَةُ : الجِنَازَةُ . وَبِكَسْرِ الجِمِّ أَفْصَحُ .

الجِنَازَةُ : النُّعْشُ .

— : المَيِّتُ .

— : النُّعْشُ وَالمَيِّتُ مَعًا .

(ج) جَنَائِزُ .

جَنَّ — جَنًّا : اسْتَتَرَ .

جَنَّ اللَّيْلُ — جَنًّا ، وَجَنُونًا ، وَجِنَانًا : أَظْلَمَ .

وَيُقَالُ : جَنَّ الظُّلَامُ : اشْتَدَّ .

— : حَالٌ مَنْ يَنْزِلُ مِنْهُ مَنِيٌّ ، أَوْ يَكُونُ مِنْهُ جِمَاعٌ .

— : المَنِيُّ .

□ — شَرَعًا : أَمْرٌ مَعْنَوِيٌّ يَقُومُ بِالبَدَنِ ، يَمْنَعُ صِحَّةَ
الصَّلَاةِ حَيْثُ لَا مَرَحَّصٌ . (البجيرمي) .

— فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : تُطْلَقُ عَلَى إِنْزَالِ المَاءِ ، وَالتَّقَاءِ
الْحِتَائِيْنِ ، أَوْ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى ذَلِكَ .

وَسُمِّيَتْ الجِنَابَةُ بِذَلِكَ لِكَوْنِهَا سَبَبًا لِتَجَنُّبِ الصَّلَاةِ فِي حُكْمِ
الشَّرْعِ . (الحُسَيْنِ الصُّعَاعِي) .

الجَنُوبُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : نَاحِيَتُهُ .

(ج) جُنُوبٌ ، وَأَجْنَابٌ .

— : شِقَّةٌ .

— : مَعَانِلُهُ .

وَيُقَالُ : هَذَا قَلِيلٌ فِي جَنَبِ مَوَدَّتِكَ : بِالنَّسْبَةِ لَهَا .

و : مَاذَا فَعَلْتَ فِي جَنَبِ حَاجَتِي : فِي أَمْرِهَا .

وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَا عَلَى
مَا فَرَّطْتُ فِي جَنَبِ اللَّهِ ﴾ (الزُّمَرُ : ٥٦)

أَيُّ : تَقُولُ يَوْمَ القِيَامَةِ : مَا أَشَدَّ نَدَمِي وَأَسْفِي ،
يَا لَيْتَنِي لَمْ أَهْمِلْ مَا أَمَرَنِي اللَّهُ بِهِ مِنْ تَنْفِيذِ شَرْعِهِ
وَدِينِهِ .

جَارُ الجَنُوبِ : اللَّارِقُ إِلَى جَنَبِكَ .

ذَاتُ الجَنُوبِ : قَرَحَةٌ تُصِيبُ الإِنْسَانَ دَاخِلَ جَنَبِهِ .

الصَّاحِبُ بِالجَنُوبِ :

(أَنْظَرُص ح ب)

الجَنُوبُ : البَعِيدُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ وَقَالَتْ لِأُخْتِهِ قُصِّيهِ فَبَصَّرَتْ بِهِ عَنْ جَنَبِ وَهُمْ
لَا يَشْعُرُونَ ﴾ (القَصَصُ : ١١) .

— : القَرِيبُ . (ضِدٌّ) .

— : القَرِيبُ النَّازِلُ فِي جِوَارِكَ .

وَيُقَالُ : جَارَ الجَنُوبِ ، وَجَارَ جُنُبٌ . وَفِي الكِتَابِ

— الشَّيْءَ ، وَعَلَيْهِ سِتْرَهُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى

كُوكِبًا ﴾ (الأنعام : ٧٦) .

— المَيْتَ : كَفَنَهُ .

— قَبْرَهُ .

جَنَّ جَنًّا ، وَجُنُونًا ، وَجِنَّةً : زَالَ عَقْلُهُ .

وَيُقَالُ : جَنَّ جُنُونَهُ . (مُبَالَغَةٌ) .

— بِهِ ، وَمِنْهُ : أُعْجِبَ حَتَّى يَصِيرَ كَالْمَجْنُونِ .

أَجَنَّ : جَنَّ .

— الْمَرْأَةُ جَيْنِيًا : حَمَلَتْهُ .

— : الشَّيْءَ فِي صَدْرِهِ : أَكْنَهُ .

— اللَّهُ فُلَانًا : أَذْهَبَ عَقْلَهُ .

الْجَنَانُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : جَوْفُهُ .

— : الْقَلْبُ .

— : الْأَمْرُ الْحَفِيُّ .

الْجَانُّ : الْجِنُّ . وفي التنزيل العزيز : ﴿ فَيَوْمَئِذٍ

لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ ﴾ . (الرَّحْمَنُ :

٣٩) .

الْجِنُّ : خِلَافُ الْإِنْسِ .

وَاحِدُهُ جِنِّيٌّ .

وَالْإُنْثَى جِنِّيَّةٌ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى

أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ

لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ (الإِشْرَاءُ : ٨٨)

وَلَهُمْ وُجُودٌ حَقِيقِيٌّ ، وَهُمْ مَكْلُوفُونَ .

وقد قال كثير من الفلاسفة ، والزنادقة ، والقدرية بإنكار

وُجُودِهِمْ . وهذا لا شيء . وإن رُؤْيَتَهُمْ عَلَى صُورَتِهِمْ

الأصليّة مُتَتَبِعَةٌ ، إِلَّا لِلْأَنْبِيَاءِ . ولذلك قال الشافعي :

مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يَرَى الْجِنَّ أَبْطَلْنَا شَهَادَتَهُ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَبِيًّا .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَوْلُهُ ، وَنَشَاطُهُ ، وَشِدَّتُهُ .

يُقَالُ : جَنَّ الشَّبَابَ : عَفَفَ أَوَّلَهُ .

الْجِنَّةُ : الْحَدِيقَةُ ذَاتُ النَّخْلِ ، وَالشَّجَرِ .

(ج) جَنَّانٌ .

وفي القرآن العزيز : ﴿ وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ قَالَ

مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا ﴾ (الْكَهْفُ : ٣٥) .

— : دَارُ النَّعِيمِ فِي الْآخِرَةِ . وفي التنزيل المجيد :

﴿ وَنُودُوا أَنْ تِلْكَمُ الْجَنَّةُ أَوْرَثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾

(الْأَعْرَافُ : ٤٣) .

الْجِنَّةُ : السُّرَّةُ .

(ج) جَنَّ . وفي الحديث الشريف : « الصَّيَامُ جِنَّةٌ » .

قال عياضٌ : مَعْنَاهُ سِتْرَةٌ مِنَ الْإِثَامِ ، أَوْ مِنَ النَّارِ ، أَوْ مِنْ

جَمِيعِ ذَلِكَ .

— : كُلُّ مَا وَقَى مِنْ سِلَاحٍ ، وَغَيْرِهِ . وفي الكتاب

المجيد : ﴿ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُمْ

عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ (الْمَجَادَلَةُ : ١٦) .

الْجِنَّةُ : الْجُنُونُ . وفي التنزيل الكريم : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ بِهِ

جِنَّةٌ بَلْ جَاءَهُمْ بِسَاحِقٍ وَأَكْثَرُهُمْ لِحَقِّ كَارِهِونَ ﴾ .

(الْمُؤْمِنُونَ : ٧٠) .

— : الْجِنُّ . وفي الكتاب العزيز : ﴿ وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ

الْجِنَّةِ نَسَبًا وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴾

(الصَّافَّاتُ : ١٥٨) .

الْجُنُونُ : الْإِعْجَابُ . وفي الحديث الشريف :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جُنُونِ الْعَمَلِ » أَيُّ : الْإِعْجَابِ

بِهِ .

— : زَوَالُ الْمَعْقَلِ ، أَوْ فَسَادُهُ فِيهِ .

□ — عند الحنيفة : اخْتِلَالُ الْقُوَّةِ الْمُمَيَّزَةِ بَيْنَ الْأُمُورِ

الْحَسَنَةِ ، وَالْقَبِيحَةِ ، الْمُدْرَكَةِ لِلْعَوَاقِبِ ، بِأَنْ لَا تَظْهَرَ

آثَارُهَا ، وَتَتَعَطَّلَ أَعْمَالُهَا ، إِمَّا لِنَقْصَانِ جَبَلٍ عَلَيْهِ دِمَاغُهُ

فِي أَصْلِ الْخَلْقَةِ ، وَإِمَّا لِخُرُوجِ مِزَاجِ الدِّمَاغِ عَنِ الْإِعْتِدَالِ

الْجُنُونُ الْمَطْبِقُ / جَهْدٌ

بِسَبَبِ خَلَطٍ ، أَوْ آفَةٍ ، وَإِمَا لِاسْتِيلَاءِ الشَّيْطَانِ عَلَيْهِ ،
وَالْقَاءِ الْخِيَالَاتِ الْفَاسِدَةِ إِلَيْهِ بِحَيْثُ يَفْرَحُ ، وَيَفْرَعُ ، مِنْ
غَيْرِ مَا يَصْلُحُ سَبَبًا .
و : آفَةٌ تَسْلُبُ الْعَقْلَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : وَصَفٌ يُزِيلُ الشُّعُورَ مِنَ الْقَلْبِ مَعَ
بَقَاءِ الْحَرَكَةِ وَالْقُوَّةِ فِي الْأَعْضَاءِ .

□ الْجُنُونُ الْمَطْبِقُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الدَّائِمُ مُدَّةَ سَنَةٍ ، وَهُوَ
الصَّحِيحُ فِي الْمَذْهَبِ .

و : هُوَ الْمُنْتَدِمُ مُدَّةَ شَهْرٍ وَبِهِ يُفْتَى .

و : هُوَ الْمُنْتَدِمُ أَكْثَرَ مِنْ يَوْمٍ ، وَلَيْلَةٍ .

□ الْجُنُونُ غَيْرُ الْمَطْبِقِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا كَانَ دُونَ
الْمَطْبِقِ .

الْجَنِينُ : الْقَبْرُ .

— : الْمَسْتَوْرُ .

— : الْوَلَدُ مَا دَامَ فِي الرَّحِمِ .

فَإِنْ خَرَجَ حَيًّا فَهُوَ وَלَدٌ ، وَإِنْ خَرَجَ مَيِّتًا فَهُوَ سَقِطٌ .

وَقَالَ الْبَاجِيُّ : الْجَنِينُ : مَا أَلْقَتْهُ الْمَرْأَةُ مِمَّا يُعْرَفُ أَنَّهُ
وَلَدٌ ، سِوَاءَ كَانَ ذَكَرًا ، أَوْ أُنْثَى ، مَا لَمْ يَسْتَهْلِكْ صَارِحًا .

(ج) أَجَنَةٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ
الْمَغْفِرَةِ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجْنَةٌ فِي
بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تَزْكُوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى ﴾
(النَّجْمُ : ٣٢) .

الْمِجَنُّ : التُّرْسُ . (ج) مَجَانٌ .

الْمَجْنُونُ : الذَّاهِبُ الْعَقْلُ ، أَوْ فَاسِدُهُ .

(ج) مَجَانِينٌ .

□ الْمَجْنُونُ الْمَطْبِقُ فِي الْمَجْلَةِ (م ٩٤٤) : هُوَ الَّذِي جُنُونُهُ
يَسْتَوْعِبُ جَمِيعَ أَوْقَاتِهِ .

□ الْمَجْنُونُ غَيْرُ الْمَطْبِقِ فِي الْمَجْلَةِ (م ٩٤٤) :

هُوَ الَّذِي يَكُونُ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ مَجْنُونًا ، وَيَفِيقُ فِي

بَعْضِهَا .

جَنَى فُلَانٌ — جِنَايَةٌ : أَدْنَبَ . فَهُوَ جَانٍ .

(ج) جِنَاةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا يَجْنِي جَانٍ
إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ » .

— الذَّنْبُ عَلَى فُلَانٍ : جَرَّهُ إِلَيْهِ .

— الثَّمَرَةُ ، وَنَحْوَهَا جَنَى ، وَجَنِيًّا : تَنَاوَلَهَا مِنْ
مَنْبَتِهَا .

جَنَى فُلَانٌ — جَنَى : خَرَجَ ظَهْرُهُ ، وَدَخَلَ صَدْرُهُ .

فَهُوَ أَجْنَى .

وَهِيَ جَنْوَاءٌ .

تَجَنَّى عَلَيْهِ : جَانَى عَلَيْهِ .

— الثَّمَرَةُ ، وَنَحْوَهَا : جَنَاهَا .

جَانَى عَلَيْهِ : ادَّعَى عَلَيْهِ جِنَايَةً لَمْ يَفْعَلْهَا .

الْجَنَى : كُلُّ مَا يُجْنَى مِنَ الشَّجَرِ .

(ج) أَجْنَى ، وَأَجْنَاءٌ .

الْجِنَايَةُ : الذَّنْبُ ، وَالْجُرْمُ .

(ج) جَنَايَا (وَهُوَ قَلِيلٌ) ، وَجِنَايَاتٌ .

□ — شَرَعًا : اسْمٌ لِفِعْلِ مُحَرَّمٍ حَلَّ بِمَالٍ ، أَوْ نَفْسٍ .

وَخَصَّ الْفُقَهَاءُ الْغَضَبَ ، وَالسَّرِقَةَ بِمَا حَلَّ بِمَالٍ ، وَالْجِنَايَةَ
بِمَا حَلَّ بِنَفْسٍ ، وَأَطْرَافٍ . (الْحَصَكْفِيُّ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ فِعْلُ الْجَانِي الْمَوْجِبُ لِلْقِصَاصِ .

— فِي قَوْلِ ابْنِ الْأَثِيرِ : مَا يَفْعَلُهُ الْإِنْسَانُ مِمَّا يَوْجِبُ
عَلَيْهِ الْعَذَابَ ، أَوْ الْقِصَاصَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

□ جِنَايَاتُ الْحَجِّ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا تَكُونُ حُرْمَتُهُ بِسَبَبِ
الْإِحْرَامِ ، أَوْ بِسَبَبِ الْحَرَمِ .

الْجَنِيَّةُ : مَا جَنَى لِسَاعَتِهِ مِنْ كُلِّ ثَمَرٍ .

جَهَدَ الرَّجُلُ فِي الشَّيْءِ — جَهْدًا : جَدَّ فِيهِ وَبَالَغَ .

— : طَلَّبَ حَتَّى وَصَلَ إِلَى الْغَايَةِ .

جَهْدٌ / أَجْهَضَتْ

وأما الفساق، فباليد، ثم اللسان، ثم القلب. (ابن حجر، والجرجاني)

الجهد: المشقة. وفي الحديث الشريف: «أعوذ بك من جهد البلاء». أي: الحالة الشاقة.

—: الكلفة. وفي القرآن العزيز: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لَيُؤْمِنُنَّ بِهَا قُلُوبًا إِنَّا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (الأنعام: ١٠٩)

أي: أغلظها، وأوكدتها.
—: الوسع، والطاقة.
—: قلة الخير.
—: الهزال.
—: سوء الحال.

الجهد: الوسع، والطاقة.

—: الشيء القليل يعيش به المقل.

وجهد المقل: قدر ما يحتمله حال القليل المال. وفي حديث الصدقة: «أي الصدقة أفضل؟ قال: جهد المقل».

المجاهد: اسم فاعل من جاهد.

□ — عند الشافعية: هو المقيم على القتال بحق.

المجتهد: اسم فاعل.

□ — عند الشافعية: هو العارف بأحكام القرآن، والسنة، والقياس، وأنواعها، وحال الرواة، ولسان العرب، وأقوال العلماء إجماعاً واختلافاً.

جهض فلاناً — جهضاً: غلبه.

ويقال: جهضه عن الأمر: غلبه عليه، ونحاه عنه.

أجهضت الحامل: ألقته ولدها لغير التام.

ويقال: أجهضت جنيناً. فهي مجهضة، ومجهضة.

—: بلغ المشقة.

جهد العيش — جهداً: ضاق، واشتد.

فهو جهد.

جهد الناس: أجدبوا.

فهم مجهودون.

اجتهد: بذل ما في وسعه وطاقته في طلبه، لئيلج مجهوده ويصل إلى نهايته.

أجهد: وقع في الجهد والمشقة.

جاهد العدو مجاهدةً، وجهاداً: قاتله.

وفي القرآن الكريم: ﴿يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ومأواهم جهنم وبئس المصير﴾ (التوبة: ٧٤).

الاجتهاد: أخذ النفس ببذل الطاقة وتحمل المشقة.

□ — اصطلاحاً: بذل الوسع للتوصل إلى معرفة الحكم الشرعي. (ابن حجر).

الجهاد: مصدر جاهد.

—: استفرغ الوسع في مدافعة العدو.

□ — في الشرع: بذل الجهد في قتال الكفار. (البغلي وابن حجر).

— شريعاً: الدعاء إلى الدين الحق، وقتال من لم يقبله.

(المصكفي).

— في الشرع: يطلق أيضاً على مجاهدة النفس، والشيطان، والفساق.

فأما مجاهدة النفس، فعلى تعلم أمور الدين، ثم على العمل بها، ثم على تعليمها.

وأما مجاهدة الشيطان، فعلى دفع ما يأتي به من الشبهات، وما يريته من الشهوات.

وأما مجاهدة الكفار، فتقع باليد، والمال، واللسان، والقلب.

ربا الجاهليّة :

(أَنْظُرْ رَبِّ وَ) .

□ الجاهليُّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ كَانَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ .

الجهلُ : تَقْيِضُ الْعِلْمِ .

□ — عِنْدَ أَهْلِ الْأَصُولِ : اِعْتِقَادُ الشَّيْءِ جَزْماً عَلَى خِلَافِ

مَا هُوَ بِهِ فِي الْوَاقِعِ . (النُّوْيِ) .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ السَّابِقِ .

و : عَدَمُ تَصَوُّرِ الشَّيْءِ بِالْكُلِّيَّةِ .

الْمَجْهُولُ : مَجْهُولُ النَّسَبِ :

(أَنْظُرْنَ س ب) .

جَهَنَّمُ : اسْمُ النَّارِ الَّتِي يُعَذِّبُ اللَّهُ فِيهَا مَنْ اسْتَحَقَّ

العَذَابَ . وَهِيَ عَجَمِيَّةٌ لَا تُنْصَرَفُ لِلْعَجْمَةِ وَالتَّعْرِيفِ . وَبِهِ قَالَ أَكْثَرُ النُّحَوِيِّينَ .

وَقَالَ آخَرُونَ : هِيَ عَرَبِيَّةٌ لَمْ تُنْصَرَفْ لِلتَّأْنِيثِ وَالْعَلَمِيَّةِ .

وَقَدْ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِإِبْعَادِ قَعْرِهَا . يُقَالُ : بَثَّرَ جَهَنَّمَ : إِذَا كَانَتْ بَعِيدَةً الْقَعْرِ .

جَاحَ فُلَانٌ — جَوْحاً : هَلَكَ مَالٌ أَقْرَبَإِيهِ .

— الْجَائِحَةُ الْمَالُ : أَهْلَكَتُهُ ، وَاسْتَأْصَلْتُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « أَعَاذَكُمُ اللَّهُ مِنْ جَوْحِ الدَّهْرِ » .

وَالْمَالُ مَجُوحٌ ، وَمَجِيحٌ .

أَجَاحَتِ الْجَائِحَةُ الْمَالُ : جَاحَتُهُ .

اجْتِاحٌ : جَاحٌ .

الْجَائِحَةُ : الْمَصِيبَةُ تَحِلُّ بِالرَّجُلِ فِي مَالِهِ ، فَتَجْنَحُهُ كُلُّهُ ،

وَتَتَلَفُهُ إِتْلَافاً ظَاهِراً ، كَالسَّيْلِ ، وَالْحَرِيقِ .

(ج) جَوَائِحُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنْ بُعِثَ مِنْ أُخَيْكَ تَمْراً ،

فَأَصَابَتْهَا جَائِحَةٌ ، فَلَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئاً . بِمِ

تَأْخُذُ مِنْ مَالِ أُخَيْكَ بِغَيْرِ حَقٍّ » .

(ج) مَجَاهِضٌ ، وَمَجَاهِيزٌ .

وَالْوَلَدُ مُجْهَضٌ ، وَجَهِيضٌ .

— الْجَارِحُ عَنْ صَيْدِهِ : نَحَاهُ عَنْهُ .

— عَنْ مَكَانِهِ : أَنْهَضَهُ ، وَأَزَالَهُ عَنْهُ .

— عَنِ الْأَمْرِ : أَعْجَلَهُ .

الإجهاضُ : إِسْقَاطُ الْجَيْنِينَ ، نَاقِصَ الْخَلْقِ .

وَقَدْ عَرَفَهُ مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْقَاهِرَةِ بِأَنَّهُ : خُرُوجُ

الْجَيْنِينَ مِنَ الرَّحِمِ قَبْلَ الشَّهْرِ الرَّابِعِ .

جَهَلَتِ الْقِدْرُ — جَهْلًا : اسْتَدَّتْ غَلِيَانَهَا .

— فُلَانٌ عَلَى غَيْرِهِ جَهْلًا ، وَجَهَالَةً : جَفَا ، وَتَسَافَهَ .

— الشَّيْءُ ، وَبِهِ : لَمْ يَعْرِفْهُ .

— الْحَقُّ : أَضَاعَهُ . وَهُوَ جَاهِلٌ . (ج) جَهَالٌ ،

وَجَهْلَةٌ ، وَجُهْلَاءٌ .

وَهُوَ جَهْوَلٌ .

(ج) جَهْلٌ .

وَالْمَفْعُولُ : مَجْهُولٌ .

أَجْهَلُ فُلَانًا : جَعَلَهُ جَاهِلًا .

— وَجَدَهُ جَاهِلًا .

اسْتَجْهَلَ فُلَانًا : عَدَّهُ جَاهِلًا .

— وَجَدَهُ جَاهِلًا .

— حَمَلَهُ عَلَى جَهْلٍ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : (مَنْ

اسْتَجْهَلَ مُؤْمِنًا فَعَلَيْهِ إِثْمَةٌ) .

تَجَاهَلَ : أَظْهَرَ أَنَّهُ جَاهِلٌ ، وَلَيْسَ بِهِ .

جَهَلَ فُلَانًا : نَسَبَهُ إِلَى الْجَهْلِ .

— أَوْقَعَهُ فِيهِ .

الْجَاهِلِيَّةُ : مَا كَانَ عَلَيْهِ الْعَرَبُ قَبْلَ الْإِسْلَامِ مِنَ الْجَهَالَةِ ،

وَالضَّلَالَةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَقرْنٌ فِي بُيُوتِكُمْ

وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرِجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ (الْأَحْزَابُ : ٣٣) .

□ — إِصْطِلَاحًا : مَا أَتَلَّفَ مِنْ مَعْجُوزٍ عَنْ دَفْعِهِ عَادَةً قَدْرًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ نَبَاتٍ ، بَعْدَ بَيْعِهِ . (ابْنُ عَرَفَةَ) .
جَازَ الْقَوْلُ جَوْزًا ، وَجَوَازًا ، وَمَجَازًا : قَبْلَ ، وَتَفَدَّ .
— الْعَقْدُ وَغَيْرُهُ : نَفَذَ ، وَمَضَى عَلَى الصَّحَّةِ .
— الْمَوْضِعَ ، وَبِهِ : سَارَ فِيهِ ، وَقَطَعَهُ .

أَجَازَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ جَائِزًا .

— الْمَوْضِعَ : جَازَهُ .

— الْعَقْدَ ، وَغَيْرَهُ : أَمْضَاهُ ، وَأَنْفَذَهُ .

— فَلَانًا : أَعْطَاهُ الْجَائِزَةَ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« أَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُمْ أُجِيزُهُمْ » . أَي :

أَعْطَوْهُمْ .

— عَلَيْهِ : قَتَلَهُ .

تَجَاوَزَ : جَاوَزَ .

تَجَوَّزَ فِي كَلَامِهِ : تَكَلَّمَ بِالْمَجَازِ .

— فِي صَلَاتِهِ : خَفَّفَ .

جَاوَزَ عَنْ ذَنْبِهِ : لَمْ يُؤَاخِذْ بِهِ .

— الطَّرِيقَ ، وَنَحْوَهُ ، مُجَاوِزَةً ، وَجِوَازًا : خَلَّفَهُ

وَقَطَعَهُ .

الإِجَازَةُ : الإِذْنُ .

□ الإِجَازَةُ الْفِعْلِيَّةُ فِي الْمَجْلَةِ (م ٢٠٤) : هِيَ كُلُّ فِعْلٍ يَدُلُّ

عَلَى الرِّضَى .

مَثَلًا : لَوْ كَانَ الْمُشْتَرِي مُخَيَّرًا ، وَتَصَرَّفَ فِي الْمَبِيعِ تَصَرَّفَ

الْمَلَاكِ ، كَانَ يُعْرَضُ الْمَبِيعُ لِلْبَيْعِ ، أَوْ يَرْهَنُهُ ، أَوْ

يُوجِرُهُ ، كَانَ إِجَازَةً فِعْلِيَّةً يَلْزَمُ بِهَا الْبَيْعُ .

□ الإِجَازَةُ الْقَوْلِيَّةُ فِي الْمَجْلَةِ (م ٢٠٣) : هِيَ كُلُّ لَفْظٍ

يَدُلُّ عَلَى الرِّضَى بِلُزُومِ الْبَيْعِ ، كَأَجَزْتُ ، وَرَضِيْتُ .

الجَائِزُ : الَّذِي يَمُرُّ عَلَى الْقَوْمِ وَهُوَ عَطْشَانٌ ، سَقِيَ أَوْ لَمْ

يُسْقَ .

(ج) أُجُوزَةٌ ، وَجِيزَانٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يَمْتَنِعُ شَرْعًا .

وَهُوَ يَشْمَلُ الْمُبَاحَ ، وَالْمَكْرُوهَ ، وَالْمُنْدُوبَ ، وَالْوَاجِبَ .

الجَائِزَةُ : الْعَطِيَّةُ .

(ج) جَوَائِزُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ

أَيَّامٍ ، وَجَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ ، وَمَا زَادَ فَهُوَ صَدَقَةٌ » . أَي :

يُعْطَى مَا يَجُوزُ بِهِ مَسَافَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، وَهُوَ قَوْلُ

الْأَزْهَرِيِّ . وَعَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ يَكْرِمُهُ ، وَيُنْحِفُهُ ، وَيَحْفَظُهُ

يَوْمًا وَلَيْلَةً .

الْمَجَازُ : هُوَ اللَّفْظُ الْمُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ .

جَافَهُ — جَوْفًا : أَصَابَ جَوْفَهُ .

— الصَّيْدَ : أَدْخَلَ السَّهْمَ فِي جَوْفِهِ ، وَلَمْ يَظْهَرْ مِنَ الْجَانِبِ

الْآخِرِ .

— الدَّوَاءَ فَلَانًا : دَخَلَ جَوْفَهُ .

أَجَافَهُ الطَّعْنَةَ ، وَبِهَا : أَصَابَ بِهَا جَوْفَهُ .

— الْبَابَ : رَدَّهُ .

جَوَّفَ الشَّيْءَ : جَعَلَ لَهُ جَوْفًا .

— الصَّيْدَ : طَعَنَهُ فِي جَوْفِهِ .

الجَائِزَةُ : الْعَيْبُ الْعَظِيمُ .

— : الطَّعْنَةُ الَّتِي تَبْلُغُ الْجَوْفَ .

— : الطَّعْنَةُ الَّتِي تُخَالِطُ الْجَوْفَ .

— : الطَّعْنَةُ الَّتِي تَنْفُذُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ الَّتِي تَصِلُ إِلَى الْجَوْفِ ،

وَتَخْتَصُّ بِالْبَطْنِ وَالظَّهْرِ .

و : هِيَ مَا أَفْضَى إِلَى الْجَوْفِ ، وَلَوْ بِمَعْرِزِ إِبْرَةٍ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هِيَ الَّتِي بَلَغَتْ الْجَوْفَ ، أَوْ نَفَذَتْهُ .

و : مَا يَكُونُ بَيْنَ اللَّبَةِ وَالْعَانَةِ ، وَلَا يَكُونُ فِي الْعُنُقِ ،

وَالْحَلْقِ ، وَلَا فِي الْفَخْدِ وَالرَّجْلَيْنِ .

و: هي تختص بالجوف، جوف الرأس، أو جوف البطن.

— عند الشافعية: جرح ينفذ لجوف باطن، محيل للغذاء، أو الدواء، أو طريق للمحيل، كبطن، وصدري، وثغرة نحر، وجنبين.

— عند الحنابلة والزيدية: هي ما وصل إلى جوف العضو من ظهر، أو صدر، أو ورك، أو عنق، أو ساق، أو عَضِدٍ، مما له جوف.

— عند الظاهرية: هي التي نفذت إلى الجوف.

— عند الجعفرية: هي التي بلغت الجوف.

— عند الإباضية: ما وصل الجوف، وهو البطن، وإن

برأس إبرة، أو كبير الجرح، أو من كل ناحية.

الجوف: الخلاء. ثم استعمل فيما يقبل الشغل والفراغ،


فقال:

جوف الدار لباطنها وداخلها.

— هو من ثغر النحر إلى المثانة. وفي الحديث

الشريف: « لا تنسوا الجوف وما وعى ». أي: ما يدخل

إليه من الطعام والشراب ويجمع فيه.



حَبَسَ فُلَانًا — حَبَسًا : مَنَعَهُ ، وَأَمْسَكَهُ .

— : سَجَنَهُ .

— : الشَّيْءَ : وَقَفَهُ لَا يَبِيعُ ، وَلَا يُورِثُ ، وَإِنَّا تَمَلِّكَ

عَلَّتُهُ وَمَنْفَعَتُهُ .

فَهُوَ مَحْبُوسٌ ، وَحَبِيسٌ .

الحَبِيسُ : المَنْعُ .

— : المَكَانَ يُحْبَسُ فِيهِ .

— : الوَقْفُ . (ج) حُبُوسٌ .

□ — عند الإِبَاضِيَّةِ : وَقَفَ مَالٌ يُمَكِّنُ الإِنْتِفَاعَ بِهِ مَعَ

بِقَاءِ عَيْنِهِ ، لِتَصَرُّفِ مَنْفَعَتِهِ فِي جِهَةِ خَيْرٍ ، تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ

تَعَالَى .

الحَبِيسُ مِنَ الحَيْلِ وَغَيْرِهَا : المَوْقُوفُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى .

حَبَلَ الشَّيْءَ — حَبَلًا : شَدَّهُ بِالحَبْلِ .

— الصَّيْدَ : نَصَبَ لَهُ الحَبَالَةَ ، وَصَادَهُ بِهَا .

و يُقَالُ : حَبَلْتُ فُلَانَةً فُلَانًا : أَوْقَعْتُهُ فِي شِبَاكِ حَبْلِهَا

وَسَحَرْتُهُ .

حَبِلَتِ الأُنْثَى — حَبَلًا : حَمَلَتْ .

فَهِى حَابِلَةٌ . (ج) حَبَلَةٌ .

وهِى حَبْلَى . (ج) حَبَالَى .

— الزَّرْعُ : امْتَلَأَتْ سَنَابِلُهُ حَبًّا .

الحَبْلُ : الرُّسْنُ .

(ج) حِبَالٌ ، وَأَحْبِلُ .

— : العَهْدُ .

— : الأَمَانُ .

— : الوِصَالُ .

— : المُشَاةُ : مُجْتَمَعُهُمْ .

— : الرَّمْلُ : مَا طَالَ مِنْهُ ، وَضَخَمَ .

حَبَلُ اللَّهِ : القُرْآنُ .

وَفِي الكِتَابِ العَزِيزِ : ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا

تَفَرَّقُوا ﴾ . (آل عمران : ١٠٣) .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ حَبْلُ

اللَّهِ مَنْ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى المَهْدَى ، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى

ضَلَالَةٍ »

وَقِيلَ : عَهْدُهُ

وَقِيلَ : السَّبَبُ المُوَصِّلُ إِلَى رِضَاةِ وَرَحْمَتِهِ .

حَبْلُ الوَرِيدِ : عِزْقٌ فِي العُنُقِ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإِنْسَانَ وَنَعَلْمُ مَا

تُؤَسِّسُ بِهِ نَفْسَهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الوَرِيدِ ﴾

(ق : ١٦) .

لِحَبْلِ : مَصْدَرٌ

— : كُلُّ مَا اخْتَوَاهُ عَيْرُهُ . فَالوَلَدُ حَبْلٌ لِلْبَطْنِ ، وَاللُّؤْلُؤُ

حَبْلٌ لِلصَّدْفِ ، وَالشَّرَابُ حَبْلٌ لِلزُّجَاجَةِ .

(ج) أَحْبَالٌ .

وَإِنَّ الحَبْلَ مُخْتَصٌّ بِالأَدْمِيَّاتِ . أَمَّا غَيْرُ الأَدْمِيَّاتِ مِنْ

البِهَائِمِ ، وَالشَّجَرِ ، فَيُقَالُ فِيهِ : حَمَلَ . قَالَ النُّوَيْبِيُّ :

— الشَّعْرُ النَّابِتُ عَلَى هَذَا اللَّحْمِ .

وهما حَاجِبَانِ .

(ج) حَوَاجِبٌ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : حَرْفُهُ ، وَنَاحِيَتُهُ .

الحِجَابُ : السَّائِرُ .

(ج) حُجْبٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ

حُبَّ الْحَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ﴾ (ص :

(٢٢)

يُرِيدُ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ فِي الْأُفُقِ ، وَاسْتَرَّتْ بِهِ .

الحِجَابَةُ : حَرْفَةُ الْحَاجِبِ .

الحَجْبُ : الْمَنْعُ .

□ — شَرَعًا : مَنَعُ مَنْ قَامَ بِهِ سَبَبُ الْإِرْثِ مِنْ مِيرَاثِهِ

كُلَّهُ ، وَيُسَمَّى حَجْبَ حِرْمَانٍ ، أَوْ بَعْضِهِ ، بِوُجُودِ شَخْصٍ

آخَرَ ، وَيُسَمَّى حَجْبَ تَقْصَانٍ . (الْأَنْصَارِيُّ)

حَجَّ إِلَيْهِ — حَجًّا : قَدِمَ .

— الْمَكَانَ : قَصَدَهُ .

— الْبَيْتَ الْحَرَامَ : قَصَدَهُ لِلنُّسُكِ .

— الْجُرْحَ : سَرَّهُ ، لِيَعْرِفَ غَوْرَهُ وَيُعَالِجَهُ .

— فَلَانًا : أَصَابَ حِجَاجَ عَيْنَيْهِ .

حَاجَةٌ مُحَاجَةٌ وَحِجَاجًا : جَادَلَهُ .

الحَاجُّ : مَنْ يَحُجُّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ .

(ج) حُجَّاجٌ ، وَحَجِيجٌ . وَمُؤَنَّثُهُ : الْحَاجَّةُ .

الحِجَاجُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : حَرْفُهُ ، وَنَاحِيَتُهُ .

— : عَظْمُ الْحَاجِبِ .

الحَجُّ : الْقَصْدُ إِلَى الشَّيْءِ الْمَعْظَمِ .

□ — شَرَعًا : وَقُوفٌ بِعَرَفَةَ ، لَيْلَةٌ عَاشِرُ ذِي الْحِجَّةِ ،

وَطَوَافٌ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ، وَسَعْيٌ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ كَذَلِكَ ،

عَلَى وَجْهِ مَخْصُوصٍ . (الدُّسُوقِيُّ) .

وَعَلَيْهِ اتَّفَقَ أَهْلُ اللَّغَةِ .

الحَبَلَةُ : الْحَمْلُ .

وَأِنَّا دَخَلْنَا النَّاءَ لِلِإِشْعَارِ بِمَعْنَى الْأَنْوَةِ فِيهِ .

(ج) حَابِلٌ .

— شَجَرَةُ الْعِنَبِ .

حَبَلُ الْحَبَلَةِ : وَالدُّوَالِدُ الَّذِي فِي بَطْنِ النَّاقَةِ وَغَيْرِهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ

حَبَلِ الْحَبَلَةِ » . لِأَنَّهُ يُبَاعُ مَعْدُومٌ ، وَمَجْهُولٌ ، وَغَيْرُ مَقْدُورٍ

عَلَى تَسْلِيهِهِ .

□ — عِنْدَ ابْنِ عَمَرَ : هُوَ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَتَّبِعُونَ

لَحْمَ الْجَزُورِ إِلَى حَبَلِ الْحَبَلَةِ . وَحَبَلُ الْحَبَلَةِ أَنْ تُنْتِجَ

النَّاقَةُ ، ثُمَّ تَحْمِلُ الَّتِي تَنْجَتُ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ بَيْعُ السَّلْعَةِ بَثْمَنٍ مُوجَّلٍ إِلَى أَنْ

تُنْتِجَ النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا ، ثُمَّ يُنْتِجُ مَا فِي بَطْنِهَا .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ بَيْعُ مَا سَوْفَ يَحْمِلُهُ الْجَنِينُ إِنْ كَانَ

أُنْثَى .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الْمَالِكِيَّةِ .

و : هُوَ أَنْ يَبِيعَ نِتَاجَ النَّتَاجِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاهُوِيَةَ ، وَابْنَ حَبِيبٍ

الْمَالِكِيَّ ، وَالتِّرْمِذِيَّ ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ مَعْمَرِ بْنِ الْمُثَنَّى : هُوَ

بَيْعُ وَالدِّ النَّاقَةِ الْحَامِلِ فِي الْحَالِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِي الشَّافِعِيَّةِ .

حَجَبٌ بَيْنَهُمَا — حَجْبًا : حَالَ .

— الشَّيْءَ : سَتَرَهُ .

— فَلَانًا : مَنَعَهُ مِنَ الدُّخُولِ ، أَوْ الْمِرَاثِ .

حَجَبَ الشَّيْءَ : حَجَبَهُ

الحَاجِبُ : الْبَوَابُ .

(ج) حَجَبَةٌ ، وَحَجَابٌ .

— : الْعَظْمُ الَّذِي فَوْقَ الْعَيْنِ بِمَا عَلَيْهِ مِنْ لَحْمٍ .

الحج الأصغر / الحجر

حَجَجَ ، فَإِنْ أْتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ ﴿ (الْقَصَصَ :

(٢٧)

ذو الحِجَّةِ : شهر الحج ، وهو آخر الشهور العربية .

المَحَجَّةُ : جادة الطريق .

حَجَرَ عَلَيْهِ — حَجَرًا : منَعَهُ مِنَ التَّصَرُّفِ فِي مَالِهِ .

فهو مَحْجُورٌ عَلَيْهِ . والفقهَاءُ يَحْدِفُونَ الصَّلَاةَ تَخْفِيفًا ،

لِكَثْرَةِ الاسْتِغْثَالِ ، فَيَقُولُونَ : مَحْجُورٌ . وهو سَائِعٌ .

— عَلَيْهِ الْأَمْرُ : مَنَعَهُ مِنْهُ .

اِحْتَجَرَ : حَجَّرَ .

حَجَرَ الْأَرْضَ ، وَعَلَيْهَا ، وَحَوْلَهَا : وَضَعَ عَلَى حُدُودِهَا

أَعْلَامًا بِالْحِجَارَةِ ، وَنَحْوِهَا ، لِجِيَازَتِهَا .

— الشَّيْءُ : ضَيِّقُهُ . وفي الحديث الشريف عن أبي هريرة

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ

وَقَمْنَا مَعَهُ ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ : اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي

وَمَحَمَّدًا ، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا . فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ

قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ : لَقَدْ حَجَّرْتَ وَاسِعًا ، يُرِيدُ رَحْمَةَ اللَّهِ . »

أَيُّ : ضَيِّقْتُ مَا وَسَّعَهُ اللَّهُ ، وَخَصَّصْتُ بِهِ نَفْسَكَ دُونَ

إِخْوَانِكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ .

التَّحْجِيرُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠٥٢) : وَضَعَ الْأَحْجَارَ ، وَغَيْرَهَا ،

فِي أَطْرَافِ الْأَرْضِ مِنْ وَاحِدٍ ، لِأَجْلِ أَنْ لَا يَضَعُ آخَرَ

يَدَهُ عَلَيْهَا .

الحَجَرُ : الْمَنْعُ .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : هُوَ مَنْعُ الْإِنْسَانِ مِنَ التَّصَرُّفِ فِي

مَالِهِ . (ابنُ قَدَامَةَ) .

— شَرْعًا : مَنْعٌ مِنْ نَفَاذِ تَصَرُّفِ قَوْلِي بِسَبَبِ صَغِيرٍ ،

وَجُنُونٍ ، وَرِقٍّ . (ابنُ عَابِدِينَ) .

— فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : مَنْعٌ مَخْصُوصٌ ، بِشَخْصٍ

— شَرْعًا : قَضَدُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ ، لِلتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ،

بِأَفْعَالٍ مَخْصُوصَةٍ ، فِي زَمَانٍ مَخْصُوصٍ ، وَمَكَانٍ

مَخْصُوصٍ مِنْ حَجٍّ ، أَوْ عُمْرَةٍ . (الْحُسَيْنُ الصَّنَعَائِي) .

الحج الأصغر : الذي ليس فيه وقوف بعرفة .

ويسمى العمرة .

الحج الأكبر : هو الذي يسبقه الوقوف بعرفة .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ

يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ ﴿

(التوبة : ٣)

ويوم الحج الأكبر : يوم النحر .

وقيل : يوم عرفة .

□ الحج المبرور في قول الحسن البصري : هو أن يرجع

زاهداً في الدنيا ، راعياً في الآخرة .

— في قول القرطبي : هو الذي وقيت أحكامه ، ووقع

موقِعاً لِمَا طَلِبَ مِنَ الْمَكْلَفِ عَلَى الْوَجْهِ الْأَكْمَلِ .

— في قول بعض العلماء : هو الذي لم يخالطه شيء من

الإثم .

— في قول بعضهم : أن لا يكون فاسداً .

الحجّة : المرّة من الحجّ .

— شحمة الأذن .

الحجّة : البرهان .

(ج) حَجَجَ . وفي الكتاب العزيز : ﴿ وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ

فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتُجِيبَ لَهُ حُجَّتُهُمْ دَاحِضَةً عِنْدَ رَبِّهِمْ

وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ﴿ (الشورى : ١٦)

الحجّة : المرّة من الحجّ . (ج) حَجَجَ .

ومنه : حِجَّةُ الْوَدَاعِ : وهي آخر حجّة للرّسول ﷺ

للبَيْتِ الْحَرَامِ .

— : السّنّة . وفي التنزيل الكريم : ﴿ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ

أُنَكِّحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي

حَجَلٌ — حَجَلَانَا : مَشَى عَلَى رِجْلٍ رَافِعاً الأُخْرَى . وَقَدْ يَكُونُ بِالرَّجْلَيْنِ إِلاَّ أَنَّهُ قَفَزَ

حَجَلٌ : حَجَلٌ .

— أَمْرَةٌ : شَهْرَةٌ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : يَوْمٌ أَعْرَمُ مَحَجَلٌ : مَشْهُورٌ .

— فِي وُضُوئِهِ : غَسَلَ بَعْضَ العَضْدِ مَعَ اليَدِ ، وَبَعْضَ السَّاقِ مَعَ الرَّجْلِ .

التَّحْجِيلُ : بِيَاضٍ فِي قَوَائِمِ الفَرَسِ ، بَعْضُهُ لَا يُجَاوِزُ الرُّكْبَتَيْنِ ، وَالعُرْقُوبَتَيْنِ .

وقيل : هو بِيَاضٌ يَكُونُ فِي ثَلَاثَةِ قَوَائِمٍ مِنَ قَوَائِمِ الفَرَسِ .
وقيل : هو بِيَاضٌ فِي يَدَيْهَا وَرِجْلِهَا .

وفي الحديث الشريف : « إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ القِيَامَةِ عُرّاً ، مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الوُضوءِ . فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَطِيلَ عُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ » .

— فِي الوُضوءِ : غَسَلَ بَعْضَ العَضْدِ ، وَغَسَلَ بَعْضَ السَّاقِ مَعَ اليَدِ وَالرَّجْلِ .

الحِجْلُ : الحُلْخَالُ . (ج) أَحْجَالٌ ، وَحِجُولٌ .
— : القَيْدُ .

حَجَمَ المَرِيضَ — حَجَمًا : عَالَجَهُ بِالحِجَامَةِ .
— الصَّبِيَّ ثُدْيَ أُمِّهِ : مَصَّهُ .
— فَلَانًا عَنِ الأَمْرِ : كَفَّهُ ، وَصَرَفَهُ .

احْتَجَمَ : طَلَبَ الحِجَامَةَ .

أَحْجَمَ الثُّدْيَ : نَهَدَ .
— فَلَانَ عَنِ الشَّيْءِ : كَفَّهُ ، وَنَكَصَ .
— المَرْأَةَ الصَّغِيرَ : أَرْضَعَتْهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ .

الحِجَامَةُ : امْتِصَاصُ الدَّمِ بِالمِحْجَمِ .

المِحْجَمُ : مَوْضِعُ الحِجَامَةِ . (ج) مَحَاجِمٌ .

المِحْجَمُ : أَدَاةُ الحِجْمِ .

مَخْصُوصٌ ، عَنْ تَصْرِيفِ مَخْصُوصٍ ، أَوْ عَنْ نَفَاذِهِ . (ابن عابدين) .

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : صِفَةٌ حَكْمِيَّةٌ تُوجِبُ مَنَعَ مَوْصُوفِهَا مِنْ تَقْوِذِ تَصْرِيفِهِ فِيمَا زَادَ عَلَى قُوَّتِهِ ، أَوْ مِنْ تَبَرُّعِهِ بِزَائِدٍ عَلَى ثُلُثِ مَالِهِ .

— فِي المَجْلَةِ (م ٩٤١) : هُوَ مَنَعُ شَخْصٍ مَخْصُوصٍ عَنِ تَصْرِيفِهِ القَوْلِيِّ . وَيُقَالُ لِذَلِكَ الشَّخْصِ بَعْدَ الحِجْرِ : مَخْجُورٌ .

الحِجْرُ : الحَايِطُ .

(ج) حِجَارٌ ، وَحِجُورٌ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ نَامَ عَلَى ظَهْرِ نَيْتٍ لَيْسَ عَلَيْهِ حِجَارٌ ، فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الذَّمَّةُ » .

وَسَبَبُ بَرَاءَةِ الذَّمَّةِ مِنْ دَيْتِهِ ، أَوْ دِيَّةِ جِرَاحِهِ ، أَنَّهُ عَرَضَ نَفْسَهُ لِلهَلَاكِ ، وَلَمْ يَحْتَرِزْ لَهَا .

— : البَيْتُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَرَبَائِبِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمُ بِهِنَّ ﴾ (النِّسَاءُ : ٢٢) .

— : القَرَابَةُ .

— : الحِصْنُ .

— : الحَيَاةُ .

يُقَالُ : هُوَ فِي حِجْرِهِ : أَي فِي كَنَفِهِ وَحَايَتِهِ .

— : العَقْلُ . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ لِيذِي حِجْرٍ ﴾ (الفَجْرُ : ٥) .

— الحَرَامُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ يَوْمَ يَرَوْنَ المَلَائِكَةَ لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَحْجُورًا ﴾ . (الفُرْقَانُ : ٢٢)

أَي حَرَامًا مَحْرَمًا يَطْنُونَ أَنْ ذَلِكَ يَنْفَعُهُمْ .

— : مَا حَوَاةُ الحَطِيمِ ، وَهُوَ جَانِبُ الكَعْبَةِ مِنْ جِهَةِ الشَّمَالِ .

— : التُّوبُ .

الحِدَاءَةُ : طَائِرٌ مِنَ الْجَوَارِحِ يَنْقُضُ عَلَى الْجُرْذَانِ ،
وَالدَّوَابِّ ، وَالْأَطْعِمَةِ ، وَنَحْوِهَا .
يُقَالُ : هُوَ أَخْطَفُ مِنَ الْحِدَاءَةِ .
(ج) حِدَاءٌ ، وَحِدَاءٌ ، وَحِدَانٌ .

حَدَبَتِ الْأَرْضُ — حَدَبًا : ارْتَفَعَتْ بَعْضُهَا .

— الرَّجُلُ : ارْتَفَعَ ظَهْرُهُ ، فَصَارَ ذَا حَدَبَةٍ . وَيُقَالُ :
حَدَبَ ظَهْرُهُ ، فَهُوَ أَحْدَبٌ ، وَهِيَ حَدَبَاءٌ . (ج)
حَدَبٌ .

— عَلَيْهِ : انْحَنَى وَأَنْعَطَفَ .

— الْمَرْأَةُ عَلَى وَلَدِهَا : امْتَنَعَتْ عَنِ الزَّوْجِ بَعْدَ أَبِيهِ رَافِقَةً
بِهِ .

الحَدَبُ : الارتفاعُ مِنَ الْأَرْضِ .

(ج) أَحْدَابٌ ، وَحِدَابٌ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ ﴾ .
(الأنبياء : ٩٦)

— : خُرُوجُ الظُّهْرِ ، وَدُخُولُ الصُّدْرِ وَالْبَطْنِ .

وقال ابن حزم : الحَدَبُ : تَقْوَسٌ ، وَأَنْحِنَاءٌ فِي فِقرَاتِ
الصُّلْبِ ، أَوْ فِقرَاتِ الصُّدْرِ ، وَقَدْ يَجْتَمِعَانِ مَعًا .

حَدَّثَ الشَّيْءُ — حَدَثًا : وَقَعَ .

— : جَدَّ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : حَدَّثَ بِهِ عَيْبٌ : إِذَا تَجَدَّدَ ،
وَكَانَ مَعْدُومًا .

فهو حادثٌ ، وَحَدِيثٌ .

أَحْدَثَ الرَّجُلُ : وَقَعَ مِنْهُ مَا يَنْقُضُ طَهَارَتَهُ .

— الشَّيْءُ : ابْتَدَعَهُ . وفي الحديث الشريف : « الْمَدِينَةُ
حَرَمٌ مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا ، لَا يُقَطَعُ شَجَرُهَا ، وَلَا يُحْدَثُ
فِيهَا حَدَثٌ . مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ
وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » .

أَيُّ : عَمِلَ بِخِلَافِ السُّنَّةِ ، كَمَنْ ابْتَدَعَ بِهَا بَدْعَةً .

فَهُوَ مُحْدَثٌ .

اسْتَحْدَثَ الشَّيْءُ : أَحْدَثَهُ .

حَادَثَ فُلَانًا : كَالَمَةِ .

وَيُقَالُ : حَدَّثَ قَلْبَهُ بِذِكْرِ اللَّهِ : تَعَاهَدَهُ بِذَلِكَ .

حَدَّثَ : تَكَلَّمَ ، وَأَخْبَرَ .

— : رَوَى حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

— فُلَانًا الْحَدِيثَ ، وَبِهِ : خَبْرَهُ .

الحَدِيثُ : الصَّغِيرُ السَّنِّ . (ج) أَحْدَاثٌ .

— : الْأُمْرُ الْحَادِثُ الْمُنْكَرُ غَيْرُ الْمُعْتَادِ .

□ — شَرْعًا : يُطْلَقُ عَلَى أَمْرِ اعْتِبَارِيٍّ يَقُومُ بِالْأَعْضَاءِ ،
يَمْنَعُ الصَّلَاةَ حَيْثُ لَا مَرَحْصَ ، وَعَلَى الْأَسْبَابِ الَّتِي
يَنْتَهِي بِهَا الطُّهْرُ ، وَعَلَى الْمَنْعِ الْمُرْتَبِّ عَلَى ذَلِكَ .

والمُرَادُ بِهِ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ : الْأَصْغَرُ غَالِبًا . (الْأَنْصَارِيُّ)

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَعْنَى قَائِمٍ بِالْبَدَنِ ، مَا نَعَمَ مِنْ
الْعِبَادَةِ الْمَخْصُوصَةِ ، كَالصَّلَاةِ . وَهُوَ كَوْنُ الْمَكْلُوفِ فَاعِلًا
لِكَبِيرَةٍ ، أَوْ مُتَنَجِّسًا غَسَلَ النَّجَسَ ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ، أَوْ لَمْ
يَغْسِلْهُ ، أَوْ فَاعِلًا لِشَيْءٍ مِمَّا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ وَحَدَهُ ، أَوْ
يَنْقُضُ الْوُضُوءَ ، وَيُوجِبُ الْغُسْلَ ، كَالْجِمَاعِ .

□ الحَدِيثُ الْأَكْبَرُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : الْجَنَابَةُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْجَنَابَةُ ، وَالْحَيْضُ ، وَالنَّفَاسُ ،
وَالْوِلَادَةُ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : حَالَةٌ تَحْصُلُ لِلْمَكْلُوفِ ، يَمْتَنِعُ بِهَا
عَنْ فِعْلٍ سَائِرٍ مَا ثَبَتَ تَوَقُّفُهُ عَلَى فِعْلِ الطَّهَارَةِ الصُّغْرَى
وَزِيَادَةٍ .

الحَدِيثُ : كُلُّ مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ مِنْ كَلَامٍ وَخَبْرٍ : (ج)
أَحَادِيثٌ .

— : الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ :
﴿ فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا
الْحَدِيثِ أَسَفًا ﴾ (الْكَهْفُ : ٦) . أَيُّ : لَا تَهْلِكْ نَفْسَكَ
أَسَفًا عَلَيْهِمْ ، لِأَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِالْقُرْآنِ . وَ (لَعَلَّ) فِي هَذِهِ
الآيَةِ لِلنَّهْيِ . وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَطِيَّةٍ وَالْعَسْكَرِيِّ .

الصَّحَّةِ ، وَلَا شُرُوطَ الْحَسَنِ ، كَالْمُنْقَطِعِ ، وَالْمُغْضَلِ ،
وَالشَّاذِّ ، وَالْمُنْكَرِ ، وَالْمُعَلَّلِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ .

□ الْحَدِيثُ الشَّاذُّ عِنْدَ حِفْظِ الْحَدِيثِ : مَا لَيْسَ لَهُ إِلَّا
إِسْنَادٌ وَاحِدٌ ، يَشُدُّ بِهِ ثِقَّةٌ ، أَوْ غَيْرُ ثِقَّةٍ ، فَيَتَوَقَّفُ فِيهَا شَدُّ
بِهِ الثَّقَّةِ ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ ، وَيُرَدُّ مَا شَدَّ بِهِ غَيْرُ الثَّقَّةِ .
(الْقُرُونِيُّ)

— عِنْدَ أَكْثَرِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ : رِوَايَةُ الثَّقَّةِ مَا لَمْ يَرَوْهُ
الثَّقَاتُ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْمُحَقِّقِينَ : هُوَ رِوَايَةُ
الثَّقَّةِ مَا يُخَالِفُ الثَّقَاتِ .

□ الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ : هُوَ مَا كَانَ
مُتَمِّلَ الْإِسْنَادِ بِنَقْلِ الثَّقَّةِ عَنِ الثَّقَّةِ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى مُنْتَهَاهُ ،
سَالِباً مِنَ الشَّدُوذِ وَالْعِلَّةِ . (ابْنُ الصَّلَاحِ) .

— فِي عَرَفِ الْفَقْهِ : مَا لَمْ يَكُنْ مَوْضِعاً ، وَلَوْ كَانَ فِيهِ
ضَعْفٌ ، أَوْ لَمْ يَبْلُغْ دَرَجَةَ الْحَسَنِ ، فَضْلاً عَنْ أَنْ يَبْلُغَ دَرَجَةَ
الصَّحِيحِ الْمَشْهُورِ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ . (اَطْفَيْش)

□ الْحَدِيثُ الضَّعِيفُ عِنْدَ النَّوَوِيِّ : مَا لَيْسَ فِيهِ صِفَةُ
الصَّحِيحِ ، وَلَا صِفَةَ الْحَسَنِ .

— عِنْدَ الْجُرْجَانِيِّ : مَا كَانَ أَدْنَى مَرْتَبَةٍ مِنَ الْحَسَنِ .
وَضَعْفُهُ يَكُونُ تَارَةً لِضَعْفِ بَعْضِ الرِّوَاةِ مِنْ عَدَمِ الْعَدَالَةِ ،
أَوْ سُوءِ الْحِفْظِ ، أَوْ تَهْمَةٍ فِي الْعَقِيدَةِ ، وَتَارَةً بِعِلَلٍ أُخَرَ
مِثْلَ الْإِرْسَالِ ، وَالْإِنْقِطَاعِ ، وَالتَّدْلِيلِ .

□ الْحَدِيثُ الْقُدْسِيُّ عِنْدَ الْجُرْجَانِيِّ : هُوَ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى
مِنَ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَمِنْ حَيْثُ اللَّفْظِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ . فَهُوَ مَا أُخْبِرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ نَبِيًّا بِأَلْهَامٍ ، أَوْ بِالْمَنَامِ ،
فَأُخْبِرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ ذَلِكَ الْمَعْنَى بِعِبَارَةٍ نَفْسِهِ . فَالْقُرْآنُ
مُفَضَّلٌ عَلَيْهِ لِأَنَّ لَفْظَهُ مُنَزَّلٌ أَيْضاً .

□ الْحَدِيثُ الْمُتَّصِلُ عِنْدَ الْبَغْلِيِّ : هُوَ مَا اتَّصَلَ إِسْنَادُهُ ،
فَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ رِوَاتِهِ سَمِعَهُ مِنْ فَوْقِهِ ، سِوَاءَ كَانَ
مَرْفُوعاً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، أَوْ مَوْقُوفاً عَلَى غَيْرِهِ .

□ الْحَدِيثُ الْمُتَوَاتِرُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ : هُوَ مَا تَقَلَّهَ مِنْ

— : كَلَامُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : مَا يُضَافُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ .

(ابْنُ حَجَرٍ) .

تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ :

(انظُرْ رَج)

التَّدْلِيلُ فِي الْحَدِيثِ :

(انظُرْ د ل س)

الشَّاهِدُ فِي الْحَدِيثِ :

(انظُرْ ش ه د)

عِلْمُ الْحَدِيثِ : عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ أَقْوَالُ النَّبِيِّ ﷺ ،
وَأَفْعَالُهُ ، وَأَحْوَالُهُ . وَحَالُ الرَّاويِ .

□ حَدِيثُ الْآحَادِ : هُوَ كُلُّ حَدِيثٍ لَمْ يَبْلُغِ التَّوَاتُرَ .

□ الْحَدِيثُ الْحَسَنُ فِي قَوْلِ الْخَطَّابِيِّ : مَا عُرِفَ مَخْرَجُهُ ،
وَاشْتَهَرَ رِجَالُهُ .

— فِي قَوْلِ أَبِي عَيْسَى التِّرْمِذِيِّ : مَا لَيْسَ فِي إِسْنَادِهِ مَنْ
يَتَّهَمُ ، وَلَيْسَ بِشَاذٍّ ، وَرِوَايَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ .

— عِنْدَ ابْنِ الصَّلَاحِ قِسْمَانِ :

أَحَدُهُمَا : الَّذِي لَا يَخْلُو إِسْنَادُهُ مِنْ مَسْتَوِرٍ لَمْ تَتَحَقَّقْ
أَهْلِيَّتُهُ ، وَلَيْسَ كَثِيرَ الْخَطَايَا فِيمَا يَرِوِيهِ ، وَلَا ظَهَرَ مِنْهُ
تَعَمُّدُ الْكَذِبِ ، وَلَا سَبَبٌ آخَرَ مَفْسُوقٌ ، وَيَكُونُ مَتْنُ
الْحَدِيثِ قَدْ عُرِفَ بِأَنْ رِوِيَ مِثْلَهُ ، أَوْ نَحْوَهُ مِنْ وَجْهِ
آخَرَ .

وَعَلَى هَذَا الْقِسْمِ يُحْمَلُ تَعْرِيفُ التِّرْمِذِيِّ .

الثَّانِي : أَنْ يَكُونَ رَاوِيَهُ مِنَ الْمَشْهُورِينَ بِالصِّدْقِ
وَالْأَمَانَةِ ، وَلَمْ يَبْلُغْ دَرَجَةَ رِجَالِ الصَّحِيحِ ، لِقُصُورِهِ عَنْهُمْ
فِي الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ ، إِلَّا أَنَّهُ مُرْتَفِعٌ عَنْ حَالٍ مَنْ يُعَدُّ تَفَرُّدَهُ
مُنْكَرًا .

وَعَلَى هَذَا الْقِسْمِ يُحْمَلُ قَوْلُ الْخَطَّابِيِّ .

□ السَّقِيمُ مِنَ الْحَدِيثِ : هُوَ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شُرُوطُ

الحديثُ المذرجُ / الحديثُ الموقوفُ

□ الحديثُ المعضلُ :

(أنظر الحديث المنقطع) .

□ الحديثُ المعلقُ في قولِ الجرجاني : هو ما حذف من مبتدأ إسنادِهِ واحدٌ ، فأكثر .

□ الحديثُ المقطوعُ عندِ النووي : هو الموقوفُ على التابعيِّ قولاً له ، أو فعلاً ، متصلاً كان ، أو منقطعاً .

وقد وقعَ في عبارة الشافعيِّ ، والطبرانيِّ ، إطلاقُ (المقطوع) على منقطعِ الإسنادِ غيرِ الموصولِ .

□ الحديثُ المنفصلُ في قولِ الجرجاني : ما سقط من الروايةِ قبلَ الوصولِ إلى التابعيِّ أكثر من واحدٍ .

□ الحديثُ المنقطعُ عندِ النووي : هو ما لم يتصلِ إسنادُهُ على أيِّ وجهٍ كان انقطاعه .

فإن كان سقطَ رجلانٍ من روايته ، فأكثر سمي أيضاً معصلاً .

— عند بعض العلماء : هو ما ذكر في سنده رجلٌ منهم .

□ الحديثُ المنكَّرُ عند ابنِ كثيرٍ : هو كالشاذِّ ، إن خالفَ راويه الثقات ، فمَنكَّرَ مردوداً ، وكذا إن لم يكن عدلاً ضابطاً ، وإن لم يخالفْ ، فمَنكَّرَ مردوداً .

وأما إن كان تفرَّد به عدلٌ ، ضابطٌ ، حافظٌ ، قبلَ شرعاً ، ولا يقالُ له منكَّرٌ ، وإن قيلَ ذلك لغةً .

□ الحديثُ الموضوعُ : هو المكذوبُ على رسولِ الله ﷺ .

□ الحديثُ الموقوفُ عند ابنِ حزمٍ : هو ما لم يبلغْ به إلى النبيِّ ﷺ .

— عند النووي : ما أُضيفَ إلى الصحابيِّ قولاً له ، أو فعلاً ، أو نحوهً ، متصلاً كان أو منقطعاً .

ويستعملُ في غيرِ الصحابيِّ مقيداً ، فيقالُ : حديثُ كذا وقفه فلانٌ على عطاءٍ مثلاً .

هذا ، وإن كثيراً من الفقهاء والمحدثين يسمون الموقوفَ أثراً .

يَحْصُلُ الْعِلْمُ بِصِدْقِهِمْ ضَرُورَةً ، بَأَنْ يَكُونُوا جَمْعاً لَا يُمَكِّنُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ ، عَنْ مِثْلِهِمْ ، مِنْ أَوْلَاهِ إِلَى آخِرِهِ .

— في أصولِ الفقه : هو كالمشهورِ ، إلا أنه رواه في عصرِ الصحابةِ قومٌ لا يتوهمُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ . (ابنُ عابدين)

□ الحديثُ المذرجُ عند ابنِ كثيرٍ : هو أن تزدادَ لفظَةً في متنِ الحديثِ من كلامِ الراوي ، فيحسبها من سَمِعَهَا مرفوعةً في الحديثِ ، فيزيوياً كذلك .

□ الحديثُ المرسلُ عند الفقهاء ، وأصحابِ الأصولِ ، وجماعةٍ من المحدثين : هو ما انقطعَ إسنادُهُ على أيِّ وجهٍ كان انقطاعه . فهو عندهم بمعنى المنقطع . (النووي) .

— عند أكثرِ المحدثين : ما أُخبرَ فيه التابعيُّ عن النبيِّ ﷺ . (النووي) .

□ الحديثُ المرفوعُ في قولِ ابنِ كثيرٍ : ما أُضيفَ إلى رسولِ الله ﷺ قولاً له ، أو فعلاً ، سواءً كان متصلاً ، أو منقطعاً ، أو مرسلًا .

— في قولِ الخطيبِ : هو ما أُخبرَ فيه الصحابيُّ عن رسولِ الله ﷺ .

□ الحديثُ المشهورُ في أصولِ الحديثِ : ما يرويه أكثر من اثنين في كلِّ طبقةٍ من طبقاتِ الروايةِ ، ولم يصلْ إلى حدِّ التواترِ . (ابنُ عابدين) .

— في أصولِ الفقه : ما يكونُ من روايةِ الآحادِ في عصرِ الصحابةِ ، ثم يتقلدُ في العصرِ الثاني وما بعده قومٌ لا يتوهمُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ . (ابنُ عابدين) .

□ الحديثُ المضطربُ عند ابنِ كثيرٍ : هو أن يختلفَ الروايةُ فيه على شيخٍ بعينه ، أو من وجوهٍ آخر متعادلةٍ ، لا يترجحُ بعضها على بعضٍ . وقد يكونُ تارةً في الإسنادِ ، وقد يكونُ في المتنِ .

الْمُتَابَعَةُ فِي الْحَدِيثِ :

(أَنْظَرْتُ ب ع) .

المُحَدَّثُ : رَاوِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

المُحَدَّثُ : فَاعِلٌ أَحَدَثَ .

وفي الحديث الشريف : « لَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا » .
والمُحَدَّثُ هُنَا : هُوَ مَنْ يَأْتِي لِيَا فِيهِ الْفَسَادُ فِي الْأَرْضِ مِنْ
جِنَايَةٍ عَلَى غَيْرِهِ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ . وَالْمُؤْوِي لَهُ : الْمَانِعُ لَهُ مِنَ
الْقِصَاصِ وَنَحْوِهِ .

□ عُرْفًا : مَنْ أَصَابَهُ حَدَثٌ يُوجِبُ الْوُضُوءَ . (ابن
عابدين) .

حَدَّ السَّيْفُ ، وَنَحْوَهُ — حَدَّةٌ : صَارَ قَاطِعًا .

— الرَّائِحَةُ : زَكَتْ ، وَاشْتَدَّتْ .

— الْأَرْضُ : وَضَعَ فَاصِلًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَا يَجَاوِرُهَا .

— الْجَانِي : أَقَامَ عَلَيْهِ الْحَدَّ .

— عَلَى غَيْرِهِ : غَضِبَ ، وَأَغْلَظَ الْقَوْلَ .

— الْمَرْأَةُ عَلَى زَوْجِهَا حِدَادًا : مَنَعَتْ نَفْسَهَا مِنَ الزَّيْنَةِ
لِمَوْتِهِ .

فهي حَادٌّ بِغَيْرِ هَاءٍ ، وَلَا يُقَالُ حَادَّةٌ .

وقد أَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ هَذَا ، وَاقْتَصَرَ عَلَى الْفِعْلِ الرَّبَاعِيِّ
(أَحَدَّتْ) .

أَحَدَّتِ الْمَرْأَةُ إِحْدَادًا : حَدَّتْ .

فهي مُحَدِّدٌ ، وَمُحَدِّدَةٌ .

وعليه اقْتَصَرَ الْأَصْمَعِيُّ .

وفي الحديث الشريف : « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ
أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

اسْتَحَدَّ الرَّجُلُ : أَحَدَّ سَكِينَةً .

— : حَلَقَ بِأَلَةٍ حَادَّةٍ .

حَدَّدَ السَّيْفُ ، وَنَحْوَهُ : حَدَّهُ .

— الشَّيْءُ : عَيَّنَهُ . يُقَالُ : حَدَّدَ تَمَنَ السَّلْعَةَ .

— عَلَى الشَّيْءِ : أَقَامَ لَهُ حَدًّا .

— عَلَى فُلَانٍ : مَنَعَهُ مِنْ حُرِّيَّةِ التَّصَرُّفِ .

الإِحْدَادُ : الْمَنَعُ .

□ — شَرَعًا : تَرَكَ الزَّيْنَةَ ، وَنَحْوَهَا ، لِمُعْتَدَةٍ مِنْ طَلَاقٍ
بَائِنٍ ، أَوْ مَوْتِ زَوْجٍ . (الحِصْكِيُّ) .

— اصطِلَاحًا : تَرَكَ لَيْسَ مَصْبُوعٌ يُقْصَدُ لَزِينَةَ ، وَتَرَكَ
تَحَلُّ بِحَبِّ يَتَحَلَّى بِهِ ، كَلَوْلُو ، وَمَصُوعٌ نَهَارًا ، وَتَرَكَ
تَطْيِيبَ فِي بَدَنِ ، وَتَوْبَ ، وَطَعَامَ ، وَتَرَكَ ذَهْنَ شَعْرٍ ،
وَاكْتِحَالَ بِكُحْلِ زِينَةٍ ، إِلَّا لِحَاجَةٍ ، وَتَرَكَ مَا يُطَلَى بِهِ
الْوَجْهَ ، وَخِضَابَ مَا ظَهَرَ مِنَ الْبَدَنِ بِنَحْوِ الْحِنَاءِ ، وَحِلَّ
تَجْمِيلِ فِرَاشٍ ، وَأَثَاثٍ ، وَحِلَّ تَنْظِيفِ بَغْسَلِ رَأْسٍ ، وَقَلَمٍ
ظُفْرِ ، وَإِزَالَةَ وَسَخٍ ، وَامْتِشَاطٍ ، وَحَمَامٍ ، وَاسْتِحْدَادٍ .
(الْأَنْصَارِيُّ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : تَرَكَ الْمَرْأَةُ الزَّيْنَةَ مُدَّةَ الْعِدَّةِ مِنْ وَفَاةِ
الزَّوْجِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ تَجَنُّبُ الزَّوْجَةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا
زَوْجِهَا الطَّيِّبِ ، وَالزَّيْنَةَ ، وَالْمَبِيتَ فِي غَيْرِ مَنْزِلِهَا ،
وَالكُحْلَ بِالْإِثْمِيدِ ، وَالنَّقَابَ .

الاسْتِحْدَادُ : حَلَقُ الْعَانَةِ .

سُمِّيَ اسْتِحْدَادًا لِاسْتِعْمَالِ الْمُوسَى . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :
« خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : الْاسْتِحْدَادُ ، وَالْحِتَانُ ، وَقَصُّ
الشَّارِبِ ، وَتَشْفُ الْإِيطِ ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ » .

الحِدَادُ : نِيَابُ الْمَاتَمِ .

الحَدُّ : الْمَنَعُ . (ج) حُدُودٌ .

— : الْحَاجِزُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ .

— الشَّيْءُ : وَصْفُهُ الْمُحِيطُ بِهِ ، الْمُمَيِّزُ لَهُ مِنْ غَيْرِهِ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : طَرَفُهُ الرَّقِيقُ الْحَادُّ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مُنْتَهَاهُ .

□ — في المجلة (م ١٣٧) : هو العقار الذي يُمكنُ تَعْيِينُ حُدُودِهِ وَأَطْرَافِهِ .

حَدًا الْإِبِلَ ، وَبِهَا — حُدَاءٌ : سَاقَهَا ، وَحَثَّهَا عَلَى السَّيْرِ بِالْحُدَاءِ .

— فَلَانًا عَلَى كَذَا : بَعَثَهُ عَلَيْهِ .

تَحَدَى فُلَانًا : طَلَبَ مُبَارَاتَهُ فِي أَمْرٍ .

الْحُدَاءُ : الْغِنَاءُ لِلْإِبِلِ .

الْحَادِي : الَّذِي يَسُوقُ الْإِبِلَ بِالْحُدَاءِ .

الْحُدَيَا : الْمُنَازَعَةُ وَالْمُبَارَاةُ .

وَيُقَالُ : هُوَ حَدَى النَّاسِ : وَاحِدُهُمْ ، أَوْ يَتَحَدَاهُمْ .

حَرَبَ فُلَانًا بِالْحَرْبَةِ — حَرْبًا : طَعَنَهُ بِهَا .

— حَرْبًا : سَلَبَهُ جَمِيعَ مَا يَمْلِكُ .

فَالْفَاعِلُ : حَارِبٌ ، وَالْمَفْعُولُ : مَحْرُوبٌ . (ج)

مَحَارِبٌ .

وَهُوَ حَرِيبٌ . (ج) حَرِيٌّ ، وَحَرِيَاءٌ .

حَرِيبٌ فُلَانًا — حَرِيًّا : أَخَذَ جَمِيعَ مَالِهِ .

— : اشْتَدَّ غَضَبُهُ . فَهُوَ حَرِيبٌ . (ج) حَرِيٌّ .

حَارِبَةٌ مُحَارَبَةٌ ، وَحِرَابًا : قَاتَلَهُ .

— اللَّهُ : غَضَاءٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّا جَزَاءَ الَّذِينَ

يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا

أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا

مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ

عَظِيمٌ ﴾ (الْمَائِدَةُ : ٣٣) .

قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَالْحَسَنُ : الْمُحَارَبَةُ لِلَّهِ : الْكُفْرُ بِهِ .

وَفَسَّرَهُ الْجُمْهُورُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِالَّذِي يَقْطَعُ الطَّرِيقَ عَلَى

النَّاسِ ، مُسَلِّمًا كَانَ أَوْ كَافِرًا .

□ الحِرَابَةُ فِي اتِّفَاقِ الْفُقَهَاءِ : هِيَ إِشْهَارُ السَّلَاحِ ، وَقَطْعُ

السَّبِيلِ خَارِجَ الْمِصْرِ . (ابْنُ رِشْدٍ) .

— : أَمَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ ، وَنَهَيْهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٨٧) .

— : الْمَعْصِيَةُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ : « عَنْ أَنَسٍ

قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ

فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا ، فَأَقُمَّهُ عَلَيَّ ، وَلَمْ

يَسْأَلْنِي . قَالَ أَنَسٌ : وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ ، قَامَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ

حَدًّا ، فَأَقِمْ فِيَّ كِتَابَ اللَّهِ . قَالَ : أَلَيْسَ قَدْ صَلَّيْتُ

مَعَنَا ؟ . قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَفَرَ لَكَ ذَنْبَكَ ،

أَوْحَدَكَ » .

قَالَ النَّوَوِيُّ : هَذَا الْحَدُّ مَعْنَاهُ مَعْصِيَةٌ مِنَ الْمَعَاصِي الْمَوْجِبَةِ

لِلتَّعْزِيرِ ، وَهِيَ هُنَا مِنَ الصَّغَائِرِ ، لِأَنَّهَا كَفَّرَتْهَا الصَّلَاةُ .

وَقَالَ غَيْرُهُ : إِنَّ الْمُرَادَ هُوَ الْحَدُّ الْمَعْرُوفُ ، وَإِنَّمَا لَمْ يُحَدِّدْهُ

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، لِأَنَّهُ لَمْ يُفَسِّرْ مُوجِبَ الْحَدِّ ، وَلَمْ

يَسْتَفْسِرْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيْثَارًا لِلسُّتْرِ .

□ — شَرْعًا : عَقُوبَةٌ مُقَدَّرَةٌ ، وَجَبَتْ حَقًّا لِلَّهِ تَعَالَى ،

زَجْرًا . (التَّرْتَاثِي) .

— فِي عَرْفِ الشَّرْعِ : يُطَلَّقُ عَلَى كُلِّ عَقُوبَةٍ لِمَعْصِيَةٍ مِنَ

الْمَعَاصِي ، كَبِيرَةٍ ، أَوْ صَغِيرَةٍ .

وَأَمَّا التَّخْصِيصُ فَهُوَ مِنْ اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ . (ابْنُ

الْقَيْمِ) .

قَالَ الشُّوْكَانِيُّ : قَدْ ظَهَرَ أَنَّ الشَّرْعَ يُطَلَّقُ الْحُدُودَ عَلَى

الْعُقُوبَاتِ الْمَخْصُوصَةِ . وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ قَوْلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

عَوْفٍ فِي حَدِّ شَارِبِ الْخَمْرِ : إِنَّ أَخْفَ الْحُدُودِ ثَانُونَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا حَدَّهُ اللَّهُ تَعَالَى ، وَشَرَعَهُ مِنَ

الْأَحْكَامِ .

المَحْدُودُ : الْمَنْعُوعُ .

— : مِنْ أَقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ .

يُقَدِّمُوا سِوَى الْخَلِيفَةِ نَفْسِهِ ، فَعَلَّ ذَلِكَ بِجُنْدِهِ ، أَوْ غَيْرِهِ ، مُنْقَطِعِينَ فِي الصَّحْرَاءِ ، أَوْ أَهْلِ قَرْيَةٍ سَكَّانًا فِي دُورِهِمْ ، أَوْ أَهْلِ حِصْنٍ كَذَلِكَ ، أَوْ أَهْلِ مَدِينَةٍ عَظِيمَةٍ ، أَوْ غَيْرِ عَظِيمَةٍ ، كَذَلِكَ ، وَاحِدًا كَانَ أَوْ أَكْثَرَ ، كُلُّ مَنْ حَارَبَ الْمَارَّ ، وَأَخَافَ السَّبِيلَ بِقَتْلِ نَفْسٍ ، أَوْ أَخَذَ مَالًا ، أَوْ لِحْرَاحَةٍ ، أَوْ لِانْتِهَاكِ فَرْجٍ ، فَهُوَ مُحَارِبٌ ، عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ - كَثُرُوا أَوْ قَلُّوا - حَكْمُ الْمُحَارِبِينَ .

— عند بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ : هُوَ الذَّمُّ إِذَا تَقَضَّ الْعَهْدُ ، وَلَحِقَ بِدَارِ الْحَرْبِ ، وَحَارَبَ الْمُسْلِمِينَ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ كُلُّ مُجَرَّدٍ سِلَاحًا فِي بَرٍّ ، أَوْ بَحْرٍ ، لَيْلًا ، أَوْ نَهَارًا ، لِإِخَافَةِ السَّابِلَةِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهَا عَلَى الْأَشْبَةِ .

— عند الإباضية : من أَخَافَ السَّبِيلَ ، وَأَعْلَنَ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ .

و : من يَرِضُدُ النَّاسَ فِي طَرِيقِهِمْ فِي الْبَلَدِ ، أَوْ خَارِجَ الْبَلَدِ ، لِيَضْرَهُمْ فِي مَالِهِمْ ، أَوْ بَدَنِهِمْ .

المُحَارَبَةُ : الحِرَابَةُ .

المِحْرَابُ : العُرْفَةُ .

(ج) مَحَارِبٌ . فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴾ (مَرْيَمُ : ١١)

وَقِيلَ : الْمِحْرَابُ فِي الْآيَةِ : الْمَسْجِدُ .

— : صَدْرُ الْبَيْتِ ، وَأَكْرَمُ مَوْضِعٍ فِيهِ .

— : مَقَامُ الْإِمَامِ مِنَ الْمَسْجِدِ .

— : الْقَصْرُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبَ ﴾ (سَبَأُ : ١٣)

المُخْرُوبُ : الْمَسْلُوبُ الْمَالِ .

حَرْزَةٌ — حَرْزًا : صَانَةٌ .

حَرْزُ فُلَانٍ — حَرْزًا : اسْتَدْرَ وَرَعَهُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الرُّوزُ لِأَخْذِ مَالٍ ، أَوْ لِقَتْلِ ، أَوْ إِرْعَابٍ ، مُكَابَرَةً ، اعْتِمَادًا عَلَى الْقُوَّةِ مَعَ الْبُعْدِ عَنِ الْعَوْتِ .

و : أَخَذَ الشَّيْءَ ظُلْمًا ، مُكَابَرَةً فِي صَحْرَاءٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : الخُرُوجُ لِإِخَافَةِ سَبِيلِ الْمَالِ ، أَوْ النَّفْسِ .

الحَرْبُ : الْقِتَالُ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ .

وهي مُؤَنَّثَةٌ ، وَقَدْ تَذَكَّرَ عَلَى مَعْنَى الْقِتَالِ (ج) حُرُوبٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْحَمِيدِ : ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْنَتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فَمَا مَثَأُ بَعْدُ وَإِنَّمَا فِدَاءٌ حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾ (مُحَمَّدٌ : ٤) .

— : التَّبَاعُدُ ، وَالتَّبَعُضَاءُ .

يُقَالُ : هُوَ حَرْبٌ لِي ، وَعَلَيَّ : عَدُوٌّ . (يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذَكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ) .

□ دَارُ الْحَرْبِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : بِلَادَةُ الْكُفَّارِ الَّذِينَ لَا صَلَاحَ لَهُمْ مَعَ الْمُسْلِمِينَ .

□ الْحَرْبِيُّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ دَخَلَ بِلَادَنَا مُحَارِبًا .

المُحَارِبُ : اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ حَارَبَ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَنْ أَخَافَ الطَّرِيقَ ، لِأَجْلِ أَنْ يَمْنَعَ النَّاسَ مِنَ السُّلُوكِ فِيهَا ، وَالْإِتِّفَاعِ بِالْمُرُورِ فِيهَا ، وَإِنْ لَمْ يَقْضِ أَخْذَ مَالِ السَّالِكِينَ ، بَلْ قَصَدَ مُجَرَّدَ مَنَعِ الْإِتِّفَاعِ بِالْمُرُورِ ، سَوَاءً كَانَ الْمَنُوعُ فِيهَا خَاصًّا ، أَوْ عَامًّا .

و : هُوَ قَاطِعُ الطَّرِيقِ لِمَنَعِ سُلُوكِ ، أَوْ لِأَجْلِ أَخْذِ مَالِ مُسْلِمٍ ، أَوْ غَيْرِهِ ، عَلَى وَجْهِ تَعَدُّرٍ مَعَ الْعَوْتِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الْمَكَابِرُ ، الْمُخِيفُ لِأَهْلِ الطَّرِيقِ ، الْمُفْسِدُ فِي الْأَرْضِ ، سَوَاءً بِسِلَاحٍ ، أَوْ بِلَا سِلَاحٍ أَصْلًا ، سَوَاءً لَيْلًا أَوْ نَهَارًا ، فِي مِصْرٍ أَوْ فِي فَلَاحَةٍ ، أَوْ فِي قَصْرِ الْخَلِيفَةِ أَوْ الْجَامِعِ ، سَوَاءً قَدَّمُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ إِمَامًا ، أَوْ لَمْ

اِحْتِرَازُ / الْحَرَامُ

وفي القرآن المجيد: ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾
(البقرة: ٢٧٦)

وفي الحديث القدسي: « حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي ». أي
تَقَدَّسَتْ عَنْهُ ، وَتَعَالَيْتُ .

الإحرام: المنع .

— : التَّحْرِيمُ .

□ — شرعاً : الدُّخُولُ فِي حُرْمَاتٍ مَخْصُوصَةٍ ، أَي
التَّزَامُهَا ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَتَحَقَّقُ شَرْعاً إِلَّا بِالنِّيَّةِ مَعَ الذِّكْرِ ، أَوْ
الْحُصُوصِيَّةِ . (ابن عابدين)

— شرعاً : نِيَّةُ الدُّخُولِ فِي الْحَجِّ ، أَوْ الْعُمْرَةِ . (البعلي)

— عند المالكية : نِيَّةُ أَحَدِ النُّسُكَيْنِ - الْحَجِّ ، أَوْ الْعُمْرَةِ -
مَعَ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، مُتَعَلِّقِينَ بِهِ .

— عند الحنفية : نِيَّةُ النُّسُكِ مِنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ مَعَ الذِّكْرِ
(وهو التَّلْبِيَةُ وَنَحْوُهَا) أَوْ الْحُصُوصِيَّةِ . (وهو ما يَقُومُ
مَقَامَ التَّلْبِيَةِ مِنْ سَوْقِ الْهَدْيِ ، أَوْ تَقْلِيدِ الْبُذْنِ) .

— عند الشافعية : الدُّخُولُ فِي النُّسُكِ بِنِيَّةٍ ، وَلَوْ بِلَا
تَّلْبِيَةٍ .

— فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : نِيَّةُ الدُّخُولِ فِي حُرْمَةِ
الصَّلَاةِ .

□ تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ : هِيَ التَّكْبِيرَةُ الَّتِي يَدْخُلُ بِهَا فِي
الصَّلَاةِ .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ، لِأَنَّهُ يَحْرَمُ عَلَيْهِمَا مَا كَانَ حَلَالاً مِنْ
مُفْسِدَاتِ الصَّلَاةِ ، كَالْأَكْلِ ، وَالْكَلامِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ .

التَّحْرِيمُ : ضِدُّ التَّحْلِيلِ .

الْمَكْرُوهُ تَحْرِيماً :

(أَنْظُرْكَ رَهـ)

الْحَرَامُ : الْمَنْعُ مِنْ فِعْلِهِ ، إِمَّا بِتَسْخِيرِ إِلَهِيٍّ ، وَإِمَّا بِمَنْعِ
بَشَرِيٍّ ، وَإِمَّا بِمَنْعٍ مِنْ جِهَةِ الْعَقْلِ ، أَوْ مِنْ جِهَةِ الشَّرْعِ ،
أَوْ مِنْ جِهَةِ مَنْ يُرْتَسَمُ أَمْرُهُ .

وَكَلُّ تَحْرِيمٍ لَيْسَ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ .

اِحْتِرَازُ مِنْهُ : تَوَقَّاهُ .

أَحْرَازُهُ إِحْرَازاً : حَازَهُ ، وَحَفِظَهُ ، وَصَانَهُ عَنِ الْأَخْذِ .

الْحِرْزُ : الْوِعَاءُ الْحَصِينُ يُحْفَظُ فِيهِ الشَّيْءُ .

(ج) أَحْرَازُ .

— : الْمَكَانُ الْمَنْعِيُّ يُلْجَأُ إِلَيْهِ .

□ — شَرْعاً : مَا يُحْفَظُ فِيهِ الْمَالُ عَادَةً ، كَالدَّارِ ، وَإِنْ
لَمْ يَكُنْ لَهَا بَابٌ ، أَوْ كَانَ لَهَا بَابٌ وَهُوَ مَفْتُوحٌ ، لِأَنَّ الْبِنَاءَ
لِقَصْدِ الْإِحْرَازِ ، وَكَالْحَانُوتِ ، وَالْحَيْمَةِ ، وَالشَّخْصِ .
(ابن عابدين)

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي يُحْرَزُ فِيهِ عَادَةً ،
كَدَارٍ ، وَحَانُوتٍ ، وَسَقِينَةٍ ، وَظَهْرِدَابَةٍ .

□ الْحِرْزُ بغيرِهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ كُلُّ مَكَانٍ غَيْرِ مَعْدٍ
لِلْإِحْرَازِ ، وَفِيهِ حَافِظٌ ، كَالسَّاجِدِ ، وَالطَّرِيقِ ،
وَالصَّخْرَاءِ .

□ الْحِرْزُ بِنَفْسِهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ كُلُّ بَقْعَةٍ مَعْدَةٍ
لِلْإِحْرَازِ ، مَمْنُوعٍ مِنَ الدُّخُولِ فِيهَا إِلَّا بِإِذْنٍ ، كَالدُّوْرِ ،
وَالْحَوَانِيَتِ ، وَالْحَيْمِ ، وَالْخِرَازِنِ ، وَالصَّنَادِيقِ .

الْحَرِيْزُ : الْحَصِينُ . يُقَالُ : حِرْزُ حَرِيْزٍ .

حَرَمَ فَلَانًا الشَّيْءَ — حِرْمَانًا : مَنَعَهُ إِثْمًا .

حَرَمَ الشَّيْءَ — حُرْمَةً : امْتَنَعَ .

وَيُقَالُ : حَرَمَ عَلَيْهِ كَذَا .

— الصَّلَاةُ حُرْمًا : امْتَنَعَ فِعْلُهَا .

أَحْرَمَ الرَّجُلُ إِحْرَامًا : دَخَلَ فِي الْحَرَمِ .

— : دَخَلَ الْبَلَدَ الْحَرَامَ .

— : دَخَلَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ .

— بِالصَّلَاةِ : دَخَلَ فِيهَا .

— عَنِ الشَّيْءِ : أَمْسَكَ .

حَرَمَ الشَّيْءَ عَلَيْهِ ، أَوْ عَلَى غَيْرِهِ تَحْرِيماً : جَعَلَهُ حَرَامًا .

□ — فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « هُوَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ » .

الْحَرِيمُ : مَا حَرَّمَ فَلَا يُنْتَهَك .

— : تَوْبُ الْمُحْرَمِ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا ثَبَّتَ حُرْمَتَهُ بِدَلِيلٍ مَقْطُوعٍ بِهِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا ثَبَّتَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيٍّ ، أَوْ إِجْمَاعٍ ،

أَوْ قِيَاسٍ أَوْ لَوْيٍّ ، أَوْ مُسَاوٍ .

— عِنْدَ ابْنِ حَجَرَ : هُوَ مَا نَصَّ الشَّارِعُ عَلَى تَرْكِهِ مَعَ

الْوَعِيدِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا فِي ذَاتِهِ صِفَةٌ مُحَرَّمَةٌ ، أَوْ فِي سَبَبِ

مَا ، يَجْزِي إِلَيْهِ خِلَافًا . وَمِنْهُ مَا تَحَقَّقَتْ حُرْمَتُهُ وَاحْتِمَالِ

حِلَّةٍ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مَا تَبِعَهُ ، فَحَرَّمَ بِحُرْمَتِهِ مِنْ مَرَافِقِ

وَحَقُوقٍ .

سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَى غَيْرِ مَالِكِهِ أَنْ يَسْتَبِدَّ بِالِانْتِفَاعِ

بِهِ .

□ حَرِيمُ الْبَيْتِ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ : خَمْسٌ وَعِشْرُونَ

ذِرَاعًا مِنْ نَوَاحِيهَا كُلِّهَا إِذَا كَانَتْ جَدِيدَةً ، وَخَمْسُونَ إِذَا

كَانَتْ قَدِيمَةً ، وَثَلَاثُمِئَةً إِذَا كَانَتْ لِلزَّرْعِ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَا اتَّصَلَ بِهَا مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي مِنْ حَقِّهَا

أَنْ لَا يُحَدَّثَ فِيهَا مَا يَبْصُرُ بِهَا ظَاهِرًا ، كَالْبِنَاءِ وَالْعَرَسِ ، أَوْ

بَاطِنًا ، كَحَفْرِ بَيْتٍ يُسْتَفَّ مَاءَهَا ، أَوْ يُذْهِبُهُ ، أَوْ حَفْرِ

مُرْحَاضٍ تُطْرَحُ النَّجَاسَاتُ فِيهِ يَصِلُ إِلَيْهَا وَسَخُهَا .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا مِنْ كُلِّ جَانِبٍ ، وَهُوَ

الصَّحِيحُ .

و : عَشْرَةٌ أَذْرُعٍ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلِيَّةِ : خَمْسٌ وَعِشْرُونَ ذِرَاعًا إِنْ كَانَتْ

جَدِيدَةً ، وَخَمْسُونَ إِنْ كَانَتْ قَدِيمَةً .

و : مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي تَرْقِيَةِ مَائِهَا مِنْهَا . فَإِنْ كَانَ بَدُولَابٍ

فَقَدْرُ مَدِّ الثُّورِ أَوْ غَيْرِهِ ، وَإِنْ كَانَ بِسَاقِيَّةٍ فَبِقَدْرِ طُولِ

الْبَيْتِ ، وَإِنْ كَانَ يَسْتَقِي مِنْهَا بِيَدِهِ ، فَبِقَدْرِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ

الْوَاقِفُ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٢٨١) : يَعْْنِي حُقُوقَهُ مِنْ جِهَاتِهِ مِنْ

كُلِّ طَرَفٍ أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا .

و : (م ١٢٨٦) : حَرِيمُ الْآبَارِ مُلْكُ أَصْحَابِهَا لَا يَجُوزُ

لِغَيْرِهِمْ أَنْ يَتَّصِرَفَ فِيهَا بِوَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ . وَمَنْ حَفَرَ بِئْرًا

فِي حَرِيمٍ آخَرَ يَرُدُّهُ . وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ حَرِيمُ الْيَسَابِيغِ

وَالْأَنْهَارِ وَالْقَنَوَاتِ .

□ حَرِيمُ الشَّجَرَةِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَا كَانَ فِيهِ مَصْلَحَةٌ لَهَا .

الْبَيْتُ الْحَرَامُ : الْكَعْبَةُ .

الشَّهْرُ الْحَرَامُ : وَاحِدُ الْأَشْهُرِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي كَانَ الْعَرَبُ

يُحَرِّمُونَ فِيهَا الْقِتَالَ . وَهِيَ : ذُو الْقَعْدَةِ ، وَذُو الْحِجَّةِ ،

وَالْمُحَرَّمُ ، وَرَجَبٌ . وَهِيَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ

شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ

حُرْمٌ ﴾ (التَّوْبَةُ : ٣٦)

الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ :

(أَنْظُرْ ح ر م)

الْحَرَمُ : مَكَّةُ الْمُكْرَمَةُ .

وَالْحَرَمَانُ : مَكَّةُ ، وَالْمَدِينَةُ الْمُنَوَّرَةُ .

— : الْحَرَامُ .

حَرَمُ الرَّجُلِ : مَا يُقَاتِلُ عَنْهُ ، وَيَحْمِيهِ . (ج) أَحْرَامٌ .

حَرَمُ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ : هُوَ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا طَوْلًا ، وَمَا بَيْنَ

لَا بَتَيْهَا عَرْضًا .

حَرَمُ مَكَّةَ الْمُكْرَمَةِ : مَا أَحَاطَ بِهَا مِنْ جَوَانِبِهَا ، وَأَطَافِ

بِهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَوْلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْنِبِي

إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رَزَقْنَا مِنْ لَدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا

يَعْلَمُونَ ﴾ (الْقَصَصُ : ٥٧) .

و: أُلْفَا ذِرَاعٍ .

— عند الحَنْفِيَّةِ : بِقَدْرِ نِصْفِ عَرْضِ النَّهْرِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ . وَعَلَيْهِ الْفَتْوَى .

و: هُوَ بِقَدْرِ عَرْضِ النَّهْرِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ .

و: لَا حَرِيمَ لَهُ .

— عند الحنابلة : مَلَقَى الطَّيْنِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ .

— في المجلد (م ١٢٨٣) : حَرِيمُ النَّهْرِ الْكَبِيرِ الَّذِي لَا يَحْتَاجُ إِلَى الْكَرْبِيِّ كُلِّ وَقْتٍ مِنْ كُلِّ طَرَفٍ مَقْدَارُ نِصْفِهِ ، فَيَكُونُ مَقْدَارَ حَرِيمِهِ مِنْ جَانِبَيْهِ مُسَاوِيًا لِعَرْضِهِ .

و: (م ١٢٨٤) : حَرِيمُ النَّهْرِ الصَّغِيرِ الْمُحْتَاجُ إِلَى الْكَرْبِيِّ ، يَعْنِي الْجَدَاوِلَ وَالْقِنِيَّ تَحْتَ الْأَرْضِ عَلَى مَقْدَارِ مَا يَلْزَمُهَا مِنَ الْحَلِّ لِأَجْلِ طَرْحِ الْأَحْجَارِ وَالطَّيْنِ عِنْدَ كَرْبِيِّهَا .

و: (م ١٢٨٦) : حَرِيمُ الْأَنْهَرِ مُلْكُ أَصْحَابِهَا لَا يَجُوزُ لِغَيْرِهِمْ أَنْ يَتَصَرَّفَ فِيهَا بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ .

المَحْرَمُ : ذُو الْحُرْمَةِ . (ج) مَحَارِمُ .

— : مَا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى .

— مِنَ النِّسَاءِ وَالرِّجَالِ : الَّذِي يَحْرُمُ التَّزْوُجَ بِهِ لِزَجْمِهِ وَقَرَاتِهِ .

وفي الحديث الشريف : « لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ مِنْهَا » .

□ — الْمَرْأَةُ شُرْعًا : هُوَ الْمُسْلِمُ ، الْبَالِغُ ، الْعَاقِلُ ، الَّذِي يَحْرُمُ نِكَاحَهُ عَلَى التَّأْيِيدِ . (الْبَغْلِيُّ)

— الرَّجُلُ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : الْمَرْأَةُ الَّتِي يَحْرُمُ عَلَيْهِ نِكَاحُهَا مُؤَبَّدًا بِنَسَبٍ ، أَوْ رِضَاعٍ ، أَوْ مُصَاهَرَةٍ .

الرَّحِيمُ الْمَحْرَمُ :

(أَنْظُرْ رَح م) .

الْحُرْمَةُ : مَا لَا يَحِلُّ انْتِهَاكُهُ مِنْ ذِمَّةٍ ، أَوْ حَقٍّ ، أَوْ صَحْبَةٍ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ . (ج) حُرْمَاتٌ ، وَحَرَمٌ .

وفي التنزيل الكريم : ﴿ ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ حُرْمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ ﴾ (الْحَجَّ : ٣٠) .

— عند الحَنْفِيَّةِ : خَمْسَةُ أَذْرَعٍ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ .

و: لَا تَقْدِيرَ لَهُ ، لِأَنَّهُ يَخْتَلِفُ الْحَالُ بِكَبْرِ الشَّجَرَةِ وَصَغَرِهَا .

— عند الحنابلة : قَدْرٌ مَاتِمٌ أَغْصَانُهَا حَوَالِيهَا . وَفِي النَّخْلَةِ مَدُّ جَرِيدِهَا .

— في المجلد : (م ١٢٨٩) : حَرِيمُ الشَّجَرَةِ الْمُرْسُوسَةِ بِالْأَذْنِ السُّلْطَانِيَّ فِي الْأَرْضِ الْمَوَاتِ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ خَمْسَةَ أَذْرَعٍ لَا يَجُوزُ لِغَيْرِهِ عَرَسُ شَجَرَةٍ فِي هَذِهِ الْمَسَافَةِ .

□ حَرِيمُ الْعَامِرِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ لِتِمَامِ الْإِنْتِفَاعِ بِالْعَامِرِ .

□ حَرِيمُ الْعَيْنِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ وَالْجَعْفَرِيَّةِ : خَمْسِيَّةُ ذِرَاعٍ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ .

— عند الحنابلة : الْقَدْرُ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَيْهِ صَاحِبُهَا لِلْإِنْتِفَاعِ بِهَا ، وَلَا يَسْتَصْرَبُ بِأَخْذِهِ مِنْهَا ، وَلَوْ عَلَى أَلْفِ ذِرَاعٍ .

— في المجلد (م ١٢٨٢) : حَرِيمُ مَنَبَعِ الْأَعْيُنِ : يَعْنِي الْمَاءَ الْمُسْتَخْرَجَ مِنَ الْأَرْضِ ، الْجَارِي عَلَى وَجْهِهَا ، لَهَا مِنْ كُلِّ طَرَفٍ خَمْسِيَّةُ ذِرَاعٍ .

و: (م ١٢٨٦) : حَرِيمُ الْيَتَابِيْعِ مُلْكُ أَصْحَابِهَا لَا يَجُوزُ لِغَيْرِهِمْ أَنْ يَتَصَرَّفَ فِيهَا بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ .

□ حَرِيمُ الْقِنَاةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : بِقَدْرِ مَا يُصْلِحُ مَجْرَاهَا لِاسْتِخْرَاجِ الطَّيْنِ ، وَنَحْوِهِ .

و: كَحَرِيمِ الْبُئْرِ ، وَإِنْ ظَهَرَ مَأْوَاهَا فَكَحَرِيمِ الْعَيْنِ .

و: لَا حَرِيمَ لَهَا مَا لَمْ يَظْهَرْ مَأْوَاهَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ .

و: مَفُوضٌ تَقْدِيرُهُ لِرَأْيِ الْإِمَامِ ، لِأَنَّهُ لَا نَصَّ عَلَيْهِ فِي الشَّرْعِ .

— في المجلد : (م ١٢٨٥) : حَرِيمُ الْقِنَاةِ الْجَارِي مَأْوَاهَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ كَالْعَيْنِ فِي كُلِّ طَرَفٍ خَمْسِيَّةُ ذِرَاعٍ .

□ حَرِيمُ النَّهْرِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَا لَا يُضَيِّقُ عَلَى مَنْ يَرِدُهُ مِنَ الْأَدْمِيَّةِ ، وَالْبَهَائِمِ .

أَيُّ : مَا وَجَبَ الْقِيَامُ بِهِ ، وَحَرَّمَ التَّفْرِيطُ فِيهِ .
— : الْمَرْأَةُ .

— : حَرَّمَ الرَّجُلُ وَأَهْلَهُ .

— : الْمَهَابَةُ . وَهَذِهِ اسْمٌ مِنَ الْإِحْتِرَامِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : كَرَاهَةُ التَّحْرِيمِ .

المَحْرَمُ : ذُو الْحَرَمَةِ .

— مِنَ الْإِبِلِ : الصَّعْبُ الَّذِي لَا يُرْكَبُ .

— مِنَ الْجُلُودِ : مَا لَمْ يَذْبُغْ ، أَوْ مَا لَمْ تَتِمَّ دِبَاعَتُهُ .

— : أَوَّلُ الشُّهُورِ الْعَرَبِيَّةِ . وَقَدْ ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَمَاءُ شَهْرِ اللَّهِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا ثَبَتَ النَّهْيُ فِيهِ بِلا عَارِضٍ .
وَحُكْمُهُ الثَّوَابُ بِالتَّرُكِ لِلَّهِ تَعَالَى ، وَالْعِقَابُ بِالْفِعْلِ ،
وَالكُفْرُ بِالِاسْتِحْلَالِ فِي التَّفَقُّعِ عَلَيْهِ .

الطَّلَاقُ الْمَحْرَمُ :

(أَنْظَرُ ط ل ق) .

□ الْمَحْرُومُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي مَنَعَ مِنَ الْإِرْثِ
لِمَعْنَى فِي نَفْسِهِ ، كَالرَّقِيقِ ، وَالْقَاتِلِ .

حَزَنَ الْأَمْرُ فَلَانًا — حَزْنَا : عَمَّةٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ
يَسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ
قُلُوبُهُمْ ﴾ (الْمَائِدَةُ : ٤١) .

حَزَنَ الْمَكَانَ — حَزْنَا : حَشَنَ ، وَعَظَلَ .

— الرَّجُلُ حَزْنَا ، وَحَزْنَا : اغْتَمَّ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ ﴾ (الْحِجْرُ :

٨٨) .

وَهَذَا لَيْسَ بِنَهْيٍ عَنِ الْحُزَنِ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ يَدْخُلُ بِاخْتِيَارٍ
الْإِنْسَانَ ، وَلَكِنَّ النَّهْيَ فِي الْحَقِيقَةِ عَنْ تَعَاطِي مَا يُورِثُ
الْحُزْنَ ، وَاكْتِسَابِهِ .

حَزَنَ الْمَكَانَ — حُزُونَةً : حَزَنَ .

فَهُوَ حَزَنٌ .

أَحْزَنَ الْمَكَانَ : حَزَنَ .

وَيُقَالُ : أَحْزَنَ بِهِمُ الْمَنْزِلُ : نَبَأَ بِهِمْ .
— الْأَمْرُ فَلَانًا : عَمَّةٌ .

حَزَنَ الْقَارِئُ فِي قِرَاءَتِهِ : رَفَّقَ صَوْتَهُ .

وَهُوَ يَقْرَأُ بِالتَّحْزِينِ .

— الْأَمْرُ فَلَانًا : أَحْزَنَةً .

حَسَدَ فَلَانًا — حَسَدًا : تَمَنَّى أَنْ تَتَّحَوَّلَ إِلَيْهِ نِعْمَتُهُ ، أَوْ
أَنْ يُسَلِّتَهَا .

وَيُقَالُ : حَسَدَهُ النِّعْمَةَ ، وَحَسَدَهُ عَلَيْهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ
اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ (النِّسَاءُ : ٥٤) .

وَتَقُولُ الْعَرَبُ : حَسَدَنِي اللَّهُ إِذَا كُنْتُ أَحْسَدُكَ .

أَيُّ : عَاقَبَنِي اللَّهُ عَلَى حَسَدِي إِيَّاكَ .

أَحْسَدَهُ : وَجَدَهُ حَاسِدًا .

تَحَاسَدَا : حَسَدَ كُلُّ مِنْهُمَا الْآخَرَ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ،

وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا » .

الْحَسَدُ : أَنْ يَرَى الرَّجُلُ لِأَخِيهِ نِعْمَةً ، فَيَتَمَنَّى أَنْ تَزُولَ
عَنْهُ ، وَتَكُونَ لَهُ دُونَهُ .

— : الْغِبْطَةُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٍ

آتَاهُ اللَّهُ مَالًا ، فَسَلَّطَ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَرَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ

الْحِكْمَةَ ، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا » .

وَقَدْ أُطْلِقَ الْحَسَدُ مَجَازًا عَلَى الْغِبْطَةِ .

وَهِيَ : أَنْ يَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ مَا لِغَيْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ

يَزُولَ عَنْهُ .

فَكَانَتْهُ قَالَ فِي الْحَدِيثِ : لَا غِبْطَةَ أَكْثَمَ ، أَوْ أَفْضَلَ مِنْ

الْغِبْطَةِ فِي هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ .

الْحَسُودُ : مَنْ طَبِعَهُ الْحَسَدُ ، ذَكَرَ كَانَ أَوْ أُنْثَى .

حَسَنٌ — حُسْنًا : جَمَلٌ .

فَهُوَ حَسَنٌ ، وَهِيَ حَسَنَاءٌ .

الإِسْتِحْسَانُ : هو عَدُّ الشَّيْءِ ، وَاغْتِقَادُهُ حَسَنًا .

□ — اصطِلاحاً : هو اسمٌ لِذَلِيلٍ مِنَ الأَدِلَّةِ الأَرْبَعَةِ (الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالإِجْمَاعِ وَالْقِيَاسِ) يُعَارِضُ القِيَاسَ الجَلِيَّ ، وَيُعْمَلُ بِهِ إِذَا كَانَ أَقْوَى مِنْهُ . سَمُوهُ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ فِي الأَغْلَبِ يَكُونُ أَقْوَى مِنَ القِيَاسِ الجَلِيِّ ، فَيَكُونُ قِيَاسًا مُسْتَحْسَنًا . (الجرجاني) .

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : هو جَمْعُ بَيْنِ الأَدِلَّةِ المُتَعَارِضَةِ .

و : هو مَعْنَى يَنْقَدِحُ فِي ذَهْنِ المُجْتَهِدِ تَقْضَرُ عَنْهُ عِبَارَتُهُ .
والمُرَادُ بِالمَعْنَى : ذَلِيلُ الحُكْمِ الَّذِي اسْتَحْسَنَهُ .

الحَسَنُ : هُوَ كُلُّ مُبْهَجٍ مَرْغُوبٍ فِيهِ ، إِمَّا مِنْ جِهَةِ العَقْلِ ، وَإِمَّا مِنْ جِهَةِ الهَوَى ، وَإِمَّا مِنْ جِهَةِ الحِسِّ .
وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ فِي عُرْفِ العَامَّةِ فِيهَا يُدْرِكُ بالبَصْرِ ، وَأَكْثَرُ مَا جَاءَ فِي الشَّرْعِ فِيهَا يُدْرِكُ بالبَصِيرَةِ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هو مَا يَكُونُ مُتَعَلِّقًا بِالمَدْحِ فِي العَاجِلِ ، وَالثَّوَابِ فِي الأَجَلِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ المَأْدُونُ فِيهِ ، وَاجِبًا ، وَمُنْدُوبًا ، وَمُبَاحًا .

و : مَا كَانَ الأَوَّلَى فِعْلُهُ مِنْ تَرْكِهِ .

□ الحَسَنُ لِمَعْنَى فِي نَفْسِهِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : عِبَارَةٌ عَمَّا اتَّصَفَ بِالحَسَنِ لِمَعْنَى ثَبَّتَ فِي ذَاتِهِ ، كَالإِيْمَانِ بِاللَّهِ وَصِفَاتِهِ .

□ الحَسَنُ لِمَعْنَى فِي غَيْرِهِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ الإِتِّصَافُ بِالحَسَنِ لِمَعْنَى ثَبَّتَ فِي غَيْرِهِ ، كَالجِهَادِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِحَسَنٍ لِذَاتِهِ ، لِأَنَّهُ تَخْرِيْبُ بِلَادِ اللَّهِ ، وَتَعْذِيبُ عِبَادِهِ ، وَإِفْنَاءُهُمْ ، وَإِنَّمَا حَسَنٌ لِمَا فِيهِ مِنْ إِغْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ ، وَهَلَاكِ أَعْدَائِهِ .

الحَدِيثُ الحَسَنُ :

(أَنْظَرِحْ د ث) .

الحَسَنُ : ضِدُّ القُبْحِ . (ج) مَحَاسِنُ .

(ج) حِسَانٌ . لِلمَذْكُورِ وَالمُؤَنَّثِ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسَنَ أَوْلِيكَ رَفِيقًا ﴾ (النِّسَاءُ : ٦٩) .

أَحْسَنَ فُلَانٌ : فَعَلَ مَا هُوَ حَسَنٌ .

وَفِي الكِتَابِ المَحِيدِ : ﴿ إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ﴾ (الإِسْرَاءُ : ٧) .

— الشَّيْءُ : أَجَادَ صُنْعَهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ وَإِلَيْهِ المَصِيرُ ﴾ (التَّغَابُنِ : ٣) .

اسْتَحْسَنَهُ : عَدَّهُ حَسَنًا .

الإِحْسَانُ : الإِنْعَامُ عَلَى الغَيْرِ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ إِنْ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالعَدْلِ وَالإِحْسَانِ ﴾ (النُّحْلِ : ٩٠) .

وَالإِحْسَانُ فَوْقَ العَدْلِ . وَذَلِكَ لِأَنَّ العَدْلَ : هُوَ أَنْ يُعْطِيَ مَاعَلَيْهِ وَيَأْخُذَ مَالَهُ ، وَالإِحْسَانُ : أَنْ يُعْطِيَ أَكْثَرَ مِمَّا عَلَيْهِ ، وَيَأْخُذَ أَقَلَّ مِمَّا لَهُ .

فالإِحْسَانُ زَائِدٌ عَلَيْهِ .

فَتَحْرِي العَدْلُ وَاجِبٌ ، وَتَحْرِي الإِحْسَانِ نَدْبٌ وَتَطَوُّعٌ . وَلِذَلِكَ عَظَّمَ اللَّهُ ثَوَابَ أَهْلِ الإِحْسَانِ فَقَالَ : ﴿ إِنْ اللَّهَ يُحِبُّ المُحْسِنِينَ ﴾ (المَائِدَةُ : ١٣) .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَمَا أَنَّكَ تَرَاهُ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ . (الجرجاني) .

الأَحْسَنُ : الأَجْمَلُ وَالأَفْضَلُ .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنْ أَقْرَبَكُم مَنِّي مَجَالِسَ يَوْمِ القِيَامَةِ أَحْسَنِكُمْ أَخْلَاقًا » .

أَحْسَنُ الطَّلَاقِ :

(أَنْظَرِحْ ط ل ق) .

□ حُسْنُ الخَلْقِ عند ابن حَجْر هو : اِخْتِيَارُ الفَضَائِلِ ، وَتَرْكُ الرَّذَائِلِ .

الحُسْنَى : مُؤَنَّثُ الحَسَنِ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَلِلَّهِ الأَسْمَاءُ الحُسْنَى فَادْعُوهَا ﴾ (الأعراف : ١٨٠) .

— : العاقِبَةُ الحَسَنَةُ .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ وَأَمَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً فَلَهُ جَزَاءُ الحُسْنَى وَسَنَقُولُ لَهُ مِنْ أَمْرِنَا يُسْراً ﴾ (الكهف : ٨٨) .

— : الإِسْتِشْهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى .

وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلاَّ إِحْدَى الحُسْنَيْنِ ﴾ (التَّوْبَةُ : ٥٢) .

الحَسَنَةُ : ضِدُّ السَّيِّئَةِ مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ . (ج) حَسَنَاتٌ .

وفي القرآن العزيز : ﴿ وَلَا تَسْتَوِي الحَسَنَةُ ، وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾ (فَصَّلَتْ : ٢٤) .

— : النُّعْمَةُ .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ فَإِذَا جَاءَتْهُمُ الحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ ﴾ (الأعراف : ١٣١) .

الحَشُّ : الكَنِيفُ .

— : المُتَوَضُّأُ .

الحَشُّ : الحَشُّ .

الحَشُّ : الحَشُّ .

حَصَبَةٌ — حَصَباً : رَمَاهُ بِالحَصْبَاءِ ، وَنَحْوِهَا .

— : المَكَانُ : فَرَشَةُ بِالحَصْبَاءِ .

— : فِي الأَرْضِ : ذَهَبٌ .

الحاصِبُ : يُقَالُ : مَكَانٌ حَاصِبٌ : دُو حَصْبَاءٍ .

— : الرِّيحُ الشَّدِيدَةُ تُحْمِلُ التُّرَابَ وَالحَصْبَاءَ . وفي

القرآن الكريم : ﴿ أَمْ أَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ

حَاصِباً فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرٍ ﴾ (المُلْكُ : ١٧)

— : مَا تَرْمِي بِهِ الرِّيحُ .

الحَصْبُ : صِغَارُ الحِجَازِ .

وَاحِدَتُهَا حَصْبَةٌ .

— : الحَطْبُ .

— : كُلُّ مَا يُلْقَى فِي النَّارِ مِنْ وَقُودٍ . وفي القرآن

الكريم : ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ

جَهَنَّمَ ﴾ (الأنبياء : ٩٨) .

الحَصْبَاءُ : صِغَارُ الحِجَازِ .

الحَصْبَةُ : الحَصْبَاءُ .

— : البَثْرُ الَّذِي يَظْهَرُ فِي الجِلْدِ . ويقال : هي الجُدْرِي .

لَيْلَةُ الحَصْبَةِ : التي بَعْدَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ .

وهي لَيْلَةُ النَّفْرِ الأَخِيرِ ، لِأَنَّهَا آخِرُ أَيَّامِ الرَّمْيِ .

المُحَصَّبُ : مَوْضِعُ رَمْيِ الجِبَارِ بِمِنَى .

— : مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ عَلَى طَرِيقِ مِنَى ، وَيُسَمَّى البَطْحَاءِ ،

وَالأَبْطَحُ ، وَخَيْفُ بَنِي كِنَانَةَ ، وَهُوَ إِلَى مِنَى أَقْرَبُ مِنْ

مَكَّةَ .

سُمِّيَ بِذَلِكَ لِكَثْرَةِ مَا بِهِ مِنَ الحَصَا مِنْ جَرِّ السُّبُولِ .

حَصَرَتِ النَّاقَةُ — حَصْرًا : ضَاقَ إِخْلِيلُهَا .

فهي حَصُورٌ .

— : فُلَانًا : ضَيَّقَ عَلَيْهِ ، وَأَحَاطَ بِهِ . فَهُوَ مُحْصُورٌ ،

وَحَصِيرٌ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ فَإِذَا أُنْسِلَخَ الأشْهُرُ الحُرْمُ فَاقْتُلُوا

المُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخَذُوهُمْ وَاحْضَرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا

لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا

سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (التَّوْبَةُ : ٥)

حَصِرَ فُلَانٌ — حَصْرًا : ضَاقَ صَدْرُهُ .

— : بَخِلٌ .

— : مَنَعَ مِنْ شَيْءٍ عَجْزًا ، أَوْ حَيَاءً .

فهو حَصُورٌ .

أَحْصَرَ البَعِيرَ : حَصَرَهُ .
— فُلَانًا : حَبَسَهُ .

ويقال : أَحْصَرَهُ المَرَضُ ، وَأَحْصَرَهُ الحَوْفُ . وفي القُرْآنِ
الكَرِيمِ : ﴿ فَإِنْ أَحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ المَهْدِيِّ ﴾
(البقرة : ١٩٦)

الإِحْصَارُ : المَنعُ مِنَ الوُصُولِ إِلَى المَطْلُوبِ .

والمَشْهُورُ عَنِ أَكْثَرِ أَهْلِ اللُّغَةِ أَنَّ الإِحْصَارَ إِنَّمَا يَكُونُ
بِالمَرَضِ ، وَأَمَّا بِالْعَدُوِّ فَهُوَ الحِصْرُ .

وقال غَيْرُهُمْ : يُقالُ فِي جَمِيعِ ما يَمْنَعُ الإنسانَ مِنَ
التَّصَرُّفِ .

□ — شَرعاً : المَنعُ مِنَ التُّسُكِ اِبْتِدَاءً ، أَوْ دَواماً ، كَلَأً ،
أَوْ بَعْضاً . (البَجِيرِيُّ) .

— شَرعاً : المَنعُ عَنِ رُكْنٍ ، أَوْ أَكْثَرٍ ، بِسَبَبِ عَدُوٍّ ، أَوْ
مَرَضٍ ، أَوْ مَوْتِ مَحْرَمٍ ، أَوْ هَلَاكِ نَفَقَةٍ (الحِصْكَفِيُّ)

— فِي الشَّرعِ : المَنعُ عَنِ المُنْعِيِّ فِي أَفعالِ الحِجِّ ، سواءَ كانَ
بالْعَدُوِّ ، أَوْ بالحِيسِ ، أَوْ بِالمَرَضِ . (الجُرْجَانِيُّ)

— فِي قَوْلِ الكَثِيرِ مِنَ الصَّحَابَةِ : هُوَ كَلُّ حابِسِ حَبَسَ
الحاجَّ ، أَوْ المُعْتَمِرِ ، مِنْ عَدُوٍّ ، وَمَرَضٍ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ .

وهو ما عَلَيهِ الحَنْفِيَّةُ ، وَالْحَنابِلَةُ ، وَالظَّاهِرِيَّةُ ،
وَالزَّيْدِيَّةُ .

— فِي قَوْلِ ابنِ عَبَّاسٍ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : هُوَ حَصْرُ العَدُوِّ .

الحِصْرُ : المَمْنَعُ عَنِ الإِنغِاسِ فِي الشَّهَوَاتِ .

وفي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ إِنَّ اللهَ يَبْشُرُكَ بِبِخْيِ مُصَدِّقاً
بِكَلِمَةٍ مِنَ اللهِ وَسَيِّداً وَحَصُوراً وَنَبِيّاً مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾
(آلِ عِمْرانَ : ٣٩) .

الحِصِيرُ : الضِّيْقُ الصَّدْرِ .

— : البَخِيلُ .

— : الحابِسُ المانِعُ مِنَ الحَرَكَةِ . وفي القُرْآنِ العَزِيزِ :

﴿ وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصيراً ﴾ (الإِشراء : ٨)

— : الأَرْضُ وَجْهَهَا .

حَصَّنَ المَكَانَ — حَصَانَةً : مَنَعَهُ .
فَهُوَ حَصِينٌ .

— : المَرْأَةُ : عَفَّتُ .

— : المَرْأَةُ : تَزَوَّجَتْ . فَهِيَ حَصَانٌ . (ج) حَصْنٌ .

أَحْصَنَ الرَّجُلُ : تَزَوَّجَ .

فَهُوَ مُحْصَنٌ . وَهِيَ مُحْصَنَةٌ ، وَمُحْصِنَةٌ . وفي القُرْآنِ
الكَرِيمِ : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ (النِّساءُ : ٢٤) .

أَيُّ : لا يَحِلُّ نِكَاحُ ذَاتِ الزَّوْجِ .

— : عَفَّتُ . وفي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ اليَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ
الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ
حِلٌّ لَهُمُ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ

أُوتُوا الكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ (المائدة : ٥)

— : الشَّيْءُ : مَنَعَهُ ، وَصانَهُ . وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ :
﴿ والتي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيها مِنْ رُوحِنا
وَجَعَلْناها وَابِئِنا آيَةً لِلْعالَمِينَ ﴾ (الأَنْبياءُ : ٩١) .

— : المَرْأَةُ : زَوَّجَهَا .

الإِحْصَانُ : المَنعُ .

— : التَّزْوِيجُ .

— : العِفَّةُ .

— : الحُرِّيَّةُ .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : لا يَفَعُ إِلا عَلَى مَعْتَبَرَيْنِ : عَلَى الزَّواجِ
الذي يَكُونُ فِيهِ الوُطْءُ ، وَعَلَى العَقْدِ فَقَطْ . (ابنُ حَزْمٍ)

— فِي الشَّرعِ خَمْسَةُ أَقسامٍ :

الأوَّلُ : الإِحْصَانُ فِي الزَّانِي الذي يُوجِبُ الرَّجْمَ عَلَى
الزَّانِي : هُوَ الوُطْءُ بِنِكَاحٍ .

الثَّانِي : الإِحْصَانُ فِي المُقْدُوفِ : هُوَ العِفَّةُ .

الثَّالِثُ : هُوَ الحُرِّيَّةُ .

الرَّابِعُ : هُوَ التَّزْوِيجُ .

الخامِسُ : الإِسْلامُ . (النُّوويُّ) .

— فِي الشَّرعِ : الأقسامُ الخَمْسَةُ السَّابِقَةُ .

و : عَقَدَ الزَّواجَ ، وَالبُلُوعُ . (البَجِيرِيُّ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْحُرِّيَّةُ ، وَالتَّكْلِيفُ ، وَالْإِسْلَامُ ، وَالْوُطْءُ بِنِكَاحٍ صَحِيحٍ . وَهَذَا الْإِحْصَانُ يُوجِبُ الرَّجْمَ فِي الزُّنَى .
وَأَمَّا الْإِحْصَانُ فِي الْقَذْفِ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ شَيْئَيْنِ : النِّكَاحَ ، وَالذُّخُولَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الْإِتِّصَافُ بِالتَّكْلِيفِ ، وَالْحُرِّيَّةِ ، وَالْإِسْلَامِ ، وَالْعِفَّةِ . وَهُوَ الْإِحْصَانُ فِي الْقَذْفِ .
وَأَمَّا الْإِحْصَانُ فِي الزُّنَى فَهُوَ مِثْلُ قَوْلِ الْحَنْفِيَّةِ .

الْحَصَانُ : الْمَرْأَةُ الْعَقِيفَةُ . (ج) حَصْنٌ .

حَصَاةٌ — حَصُوعًا : مَنَعَةٌ .

حَصَاةٌ — حَصِيًّا : رَمَاهُ بِالْحَصَى .

أَحْصَى الشَّيْءَ : عَرَفَ قَدْرَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :
« لَا أَحْصِي ثَنَاءَ عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ » .

قَالَ الْغَزَالِيُّ : لَيْسَ الْمُرَادُ أَنِّي عَاجِزٌ عَنِ التَّعْبِيرِ عَمَّا أُذْرِكُنْهُ ، بَلْ مَعْنَاهُ الْإِعْتِرَافُ بِالْقُصُورِ عَنْ إِدْرَاكِ كُنْهِ جَلَالِهِ . وَعَلَى هَذَا فَيَرْجِعُ الْمَعْنَى إِلَى الثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ بِأَتَمِّ الصِّفَاتِ ، وَأَكْمَلِهَا ، الَّتِي ارْتَضَاهَا لِنَفْسِهِ ، وَاسْتَأْثَرَ بِهَا ، فَهِيَ لَا تَلِيْقُ إِلَّا بِجَلَالِهِ .

— الْكِتَابُ : حَفِظَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا أَحْصَاهُ اللَّهُ وَنَسُوهُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ (الْمَجَادَلَةُ : ٦)

الْحَصَى : صِفَارُ الْحِجَارَةِ .

— : الْعَدَدُ الْكَثِيرُ .

الْحَصَاةُ : الْوَاحِدَةُ مِنْ صِفَارِ الْحِجَارَةِ . (ج) حَصَى ، وَحَصِيٌّ .

يَبِيعُ الْحَصَاةَ : مِنْ بَيْعِ الْجَاهِلِيَّةِ الَّتِي نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهَا .

وَصُورَتُهُ عِنْدَهُمْ : أَنْ يَقُولَ الْبَائِعُ : ارْمِ هَذِهِ الْحَصَاةَ ، فَعَلَى أَيِّ تَوْبٍ وَقَعْتَ فَهَوِّ لَكَ بِدِرْهِمٍ .

وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَقُولَ : بِعْتُكَ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ مِقْدَارَ مَا تَبْلُغُ الْحَصَاةُ إِذَا رَمَيْتُهَا بِكَذَا ..
وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَقُولَ : بِعْتُكَ هَذَا بِكَذَا ، عَلَى أَنِّي مَتَى رَمَيْتُ هَذِهِ الْحَصَاةَ وَجَبَ الْبَيْعُ !
وَكَلُّ هَذِهِ الْبَيْعِ فَاسِدَةٌ .

حَضَرَ الْغَائِبُ — حُضُورًا : قَدِيمٌ .

— الشَّيْءُ ، وَالْأَمْرُ ، وَالصَّلَاةُ : حَلَّ وَقْتَهُ .

— الْمَجْلِسَ : شَهِدَهُ .

— الْأَمْرُ فَلَانًا : نَزَلَ بِهِ ، وَأَصَابَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ كَتَبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا

الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾

(الْبَقَرَةُ : ١٨٠)

أَحْضَرَ الشَّيْءَ : أَتَى بِهِ .

— الشَّيْءُ فَلَانًا : أَتَاهُ بِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَأَحْضَرْتَ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ ﴾ (النِّسَاءُ : ١٢٨)

أَيُّ : مَالَتْ إِلَيْهِ .

اِحْتَضَرَ الْمَجْلِسَ : حَضَرَهُ .

— : نَزَلَ بِهِ .

اِحْتَضَرَ : حَضَرَ الْمَوْتَ . فَهُوَ فِي النَّزْعِ .

الْحَاضِرُ : الْقَوْمُ النُّزُولُ عَلَى مَاءٍ يَقِيمُونَ بِهِ ، وَلَا يَرِحُونَ

عَنْهُ .

— : الْحَيُّ إِذَا حَضَرُوا الدَّارَ الَّتِي بِهَا مُجْتَمَعُهُمْ .

— : الْمُقِيمُ فِي الْحَضَرِ ، وَهُوَ خِلَافُ الْبَادِي : سَاكِنِ

الْبَادِيَةِ .

(ج) حُضُورٌ .

حَاضِرُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ

يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٩٦) :

— فِي قَوْلِ نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عَمَرَ ، وَالْأَعْرَجِ ، وَالثَّوْرِيِّ : هُمْ

أَهْلُ مَكَّةَ بِعَيْنِهَا .

المَحْضَرُ / اسْتَحَقَّ

وَيَقِيهِ عَمَّا يَضُرُّهُ ، وَلَوْ كَانَ كَبِيرًا مَجْنُونًا . (الأنصاري)
— شَرْعًا : تَرْبِيَةَ الْوَالِدِ لِمَنْ لَهُ حَقُّ الْحِضَانَةِ . (ابن
عابدين)

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : تَرْبِيَةَ صَبِيٍّ بِمَا يَصْلِحُهُ .
— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : حِفْظُ الْوَالِدِ فِي نَفْسِهِ ،
وَمُؤَنَّةِ طَعَامِهِ ، وَلبَاسِهِ ، وَمَضْجَعِهِ ، وَتَنْظِيفِ جَسَدِهِ .

الْحِضَانَةُ : الْحِضَانَةُ .

الْحِضْنُ : الصَّدْرُ مِمَّا دُونَ الْإِبْطِ إِلَى الْكَتِفِ ، وَهُوَ الْحِضْرُ .
(ج) أَحْضَانُ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : نَاحِيَتُهُ وَجَانِبُهُ .
يُقَالُ : مَا زَالَ يَقْطَعُ أَحْضَانَ الْأَرْضِ .

حَقَّقَ الْأَمْرَ — حَقًّا ، وَحَقَّةً ، وَحَقُوقًا : صَحَّ ، وَثَبَّتَ ،
وَصَدَقَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لِيُنذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا
وَيَحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ (يس : ٧٠)
وَيُقَالُ : يَحِقُّ عَلَيْكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا : يَجِبُ .
— الصَّغِيرُ مِنَ الْإِبِلِ حِقًّا ، وَحِقَّةً : دَخَلَ فِي السَّنَةِ
الرَّابِعَةِ .

حَقَّقَ الْأَمْرَ — حَقًّا : تَيَقَّنَهُ .
— : صَدَّقَهُ .

أَحَقَّقَ فُلَانٌ : قَالَ حَقًّا .

— : ادَّعَاهُ ، فَثَبَّتَ لَهُ .
— الْأَمْرَ : حَقَّقَهُ .

يُقَالُ : أَحَقَّقَهُ عَلَى الْحَقِّ : غَلَبَهُ ، وَأَثَبْتَهُ عَلَيْهِ .
— الشَّيْءَ : أَحْكَمَهُ ، وَصَحَّحَهُ .

اسْتَحَقَّقَ الشَّيْءَ ، وَالْأَمْرَ : اسْتَوْجَبَهُ .

— الْإِثْمَ : وَجَبَتْ عَلَيْهِ عَقُوبَتُهُ . وَمِنْهُ قَوْلُ الْقُرْآنِ
الْمَجِيدِ : ﴿ فَإِنْ عَنَرْنَا عَلَى أَنَّهَا اسْتَحَقَّقَا إِثْمًا ﴾ (المائدة :
١٠٧)

وَالشَّيْءُ مُسْتَحَقٌّ .

— فِي قَوْلِ طَاوُسَ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ،
وَالْإِبَاضِيَّةِ ، وَطَائِفَةٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ : هُمْ أَهْلُ الْحَرَمِ .

— فِي قَوْلِ الزُّهْرِيِّ : مَنْ كَانَ أَهْلُهُ مِنْ مَكَّةَ عَلَى مَسَافَةِ
يَوْمٍ ، أَوْ نَحْوِهِ .

— فِي قَوْلِ مَكْحُولٍ : مَنْ كَانَ مَنْزِلُهُ دُونَ الْمَوَاقِيتِ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ نَافِعٍ .

و : أَهْلُ مَكَّةَ ، وَمَنْ حَوْلَهَا ، سِوَى أَهْلِ الْمَنَاهِلِ ،
كَعَسْفَانَ ، وَسِوَى أَهْلِ مَنَى وَعَرَفَةَ .

عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : أَهْلُ الْمَوَاقِيتِ ، فَمَنْ دُونَهُمْ إِلَى مَكَّةَ .

— عِنْدَ عَطَاءٍ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : أَهْلُ الْحَرَمِ ،
وَمَنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَكَّةَ دُونَ الْمَسَافَةِ الَّتِي تَقْصُرُ فِيهَا الصَّلَاةُ .

أَيُّ : دُونَ مَرَحَلَتَيْنِ مِنَ الْحَرَمِ .

وَقَوْلِ الشَّافِعِيِّ فِي الْقَدِيمِ كَانَ مِثْلُ قَوْلِ مَكْحُولٍ .

المَحْضَرُ : الْمَنْهَلُ . (ج) مَحَاضِرُ .

— : الَّذِينَ يَرُدُّونَ الْمَاءَ ، وَيَقِيمُونَ عَلَيْهِ .

— : السَّجَلُ .

— : صَحِيفَةٌ تَكْتَبُ فِي وَاقِعَةٍ ، وَفِي آخِرِهَا خُطُوطُ
الشُّهُودِ بِصِحَّةِ مَا تَصْمُنُهُ صَدْرُهَا .

حَضَنَهُ — حَضْنَا وَحَضَانَةً : جَعَلَهُ فِي حِضْنِهِ .

— الرَّجُلُ الصَّبِيَّ : رَعَاهُ وَرَبَّاهُ .

فَهُوَ حَاضِنٌ . (ج) حَضَنَةٌ .

وَهِيَ حَاضِنَةٌ . (ج) حَوَاضِنٌ .

— عَنِ الْأَمْرِ : إِذَا نَحَاهُ عَنْهُ ، وَأَنْفَرَدَ بِهِ دُونَهُ .

اِحْتَضَنَ الشَّيْءَ : حَضَنَهُ .

الْحَاضِنَةُ : الدَّايَّةُ الَّتِي تَقُومُ عَلَى تَرْبِيَةِ الصَّغِيرِ .

— : الَّتِي تَقُومُ مَقَامَ الْأُمِّ فِي تَرْبِيَةِ الْوَالِدِ بَعْدَ وَفَاتِهَا .

(ج) حَوَاضِنٌ .

الْحِضَانَةُ : الْوَالِيَّةُ عَلَى الطِّفْلِ لِتَرْبِيَتِهِ ، وَتَدْبِيرِ شُؤُونِهِ .

□ — شَرْعًا : تَرْبِيَّةٌ مِنْ لَا يَسْتَقِيلُ بِأُمُورِهِ بِمَا يَصْلِحُهُ ،

يُطْلَقُ عَلَى الْأَقْوَالِ ، وَالْعَقَائِدِ ، وَالْأَذْيَانِ ، وَالْمَذَاهِبِ ،
بِاعْتِبَارِ اشْتِبَاهِهَا عَلَى ذَلِكَ . (الْجُرْجَانِي)
— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا شَيْءٌ عَلَى آخَرٍ .

أَهْلُ الْحَقِّ :

(أَنْظَرُ أَهْل)

□ الْحَقُّ الْعَيْنِيُّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الْمُتَعَلِّقُ بِعَيْنِ الشَّيْءِ .
الْحَقُّ مِنَ الْإِبِلِ : مَا دَخَلَ فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةِ ، وَأَمَكَنَ رُكُوبَهُ ،
وَالْحَمْلُ عَلَيْهِ .

(ج) حِقَاقٌ ، وَأَحَقُّ .

(حِج) حَقَّقَ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،
وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : مَا أُنِمَّ الثَّلَاثَةُ ،
وَدَخَلَ فِي الرَّابِعَةِ . وَفِي قَوْلِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا دَخَلَ فِي
الثَّلَاثَةِ .

الْحَقِيقَةُ : الْحَقُّ .

تَقُولُ : هَذِهِ حَقِيقَتِي .

— مِنَ الْإِبِلِ : الْحَقِيقُ ، أَوْ مَوْتَنَةٌ .

(ج) حَقَّقَ ، وَحِقَاقٌ .

الْحَقِيقُ بِالْأَمْرِ : الْجَدِيرُ بِهِ .

يُقَالُ : هُوَ حَقِيقٌ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا ، وَحَقِيقٌ بِهِ أَنْ يَفْعَلَ
كَذَا ..

— عَلَيْهِ كَذَا : وَاجِبٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ حَقِيقٌ

عَلَى أَنْ لَا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ ﴾ (الْأَعْرَافُ : ١٠٥)

وَفِي قِرَاءَةٍ : ﴿ حَقِيقٌ عَلَيَّ ﴾

الْحَقِيقَةُ : ضِدُّ الْمَجَازِ .

— : هُوَ الشَّيْءُ الثَّابِتُ قَطْعًا وَبِقِيْنًا .

— الشَّيْءُ : مُنْتَهَاهُ

— : أَسْئَلُهُ الْمُشْتَمِلُ عَلَيْهِ .

□ — فِي الْأَصْطِلَاحِ : الْكَلِمَةُ الْمُسْتَعْمَلَةُ فِيمَا وُضِعَتْ لَهُ فِي

التَّخَاطُبِ (الْجُرْجَانِي)

حَقَّقَ الْأَمْرَ : أَنْبَتَهُ وَصَدَّقَهُ .

الِاسْتِحْقَاقُ : طَلَبُ الْحَقِّ .

□ — شَرْعًا : ظُهُورُ كَوْنِ الشَّيْءِ حَقًّا وَاجِبًا لِلْغَيْرِ . (ابْنِ

عَابِدِينَ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : رَفْعُ مُلْكِ شَيْءٍ بِبُتُوتِ مُلْكٍ قَبْلَهُ .

□ قَضَاءُ الْإِسْتِحْقَاقِ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٧٨٦) : هُوَ الْإِزَامُ

الْحَاكِمِ الْمَحْكُومِ بِهِ عَلَى الْمَحْكُومِ عَلَيْهِ بِكَلَامٍ ، كَقَوْلِهِ :

حَكَمْتُ ، أَوْ أَعْطَيْتُ الشَّيْءَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيْكَ . وَيُقَالُ

لِهَذَا : قَضَاءُ الْإِزَامِ ، وَقَضَاءُ الْإِسْتِحْقَاقِ .

الْحَقُّ : وَاحِدُ الْحَقُوقِ يَشْتَمِلُ مَا كَانَ لِلَّهِ ، وَمَا هُوَ لِعِبَادِهِ .

— : اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ مِنْ صِفَاتِهِ .

— : مُقَابِلُ الْبَاطِلِ .

— : الثَّابِتُ بِلَا شَكٍّ . كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَوَرَبُّ

السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِثْلَ مَا أَنْكُمْ تُنطِقُونَ ﴾

(الذَّارِيَاتُ : ٢٣) .

— : الْأَمْرُ الْمَقْضِيُّ .

— : الْحَزْمُ . وَمِنَهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ : « مَا حَقَّ امْرِئٌ

مُسْلِمٌ أَنْ يَبِيْتَ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ » أَيُّ : مَا الْأَحْزَمُ

لَهُ ، وَالْأَحْوَطُ إِلَّا هَذَا .

— : الْوَاجِبُ الْإِزَامُ وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَكَانَ حَقًّا

عَلَيْنَا نَضْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (الرُّومُ : ٤٧)

— : الصِّدْقُ .

— : الْعَدْلُ .

— : الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ .

— : الْإِسْلَامُ .

— : النَّصِيبُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ اللَّهَ أَعْطَى

كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَلَا وَصِيَّةَ لِرَاثٍ » أَيُّ : حَظَّهُ وَنَصِيبَهُ

الَّذِي قَرَضَ لَهُ .

□ — شَرْعًا : مَا ثَبَتَ بِهِ الْحُكْمُ . (ابْنُ حَجَرَ)

— فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْمَعَانِي : هُوَ الْحُكْمُ الْمُنَابِقُ لِلْوَاقِعِ ،

الحَقِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ / الحَكْرُ

— عند الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : مِثْلُ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَالْمَالِكِيَّةِ .

وفي قَوْلِ عندِ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ بَيْعُ الزَّرْعِ قَبْلَ طَيِّبِهِ .

— عندِ الْجَعْفَرِيَّةِ : بَيْعُ السَّنَابِلِ الَّتِي أَنْعَقَدَ فِيهَا الْحَبُّ ، وَاشْتَدَّ ، بِحَبِّ مِنْ جُنْسِهِ ، وَمِنْ ذَلِكَ السُّنْبُلِ .

— عندِ الزُّيْدِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ لِابْنِ الْمُسَيَّبِ .

— عندِ الْإِبَاضِيَّةِ : بَيْعُ الْحُبُوبِ الَّتِي كَالْبُرِّ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالذُّرَّةِ ، بِمَكِيلِ حَبِّ .

حَكَرَهُ — حَكَرًا : ظَلَمَهُ وَتَنَقَّصَهُ .

— أَسَاءَ مُعَاشَرَتَهُ فَهُوَ حَكَرَ .

— السَّلْعُ : جَمَعَهَا لِيَتَفَرَّدَ بِالتَّصَرُّفِ فِيهَا .

حَكَرَ فُلَانٌ — حَكَرًا : لَجَّ .

— بَرَأَيْهِ : اسْتَبَدَّ .

— السَّلْعَةُ : حَكَرَهَا .

اِحْتَكَرَ السَّلْعَةَ : حَكَرَهَا .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ »

وهذا الْحَدِيثُ صَرِيحٌ بِتَحْرِيمِ الْاِحْتِكَارِ .

الْاِحْتِكَارُ : حَبْسُ السَّلْعَةِ عَنِ الْبَيْعِ .

□ — شَرَعًا : شِرَاءُ طَعَامٍ ، وَنَحْوِهِ ، وَحَبْسُهُ إِلَى الْغَلَاءِ

أَرْبَعِينَ يَوْمًا . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

— شَرَعًا : شِرَاءُ الْمَقِيمِ طَعَامًا لِلتَّجَارَةِ وَقَدْ رُخِّصَ فِي

بَلَدِهِ ، بِقَصْدِ ادِّخَارِ لِفَلَاءٍ فِيهِ . (اَطْفَيْشُ) .

قال الشُّوكَانِيُّ : ظَاهِرُ الْأَحَادِيثِ أَنَّ الْاِحْتِكَارَ مُحَرَّمٌ مِنْ

غَيْرِ فَرْقٍ بَيْنَ الْقَوْتِ ، وَغَيْرِهِ .

وقال الطَّبِيبِيُّ : إِنَّ التَّقْيِيدَ بِالْأَرْبَعِينَ يَوْمًا غَيْرُ مُرَادٍ بِهِ

التَّحْدِيدُ .

□ الْاِسْتِحْكَارُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : عَقْدُ اجَارَةِ يُقْصَدُ بِهِ

اسْتِبْقَاءُ الْأَرْضِ مُقَرَّرَةً لِلْبِنَاءِ ، وَالغَرْسِ ، أَوْ لِأَحَدِهَا .

الحَكْرُ : كُلُّ مَا احْتَكِرَ .

□ الْحَقِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ : هِيَ مَا تَلَقَّى مَعْنَاهَا مِنَ الشَّارِعِ .
وإنَّ مَا لَمْ يَتَلَقَّ مِنَ الشَّارِعِ يُسَمَّى اصْطِلَاحًا .

وإنَّ كَانَ فِي عِبَارَةِ الْفُقَهَاءِ بِأَنَّ اصْطِلَحُوا عَلَى اسْتِعْمَالِهِ فِي
مَعْنَى فِيمَا يَبْنِيهِمْ ، وَلَمْ يَتَلَقَّوا التَّسْمِيَةَ بِهِ مِنْ كَلَامِ الشَّارِعِ
(الْجَبْرِيمِيِّ) .

حَقَلَّ — حَقَلًا : زَرَعَ .

حَاقَلَهُ : بَاعَ لَهُ الزَّرْعَ قَبْلَ ظُهُورِ صِلَاحِهِ .

— : زَارَعَهُ عَلَى نَصِيبٍ مَعْلُومٍ .

الحَقْلُ : الْأَرْضُ الْفَضَاءُ الطَّيِّبَةُ يَزْرَعُ فِيهَا . (ج) حَقُولٌ .

— : الزَّرْعُ مَا دَامَ أَخْضَرَ .

المُحَاقِلُ : الْمَزَارِعُ .

المُحَاقَلَةُ : بَيْعُ الزَّرْعِ قَبْلَ بَدْوِ صِلَاحِهِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ » .

— : بَيْعُ الزَّرْعِ فِي سُنْبُلِهِ بِالْحِنْطَةِ .

— : اكْتِرَاءُ الْأَرْضِ بِالْحِنْطَةِ .

— : الْمَزَارَعَةُ بِالثَّلْثِ ، أَوِ الرَّبْعِ ، أَوْ أَقَلِّ ، أَوْ أَكْثَرَ .

□ — فِي قَوْلِ الْعُلَمَاءِ : بَيْعُ الْحِنْطَةِ فِي سُنْبُلِهَا بِكَيْلٍ مَعْلُومٍ

مِنَ الْحِنْطَةِ . (النُّووي) .

— فِي قَوْلِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ : كِرَاءُ الْأَرْضِ مُطْلَقًا .

— فِي قَوْلِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : بَيْعُ الزَّرْعِ بِكَيْلٍ مِنَ

الْحِنْطَةِ مَعْلُومٍ .

— فِي قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : بَيْعُ الزَّرْعِ بِالْقَمْحِ .

و : اسْتِكْرَاءُ الْأَرْضِ بِالْقَمْحِ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : كِرَاءُ الْأَرْضِ بِبَعْضِ مَا يَنْبَتُ فِيهَا .

وهي الْمَخَابَرَةُ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الْعُلَمَاءِ ، وَقَوْلِي ابْنِ

الْمُسَيَّبِ .

و : بَيْعُ الزَّرْعِ قَبْلَ بَدْوِ صِلَاحِهِ

و : الْمَزَارَعَةُ .

الحُكْرَةُ / الحُكْمُ

— : الشَّيْءُ القَلِيلُ .

يُقَالُ : طَعَامٌ حَكْرٌ .

الحُكْرَةُ : الإِحتِكَارُ .

وفي الحديث الشريف : « أَنْ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الحُكْرَةِ » .

حَكَمَ بِالْأَمْرِ — حُكْمًا ، وَحُكُومَةً : قَضَى .

يُقَالُ : حَكَمَ لَهُ ، وَحَكَمَ عَلَيْهِ ، وَحَكَمَ بَيْنَهُمْ .

— عَلَيْهِ بِكَذَا : إِذَا مَنَعَهُ مِنْ خِلَافِهِ ، فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى

الخُرُوجِ مِنْ ذَلِكَ .

إِحتَكَمَ الشَّيْءُ ، وَالْأَمْرُ : تَوَثَّقَ ، وَصَارَ مُحْكَمًا .

— الحُضْمَانُ إِلَى الحَاكِمِ : رَفَعَا حُصُومَتَهُمَا إِلَيْهِ .

— فِي الشَّيْءِ ، وَالْأَمْرِ : تَصَرَّفَ فِيهِ كَمَا يَشَاءُ .

أَحْكَمَ الشَّيْءُ ، وَالْأَمْرُ : أَتَقَنَّه .

فَهُوَ مُحْكَمٌ .

— عَنِ الأَمْرِ : مَنَعَ مِنْهُ . وفي حديث ابنِ عَبَّاسٍ : « كَانَ

الرَّجُلُ يَرِثُ أُمَّرَأَةً ذَاتَ قَرَائِبَةٍ ، فَمَبْغُضٌ لَهَا حَتَّى تَمُوتَ ، أَوْ

تَرُدُّ إِلَيْهِ صَدَاقَهَا ، فَأَحْكَمَ اللهُ عَنْ ذَلِكَ وَنَهَى عَنْهُ » أَيُّ :

مَنَعَ مِنْهُ .

تَحَاكَمَا : إِحتَكَمَا .

تَحَكَّمْ فِي الأَمْرِ : إِحتَكَمْ .

— : إِسْتَبَدَّ .

حَاكَمَهُ إِلَى اللهِ تَعَالَى ، وَإِلَى الكِتَابِ ، وَإِلَى الحَاكِمِ :

خَاصَّةً وَدَعَاةً إِلَى حُكْمِهِ .

— المَذْنِبُ : حَقَّقَ مَعَهُ فِيمَا جَنَاهُ .

حَكَمَةٌ : حَكْمَةٌ .

— فَلَانًا فِي الشَّيْءِ ، وَالْأَمْرِ : جَعَلَهُ حَكْمًا ، وَفَوَّضَ الحُكْمَ

إِلَيْهِ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى

يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا

مِمَّا قَضَيْتَ وَيَسْأَلُوكَ تَسْلِيمًا ﴾ (النساء : ٦٥) .

التَّحْكِيمُ : مَصْدَرٌ .

□ — عُرْفًا : تَوَلِيَّةُ الحُضْمَيْنِ حَاكِمًا يَحْكُمُ بَيْنَهُمَا .

(التَّمْرَتَاشِيُّ) .

— فِي المَجَلَّةِ (م ١٧٩٠) : هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ اتِّخَاذِ الحُضْمَيْنِ

حَاكِمًا بِرِضَاهُمَا لِفَضْلِ حُصُومَتَيْهَا ، وَدَعْوَاهُمَا .

□ تَحْكِيمُ الحَالِ فِي المَجَلَّةِ : (م ١٦٨٢) : يَعْني جَعَلَ الحَالِ

الحَاضِرِ حَكْمًا هُوَ مِنْ قَبِيلِ الإِسْتِصْحَابِ .

الحَاكِمُ : مَنْ نُصِبَ لِلْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ .

(ج) حُكَّامٌ .

□ — فِي المَجَلَّةِ (م ١٧٨٥) : هُوَ الذَّاتُ الَّذِي نُصِبَ ،

وَعَيْنٌ مِنْ قَبْلِ السُّلْطَانِ ، لِأَجْلِ فَضْلِ ، وَحَسْمِ الدَّعْوَى ،

والمُخَاصَمَةِ الوَاقِعَةِ بَيْنَ النَّاسِ تَوْفِيقًا لِأَحْكَامِهَا المُشْرُوعَةِ .

الحُكْمُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى .

— : الحَاكِمُ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ أَفَعَيَّرَ اللهُ أَتْبَغِي

حَكْمًا ﴾ (الأنعام : ١١٤) .

— : مَنْ يُخْتَارُ لِلْفَضْلِ بَيْنَ المُتَنَازِعِينَ . وفي الكِتَابِ

المَجِيدِ : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكْمًا مِنْ أَهْلِهِ

وَحَكْمًا مِنْ أَهْلِهَا ﴾ (النساء : ٣٥) .

الحُكْمُ : القَضَاءُ .

(ج) أَحْكَامٌ

— : الحِكْمَةُ .

يُقَالُ : الصَّمْتُ حُكْمٌ .

— : العِلْمُ ، وَالتَّفَقُّهُ .

□ — الشَّرْعِيُّ عِنْدَ الأَصُولِيِّينَ : خِطَابُ اللهِ تَعَالَى ،

المُتَعَلِّقُ بِأَفْعَالِ المُكَلَّفِينَ بِالإِقتِضَاءِ ، أَوِ التَّخْيِيرِ . (ابن

حَجَرٍ) .

— فِي اصطِلَاحِ الفُقَهَاءِ : مَا ثَبَّتَ بِالخِطَابِ ،

كَالوُجُوبِ ، وَالحُرْمَةِ . (ابنِ عَابِدِينَ) .

— بِمَعْنَى القَضَاءِ شَرْعًا : هُوَ فَضْلُ الحُصُومَاتِ ، وَقَطْعُ

المُنَازَعَاتِ . (التَّمْرَتَاشِيُّ) .

سَبَبُ الْحُكْمِ / الْمَحَاكِمَةُ

— : الْكَلَامُ الَّذِي يَقِلُّ لَفْظُهُ ، وَيَجِلُّ مَعْنَاهُ

— : الْعِلَّةُ . يُقَالُ : حِكْمَةُ التَّشْرِيعِ .

— : مَعْرِفَةُ اللَّهِ ، وَطَاعَتُهُ .

— : الْوَرَعُ .

— : الْعِلْمُ وَالتَّفَقُّهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا

لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ ﴾ (لُقْمَانَ : ١٢) . وَقَدْ فَسَّرَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ

بِتَعَلُّمِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ .

— : الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ .

— : السُّنَّةُ الشَّرِيفَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَنْزَلَ

اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ

فَضْلَ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ (النِّسَاءُ : ١١٣)

— : النُّبُوَّةُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَأَتَاهُ اللَّهُ الْمَلِكَ

وَالْحِكْمَةَ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٥١) . أَيْ النُّبُوَّةُ .

□ — : فِي قَوْلِ النَّوَوِيِّ : عِبَارَةٌ عَنِ الْعِلْمِ الْمُشْتَمِلِ عَلَى

الْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، الْمُصْحُوبِ بِنَفَازِ الْبَصِيرَةِ ،

وَتَهْذِيبِ النَّفْسِ ، وَتَحْقِيقِ الْحَقِّ ، وَالْعَمَلِ بِهِ ، وَالصَّدِّ

عَنِ اتِّبَاعِ الْهَوَى وَالْبَاطِلِ . وَالْحَكِيمُ مَنْ لَهُ ذَلِكَ .

الْحُكُومَةُ : الْقَضِيَّةُ الْمَحْكُومُ بِهَا .

□ — : فِي الْجِرَاحِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ كُلِّهِمْ : أَنْ يَقُومَ الْمَجْنِي

عَلَيْهِ كَأَنَّهُ عَبْدٌ لَا جِنَايَةَ بِهِ ، ثُمَّ يَقُومُ وَهِيَ بِهِ قَدْ بَرَّتْ ،

فَمَا تَقَصَّتْهُ الْجِنَايَةُ فَلَهُ مِثْلُهُ مِنَ الدِّيَةِ . كَأَنْ تَكُونَ قِيَمَتُهُ

وَهُوَ عَبْدٌ صَحِيحٌ عَشْرَةَ ، وَقِيَمَتُهُ وَهُوَ عَبْدٌ بِهِ الْجِنَايَةُ

تِسْعَةَ ، فَيَكُونُ فِيهِ عَشْرَ دِيَتِهِ . (ابْنُ قِدَامَةَ) .

الْحَكِيمُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

— : دُوَّ الْحِكْمَةِ . (ج) حُكَّاءُ .

— : الْعَالِمُ .

— : الْمُتَّقِنُ لِلْأُمُورِ .

الذِّكْرُ الْحَكِيمُ :

(أَنْظَرُ ذَكَر)

الْمَحَاكِمَةُ : الْمَخَاصِمَةُ إِلَى الْحَاكِمِ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الْإِخْبَارُ بِالْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ عَلَى وَجْهِ

الْإِزْمَامِ لِمَا فِيهِ مِنْ فَضْلِ الْخُصُومَاتِ ، وَإِقَامَةِ الْحُدُودِ ،

وَنُصْرَةِ الْمَظْلُومِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : إِنْشَاءُ الْقَاضِيِ الْإِزْمَامِ (كَالْحُكْمِ

بِالنَّفَقَةِ) ، أَوْ إِطْلَاقًا (كَالْحُكْمِ بِزَوَالِ الْمَلِكِ عَنْ أَرْضٍ لَا

إِخْيَاءَ عَلَيْهَا ، وَأَنْ تَبْقَى مُبَاحَةً لِكُلِّ أَحَدٍ ، أَوْ بِزَوَالِ

مُلْكِ الصَّائِدِ عَنِ الصَّيْدِ) .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٧٨٦) : هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ قَطْعِ الْحَاكِمِ

الْمَخَاصِمَةَ ، وَحَسْبِهِ إِيَابُهَا ، وَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ :

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ : هُوَ إِزْمَامُ الْحَاكِمِ الْمَحْكُومِ بِهِ عَلَى الْمَحْكُومِ

عَلَيْهِ بِكَلَامٍ ، كَقَوْلِهِ : حَكَمْتُ ، أَوْ أُعْطِيَ الشَّيْءَ الَّذِي

أَدْعِي عَلَيْكَ . وَيُقَالُ لِهَذَا قَضَاءُ الْإِزْمَامِ ، وَقَضَاءُ

الِاسْتِحْقَاقِ .

وَالْقِسْمُ الثَّانِي : هُوَ مَنَعُ الْحَاكِمِ الْمُدْعِي عَنِ الْمُنَازَعَةِ بِكَلَامٍ ،

كَقَوْلِهِ : لَيْسَ لَكَ حَقٌّ ، أَوْ أَنْتَ مَمْنُوعٌ مِنَ الْمُنَازَعَةِ .

وَيُقَالُ لِهَذَا : قَضَاءُ التَّرْكِ .

سَبَبُ الْحُكْمِ :

(أَنْظَرُ س ب ب)

الْحُكْمِيُّ : التَّصَرُّفَاتُ الْحُكْمِيَّةُ :

(أَنْظَرُ ص ر ف) .

الشُّبُهَةُ الْحُكْمِيَّةُ :

(أَنْظَرُ ش ب هـ)

الطَّهَارَةُ الْحُكْمِيَّةُ :

(أَنْظَرُ ط هـ ر)

النَّجَاسَةُ الْحُكْمِيَّةُ :

(أَنْظَرُ ن ج س)

الْحِكْمَةُ : مَعْرِفَةُ أَفْضَلِ الْأَشْيَاءِ بِأَفْضَلِ الْعُلُومِ .

(ج) حَكَمَ .

— : الْعَقْلُ

— : الْإِصَابَةُ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ .

□ المُحَكَّم مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْأُصُولِ : هُوَ ضِدُّ الْمُتَشَابِهِ .

— : مَا عَدَا الْحُرُوفِ الْمُقَطَّعَةِ فِي أَوَائِلِ السُّورِ .

— : مَا كَانَ غَيْرَ مَنْسُوخٍ .

— : مَا وَضَّحَ مَعْنَاهُ ، وَعَرَّفَ الْمُرَادَ مِنْهُ ، إِمَّا بِالظُّهُورِ ، وَإِمَّا بِالتَّأْوِيلِ .

المُحَكَّمَةُ : هَيْئَةٌ تَتَوَلَّى الْفُضْلَ فِي الْقَضَاءِ .

— : مَكَانٌ أَنْعَقَادِ هَيْئَةِ الْحُكْمِ .

□ المُحَكَّمُ بِهِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْحَقُّ الَّذِي يَقْضِي بِهِ الْقَاضِي .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٧٨٧) : هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي أَلْزَمَهُ الْحَاكِمُ عَلَى الْمُحَكَّمِ عَلَيْهِ ، وَهُوَ إِيفَاءُ الْمُحَكَّمِ عَلَيْهِ حَقِّ الْمُدَّعِي فِي قَضَاءِ الْإِلْزَامِ ، وَتَرْكُ الْمُدَّعِي الْمُنَازَعَةَ فِي قَضَاءِ التُّرْكِ .

□ المُحَكَّمُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَقْضَى عَلَيْهِ لِغَيْرِهِ بِالْحَقِّ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٧٨٨) : هُوَ الَّذِي حُكِمَ عَلَيْهِ .

□ المُحَكَّمُ لَهُ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَحْكُمُ لَهُ الْقَاضِي بِالْحَقِّ عَلَى الْآخَرِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٧٨٩) : هُوَ الَّذِي حُكِمَ لَهُ .

حَلَفَ — حَلِيفًا : أَقْسَمَ .

فَهُوَ حَالِفٌ ، وَحَلِيفٌ ، وَحَلِيفَةٌ . وَهِيَ حَالِفَةٌ ، وَحَلِيفَةٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيَرْضَوْكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ (التَّوْبَةِ : ٦٢) .

تَحَالَفَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ : تَعَاهَدَا ، وَتَعَاقَدَا عَلَى أَنْ يَكُونَ أَمْرُهُمَا وَاحِدًا فِي النُّصْرَةِ وَالْحِمَايَةِ .

اسْتَحْلَفَهُ : حَلَفَهُ .

حَالِفَةٌ مُحَالِفَةٌ ، وَحِلَافًا : عَاهَدَةٌ .

— بَيْنَهُمَا : آخَى . وَمِنْهُ قَوْلُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : « حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِنَا مَرَّتَيْنِ » .

أَيُّ : آخَى بَيْنَهُمْ ، وَعَاهَدَ .

حَلَفَهُ : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَخْلِفَ .

التَّحَالُفُ : مِنَ الْحَلْفِ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : أَنْ يَخْلِفَ الْمُتَعَاقِدَانِ عِنْدَ

الِاخْتِلَافِ . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٦٨٢) : هُوَ تَحْلِيْفُ الْحَضْمَيْنِ كِلَيْهِمَا .

التَّحْلِيْفُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ (م ١٦٨١) : هُوَ تَكْلِيْفُ الْيَمِينِ عَلَى أَحَدِ

الْحَضْمَيْنِ .

الحَلِيفُ : الْقَسَمُ وَالْيَمِينُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « ثَلَاثَةٌ لَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ

أَلِيمٌ : الْمَنَانُ الَّذِي لَا يُعْطَى شَيْئًا إِلَّا مَنَةً ، وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ

بِالْحَلْفِ الْفَاجِرِ ، وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ » .

— : الْعَهْدُ .

الحَلْفُ : الْيَمِينُ .

الحَلِيفُ : الْمَعَاهِدَةُ عَلَى التَّعَاوُدِ ، وَالتَّسَاعُدِ ، وَالِاتِّفَاقِ .

(ج) أَخْلَافٌ .

— : الْعَهْدُ وَالْبَيْعَةُ .

الْحِلَافُ : الْكَثِيرُ الْحَلْفِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَطِغْ كُلُّ حِلَافٍ مَهِينٍ ﴾

(الْقَلَمُ : ١٠) .

ذُو الْحَلِيفَةِ : مِيقَاتُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ عَلَى بُعْدِ سِتَّةِ أَمْيَالٍ مِنْهَا .

حَلَّ الشَّيْءُ — حَلَالًا : صَارَ مَبَاحًا

فَهُوَ حَلٌّ ، وَحَلَالٌ .

— الْمَرْأَةُ : جَارَتْ رُجُومًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَإِنْ

حَلَّ / الحَلَالُ

فَأَقْسِمَا ، ثُمَّ تَوَخَّيَا الْحَقَّ ، ثُمَّ اسْتَمِيهَا ، ثُمَّ لِيُحِلَّلْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا صَاحِبَهُ .

اسْتَحَلَّ الشَّيْءَ : عَدَّهُ حَلَالًا .

— فَلَانَا الشَّيْءَ : سَأَلَهُ أَنْ يُحِلَّهُ لَهُ .

تَحَلَّلَ مِنْ يَمِينِهِ ، وَفِيهَا : حَلَّلَهَا .

— مِنَ التَّبِعَةِ : تَخَلَّصَ مِنْهَا .

حَلَّلَ الْعُقْدَةَ : حَلَّهَا .

— الْيَمِينَ تَحْلِيلًا ، وَتَحِلَّةً ، وَتَحِلًّا : جَعَلَهَا حَلَالًا

بِكِفَارَةٍ ، أَوْ بِحِنْثٍ يُوجِبُهَا ، أَوْ بِالِاسْتِثْنَاءِ الْمُتَّصِلِ ، كَأَنْ

يَقُولُ : وَاللَّهِ لَأَفْعَلَنَّ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَذَا .

— الشَّيْءَ : أَبَاحَهُ .

الإِخْلِيلُ : مَخْرَجُ الْبَوْلِ .

— : مَخْرَجُ اللَّبَنِ مِنَ الضَّرْعِ وَالثَدْيِ .

التَّحِلَّةُ : تَحِلَّةُ الْيَمِينِ : مَا تُكْفَرُ بِهِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ

أَيْمَانِكُمْ ﴾ (التَّحْرِيمِ : ٢) .

يَمِينِ التَّحِلَّةِ :

(أَنْظُرِي مَنْ) .

التَّحْلِيلُ : ضِدُّ التَّحْرِيمِ .

الحَلَالُ : الْمُبَاحُ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي

الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ

عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ (الْبَقَرَةِ : ١٦٨) .

□ — فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ » .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا لَا يَتَرَجَّحُ تَرْكُهُ عَلَى فِعْلِهِ .

و : مَا لَيْسَ فِعْلُهُ بِلَازِمٍ ، وَهُوَ يَشْتَمِلُ الْمُبَاحَ ، وَالْمُنْدُوبَ ،

وَالوَاجِبَ ، وَالْمَكْرُوهَ .

و : كُلُّ شَيْءٍ لَا يُعَاقَبُ عَلَيْهِ بِاسْتِعْمَالِهِ .

و : مَا أُطْلِقَ الشَّرْعُ فِعْلُهُ .

طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴿ (الْبَقَرَةِ : ٢٣٠) .

— الْمَرْأَةُ : خَرَجَتْ مِنْ عِدَّتِهَا .

— الْمُحْرِمُ : خَرَجَ مِنْ إِحْرَامِهِ ، وَجَازَلَهُ مَا كَانَ مَمْنُوعًا مِنْهُ .

— فَلَانٌ : جَاوَزَ الْحَرَمَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَإِذَا

حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ﴾ (الْمَائِدَةِ : ٢) .

— الدُّيْنُ حُلُولًا : وَجِبَ أَدَاؤُهُ . فَهُوَ حَالٌ .

— غَضَبَ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ : نَزَلَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ

عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَمَنْ يَحِلُّ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَى ﴾

(طة : ٨١) .

— الْهَدْيُ حِلَّةٌ ، وَحُلُولًا : بَلَغَ الْمَوْضِعَ الَّذِي يَحِلُّ فِيهِ

نَحْرُهُ .

حَلَّ الْعُقْدَةَ — حَلًّا : فَكَّهَا ، وَنَقَضَهَا .

— الْمَكَانَ ، وَبِهِ حُلُولًا : نَزَلَ بِهِ .

— الْبَيْتَ : سَكَنَهُ .

فَهُوَ حَالٌ .

(ج) حُلُولٌ ، وَحَلَالٌ ، وَحَلَّلٌ .

أَحَلَّ : خَرَجَ مِنْ إِحْرَامِهِ ، فَجَازَلَهُ مَا كَانَ مَمْنُوعًا مِنْهُ .

— فَلَانٌ : جَاوَزَ الْحَرَمَ .

— : أَخْرَجَ نَفْسَهُ مِنْ تَبِعَةٍ ، أَوْ عَهْدٍ .

— الشَّيْءَ : أَبَاحَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ

الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ (الْبَقَرَةِ : ٢٧٥) .

أَحَلَّلَ : أَحَلَّ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحَلَّلْنَا لَكَ

أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾

(الْأَحْزَابِ : ٥٠) .

— كُلُّ مِنَ الْمُتَخَاصِمِينَ خَصَمَهُ : سَأَلَهُ أَنْ يَجْعَلَهُ فِي حِلٍّ

مِنْ قَبْلِهِ بِإِبْرَاءِ ذِمَّتِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « فَادْهَبَا ،

— عند ابنِ حَجَرَ : ما نَصَّ الشَّارِعُ على طَلْبِهِ ، مَعَ الوَعِيدِ على تَرْكِهِ .

— عند الإباضِيَّةِ : ما انْتَفَى عَنْ ذَاتِهِ الصِّفَاتُ المَحْرَمَةُ ، وَعَنْ أَسْبَابِهِ ما يَجْرُ إلى خَلَلٍ فِيهِ .

الحِلُّ : الحلالُ

— : ما جاوزَ الحَرَمَ .

— : خُرُوجُ المَحْرَمِ مِنْ إِحْرَامِهِ .

— : العَرَضُ الذي يُرْمَى إِلَيْهِ .

وَيَقَالُ : فَلَانَ حِلًّا يَبْلُدُ كَذَا : مَقِيمٌ فِيهِ .

الحِلَّةُ : إزارٌ ورياءٌ .

ولا تَكُونُ إِلَّا مِنْ ثَوْبَيْنِ مِنْ جِنْسٍ واحِدٍ ، أو ثوبٍ لَه بَطَانَةٌ .

وقال بعضُ أهلِ اللُّغَةِ : الحِلَّةُ لا تَكُونُ إِلَّا ثَوْبَيْنِ جَدِيدَيْنِ مِنْ طَيِّبِهَا . (ج) حَلَّلَ .

الحِلَّةُ : مَصْدَرُ قَوْلِنَا : حَلَّ الهَدْيُ .

— : البَيُوتُ المُجْتَمِعَةُ .

— : القَوْمُ المُقِيمُونَ المُتجاوِرُونَ .

الحَلِيلُ : الزَّوْجُ .

والزَّوْجَةُ : حَلِيلَةٌ . (ج) حَلَّائِلٌ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ ﴿ وَحَلَّائِلُ أَبْنائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ ﴾ (البقرة : ٢٣) .

وَيَقَالُ لِلزَّوْجَةِ : حَلِيلٌ أَيضاً .

— : المُجاوِرُ .

— : النَّزِيلُ .

المَحَلُّ : مَوْضِعُ الحُلُولِ .

الشُّبُهَةُ فِي المَحَلِّ :

(أَنْظَرُش ب هـ) .

المَحَلُّ : الأَجَلُ .

— : الحُلُولُ .

— الهَدْيُ : مَكَانٌ وَجُوبٌ نَحْرِهِ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ وَأَتِمُّوا الحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الهَدْيُ مَحَلَّهُ ﴾

(البقرة : ١٩٦) .

— فِي الحَجِّ : مَكَانُ الإِحْلالِ مِنْهُ . وفي الحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ مَحَلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي » .

□ مَحَلُّ البَيْعِ فِي الحِلَّةِ (م ١٥٠) : هُوَ المَبِيعُ .

المَحَلَّلُ : الشَّيْءُ اليَسِيرُ .

وَيَقَالُ : مَكَانٌ مُحَلَّلٌ : كَثُرَ وَرُودُ النَّاسِ فِيهِ .

المَحَلَّلُ : الفَرَسُ الثَّالِثُ فِي الرِّهَانِ ، إِنْ سَبَقَ أَحَدَهُ ، وَإِنْ

سَبَقَ فَمَا عَلَيْهِ شَيْءٌ .

وقد سُمِّيَ بِذَلِكَ ، لِأَنَّهُ يُحَلَّلُ الرِّهَانِ ، وَيُحَلَّةٌ ، وَقَدْ كَانَ حَرَاماً .

— : مُتَزَوِّجُ المَطْلُوقَةِ ثَلَاثاً ، لِتَحِلِّ لِلزَّوْجِ الأوَّلِ . وفي

الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللَّهُ المَحَلَّلَ وَالْمَحَلَّلَةَ » .

المَحَلَّةُ : مَنْزِلُ القَوْمِ .

(ج) مَحالٌّ .

حَلَمَ — حَلَمًا ، وَحَلَمًا : رَأَى فِي مَنَامِهِ رُؤْيَا .

— الصَّبِيُّ : أَدْرَكَ ، وَبَلَغَ مَبْلَغَ الرِّجَالِ .

— الشَّيْءُ ، وَبِهِ : رَأَاهُ فِي مَنَامِهِ .

حَلَمَ — حَلَمًا : تَأَنَّى ، وَسَكَنَ عَنْهُ غَضَبٌ ، أَوْ مَكْرُوهٌ

مَعَ قُدْرَةٍ وَقُوَّةٍ . فهو حَلِيمٌ .

— : صَفَحَ .

— : عَقَلَ .

إِحْتَلَمَ : حَلَمَ .

— الصَّبِيُّ : أَدْرَكَ ، وَبَلَغَ مَبْلَغَ الرِّجَالِ ، فَهُوَ حَالِمٌ

وَمُحْتَلِمٌ .

الاختِلَامُ : ما يَرَاهُ النَّائِمُ مِنَ المَناماتِ .

الحلم / حليته

□ **الحليم** في قول العلماء : الذي يؤخر العقوبة مع القدرة . (ابن حجر) .

وفي القرآن المجيد : ﴿ وَعَلَّمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ (البقرة : ٢٣٥) .

حلا الشيء — خلاوة : كان خلواً .

— الشيء له في عينه : لذ ، وحسن في عينه .

— المرأة خلواً : أعطها حلياً .

— فلانا الشيء ، وبالشئ خلواً : أعطاه إياه .

حلى الشيء : جعله خلواً .

ويقال : حلى الشيء في عينه .

الخلو : ضد المر .

الخلوان : العطاء .

— : الرشوة .

— : أجرة الدلال .

— المرأة : مهرها .

— : أن يأخذ الرجل من مهر ابنته شيئاً . وكانت العرب تعبر من يفعله .

— الكاهن : أجرته . وهو حرام . وفي الحديث

الشريف : « نهى رسول الله ﷺ عن خلوان الكاهن » .

لما فيه من أخذ العوض على أمر باطل .

□ **الخلوة المرسومة** عند الحنفية : هي ما يهدى للمعلم

على رؤوس بعض سور القرآن .

سميت بذلك ، لأن العادة إهداء الخلاوى .

حلى المرأة — حلياً : جعل لها حلياً .

— المرأة ، والسيف ، وغيرها : زينها بالحلي .

حليت المرأة — حلياً : صارت ذات حلي .

— : لبسته .

— : استفادته .

— : اسم لما يراه النائم من الجماع ، فيحدث معه إنزال النبي غالباً .

فغلب لفظ الاختلام في هذا دون غيره من أنواع المنام ، لكثرة الاستعمال . فهو محتلم .

□ — يجمع العلماء : هو إنزال الماء الدافق ، سواء كان بجماع ، أو غيره ، وسواء كان في اليقظة ، أو المنام . (ابن حجر) .

— عند الحنفية : هو الإماء ، لأن خروج النبي بغير النوم لا يسمى اختلاماً .

الحلم : البلوغ .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا ﴾ (النور : ٥٩) .

أي : زمان البلوغ .

وفي الحديث الشريف : « لا يتم بعد حلم » .

— : الحلم .

الحلم : ما يراه النائم في نومه .

ويُرادف الرؤيا . (ج) أحلام .

وقد غلب اسم الرؤيا على ما يراه النائم من خير ، والحلم على ما يراه من شر .

وفي الحديث الشريف : « الرؤيا من الله ، والحلم من الشيطان » .

الحلم : الأناة ، وضبط النفس .

(ج) أحلام .

— : العقل . وفي القرآن الكريم : ﴿ أَمْ تَأْمُرُهُمْ أَحْلَامُهُمْ بِهَذَا أَمْ هُمْ قَوْمٌ طَاعُونَ ﴾ (الطور : ٢٢) . أي عقولهم .

وليس الحلم في الحقيقة العقل ، لكن فسروه بذلك لكونه من مسببات العقل .

الحلمة : رأس الثدي ، وهما حلمتان .

— : القراء العظيم . (ج) حلم .

فَهِىَ حَالٍ (ج) حَوَالٍ . وَهِيَ حَالِيَّةٌ (ج) حَوَالٍ ،
وَحَالِيَّاتٌ .

تَحَلَّى بِالْحَلِيِّ : تَزَيَّنَ بِهَا .

حَلَى الْمَرْأَةُ : اتَّخَذَ الْحَلِيَّ لَهَا لِتَلْبَسَهُ .

— : أَلْبَسَهَا الْحَلِيَّ .

— السَّيْفُ : جَعَلَ لَهُ حَلِيَّةً .

— فَلَانًا : وَصَفَهُ ، وَنَعْتَهُ بِمَا يُحَلِّيهِ .

— الشَّيْءَ فِي عَيْنِ صَاحِبِهِ : زَيَّنَهُ .

الْحَلِيَّةُ : الْحَلِيَّةُ .

(ج) حَلِيٌّ ، وَحَلِيٌّ .

الْحَلِيَّةُ : الزَّيْنَةُ .

(ج) حَلَى ، وَحَلَى . وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ : لَا تُجْمَعُ .

— : مَا تَتَحَلَّى بِهِ الْمَرْأَةُ مِنْ ذَهَبٍ ، أَوْ فِضَّةٍ .

— الرَّجُلِ : صِفَتُهُ .

حَمِيقٌ فَلَانٌ — حَمِيقًا : حَفَّتْ لِحْيَتُهُ .

فَهُوَ حَمِيقٌ .

— : قَلَّ عَقْلُهُ .

فَهُوَ أَحْمَقُ ، وَهِيَ حَمَقَاءُ . (ج) حَمُوقٌ .

حَمُوقٌ — حَمُوقًا ، وَحِقَاقَةٌ : قَلَّ عَقْلُهُ .

— : فَعَلَ فِعْلَ الْحَمَقَى .

فَهُوَ أَحْمَقُ ، وَهِيَ حَمَقَاءُ . (ج) حَمُوقٌ ، وَحَمَقَى ،

وَحِقَاقَى لِلرِّجَالِ وَاللِّسْوَةِ .

أَحْمَقٌ : وُلِدَ وَوَلَدًا أَحْمَقٌ .

— بِهِ : ذَكَرَهُ بِحَمُوقٍ .

— فَلَانًا : وَجَدَهُ أَحْمَقًا .

الْحَمَقُ : فَسَادُ الْعَقْلِ .

الْحَمُوقُ : الْحَمَقُ .

الْحَمُوقُ : الْحَمَقُ .

حَمَلَتِ الْمَرْأَةُ — حَمَلًا : حَبِلَتْ .

فَهِيَ حَامِلٌ ، وَحَامِلَةٌ . وَالْأَوَّلُ أَشْهَرُ ، وَأَفْصَحُ .

— الشَّجَرَةَ : أَخْرَجَتْ ثَمَرَهَا .

— الْقُرْآنَ ، وَنَحْوَهُ : حَفِظَتْهُ ، وَعَمِلَ بِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْعَزِيزِ : ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا

كَمَثَلِ الْخِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا ﴾ (الْجُمُعَةُ : ٥)

أَيُّ : كَلَّفُوا أَنْ يَقُومُوا بِحَقِّهَا ، فَلَمْ يَحْمِلُوهَا .

— عَلَى نَفْسِهِ فِي السَّيْرِ : جَهَدَهَا فِيهِ .

— بِهِ ، وَعَنْهُ حَمَالَةٌ : كَفَلَهُ ، وَضَمِنَهُ . فَهُوَ حَامِلٌ ،

وَحَمِيلٌ .

— الْحِمْلَ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ حَمَلًا ، وَحُمْلَانًا : رَفَعَهُ ،

وَوَضَعَهُ عَلَيْهِ . فَهُوَ مَحْمُولٌ ، وَحَمِيلٌ .

اِحْتَمَلَ : حَمَلَ .

— مَا كَانَ مِنْ فُلَانٍ : عَفَا ، وَأَعْضَى .

تَحَامَلَ عَلَى فُلَانٍ : جَارَ ، وَلَمْ يَغْدِلْ .

— : كَلَّفَهُ مَا لَا يُطِيقُ .

— الشَّيْءَ ، وَفِيهِ ، وَبِهِ : تَكَلَّفَهُ عَلَى مَشَقَّةٍ ، وَإِعْيَاءٍ .

الِاحْتِمَالُ : مَصْدَرُ احْتَمَلَ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ ، وَالْمُتَكَلِّمِينَ يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ

بِمَعْنَى الْوَهْمِ وَالْجَوَازِ ، فَيَكُونُ لَازِمًا ، وَبِمَعْنَى الْاِقْتِضَاءِ

وَالْتَضَمِّ ، فَيَكُونُ مُتَعَدِّيًا .

مِثْلُ : احْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ كَذَا ، وَاحْتَمَلَ الْحَالَ وَجُوهًا .

(الْفَيْومِيُّ) .

— : إِتْعَابُ النَّفْسِ فِي الْحَسَنَاتِ .

— : مَا لَا يَكُونُ تَصَوُّرَ طَرَفِيهِ كَافِيًا ، بَلْ يَتَرَدَّدُ الذَّهْنُ

فِي النَّسْبَةِ بَيْنَهُمَا . وَيُرَادُ بِهِ الْإِمْكَانُ الذَّهْنِيُّ .

الْحَمَالُ : الدِّيَّةُ ، أَوِ الْغَرَامَةُ يَحْمِلُهَا قَوْمٌ عَنْ قَوْمٍ . (ج)

حُمَلٌ .

الْحَمَالَةُ : الْحَمَالُ .

- : الكَفَالَةُ .
- : ما يَتَحَمَّلُهُ الْإِنْسَانُ ، وَيَلْتَزِمُهُ فِي ذِمَّتِهِ بِالِاسْتِدَانَةِ ، لِيُدْفَعَةَ فِي إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ .
- الْحَمَالَةُ : الْحَمِيلَةُ . (ج) حَائِلٌ .
- الْحَمَلُ : الصَّغِيرُ مِنَ الضَّأْنِ .
- (ج) حُمْلَانٌ ، وَأَحْمَالٌ .
- : الْبَرْقُ .
- الْحَمْلُ : مَا يُحْمَلُ .
- : مَا كَانَ فِي بَطْنٍ ، أَوْ عَلَى شَجَرٍ . (ج) أَحْمَالٌ .
- وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمَلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَوَا اللَّهَ رَبَّهَا لْتُنْزِلَ آيَاتِنَا صَالِحًا لَنْكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ (الْأَعْرَافُ : ١٨٩) .
- قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : الْحَمْلُ : مَا كَانَ فِي بَطْنٍ ، أَوْ عَلَى رَأْسِ شَجَرَةٍ ، وَالْحَمْلُ مَا كَانَ عَلَى ظَهْرٍ ، أَوْ رَأْسٍ . وَهُوَ قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ :
- : الثَّقَلُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : فَلَانَ حَمْلٌ عَلَى أَهْلِهِ : إِذَا كَانَ ثَقِيلَ الْمَرَضِ .
- الْحَمُولَةُ : مَا يُحْمَلُ عَلَيْهِ مِنَ الْحَيَوَانِ ، كَالْبَعِيرِ ، وَالْفَرَسِ ، وَالْبَغْلِ ، وَالْحِمَارِ .
- وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ﴿ وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَشًا كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ (الْأَنْعَامُ : ١٤٢) .
- : جَمَاعَةُ الْإِبِلِ .
- الْحَمِيلُ : الْكَفِيلُ .
- وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْحَمِيلُ غَارِمٌ » أَي : الْكَفِيلُ ضَامِنٌ .
- : الْوَلَدُ الْمَنْبُودُ يَحْمِلُهُ قَوْمٌ ، فَيَرَبُّونَهُ .
- : الْغَرِيبُ .
- : الْوَلَدُ فِي الْبَطْنِ .
- : مَا حَمَلَهُ السَّيْلُ مِنَ الْغَثَاءِ وَالطَّيْنِ .
- — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : كُلُّ نَسَبٍ كَانَ فِي أَهْلِ الْحَرْبِ .
- الْحَمِيلَةُ : مَا يُقَلَّدُ بِهِ السَّيْفُ .
- (ج) حَائِلٌ .
- وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : حَائِلُ السَّيْفِ لَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا ، وَإِنَّمَا وَاحِدُهَا مَحْمَلٌ .
- حَمَتِ الشَّمْسُ ، أَوِ النَّارُ — حُمُومًا : اشْتَدَّ حَرُّهَا .
- الْمَرِيضَ حَمُومًا : مَنَعَهُ مَا يَضُرُّهُ .
- حَمَى الشَّيْءُ فَلَانًا — حَمِيًّا ، وَجَايَةً : مَنَعَهُ ، وَدَفَعَ عَنْهُ .
- وَيُقَالُ : حَمَاهُ مِنَ الشَّيْءِ ، وَحَمَاهُ الشَّيْءُ .
- الْمَرِيضَ حَمِيَّةً : مَنَعَهُ مَا يَضُرُّهُ .
- حَمِيَّتِ الشَّمْسُ ، وَالنَّارُ ، وَالْحَدِيدَةُ ، وَغَيْرُهَا — حَمِيًّا ، وَحَمِيًّا ، وَحُمُومًا : حَمَتَ .
- الْوَطِيسُ : اشْتَدَّتِ الْحَرْبُ ، أَوْ اضْطَرَمَّ الْأَمْرُ .
- وَالْوَطِيسُ : التَّنَوُّرُ .
- عَلَيْهِ : غَضِبَ .
- أَحْمَى الْمَكَانَ : جَعَلَهُ حَمِيًّا لَا يَقْرُبُ .
- الشَّيْءَ : سَخَّنَهُ .
- حَامَى عَنْهُ مُحَامَاةً ، وَجَاءَ : دَافَعَ .
- عَلَى ضَيْفِهِ : احْتَفَلَ لَهُ .
- الْحَامِي مِنَ الْإِبِلِ : الَّذِي طَالَ مَكْنَتُهُ عِنْدَ أَصْحَابِهِ ، حَتَّى صَارَ لَهُ عَشْرَةُ أَبْطُنٍ ، فَحَمَّوْا ظَهْرَهُ ، وَتَرَكَوْهُ ، فَلَا يُنْتَفَعُ مِنْهُ بِشَيْءٍ ، وَلَا يُمْنَعُ مِنْ مَاءٍ ، وَلَا مَرَعَى .
- وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ ، وَلَا سَائِيَةٍ ، وَلَا وَصِيلَةٍ ، وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَقْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ (الْمَائِدَةُ : ١٠٣) .
- وَالسَّائِيَةُ : هِيَ النَّاقَةُ الَّتِي كَانَتْ تُسَيَّبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ،

العظيم ﴿ (الواقعة : ٤٦) . أَيُّ : الشَّرْكَ .

— : الخَلْفُ فِي الْيَمِينِ .

□ — : اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ : هُوَ الْمُخَالَفَةُ لِمَا انْعَقَدَتْ عَلَيْهِ

الْيَمِينُ . وَذَلِكَ إِذَا فَعِلُ مَا خَلَفَ عَلَى أَنْ لَا يَفْعَلُهُ ، وَإِذَا

تَرَكَ مَا خَلَفَ عَلَى فِعْلِهِ إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ قَدْ تَرَخَى عَنْ فِعْلِ مَا

خَلَفَ عَلَى فِعْلِهِ إِلَى وَقْتٍ لَيْسَ يُمْكِنُهُ فِيهِ فِعْلُهُ ، وَذَلِكَ فِي

الْيَمِينِ فِي التَّرْكِ الْمَطْلُوقِ . (ابْنُ رَشْدٍ)

حَنَكَتِ الْأُمُّ الصَّبِيَّ — حَنَكًا : دَلَكْتَ حَنَكَهُ .

— الْفَرَسَ : جَعَلَ فِي فِيهِ الرَّسَنَ .

— التَّجَارِبُ فُلَانًا حَنَكًا ، وَحَنَكًا : أَحْكَمْتُهُ ،

وَهَدَيْتُهُ . فَهُوَ مَحْنُوكٌ ، وَحَنُكٌ .

— الشَّيْءَ : فَهَمَهُ ، وَأَحْكَمَهُ .

حَنَكَ الرَّجُلُ الصَّبِيَّ : مَضَعَ ثَمْرًا ، أَوْ غَيْرَهُ ، فَذَلِكَ

بِحَنَكِهِ . فَهُوَ مَحْنُوكٌ ، وَمَحْنُكٌ .

— السَّنُّ ، وَالتَّجَارِبُ فُلَانًا : أَحْكَمْتُهُ .

التَّحْنِيكُ : أَنْ يَمَضَعَ الْحَنَكُ الثَّمْرَ ، أَوْ نَحْوَهُ ، حَتَّى

يَصِيرَ مَائِعًا بَحِيثٌ يَبْتَلَعُ ، ثُمَّ يَفْتَحُ فَمَ الْمُؤَلُودِ ، وَيَضَعُهَا

فِيهِ ، لِيَدْخُلَ شَيْءٌ مِنْهَا فِي جَوْفِهِ .

الْحَنَكُ : أَعْلَى الْفَمِّ .

— : أَسْفَلُهُ .

وهَا الْحَنَكَانِ . (ج) أَحْنَاكَ .

— : النِّقَارُ .

— : الْجِمَاعَةُ الْمَاءُ يَنْتَجِعُونَ بَلْدًا .

حَازَ الشَّيْءَ — حَوْزًا ، وَحِيَازَةً : صَمَهُ إِلَى نَفْسِهِ .

إِحْتَازَ : حَازَ .

إِنْحَازَ الْقَوْمِ : تَرَكَوْا مَرْكَزَهُمْ إِلَى آخِرِ .

— إِلَى الْقَوْمِ : تَحَيَّرَ إِلَيْهِمْ .

— عَنْهُ : عَدَلَ .

الْحِيَازَةُ : مَصْدَرُ حَازَ .

لِنَدْرِ ، أَوْ نَحْوِهِ .

وَالْبَحِيرَةُ : ابْتَسَمَتْهَا .

وَالْوَصِيْلَةُ سَيَّاتِي تَفْسِيرُهَا فِي (وَصَلَ) .

حَمَا الْمَرْأَةُ : أَبُو زَوْجِهَا ، وَمَنْ كَانَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الرَّجَالِ ،

كَالْآخِ ، وَالْعَمِّ .

— الرَّجُلِ : أَبُو امْرَأَتِهِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الرَّجَالِ .

الْحَمَاةُ : مُؤَنَّثُ الْحَمَا .

— : عَضَلَةُ السَّاقِ .

الْحِمَى : يُقَالُ : هَذَا شَيْءٌ حِمَى : مَحْظُورٌ لَا يُقْرَبُ .

— : الْمَوْضِعُ فِيهِ كَلَّا يُحِمَى مِنَ النَّاسِ أَنْ يُرْعَى . وَفِي

الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ » أَيُّ : إِلَّا

مَا يُحِمَى لِلْخَيْلِ الَّتِي تُرْصَدُ لِلْجِهَادِ ، وَالْإِبِلِ الَّتِي يُحْمَلُ

عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِبِلِ الزَّكَاةِ ، وَغَيْرِهَا .

— اللَّهُ : مَحَارِمُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْمَعَاصِي

حِمَى اللَّهِ . مَنْ يَرْتَعْ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ » .

□ — الشَّرْعِيُّ : أَنْ يَحِمِيَ الْإِمَامُ مَكَانًا خَاصًّا لِحَاجَةِ

غَيْرِهِ . (الدُّسُوقِيُّ) .

حَمَوُ الشَّمْسِ : حَرُّهَا .

— الرَّجُلِ : حَمَاهُ .

— الْمَرْأَةِ : حَمَاهَا .

حَنِثٌ فِي يَمِينِهِ — حَنِثًا : لَمْ يَبْرَ فِيهَا ، وَأَنْتُمْ . وَمِنْهُ قَوْلُ

اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَخَذْ بِيَدِكَ ضِعْفًا فَاضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنُثْ ﴾

(ص : ٤) . فَهُوَ حَانِثٌ .

— : مَالٌ مِنْ حَقِّ إِلَى بَاطِلٍ .

تَحْنُثُ تَحْنُثًا : تَعَبَدَ .

— : فَعَلَ مَا يَخْرُجُ بِهِ مِنَ الْحِنْتِ .

— مِنْ كَذَا : تَأْتَمُّ بِهِ .

الْحِنْتُ : الذَّنْبُ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَكَانُوا يُصْرُونَ عَلَى الْحِنْتِ

□ — عند المالكية : هي وَضْعُ اليَدِ عَلَى الشَّيْءِ ،
وَالِاسْتِيْلَاءُ عَلَيْهِ .

— عند الإباضية : الإِشْتِيَالُ عَلَى الشَّيْءِ بِالْمُلْكِ ، وَالْمُكُونُ
بِالْيَدِ .

و : إِدْعَاءُ تَمَلُّكِ شَيْءٍ بِالتَّصَرُّفِ فِيهِ مُدَّةً بِلَا مُعَارَضَةٍ .

حاض الماء — حَوْضًا : جَمْعُهُ ، وَحَاطَةٌ .

الحَوْضُ : مُجْتَمَعُ الْمَاءِ .

(ج) أَحْوَاضٌ ، وَحِيَاضٌ ، وَحِيَاظَانٌ .

— : الْقِطْعَةُ الْمَحْدُودَةُ مِنَ الْأَرْضِ ، أَوِ الزَّرْعِ .

— النَّبِيُّ ﷺ : هُوَ الَّذِي خَصَّهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ فِي الْآخِرَةِ .

وَفِي وَصْفِهِ يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ : « حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ ، مَاوَةٌ

أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمَسْكِ ، وَكِيْرَانُهُ

كَنْجُومِ السَّمَاءِ ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا » .

وَالْكِيْرَانُ جَمْعٌ ، مُفْرَدُهُ كَوْزٌ : وَهُوَ إِنَاءٌ بَعْرُودٌ يُشْرَبُ بِهِ

الْمَاءُ .

حَالُ الشَّيْءِ — حَوْلًا : مَضَى عَلَيْهِ حَوْلٌ .

— الْحَوْلُ : تَمَّ .

— الشَّيْءُ : تَغَيَّرَ .

يُقَالُ : حَالَ اللَّوْنُ ، وَحَالَ الْعَهْدُ .

— الشَّيْءُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ حَوْلًا ، وَحَيْلَوْلًا : حَجَرَ بَيْنَهُمَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَحَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ

الْمُغْرَقِينَ ﴾ (هُودُ : ٤٣)

وَأَمَّا الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ

وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ (الْأَنْفَالُ : ٢٤) . فْفِيهَا

إِشَارَةٌ إِلَى مَا قِيلَ فِي وَصْفِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : مُقَلَّبٌ

الْقُلُوبِ : وَهُوَ أَنْ يُلْقِي فِي قَلْبِ الْإِنْسَانِ مَا يَصْرِفُهُ عَنْ

مُرَادِهِ ، لِحِكْمَةٍ تَقْتَضِي ذَلِكَ .

أَحَالَ : مَضَى عَلَيْهِ حَوْلٌ كَامِلٌ .

— الدَّارُ : تَغَيَّرَتْ ، وَأَتَى عَلَيْهَا أَحْوَالٌ : سِنُونَ .

— الْغَرِيمُ : دَفَعَهُ عَنْهُ إِلَى غَرِيمٍ آخَرَ .

— الشَّيْءُ : نَقَلَهُ .

— عَلَيْهِ الْحَوْلُ : حَالَ .

— عَلَيْهِ الْأَمْرُ : جَعَلَهُ مَقْصُورًا عَلَيْهِ مَطْلُوبًا بِهِ .

اِحْتَالَ : طَلَبَ الْحِيلَةَ .

— : قَبِلَ .

اِسْتَحَالَ الشَّيْءُ : تَغَيَّرَ عَنْ طَبْعِهِ ، وَوَصَفِهِ .

— الْأَرْضُ : اِعْوَجَّتْ ، وَخَرَجَتْ عَنِ الْاِسْتِوَاءِ .

— الْكَلَامُ : صَارَ مُحَالَ .

حَوَّلَ الشَّيْءَ : غَيَّرَهُ .

— : نَقَلَهُ مِنْ مَكَانٍ إِلَى آخَرَ .

— فَلَانُ الشَّيْءِ إِلَى غَيْرِهِ : أَحَالَهُ .

الْحَائِلُ : التَّغَيَّرَ .

— : الْأُنْثَى مِنْ وُلْدِ النَّاقَةِ سَاعَةَ تَوْلَدُ .

— : كُلُّ أَنْثَى لَا تَحْبِلُ .

يُقَالُ : امْرَأَةٌ حَائِلٌ ، وَنَاقَةٌ حَائِلٌ . (ج) حَوْلٌ .

وَحَوْلٌ ، وَحِيَالٌ .

الْحَوَالَةُ : اِسْمٌ مِنْ أَحَالَ الْغَرِيمَ : إِذَا دَفَعَهُ عَنْهُ إِلَى غَرِيمٍ

آخَرَ .

— : الشَّهَادَةُ .

— : الْكِفَالَةُ .

— : صَكَ يُحَوَّلُ بِهِ الْمَالُ مِنْ جِهَةٍ إِلَى جِهَةٍ أُخْرَى .

□ — شَرْعًا : عَقْدٌ يَقْتَضِي نَقْلَ دَيْنٍ مِنْ ذِمَّةٍ إِلَى ذِمَّةٍ .

وَتَطْلُقُ عَلَى اِسْتِقَالِهِ مِنْ ذِمَّةٍ إِلَى أُخْرَى . (الْأَنْصَارِيُّ)

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : نَقْلُ الدَّيْنِ مِنْ ذِمَّةٍ إِلَى أُخْرَى ، بِسَبَبِ

وُجُودِ مِثْلِهِ فِي الْأُخْرَى ، تَبَرُّأً بِهِ الْأُولَى .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : تَحْوِيلُ الْحَقِّ مِنْ ذِمَّةٍ إِلَى ذِمَّةٍ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : تَحْوِيلُ الْمَالِ مِنْ ذِمَّةٍ إِلَى ذِمَّةٍ مَشْغُولَةٍ

بِمِثْلِهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : نَقْلُ دَيْنٍ مِنْ ذِمَّةٍ إِلَى أُخْرَى تَبَرُّأً بِهِ

الْأُولَى .

— في المجلة (م ٦٧٣) : نقل الدّين من ذمّة إلى أخرى .

□ الحوالة المطلقة في المجلة (م ٦٧٩) : هي التي لم تقيّد بأن تُعطى من مال المحيل الذي هو عند المحال عليه .

□ الحوالة المقيّدة في المجلة (م ٦٧٨) : هي الحوالة التي قيّدت بأن تُعطى من مال المحيل الذي هو في ذمّة المحال عليه ، أو في يده .

الحوالة : الحوالة .

الحوال : السنّة . (ج) أحوال .

— : الحركة ، والتحوّل .

وفي الحديث الشريف : « ألا أعلمك كلمة هي من كنوز الجنة ؟ لا حوّل ولا قوّة إلا بالله » .

أي : لا حوّل عن المعصية ، ولا قوّة على الطاعة ، إلا بتوفيق الله سبحانه وتعالى . وهي الحوالة . الحاء والواو من الحوّل ، والقاف من القوّة ، واللام من اسم الله عزّ وجلّ .

— : القوّة .

— : الحيلة .

— من الشيء : الجهات المحيطة به .

يقال : رأيت الناس حوّلته ، وحوّليته ، وأحواله : محيطين به .

الحيلة : الحدق ، وجودة النظر ، والقدرة على دقة التصرف في الأمور .

(ج) حوّل ، وحيل .

وأكثر استعماله فيما في تعاطيه خبث . وقد يستعمل فيما فيه حكمة .

□ — عند العلماء على أقسام بحسب الحامل عليها . فإن

توصل بها بطريق مباح إلى إنطال حق ، أو إثبات

باطل ، فهي حرام ، أو إلى إثبات حق ، أو دفع باطل

فهي واجبة ، أو مستحبة .

وإن توصل بها بطريق مباح إلى سلامة من وقوع في مكروه ، فهي مستحبة ، أو مباحة ، أو إلى ترك مندوب ، فهي مكروهة . (ابن حجر) .

وقد اشتهر القول بالحيل عن الحنفية لكون أبي يوسف صنّف فيها كتاباً ، لكن المعروف عنه ، وعن كثير من أئمتهم تقييد أعمالها بقصد الحق . كذا قال الحافظ ابن حجر .

المحال : ما جمع فيه نين المتناقضين .

— من الأشياء : ما لا يمكن وجوده .

— من الكلام : ما عدل به عن وجهه .

□ — في الحوالة : الدائن .

□ المحال به في المجلة (م ٦٧٧) : هو المال الذي أحيل .

□ المحال عليه في الحوالة : هو المنقول عليه الدّين .

□ المحال له في المجلة (م ٦٧٥) : هو الدائن .

المختال : اسم فاعل لفعل اختال .

□ — في الحوالة : المحال .

المحيل : الذي لا يولد له .

□ — في الحوالة : هو الذي عليه الدّين .

— في المجلة (م ٦٧٤) : هو المذيون الذي أحال .

المستحيل : الباطل .

— : ما لا يمكن وقوعه .

حار بصره — حيراً ، وخيرة ، وحيراناً : نظر إلى

الشيء ، فلم يقو على النظر إليه ، وارتد عنه .

— فلان : ضلّ سبيله ، فهو حيران ، والمرأة حيرى .

(ج) حيارى .

تحير : وقع في الخيرة .

خيرة : أوقعه في خيرة .

□ المتحيرة في الحيض عند الحنفية : هي التي نسيت

عادتها .

المَحِيَّرَةُ / المَحِيضُ

— عند الإباضية: من لم يتقرر لها وقت في الحيض، ولا في الطهر، أو لم يتقرر في الطهر.

□ المَحِيَّرَةُ: المتَحِيَّرَةُ.

(أنظر ح ي ر)

□ المَحِيَّضُ المَضْطَرِبَةُ:

(أنظر ض ر ب)

□ المَحِيَّضُ المَعْتَادَةُ:

(أنظر ع ود)

□ المَحِيَّضُ: دم الحيض.

□ المَحِيَّضُ: سيلان الدم من الحيض.

— الدم الذي يسيل من رحم المرأة في أيام معدودة كل شهر.

□ — في الشرع: عبارة عن الدم الذي ينفضه رحم امرأة بالغة، سليمة عن الداء، والصغر. (الجرجاني)

— شرعاً: دم جيلة يخرج من أقصى رحم المرأة في أوقات مخصوصة. (الأنصاري)

— باعتبار من الأحداث هو شرعاً: ما نعيه شرعية عمّا تشترط له الطهارة بسبب الدم المذكور. (الحصكفي)

— اصطلاحاً: هو الدم الذي له تعلق بانقضاء العدة، ولقليله حد. وفي الأغلب يكون أسود، غليظاً، حاراً، يخرج بحرقة. (النجفي).

□ المَحِيَّضَةُ: المرّة. وهي الدفعة الواحدة من دفعات دم الحيض.

□ — عند الفقهاء: اسم للإيام المعتادة. (المطري)

□ المَحِيَّضَةُ: الحرقة التي تضعها المرأة لتتلقى دم الحيض.

(ج) حِيضٌ .

— : الدم نفسه. وفي الحديث الشريف: « إن حيضتك ليست في يدك ».

□ المَحِيَّضُ: الحيض.

— عند الشافعية والحنابلة: من نسيت وقت حيضها، وعدت أيامه.

□ المَحِيَّرَةُ: المتَحِيَّرَةُ.

□ حاض السيل — حِيضاً: فاض.

— المرأة: سال دم حيضها.

□ فهي حائض على اللغة المشهورة الفصيحة. (ج)

□ حَوَائِضٌ، وَحِيضٌ. وقيل: هي حائضة. (ج) حَوَائِضٌ .

— : بلغت سن الحيض. وفي الحديث الشريف: « لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخيار ».

□ أي: من بلغت سن الحيض.

□ اسْتُحِيضَتِ المرأة: استمر نزول دمها بعد أيام حيضها المعتاد.

□ تَحِيَّضَتِ المرأة: حاضت.

— : قعدت أيام حيضها عن الصلاة تنتظر انقطاع الدم.

— : عدت نفسها حائضاً.

□ الإِسْتِحَاضَةُ: سيلان الدم من الرحم في غير أوقاته المعتادة.

□ — في اتفاق المسلمين: الدم الذي يخرج على جهة المرض، وهو غير دم الحيض. (ابن رشد)

□ المَحِيَّضُ: اسم فاعل.

□ المَحِيَّضُ المَبْتَدَأَةُ عند الحنفية: من لم يسبق لها حيض في سن بلوغها.

□ و: من كانت في أول حيض، أو نفاس.

□ — عند الشافعية: مثل القول الأول للحنفية.

□ — عند الجعفرية: مثل القول الأول للحنفية.

□ و: هي من لم تستقر لها عادة، سواء كان ذلك لإبتداء الدم، أو لعدم انضباط العادة.

وفي القرآن الكريم: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾ (البقرة: ٢٢٢)

— زَمَنَ الْحَيْضِ .

— مَكَانَ الْحَيْضِ : هُوَ نَفْسُ الْفَرْجِ .

قال النووي عن القولين الأخيرين : هُما غَلَطٌ ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ ﴿ هُوَ أَذَى ﴾ وَالْفَرْجُ ، وَالزَّمَانُ لَا يُوصَفَانِ بِذَلِكَ . وَفِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ : « سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غَسْلِ الْمَحِيضِ » أَي : الدَّمِ .

المُسْتَحَاضَةُ : مَنْ يَسِيلُ دَمُهَا لَا مِنَ الْحَيْضِ ، بَلْ مِنْ عِرْقٍ يُقَالُ لَهُ الْعَادِلُ . وَهُوَ عِرْقٌ قَمَةٌ الَّذِي يَسِيلُ فِي أُذُنِ الرَّجُلِ دُونَ قَعْرِهِ .

□ المُسْتَحَاضَةُ المُبْتَدَأَةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ الَّتِي ابْتَدَأَهَا الدَّمُ لَزِمَانَ الإِمْكَانِ ، وَجَاوَزَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا ، وَهُوَ عَلَى لَوْنٍ ، أَوْ لَوْنَيْنِ ، وَلَكِنْ قَدِمَ شَرْطٌ مِنْ شُرُوطِ التَّمْيِيزِ .

حَيِّي — حَيَاةً ، وَحَيَوَانًا : كَانَ ذَا نَبَاٍ .

— الْقَوْمُ : حَسَنَتْ حَالَتَهُمْ .

— مِنَ الرَّجُلِ : اِحْتَشَمَ . فَهُوَ حَيِّيٌّ .

أَحْيَا الْقَوْمَ إِحْيَاءً : أَحْضَبُوا .

— اللَّهُ فُلَانًا : جَعَلَهُ حَيًّا . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴾ (الأعراف: ١٥٨)

— اللَّهُ الْأَرْضَ : أَخْرَجَ فِيهَا النَّبَاتَ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ سُبْحَانَهِ وَتَعَالَى : ﴿ وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَّاحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَاهُ إِلَى بَلَدٍ مَيِّتٍ فَأَحْيَيْنَاهُ بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا كَذَلِكَ النُّشُورُ ﴾ (فاطر: ٩)

— فَلَانَ اللَّيْلَ : تَرَكَ النَّوْمَ ، وَصَرَفَهُ فِي الْعِبَادَةِ .

اسْتَحْيَا : تَرَكَ ، وَأَعْرَضَ .

وفي القرآن الكريم: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةٌ فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا ﴾ (البقرة: ٢٦)

— الْأَسِيرُ : تَرَكَهُ حَيًّا ، فَلَمْ يُقْتَلْهُ .

ومنه قولُ الله سبحانه ﴿ يُدَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ ﴾ (البقرة: ٤٩)

أَي : يَسْتَقْبُوهُنَّ لِلْخِدْمَةِ .

— فُلَانٌ فُلَانًا : خَجَلَ مِنْهُ .

وَيُقَالُ : اسْتَحْيَا مِنْهُ ، وَاسْتَحَاهُ ، وَاسْتَحَى مِنْهُ .

وفي التنزيل العزيز: ﴿ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ﴾ (الأحزاب: ٥٣)

قال الأخفش: اسْتَحَى بِيَاءٍ وَاحِدَةً لَعْنَةً تَمِيمٌ ، وَبِيَاءَيْنِ لَعْنَةً أَهْلِ الْحِجَازِ . وَهُوَ الْأَصْلُ .

حَيَّاهُ اللَّهُ : أَبْقَاهُ .

— فُلَانٌ فُلَانًا : سَلَّمَ عَلَيْهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوكَ بِمَا لَمْ يُحْيِكَ بِهِ اللَّهُ ﴾

(المجادلة: ٨)

□ إحياء الأرضِ المواتِ عندَ جمهورِ الفقهاء: هو أنْ يَعْمَدَ شَخْصٌ إِلَى أَرْضٍ لَمْ يَتَقَدَّمْ مُلْكٌ عَلَيْهَا لِأَحَدٍ ، فَيُحْيِيهَا بِالسَّقْيِ ، أَوِ الزَّرْعِ ، أَوِ الْعَرْسِ ، أَوِ الْبِنَاءِ ، فَتَصِيرُ بِذَلِكَ مُلْكَةً ، سِوَاءَ كَانَتْ فِيمَا قَرَبَ مِنَ الْعُمُرَانِ ، أَمْ بَعُدَ ، وَسِوَاءَ أَذِنَ لَهُ الْإِمَامُ فِي ذَلِكَ ، أَمْ لَمْ يَأْذَنْ .

وعن أبي حنيفة: لا بُدَّ مِنْ إِذْنِ الْإِمَامِ مُطْلَقًا .

وعن مالكٍ ، والهادوية: لا بُدَّ مِنَ الْإِذْنِ فِيمَا قَرَبَ مِنَ الْعُمُرَانِ ، لِحَاجَةِ النَّاسِ إِلَيْهِ مِنْ رَعْيٍ ، وَنَحْوِهِ . (ابن حجرٍ ، والشوكاني) .

التَّحِيَّةُ / الْحَيُّ

— في قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : انْتِبَاضُ النَّفْسِ مِنْ شَيْءٍ ، وَتَرْكُهُ حَذْرًا عَنِ اللَّوْمِ فِيهِ . وَهُوَ تَوْعَانٌ :
نَفْسَانِيٌّ : وَهُوَ الَّذِي خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي النَّفْسِ كُلِّهَا ،
كَالْحَيَاءِ مِنْ كَشْفِ الْعَوْرَةِ ، وَالْجَمَاعِ بَيْنَ النَّاسِ .
وَإِيمَانِيٌّ : وَهُوَ أَنْ يَمْنَعَ الْمُؤْمِنَ مِنْ فِعْلِ الْمَعَاصِي خَوْفًا مِنْ
اللَّهِ تَعَالَى .

التَّحِيَّةُ : السَّلَامُ .

الْحَيَاةُ : تَقْيِضُ الْمَوْتِ .

الْحَيَاةُ الطَّيِّبَةُ : الرِّزْقُ الْحَلَالُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ مَنْ
عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً
طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾
(النَّحْلُ : ٩٧)

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَجَمَاعَةٌ : هِيَ الرِّزْقُ الْحَلَالُ .
وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : هِيَ الْقَنَاعَةُ . وَقَالَ الْحَسَنُ ،
وَمُجَاهِدٌ ، وَقَتَادَةُ : هِيَ الْجَنَّةُ .
وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ : وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْحَيَاةَ الطَّيِّبَةَ تَشْمَلُ هَذَا
كَلِمَةً .

الْحَيَوَانُ : كُلُّ ذِي رُوحٍ : نَاطِقًا كَانَ أَوْ غَيْرَ نَاطِقٍ .
مَأخُودٌ مِنَ الْحَيَاةِ . يَسْتَوِي فِيهِ الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ .

— : الْحَيَاةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ﴿ وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا
إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا
يَعْلَمُونَ ﴾ (الْعَنْكَبُوتُ : ٦٤)
أَيُّ : هِيَ الْحَيَاةُ الدَّائِمَةُ الَّتِي لَا يَفْقَهُهَا مَوْتُ .

الْحَيُّ : ضِدُّ الْمَيِّتِ .

(ج) أَحْيَاءٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ
قَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾
(آلِ عِمْرَانَ : ١٦٩)

— : الْقَبِيلَةُ .

— : مَنْزِلُ الْقَبِيلَةِ .

عند الجعفرية ، وفي قولٍ للحنابلة : هو ما تعارف
الناس على أنه إحياء . لأنَّ الشَّرْعَ لم يبيِّنْهُ ، ولم يذكر
كَيْفِيَّتَهُ ، فَيَجِبُ الرُّجُوعُ فِيهِ إِلَى مَا كَانَ إِحْيَاءً فِي الْعُرْفِ .
— فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٠٥١) : عِبَارَةٌ عَنِ التَّعْمِيرِ ، وَجَعَلَ
الْأَرْضِي صَالِحَةً لِلزَّرَاعَةِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ
مِنْهَا أَوْ رَدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴾
(النَّسَاءُ : ٨٦)

(ج) تَحِيَّاتٌ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِذَا صَلَّى
أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ »
— : الْبِقَاءُ .

— : الْمُلْكُ .

— : الْعِظَمَةُ .

— : السَّلَامَةُ مِنَ الْآفَاتِ ، وَالنَّقْصُ .

قَالَ الْمُحِبُّ الطَّبْرِيُّ : يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ لَفْظُ التَّحِيَّةِ
مُشْتَرَكًا بَيْنَ هَذِهِ الْمَعَانِي .

الْحَيَاءُ : الْمَطْرُ .

— : الْخِصْبُ .

الْحَيَاءُ : اسْمٌ لِلدُّبْرِ مِنْ كُلِّ أُنْثَى .

— : الْإِحْتِشَامُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْحَيَاءُ مِنَ
الْإِيمَانِ »

— : تَغْيِيرٌ ، وَأَنْكِسَارٌ يَعْتَرِي الْإِنْسَانَ مِنْ خَوْفِ مَا يَعْابُ
بِهِ .

□ فِي الشَّرْعِ : خُلِقَ يَبْعَثُ عَلَى اجْتِنَابِ الْقَبِيحِ ،
وَيَمْنَعُ مِنَ التَّقْصِيرِ فِي حَقِّ ذِي الْحَقِّ .

أَمَّا الْحَيَاءُ الَّذِي يَمْنَعُ عَنْ قَوْلِ الْحَقِّ أَوْ فِعْلِ الْخَيْرِ ، فَلَيْسَ
بِحَيَاءٍ بِالْمَعْنَى الشَّرْعِيَّةِ ، وَإِنَّمَا هُوَ ضَعْفٌ ، وَمَهَانَةٌ . (ابْنُ
حَجَرٍ)


الفلاح .

قال الخليلُ بنُ أحمدَ : الحاءُ والعينُ لا يأتلفانِ في كَلِمَةٍ
أصليَّةِ الحُرُوفِ لِقُرْبِ مَخْرَجَيْهِمَا ، إلاَّ أنْ يُؤَلَّفَ فِعْلٌ مِنْ
كَلِمَتَيْنِ مِثْلُ حَيَّ عَلَى ، فيقالُ مِنْهُ : حَيْعَلَّ .

حَيَّ عَلَى كَذَا : أَقْبِلْ وَعَجِّلْ .

ومنه : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ : هَلُمَّ إِلَيْهَا . وهو اسمٌ لِفِعْلِ
الأمرِ .

□ الْحَيْعَلَّةُ : قَوْلُ الْمُؤَدِّنِ : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى



- خَبَّ — خَبَّأً : خَدَعَ ، وَغَشَّ .
فهو خَبَّ ، وَخَبَّ .
وفي الحديث الشريف : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ خَبَّ ، وَلَا خَائِنٌ » .
- خَبَّ — خَبَّأً ، وَخَبَّأً : عَدَا .
— : رَمَلَ .
— الفَرَسُ : تَقَلَّ أَيَامِنَهُ ، وَأَيَّاسِرَهُ جَمِيعاً فِي العَدُوِّ .
أَوْ : أَنْ يُرَاحَ بَيْنَ يَدَيْهِ .
— البَحْرُ خَبَّأً ، وَخَبَّأً : هَاجَ ، وَاضْطَرَبَ .
- الحَبَبُ : الرَّمْلُ . وَهُوَ سُرْعَةُ المَشْيِ مَعَ تَقَارُبِ الحُطَا .
- خَبَّرَتِ النَّاقَةُ — خُبُوراً : غَزَّرَ لَبَنُهَا .
— الشَّيْءَ خَبْرًا ، وَخُبْرًا ، وَخَبْرًا ، وَخَبْرَةً ، وَخَبْرَةً ، وَخَبْرَةً : بَلَاءً ، وَامْتِحَنَةً .
- : عَرَفَ خَبْرَهُ عَلَى حَقِيقَتِهِ . فَهُوَ خَابِرٌ ، وَخَبِيرٌ . وَفِي
الْقُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَكَفَى بِرَبِّكَ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيرًا
بَصِيرًا ﴾ (الإِشْرَاءُ : ١٧) .
— الأَرْضُ : حَرَّتْهَا لِلزَّرَاعَةِ .
- خَبَّرَتِ النَّاقَةُ — خُبُوراً : خَبَّرَتْ .
— الرَّجُلُ : صَارَ خَبِيرًا .
— الأَمْرُ خَبْرًا ، وَخُبْرًا ، وَخَبْرًا ، وَخَبْرَةً ، وَخَبْرَةً ،
وَخَبْرَةً ، وَمَخْبَرَةً ، وَمَخْبَرَةً : خَبْرَهُ .
خَبَّرَتِ الأَرْضُ — خَبْرًا : كَثُرَ خَبَارُهَا .
- الشَّيْءَ : عَلِمَهُ .
أَخْبَرَهُ بِكَذَا : أَنْبَأَهُ .
— النَّاقَةُ : وَجَدَهَا غَزِيرَةَ اللَّبَنِ .
- تَخَبَّرَ الحَبْرَ : سَأَلَ عَنْهُ .
— الشَّيْءَ : عَرَفَهُ عَلَى حَقِيقَتِهِ .
خَابِرٌ فَلانًا : زَارَعَهُ مُخَابَرَةً .
- الحَبَارُ : التُّرَابُ المُجْتَمِعُ بِأَصُولِ الشَّجَرِ .
— مِنَ الأَرْضِ : مالانَ ، وَاسْتَرْخَى ، وَسَاخَتْ فِيهِ قَوَائِمُ
الدَّوَابِّ . وَفِي المَثَلِ : مَنْ تَجَنَّبَ الحَبَارَ أَمِنَ العِثَارَ .
- الحَبْرَ : مَا يُنْقَلُ ، وَيُنْحَدَّثُ بِهِ .
(ج) أَخْبَارُ .
- — فِي عَرَفِ الفُقَهَاءِ يُطْلَقُ عَلَى مَا يَذْكُرُهُ أَحَدٌ حَقًّا
لأَحَدٍ عَلَى آخِرِ بَلَا ذِكْرٍ لَفْظٍ : أَشْهَدُ أَوْ شَهِدْتُ ، وَنَجْوَاهَا
مِنْ مَادَّةِ الشَّهَادَةِ (أَطْفِيش)
- عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ السَّمَاعُ مِنْ ثِقَةٍ وَاحِدٍ ، أَوْ جَاعَةٍ .
— : الحَدِيثُ الشَّرِيفُ .
- الحَبْرُ المُتَوَاتِرُ عِنْدَ الحَنَفِيِّ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وَالحَنَابِلَةِ : هُوَ
الحَبْرُ الَّذِي تَقَلَّهُ جَاعَةٌ كَثِيرُونَ ، يَسْتَحِيلُ عَادَةً تَوَاطُؤُهُمْ
عَلَى الكَذِبِ ، مُسْتَوِيًّا فِي ذَلِكَ طَرَفَاهُ ، وَوَسَطُهُ .
- فِي المَجْلَةِ (م ١٦٧٧) : هُوَ خَبْرٌ جَاعَةٌ لَا يُجَوِّزُ العَقْلُ
اتِّفَاقَهُمْ عَلَى الكَذِبِ .

الْحَبْرُ الْمُسْتَفِيضُ / الْحَتْنُ

□ الْحَبْرُ الْمُسْتَفِيضُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الْمَحْصَلُ لِلْعِلْمِ ، لِمُتَوَاتِرِهِ مِمَّنْ لَا يُمَكِّنُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى بَاطِلٍ ، لِيَلْوِغَهُمْ عِدَّةُ التَّوَاتُرِ .

و : هُوَ الْمَحْصَلُ لِلْعِلْمِ ، أَوْ الظَّنِّ ، وَإِنْ لَمْ يَبْلُغِ الَّذِينَ أَخْبَرُوا بِهِ عِدَّةَ التَّوَاتُرِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَمْ يَنْتَهَ إِلَى التَّوَاتُرِ ، بَلْ أَفَادَ الْأَمْنَ مِنَ التَّوَاتُؤِ عَلَى الْكَذِبِ .

وَالْأَمْنُ : مَعْنَاهُ الْوُثُوقُ ، وَذَلِكَ بِالظَّنِّ الْمُؤَكَّدِ .

الْحَبْرُ : الْحَبْرُ . وَكَسْرُ الْهَاءِ أَفْصَحُ .

الْحَبْرُ : الْعِلْمُ بِالشَّيْءِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَقَدْ أَحَطْنَا بِمَا لَدَيْهِ خُبْرًا ﴾ (الْكَهْفُ : ٩١)

الْحَبْرُ : الْمُخَابِرَةُ .

— : النَّاقَةُ الْعَزِيزَةُ اللَّبَنِ . (ج) خُبُورٌ .

الْحَبْرَةُ : هِيَ الْمَعْرِفَةُ بِبِوَاتِنِ الْأُمُورِ .

الْحَبِيرُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : الْعَالِمُ بِمَا كَانَ ، وَمَا يَكُونُ .

— : الْعَالِمُ .

(ج) خُبْرَاءُ .

— : الْمُخْبِرُ .

— : الزَّرَاعُ .

الْمُخَابِرَةُ : الْمُدَاكِرَةُ .

— : أَنْ يُعْطِيَ الْمَالِكُ الْفَلَّاحَ أَرْضًا يَزْرَعُهَا عَلَى بَعْضِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُخَابِرَةِ .

□ — فِي قَوْلِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ : أَنْ يَأْخُذَ الْأَرْضَ بِنِصْفِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا ، أَوْ ثُلُثِهِ ، أَوْ رُبْعِهِ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : هِيَ الْمَزَارَعَةُ .

وَفِي وَجْهِهِ لِلشَّافِعِيَّةِ : أَنَّ الْمَزَارَعَةَ هِيَ الْعَمَلُ فِي الْأَرْضِ بِبَعْضِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا ، وَالْبَدْرُ مِنَ الْمَالِكِ .

وَالْمُخَابِرَةُ كَذَلِكَ إِلَّا أَنَّ الْبَدْرَ مِنَ الْعَامِلِ .

حَتْنٌ — حُتُونًا ، وَحُتُونَةٌ : تَزْوُجٌ .

— الصَّبِيِّ حُتْنًا ، وَحِتَانًا ، وَحِتَانَةٌ : قَطْعٌ قَلْفَتَهُ . فَهُوَ مَحْتُونٌ .

وَيُقَالُ : حَتْنُ الصَّبِيِّ ، فَهِيَ حَتَيْنٌ .

الْحِتَانُ : مَوْضِعُ الْقَطْعِ مِنَ الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى .

وَحِتَانُ الرَّجُلِ : هُوَ قَطْعُ جَمِيعِ الْجِلْدَةِ الَّتِي تَعْطِي الْحَشْفَةَ حَتَّى يُمْكِنَ كَشْفُ جَمِيعِ الْحَشْفَةِ .

وَحِتَانُ الْمَرْأَةِ : هُوَ قَطْعُ أُذُنِي جُزْءٍ مِنَ الْجِلْدَةِ الَّتِي فِي أَعْلَى الْفَرْجِ فَوْقَ مَدْخَلِ الذَّكَرِ ، وَتَكُونُ كَالنَّوَاةِ ، أَوْ كَعُرْفِ الدِّيكِ تُدْعَى الْخِفَاضِ .

وَيُسَمَّى حِتَانُ الرَّجُلِ إِعْذَارًا ، وَحِتَانُ الْمَرْأَةِ خَفْضًا .

— : الدَّعْوَةُ لِشُهُودِ الْحِتَانِ .

□ الْإِتْقَاءُ الْحِتَانَيْنِ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِذَا التَّقَى

الْحِتَانَانَ ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ » : هُوَ تَعَيُّبُ الْحَشْفَةِ فِي الْفَرْجِ . وَهَذَا هُوَ الْمَوْجِبُ لِلْغُسْلِ .

وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالْإِتْقَاءِ الْحِتَانَيْنِ التَّصَاقُفُهَا ، وَصَمَّ أَحَدَهُمَا إِلَى الْآخَرِ ، فَإِنَّهُ لَوْ وَضَعَ مَوْضِعَ حِتَانِهِ عَلَى مَوْضِعِ حِتَانِهَا ، وَلَمْ يَدْخُلْهُ فِي مَدْخَلِ الذَّكَرِ لَمْ يَجِبْ غُسْلُ يَأْجَاعِ الْأُمَّةِ .

الْحِتَانَةُ : صِنَاعَةُ الْحَاتِنِ .

الْحَتْنُ : كُلُّ مَنْ كَانَ مِنْ قَبْلِ الْمَرْأَةِ ، كَأَبِيهَا ، وَأَخِيهَا .

وَكَذَلِكَ زَوْجُ الْبِنْتِ ، أَوْ زَوْجُ الْأَخْتِ .

(ج) أَخْتَانٌ .

وَالْأُنْثَى : حَتْنَةٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : زَوْجُ كُلِّ ذِي رَحِمٍ مَحْرَمٍ مِنْهُ ،

كَأَزْوَاجِ بَنَاتِهِ ، وَعَمَّاتِهِ . وَكَذَا كُلُّ ذِي رَحِمٍ مِنْ أَزْوَاجِهِنَّ .

و : زَوْجُ الْمَحْرَمِ فَقَطْ .

و : زَوْجُ الْبِنْتِ .

لصاحبها ، الكاملة في مقصودها إنما هي المخادعة لا المواجهة ، وذلك لخطر المواجهة ، ولحصول الظفر مع المخادعة بغير خطر .

المخدعة : الكثير الخداع .

الخدعية : أن يضره من حيث لا يعلم .

— : المكر .

المخدع : البيت الصغير داخل البيت الكبير .

(ج) مخادع .

— : الخزانة .

المخدع : المخدع .

المخدع : المخدع .

خَدَفَتِ الدَّابَّةُ — خَدَفًا ، وَخَدَفَانًا : أَسْرَعَتْ فِي

مَشِيهَا ، فَخَدَفَتْ بِالْحَصَى مِنْ حَوْلِهَا .

— به خَدَفًا : رَمَى .

يُقَالُ : خَدَفَ بِالْحَصَاةِ ، وَبِالنَّوَاةِ : جَعَلَ الْحَصَاةَ ، أَوْ

النَّوَاةَ بَيْنَ سَبَابَتَيْهِ ، أَوْ بَيْنَ الإِبْهَامِ وَالسَّبَابَةِ ، أَوْ عَلَى

ظَاهِرِ الوُسْطَى وَبَاطِنِ الإِبْهَامِ ، وَرَمَى بِهَا .

ومنه الحديث الشريف : « لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ

إِذْنٍ ، فَخَدَفْتَهُ بِحَصَاةٍ ، فَفَقَّاتَ عَيْنَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ

جُنَاحٌ » .

الْخَدْفُ : الرَّمْيُ .

وقولهم : يَأْخُذُ حَصَى الْخَدْفِ : مَعْنَاهُ حَصَى الرَّمْيِ .

والمراد الحصى الصغار ، لكنّه أُطْلِقَ مَجَازًا .

قال الشافعي : حَصَى الْخَدْفِ أَصْغَرُ مِنَ الْأَنْمَلَةِ طَوْلًا

وعرضًا .

خَرَجَ — خُرُوجًا : بَرَزَ مِنْ مَقَرِّهِ ، أَوْ حَالِهِ ، وَانْفَصَلَ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ

رَبِّهِ وَالَّذِي خَبِثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكْدًا ﴾ (الأعراف : ٥٨)

يُقَالُ : خَرَجَتِ السَّمَاءُ : أَصْحَتْ ، وَانْفَشَعَ عَنْهَا الغَيْمُ .

الْحُتُونَةُ : الْمَصَاهِرَةُ مِنَ الطَّرْفَيْنِ .

المُخَاتَنَةُ : الْحُتُونَةُ .

خَدَعَ — خَدَعًا : تَغَيَّرَ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ .

— : تَوَارَى ، وَاسْتَتَرَ .

— : فَسَدَ .

يُقَالُ : خَدَعَ الطَّعَامُ .

وَخَدَعَتِ السُّوقُ : كَسَدَتْ .

— : قَلَّ ، وَنَقَصَ .

— فَلَانًا خَدَعًا ، وَخَدَعَةً ، وَخَدِيْعَةً : أَظْهَرَ لَهُ خِلَافَ

مَا يُخْفِيهِ ، وَأَرَادَ بِهِ الْمَكْرُوهَ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ

حَسْبِكَ اللَّهُ ﴾ (الأنفال : ٦٢)

فَهُوَ خَادِعٌ ، وَخَدَاعٌ ، وَخَدَاعَةٌ . وَهُوَ ، وَهِيَ خَدُوعٌ .

(ج) خُدَعٌ .

أَخْدَعَ الشَّيْءُ : أَخْفَاهُ .

— فَلَانًا : حَمَلَهُ عَلَى الْمَخَادَعَةِ .

خَادِعٌ فَلَانًا مُخَادَعَةً ، وَخِدَاعًا : خَدَعَهُ . وفي القرآن

الكريم : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ

وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ . يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا

وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ (البقرة : ٨ -

٩)

الْأَخْدَعُ : أَحَدُ عَرَقَيْنِ فِي جَانِبِي العُنُقِ .

وهما الأخدعان .

الْمَخْدَعَةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الْخِدَاعِ .

المخدعة : ما يُخْدَعُ به الإنسان . ومنه الحديث الشريف :

« الْحَرْبُ خُدَعَةٌ » : أَي : إِنَّهَا آلَةُ الْخِدَاعِ ، أَوْ هِيَ تُخْدَعُ ،

وَإِذَا خَدَعَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ الْآخَرَ فَكَأَنَّهُ خَدَعَتْ هِيَ .

(ج) خُدَعٌ .

قال ابن المنير : مَعْنَى الْحَرْبِ خُدَعَةٌ : أَي الْحَرْبُ الْجَيِّدَةُ

أَخْرَجَ / أَرْضُ الْخَرَاجِ

— في المَجْلَةِ (م ١٦٨٠) : هو البريء عَنْ وَضْعِ الْيَدِ ،
والتَّصَرُّفِ بِالْوَجْهِ الْمَشْرُوعِ .

— من الأَمْرِ ، أو الشَّدَّةِ : خَلَصَ مِنْهُ .

— من دَيْنِهِ : قَضَاهُ .

— على السُّلْطَانِ : تَمَرَّدَ ، وَثَارَ .

الخارجيُّ : مَنْ فَاقَ جِنْسَهُ وَنَظَائِرَهُ .

— رَجُلٌ خَرَجَ عَلَى سُلْطَانٍ ، أَوْ رَأْيٍ .

أَخْرَجَ فَلَانَ الشَّيْءَ : أَظْهَرَهُ .

الخَرَاجُ : مَا يَخْرُجُ مِنْ غَلَّةِ الْأَرْضِ .

(ج) أَخْرَاجٌ ، وَأَخْرَجَةٌ .

— الدَّخْلُ ، وَالْمُنْفَعَةُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ :

(الخَرَاجُ بِالضَّمَانِ) . أَي : يَمْلِكُ الْمُشْتَرِي الْخَرَاجَ الْحَاصِلَ

مِنَ الْمَبِيعِ بِسَبَبِ ضَمَانِ الْأَصْلِ الَّذِي عَلَيْهِ . فَإِذَا اشْتَرَى

الرَّجُلُ أَرْضاً ، فَاسْتَعْلَمَهَا ، أَوْ دَابَّةً ، فَرَكِبَهَا ، أَوْ عِبْداً ،

فَاسْتَحْدَمَهُ ، ثُمَّ وَجَدَ بِهِ عَيْباً قَدِيماً ، فَلَهُ الرَّدُّ ، وَيَسْتَحِقُّ

الغَلَّةَ فِي مُقَابَلَةِ الضَّمَانِ لِلْمَبِيعِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ . لِأَنَّ الْمَبِيعَ

يَدْخُلُ فِي ضَمَانِ الْمُشْتَرِي بِالْقَبْضِ .

— : الإِثَاوَةُ الَّتِي تُؤَخَذُ مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ .

— : الْجَزِيَّةُ الَّتِي ضُرِبَتْ عَلَى رِقَابِ أَهْلِ الذِّمَّةِ .

□ — عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَا قُرِّرَ عَلَى الْأَرْضِ بِدَلِّ الْأَجْرَةِ .

— عِنْدَ الرَّيْدِيَّةِ : مَا وَضِعَ عَلَى أَرْضٍ افْتَتَحَهَا الْإِمَامُ ،

وَتَرَكَهَا فِي يَدِ أَهْلِهَا عَلَى تَأْدِيَتِهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَا يَسْتَخْرِجُهُ السُّلْطَانُ ، أَوْ نَحْوَهُ

مِنَ أَصْحَابِ الْأَمْوَالِ كُلِّ سَنَةٍ مَثَلًا . وَذَلِكَ مِثْلُ أَنْ يَجْعَلَ

عَلَى كُلِّ دَارٍ ، أَوْ نَخْلَةٍ ، أَوْ عَبْدٍ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ كَذَا بِكُلِّ

سَنَةٍ .

□ أَرْضُ الْخَرَاجِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ نَوْعَانِ :

الأوَّلُ : أَنْ يَفْتَحَ الْإِمَامُ بَلَدَةً قَهْرًا ، وَيَقْسِمَهَا بَيْنَ

الغَانِمِينَ ، ثُمَّ يُعَوِّضُهُمْ عَنْهَا ، ثُمَّ يَقْفُهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ ،

وَيَضْرِبُ عَلَيْهَا خَرَاجًا ، كَمَا فَعَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِسُودِ

الْعِرَاقِ .

الثَّانِي : أَنْ يَفْتَحَ الْإِمَامُ بَلَدَةً صُلْحًا عَلَى أَنَّ الْأَرْضَ

لِلْمُسْلِمِينَ ، وَيَسْكُنُهَا الْكُفَّارُ بِخَرَاجٍ مَعْلُومٍ ، فَالْأَرْضُ

تَكُونُ قَيْئًا لِلْمُسْلِمِينَ ، وَالْخَرَاجُ أَجْرَةٌ لَا يَسْقُطُ بِإِسْلَامِهِمْ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ

لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ

لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ (النحل : ٧٨)

— : أَدَّى الْخَرَاجَ .

تَخَارَجَ الْقَوْمُ : أَخْرَجَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ نَفَقَةً عَلَى قَدْرِ نَفَقَةِ

صَاحِبِهِ .

— الشَّرَكَاءُ : خَرَجَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ شَرِكْتِهِ عَنْ مَلِكِهِ إِلَى

صَاحِبِهِ بِالْبَيْعِ .

خَارَجَ عَبْدُهُ : اتَّفَقَ مَعَهُ عَلَى ضَرِيْبَةٍ يَرُدُّهَا عَلَى سَيِّدِهِ كُلَّ

شَهْرٍ ، وَيُخَلِّي بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَمَلِهِ .

خَرَجَ فَلَانًا فِي الْعِلْمِ ، أَوْ الصَّنَاعَةِ : دَرَبَهُ ، وَعَلَّمَهُ .

— الْأَرْضَ : قَوْمَهَا ، وَجَعَلَ عَلَيْهَا خَرْجًا .

— الشَّيْءَ : لَوْنَهُ بِلَوْنَيْنِ .

التَّخَارُجُ : تَفَاعُلٌ مِنَ الْخُرُوجِ .

□ — شَرْعًا : أَنْ يَصْطَلِحَ الْوَرِثَةُ عَلَى إِخْرَاجِ بَعْضِهِمْ مِنْ

الْمِيرَاثِ بِمَالٍ مَعْلُومٍ . (ابْنُ عَابِدِينَ)

التَّخْرِيجُ : مَصْدَرٌ .

تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ : إِيرَادُ الْحَدِيثِ مِنْ طَرِيقٍ ، أَوْ طَرِيقٍ

أُخْرٍ تَشْهَدُ بِصِحَّتِهِ ، وَلَا بُدَّ مِنْ مُوَافَقَتِهَا لَهْ لَفْظًا ، أَوْ مَعْنَى

الخَرَاجِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : ظَاهِرُهُ .

— : الْمَحْسُوسُ .

□ — عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَنْ لَا شَيْءَ فِي يَدِهِ ، بَلْ جَاءَ مِنْ

خَارِجٍ يُنَارِعُ الدَّاخِلَ .

خَرَجُ الْمُقَاسِمَةِ / الخَرْصُ

تُوجِبُ قِتَالَهُ بِتَأْوِيلِهِمْ ، وَيَسْتَحِلُّونَ دِمَاءَنَا ، وَأَمْوَالَنَا ،
وَيَسْتَبُونَ نِسَاءَنَا ، وَيُكْفَرُونَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ .
و : هُمْ الْخَارِجُونَ عَلَى مُعْتَقَدِ أَهْلِ الْحَقِّ .

□ المَخَارِجَةُ : التَّخَارُجُ .

— عند الحنابلة : أَنْ يَضْرِبَ السَّيِّدُ عَلَى عَبْدِهِ خَرَجًا
مَعْلُومًا يُؤَدِّيهِ ، وَمَا فَضَّلَ فَهُوَ لِلْعَبْدِ .

□ المَخْرَجُ : مَوْضِعُ الخُرُوجِ . (ج) مَخَارِجُ .

— : المَخْلَصُ .

□ — فِي مَسَائِلِ المِيرَاثِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ أَقْلُ عَدَدٍ
يُمْكِنُ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْهُ كُلُّ فُرْصٍ بِأَنْفِرَادِهِ صَاحِبًا .
وَمَخْرَجُ كُلِّ كَسْرٍ سَمِيَةٌ ، كَالرُّبْعِ مِنْ أَرْبَعَةٍ ، إِلَّا النِّصْفُ
فَإِنَّهُ مِنْ اثْنَيْنِ .

خَرَصَ خَرْصًا : كَذَبَ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :
﴿ وَإِنْ تَطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ
يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴾ (الْأَنْعَامُ :
١١٦)

— الشَّيْءُ : خَزَرَهُ ، وَقَدَّرَهُ بِالظَّنِّ .

يُقَالُ : خَرَصَ النَّخْلَ وَالكَرْمَ : خَزَرَهُ عَلَيْهِ مِنَ الرُّطْبِ
تَمْرًا ، وَمِنَ العِنَبِ زَيْبًا .
فَهُوَ خَارِصٌ . (ج) خَرَّاصٌ .

خَارِصَةٌ : عَاوِضَةٌ ، وَبَادِلَةٌ .

□ الخَرْصُ : الخِرْزُ ، وَالتَّخْمِينُ ، وَالحَدْسُ .

وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : خَرَصُ التَّمْرِ لِلزَّكَاةِ : أَيُّ : خِرْزُ مَا عَلَى
النَّخْلِ مِنَ الرُّطْبِ تَمْرًا .

— : الكَذِبُ .

— : القَوْلُ بِالظَّنِّ .

— : الشَّيْءُ المَخْرُوصُ .

□ الخَرْصُ : الحَلْقَةُ مِنَ الذَّهَبِ وَالفِصَّةِ .

وَكَذَا إِذَا انْجَلَى الكَفَّارُ عَنْ بُلْدَةٍ ، وَقُلْنَا أَنَّ الْأَرْضَ تَصِيرُ
وَقَفًا عَلَى مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ ، يُضْرَبُ عَلَيْهَا خَرَجٌ يُؤَدِّيهِ
مَنْ سَكَنَهَا ، مُسْلِمًا كَانَ أَوْ ذَمِيًّا .

— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : هِيَ أَرْضُ سَوَادِ العِرَاقِ .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : هِيَ مَا افْتَتَحَهَا الإِمَامُ عُنُودًا مِنْ أَرْضِي
أَهْلِ الكُفْرِ ، وَتَرَكَهُ فِي يَدِ أَهْلِهِ عَلَى تَأْدِيَةِ خَرَجٍ مَعْلُومٍ فِي
السَّنَةِ .

□ خَرَجُ الْمُقَاسِمَةِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا وَضَعَهُ الإِمَامُ عَلَى
أَرْضٍ فَتَحَهَا ، وَمَنْ عَلَى أَهْلِهَا مِنْ نِصْفِ الخَارِجِ ، أَوْ
ثَلَاثِهِ ، أَوْ رُبْعِهِ .

□ خَرَجُ الوَظِيْفَةِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مِثْلُ الَّذِي وَظَّفَهُ عَمْرٌ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى أَرْضِ سَوَادِ العِرَاقِ لِكُلِّ جَرِيْبٍ يَبْلُغُهُ
المَاءُ صَاعٌ بَرٌّ ، أَوْ شَعِيرٍ .

وَالجَرِيْبُ : قِطْعَةٌ مُتَمَيِّزَةٌ مِنَ الْأَرْضِ يَخْتَلِفُ مِقْدَارُهَا
بِحَسَبِ اصْطِلَاحِ أَهْلِ الأَقَالِمِ .

□ الخَرْجُ : مَا يَخْرُجُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَغَيْرِهَا مِنْ غَلَّةٍ .

وَخَرْجُ السَّحَابِ : مَاؤُهُ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْهُ .

— : خِلَافُ الدَّخْلِ .

— : الإِتَاوَةُ السَّنَوِيَّةُ . (الضَّرِيْبَةُ) .

— : الأَجْرُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قَالُوا يَاذَا القَرْنَيْنِ

إِنْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ
خَرْجًا عَلَى أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا ﴾ (الكَهْفُ :
٩٤)

قال ابن عباس : الخَرْجُ : الأَجْرُ العَظِيمُ .

□ الخَوَارِجُ : فِرْقَةٌ مِنَ الفِرَقِ الإِسْلَامِيَّةِ ، خَرَجُوا عَلَى

الإِمَامِ عَلِيٍّ ، وَخَالَفُوا رَأْيَهُ .

— : مَنْ خَرَجَ عَلَى الخُلَفَاءِ ، وَنَحْوِهِمْ . وَسُمُّوا بِذَلِكَ

لِخُرُوجِهِمْ عَلَى الجَمَاعَةِ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُمْ قَوْمٌ لَهُمْ مَنَعَةٌ ، خَرَجُوا عَلَى

الإِمَامِ بِتَأْوِيلِ يَرُونَ أَنَّهُ عَلَى باطِلٍ كُفْرٍ ، أَوْ مَعْصِيَةٍ

— : الحُمْقُ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الرَّفْقُ يُمْنُ ،
والْحَرْقُ شَوْمٌ » .

— مِنْ الشَّيْءِ : الْمَوْضِعُ الْمَقْطُوعُ مِنْهُ .

الْحَرْقَاءُ : الْأَرْضُ الْوَاسِعَةُ الَّتِي تَنْحَرِقُ فِيهَا الرِّيَّاحُ .

— مِنَ الرِّيْحِ : الشَّدِيدَةُ الْهَبُوبِ .

— مُؤْتَتْ الْأَخْرَقِ .

الْأَذُنُ الْحَرْقَاءُ : الَّتِي فِيهَا خَرْقٌ نَافِذٌ .

الشَّاةُ الْحَرْقَاءُ : هِيَ الْمُتَّقُوْبَةُ الْأَذُنُ ثَقْبًا مُسْتَدِيرًا ، أَوْ الَّتِي

فِي وَسَطِ أَذْنِهَا شَقٌّ وَاحِدٌ إِلَى قُرْبِ طَرْفِهَا .

□ الْمَسْأَلَةُ الْحَرْقَاءُ فِي الْمَوَارِيثِ : هِيَ مَسْأَلَةٌ مِنْ مَاتَ

وَتَرَكَ أَمًّا ، وَأُخْتًا ، وَجَدًّا .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِكَثْرَةِ اخْتِلَافِ الصَّحَابَةِ فِيهَا ، فَكَانَ

الْأَقْوَالِ خَرْقَتِهَا .

النَّاقَةُ الْحَرْقَاءُ : هِيَ الَّتِي لَا تَتَعَهَّدُ مَوَاضِعَ قَوَائِمِهَا .

الْحِرْقَةُ مِنَ الثُّوبِ : الْقِطْعَةُ مِنْهُ

(ج) حِرْقٌ .

الْحَزْرُ : اسْمٌ دَائِمَةٌ .

ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى الثُّوبِ الْمُتَّخَذِ مِنْ وَبَرِهَا .

— : ثِيَابٌ تُنْسَجُ مِنْ صُوفٍ وَحَرِيرٍ ، أَوْ غَوِهِ . وَقِيلَ :

إِنَّ الْحَزْرَ الَّذِي كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مَخْلُوطٌ مِنْ صُوفٍ

وَحَرِيرٍ .

— : أَصْلُهُ مِنْ وَبَرِ الْأَرْتَبِ . وَيُسَمَّى ذِكْرُهُ الْحَزْرَ . وَهُوَ

قَوْلُ الْمُنْدَرِيِّ .

— : مَا خَلِطَ مِنَ الْحَرِيرِ وَوَبَرِ الْأَرْتَبِ . وَسُمِّيَ

مَا خَالَطَ الْحَرِيرَ مِنْ سَائِرِ الْأَوْبَارِ حَزْرًا . وَهُوَ قَوْلُ

عِيَاضٍ .

— : ثِيَابٌ سَدَّاهَا مِنْ حَرِيرٍ ، وَلَحْمَتُهَا مِنْ غَيْرِهِ . قَالَ

ابْنُ حَجَرٍ : وَهُوَ الْأَصْحُ فِي تَفْسِيرِ الْحَزْرِ .

خَسَفَتْ الْأَرْضُ — خَسْفًا ، وَخَسُوفًا : غَارَتْ بِمَا

عَلَيْهَا ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَخَسَفْنَا بِهِ وَبَدَارِهِ

الْحَرْصُ : الْحَرْصُ .

— : الْمَخْرُوصُ .

خَرْقٌ فِي الْبَيْتِ — خَرْوَقًا : أَقَامَ ، فَلَمْ يَبْرَحْ .

خَرْقَ الشَّيْءَ — خَرْقًا : شَقَّه ، وَمَزَقَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْحَمِيدِ : ﴿ فَانطَلَقَا حَتَّى إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ خَرَقَهَا قَالَ

أَخْرَقْتُهَا لِتَغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا ﴾ (الْكَهْفِ :

(٧١)

— الْأَرْضَ : قَطَعَهَا حَتَّى بَلَغَ أَقْصَاهَا . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ

تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ

الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا ﴾ (الْإِسْرَاءِ : ٣٧)

— الْكَذِبَ : اخْتَلَقَهُ .

خَرْقٌ — خَرْقًا : حَمَقَ .

— : لَمْ يَرْفُقْ فِي عَمَلِهِ .

— : دَهَشَ ، وَتَحَيَّرَ .

— بِالشَّيْءِ : جَهَلَهُ ، وَلَمْ يُحْسِنْ عَمَلَهُ . فَهُوَ أَخْرَقٌ .

وَهِيَ خَرْقَاءُ . (ج) خَرْقٌ . وَهُوَ خَرْقٌ ، وَهِيَ خَرْقَةٌ .

خَرْقٌ — خَرْقًا : حَمَقَ .

— بِالشَّيْءِ : جَهَلَهُ ، وَلَمْ يُحْسِنْ عَمَلَهُ .

اخْتَرَقَ الثُّوبَ ، وَنَحْوَهُ : شَقَّهُ .

— الْأَرْضَ : مَرَّ فِيهَا عَرْضًا عَلَى غَيْرِ طَرِيقٍ .

الْحَرْقُ : الْقَفْرُ .

— : الْأَرْضُ الْوَاسِعَةُ الْبَعِيدَةُ الَّتِي تَنْحَرِقُ فِيهَا الرِّيَّاحُ .

— : الثُّقْبُ فِي الْحَائِطِ ، وَغَيْرِهِ . (ج) خَرْوَقٌ .

□ الْحَرْقُ الْفَاحِشُ فِي الثُّوبِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : أَنْ يَسْتَنْكِفَ

أَوْسَاطُ النَّاسِ عَنِ لُبْسِهِ مَعَ ذَلِكَ الْحَرْقِ .

□ الْحَرْقُ الْيَسِيرُ فِي الثُّوبِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يَمُوتُ بِهِ

شَيْءٌ مِنَ الْمُنْفَعَةِ ، بَلْ يَدْخُلُ فِيهِ نَقْصَانٌ عَيْبٌ مَعَ بَقَاءِ

الْمُنْفَعَةِ ، وَهُوَ تَفْوِيتُ الْجُودَةِ لَا غَيْرَ .

الْحَرْقُ : الْجَهْلُ .

الْحَسْفُ / الْخَطِيئَةُ

خَطِيئٌ — خَطَأٌ، وَخَطُئاً، وَخَطِئاً: أذْنَبَ، أَوْ تَعَمَّدَ
الذَّنْبَ. فَهُوَ خَاطِيٌّ، وَهِيَ خَاطِئَةٌ.

— السَّهْمُ الْهَدَفَ: لَمْ يَصِبْهُ.

أَخْطَأُ: خَطِيئٌ.

—: غَلِطَ.

قال ابن حجر: والمعروف عند أهل اللغة أن خطيئ بمعنى
أثم، وأخطأ إذا لم يتعمد، أو إذا لم يصب.

الْخَطَأُ: مَا لَمْ يَتَّعَمَدْ مِنَ الْفِعْلِ.

(ج) أخطأ. وفي الحديث الشريف: «رَفَعَ عَنِّ أُمَّتِي

الْخَطَأَ، وَالنَّسِيَانَ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ».

—: ضِدُّ الصَّوَابِ.

□ الْخَطَأُ الشَّبِيهُ بِالْعَمْدِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ: هُوَ مَا أَجَازَ الْعُلَمَاءُ

الرَّمِي إِلَيْهِ مِنَ الصَّيْدِ بِصِفَتِهِ، أَوْ رَمَى إِلَيْهِ فَصَادَفَ مَا لَا

يَجُوزُ لَهُ الرَّمْيُ إِلَيْهِ، فَقَتَلَهُ، أَوْ جَرَحَهُ.

□ الْعَمْدُ الشَّبِيهُ بِالْخَطَأِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ: هُوَ نَفْسُ تَعْرِيفِ

الْخَطَأِ الشَّبِيهِ بِالْعَمْدِ عِنْدَهُمْ.

□ الْقَتْلُ الْخَطَأُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ، وَالشَّافِعِيَّةِ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ،

وَالْإِبَاضِيَّةِ: هُوَ أَنْ يَقْصِدَ بِالْفِعْلِ غَيْرَ الْمَحَلِّ الَّذِي يَقْصِدُ بِهِ

الْجَنَابَةَ. كَمَنْ رَمَى صَيْدًا، فَأَصَابَ أَدْمِيًّا.

إِلَّا أَنَّ الْإِبَاضِيَّةَ يُسَمُّونَ هَذَا: الْخَطَأَ الشَّبِيهِ بِالْعَمْدِ.

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ وَالظَّاهِرِيَّةِ: مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ.

و: أَنْ يَقْتُلَ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ مَنْ يَظُنُّهُ كَافِرًا، وَيَكُونُ

مُسْلِمًا.

الْخَطْءُ: الذَّنْبُ، أَوْ مَا تَعَمَّدَ مِنْهُ.

(ج) أخطأ. وفي القرآن المجيد: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا

أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ

خَطِيئًا كَبِيرًا﴾ (الإشراء: ٣١)

الْخَطِيئَةُ: الْخَطْءُ. (ج) خَطَايَا.

□ — فِي قَوْلِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ: الْمَعْصِيَةُ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَبَيْنَ

اللَّهِ تَعَالَى.

الْأَرْضِ مَا كَانَ لَهُ مِنْ فِتَّةٍ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ
مِنَ الْمُتَنَصِّرِينَ ﴿ (الْقَصَصُ: ٨١)

— الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ: ذَهَبَ ضَوْؤُهُمَا، أَوْ تَقَصَّ. وَهُوَ

الْكُسُوفُ أَيْضًا.

وفي الحديث الشريف: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ

آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا

رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ».

والمشهور في استعمال الفقهاء أن الكسوف للشمس،

والكسوف للقمر. وهو أجود الكلام في قول ثعلب.

وقال أبو حاتم: إذا ذهب بعض الشمس فهو الكسوف،

وإذا ذهب كلها فهو الكسوف.

— العَيْنُ: إِذَا ذَهَبَ ضَوْؤُهَا.

— عَيْنُ الْمَاءِ: غَارَتْ.

الْحَسْفُ: الذُّلُّ وَالهِوَانُ.

—: الظُّلْمُ.

—: النُّقْصَانُ.

خَصَاهُ — خَصِيًّا، وَخِصَاءً: سَلَّ خِصِيَّتَيْهِ، وَنَزَعَهَا.

فهو خاص. وذاك مخصي، وخصي.

—: قَطَعَ ذَكَرَهُ.

أَخْصَاهُ: سَلَّ خِصِيَّتَيْهِ.

الإِخْصَاءُ: سَلَّ الْخِصِيَّةَ.

الْخِصِيُّ: الْبَيْضَةُ مِنْ أَعْضَاءِ التَّنَاسُلِ.

—: الْجِلْدَةُ الَّتِي فِيهَا الْبَيْضَةُ. وَهِيَ خِصْيَانُ.

الْخِصِيُّ: الْخِصِيُّ. وَهِيَ خِصْيَانُ.

الْخِصِيَّةُ: الْبَيْضَةُ مِنْ أَعْضَاءِ التَّنَاسُلِ.

وهما خصيتان. (ج) خِصِيٌّ.

الْخِصِيَّةُ: الْخِصِيَّةُ. وَهِيَ خِصِيَّتَانِ. (ج) خِصِيٌّ.

الْخِصِيُّ: مَنْ سَلَّتْ خِصِيَّتَاهُ، وَنَزَعَتَا.

الْمَخْصِيُّ: الْخِصِيُّ.

خَطَبَ النَّاسَ ، وَفِيهِمْ ، وَعَلَيْهِمْ — خَطَابَةٌ ، وَخُطْبَةٌ :
أَلْقَى عَلَيْهِمْ خُطْبَةً .

— فَلَانَةٌ خُطْبًا ، وَخُطْبَةٌ : طَلَبَهَا لِلزَّوْجِ .

يُقَالُ : خَطَبَهَا إِلَى أَهْلِهَا : طَلَبَهَا مِنْهُمْ لِلزَّوْجِ . فَهُوَ
خَاطِبٌ . (ج) خُطَابٌ .

خُطِبَ — خَطَابَةٌ : صَارَ خُطِيبًا .

أَخُطِبَ فَلَانًا : أَجَابَهُ إِلَى خُطْبَتِهِ .

— الشَّيْءُ فَلَانًا : دَنَا مِنْهُ ، وَأُمْكِنَهُ . وَيُقَالُ : أَخُطِبَهُ
الصَّيْدُ

خَاطَبَ فَلَانًا مُخَاطَبَةً ، وَخِطَابًا : كَالْمَةِ ، وَحَادَثَهُ .

— : وَجَّهَ إِلَيْهِ كَلَامًا . وَيُقَالُ : خَاطَبَهُ فِي الْأَمْرِ : حَدَّثَهُ
بِشَأْنِهِ .

الخِطَابُ : الْكَلَامُ .

— اللَّهُ تَعَالَى : أَمْرُهُ وَنَهْيُهُ .

□ خِطَابُ التَّكْلِيفِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ خِطَابُ اللَّهِ الْمُتَعَلِّقُ
بِأَفْعَالِ الْمُكَلَّفِينَ بِالطَّلَبِ ، أَوْ الْإِبَاحَةِ .

□ خِطَابُ الْوَضْعِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ خِطَابُ اللَّهِ الْمُتَعَلِّقُ
بِجَعْلِ الشَّيْءِ سَبَبًا ، أَوْ شَرْطًا ، أَوْ مَانِعًا ، كَجَعْلِ الطَّهَارَةِ
شَرْطًا فِي صِحَّةِ الصَّلَاةِ ، وَجَعْلِ الْحَدِيثِ مَانِعًا مِنْ صِحَّتِهَا ،
وَجَعْلِ مَلِكِ النَّصَابِ سَبَبًا فِي وُجُوبِ الزَّكَاةِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَهُ فِي شَرِيْعَتِهِ
لِإِضَافَةِ الْحُكْمِ لَهُ بِقَرِيْنَةٍ ، وَلِتَقْرِيْبِ الْأَحْكَامِ تَيْسِيرًا لَنَا .
و : هُوَ الْخِطَابُ الْوَارِدُ بِكُوْنِ الشَّيْءِ سَبَبًا ، أَوْ شَرْطًا ، أَوْ
مَانِعًا ، أَوْ صَحِيْحًا ، أَوْ فَاسِدًا .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَا يُشْتَرَطُ فِيهِ الْعِلْمُ ،
وَلَا الْقُدْرَةُ ، وَلَا الْإِخْتِيَارُ ، وَلَا الْعَمْدُ بِخِلَافِ خِطَابِ
التَّكْلِيفِ .

و : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلشَّافِعِيَّةِ .

□ دَلِيْلُ الْخِطَابِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ أَنْ يُفْهَمَ مِنْ إِجْبَابِ

الْحُكْمِ لِشَيْءٍ مَا نَفَى ذَلِكَ الْحُكْمَ عَمَّا عَدَا ذَلِكَ الشَّيْءَ ، أَوْ

مِنْ نَفْيِ الْحُكْمِ عَنْ شَيْءٍ مَا إِجْبَائِهِ لِمَا عَدَا ذَلِكَ الشَّيْءَ الَّذِي
نَفَى عَنْهُ .

فَصْلُ الْخِطَابِ : مَا يَنْفَصِلُ بِهِ الْأَمْرُ مِنَ الْخِطَابِ . وَمِنْهُ

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَآتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ الْخِطَابِ ﴾
(ص : ٢٠)

— الْحُكْمُ بِالْبَيِّنَةِ ، أَوِ الْيَمِينِ ، أَوِ الْفِقْهُ فِي الْقَضَاءِ .

— الْعَدْلُ فِي الْحُكْمِ ، وَمَا قَالَهُ مِنْ شَيْءٍ أَنْفَذَهُ . وَهُوَ
قَوْلُ مُجَاهِدٍ .

— قَوْلٌ : أَمَّا بَعْدُ . وَهُوَ مَنْقُولٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ .

الخِطْبُ : الشَّأْنُ ، وَالْأَمْرُ ، صَعْرًا أَوْ عَظْمًا .

— : الْأَمْرُ الشَّدِيدُ يُنَزَّلُ .

(ج) خُطُوبٌ .

الخِطْبَةُ : الْكَلَامُ الْمُنْتَشَرُ يُخَاطَبُ بِهِ مُتَكَلِّمٌ فَصِيْحٌ جَمْعًا
مِنَ النَّاسِ لِإِقْنَاعِهِمْ .

— : مِنْ الْكِتَابِ : صَدْرُهُ .

(ج) خُطْبٌ .

الخِطْبَةُ : طَلَبُ النِّكَاحِ .

— : الْمَرْأَةُ الْمَخْطُوبَةُ .

الخِطْمِيُّ : الْخِطْمِيُّ . وَالْكَسْرُ أَكْثَرُ .

الخِطْمِيُّ : شَجَرَةٌ مِنَ الْفَصِيلَةِ الْحَبَايِزِيَّةِ ، كَثِيرَةُ النَّفْعِ ، يَدْقُ
وَرَقُّهَا يَابِسًا ، وَيُجْعَلُ غَسْلًا لِلرَّأْسِ ، فَيَنْقِيهِ .

الخِطْفُ : مَا يُلْبَسُ فِي الرَّجْلِ مِنْ جِلْدِ رَقِيْقٍ .

(ج) خِيفٌ ، وَأَخْفَافٌ .

— : الْإِبْلُ .

— لِلْبَعِيْرِ ، كَالْحَافِرِ لِلْفَرَسِ .

□ — شَرْعًا : هُوَ السَّائِرُ لِلْكَعْبِيِّينَ ، فَأَكْثَرُ ، مِنْ جِلْدِ
وَنَحْوِهِ . (الْحَصْكَفِيُّ) .

خَلَسَ الشَّيْءَ — خَلَسًا : اسْتَلَبَهُ فِي نَهْرَةٍ وَمُخَاتَلَةٍ .

وَيُقَالُ : خَلَسَهُ إِيَّاهُ . فَهُوَ خَالِسٌ وَخَلَّاسٌ .

اِخْتَلَسَ الشَّيْءَ : خَلَسَهُ .

خَالَسَهُ الشَّيْءَ مُحَالَسَةً ، وَخَلَسَهُ ، وَخَلَسَهُ إِيَّاهُ .

اِخْتِلَاسٌ : أَخَذَ الشَّيْءُ بِسُرْعَةٍ .

□ — فِي تَفْسِيرِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ أَنْ يَسْتَعْفِلَ صَاحِبَ الْمَالِ ، فَيَخْطِفَهُ . (الدُّسُوقِي) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : أَخَذَ الشَّيْءَ ظُلْمًا ، مُجَاهِرَةً ، وَهَرَبًا .

الْخُلُوسَةُ : مَا يُخْتَلَسُ .

— : الْفُرْصَةُ .

المُخْتَلِسُ : هُوَ الَّذِي يَسْلُبُ الْمَالَ عَلَى طَرِيقَةِ الْخُلُوسَةِ .

— : هُوَ مَنْ يَأْخُذُ الْمَالَ سَلْبًا وَمُكَابِرَةً .

— : هُوَ الَّذِي يَخْطِفُ الشَّيْءَ مِنْ غَيْرِ غَلْبَةٍ ، وَيَهْرَبُ ،

وَلَوْ مَعَ مَعَانِيَةِ الْمَالِكِ لَهُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيِّ : هُوَ الَّذِي يَخْطِفُ الْمَالَ بِحَضْرَةِ

صَاحِبِهِ فِي غَفْلَتِهِ ، وَيَذْهَبُ بِسُرْعَةٍ جَهْرًا .

خَلَطَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ — خَلَطًا : ضَمَّهُ إِلَيْهِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَخْرَجُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا

عَمَلًا صَالِحًا وَأَخْرَسُوا عَنَى اللَّهِ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ

غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (التَّوْبَةُ : ١٠٢) .

اِخْتَلَطَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : خَالَطَهُ .

— عَقْلُهُ : فَسَدَ .

خَالَطَهُ مُحَالَطَةً ، وَخِلَاطًا : مَارَجَهُ .

وَيُقَالُ : خَالَطَهُ الدَّاءُ : خَامَرَهُ .

خَلَطَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : خَلَطَهُ .

— فِي أَمْرِهِ : أَفْسَدَ فِيهِ .

الْخِلِيطُ : مَا خَالَطَ الشَّيْءَ .

(ج) أَخْلَاطٌ .

— : الْأَحْمَقُ .

— : الْمُتَحَبِّبُ إِلَى النَّاسِ ، الْمُتَمَلِّقُ .

الْخُلُطَةُ : اسْمٌ مِنَ الْإِخْتِلَاطِ .

— : الشَّرَكَةُ .

□ — فِي زَكَاةِ الْمَاشِيَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَالْحَنَابِلَةِ : هِيَ أَنْ

يُجْعَلَ مَالُ الرَّجُلَيْنِ ، أَوِ الْجَمَاعَةِ ، كَمَالِ الرَّجُلِ الْوَاحِدِ

بِشُرُوطٍ مُعَيَّنَةٍ .

وهي ضَرْبان :

الأول : خُلُطَةُ شَيْعٍ : وَهِيَ أَنْ يَكُونَ الْمَالُ مُشْتَرَكًا ،

مُشَاعًا ، بَيْنَهَا . وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا : خُلُطَةُ اشْتِرَاكِ ،

وَخُلُطَةُ أَعْيَانٍ .

الثاني : خُلُطَةُ أَوْصَافٍ : أَنْ يَكُونَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا

مَاشِيَةٌ مُتَمَيِّزَةٌ ، وَلَا اشْتِرَاكٌ بَيْنَهَا ، لَكِنَّهَا مُتَجَاوِرَانِ فِي

الْمَرَاجِ ، وَالْمَسْرَحِ ، وَالْمَرْعَى . وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا : خُلُطَةُ

جَوَارٍ .

الْخَلِيطُ : مَا اخْتَلَطَ مِنْ صِنْفَيْنِ ، أَوْ أَصْنَافٍ .

— : الْمُجَاوِرُ .

— : الشَّرِيكُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنْ

الْخَلِيطِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾

(ص : ٢٤) .

— : الْمُشَارِكُ فِي حُقُوقِ الْمُلْكِ ، كَالشَّرْبِ ، وَالطَّرِيقِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الشَّرِيكُ أَوْلَى مِنَ الْخَلِيطِ ،

وَالْخَلِيطُ أَوْلَى مِنَ الْجَارِ » . وَأَرَادَ بِالشَّرِيكِ الْمُشَارِكِ فِي

الشُّيُوعِ . (ج) خُلُطَاءٌ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ (م ٩٥٤) : هُوَ بِمَعْنَى الْمُشَارِكِ فِي حُقُوقِ

الْمُلْكِ ، كَحِصَّةِ الْمَاءِ ، وَالطَّرِيقِ .

الْخَلِيطَانِ فِي الْأَشْرَبَةِ : أَنْ يُنْبَذَ فِي الْمَاءِ شَيْئَانِ ، كَتَمْرٍ

وَزَيْبٍ ، أَوْ عِنَبٍ وَرَطَبٍ .

خَلَعَ الزَّرْعَ — خَلَاعَةً : أَوْزَقَ ، وَصَارَ فِيهِ الْحَبُّ .

— : سَقَطَ وَرَقُهُ .

— : الشَّيْءُ خَلَعًا : نَزَعَهُ .

— : الْأَمِيرَ : عَزَلَهُ .

— عِدَارَةٌ : تَرَكَ الحَيَاءَ ، وَرَكِبَ هَوَاهُ .

— امْرَأَتُهُ خُلَعًا : طَلَّقَهَا بِنَدَلٍ مِنْ مَالِهَا .

خَلَعٌ فَلَانٌ — خَلَاعَةٌ : تَرَكَ الحَيَاءَ ، وَرَكِبَ هَوَاهُ ، فَهُوَ خَلِيعٌ .

خَالَعَتِ المَرْأَةُ زَوْجَهَا : طَلَبَتْ أَنْ يُطَلِّقَهَا بِفِدْيَةٍ مِنْ مَالِهَا .

— فَلَانٌ فَلَانًا : قَامَرَةٌ .

تَخَالَعَ الزَّوْجَانِ : اتَّفَقَا عَلَى الطَّلَاقِ بِفِدْيَةٍ .

التَّخَالُعُ : الخُلْعُ .

الخَالِيعُ : المَطْلُوقَةُ مِنْ زَوْجِهَا بِفِدْيَةٍ .

(ج) خَوَالِيعُ .

الخُلْعَةُ : خِيَارُ المَالِ .

(ج) خُلَعٌ .

— الخُلْعُ .

— الضُّعْفُ .

الخُلْعُ : فِرَاقُ الزَّوْجَةِ عَلَى مَالٍ .

□ — شَرْعًا : إِزَالَةُ مُلْكِ النِّكَاحِ ، المُتَوَقَّفَةُ عَلَى قَبُولِ

المَرْأَةِ بِلَفْظِ الخُلْعِ ، أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ . (التَّمْرُتَايِي) .

— شَرْعًا : فِرَاقُ الرَّجُلِ زَوْجَتَهُ بِنَدَلٍ قَابِلٍ لِلْعَوَضِ ،

يُحْصَلُ لِجِهَةِ الزَّوْجِ . (ابن حَجَر) .

— شَرْعًا : فُرْقَةٌ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ بِرَدِّ الزَّوْجَةِ بَعْضَ

الصَّدَاقِ ، وَقَبُولِ الزَّوْجِ إِيَّاهُ . وَقِيلَ : يَقَعُ بِالبَعْضِ ،

وبالْكَلِّ ، وبأَكْثَرِ مِنْهُ . (أَطْفِيشٌ) .

الخُلْعُ والفِدْيَةُ ، وَالصُّلْحُ ، وَالْمُبَارَاةُ ، كُلُّهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ ،

وهو : نَدَلُ المَرْأَةِ العَوَضَ عَلَى طَلَاقِهَا .

إِلَّا أَنَّ اسْمَ الخُلْعِ يَخْتَصُّ بِنَدَلِهَا لَهُ جَمِيعَ مَا أُعْطِيَهَا ،

وَالصُّلْحُ بِبَعْضِهِ ، وَالْفِدْيَةُ بِأَكْثَرِهِ ، وَالْمُبَارَاةُ بِاسْتِقْطِاطِهَا عَنْهُ

حَقًّا لَهَا عَلَيْهِ ، عَلَى مَا زَعَمَ الفُقَهَاءُ . (ابن رُشْدٍ) .

□ الخُلْعُ المُعْلَقُ بِصِفَةِ عِنْدِ الجَعْفَرِيَّةِ : إِذَا أَنْ يَكُونَ

عَاجِلًا ، أَوْ آجِلًا .

فَالعَاجِلُ : أَنْ يَقُولَ : إِنَّ أُعْطَيْتَنِي أَلْفًا ، فَأَنْتِ طَالِقٌ .

وَالآجِلُ : أَنْ يَقُولَ : مَتَى أُعْطَيْتَنِي أَلْفًا ، فَأَنْتِ طَالِقٌ .

□ الخُلْعُ المُنْجِزُ عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ قَوْلُ المَرْأَةِ لِزَوْجِهَا :

طَلَّقْتَنِي طَلْقَةً بِأَلْفٍ ، فَيَقُولُ : طَلَّقْتِكِ طَلْقَةً بِأَلْفٍ .

المُخَالَعَةُ : الخُلْعُ .

خَلَفَ الشَّيْءُ — خُلُوفًا : تَغَيَّرَ ، وَفَسَدَ .

وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ

اللَّهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ » .

— عَنِ الشَّيْءِ : أَعْرَضَ .

— فَلَانًا خَلَفًا : جَاءَ بَعْدَهُ ، فَصَارَ مَكَانَهُ . وفي التَّنْزِيلِ

العَزِيزِ : ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفًا أَضَاعُوا الصَّلَاةَ

وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ عَذَابًا ﴾ (مَرْيَمَ : ٥٩) .

— اللَّهُ لَكَ خَلْفًا بِخَيْرٍ : أَبْدَلَكَ بِمَا ذَهَبَ مِنْكَ ، وَعَوَّضَكَ

عَنْهُ .

أَخْلَفَ اللَّهُ عَلَيْكَ : رَدَّ عَلَيْكَ مِثْلَ مَا ذَهَبَ مِنْكَ .

— النَّبَاتُ : أَخْرَجَ الخِلْفَةَ .

— فَلَانًا مَا وَعَدَهُ : أَنْ يَقُولَ شَيْئًا وَلَا يَفْعَلُهُ فِي

المُسْتَقْبَلِ .

اسْتَخْلَفَهُ : جَعَلَهُ خَلِيفَتَهُ .

خَالَفَ عَنْهُ مُخَالَفَةً ، وَخِلَافًا : تَخَلَّفَ .

— إِلَى الشَّيْءِ : أَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ . وَيُقَالُ : خَالَفَهُ إِلَى

الأَمْرِ ، وَعَنْهُ : قَصَدَهُ بَعْدَ مَا نَهَاهُ عَنْهُ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَمَا أَرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى

مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ ﴾ (هُودَ : ٨٨) .

وفيهِ : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ

فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (النُّورَ : ٦٣) .

الخِلَافَةُ : الإِمَارَةُ .

— : الإِمَامَةُ .

— : النِّيَابَةُ عَنِ العَيْرِ .

الخَلْفُ : كُلُّ مَنْ يَجِيءُ بَعْدَ مَنْ مَضَى .

الْخَلْفُ / التَّخْلِيَةُ

خَلَا الْمَكَانَ ، وَالْإِنَاءَ ، وَغَيْرُهُمَا — خُلُوًّا ، وَخَلَاءً : فَرَعَ مِمَّا بِهِ . فَهُوَ خَالٍ .

— فَلَانَ مِنَ الْعَيْبِ : بَرَّئَ مِنْهُ .

— الشَّيْءُ : مَضَى ، وَذَهَبَ .

— بِصَاحِبِهِ خُلُوًّا ، وَخُلُوةً ، وَخُلُوًّا ، وَخَلَاءً : انْفَرَدَ بِهِ فِي خُلُوةٍ .

وَيُقَالُ : خَلَا بِنَفْسِهِ ، وَخَلَا إِلَيْهِ ، وَخَلَامَعَهُ : انْفَرَدَ .

وَفِي التَّرْجَمَانِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا

عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْعَيْظِ قُلْ مَوْتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ

عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ١١٩) .

— عَلَى الطَّعَامِ : اقْتَصَرَ عَلَيْهِ .

— عَلَيْهِ : اعْتَمَدَ .

أَخْلَى الْمَكَانَ : خَلَا

— الْمَرْأَةَ : خَلَّتْ مِنْ زَوْجٍ .

— بِفُلَانٍ : انْفَرَدَ بِهِ فِي خُلُوةٍ .

— الْمَكَانَ ، وَالْإِنَاءَ ، وَغَيْرَهُمَا : جَعَلَهُ خَالِيًّا .

— وَجَدَهُ خَالِيًّا .

تَخَلَّى عَنِ الْأَمْرِ ، وَمِنْهُ : تَرَكَهُ .

— فَلَانَ : تَفَرَّغَ .

— : خَرَجَ إِلَى الْخَلَاءِ لِقَضَاءِ حَاجَتِهِ .

خَالَى الرَّجُلَ : تَرَكَهُ .

— : خَالَفَهُ .

— : وَاذَعَهُ .

— الْعَدُوَّ : تَرَكَ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ مِنَ الْمَوَادَعَةِ .

خَلَّى سَبِيلَهُ تَخْلِيَةً : تَرَكَهُ ، وَأَعْرَضَ عَنْهُ

— فَلَانَ مَكَانَهُ : مَاتَ .

التَّخْلِيُّ : التَّفَرُّدُ .

□ — : الْخُلُوةُ بِنَوَافِلِ الْعِبَادَةِ دُونَ النِّكَاحِ وَتَوَابِعِهِ .

التَّخْلِيَةُ : التَّرْكَ ، وَالْإِعْرَاضُ .

— : الْعَوْضُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ أَعْطِ كُلَّ مَنْفِقٍ خَلْفًا » أَيُّ : عَوْضًا .

□ — : فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ إِلَى شَمْسِ الْأَيْمَةِ الْحُلَوَانِيِّ . (الشَّيْخُ عَبْدِ الْعَالِ) .

الْخَلْفُ : الْخَلْفُ .

إِلَّا أَنَّهُ بَفَتْحِ اللَّامِ فِي الْحَيْرِ ، وَبِالتَّسْكِينِ فِي الشَّرِّ .

يُقَالُ : خَلَفَ صِدْقٍ ، وَخَلَفَ سُوءٍ ، وَمَعْنَاهُمَا جَمِيعًا الْقَرْنُ مِنَ النَّاسِ .

وَقَالَ الْأَخْفَشُ : هُمَا سُوءٌ .

— : ضِدُّ قُدَّامٍ .

— : الرَّدِيُّ مِنَ الْقَوْلِ .

يُقَالُ : سَكَتَ أَلْفًا وَنَطَقَ خَلْفًا . أَيُّ : سَكَتَ عَنْ أَلْفِ كَلِمَةٍ ، ثُمَّ تَكَلَّمَ بِخَطِّهَا .

— : الْإِسْتِقَاءُ .

الْخُلْفُ : الْإِسْمُ مِنَ الْإِخْلَافِ .

وَهُوَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ كَالْكَذِبِ فِي الْمَاضِي .

الْخُلْفَةُ : النَّاقَةُ الْحَامِلُ .

(ج) خَلَفَ ، وَخَلِيفَاتٌ ، وَخَلَائِفُ .

الْخُلْفَةُ : الْخِلَافُ .

— : الْعَيْبُ ، وَالْفَسَادُ .

— : مِنَ الطَّعَامِ : آخِرُ طَعْمِهِ .

الْخُلْفَةُ : الْإِخْتِلَافُ .

— : مَا يَجِيءُ بَعْدَ الشَّيْءِ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ

أَوْ أَرَادَ شُكُورًا ﴾ (الْفُرْقَانُ : ٦٢) .

— : بَقِيَّةُ كُلِّ شَيْءٍ .

يُقَالُ : بَقِيَتْ خِلْفَةٌ مِنَ النَّهَارِ ، وَفِي الْإِنَاءِ خِلْفَةٌ مِنْ مَاءٍ .

الْخُلْفِيَّةُ : الْمُسْتَخْلَفُ .

— : السُّلْطَانُ الْأَعْظَمُ ، وَالْهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ .

(ج) خُلْفَاءُ ، وَخَلَائِفُ .

□ التَّخْلِيَةُ بَيْنَ الرَّهْنِ وَالْمُرْتَهِنِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هِيَ رَفْعُ الْمَوَانِعِ ، وَالتَّمَكُّينُ مِنَ الْقَبْضِ .

□ تَخْلِيَةُ الطَّرِيقِ لِلْحَجِّ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ أَنْ تَكُونَ مَسْلُوكَةً ، لَا مَانِعَ فِيهَا ، بَعِيدَةً كَانَتْ أَوْ قَرِيبَةً ، فِي بَرٍّ أَوْ بَحْرٍ ، إِذَا كَانَ الْغَالِبُ السَّلَامَةَ .

الحالي من الرجال : العزب الذي لا زوجة له . وكذا الأثني . (ج) أخلاء .

الخالء : الفضاء الواسع من الأرض .

— من الأمكنة الذي لا أحد به ، ولا شيء فيه .

— موضع التَّغَوُّطِ .

— المكان الذي يتوضأ فيه .

— الخلوَّة .

— البراء . يُقَالُ : أَنَا مِنْكَ خَلَاءٌ : أَيُّ بَرَاءٍ . لَا يُنْتَى ، وَلَا يُجْمَعُ ، لِأَنَّهُ مُصَدَّرٌ .

الخلوَّة : مكان الإفراد بالنفس ، أو بغيرها .

□ — شَرَعًا : أَنْ يَخْلُوَ الرَّجُلُ بِامْرَأَتِهِ عَلَى وَجْهِ لَا يَمْنَعُ مِنَ الْوُطْءِ مِنْ جِهَةِ الْعَقْلِ ، كَحُضُورِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ ، أَوْ مِنْ جِهَةِ الشَّرْعِ ، كَمَسْجِدٍ ، أَوْ حَيْضٍ ، أَوْ صَوْمٍ قَرِيبَةٍ ، أَوْ إِحْرَامٍ . (الْحُسَيْنُ الصَّنَعَانِيُّ) .

الحلي : الحالي من الهم . وهو ضد الشجي .

— من العيب : البريء منه . وهو يُؤنَّثُ ، ويُنتَى ، ويُجْمَعُ .

الحليَّة : الناقة تطلق من عقابها ، ويُخلى عنها .

— : السَّفِينَةُ الْعَظِيمَةُ .

— : بُيْتُ النَّحْلِ الَّذِي تُعَسَلُ فِيهِ .

— فِي قَوْلِهِمْ لِلْمَرْأَةِ : أَنْتِ خَلِيَّةٌ : كِنَايَةٌ عَنِ الطَّلَاقِ .

خلى النبات — خلياً : قَطَعَهُ .

اخْتَلَى : خَلَى . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ عَنْ مَكَّةَ الْمَكْرَمَةِ :

« حَرَامٌ لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا »

الحلي : الرطب ، وهو ما كان غصاً من الكلاء .
وأما الحشيش : فهو اليابس .

خَمْرَةٌ — خَمْرًا : سَتْرَةٌ .

— : كَتْمَةٌ .

— فُلَانًا : سَقَاهُ الْخَمْرَ .

— الْعَجِينَ : جَعَلَ فِيهِ الْخَمِيرَ .

خَمِيرٌ — خَمْرًا : أَصَابَةُ الْخَمَارِ .

— : اشْتَكَى مِنْ شُرْبِ الْخَمْرِ .

— الْمَكَانُ : كَثُرَ فِيهِ الْخَمْرُ .

اخْتَمَرَتِ الْمَرْأَةُ بِالْخَمَارِ : لَبِسَتْهُ .

— الْخَمْرُ : أُذْرَكَتْ ، وَغَلَّتْ .

أَخْمَرَ : تَوَارَى فِي الْخَمْرِ .

— الْخَمْرَ : اتَّخَذَهَا .

— الْبِنْتُ : أَنْ لَهَا أَنْ تَخْتَمِرَ .

— الشَّيْءَ : سَتْرَهُ .

خَامَرَ بِهِ : اسْتَتَرَ .

— الشَّيْءَ : مَارَسَهُ ، وَخَالَطَهُ .

— الْمَكَانَ : لَزِمَهُ ، وَأَقَامَ بِهِ .

خَمَّرَ : اتَّخَذَ الْخَمْرَ .

— الشَّيْءَ : غَطَّاهُ .

يُقَالُ : خَمَّرَتِ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا بِالْخَمَارِ . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « لَا تَجِدُ الْمُؤْمِنَ إِلَّا فِي إِحْدَى ثَلَاثٍ : فِي

مَسْجِدٍ يَعْمُرُهُ ، أَوْ بَيْتٍ يُخَمَّرُهُ ، أَوْ مَعِيشَةٍ يُدَبِّرُهَا » .

أَيُّ : فِي بَيْتٍ يَسْتُرُهُ ، وَيُصَلِّحُ مِنْ شَأْنِهِ .

— الرَّأْيِ : تَرَكَهَ حَتَّى ظَهَرَ وَتَحَرَّرَ .

الْخَمَارُ : بَقِيَّةُ السُّكَّرِ .

الْخَمَارُ : كُلُّ مَا سَتَرَ .

(ج) أَخْمَرَةَ ، وَخَمَّرَ ، وَخَمَّرَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾ (النور : ٣١) .

وَخَمَارُ الْمَرْأَةِ : تَوْبٌ تُعْطَى بِهِ رَأْسَهَا .

الْحَمْرُ / تَخَنَّثَ

فإن لم يُقَدِّفْ بِالزَّبْدِ فَلَيْسَ بِحَمْرٍ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ خِلَافاً
لأبي يُوْسُفَ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ .
وقد تُطْلَقُ الْحَمْرُ عَلَى غَيْرِ مَا ذَكَرَ مَجَازاً .

قال القُرْطُبِيُّ : وهو قولٌ مُخَالَفٌ لِلغَةِ الْعَرَبِ ، وَلِلسُّنَّةِ
الصَّحِيحَةِ ، وَلِلصَّحَابَةِ .

— عند الشافعية : مثل قول الصحابة . وهو منقول عن
الشافعي .

و : الْحَمْرُ حَقِيقَةٌ فِيمَا يَتَّخَذُ مِنَ الْعِنَبِ ، مَجَازٌ فِي غَيْرِهِ .

— عند الحنابلة والظاهرية : مثل قول الصحابة .

— عند الجعفرية : عَصِيرُ الْعِنَبِ الَّذِي أُشْتَدَّ وَأُسْكِرَ .

و : عَصِيرُ الْعِنَبِ ، وَالتَّمْرُ ، إِذَا غُلِيَ وَاشْتَدَّ .

و : الْمُسْكِرُ مِنَ الشَّرَابِ .

الْحَمْرَةُ : الْحَمْرُ .

وهي لغة قليلة .

الْحَمْرَةُ : مَا خَالَطَ الْإِنْسَانَ مِنْ سُكْرِ الْحَمْرِ .

— : السجادة التي يسجد عليها المصلي .

— : مُصَلًى صَغِيرٌ يُعْمَلُ مِنْ سَعْفِ النَّخْلِ ، فَإِنْ كَانَتْ

كَبِيرَةً سُمِّيَتْ حَصِيْرًا .

الْحَمِيرُ : مَا يُجْعَلُ فِي الْعَجِينِ .

الْحَمِيرَةُ : الْحَمِيرُ .

خَنَثَ فُلَانًا — خَنَثًا : هَزَيْ بِهِ .

وَيُقَالُ : خَنَثَ لَهُ بِأَنفِهِ .

خَنَثَ الرَّجُلُ — خَنَثًا : فَعَلَ فِعْلَ الْمُخَنَثِ ، فَلَانَ ،

وَاسْتَرْخَى ، وَتَشَّى ، وَتَكَسَّرَ .

فهو مُخَنَثٌ .

أَخْنَثَ : أَتَشَّى ، وَاسْتَرْخَى .

تَخَنَّثَ الرَّجُلُ : خَنَثَ .

— الشَّيْءُ : تَشَّى .

— : الْعِمَامَةُ ، لِأَنَّ الرَّجُلَ يَغْطِي بِهَا رَأْسَهُ ، وَيُدِيرُهَا
تَحْتَ الْحَنَكِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ كَانَ يَمْسُحُ عَلَى الْخَفَيْنِ ، وَالْحِمَارِ » . أَيُ : الْعِمَامَةُ .

الْحَمْرُ : مَا وَارَى الشَّيْءَ مِنْ شَجَرٍ ، أَوْ بِنَاءٍ ، أَوْ جَبَلٍ ، أَوْ
نَحْوِهِ .

الْحَمْرُ : مَا أُسْكِرَ مِنْ عَصِيرِ الْعِنَبِ .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَغْطِي الْعَقْلَ .

قال ابن سيده : إِنَّ الْحَمْرَ حَقِيقَةٌ إِنَّمَا هِيَ لِلْعِنَبِ ، وَغَيْرِهَا
مِنَ الْمُسْكِرَاتِ يَسْمَى خَمْرًا مَجَازاً .

وهي مؤنثة ، وَقَدْ تَذَكَّرَ . وَالتَّأْنِيثُ أَفْصَحُ . (ج)
خَمُورٌ .

— : كُلُّ مُسْكِرٍ .

— : الْعِنَبُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَدَخَلَ مَعَهُ السَّجْنَ

فَتَيَانِ قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرَانِي أُعْصِرُ خَمْرًا وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي
أَرَانِي أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْرًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ نَبْتًا بِنَاءً وَيْلَهُ
إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (يُوْسُفُ : ٣٦) .

وَأَهْلُ عَمَانَ يَسْمَوْنَ الْعِنَبَ خَمْرًا .

□ — فِي قَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ : « كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ ، وَكُلُّ
خَمْرٍ حَرَامٌ » .

— فِي قَوْلِ الصَّحَابَةِ : كُلُّ مُسْكِرٍ ، سِوَاءَ كَانَتْ مِنْ

الْعِنَبِ ، أَمْ مِنْ غَيْرِهِ . (ابْنُ حَجَرٍ) . وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ

الْمَدِينَةِ ، وَأَهْلِ الْحِجَازِ ، وَأَهْلِ الْحَدِيثِ كُلِّهِمْ . (ابْنُ عَبْدِ

الْبَرِّ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الصَّحَابَةِ . وَهُوَ مَرْوِيٌّ عَنِ

مَالِكٍ .

و : هُوَمَا اتَّخَذَ مِنْ عَصِيرِ الْعِنَبِ ، وَدَخَلَتْهُ الشَّدَّةُ

الْمُطْرِبَةُ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هِيَ النَّبِيُّ مِنْ مَاءِ الْعِنَبِ إِذَا غُلِيَ ،

وَاشْتَدَّ ، وَقَدِّفَ بِالزَّبْدِ ، أَيُ : رَمَاهُ وَأَزَالَهُ ، فَأُنْكَشِفَ

عَنْهُ وَسَكَنَ .

خَنَثَ الرَّجُلُ كَلَامَهُ : إِذَا شَبَّهَهُ بِكَلَامِ النِّسَاءِ لِينًا وَرَخَامَةً . فَالرَّجُلُ مُخَنَّثٌ .
— الشَّيْءُ : تَنَاهُ ، وَأَمَالَهُ .

المُخَنَّثَى : الَّذِي خُلِقَ لَهُ فَرْجُ الرَّجُلِ ، وَفَرْجُ الْمَرْأَةِ .
(ج) خَنَاشَى ، وَخِنَاثٌ .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : شَخْصٌ لَهُ فَرْجُ الْمَرْأَةِ ، وَذَكَرَ الرَّجُلِ ، وَيُسَمَّى الْمُخَنَّثَى غَيْرَ الْمُشْكَلِ ، أَوْ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ مِنْهَا أَصْلًا ، وَيُسَمَّى الْمُخَنَّثَى الْمُشْكَلُ . (الْجُرْجَانِيُّ) .

المُخَنَّثُ : هُوَ الَّذِي يُشَبَّهُ الْمَرْأَةَ فِي اللَّيْنِ ، وَالْكَلامِ ، وَالنَّظَرِ ، وَالْحَرَكََةِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ .
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ ، وَالمُتَرَجِّلِينَ مِنَ النِّسَاءِ .

قال العلماءُ : المُخَنَّثُ ضَرْبَانِ :
أَحَدُهُمَا : مَنْ خُلِقَ كَذَلِكَ . فَهَذَا لَا إِثْمَ عَلَيْهِ .
الثَّانِي : مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ خَلْقَةً ، بَلْ يَتَكَلَّفُ أَخْلَاقَ النِّسَاءِ ، وَحَرَكَاتِهِنَّ ، وَكَلَامِهِنَّ ، وَيَتَزَيَّا بِزِيَّهِنَّ . فَهَذَا هُوَ الَّذِي جَاءَتْ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ بِلُغْنِهِ .

— : مَنْ يُؤْتَى كَالْمَرْأَةِ .

— : مَنْ يَفْعَلُ الرِّدْيَةَ .

المُخَنَّثُ : المُخَنَّثُ .

وَكَثُرَ النُّونُ أَفْصَحَ ، وَفَتَحَهَا أَشْهَرُ .

خَنَقَهُ — خَنَقًا : عَصَرَ حَلْقَهُ حَتَّى مَاتَ .

فَالفَاعِلُ : خَانِقٌ .

والمَفْعُولُ : خَنِيقٌ ، وَخَنِيقٌ ، وَمَخْنُوقٌ .

وَهِيَ خَانِقَةٌ ، وَخَنِقَةٌ ، وَخَنِيقَةٌ ، وَمَخْنُوقَةٌ .

— الوَقْتُ : ضَيْقُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرٌ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مِيقَاتِهَا ، وَيَخْنُقُونَهَا إِلَى شَرْقِ الْمَوْتَى » .

أَيُّ : يُضَيِّقُونَ وَقْتُهَا بِتَأْخِيرِهَا .

خَنَقَهُ : خَنَقَهُ .

الخِنَاقُ : القِلَادَةُ .

— : مَا يُخْنَقُ بِهِ .

وَيُقَالُ : أَخَذَ بِخِنَاقِهِ : بِحَلْقِهِ .

المِخْنَقَةُ : القِلَادَةُ .

المِخْنَقَةُ : المَخْوَقَةُ .

وَالشَّاةُ المِخْنَقَةُ : هِيَ الَّتِي خَنَقَهَا شَيْءٌ ، فَمَاتَتْ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ حَرَّمْتُ عَلَيْكُمُ المَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الحِنزِيرِ وَمَا أُهْلِلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالمِخْنَقَةَ ... ﴾ (المائدة : ٣)

خَانَ الشَّيْءُ — خَوْنًا ، وَخِيَانَةً ، وَمَخَانَةً : نَقَصَهُ .

— الأمانةُ : لَمْ يُوَدِّهَا ، أَوْ بَعْضُهَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا

أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ . (الأنفال : ٢٧)

— فَلَانًا : غَدَرَ بِهِ .

— النَّصِيحَةَ : لَمْ يُخْلِصْ بِهَا .

إِخْتَانُهُ : خَانَةٌ .

— : حَاوَلَ خِيَانَتَهُ .

خَوْنٌ فَلَانًا : نَسَبَهُ إِلَى الحِيَانَةِ .

— الشَّيْءُ : نَقَصَهُ .

وَيُقَالُ : خَوْنٌ مِنْهُ .

الخَائِنُ : هُوَ الَّذِي يَخُونُ مَا فِي يَدِهِ مِنَ الأَمَانَاتِ .

□ — عِنْدَ الإباضِيَّةِ : هُوَ مَنْ يَدْخُلُ بِأُذُنٍ ، فَيَسْرِقُ

أُمَّتَهُ بِخِيَانَةٍ .

الخَائِنَةُ : اسْمٌ بِمَعْنَى الحِيَانَةِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي

الصدورُ ﴾ (غافر : ١٩) . قِيلَ : هِيَ كَثْرُ الطَّرْفِ

بِالإِشَارَةِ الحَقِيقَةِ ، وَقِيلَ : هِيَ النَّظْرَةُ الثَّانِيَّةُ عَنْ تَعَمُّدٍ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هُوَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ الحَسَنَاءِ تَمَرُّ

الخِوَانُ / خِيَارُ التَّعْيِينِ

□ التَّخَايُرُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ فِي ابْتِدَاءِ الْعَقْدِ : هُوَ أَنْ يَقُولَ : بِعُكَ ، وَلَا خِيَارَ بَيْنَنَا ، وَيَقْبَلُ الْآخَرَ عَلَى ذَلِكَ ، فَلَا يَكُونُ لَهَا خِيَارٌ .

والتَّخَايُرُ بَعْدَ الْعَقْدِ : هُوَ أَنْ يَقُولَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا بَعْدَ الْعَقْدِ : اخْتَرْتُ إِمْضَاءَ الْعَقْدِ ، أَوْ الْإِزَامَةَ . أَوْ : اخْتَرْتُ الْعَقْدَ ، أَوْ اسْقَطْتُ خِيَارِي .

التَّخْيِيرُ : الْإِخْتِيَارُ .

— : أَنْ يَجُوزَ الْعُدُولُ عَنِ الشَّيْءِ إِلَى غَيْرِهِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ .

الخِيَارُ : اسْمٌ بِمَعْنَى طَلَبِ خَيْرِ الْأَمْرَيْنِ .

يُقَالُ : أَنْتَ بِالْخِيَارِ : أَيِ اخْتَرْتَمَا شَيْئًا .

وفي الحديث الشريف : « البَّيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا » . أَيِ : لَهَا طَلَبُ خَيْرِ الْأَمْرَيْنِ مِنْ إِمْضَاءِ الْبَيْعِ ، أَوْ فَسْخِهِ .

والمُرَادُ بِالْخِيَارِ هُنَا خِيَارُ الْمَجْلِسِ .

— : خِلَافُ الْأَشْرَارِ .

— المال : كَرَائِمُهُ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ طَلَبُ خَيْرِ الْأَمْرَيْنِ مِنْ إِمْضَاءِ الْعَقْدِ ، أَوْ فَسْخِهِ .

— فِي الْحِجْلَةِ (م ١١٦) : كَوْنُ أَحَدِ الْعَاقِدَيْنِ مُخَيَّرًا .

□ بَيْعُ الْخِيَارِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الْبَيْعُ الَّذِي جُعِلَ فِيهِ الْخِيَارُ لِأَحَدِ الْمَتَبَاعَيْنِ فِي الْأَخْذِ ، وَالرَّدِّ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الْبَيْعُ الَّذِي فِيهِ التَّخْيِيرُ بَعْدَ تَمَامِ الْعَقْدِ قَبْلَ مَفَارَقَةِ الْمَجْلِسِ .

وذلك بِأَنْ يَثْبُتَ لِلْمَتَاعِدَيْنِ الْخِيَارَ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا . فَإِنْ اخْتَارَا إِمْضَاءَ الْبَيْعِ لَزِمَ بِنَفْسِ التَّخَايُرِ ، وَلَا يَدُومُ إِلَى الْمَفَارَقَةِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ بَيْعٌ وَقَفَ بَتُّهُ أَوْلَا عَلَى إِمْضَاءِ يُتَوَقَّعُ .

□ خِيَارُ التَّعْيِينِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ بَيْعُ الْإِخْتِيَارِ .

به ، وَيَدْخُلُ يَتَنَا هِيَ فِيهِ ، فَإِذَا فُطِنَ لَهُ غَضَّ بَصَرَهُ ، وَقَدْ عَلِمَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ يَوَدُّ لَوْ اطَّلَعَ عَلَى فَرْجِهَا ، وَإِنْ قَدَرَ عَلَيْهَا لَوَزَنَى بِهَا .

الخِوَانُ : الَّذِي يُؤَكَّلُ عَلَيْهِ . وَهُوَ مُعَرَّبٌ .
(ج) أَخُونَةٌ .

الْحَيَانَةُ : جُحُودٌ مَا أُؤْتِمِنَ عَلَيْهِ .

□ — فِي الْبَيْعِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : تَدْلِيْسٌ فِي ذَاتِ الْمَبِيعِ ، أَوْ فِي صِفَتِهِ ، أَوْ فِي أَمْرٍ خَارِجٍ .

خَارَ — خَيْرًا ، وَخِيَارَةً : صَارَ ذَا خَيْرٍ .

— لَهْ فِي الْأَمْرِ : جَعَلَ لَهُ فِيهِ الْخَيْرَ .

— الشَّيْءَ خَيْرًا ، وَخَيْرًا ، وَخَيْرَةً ، وَخَيْرَةً : انْتَقَاهُ ، وَاصْطَفَاهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ، وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ (الْقَصَصُ : ٦٨)

إِخْتَارَ : اصْطَفَى .

— : خِلَافُ أُكْرَةٍ .

إِسْتِخَارَةٌ : طَلَبُ مِنْهُ الْخَيْرِ .

يُقَالُ : اسْتَخَرِ اللَّهَ يَخْرُكُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ » .

خَيْرٌ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ : فَضَّلَ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ .

— فَلَانًا : فَوُضَّ إِلَيْهِ الْإِخْتِيَارُ .

الْإِخْتِيَارُ : الْإِصْطِفَاءُ .

□ بَيْعُ الْإِخْتِيَارِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ بَيْعٌ جُعِلَ فِيهِ الْبَائِعُ لِلْمُشْتَرِي التَّعْيِينِ لِمَا اشْتَرَاهُ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ خِيَارُ التَّعْيِينِ .

الْإِسْتِخَارَةُ : اسْمٌ بِمَعْنَى طَلَبِ الْخَيْرِ فِي الشَّيْءِ .

□ صَلَاةُ الْإِسْتِخَارَةِ : هِيَ أَنْ مَنْ أَرَادَ أَمْرًا مِنَ الْأُمُورِ

صَلَّى رَكَعَتَيْنِ بِنِيَّةِ صَلَاةِ الْإِسْتِخَارَةِ ، ثُمَّ دَعَا بِدَعَاءٍ مَخْصُوصٍ .

- عند الحنفية: هو أن يقع البيع على واحد لا بعينه .
و: هو أن يشتري أحد الشئيين ، أو الثلاثة على أن يعين
أيأ شاء .
- في المجلة (م ٢١٦) : لو بين البائع أثان شئيين ، أو
أشياء من القيمات كلاً على حدة ، على أن المشتري يأخذ
أيأ شاء بالثمن الذي بينه له ، أو البائع يعطي أيأ أراد
كذلك صح البيع . وهذا يقال له : خيار التعيين .
- خيار الرؤية عند الحنفية : هو أن يشتري ما لم يره ،
ويرده بخياره .
- عند الجعفرية : هو أن يقول : بعثك هذا الثوب الذي
في الصندوق مثلاً ، فيذكر جنسه ، وصفته .
- في المجلة (م ٢٢٠) : من اشتري شيئاً ، ولم يره ، كان
له الخيار إلى أن يراه ، فإذا رآه إن شاء قبله ، وإن شاء
فسخ البيع . ويقال لهذا الخيار خيار الرؤية .
- (م ٢٢٣) : المراد من الرؤية في بحث خيار الرؤية هو
الوقوف على الحال والمحل الذي يعرف به المقصود الأصلي
من البيع . (وسأقت المجلة أمثلة لذلك) .
- خيار الشرط في اصطلاح الفقهاء : ما ثبت لأحد
المتعاقدين من الاختيار بين الإمضاء والفسخ . (ابن
عابدين)
- عند الحنفية : هو أن يشترط أحد المتعاقدين الخيار
ثلاثة أيام ، أو أقل .
- عند الإباضية : هو أن يشترط أحد المتعاقدين أن له
الخيار إلى وقت كذا .
- في المجلة (م ٢٠٠) : يجوز أن يشترط الخيار بفسخ
البيع ، أو إجازته مدة معلومة لكل من البائع ،
والمشتري ، أو لأحدهما دون الآخر .
- خيار الشهوة عند الشافعية : هو ما لا يتعلق بفوات
شيء ، كخيار الشرط ، وخيار المجلس .
- خيار العيب عند المالكية : هو ما كان موجباً نقصاً في
- في المبيع من عيب ، أو استحقاق . ويسمى الحكمي .
ويقال له : خيار النقيصة .
- عند الحنفية : هو أن يختار رد المبيع إلى بائعه
بالعيب .
- في المجلة (م ٢٣٧) : ما بيع تبعاً مطلقاً إذا ظهر به
عيب قديم يكون المشتري مخيراً : إن شاء رده ، وإن شاء
قبله بثمنه المسمى ، وليس له أن يمسك المبيع ويأخذ
ما نقصه العيب . وهذا يقال له خيار العيب .
- خيار القبول عند الحنفية : هو أن يقبل في مجلس
العقد بعد إيجاب الموجب . ويسمى أيضاً خيار المجلس .
- خيار المجلس عند الحنفية : هو خيار القبول .
- عند الجعفرية : أن يكون لكل واحد من المتعاقدين
الخيار ، وفسخ العقد ما لم يتفرقا بالأبدان .
- خيار النقد عند الحنفية : هو أن يُقصد المشتري الثمن
على أن البائع إن رد الثمن إلى ثلاثة أيام فلا بيع بينهما .
- في المجلة (م ٢١٣) : إذا تباعا على أن يؤدي المشتري
الثمن في وقت كذا ، وإن لم يؤديه فلا بيع بينهما ، صح
البيع . وهذا يقال له : خيار النقد .
- خيار النقص عند الشافعية : هو ما يتعلق بفوات شيء
مظنون الحصول ، كخيار الرد بالعيب .
- خيار النقيصة عند المالكية : هو خيار العيب .
- خيار الوصف في المجلة (م ٣١٠) : إذا باع مالا بوصف
مرغوب ، فظهر المبيع خالياً عن ذلك الوصف ، كان
المشتري مخيراً إن شاء فسخ البيع ، وإن شاء أخذه بجميع
الثمن المسمى .
- ويسمى هذا الخيار : خيار الوصف .
- مثلاً : لو باع بقره على أنها حلوب ، فظهرت غير
حلوب ، يكون المشتري مخيراً ، وكذا لو باع فصاً لئلاً
على أنه ياقوت أحمر ، فظهر أصفر ، يُخير المشتري .

— : الْعَمَلُ الصَّالِحُ . وَمِنْهُ قَوْلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ (الزلزال : ٧)

الْحَيْثُورَةُ : الْحَيَارُ .

الْمُخْتَارُ : غَيْرُ الْمَكْرَه .

الْحَيْثُورُ : اسْمٌ تَفْضِيلِيٌّ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ .


— : ضِدُّ الشَّرِّ .

— : ذُو الْحَيْثُورِ .

— : الْحَسَنُ لِذَاتِهِ .

— : الْمَالُ الْكَثِيرُ الطَّيِّبُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى فِي وَصْفِ

الْإِنْسَانِ : ﴿ وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴾ (العاديات : ٨)



دَبَّجَ الشَّيْءَ — دَبَّجًا : نَقَشَهُ ، وَرَیَّتَهُ .

دَبَّجَهُ : دَبَّجَهُ .

الدَّبَّيْجُ : ضَرْبٌ مِنَ الثِّيَابِ سَدَاهُ وَلُحْمَتُهُ مِنَ الْحَرِيرِ .
وهو فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ .

دَبَّرَتِ الرِّيحُ — دُبُّورًا : تَحَوَّلَتْ دُبُّورًا .

— السَّهْمُ : خَرَجَ مِنَ الْمَدْفِ .

— الشَّيْءُ : ذَهَبَ ، وَوَلَّى .

— فَلَانًا : تَلَاةً ، وَتَبِعَهُ .

— : خَلَفَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ ، وَبَقِيَ مِنْ بَعْدِهِ .

أَدَبَرَ الشَّيْءَ : دَبَّرَ .

— الشَّيْءَ : جَعَلَهُ خَلْفَهُ .

تَدَابَرَ : دَابَرَ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « وَلَا تَدَابَرُوا » .

قال الْخَطَّابِيُّ : لَا تَتَّهَجَرُوا ، فَيَهْجَرُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ .

وقال مَالِكٌ : لَا أَحْسَبُ التَّدَابَرَ إِلَّا الْإِعْرَاضَ عَنِ السَّلَامِ

يُدْبِرُ عَنْهُ بَوَجْهِهِ .

تَدَبَّرَ : دَبَّرَ .

— : تَفَكَّرَ . وفي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ

الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا

كثِيرًا . ﴾ (النِّسَاءُ : ٨٢) . أَي : أَفَلَا يَتَفَكَّرُونَ ،

فَيَعْتَبِرُونَ .

دَابَرَ رَحِمَةً : قَطَعَهَا .

— فَلَانًا : وَوَلَّى عَنْهُ ، وَأَعْرَضَ .

دَبَّرَ الْأَمْرَ ، وفيه : سَاسَهُ ، وَنَظَرَ فِي عَوَاقِبِهِ .

— الْحَدِيثُ : رَوَاهُ عَنْ غَيْرِهِ .

— الْعَبْدُ : عَلَّقَ عِتْقَهُ بِمَوْتِهِ . وهو مُدَبَّرٌ ، وَالْعَبْدُ مُدَبَّرٌ .

التَّدَبُّرُ : النَّظَرُ فِي عَوَاقِبِ الْأُمُورِ .

وهو قَرِيبٌ مِنَ التَّفَكُّرِ ، إِلَّا أَنَّ التَّفَكُّرَ هُوَ تَصَرُّفُ الْقَلْبِ

بِالنَّظَرِ فِي الدَّلِيلِ ، وَالتَّدَبُّرُ تَصَرُّفُهُ بِالنَّظَرِ فِي الْعَوَاقِبِ .

التَّدْبِيرُ : النَّظَرُ فِي عَاقِبَةِ الْأُمُورِ .

— : اسْتِعْمَالُ الرَّأْيِ بِفِعْلِ شَاقٍّ .

— : عَتَقَ الْعَبْدَ بَعْدَ مَوْتِ السَّيِّدِ .

□ — شَرَعًا : هُوَ تَعْلِيْقُ عِتْقِ الْعَبْدِ بِمُطْلَقِ مَوْتِ السَّيِّدِ .

(الْحَصَكْفِيُّ) .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ عِتْقُ بَصِيفَةٍ ، عَلَّقَ لِمَوْتِ سَيِّدٍ ، أَوْ

عَبْدٍ ، أَوْ غَيْرِهَا .

الدَّبَّارُ : الْمَلَائِكَةُ .

الدَّبَّارُ : الْمَجِيءُ بَعْدَ فَوَاتِ الْوَقْتِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُمْ صَلَاةً :

مَنْ تَقَدَّمَ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ ، وَرَجُلٌ أَتَى الصَّلَاةَ

حِيَابًا ، وَرَجُلٌ اعْتَبَدَ مُحَرَّرَةً . » .

قال الْعُلَمَاءُ : الدَّبَّارُ : هُوَ أَنْ يَعْتَادَ حُضُورَ الصَّلَاةِ بَعْدَ

فِرَاقِ النَّاسِ .

وقال الْخَطَّابِيُّ : اعْتِبَادُ الْمُحَرَّرِ : أَنْ يَعْتَقَ عَبْدَهُ ، ثُمَّ يَكْتُمُ

عَتَقَهُ ، وَيُنْكِرُهُ ، وَيَحْسِبُهُ بَعْدَ الْعِتْقِ ، وَيَسْتُخْدِمُهُ كُرْهًا .

الدُّبْرُ : خِلَافُ الْقَبْلِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

— : الْفَرْجُ . (ج) أَذْبَارٌ .

وَأَمَّا قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُولُوهُمْ الْأَذْبَارَ . وَمَنْ يُولَهُمْ يَوْمَئِذٍ دَرَبَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبئْسَ الْمَصِيرُ . ﴾ (الْأَنْفَالُ : ١٥ - ١٦) فَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْمَزِيمَةِ .

الدُّبْرُ : الدُّبْرُ .

الدُّبُورُ : رِيحٌ تَهَبُ مِنْ جِهَةِ الْمَغْرِبِ ، تُقَابِلُ الصَّبَا .

وَيُقَالُ : تُقْبِلُ مِنْ جِهَةِ الْجَنُوبِ ذَاهِبَةً نَحْوَ الْمَشْرِقِ .

الْمَدَابِرَةُ مِنَ الْعَنَمِ : الَّتِي قُطِعَ مِنْ مُؤَخَّرِ أُذُنِهَا فُلْقَةٌ ، وَتَدَلَّتْ مِنْهُ ، وَلَمْ تَنْفَصِلْ .

دَجَلٌ — دَجَلًا : كَذَبٌ .

فَهُوَ دَاجِلٌ ، وَدَجَالٌ (ج) دَجَالَةٌ .

— الشَّيْءُ : غَطَاءٌ .

— الْحَقُّ : لَبْسَةٌ بِالْبَاطِلِ .

— الْبَعِيرُ : طَلَاةٌ بِالذُّجَالَةِ (الْفَطِيرَانِ) .

دَجَلٌ : دَجَلٌ .

الدُّجَالُ : الْكَذَابُ .

— : الْمَمُوءُ .

دَخَلَ الْمَكَانَ وَنَحْوَهُ ، وَفِيهِ — دَخُولًا : صَارَ فِيهِ .

— بِأَمْرَاتِهِ : وَطِئَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ .

— عَلَيْهِ الْمَكَانَ : دَخَلَهُ ، وَهُوَ فِيهِ .

— فِي الْأَمْرِ : أَخَذَ فِيهِ .

دَخِلَ — دَخَلًا ، وَدَخَلًا : فَسَدَ دَاخِلُهُ .

— : أَصَابَهُ فَسَادٌ ، أَوْ عَيْبٌ . وَيُقَالُ : دَخَلَ أَمْرُهُ . فَهُوَ

دَخِيلٌ .

الدَّخَلُ : الْفَسَادُ .

— : الْعَيْبُ .

— : الْعَيْشُ .

— : الْمَكْرُ وَالْحَيَانَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَا تَتَّخِذُوا

أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا السُّوءَ

بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ .

(النحل : ٩٤)

قال الطَّبْرِيُّ : مَعْنَى الْآيَةِ لَا تَجْعَلُوا أَيْمَانَكُمْ الَّتِي تَحْلِفُونَ

بِهَا أَنَّكُمْ تُوْفُونَ بِالْعَهْدِ لِمَنْ عَاهَدْتُمُوهُ دَخَلًا . أَيْ :

خَدِيعَةً وَعَدْرًا ، لِيَطْمَئِنُّوا إِلَيْكُمْ ، وَأَنْتُمْ تُضْمِرُونَ لَهُمْ

الْعَدْرَ .

الدَّخَلُ : الدَّخَلُ .

— : ضِدُّ الْخُرْجِ .

الدُّخُولُ : تَقْيِضُ الْخُرُوجِ .

— بِالْمَرْأَةِ : كِنَايَةٌ عَنِ الْجِمَاعِ أَوَّلَ مَرَّةٍ .

وَعَلَبَ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْوَطْءِ الْمُبَاحِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتِكُمْ

وَرَبَائِبِكُمْ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ

بِهِنَّ ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ... ﴾

(النِّسَاءُ : ٢٣) .

قال ابنُ عَبَّاسٍ : الدُّخُولُ : الْجِمَاعُ ، وَهُوَ أَصَحُّ قَوْلِي

الشَّافِعِيِّ ، وَالْقَوْلُ الْآخَرُ : الْمُرَادُ بِهِ الْخُلُوءُ ، وَهُوَ قَوْلُ

الْأئِمَّةِ الثَّلَاثَةِ .

الدَّخِيلُ : النَّزِيلُ . يُقَالُ : فَلَانَ دَخِيلٌ بَيْنَ الْقَوْمِ : أَيُّ

لَيْسَ مِنْ نَسَبِهِمْ ، بَلْ هُوَ نَزِيلٌ بَيْنَهُمْ .

— الرَّجُلُ : الَّذِي يُدَاخِلُهُ فِي أُمُورِهِ ، وَيَخْتَصُّ بِهِ .

— السُّلْطَانُ : هُوَ الَّذِي يَدْخُلُ عَلَيْهِ فِي مَكَانِ خُلُوتِهِ ،

وَيُقْضَى إِلَيْهِ بِسِرِّهِ ، وَيُصَدِّقُهُ فِيمَا يُخْبِرُهُ بِهِ مِمَّا يَخْفَى

عَلَيْهِ مِنْ أَمْرِ رَعِيَّتِهِ ، وَيَعْمَلُ بِمَقْتَضَاهُ .

الْمُدْخَلُ : الدُّخُولُ .

— القَوْمُ دُعَاءٌ ، ودَعْوَةٌ ، ومدْعَاءَةٌ : طَلَبُهُمْ لِيَأْكُلُوا عِنْدَهُ .

— : مَوْضِعُ الدُّخُولِ .

المدخلُ : الإدخال .

ادَّعى : تَمَنَّى .

— : المَفْعُولُ مِنْ أَدْخَلَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الكَرِيمِ ﴿ وَقُلْ رَبِّ ادْخُلْنِيْ مَدْخَلَ صِدْقِيْ وَأَخْرِجْنِيْ مَخْرَجَ صِدْقِيْ

والإِسْمُ : الدَّعْوَى .

وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطٰنًا نَّصِيْرًا ﴿ (الإِشْرَاءُ : ٨٠)

— الشَّيْءُ : طَلَبُهُ لِنَفْسِهِ .

قَالَ قَتَادَةُ : مَدْخَلَ صِدْقِيْ : يَعْنِي الْمَدِيْنَةَ الْمُنَوَّرَةَ . وَمُخْرَجَ صِدْقِيْ : يَعْنِي مَكَّةَ الْمَكْرَمَةَ . وَهُوَ أَشْهَرُ الْأَقْوَالِ .

— فَلَانًا : صَيَّرَهُ يَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ .

— عَلَى فَلَانٍ كَذَا : نَسَبَهُ إِلَيْهِ ، وَخَاصَمَهُ فِيهِ .

الدَّرْهَمُ : جُزْءٌ مِنْ اثْنَيْ عَشَرَ جُزْءًا مِنَ الْأَوْقِيَّةِ .

اسْتَدْعَاهُ : صَاحَ بِهِ .

— : طَلَبَهُ ، وَاسْتَلْزَمَهُ .

(ج) دَرَاهِمٌ .

— : طَلَبَ أَنْ يَدْعُوْلَهُ .

وهو فَارِسِيٌّ مَعْرَبٌ .

تَدَاعَى الْقَوْمُ : دَعَا بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى يَجْتَمِعُوا .

— : قِطْعَةٌ مِنْ فِضَّةٍ مَضْرُوبَةٌ لِلْمُعَامَلَةِ .

— النَّاسُ بِالْأَلْقَابِ : دَعَا بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِذَلِكَ

□ — : الْإِسْلَامِيُّ الَّذِي أُجْمِعَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعَصْرِ الْأَوَّلِ :

— الْقَوْمُ عَلَى فَلَانٍ : تَأَلَّبُوا عَلَيْهِ ، وَتَنَاصَرُوا . وَفِي

هُوسَيْتَةَ دَوَانِيْقٍ ، وَكُلُّ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ سَبْعَةٌ مِثْقَالٌ .

الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « يُوشِكُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ الْأُمَمُ كَمَا

(الرَّافِعِيُّ) .

تَدَاعَى الْأَكَلَةُ عَلَى قَصْعَتِهَا » .

□ الدَّرْهَمُ فِي زَكَاةِ الْفِضَّةِ : هُوَ الْخَالِصُ مِنَ الْفِضَّةِ ، سِوَاءَ كَانَ

— الْبُنْيَانُ : تَصَدَّعَ مِنْ جَوَانِبِهِ ، وَأَذَنَ بِالْإِنْهَادِ

مَضْرُوبًا ، أَمْ غَيْرَ مَضْرُوبٍ .

وَالسُّقُوطِ .

□ الدَّرْهَمُ فِي النَّجَاسَةِ الْكَثِيْفَةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ مِقْدَارُ عَرْضِ

الدَّاعِي : السَّبَبُ .

الكَفِّ .

الدَّرْهَمُ : الدَّرْهَمُ . وَقَتَحَ الْهَاءُ أَفْصَحُ .

الدَّاعِيَّةُ : الَّذِي يَدْعُو إِلَى دِيْنٍ ، أَوْ فِكْرَةٍ . وَالْهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ .

— : الَّتِي تَدْعُو إِلَى نَفْسِهَا ، وَقَدْ عَرِفَتْ بِالْفَسَادِ .

دَعَا بِالشَّيْءِ — دَعَا ، ودَعَا ، ودَعْوَةٌ ، ودَعَاءٌ ، ودَعْوَى : طَلَبَ

— : الدَّعْوَةُ . وَفِي كِتَابِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ إِلَى هِرْقَلَ :

إِحْضَارَةً .

« أَدْعُوكَ بِدَاعِيَةِ الْإِسْلَامِ » . أَيُ : بِدَعْوَتِهِ .

— فَلَانًا : صَاحَ بِهِ ، وَنَادَاهُ .

— : الدَّعْوَى .

— : اسْتَعَانَ بِهِ .

— اللَّبَنُ : مَا يُتْرَكُ فِي الضَّرْعِ لِيَدْعُو مَا بَعْدَهُ .

— : رَغِبَ إِلَيْهِ ، وَابْتَهَلَ .

الدَّعَاءُ : مَا يَدْعَى بِهِ اللهُ مِنَ الْقَوْلِ .

— : لِفَلَانٍ : طَلَبَ الْخَيْرَ لَهُ .

(ج) أَدْعِيَّةٌ .

— إِلَى الشَّيْءِ : حَثَّ عَلَى قَصْدِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

— : النَّدَاءُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ

﴿ وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أَوْلِيَاكُمْ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ يَأْذَنُ وَيُبَيِّنُ

الرَّسُوْلُ كَدْعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ﴾ (النُّورُ : ٦٣)

آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٢١)

— إِلَى الشَّيْءِ : الْحَثُّ عَلَى قَصْدِهِ .

□ شَرَعاً : سُؤَالُ العَبْدِ رَبِّهٖ عَلَى وَجْهِ الاِثْتِهَالِ .
وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى التَّقْدِيسِ ، وَالتَّمْجِيدِ ، وَنَحْوِهَا .
(النَّجْفِيِّ) .

□ قَبِلَ غَيْرِهِ ، أَوْ دَفَعَ الحِصْمَ عَنْ حَقِّ نَفْسِهِ .
(التَّمْرِنَاثِيِّ) .

□ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : حَبَّرَ يَكُونُ لِلْمُخْبِرِ فِيهِ نَفْعٌ .

و : الطَّلَبُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَ حَاكِمٍ .

□ فِي المَجْلَةِ (م ١٦١٣) : هِيَ طَلَبٌ أَحَدِ حَقَّةٍ مِنْ آخَرَ فِي حُضُورِ الحَاكِمِ ، وَيُقَالُ لِلطَّلَابِ : المَدْعِي ، وَلِلْمَطْلُوبِ مِنْهُ : المَدْعَى عَلَيْهِ .

□ الدَّعِيُّ : المَتَّبِيُّ .

(ج) أَدْعِيَاءٌ .

□ فِي التَّرَانِ الكَرِيمِ : ﴿ مَا جَعَلَ اللهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمْ اللَّائِي تَظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكَ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾ (الأَحْزَابِ : ٤) .

□ المَدْعَى : المَتَّهَمُ فِي نَسَبِهِ .

□ فِي المَجْلَةِ (م ١٦١٤) : هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي ادَّعَاهُ المَدْعِي .
وَيُقَالُ لَهُ : المَدْعَى بِهِ أَيْضاً .

□ المَدْعَى عَلَيْهِ فِي القَضَاءِ : مَنْ عَلَيْهِ الحَقُّ .

□ فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : مَنْ مَعَهُ الظَّاهِرُ بِثُبُوتِ يَدِهِ عَلَى الشَّيْءِ ، أَوْ تَصَرَّفَهُ فِيهِ ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ . (الحُسَيْنِ الصَّنَعَانِيِّ) .

□ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ ، وَالحَنَابِلَةِ ، وَالجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ إِذَا تَرَكَ الحِصْمَةَ لَا يُتْرَكُ حَتَّى يُسَلَّمَ مَا عَلَيْهِ .

□ المَدْعِي : اسْمٌ فَاعِلٍ مِنْ ادَّعَى .

□ فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : هُوَ الَّذِي يَطْلُبُ بِدَعْوَاهُ شَيْئاً لَمْ يَكُنْ لَهُ ، وَلَا ثَبَّتَتْ يَدُهُ عَلَيْهِ . (الحُسَيْنِ الصَّنَعَانِيِّ) .

□ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ ، وَالحَنَابِلَةِ ، وَالجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ إِذَا تَرَكَ دَعْوَاهُ تَرَكَ . لِأَنَّ حَقَّ الطَّلَبِ لَهُ ، فَإِنْ تَرَكَهُ لَا سَبِيلَ عَلَيْهِ .

□ الدَّعَاءَةُ : الكَثِيرُ الدُّعَاءِ .

□ السَّبَابَةُ الَّتِي يُدْعَى بِهَا .

□ الدَّعْوَةُ : مَا يُدْعَى إِلَيْهِ مِنْ طَعَامٍ ، أَوْ شَرَابٍ .

□ المَرَّةُ الوَاحِدَةُ مِنَ الدُّعَاءِ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ (البَقَرَةُ : ١٨٦)

□ الحَلْفُ .

□ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ : دَعْوَةُ الأَذَانِ .

□ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِكَالِهَا ، وَعِظْمِ مَوْقِعِهَا ، وَسَلَامَتِهَا مِنْ نَقْصٍ يَتَطَرَّقُ إِلَى غَيْرِهَا .

□ فِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ ، وَالصَّلَاةُ القَائِمَةُ ، أُمَّةٌ مُحَمَّدًا الوَسِيلَةَ ، وَالفَضِيلَةَ ، وَابْعَثْهُ مَقَاماً مُحَمَّدُوداً الَّذِي وَعَدْتَهُ » .

□ الدَّعْوَةُ : ادَّعَاءُ الوَلَدِ الدَّعِيِّ غَيْرِ أَبِيهِ .

□ القِرَابَةُ ، وَالإِخَاءُ .

□ الدَّعْوَى : الإِدْعَاءُ .

□ وَيُقَالُ : دَعْوَى فُلَانٍ كَذَا : قَوْلُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ :

﴿ فَمَا كَانَ دَعْوَاهُمْ إِذْ جَاءَهُمْ بِأَسْنَا إِلَّا أَنْ قَالُوا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴾ (الأَعْرَافِ : ٥) . أَيْ : قَوْلُهُمْ . (ج)

□ دَعَاوَى ، وَدَعَاوَى . وَفَتَحَ الوَاوِ أَوَّلِي .

□ فِي القَضَاءِ : قَوْلٌ يَطْلُبُ بِهِ الإِنْسَانُ إِثْبَاتَ حَقٍّ عَلَى الغَيْرِ .

□ فِي الشَّرْعِ : إِضَافَةُ الإِنْسَانِ إِلَى نَفْسِهِ اسْتِحْقَاقَ شَيْءٍ فِي يَدِ غَيْرِهِ ، أَوْ فِي ذِمَّتِهِ . (ابْنُ قُدَامَةَ) .

□ شَرَعاً : قَوْلٌ مَقْبُولٌ عِنْدَ القَاضِي يُقْصَدُ بِهِ طَلَبُ حَقٍّ

دَفَنْتَ الْإِبِلَ — دَفْنَا: سَارَتْ عَلَى وَجْهِهَا .

— الشَّيْءُ: سَتَرَهُ ، وَوَارَاهُ .

فَهُوَ مَدْفُونٌ ، وَدَفِينٌ .

— الْحَدِيثَ: كَتَمَهُ ، وَسَتَرَهُ .

الدَّفْنُ: مَصْدَرٌ دَفَنَ .

— الرَّجُلَ الْحَامِلَ .

(ج) أَذْفَانٌ .

الدَّفْنُ: الْمَدْفُونُ .

الدَّقِشَةُ: دَوْبِيَّةٌ رَطُطَاءٌ أَصْغَرَ مِنَ الْقَطَاةِ .

دَالَسَ فُلَانًا مَدَالَسَةً ، وَدِلَاسًا: خَادَعَهُ ، وَظَلَمَهُ .

يُقَالُ: هُوَ لَا يُدَالِسُ ، وَلَا يُوَالِسُ: لَا يَظْلِمُ وَلَا يَخُونُ .

تَدَلَّسَ الرَّجُلُ: تَكْتَمَ .

— الشَّيْءُ: خَفِيَ .

— فُلَانٌ الطَّعَامَ: أَخَذَهُ قَلِيلًا قَلِيلًا .

دَلَّسَ الْبَائِعُ: كَتَمَ عَيْبَ السَّلْعَةِ عَنِ الْمُشْتَرِي .

وَيُقَالُ: دَلَّسَ فُلَانٌ لِفُلَانٍ فِي التَّيْعِ ، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ .

وَدَلَّسَ عَلَيْهِ كَذَا .

— الْمَحَدَّثُ فِي الْإِسْنَادِ: حَدَّثَ عَنْ شَيْخٍ لَمْ يَرَهُ .

التَّدْلِيْسُ: مَصْدَرٌ .

□ التَّدْلِيْسُ فِي الْبَيْعِ: كَتَمَ الْبَائِعُ الْعَيْبَ عَنِ الْمُشْتَرِي مَعَ

عِلْمِهِ بِهِ مِمَّا يُوْهِمُ الْمُشْتَرِي عَدَمَهُ .

□ التَّدْلِيْسُ فِي الْحَدِيثِ قِسْمَانِ :

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَرُوِيَ عَمَّنْ لَقِيَهُ مَا لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ ، أَوْ عَمَّنْ

عَاصِرَهُ وَلَمْ يَلْقَهُ ، مُوْهِمًا أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُ . وَيُسَمَّى تَدْلِيْسَ

الْإِسْنَادِ .

الثَّانِي: هُوَ الْإِتْيَانُ بِاسْمِ الشَّيْخِ ، أَوْ كُنْيَتِهِ ، عَلَى خِلَافِ

الْمَشْهُورِ بِهِ ، تَعْمِيَةً لِأَمْرِهِ ، وَتَوْعِيْرًا لِلْوُقُوفِ عَلَى حَالِهِ .

وَيُسَمَّى تَدْلِيْسَ الشُّبُوحِ .

الدُّلْسُ: الْحَدِيْعَةُ .

يُقَالُ: مَا لِي فِيهِ وُلْسٌ ، وَلَا دُلْسٌ: مَا لِي فِيهِ خِيَانَةٌ ، وَلَا

حَدِيْعَةٌ .

الدُّلْسَةُ: الظُّلْمَةُ .

الدِّيْنَارُ: تَقَدُّ مِنَ الذَّهَبِ فِي أَيَّامِ الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ .

وهو فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ . (ج) دِنَانِيْرٌ .

— الْمُثْقَالُ .

□ — الشَّرْعِيّ: عِشْرُونَ قِيْرَاطًا . (ابْنُ عَابِدِيْنِ) .

الدَّانِقُ: سُدُسُ دِرْهَمٍ .

وهو فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ . (ج) دَوَانِيقٌ ، وَدَوَانِيْقٌ .

دَاسَ الشَّيْءَ بِرَجْلِهِ — دَوَسًا: وَطِئَهُ شَدِيْدًا بِقَدَمِهِ .

— الزَّرْعَ: دَقَّهُ لِيَتَخَلَّصَ الْحَبُّ مِنَ الْقِشْرِ . بِمَعْنَى

دَرَسَهُ .

— فُلَانًا: أَذَلَّهُ .

—: خَدَعَهُ ، وَاحْتَالَ عَلَيْهِ .

الْمَدَاسُ: مَا يُلْبَسُ فِي الرَّجُلِ .

(ج) أُمْدِسَةٌ .

دَانَ — دِيْنًا ، وَدِيَانَةً: خَضَعَ ، وَذَلَّ .

ومنه الْحَدِيثُ الشَّرِيْفُ: « الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ

لِيَا بَعْدَ الْمَوْتِ » . أَيُّ: أَذَلَّهَا ، وَاسْتَعْبَدَهَا . وَقِيْلَ:

حَاسَبَهَا .

—: أَطَاعَ .

— بَكَذَا: اتَّخَذَهُ دِيْنًا ، وَتَعَبَّدَ بِهِ .

— فُلَانٌ دِيْنًا: اقْتَرَضَ .

أَدَانَ: اقْتَرَضَ ، فَصَارَ مَدِيْنًا .

— فُلَانًا: اقْتَرَضَهُ .

—: اقْتَرَضَ مِنْهُ .

—: جَازَى .

—: حَاكَمَ .

اِسْتَدَانٌ : اِفْتَرَضَ ، فَصَارَ مَدِينًا .

— : طَلَبَ دَيْنًا .

وَيُقَالُ : اِسْتَدَانَ فُلَانًا .

تَدَايَنَ الرَّجُلَانِ : تَعَامَلَا بِالدَّيْنِ ، فَأَعْطَى كُلُّ مِنْهَا
الْآخَرَ دَيْنًا بِدَيْنِهِ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ
بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ ﴾ (البقرة : ٢٨٢) .

تَدَيَّنَ : اِفْتَرَضَ ، فَصَارَ مَدِينًا .

— بكذا : ذَانَ بِهِ .

دَايَنَهُ مَدَايَنَةً ، وَدِيَانًا : عَامَلَهُ بِالدَّيْنِ .

فَاعْطَاهُ دَيْنًا ، وَأَخَذَ بِدَيْنِهِ .

— : جازاه .

— : حاكمه .

دَيَّنَهُ : اُقْرَضَهُ .

— : تَرَكَهُ وَمَا يَتَّقِدُ .

— : صَدَقَهُ .

— فُلَانًا الشَّيْءَ : مَلَكَهٗ إِيَّاهُ .

يُقَالُ : دَيَّنَ فُلَانًا الْقَوْمَ : وَوَلَّاهُ سِيَاسَتَهُمْ .

التَّدْيِينُ : أَنْ يُوَكَّلَ الْمَرْءُ إِلَى دِينِهِ .

□ — اِصْطِلَاحًا : عَدَمُ الْوُقُوعِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى

إِنْ كَانَ صَادِقًا عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أَرَادَهُ اللَّهُ .

(البَجِيرِيُّ) .

الدَّائِنُ : مَنْ يُعْطِي الدَّيْنَ .

وهو اِسْمُ فَاعِلٍ مِنْ أَدَانَ .

— : مَنْ يَأْخُذُ الدَّيْنَ .

وهو اِسْمُ فَاعِلٍ مِنْ ذَانَ .

الدَّيْنُ : الْقَرْضُ ذُو الْأَجَلِ . (ج) دَيُونٌ .

— : الْقَرْضُ .

— : تَمَنُّ الْمَبِيعِ .

— : كُلُّ مَا لَيْسَ حَاضِرًا .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا ثَبَتَ بِالذِّمَّةِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا ثَبَتَ فِي الذِّمَّةِ غَيْرَ مُعَيَّنٍ بِالذَّاتِ ، بَلْ

بِالْوَصْفِ ، كَالنُّقُودِ ، وَالْمَكِيلِ ، وَالْمُوزُونِ ، وَالْمَذْرُوعِ .

و : مَا وَجَبَ فِي الذِّمَّةِ بَعْدُ ، أَوْ اسْتِهْلَاكِهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَا تَرْتَبُ فِي الذِّمَّةِ بِمُعَامَلَةٍ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٥٨) مَا يَثْبُتُ فِي الذِّمَّةِ كَقَدَارٍ مِنْ

الدَّرَاهِمِ فِي ذِمَّةِ رَجُلٍ ، وَمُقَدَّارٍ مِنْهَا لَيْسَ بِحَاضِرٍ .

وَالْمُقَدَّارِ الْمُعَيَّنِ مِنَ الدَّرَاهِمِ ، أَوْ مِنْ صُبْرَةِ الْحِنْطَةِ

الْحَاضِرَتَيْنِ قَبْلَ الْإِفْرَازِ ، فَكُلُّهَا مِنْ قَبِيلِ الدَّيْنِ .

□ دَيْنُ الصَّحَّةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا كَانَ ثَابِتًا بِالْبَيِّنَةِ

مُطْلَقًا ، أَوْ بِإِقْرَارِ الْمَدِينِ فِي حَالِ الصَّحَّةِ .

□ الدَّيْنُ الصَّحِيحُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يَسْقُطُ إِلَّا

بِالْأَدَاءِ ، أَوْ الْإِبْرَاءِ .

□ الدَّيْنُ الْمَوْجَلُ شَرْعًا : هُوَ دَيْنٌ تَأَخَّرَ وَفَاؤُهُ .

(البَجِيرِيُّ) .

دَيْنُ الْمَرَضِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا كَانَ ثَابِتًا بِإِقْرَارِ الْمَدِينِ فِي

مَرَضِهِ ، أَوْ فِيمَا هُوَ فِي حُكْمِ الْمَرَضِ ، أَوْ خَرَجَ لِلْقَتْلِ

قِصَاصًا ، أَوْ لِيُرْجَمَ .

□ شَرَكَةُ الدَّيْنِ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠٦٨) : الْاِسْتِرَاكُ فِي مَبْلَغِ

الدَّيْنِ ، كَاسْتِرَاكِ اثْنَيْنِ فِي قَدْرِ كَذَا قَرَشًا فِي ذِمَّةِ إِنْسَانٍ .

الدَّيْنُ : مَا يَتَدَيَّنُ بِهِ الْإِنْسَانُ .

— : اِسْمٌ لِجَمِيعِ مَا يُعْبَدُ بِهِ اللَّهُ .

— : الْمِلَّةُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَذَلِكَ دِينٌ

الْقِيَمَةِ ﴾ (الْبَيِّنَةُ : ٥) . أَيُ : الْمِلَّةُ الْمُسْتَقِيمَةُ .

— : الْإِسْلَامُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ أَفَعَيَّرَ دِينَ اللَّهِ

يَبْعُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا

وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴾ . (آلِ عِمْرَانَ : ٨٢) . يَعْنِي

الْإِسْلَامَ .

سَائِقٌ لِأُولَى الْأَبْيَابِ بِاخْتِيَارِهِمُ الْمُحْمُودِ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَهُمْ
بِالذَّاتِ . وَيَتَنَاوَلُ الْأَصْلَ ، وَالْفَرْعَ .

يَوْمُ الدَّيْنِ : يَوْمُ الْقِيَامَةِ .

الدِّيَانُ : اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

— : الْمَجَازِيُّ بِالْخَيْرِ وَالشَّرِّ .

— : الْقَاضِي .

— : الْحَاكِمُ .

الْمَدِينُ : مَنْ يَأْخُذُ الدَّيْنَ .

— : الْمُحَاسِبُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ إِذَا مِتْنَا وَكُنَّا

تُرَابًا وَعِظَامًا أَإِنَّا لَمَدِينُونَ ﴾ (الصَّافَّاتِ : ٥٣) . أَي :

لَمَجْرِيُونَ مُحَاسِبُونَ .

□ — : عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْمَالُ ، وَلَوْ قَرْضًا ،

أَوْ قِرَاضًا ، أَوْ سَلْمًا ، أَوْ أَرْشًا ، أَوْ صِدَاقًا ، أَوْ أُجْرَةً .

الْمَدْيُونُ : الْمَدِينُ .

— : الْإِعْتِقَادُ بِالْجَنَانِ ، وَالْإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ ، وَعَمَلُ

الْجَوَارِحِ بِالْأَرْكَانِ .

— : الْوَرَعُ .

— : الْقَضَاءُ .

— : الْحُكْمُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي

فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي

دِينِ اللَّهِ إِنَّ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهَّدْ

عَذَابُهَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (النُّورِ : ٢) . أَي : فِي

حُكْمِ اللَّهِ .

— : الْجَزَاءُ وَالْمُكَافَأَةُ .


— : الطَّاعَةُ .

— : السَّيْرَةُ .

— : الْعَادَةُ .

— : الْمُلْكُ .

□ — : بِمَعْنَى الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : وَضَعُ إِلَهِيَّ



(ج) ذَبَائِحُ .

ذَبِيحَةٌ الْجِنِّ : أَنْ يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ دَارًا ، أَوْ يَسْتَخْرِجَ عَيْنَ مَاءٍ ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ، فَيَذْبِيحُ لَهَا ذَبِيحَةً .

وكان أهل الجاهلية يتطهرون ، فيخافون إن لم يذبخوا أن يصببهم شيء من الجن ، فأبطل النبي ﷺ ذلك ، ونهى عنه .

ذَخَرَ الشَّيْءَ — ذَخَرًا ، وَذَخْرًا : خَبَأَهُ لَوْقَتِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ .

إِذْخَرَ الشَّيْءَ : ذَخَرَهُ .

إِذْخَرَ الشَّيْءَ : إِذْخَرَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَتَيْنُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخُرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ ﴾ (آل عمران : ٤٩) وَأَصْلُهُ إِذْخَرَهُ .

الإِذْخَرُ : الْحَشِيشُ الْأَخْضَرُ .

وَاحِدَتُهُ إِذْخِرَةٌ .

— : حَشِيشٌ طَيِّبٌ الرَّائِحَةِ ، وَإِذَا جَفَّ أَيْضًا .

وَهُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدَ أَهْلِ مَكَّةَ .

الذُّخْرُ : مَا أُذْخِرَ .

(ج) أَذْخَارٌ .

الذُّخْرَةُ : الذُّخْرُ .

ذَرَعَ فَلَانٌ — ذَرَعًا : مَدَّ ذِرَاعَهُ .

— الثُّوبَ ، وَغَيْرَهُ : قَاسَهُ بِالذَّرَاعِ .

— الْقِيءُ فَلَانًا : غَلَبَهُ ، وَسَبَقَ إِلَى فِيهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ ذَرَعَهُ الْقِيءُ فَلَا قَضَاءَ

ذَبْحَةٌ — ذَبْحًا : قَطَعَ خُلُقُومَهُ .

— الشَّيْءَ : شَقَّهُ ، وَثَقَبَهُ .

الذَّبْحُ : الشَّقُّ .

— قَطَعَ الْحُلُقُومَ .

□ — الْكَامِلُ : هُوَ أَنْ يُقَطَعَ الْوَدَجَانِ ، وَالْحُلُقُومُ ،

وَالْمَرِيءُ . وَهَذَا مَا لَا خِلَافَ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ . (ابْنُ حَزْمٍ) .

— عِنْدَ اللَّيْثِ وَالْمَالِكِيَّةِ : قَطَعَ الْوَدَجَيْنِ ، وَالْحُلُقُومَ .

— عِنْدَ عَطَاءَ : قَطَعَ الْوَدَجَيْنِ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : قَطَعَ ثَلَاثَةَ مِنَ الْأَعْضَاءِ الْمَذْكُورَةِ فِي

صِفَةِ الذَّبْحِ الْكَامِلِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : قَطَعَ الْحُلُقُومَ ، وَالْمَرِيءَ .

الذَّبْحُ : مَا أُعِدَّ لِلذَّبْحِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَقَدِينَاهُ بِذُبْحٍ عَظِيمٍ ﴾ (الصافات : ١٠٧) .

الذَّبْحَةُ : وَجَعٌ فِي الْحَلْقِ .

الذُّبْحَةُ : الذَّبْحَةُ .

الذَّبْحَةُ : هَيْئَةُ الذَّبْحِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ اللَّهَ

كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ،

وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ ، وَلْيُحِدِّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ ،

وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ » .

الذَّبِيحُ : الْمَذْبُوحُ .

— : مَا يَصْلُحُ أَنْ يُذْبَحَ لِلنُّسُكِ .

الذَّبِيحَةُ : الْمَذْبُوحَةُ .

الذَّرِيعَةُ : ما يَسْتَتِرُ به الصَّائِدُ .

— : الوَسِيلَةُ والسَّبَبُ إلى الشَّيْءِ (ج) ذَرَائِعُ .

□ — في إجماع الأمة على ثلاثة أقسام :

(أَحَدُهَا) : مُعْتَبَرٌ إِجْمَاعاً ، كَحَفْرِ الْأَبَارِ فِي طَرِيقِ

المُسْلِمِينَ ، وَسَبِّ الْأَصْنَامِ عِنْدَ مَنْ يُعْلَمُ مِنْ حَالِهِ أَنَّهُ يَسُبُّ

الله تعالى حَسْداً .

(الثَّانِي) مُلغى إِجْمَاعاً ، كَرِزَاعَةِ الْعِنَبِ ، فَإِنَّهُ لَا يُمْنَعُ

خَشْيَةَ الْحَمْرِ

(الثَّالِثُ) : مُخْتَلَفٌ فِيهِ ، كَبُيُوعِ الْأَجَالِ . وَقَدْ قَالَ

المَالِكِيُّ بِسَدِّ الذَّرَائِعِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِمْ . (القَرَفِيُّ) .

المَذْرُوعُ : الذَّرْعِيُّ .

ذَكَرَ الشَّيْءَ — ذِكْرًا ، وَذَكَرَى ، وَتَذَكَرًا : حَفِظَهُ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْحَمِيدِ : ﴿ وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ (الْبَقَرَةُ :

٢٣١) أَي : احْفَظُوهَا ، وَلَا تُضَيِّعُوا شُكْرَهَا .

— : اسْتَحْضَرَهُ .

— النُّعْمَةَ : شَكَرَهَا .

— النَّاسَ : ائْتَابَهُمْ ، وَذَكَرَ عِيَابَهُمْ .

— فَلَانَةٌ : حَظْبُهَا .

ذَكَرَ — ذَكَرًا : جَادَ ذِكْرَهُ ، وَحَفِظَهُ .

فَهُوَ ذَكِيرٌ ، وَهِيَ ذَكِيرَةٌ .

أَذَكَرَتِ الْمَرْأَةُ ، وَغَيْرُهَا : وَلدَتْ ذَكَرًا فَهِيَ مُذَكِّرٌ .

— فَلَانَةٌ : تَشَبَّهَتْ فِي شَائِلِهَا بِالرَّجُلِ .

— الْحَقُّ عَلَيْهِ : أَظْهَرَهُ ، وَأَعْلَنَهُ .

— فَلَانًا الشَّيْءَ : جَعَلَهُ يَذْكَرُهُ .

تَذَكَرَتْ فَلَانَةٌ : تَشَبَّهَتْ فِي شَائِلِهَا بِالرَّجُلِ .

— الشَّيْءَ : ذَكَرَهُ .

ذَكَرَ النَّاسَ : وَعَظَّمَهُمْ .

— فَلَانًا الشَّيْءَ ، وَبِهِ : أَذَكَرَهُ .

الذَّكَرُ : خِلَافُ الْأُنْثَى .

عَلَيْهِ « . يَعْنِي الصَّائِمَ .

ذَرَعٌ — ذَرَعًا : سَارَ لَيْلًا وَنَهَارًا . فَهُوَ ذَرَعٌ .

— : طَالَ لِسَانُهُ فِي الشَّرِّ .

— : طَمِعَ .

— إِلَيْهِ : تَشَفَّعَ .

ذَرَعٌ — ذَرَاعَةٌ : كَانَ وَاسِعَ الْخَطْوِ .

— الْمَوْتُ : كَثُرَ ، وَفَشَا . فَهُوَ ذَرِيعٌ .

— الْمَرْأَةُ : خَفَّتْ يَدَاهَا فِي الْعَمَلِ .

فَهِيَ ذَرَاعٌ ، وَذَرَاعٌ .

تَذَرَعُ بِذَرِيعَةٍ : تَوَسَّلُ بِوَسِيلَةٍ .

الذَّرَاعُ : الْيَدُ مِنْ كُلِّ حَيَوَانَ . لَكِنَّهَا مِنَ الْإِنْسَانِ مِنْ طَرَفِ

الْمِرْفَقِ إِلَى طَرَفِ الْأَصْبَعِ الْوُسْطَى .

قَالَ النَّوَوِيُّ : الذَّرَاعُ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَصْبُعًا مُعْتَرِضَةً ،

مُعْتَدِلَةً . وَالذَّرَاعُ تَوَنَّثَ وَتَذَكَرَ ، وَالتَّائِيثُ أَفْصَحُ (ج)

أَذْرَعٌ .

الذَّرْعُ : الْمِقْدَارُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ خُذُوهُ فَعَلُوهُ . ثُمَّ

الْجَحِيمَ صَلُّوهُ . ثُمَّ فِي سُلَيْسَةَ ذَرَعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا

فاسْلُكُوهُ . ﴾ (الْحَاقَّةُ : ٣٠ - ٣٢) .

— : الطَّاقَةُ وَالْوُسْعُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَمَّا

جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِيبًا بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هَذَا

يَوْمٌ عَصِيبٌ ﴾ (هُودُ : ٧٧) أَي : ضَعُفَتْ طَاقَتُهُ عَنْ

تَدْبِيرِ خِلَاصِهِمْ .

□ الذَّرْعِيُّ فِي الْحِجَّةِ (م ١٣٦) : هُوَ مَا يُقَاسُ بِالذَّرَاعِ .

الذَّرْعَةُ : الوَسِيلَةُ ، والسَّبَبُ إِلَى الشَّيْءِ .

الذَّرِيعُ : الْحَفِيفُ السَّيْرِ الْوَاسِعِ الْخَطْوِ مِنَ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ .

— : السَّرِيعُ .

وَيُقَالُ : مَوْتُ ذَرِيعٌ : فَاشٍ لَا يَكَادُ النَّاسُ يَتَدَاقَنُونَ .

— : الشَّفِيعُ .

وَيُقَالُ : أَنَا ذَرِيعٌ لَهُ عِنْدَهُ : شَفِيعٌ .

أَشْكَلَ عَلَيْهِ .

الآخر : ذِكْرُ اللِّسَانِ مُجَرِّدًا .

وَهُوَ أضعفُ الأذكارِ .

الذُّكْرُ الحَكِيمُ : القرآن . لآِنَّه الحَاكِمُ لِلنَّاسِ ، وَعَلَيْهِمْ ،

وَلآِنَّه مُحَكِّمٌ لآ اِخْتِلَافَ فِيه ، وَلَا اضْطِرَابَ .

ذَكَتِ النَّارُ ذُكُوءًا ، وَذَكَأَ ، وَذَكَأَ : اشْتَدَّ لَهَبُهَا ،

وَاشْتَعَلَتْ .

— الحَرْبُ : اتَّقَدَتْ .

— فُلَانٌ ذَكَأَ : سَرَعَ فَهْمُهُ ، وَتَوَقَّدَ .

— الشَّاةُ ، وَنَحْوُهَا ذَكَأَ : ذَبَحَهَا .

ذَكِيٌّ فُلَانٌ — ذَكَأَ : ذَكَأَ . فَهُوَ ذَكِيٌّ . (ج) أَذْكَيَاءُ .

ذُكُوءٌ فُلَانٌ — ذَكَأَ ، وَذَكَوَةٌ : ذَكِيٌّ . فَهُوَ ذَكِيٌّ . (ج)

أَذْكَيَاءُ .

ذَكَى النَّارَ : أَذْكَاهَا .

— الشَّاةُ ، وَنَحْوُهَا : ذَبَحَهَا ، أَوْ نَحَرَهَا .

التَّدْكِيةُ : الذِّكَاةُ .

الذِّكَاةُ : الذَّنْبُ ، أَوْ النَّحْرُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « ذِكَاةُ

الْجَنِينِ ذِكَاةُ أُمِّهِ »

— تَامَ الشَّيْءُ .

— الشَّقُّ .

□ — شَرَعًا : هِيَ مَا مَاتَ مِنْ مُحَلَّلِ الأَكْلِ حَتْفَ أَنْفِهِ ،

غَيْرَ سَمَكٍ ، أَوْ جَرَادٍ ، أَوْ قَتِيلَ عَلَى هَيْئَةٍ غَيْرِ مَشْرُوعَةٍ :

إِمَامِنَ الفَاعِلِ ، أَوْ المَفْعُولِ . (أَطْفِيشُ)

— عِنْدَ الفُقَهَاءِ قِسْمَانِ :

قِسْمٌ فِي مَقْدُورٍ عَلَيْهِ ، مُمْتَكِّنٌ مِنْهُ : وَهُوَ ذَبْحٌ ، وَنَحْرٌ .

وَيُسَمَّى ذِكَاةَ الإِخْتِيَارِ . وَقِسْمٌ فِي غَيْرِ مَقْدُورٍ عَلَيْهِ ، أَوْ

غَيْرِ مُمْتَكِّنٍ مِنْهُ : وَهُوَ جَرْحٌ ، وَطَعْنٌ ، وَإِنْهَارُ دَمٍ فِي أَيِّ

مَوْضِعٍ وَقَعَ مِنَ البَدَنِ . وَهُوَ يُسَمَّى ذِكَاةَ الصَّرُورَةِ .

ذَمُّ الأَنْفِ — ذَمِيًّا : سَالَ مُخَاطُهُ

(ج) ذُكُورٌ ، وَذُكُورَةٌ ، وَذِكَاةٌ ، وَذُكْرَانٌ .

وَفِي القرآنِ الكَرِيمِ : ﴿ اللَّهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَخْلُقُ

مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنْثَاءً ، وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ .

أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنْثَاءً وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّه عَلِيمٌ

قَدِيرٌ ﴿ (السُّورَى : ٤٩ - ٥٠)

— : الفَرْجُ مِنَ الحَيَوَانِ .

(ج) مَذَاكِيرٌ .

الذُّكْرُ : الذُّكْرُ .

الذُّكْرُ : التَّنْبِيهُ عَلَى الشَّيْءِ .

— : الحِفْظُ .

— : الشَّرْفُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى عَنِ القرآنِ العَزِيزِ :

﴿ وَإِنَّه لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ ﴾

(الزُّخْرُفُ : ٤٤)

— : القرآنُ المَجِيدُ . كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا

الذُّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ (الحِجْرُ : ٩)

— : الصَّلَاةُ لِلَّهِ ، وَالدُّعَاءُ إِلَيْهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الكَرِيمِ :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾

(الأَحْزَابُ : ٤١)

قالِ الواحِدِيُّ : الذُّكْرُ : حُضُورُ المَعْنَى فِي النَفْسِ ،

وَيَكُونُ تَارَةً بِالقَلْبِ ، وَتَارَةً بِاللِّسَانِ ، وَيَلِيهِ ذِكْرُ

القَلْبِ .

(ج) أَذْكَارٌ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا مَدْلُولُهُ الشَّاءُ عَلَى اللَّهِ .

و : هُوَ مَا وَضَعَهُ الشَّارِعُ لِيَتَعَبَّدَ بِهِ .

— فِي قَوْلِ القَاضِي عِيَاضِ نُوعَانَ :

أَحَدُهَا : ذِكْرٌ بِالقَلْبِ . وَهُوَ ضَرْبَانِ :

الأوَّلُ : الفِكْرُ فِي عَظَمَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَجِلالِهِ ، وَجَبْرُوتِهِ ،

وَمَلَكُوتِهِ ، وَآيَاتِهِ فِي سَمَوَاتِهِ وَأَرْضِهِ وَهُوَ أَرْفَعُ الأَذْكَارِ ،

وَأَجَلُهَا .

الثَّانِي : ذِكْرُهُ سُبْحانَهُ بِالقَلْبِ عِنْدَ الأَمْرِ ، وَالنَّهْيِ ،

فَيَمْتَنِلُ مَا أَمَرَ بِهِ ، وَيَتْرِكُ مَا نَهَى عَنْهُ ، وَيَقِفُ عَمَّا

ذَمٌّ فُلَانًا ذَمًّا : خِلَافٌ مَدْحَةٌ .
فَهُوَ ذَمِيمٌ ، وَمَذْمُومٌ .

أَذَمَّ الرَّجُلُ : أَتَى بِمَا يُذَمُّ عَلَيْهِ .
— فُلَانًا : وَجَدَهُ مَذْمُومًا .
— : أَجَارَهُ .

اسْتَذَمَّ الرَّجُلُ إِلَى النَّاسِ : أَتَى بِمَا يُذَمُّ عَلَيْهِ .

تَذَمَّمَ : اسْتَنكَفَ . يُقَالُ : لَوْلَمْ أَتْرِكِ الْكُذْبَ تَأْتِمًا لَتَرَكْتَهُ
تَذَمُّمًا .
— لِصَاحِبِهِ : حَقِظَ ذِمَامَهُ .

الذِّمَامُ : الْعَهْدُ ، وَالْأَمَانُ ، وَالْكَفَالَةُ
(ج) أَذِمَّةٌ .

— : الْحَقُّ ، وَالْحُرْمَةُ .

الذِّمَّةُ : الذَّاتُ وَالنَّفْسُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : ثَبَّتَ الْمَالَ فِي
ذِمَّتِهِ ، وَبَرَّتْ ذِمَّتُهُ .
لَأَنَّ النَّفْسَ وَالذَّاتَ مَحَلُّ الذِّمَّةِ . وَهُوَ تَسْمِيَةٌ لِلْمَحَلِّ بِاسْمِ
الْحَالِ (ج) ذِمَمٌ .

— : الْعَهْدُ .

— : الْأَمَانُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ
وَاحِدَةٌ » أَي : أَمَانُهُمْ صَاحِبٌ فَإِذَا أَمِنَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ الْكَافِرَ
حَرَّمَ عَلَى غَيْرِهِ التَّعَرُّضَ لَهُ . سِوَاءَ كَانَ الْمُسْلِمُ رَجُلًا ، أَوْ
امْرَأَةً ، حُرًّا ، أَوْ عَبْدًا ، شَرِيفًا أَوْ وَضِيعًا ، لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ
كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ .

— : عَقْدُ الصُّلْحِ وَالْمَهَادَنَةِ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ :
« وَإِذَا حَاصِرَتْ أَهْلَ حِصْنٍ ، فَأَرَادُوا أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ
اللَّهِ ، وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ ، وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ ،
وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ ، وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ ، فَإِنَّكُمْ إِنْ
تَخَفَرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تَخَفَرُوا ذِمَّةَ
اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ » .

— : الْكَفَالَةُ .

— : الْحَقُّ ، وَالْحُرْمَةُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ : « مَنْ
تَرَكَ صَلَاةَ مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا ، فَقَدْ بَرِئْتُ مِنْهُ ذِمَّةَ اللَّهِ »
□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَعْنَى شَرْعِيٌّ ، مُقَدَّرٌ فِي الْمَكْلَفِ ،
قَابِلٌ لِلْإِزْرَامِ ، وَاللُّزُومِ .
— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : وَصْفٌ شَرْعِيٌّ بِهِ الْأَهْلِيَّةُ لِوُجُوبِ مَالِهِ ،
وَمَا عَلَيْهِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : وَصْفٌ قَائِمٌ بِالْإِنْسَانِ ، صَالِحٌ
لِلْإِزْرَامِ ، وَالْإِتْرَامِ ، وَهُوَ يَزُولُ بِالْمَوْتِ .
هَذَا ، وَإِنَّ الْإِنْسَانَ يُوَلَّدُ ، وَلَهُ ذِمَّةٌ صَالِحَةٌ لِلْوُجُوبِ لَهُ ،
وَعَلَيْهِ عِنْدَ جَمِيعِ الْفُقَهَاءِ .

□ أَهْلُ الذِّمَّةِ : الْمُعَاهِدُونَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَمَنْ جَرَى
مَجْرَاهُمْ .

الذِّمِّيُّ : هُوَ الْمُعَاهِدُ الَّذِي أُعْطِيَ عَهْدًا يَأْمَنُ بِهِ عَلَى
مَالِهِ ، وَعَرْضِهِ ، وَدِينِهِ .
وَهِيَ ذِمِّيَّةٌ .

الْمَذْمَمَةُ : مَا يُذَمُّ عَلَيْهِ .

وَهُوَ ضِدُّ الْمَحْمَدَةِ .

— : الذِّمَامُ .

الْمَذْمَمَةُ : الذِّمَامُ .

ذَنْبُهُ — ذَنْبًا : أَصَابَ ذَنْبَهُ .

— : تَبِعَهُ ، فَلَمْ يَغَادِرْ أَثَرَهُ .

يُقَالُ : السَّحَابُ يَذْنُبُ بَعْضُهُ بَعْضًا .

أَذْنَبَ : إِزْتَكَبَ ذَنْبًا .

الذَّنْبُ : ذَيْلُ الْحَيَوَانِ .

(ج) أَذْنَابٌ ، وَذُنَابٌ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : آخِرُهُ .

الذَّنْبُ / الذَّنْبُ

□ — في قول الجرجاني : ما يَحْجُبُكَ عَنِ اللَّهِ .

الذَّنْبُ : النَّصِيبُ .

— : الدَّلْوُ الْمَلَأَى مَاءً .

وهي تَوَنَّثُ ، وتُذَكَّرُ .

الذَّنْبُ : الإِثْمُ . (ج) ذُنُوبٌ وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ :

﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ

الرَّحِيمُ ﴾ (الزُّمَرُ : ٥٣)



— التَّديِيرُ . وَقَوْلُهُمْ : رَجُلٌ ذُو رَأْيٍ : أَي بَصِيرَةٌ وَحَذَقٌ بِالْأُمُورِ .

— العَيْنُ : مُعَايِنَةُ الشَّيْءِ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِتْنَتِ الَّذِينَ اتَّقَوْا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلِهِمْ رَأَى الْعَيْنِ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لَأُولِي الْأَبْصَارِ ﴾ (آل عمران : ١٣)

الرُّؤْيَى : مَا تَرَاهُ الْعَيْنُ مِنْ حَالَةٍ حَسَنَةٍ ، وَكِسْفَةٍ ظَاهِرَةٍ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثَانًا وَرِئِيًّا ﴾ (مَرِيَمَ : ٧٤) .

الرُّؤْيَا : مَا يَرَى فِي النَّوْمِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُؤْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ ﴾ (يُونُسَ : ٤٣) (ج) رُؤَى .

□ — فِي مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ : حَقِيقَتُهَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَخْلُقُ فِي قَلْبِ النَّائِمِ اعْتِقَادَاتٍ ، كَمَا يَخْلُقُهَا فِي قَلْبِ الْيَقْظَانِ ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ، لَا يَمْنَعُهُ نَوْمٌ وَلَا يَقْظَةٌ . فَإِذَا خَلَقَ هَذِهِ الْإِعْتِقَادَاتِ فَكَأَنَّهُ جَعَلَهَا عَلِمًا عَلَى أُمُورٍ أُخْرَى يَخْلُقُهَا فِي ثَانِي الْحَالِ ، أَوْ كَانَ قَدْ خَلَقَهَا . فَإِذَا خَلَقَ فِي قَلْبِ النَّائِمِ الطَّيْرَانَ ، وَلَيْسَ بِطَائِرٍ ، فَأَكْثَرُ مَا فِيهِ أَنَّهُ اعْتَقَدَ أَمْرًا عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ ، فَيَكُونُ ذَلِكَ الْإِعْتِقَادُ عَلِمًا عَلَى غَيْرِهِ ، كَمَا يَكُونُ خَلْقُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْغَيْمِ عَلِمًا عَلَى الْمَطَرِ ، وَالْجَمِيعُ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى ،

رَأَاهُ يَرَاهُ ، رَأِيًا ، وَرُؤْيَةً : أَبْصَرَهُ بِحَاسَةِ الْبَصَرِ . — اِعْتَقَدَهُ .

— ظَنَّهُ .

— فِي مَنْامِهِ رُؤْيَا : حَلَمَ .

تَرَأَى فُلَانٌ : نَظَرَ إِلَى نَفْسِهِ فِي الْمِرْآةِ .

— الْجَمْعَانِ : رَأَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذْ زَيْنٌ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ فَلَمَّا تَرَأَتِ الْفِتْنَانَ نَكَصَ عَلَى عَقَبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكُمْ إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ (الْأَنْفَالَ : ٤٨)

رَأَى النَّاسُ مِرْآةً ، وَرِئَاءً ، وَرِئَاءً : أَظْهَرَ لَهُمْ عَمَلَهُ لِيَرَوْهُ ، وَيُظَنُّوا بِهِ خَيْرًا . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهَ بِهِ ، وَمَنْ يَرَأَيْ يَرَأِي اللَّهَ بِهِ »

قَالَ الْخَطَّابِيُّ : مَعْنَاهُ : مَنْ عَمِلَ عَمَلًا عَلَى غَيْرِ إِخْلَاصٍ ، وَإِنَّمَا يُرِيدُ أَنْ يَرَاهُ النَّاسُ ، وَيَسْمَعُوهُ ، جُوزِي عَلَى ذَلِكَ بِأَنْ يُشْهَرَهُ اللَّهُ ، وَيَفْضَحَهُ ، وَيُظْهِرَ مَا كَانَ بِنَفْسِهِ .

— فُلَانًا : شَاوَرَهُ .

— قَابَلَهُ ، فَرَأَهُ .

التَّرْيِيَةُ : الشَّيْءُ الْحَقِيْقِيُّ الْيَسِيرُ مِنَ الصُّفْرَةِ وَالْكَوْدَرَةِ ، تَرَاهَا الْمَرْأَةُ بَعْدَ الْإِعْتِسَالِ مِنَ الْحَيْضِ . فَأَمَّا مَا كَانَ فِي أَيَّامِ الْحَيْضِ فَهُوَ حَيْضٌ وَلَيْسَ بِتَرِيَّةٍ .

الرُّؤْيَى : الْعَقْلُ .

(ج) آرَأَهُ .

الرَّابُّ : زَوْجُ الْأُمِّ .

الرَّابَّةُ : امْرَأَةُ الْأَبِّ .

— : الْحَاضِنَةُ .

الرَّبَّابُ : السَّحَابُ الْأَبْيَضُ .

وَاحِدَتُهُ رَبَّابَةٌ .

— : السَّحَابُ الْمَرْتَبِيُّ كَأَنَّهُ دُونَ السَّحَابِ ، سَوَاءً كَانَ

أَبْيَضَ ، أَوْ أَسْوَدَ .

الرَّبَّابُ : الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ .

الرَّبُّ : اِسْمُ اللَّهِ تَعَالَى .

وَلَا يُقَالُ الرَّبُّ فِي غَيْرِ اللَّهِ إِلَّا بِالْإِضَافَةِ .

— : الْمَالِكُ .

— : السَّيِّدُ .

— : الْمُرَبِّيُّ .

— : الْمُصْلِحُ .

— : الْقَيِّمُ .

— : الْمُدَبِّرُ .

(ج) أَرْبَابٌ ، وَرُبُوبٌ .

الرَّبِّيُّ : الشَّاةُ الَّتِي وَضَعَتْ حَدِيثًا .

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : وَالرَّبِّيُّ مِنَ الْمَعْرِزِ .

وَقَالَ غَيْرُهُ : مِنَ الضَّانِّ وَالْمَعْرِزِ جَمِيعًا ، وَرَبًّا جَاءَ فِي

الْإِبِلِ .

(ج) رَبَّابٌ .

— : الَّتِي تُرَبِّي وَوَلَدَهَا . قَالَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ .

الرَّبَّانِيُّ : الَّذِي يَعْبُدُ الرَّبَّ سُبْحَانَهُ .

— : الْكَامِلُ بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ مَا

كَانَ لِيَشْرَأَنَّ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولُ

لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ

بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ وَمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴾ (آل

عمران : ٧٩)

وَلَكِنْ يَخْلُقُ الرُّؤْيَا ، وَالْإِعْتِقَادَاتِ الَّتِي جَعَلَهَا عَلَمًا عَلَى مَا

يَسُرُّ بِغَيْرِ حَضْرَةِ الشَّيْطَانِ ، وَيَخْلُقُ مَا

هُوَ عَلَمٌ عَلَى مَا يَصُرُّ بِحَضْرَةِ الشَّيْطَانِ ، فَيُنَسَّبُ إِلَى

الشَّيْطَانِ مَجَازًا ، لِحَضْرَةِ عِنْدَهَا ، وَإِنْ كَانَ لَا فِعْلَ لَهُ

حَقِيقَةً . وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ : « الرُّؤْيَا مِنْ

اللَّهِ ، وَالْحَلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ » ، لَا عَلَى أَنَّ الشَّيْطَانَ يَفْعَلُ

شَيْئًا . فَالرُّؤْيَا اسْمٌ لِلْمَحْبُوبِ ، وَالْحَلْمُ اسْمٌ لِلْمَكْرُوهِ

(الْمَازِرِيُّ)

الرُّؤْيَةُ : مُعَايِنَةُ الشَّيْءِ . (ج) رُؤِيَ .

— : إِبْصَارٌ هَلَالِ رَمَضَانَ لِأَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ « صُومُوا الرُّؤْيَةَ » .

— : الْعِلْمُ .

خِيَارُ الرُّؤْيَةِ

(أَنْظُرْخِ ي ر) .

الرَّئِيُّ : التَّابِعُ مِنَ الْجِنِّ .

وَقَوْلُهُمْ : بِهِ رَأْيٌ مِنَ الْجِنِّ : أَيُّ مَسٍّ .

الرُّوَاءُ : حُسْنُ الْمُنْظَرِ .

الرَّيَاءُ : إِظْهَارُ الْعَمَلِ لِلنَّاسِ ، لِيَرَوْهُ ، وَيَظُنُّوا بِهِ خَيْرًا .

□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : تَرُكُ الْإِخْلَاصِ فِي الْعَمَلِ

بِمُلَاحَظَةِ غَيْرِ اللَّهِ فِيهِ .

الرَّمَايُ : الْمُنْظَرُ .

الرَّمَاةُ : الَّتِي يُنْظَرُ فِيهَا .

(ج) مَرَايَ ، وَمَرَايَا .

رَبُّ الْوَالِدِ رَبًّا : وَوَالِدُهُ ، وَتَعَهَّدَهُ بِمَا يَعْتَدِيهِ ،

وَيُنَمِّيهِ ، وَيُؤَدِّبُهُ .

فَالْفَاعِلُ رَبٌّ ، وَالْمَفْعُولُ مَرْبُوبٌ ، وَرَبِيبٌ . وَهِيَ

رَبِيبَةٌ

— الْقَوْمُ : رَأْسُهُمْ ، وَسَاسُهُمْ .

— الشَّيْءُ : مَلَكَةٌ .

قال ابن عباس: رَبَّائِيُونَ: حُكَمَاءُ، عُلَمَاءُ، حُلَمَاءُ .
وعن ابن عباس، والحسن، وسعيد بن جبير: فُقَهَاءُ .
وعن الحسن: أَهْلُ عِبَادَةٍ، وَأَهْلُ تَقْوَى .
وقال ابن الأعرابي: لا يُقالُ لِلْعَالِمِ رَبَّائِيٌّ حَتَّى يَكُونَ
عَالِمًا مُعَلِّمًا عَامِلًا .

رُبُوبِيَّةُ اللَّهِ تَعَالَى: اتِّصَافُهُ بِكَوْنِهِ رَبًّا جَلَّ جَلَالُهُ .

الرَّبِيبُ: الرَّابُّ .

— : ابْنُ امْرَأَةِ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِهِ .

— : الْمُعَاهِدُ .

— : الْمَلِكُ .

(ج) أَرْبَاءُ ، وَأَرْبَةٌ .

الرَّبِيبِيَّةُ: مُؤَنَّثُ الرَّبِيبِ .

(ج) رَبَائِبٌ .

— : بِنْتُ امْرَأَةِ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِهِ . وفي الكتاب العزيز:

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ وَرَبَائِيكُمْ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ

مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَيَأْتِيَنَّكُمْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ

فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ (النساء: ٢٣)

— : الْحَاضِنَةُ الْمُرْتَبِيَّةُ لِلصَّبِيِّ .

الرَّبِّيُّ: الْعَالِمُ التَّقِيُّ الصَّابِرُ .

وفي القرآن الكريم: ﴿ وَكَأَيُّنَ مِنْ نَبِيِّ قَاتَلَ مَعَهُ رَبِّيُونَ

كَثِيرًا فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا

اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ﴾ (آل عمران: ١٤٦)

مَعْنَاهُ: كَمَ مِنْ نَبِيِّ قُتِلَ ، وَقُتِلَ مَعَهُ رَبِّيُونَ كَثِيرًا مِنْ

أَصْحَابِهِ .

وهو اختيار ابن جرير الطبري .

قال ابن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جبير: الرَّبِّيُونَ:

الْجُمُوعُ الْكَثِيرَةُ .

وعن الحسن: هُمُ الْعُلَمَاءُ الْأَبْرَارُ الْأَتْقِيَاءُ .

رَبِعَ الرَّبِيعُ — رُبُوعًا: دَخَلَ .

— الإِبِلُ: سَرَحَتْ فِي الْمُرْعَى ، وَأَكَلَتْ كَيْفَ شَاءَتْ ،
وَشَرِبَتْ .

— بِالْمَكَانِ رَبْعًا: إِطْمَأَنَّ ، وَأَقَامَ .

— فُلَانٌ: وَقَفَ ، وَانْتَضَرَ .

أَرْبَعَ الْقَوْمُ: صَارُوا أَرْبَعَةً .

— : دَخَلُوا فِي الرَّبِيعِ .

— : أَقَامُوا فِي الْمُرْبِعِ عَنِ الْإِرْتِيَادِ ، وَالنَّجْعَةِ .

— الْحَيَوَانُ: سَقَطَتْ رَبَاعِيَّتُهُ .

— إِبِلُهُ بِمَكَانٍ كَذَا: رَعَاهَا فِي الرَّبِيعِ .

تَرَبَّعَتِ الْمَاشِيَةُ: أَكَلَتْ الرَّبِيعَ .

— الْجَالِسُ: نَثَى قَدَمَيْهِ تَحْتَ فَخْذَيْهِ مُخَالَفًا لَهَا .

— الْمَكَانَ ، وَبِهِ: أَقَامَ بِهِ زَمَنَ الرَّبِيعِ .

رَبِعَ الشَّيْءَ: جَعَلَهُ مَرْبَعًا .

— : جَعَلَهُ أَرْبَعَةَ أَجْزَاءٍ .

التَّرْبِيعُ: جَعَلَ الشَّيْءَ مَرْبَعًا .

— فِي الْأَذَانِ: أَنْ يَقُولَ الْمُؤَدِّنُ: (اللَّهُ أَكْبَرُ) فِي أَوَّلِ

الْأَذَانِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ .

الرَّبِيعُ: الدَّارُ .

(ج) رَبَاعٌ ، وَرُبُوعٌ ، وَأَرْبَعٌ ، وَأَرْبَاعٌ .

— : مَا حَوْلَ الدَّارِ .

— : الْمَنْزِلُ .

— : الْحَيُّ .

— : الْوَسِيطُ الْقَامَةُ .

— : النَّعْشُ .

الرَّبَاعُ: الَّذِي يُلْقَى رَبَاعِيَّتَهُ .

وَالْغَنَمُ تُرْبِعُ فِي السَّنَةِ الرَّابِعَةِ ، وَالبَقَرُ وَالْحَيْلُ فِي الْخَامِسَةِ ،

وَالإِبِلُ فِي السَّابِعَةِ .

الرَّبَاعِيَّةُ: السَّنُ بَيْنَ الثَّنِيَّةِ وَالنَّابِ .

الرُّبْعُ / رِبَا الْفَضْلِ

وفي الكتاب الكريم ﴿ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾ (البقرة: ٢٧٦)

— : أَخَذَ أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ .

— : أَتَى بِالرِّبَا ، أَوْ عَمِلَ بِهِ .

رَبَّى الطُّفْلَ : غَدَّاهُ ، وَنَشَّاهُ .

— الشَّيْءَ : نَمَّاهُ .

الرِّبَا : الْفَضْلُ ، وَالزِّيَادَةُ .

وفي القرآن المجيد ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّا الْبَائِعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ (البقرة: ٢٧٥)

وفي الحديث الشريف: « لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْلَ الرِّبَا ، وَمُوكَلَّةَهُ ، وَكَاتِبَتَهُ ، وَشَاهِدِيهِ . وَقَالَ : هُمْ سَوَاءٌ » .

□ — شَرَعًا : هُوَ فَضْلٌ خَالَ عَنِ عِوَضٍ بِمَعْيَارِ شَرْعِيٍّ مُشْرُوطٍ لِأَحَدِ الْمُتَعَاقِدِينَ فِي مَعَاوَضَةٍ . (التَّمْرِنَاتِي)

— فِي الشَّرْعِ : اسْمٌ لِمُقَابَلَةِ عِوَضٍ بِعِوَضٍ مَخْصُوصٍ غَيْرِ مَعْلُومِ التَّائِلِ فِي مَعْيَارِ الشَّرْعِ حَالَةَ الْعَقْدِ ، أَوْ تَأْخِرِي فِي الْبَدَلَيْنِ ، أَوْ أَحَدِهِمَا . (الْأَنْصَارِيُّ)

— فِي الشَّرْعِ : الزِّيَادَةُ فِي أَشْيَاءٍ مَخْصُوصَةٍ . (ابْنِ قُدَامَةَ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ : هُوَ كُلُّ بَيْعٍ فَاسِدٍ أَيْضًا .

— عِنْدَ الْإِبَاهِطِيَّةِ : يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ مُحَرَّمٍ .

رِبَا الْجَاهِلِيَّةِ : هُوَ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ عَلَى الرَّجُلِ ذَيْنَ لِرَجُلٍ ، فَيَحِلُّ الدَّيْنُ ، فَيَقُولُ لَهُ صَاحِبُ الدَّيْنِ : تَقْضِي ، أَوْ تُرْبِي . فَإِنْ أَخْرَهُ زَادَ عَلَيْهِ وَأَخْرَهُ .

□ رِبَا الْفَضْلِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالزُّهْرِيَّةِ : هُوَ الْبَيْعُ مَعَ زِيَادَةِ أَحَدِ الْعِوَضَيْنِ عَلَى الْآخَرِ ، كَبَيْعِ دِينَارٍ بِدِينَارَيْنِ ، نَقْدًا وَنَسِيئَةً ، وَصَاعٍ بِصَاعَيْنِ ، وَرَطْلٍ بِرَطْلَيْنِ ، يَدًا بِيَدَيْنِ ، وَنَسِيئَةً .

وهي أَرْبَعٌ : رِبَاعِيَّتَانِ فِي الْفَكَ الْأَعْلَى ، وَرِبَاعِيَّتَانِ فِي الْفَكَ الْأَسْفَلِ .

الرُّبْعُ : وَلَدُ النَّاقَةِ إِذَا وَضَعَتْهُ .

(ج) رِبَاعٌ ، وَأَرْبَاعٌ .

وَالْأُنْثَى : رُبْعَةٌ .

(ج) رِبَاعٌ .

الرُّبْعُ : جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعَةِ أَجْزَاءٍ .

الرُّبْعُ : الرُّبْعُ .

الرُّبْعَةُ : الْمُعْتَدِلُ .

يُقَالُ : رَجُلٌ رُبْعَةٌ ، وَامْرَأَةٌ رُبْعَةٌ .

الرَّيْبِيُّ : الْجَدُولُ ، وَهُوَ النَّهْرُ الصَّغِيرُ .

(ج) أَرْبِعَاءُ ، وَأَرْبِعَةٌ .

— الْفَضْلُ الْمَعْرُوفُ .

المِرْبَاعُ : رُبْعُ الْغَنِيمَةِ الَّذِي كَانَ يَأْخُذُهُ رَيْسُ الْقَوْمِ لِنَفْسِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

(ج) مَرَابِيعٌ .

— الْمَاشِيَّةُ الَّتِي تَلِدُ فِي الرَّبِيعِ .

— الْمَكَانُ يَنْبُتُ نَبَاتُهُ فِي أَوَّلِ الرَّبِيعِ .

الْيَرْبُوعُ : دُوَيْبَةٌ نَحْوُ الْفَأْرَةِ ، لَكِنْ ذَنْبُهُ ، وَأُذُنَاهُ أَطْوَلُ مِنْهَا ، وَرِجْلَاهُ أَطْوَلُ مِنْ يَدَيْهِ ؛ عَكْسُ الزُّرَافَةِ .

رِبَا الشَّيْءِ — رَبُوءًا ، وَرَبُوءًا : نَبَأٌ ، وَزَادَ ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴾ (الحج: ٥)

— الْمَالُ : زَادَ بِالرِّبَا .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رِبَاٍ لِيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُوَ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ ﴾ (الرُّومُ : ٣٩)

أَرْبَى : زَادَ .

رَبَا النَّسِيئَةِ / الرَّجِيعُ

□ رَبَا النَّسِيئَةِ : هُوَ الزِّيَادَةُ الْمَشْرُوطَةُ الَّتِي يَأْخُذُهَا الدَّائِنُ مِنَ الْمَدِينِ نَظِيرَ التَّأْجِيلِ .

□ رَبَا الْيَدِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ الْبَيْعُ مَعَ تَأْخِيرِ قَبْضِ الْعَوَضَيْنِ ، أَوْ قَبْضِ أَحَدِهِمَا .

رَجَعَ — رُجُوعاً ، وَرِجَاعاً : انْصَرَفَ ، وَارْتَدَّ .

— فَلَاناً عَنِ الشَّيْءِ ، وَإِلَيْهِ رَجِعاً ، وَمَرْجِعاً ، وَرُجُوعاً ، وَرُجُعَاناً : صَرَفَهُ ، وَرَدَّهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَأْذَنُواكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُمْ بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ ﴾ (التَّوْبَةُ : ٨٣)
— فِي هَيْبَتِهِ : أَعَادَهَا إِلَى مُلْكِهِ .

إِرْتَجَعَ الشَّيْءُ إِلَيْهِ : رَدَّهُ ، وَأَعَادَهُ إِلَيْهِ .

— الْمَرْأَةُ : رَجَعَهَا إِلَى نَفْسِهِ بَعْدَ الطَّلَاقِ .

— عَلَى الْغَرِيمِ ، وَالْمُتَّهَمِ : طَالَبَتْهُ .

رَاجَعَ فَلَاناً فِي أَمْرِهِ ، مُرَاجَعَةً ، وَرِجَاعاً : رَجَعَ إِلَيْهِ ، وَشَاوَرَهُ .

— الْكِتَابُ : رَجَعَ إِلَيْهِ .

— زَوْجَتَهُ : رَدَّهَا بَعْدَ طَلَاقِ .

رَجَعَ فَلَانٌ : رَدَّدَ صَوْتَهُ فِي قِرَاءَةٍ ، أَوْ أَدَانٍ ، أَوْ غِنَاءٍ ، أَوْ زَمْرٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَتَرَنَّمُ بِهِ .

— الْمُوَدَّنُ فِي أَدَانِهِ : كَرَّرَ الشَّهَادَتَيْنِ مَرَّةً خَفِضاً ، وَمَرَّةً رَفْعاً .

اسْتَرْجَعَ مِنْهُ الشَّيْءُ : أَخَذَ مِنْهُ مَا كَانَ دَفَعَهُ إِلَيْهِ .

— عِنْدَ الْمُصِيبَةِ : قَالَ : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ .

التَّرْجِيعُ : تَرْدِيدُ الْقِرَاءَةِ .

— الْأَذَانُ : أَنْ يَذْكَرَ الشَّهَادَتَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ، يَخْفِضُ بِذَلِكَ صَوْتَهُ ، ثُمَّ يُعِيدُهَا رَافِعاً بِهَا صَوْتَهُ .

الرَّاجِعُ : الْمَرْأَةُ تَرْجِعُ إِلَى أَهْلِهَا بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا .
(ج) رَوَّاجِعٌ .

الرَّجْعُ : الرَّوْثُ .

— : مَا يَخْرُجُ عَلَى رَأْسِ الْمُؤَلُودِ كَأَنَّهُ مُخَاطٌ .

— : الْمَطَرُ بَعْدَ الْمَطَرِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَالسَّمَاءِ

ذَاتِ الرَّجْعِ ﴾ (الطَّارِقُ : ١١)

قَالَ مُجَاهِدٌ : ذَاتُ السَّحَابِ تُمْطِرُ ، ثُمَّ تَرْجِعُ بِالْمَطَرِ .

— الصَّوْتِ : صَدَاةٌ .

الرُّجُوعِيُّ : الرُّجُوعُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّ إِلَى رَبِّكَ الرُّجُوعِي ﴾

(الْعَلَقُ : ٨)

— : جَوَابُ الرِّسَالَةِ .

الرَّجْعَةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الرُّجُوعِ .

— : عَوْدُ الْمُطَلَّقِ إِلَى مُطَلَّقَتِهِ .

— : الرُّجُوعُ إِلَى الدُّنْيَا بَعْدَ الْمَوْتِ .

□ — شَرْعاً : رَدُّ الْمَرْأَةِ إِلَى النِّكَاحِ مِنْ طَلَاقٍ غَيْرِ بَائِنٍ ،

فِي الْعِدَّةِ . (الْأَنْصَارِيُّ)

الرَّجْعِيُّ : نِسْبَةٌ إِلَى الرَّجْعَةِ .

الطَّلَاقُ الرَّجْعِيُّ :

(أَنْظُرْ ط ل ق)

□ الرَّجْعِيَّةُ : كُلُّ مُطَلَّقةٍ يَمْلِكُ مُطَلَّقَتَهَا رَجْعَتَهَا .

الرُّجُوعُ : تَقْيِضُ الذَّهَابِ .

□ الرَّجُوعُ فِي الشَّهَادَةِ اصْطِلَاحاً : هُوَ نَفْيُ الشَّاهِدِ مَا

أَثْبَتَهُ . (ابْنُ عَابِدِينَ)

الرَّجِيعُ : الْعَذْرَةُ .

— : كُلُّ مَرْدُودٍ مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ .

يُقَالُ : كَلَامٌ رَجِيعٌ : مَرْدُودٌ إِلَى صَاحِبِهِ .

وَحَبْلٌ رَجِيعٌ : نَقِضَ ، ثُمَّ قَتَلَ ثَانِيَةً .

وطعام رَجِيعٌ : بَرَدٌ ، فَأَعِيدَ إِلَى النَّارِ .

— : الْعَرَقُ .

— : الْعَدِيرُ .

(ج) رَجِيعٌ .

المرجعُ : الرَّجُوعُ .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ إلى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم

بما كنتم تعملون ﴾ (المائدة : ١٠٥)

— : محل الرجوع .

رَحِمَتِ الْمَرْأَةُ — رَحْمًا : اشْتَكَّتْ رَحِمَهَا . فِيهَا رَحَاءٌ .

— فَلَانًا رَحْمَةً ، وَرَحْمًا ، وَمَرْحَمَةً : رَقَّ لَهُ ، وَعَطَفَ

عَلَيْهِ .

— : غَفَّرَ لَهُ .

رَحِمَتِ الْمَرْأَةُ رَحْمًا : رَحِمَتْ .

رَحِمَتِ الْمَرْأَةُ — رَحَامَةً : رَحِمَتْ .

اسْتَرْحَمَ فَلَانًا : سَأَلَهُ الرَّحْمَةَ .

تَرَاحَمَ الْقَوْمُ : رَحِمَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

الرَّحِيمُ : مَوْضِعُ تَكْوِينِ الْجَنِينِ ، وَوِعَاؤُهُ فِي الْبَطْنِ .

وهي مؤنثة . (ج) أَرْحَامٌ . وفي القرآن المجيد : ﴿ ولا

يَجِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ

يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ (البقرة : ٢٢٨)

— : الْقَرَابَةُ ، وَأَسْبَابُهَا . يُذَكَّرُ وَيؤنث . وفي الحديث

الشَّريْفِ : « لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ » . والمُرَادُ بِالرَّحِمِ

الْأَقْرَابُ . وَهُمْ مَنْ يُبَيِّنُهُ وَيُبَيِّنُ الْآخِرَ نَسَبًا ، سِوَاءَ كَانَتْ

يَرْتَبُهُ أُمٌّ لَمْ لَا ، وَسِوَاءَ كَانَتْ ذَا مَحْرَمٍ أُمَّ لَمْ لَا .

الرَّحِيمُ الْمَحْرَمُ : هُوَ الْقَرِيبُ الَّذِي حَرَّمَ نِكَاحَهُ أَبَدًا .

□ صِلَةُ الرَّحِمِ : هِيَ الْإِحْسَانُ إِلَى الْأَقْرَابِ عَلَى حَسَبِ

حَالِ الْوَاصِلِ وَالْمَوْصُولِ .

فَنَارَةٌ تَكُونُ بِالْمَالِ ، وَنَارَةٌ بِالْحِدْمَةِ ، وَنَارَةٌ بِالزِّيَارَةِ ،

وَالسَّلَامِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ .

الْأَرْحَامُ : جَمْعُ رَحِمٍ .

□ ذَوُو الْأَرْحَامِ فِي الْمَوَارِيثِ اصْطِلَاحًا : هُمْ كُلُّ قَرِيبٍ

لَيْسَ بِذِي فَرْضٍ ، وَلَا عَصَبَةٍ . (التَّمْرَنَاتِي)

وَهُمْ : أَوْلَادُ الْبَنَاتِ ، وَأَوْلَادُ الْأَخَوَاتِ ، وَبَنَاتُ الْإِخْوَةِ ،

وَأَوْلَادُ الْإِخْوَةِ مِنَ الْأُمِّ ، وَالْعَمَّاتُ مِنْ جَمِيعِ الْجِهَاتِ ، وَالْعَمُّ

مِنَ الْأُمِّ ، وَالْأَخْوَالُ ، وَالْخَالَاتُ ، وَبَنَاتُ الْأَعْمَامِ ، وَالْجَدُّ أَبُو

الْأُمِّ ، وَكُلُّ جَدَّةٍ أَدْلَتْ بِأَبٍ بَيْنَ أُمَّتَيْنِ ، أَوْ بِأَبٍ أَعْلَى مِنْ

الْجَدِّ . فَهَؤُلَاءِ ، وَمَنْ أَدْلَى بِهِمْ يَسْمَوْنَ ذَوِي الْأَرْحَامِ .

الرَّحِيمُ : الرَّحِمُ .

الرُّحْمُ : الرَّحْمَةُ .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ وَأَمَّا الْعَلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ

فَخَشِينَا أَنْ يُرْهَقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا . فَأَرَدْنَا أَنْ يُبَدِّلَهُمَا رَبُّهُمَا

خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رَحْمًا ﴾ (الكهف : ٨٠ - ٨١)

الرَّحِيمُ : الرَّحِمُ .

الرَّحْمَةُ : الْحَيْرُ وَالنَّعْمَةُ .

ومنه قول الله عز وجل : ﴿ وَإِذَا أَدَقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً مِنْ

بَعْدِ ضَرَاءٍ مَسَّهُمْ إِذَا لَهُمْ مَكْرٌ فِي آيَاتِنَا قُلِ اللَّهُ أَسْرَعُ مَكْرًا

إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ ﴾ (يونس : ٢١)

— : الْمَغْفِرَةُ .

— : الرَّقَّةُ .

— : النُّبُوَّةُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ

بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ (البقرة : ١٠٥)

١٠٥ . أَي : بِنُبُوَّتِهِ .

الرَّحْمَنُ : الْكَثِيرُ الرَّحْمَةُ .

وهو وصف مقصور على الله عز وجل ، ولا يجوز أن يقال

لغيره . وفي الكتاب الكريم : ﴿ قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ أَمَّنَّا بِهِ

وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا فَسْتَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾

(الملوك : ٢٩) .

الرَّحِيمُ : الْكَثِيرُ الرَّحْمَةِ .

(ج) رَحَاءٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحِمَاءٌ بَيْنَهُمْ ﴾ (الْفَتْحُ :

(٢٩)

رَخِصَ الشَّيْءُ رَخِصًا ، وَرَخُوصَةً ، وَرَخُصَانًا : لَانَ ، وَنَعَمَ .

فَهُوَ رَخِصٌ ، وَرَخِيسٌ .

— السَّعْرُ رَخِصًا : هَبَطَ .

فَهُوَ رَخِيسٌ .

أَرَخِصَ السَّعْرُ : جَعَلَهُ رَخِيسًا .

— الشَّيْءُ : وَجَدَهُ رَخِيسًا ، أَوْ اشْتَرَاهُ رَخِيسًا .

— لَهُ فِي الْأَمْرِ : سَهْلَةٌ ، وَيَسْرَةٌ .

اِرْتَخَصَ الشَّيْءُ : اشْتَرَاهُ رَخِيسًا .

— : عَدَّهُ رَخِيسًا .

رَخِصَ لَهُ فِي الْأَمْرِ : سَهَّلَهُ ، وَيَسَّرَهُ .

يُقَالُ : رَخِصَ لَهُ فِي كَذَا ، وَرَخِصَتْ فِيهِ : أَذِنَ لَهُ فِيهِ بَعْدَ النَّهْيِ عَنْهُ .

الرَّخِصُ : النَّاعِمُ .

الرُّخْصُ : ضِدُّ الْغَلَاءِ .

الرُّخْصَةُ : الرُّخْصَةُ .

الرُّخْصَةُ : التَّسْهِيلُ فِي الْأَمْرِ ، وَالتَّيْسِيرُ .

(ج) رُخِصَ ، وَرُخِصَاتٌ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخْصُهُ ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مَعْصِيَتُهُ » .

— : النَّوْبَةُ فِي الشَّرْبِ . يُقَالُ : أَخَذَ رُخْصَتَهُ مِنَ الْمَاءِ : حَظَّهُ ، وَنَصِيْبَهُ .

□ — شَرَعًا : حُكْمٌ شَرْعِيٌّ سَهْلٌ ، اُنْتَقِلَ إِلَيْهِ عَنْ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ صَعْبٍ لِعُدْرِمَعَ قِيَامِ السَّبَبِ لِلْحُكْمِ الْأَصْلِيِّ .

(الدُّسُوقِي) .

— اِصْطِلَاحًا : الْحُكْمُ الثَّابِتُ عَلَى خِلَافِ دَلِيلِ الْوُجُوبِ ، أَوْ الْحُرْمَةِ ، لِعُدْرِ . (الشُّوْكَانِي)

الرَّخِيسُ : النَّاعِمُ مِنَ الثِّيَابِ .

— : ضِدُّ الْغَالِي .

— : الْمَوْتُ الدَّرِيْعُ .

— : الْبَلِيدُ .

رَخِمَ الصَّوْتُ ، وَالْكَلامُ رَخِيًا : لَانَ ، وَسَهَلَ .

— النَّعَامَةُ ، وَالذَّجَاجَةُ يَبِيضُهَا ، وَعَلَيْهِ رَخِيًا ، وَرَخِيًا ،

وَرَخِمَةً : حَضَنَتْهُ .

— الْمَرْأَةُ وَلَدَهَا رَخِيًا ، وَرَخِمَةً : لَاعَبَتْهُ .

رَخِمَ الصَّوْتُ ، وَالْكَلامُ رَخَامَةً : رَخِمَ .

فَهُوَ رَخِيمٌ .

وَيُقَالُ : رَخِمَتِ الْمَرْأَةُ . فَبِي رَخِيمَةً ، وَرَخِيمٌ .

تَرَخِيمُ الْإِسْمِ فِي النَّدَاءِ : هُوَ حَذْفُ آخِرِهِ تَخْفِيفًا تَسْهِيلًا لِلنُّطْقِ بِهِ .

رَدَّةٌ — رَدًّا ، وَتُرْدَادًا ، وَرَدَّةٌ : أُرْجِعَهُ ، وَمَنَعَهُ ،

وَصَرَفَهُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ

الْكِتَابِ لَوْ يُرَدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ

أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَأَعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى

يَأْتِيَ اللَّهَ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ :

(١٠٩) .

فَهُوَ رَادٌّ ، وَالْمَفْعُولُ مُرْدُودٌ ، وَرَدِيدٌ .

— إِلَيْهِ : أَعَادَهُ .

— عَلَيْهِ : إِذَا لَمْ يَقْبَلْهُ .

— عَلَيْهِ قَوْلُهُ : خَطَأَهُ .

اِرْتَدَّ : رَجَعَ . فَهُوَ مُرْتَدٌّ .

يُقَالُ : اِرْتَدَّ عَنْ دِينِهِ : إِذَا كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُ

اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ وَلَا يَزَالُونَ يَقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى

اِسْتَرَدَّةٌ / الرِّدَاءُ

— الرُّجُوعُ إِلَى الْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ .

□ — شَرَعًا : قَطَعَ مَنْ يَصِحُّ طَلَاقُهُ الْإِسْلَامَ بِكُفْرٍ ، غَرْمًا ، أَوْ قَوْلًا ، أَوْ فِعْلًا ، اِسْتِهْزَاءً كَانَ ذَلِكَ ، أَوْ عِنَادًا ، أَوْ اِعْتِقَادًا ، كَنَفَى وَجُودَ اللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ نَفَى نَبِيِّ ، أَوْ تَكْذِيبِهِ ، أَوْ جَحْدَ أَمْرٍ مُجْمَعٍ عَلَيْهِ مَعْلُومٍ مِنَ الدِّينِ صَرُورَةً بِلَا عُدْرٍ ، أَوْ تَرَدُّدٍ فِي كُفْرٍ ، أَوْ اِلْقَاءِ مُصْحَفٍ بِقَادُورَةٍ ، أَوْ سُجُودٍ لِمَخْلُوقٍ . (الأَنْصَارِيُّ)

الرُّدَى : الْمُطْلَقَةُ .

المُرْتَدُّ : الرَّاجِعُ .

□ — شَرَعًا : هُوَ الرَّاجِعُ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ إِلَى الْكُفْرِ . (التَّمَرَاتِيُّ)

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْمَكْلُوفُ الَّذِي يَرْجِعُ عَنِ الْإِسْلَامِ طَوْعًا ، إِمَّا بِالتَّضْرِيحِ بِالْكَفْرِ ، وَإِمَّا بِلَفْظٍ يَقْتَضِيهِ ، أَوْ بِفِعْلِ يَتَضَمَّنُهُ .

رَدِيٌّ — رَدَى : هَلَكَ .

— فِي الْهَوَاةِ : سَقَطَ . فَهَوْرِدٌ .

أُرْدَى فُلَانًا : اِسْقَطَهُ .

— : أَهْلَكَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَاطَّلَعَ فَرَآهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ . قَالَ تَاللَّهِ إِنْ كِدَتْ لَتُرْدِينَ . وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُ مِنَ الْمُخْضَرِّينَ ﴾ (الصَّافَاتُ : ٥٥ - ٥٧)

تَرَدَّى فِي الْهَوَاةِ ، وَنَحْوِهَا ، أَوْ مِنْ مَكَانٍ عَالٍ : سَقَطَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى . وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى . فَسَنِيسِرُهُ لِّلْعُسْرَى . وَمَا يَغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى ﴾ (اللَّيْلُ : ٨ - ١١) .

قَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ : تَرَدَّى : أَيُّ : سَقَطَ فِي النَّارِ .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : مَاتَ .

— : لَيْسَ الرِّدَاءُ .

الرِّدَاءُ : مَا يُلْبَسُ فَوْقَ الثِّيَابِ .

(ج) أُرْدِيَةٌ .

يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ اِسْتَبَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿ (الْبَقَرَةُ : ٢١٧)

— الشَّيْءُ : اِسْتَرْجَعَهُ .

— إِلَى حَالِهِ : عَادَ .

اِسْتَرَدَّهُ : اِسْتَرْجَعَهُ .

— فُلَانًا الشَّيْءَ : سَأَلَهُ أَنْ يَرُدَّهُ عَلَيْهِ .

تَرَدَّدَ : تَرَجَّعَ .

— : رَجَعَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .

وَيُقَالُ : تَرَدَّدَ فِيهِ : اِسْتَبَّهَ ، فَلَمْ يَثْبُتْ . وَتَرَدَّدَ فِي الْكَلَامِ : تَعَثَّرَ لِسَانُهُ . وَتَرَدَّدَ إِلَى مَجَالِسِ الْعِلْمِ : اِخْتَلَفَ إِلَيْهَا .

رَادَهُ الشَّيْءُ : رَدَّهُ عَلَيْهِ .

وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ يَمْسُوكَ اللَّهُ بَصْرًا فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ (يُونُسُ : ١٠٧)

— الْبَيْعُ : طَلَبَ فَسَخَهُ .

الرُّدُّ : الْحَبْسَةُ فِي اللِّسَانِ .

— : الرَّدِيءُ .

— : الصَّرْفُ .

— : الْعَطْفُ .

— : الْمُرْدُودُ .

□ — فِي الْمَوَارِيثِ اِصْطِلَاحًا : صَرَفُ مَا فَضَلَ عَنِ فُرُوضِ ذَوِي الْفُرُوضِ ، وَلَا مُسْتَحَقَّ لَهُ مِنَ الْعَصَبَاتِ ، إِلَيْهِمْ بِقَدْرِ حَقُوقِهِمْ . (الْجُرْجَانِيُّ)

الرَّدَّةُ : صَدَى الصَّوْتِ .

— : الْبَقِيَّةُ .

- الرَّدى : الهلاك .
 — : الزيادة .
 المتردِّي : الساقط .
 — : الهالك . والأُنثى : مُتردِّية .
 الشاةُ المتردِّيةُ : هي التي تسقط من علوِّ ، فتموت ،
 ومنه قولُ الله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ المَيْتَةُ ﴾
 والمتردِّيةُ ﴿ (المائدة : ٣)
 رَشَدًا — رُشْدًا : اهتدى .
 وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ (البقرة : ١٨٦)
 رَشِدًا — رَشَدًا ، وَرَشَادًا : رَشَدٌ . فهو رَاشِدٌ ، وَرَشِيدٌ .
 يُقَالُ : رَشِدَ أَمْرُهُ : رَشِدَ فِيهِ ، وَوَفَّقَ لَهُ .
 أَرَشَدَ فُلَانًا : هَدَاهُ ، وَدَلَّهُ .
 اسْتَرَشَدَ لَهُ : اهْتَدَى لَهُ .
 — فُلَانًا : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَرْشِدَهُ .
 الرَّشَادُ : وَضْعُ الشَّيْءِ فِي مَوْضِعِهِ .
 الرَّاشِدُ : الْمُسْتَقِيمُ عَلَى طَرِيقِ الْحَقِّ ، مَعَ تَصَلُّبٍ فِيهِ . وَمِنْهُ
 الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ .
 الرَّشْدُ : الْهَدْيُ ، وَالِاسْتِقَامَةُ .
 وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ قُلْ أُوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا . يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ﴾ (الجن : ١ - ٢)
 — : الصَّلَاحُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ﴾ (النساء : ٦) .
 □ — عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ ، وَسَعِيدُ بْنُ جَبْرِ ، وَالشَّافِعِيَّةُ : هُوَ الصَّلَاحُ فِي الدِّينِ ، وَحِفْظُ الْأَمْوَالِ .
 — فِي قَوْلِ مُجَاهِدٍ : الْعَقْلُ .
 — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ تَثْمِيرُ الْمَالِ ، وَإِصْلَاحُهُ .
 وَفِي قَوْلِ لِلْمَالِكِيَّةِ : يُطْلَقُ عَلَى حِفْظِ الْمَالِ الْمَصْحَبِ لِلْبُلُوغِ . وَيُطْلَقُ عَلَى حِفْظِ الْمَالِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ يُصَاحِبُهُ بُلُوغًا .
 وَفِي قَوْلِ لِلْحَنَفِيَّةِ : كَوْنُ الشَّخْصِ مُصْلِحًا فِي مَالِهِ ، وَلَوْ كَانَ فَاسِقًا .
 وَفِي قَوْلِ لِلْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ .
 — عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : طَاعَةُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَكَسْبُ الْمَالِ مِنَ الْوَجْهِ الَّتِي لَا تَتَلَمَّ الدِّينَ ، وَلَا تَخْلُقُ الْعِرْضَ ، وَإِنْفَاقُهَا فِي الْوَاجِبَاتِ ، وَفِيهَا يَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى لِلنَّجَاةِ مِنَ النَّارِ ، وَإِقْبَاءُ مَا يَقُومُ بِالنَّفْسِ وَالْعِيَالِ عَلَى التَّوَسُّطِ وَالْقَنَاعَةِ .
 — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : الْبُلُوغُ مَعَ حِفْظِ الْمَالِ .
 وَ : حِفْظُ الدِّينِ .
 الرَّشْدَةُ : صِحَّةُ النَّسَبِ .
 يُقَالُ : هُوَ وَلَدُ رَشْدَةٍ ، وَلِرَشْدَةٍ : صَحِيحُ النَّسَبِ ، أَوْ مِنْ نِكَاحٍ صَحِيحٍ .
 وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ ادَّعَى وَلَدًا لِغَيْرِ رَشْدَةٍ ، فَلَا يَرِثُ ، وَلَا يُورَثُ » .
 الرَّشْدَةُ : الرَّشْدَةُ .
 الرَّشِيدُ : أَحَدُ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .
 — : الْمُرْشِدُ .
 — : حَسَنُ التَّقْدِيرِ .
 — : مَنْ بَلَغَ سِنَّ الرُّشْدِ .
 □ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَنْ يُنْفِقُ مَالَهُ فِيمَا يَحِلُّ ، وَيُمْسِكُ عَمَّا يَحْرُمُ ، وَلَا يُنْفِقُهُ فِي الْبَطَالَةِ وَالْمَعْصِيَةِ ، وَلَا يَعْمَلُ فِيهِ بِالْتَّبَذِيرِ وَالْإِسْرَافِ .
 — عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ الْمُصْلِحُ لِإِلَهِ .

رَشَا الفَرُخُ / الرِّضَاعُ

رَضَخَتِ التُّيُوسَ رَضْخًا : تَنَاطَحَتْ .

— بِه الأَرْضُ : ضَرَبَهُ بِهَا .

— لَهُ مِنْ مَالِهِ : أُعْطَاهُ قَلِيلًا .

— الشَّيْءَ اليَابِسَ : رَضَّه ، وَكَسَّرَهُ .

أَرْضِخَ لَهُ : أُعْطَاهُ قَلِيلًا مِنْ كَثِيرٍ .

رَاضِخَ فُلَانٌ شَيْئًا : أُعْطَاهُ كَارِهًا .

— مِنْهُ شَيْئًا : أَصَابَ ، وَنَالَ .

الرِّضْخُ : العَطِيَّةُ القَلِيلَةُ غَيْرُ المَقْدَرَةِ .

— : الشَّيْءُ اليَسِيرُ .

— : الشَّدْخُ .

— : الدَّقُّ ، وَالكَثْرُ .

□ — فِي الغَنِيمَةِ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالحَنَابِلَةِ :

مَا يُعْطَى مِنَ الغَنِيمَةِ دُونَ السَّهْمِ ، يَجْتَهِدُ الإِمَامُ فِي

قَدْرِهِ ، وَيَفَاوَتْ بَيْنَ مُسْتَحَقِّهِ بِقَدْرِ نَفْعِهِمْ فِي القِتَالِ .

رَضِعَ أُمَةٌ — رَضِعًا ، وَرَضَاعًا ، وَرِضَاعًا ، وَرِضَاعَةً ،

وَرِضَاعَةً : امْتَصَّ ثَدْيَهَا ، أَوْ ضَرَعَهَا .

قال ابن الأَعرابي : الكَسْرُ أَفْصَحُ .

رَضِعَ أُمَةٌ — رَضِعًا : رَضَعَهَا .

فَهُوَ رَضِعٌ . وَهِيَ رَضِيعَةٌ .

أَرْضَعَتِ الأُمُّ : كَانَتْ لَهَا وَوَلَدَتْ تُرَضِيعُهُ .

وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَالوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ

حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرِّضَاعَةَ ﴾ (البَقَرَةُ :

٢٣٣) . فَهِيَ مُرْضِعٌ ، وَمُرْضِعَةٌ . (ج) مُرَاضِعٌ .

— الوَلَدَ : جَعَلْتَهُ يُرْضِعُ .

رَاضِعَةٌ مُرَاضِعَةٌ ، وَرِضَاعًا : رَضِعَ مَعَهُ .

— : دَفَعَهُ إِلَى مُرْضِعٍ لِتُرَضِيعِهِ .

الرِّضَاعُ : مَصْدَرٌ رَضِعَ .

□ — شَرَعًا : مَصَّ مِنْ ثَدْيِ أَدَمِيَّةٍ فِي وَقْتِ مَخْصُوصٍ .

(التَّمْرُتَاشِيُّ) .

و : هُوَ المَصْلُحُ لِإِلَهِ ، العَدْلُ فِي دِينِهِ .

— فِي المَجَلَّةِ (م ٩٤٧) : هُوَ الَّذِي يَتَّقِي دُبْحَافَةَ مَالِهِ ،

وَيَتَوَقَّى مِنَ السَّفْهِ وَالتَّبْدِيرِ .

رَشَا الفَرُخُ — رَشَوًا : مَدَّ رَأْسَهُ إِلَى أُمِّهِ ، لِتَرْقُفِهِ .

— فُلَانًا : أُعْطَاهُ رِشْوَةً .

إِرْتَشَى مِنْ فُلَانٍ : أَخَذَ رِشْوَةً .

أَرَشَاهُ : أُعْطَاهُ الرِّشْوَةَ .

— الدَّلُو : جَعَلَ لَهَا رِشَاءً .

تَرَشَاهُ : لِأَيِّنِهِ ، كَمَا يُصَانِعُ الحَاكِمُ بِالرِّشْوَةِ .

رَاشَاهُ : حَابَاهُ .

— صَانَعَهُ .

الرَّائِشُ : الَّذِي يَتَوَسَّطُ بَيْنَ الرَّاشِيِ وَالمُرْتَشِيِ .

وَفِي الحديثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ الرَّاشِيَّ وَالمُرْتَشِيَّ وَالرَّائِشَ » . يَعْنِي الَّذِي يَمْشِي

بَيْنَهُمَا .

الرَّاشِي : دَافِعُ الرِّشْوَةِ .

الرِّشَاءُ : الحَبْلُ (ج) أَرِشِيَّةٌ

الرِّشْوَةُ : مَا يُعْطَى لِقِضَاءِ مَصْلَحَةٍ .

(ج) رُشَا ، وَرِشَا .

— : الجُعْلُ .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ،

وَالظَّاهِرِيَّةِ : هِيَ مَا يُعْطَى لِإِبْطَالِ حَقٍّ ، أَوْ لِإِحْقَاقِ

بَاطِلٍ .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : مَا يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى مَمْنُوعٍ .

الرُّشْوَةُ : الرِّشْوَةُ .

الرُّشْوَةُ : الرِّشْوَةُ .

المُرْتَشِي : القَابِضُ لِلرِّشْوَةِ .

— شَرَعاً : اِسْمٌ لِحُصُولِ لَبَنِ امْرَأَةٍ ، أَوْ مَا حَصَلَ مِنْهُ ، فِي مَعِدَةِ طِفْلِ ، أَوْ دِمَاجِهِ . (الأَنْصَارِيُّ) .

الرِّضَاعُ : الرِّضَاعُ .

وَفَتَحَ الرِّاءَ أَشْهَرَ ، وَأَفْصَحَ .

الرِّضْعَةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الرِّضَاعِ .

فَمَتَى ائْتَمَّ الصَّبِيُّ الشَّدْيَ ، فَاِئْتَصَّ مِنْهُ ، ثُمَّ تَرَكَهُ بِاخْتِيَارِهِ لِغَيْرِ عَارِضٍ كَانَ ذَلِكَ رِضْعَةً . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تُحَرِّمِ الرِّضْعَةَ وَالرِّضْعَتَانِ » .

الرِّضِيعُ : الْأَخُ مِنَ الرِّضَاعَةِ .

— : الَّذِي لَمْ يُفْطَمَ .

□ الْمُسْتَرَضِعُ فِي الْمَجْلَةِ (م ٤١٨) : هُوَ الَّذِي ائْتَزَمَ ظِئْرًا بِالْأَجْرَةِ .

رَقَّتْ فِي كَلَامِهِ — رُقْتًا ، وَرُقُونًا : صَرَّحَ بِكَلَامٍ قَبِيحٍ .

رَقِثَ — رَقِثًا : رَقِثَ .

الرَّقِثُ : الْفُحْشُ مِنَ الْكَلَامِ .

وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُخَصِّصُهُ بِمَا حُوِطِبَ بِهِ النِّسَاءُ .

— : الْجِمَاعُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ

الصِّيَامِ الرَّقِثَ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ

لَهُنَّ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٨٧) .

رَقَّقَ بِهِ ، وَلَهُ ، وَعَلَيْهِ — رَقَّقًا ، وَمَرَّقًا : لِأَنَّ لَهُ

جَانِبَهُ ، وَحَسَنَ صَنِيعُهُ .

— فِي السَّيْرِ : اِقْتَصَدَ .

رَقَّقَ فَلَانَ — رَفَاقَةً : صَارَ رَفِيقًا .

— بِهِ ، وَلَهُ ، وَعَلَيْهِ رَفَقًا : رَفَّقَ .

اِرْتَفَقَ بِهِ : اِتَّفَعَ .

— : اِسْتَعَانَ .

— عَلَيْهِ : اِتَّكَأَ .

أَرْفَقَهُ : رَفَّقَ بِهِ .

— : نَفَعَهُ .

الرُّفْقَةُ : الصُّحْبَةُ .

— : الْجِمَاعَةُ يَتَرَفَّقُونَ فِي السَّفَرِ .

(ج) رِفَاقٌ .

الرُّفْقَةُ : الرُّفْقَةُ .

الرَّفِيقُ : اللَّيْنُ الْجَانِبِ .

يُقَالُ : هُوَ رَفِيقٌ بِهِ .

— : الْمُرَافِقُ ، أَوِ الصَّاحِبُ . (يَسْتَوِي فِيهِ الْمُرْدُ

وَالْجَمْعُ) .

— : الزَّوْجُ .

المُرْتَفِقُ : كُلُّ مَا يُرْتَفَقُ بِهِ ، وَيُنْتَفَعُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا

الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا . أُولَئِكَ لَهُمْ

جَنَّاتٌ عَدْنٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ

أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِنْ سُنْدُسٍ

وَإِسْتَبْرَقٍ مَتَّكِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ نِعْمَ الثَّوَابُ وَحَسُنَتْ

مُرْتَفَقًا ﴾ (الْكَهْفُ : ٣٠ - ٣١) أَي : نِعْمَتِ الْجَنَّةِ ثَوَابًا

عَلَى أَعْمَالِهِمْ ، وَحَسُنَتْ مَنْزِلًا وَمَقَامًا .

— : الثَّابِتُ الدَّائِمُ .

المِرْفَقُ : المِرْفَقُ . وَكَسْرُ المِيمِ هُوَ الْأَفْصَحُ .

المِرْفَقُ : المِرْفَقُ .

المِرْفَقُ : مَا يُرْتَفَقُ بِهِ ، وَيُنْتَفَعُ ، وَيُسْتَعَانُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِذْ اِعْتَرَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا

اللَّهَ فَأَوُوا إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَهَيِّئْ

لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرْفَقًا ﴾ (الْكَهْفُ : ١٦) .

(ج) مَرَاقٍ .

— الدَّارُ ، وَنَحْوُهَا : كُلُّ مَا يُرْتَفَقُ بِهِ مِنْ مَطْبَخٍ ،

وَكَنِيفٍ ، وَمَصَابٍ المِيَاهِ .

الرَّقَبِيُّ : المَرَقَبَةُ .

— : أَنْ يُعْطِيَ إِنْسَانٌ دَارًا ، أَوْ أَرْضًا ، فَإِنْ مَاتَ أَحَدُهَا كَانَتْ لِلْحَيِّ ، فَكِلَاهُمَا يَتَرَقَّبُ وَفَاةَ صَاحِبِهِ ، وَلِهَذَا سُمِّيَتْ .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : أَنْ يَقُولَ دَارِي ، أَوْ أَرْضِي ، لَكَ رُقْبِي ، إِنْ مِتَّ قَبْلَكَ فَهِيَ لَكَ ، وَإِنْ مِتَّ قَبْلِي فَهِيَ لِي . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

الرَّقُوبُ مِنَ الشُّيُوخِ ، وَالْأَرَامِلِ : الَّذِي لَا كَسْبَ لَهُ ، وَلَا يَسْتَطِيعُ الْكَسْبَ . سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَتَرَقَّبُ مَعْرُوفًا ، وَصَلَةً .

— : الَّذِي لَا يَعِيشُ لَهُ وَلَدٌ ، لِلرَّجُلِ ، وَالْمَرْأَةِ .

الرَّقِيبُ : أَحَدُ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى .

وَهُوَ الْحَافِظُ الَّذِي لَا يَعِيبُ عَنْهُ شَيْءٌ .

— : مَنْ يَلَاحِظُ أَمْرًا مَا .

— : الْحَارِسُ .

— : الْحَافِظُ .

(ج) رُقْبَاءُ .

رَقَّةٌ — رَقًا : جَعَلَهُ رَقِيقًا .

فَهُوَ مَرْفُوقٌ ، وَرَقِيقٌ .

وَهِيَ مَرْفُوقَةٌ ، وَرَقِيقَةٌ .

رَقٌّ — رَقًا ، وَرِقَّةٌ : دَقٌّ ، وَنَحْفٌ ، وَلَطْفٌ .

— الْحُرُّ : صَارَ رَقِيقًا ، أَوْ دَخَلَ فِي الرَّقِّ .

فَهُوَ ، وَهِيَ ، وَهِيَ رَقِيقٌ . (ج) أَرِقَاءُ ، وَرِقَاقٌ . وَهِيَ

رَقِيقَةٌ (ج) رِقَاقٌ ، وَرِقَاقٌ .

اسْتَرْقَقَ الشَّيْءُ : ضِدُّ اسْتَعْلَظَ .

— الْمَمْلُوكُ : مَلَكَةٌ .

— الْحُرُّ : عَامِلَةٌ مُعَامَلَةٌ الْأَرِقَاءِ .

تَرْقِيقُ الْكَلَامِ : تَحْسِينُهُ .

الرُّقَاقُ : الرَّقِيقُ .

— : مُؤْصِلُ الذَّرَاعِ مِنَ الْعَضْدِ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ (المائدة : ٦) .

— : مَا يُرْتَفَقُ عَلَيْهِ ، وَيُنْتَكَأُ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الْحَقُّ . وَهُوَ مَا كَانَ تَبَعًا

لِلْمَبِيعِ ، وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ ، وَلَا يُقْصَدُ إِلَّا لِأَجْلِهِ ، كَالطَّرِيقِ ، وَالشَّرْبِ لِلأَرْضِ .

و : مَرَفِقُ الدَّارِ : مَنَافِعُهَا .

رَقَبَةٌ — رُقْبًا ، وَرُقُوبًا ، وَرَقَابَةً : انْتِظَرَةٌ .

— : لِاحْظَةٌ .

— : حَرَسَةٌ ، وَحَفِظَةٌ .

— : حَذِرَةٌ ، وَخَافَةٌ .

ارْتَقَبَ : عَلَا ، وَأَشْرَفَ .

— الشَّيْءَ : رَقَبَهُ ، أَوْ انْتِظَرَهُ .

أَرْقَبَهُ دَارًا ، أَوْ أَرْضًا : جَعَلَهَا رُقْبِي لَهُ ، وَلِوَرَثَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ .

رَاقِبَةٌ مُرَاقِبَةٌ ، وَرَقَابًا : حَرَسَةٌ ، وَلاَحْظَةٌ .

يُقَالُ : رَاقَبَ اللَّهُ : خَافَهُ ، وَخَشِيَهُ .

الرَّقَبَةُ : الْعُنُقُ .

وَتُطْلَقُ عَلَى جَمِيعِ ذَاتِ الْإِنْسَانِ ، تَسْمِيَةً لِلشَّيْءِ بِاسْمِ

بَعْضِهِ لِشَرَفِهِ ، وَأَهَمِّيَّتِهِ .

(ج) رِقَابٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ

كَفَرُوا فَضَرْبِ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ

فِيمَا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾

(مُحَمَّدٌ : ٤) .

— : الْمَمْلُوكُ ، عَبْدًا كَانَ أَوْ أَمَةً . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿ وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ وَدِيَةٌ

مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ ﴾ (النساء : ٩٢) .

— : الحُبْرُ الرَّقِيقُ .

الواحدةُ رَقَاقَةٌ .

الرَّقِيُّ : جِلْدُ رَقِيقٍ يُكْتَبُ فِيهِ .

— : الصَّحِيفَةُ الْبَيْضَاءُ .

الرَّقِيُّ : الشَّيْءُ الرَّقِيقُ .

— : العُبُودِيَّةُ .

□ — في عَرَفِ الْفُقَهَاءِ : عِبَارَةٌ عَنْ عَجْزِ حُكْمِيٍّ ، شُرْعٍ فِي الْأَصْلِ جِزَاءً عَنِ الْكُفْرِ .

أَمَّا أَنَّهُ عَجْزٌ ، فَلِأَنَّهُ لَا يَمْلِكُ مَا يَمْلِكُهُ الْحُرُّ مِنَ الشَّهَادَةِ ، وَالْقَضَاءِ ، وَغَيْرِهَا .

وَأَمَّا أَنَّهُ حُكْمِيٌّ ، فَلِأَنَّ الْعَبْدَ قَدْ يَكُونُ أَقْوَى فِي الْأَعْمَالِ مِنَ الْحُرِّ حِسَابًا . (الْجُرْجَانِيُّ) .

الرَّقِيقَةُ : الرَّحْمَةُ .

الرَّقِيقِيُّ : الدَّقِيقُ اللَّطِيفُ .

— : اللَّيْنُ .

— : الْمَمْلُوكُ كُلُّهُ ، أَوْ بَعْضُهُ .

رَقَا الطَّائِرُ — : سَمَا وَارْتَفَعَ .

رَقِيَ الْمَرِيضُ ، وَنَحْوَهُ — رَقِيًّا ، وَرَقِيًّا ، وَرَقِيَّةً : عَوْدَهُ .

— فَلَانًا : تَمَلَّقَ لَهُ .

— فَلَانًا : سَلَّ حِفْدَهُ بِالرَّقِيقِ .

رَقِيًّا — رَقِيًّا ، وَرَقِيًّا ، وَرَقِيَّةً : صَعِدَ .

يُقَالُ : رَقِيَ فِي السَّلْمِ : صَعِدَ فِيهِ .

— عَلَى الْجَبَلِ : عَلَا .

— إِلَى الْقِمَّةِ : ارْتَفَعَ إِلَيْهَا .

— الشَّيْءُ : عَلَا ، وَصَعِدَهُ .

اسْتَرْقَى فَلَانًا : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَرْقِيَهُ .

— لَهُ : طَلَبَ مَنْ يَرْقِيهِ .

الرَّقَائِي : صَانِعُ الرُّقِيَّةِ .

— : صَاحِبُ الرُّقَى .

(ج) رُقَاةٌ .

وهي رَاقِيَةٌ .

(ج) رَوَاقِي .

وهو رَاقِيَةٌ أَيْضًا وَالتَّاءُ لِلْمُبَالَغَةِ .

الرُّقِيَّةُ : الْعَوْدَةُ الَّتِي يُرْفَى بِهَا الْمَرِيضُ ، وَنَحْوَهُ .

وهي كَلَامٌ يُسْتَشْفَى بِهِ مِنْ كُلِّ عَارِضٍ .

(ج) رَقَى .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ الْإِعْتِصَامُ فِي إِزَالَةِ مَرَضٍ ، أَوْ

جُنُونٍ ، بِالْقُرْآنِ ، أَوْ بِكَلَامٍ ذَكَرَ .

رَكَدَ الْمَاءُ ، وَغَيْرُهُ — رُكُودًا : سَكَنَ .

فهو رَاكِدٌ .

— الْقَوْمُ : هَدَّوْا .

— الشَّمْسُ : إِذَا قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ .

رَكَزَ شَيْئًا فِي شَيْءٍ — رَكَزًا : أَقْرَهُ ، وَأَثْبَتَهُ .

وَيُقَالُ : رَكَزَ اللَّهُ الْمَعَادِينَ فِي الْأَرْضِ ، أَوِ الْجِبَالَ : أَوْجَدَهَا

فِي بَاطِنِهَا .

وهذا شَيْءٌ مُرَكَّوزٌ فِي الْعُقُولِ .

أَرَكَزَ الْمَعْدِنَ ، وَنَحْوَهُ : صَارَ فِيهِ رِكَازٌ .

— فَلَانٌ : وَجَدَ رِكَازًا .

— : كَانَ لَهُ صَوْتٌ خَفِيٌّ .

الرِّكَازُ : مَا رَكَزَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْأَرْضِ مِنَ الْمَعَادِينِ فِي

حَالَتِهَا الطَّبِيعِيَّةِ .

— : الْكَنْزُ .

— : قَطَعَ الْفِضَّةَ ، وَالذَّهَبَ مِنَ الْمَعْدِنِ .

— : الْمَالُ الْمَدْفُونُ قَبْلَ الْإِسْلَامِ .

□ — فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فِي

الرِّكَازِ الْخُمْسُ .

قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الرِّكَازُ ؟ .

الرُّكُوزُ / الرَّمْلُ

يُقَالُ : الصُّبْحُ رُكْعَتَانِ ، وَالظُّهْرُ أَرْبَعُ رُكْعَاتٍ .
□ شُرْعاً : اسْمٌ يَنْطَلِقُ عَلَى الْقِيَامِ ، وَالرُّكُوعُ ،
وَالسُّجُودُ . (ابْنُ رُشْدٍ) .

الرُّكُوعُ : الإِنْحَاءُ .

— : الخُضُوعُ ، وَالذَّلَّةُ ، وَالِاسْتِسْلَامُ .
— فِي الصَّلَاةِ : أَنْ يُخْفِضَ الْمُصَلِّيَ رَأْسَهُ بَعْدَ قَوْمَةِ
الْقِرَاءَةِ ، حَتَّى تَنَالَ رَاحَتَاهُ رُكْبَتَيْهِ ، وَيَطْمَئِنَّ ظَهْرُهُ ،
وَيَسْتَوِي .

رَمَلَ — رَمَلًا ، وَرَمَلْنَا : هَرُولًا .

— النَّسِجَ رَمَلًا : رَفَقَهُ .

— السَّرِيرَ : زَيْنَهُ بِالْجَوْهَرِ ، وَنَحْوِهِ .

— الْحَصِيرَ : نَسَجَهُ .

أَرَمَلَ الْمَكَانَ : صَارَ ذَا رَمَلٍ .

— فَلَانٌ : نَفِدَ زَادُهُ ، وَافْتَقَرَ .

— الْمَرْأَةَ : مَاتَ زَوْجُهَا .

— الْحَصِيرَ : نَسَجَهُ .

الأَرَمَلُ : الْمُحْتَاجُ ، وَالْمِسْكِينُ .

— : الْعَرَبُ . قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : وَهُوَ قَلِيلٌ .

— : مِنْ مَاتَتْ زَوْجَتُهُ ، وَهِيَ أَرْمَلَةٌ . (ج) أَرَامِلُ ،
وَأَرَامِلَةٌ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَا يُقَالُ لَهَا أَرْمَلَةٌ إِلَّا إِذَا كَانَتْ فَقِيرَةً ، فَإِنْ
كَانَتْ مُوسِرَةً فَلَيْسَتْ بِأَرْمَلَةٍ .

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيُّ : الْأَرْمَلَةُ : هِيَ الْمَرْأَةُ
الْبَالِغَةُ الَّتِي كَانَ لَهَا زَوْجٌ فَارَقَهَا ، أَوْ مَاتَ عَنْهَا ، دَخَلَ
بِهَا ، أَوْ لَمْ يَدْخُلْ .

الرَّمْلُ : الْمَطَرُ الْخَفِيفُ .

— : الْهَرُولَةُ .

— : الْحَبَبُ . قَالَهُ الشَّافِعِيُّ .

□ فِي الطَّوْفِ : هُوَ أَنْ يَمْشِيَ سَرِيعًا يَهْرُ فِي مِشْيَتِهِ
الْكَتِفَيْنِ ، كَالْبَارِزِ بَيْنَ الصَّفِّينِ .

قَالَ : هُوَ الذَّهَبُ ، وَالْفِضَّةُ ، الْمُخْلُوقَانِ فِي الْأَرْضِ ، يَوْمَ
خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ ، وَالْأَرْضَ .

— شُرْعاً : الْكَنْزُ مِنْ دَفْنِ الْجَاهِلِيَّةِ . (عِيَاضٌ) .

— شُرْعاً : مَالٌ مَرْكُوزٌ تَحْتَ أَرْضٍ مِنْ مُعَدِنِ خَلْقِيٍّ ،
وَمِنْ كَنْزٍ . (التَّمَرْتَاثِيُّ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ
الشَّرْعِيِّ الْمَنْقُولِ عَنْ عِيَاضٍ . وَفِي قَوْلِ لِلْمَالِكِيَّةِ : هُوَ
مَا وَجِدَ مِنْ ذَهَبٍ ، أَوْ فِضَّةٍ فِي بَاطِنِ الْأَرْضِ مُخْلَصًا ،
سِوَاءِ دَفْنٍ فِيهَا ، أَوْ كَانَ خَالِيًا عَنِ الدَّفْنِ .
— عِنْدَ الثَّوْرِيِّ ، وَالْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْمَعْدِنُ .

الرُّكُوزُ : الصَّوْتُ الْخَفِيُّ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ
قَرْنٍ هَلْ تُحِسُّ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزًا ﴾
(مَرْيَمُ : ٩٨) .

— : الْحِسُّ .

— : الرَّجُلُ الْعَالِمُ ، الْعَاقِلُ ، السَّخِيُّ ، الْكَرِيمُ .

رَكَعَ — رَكَعًا ، وَرُكُوعًا : انْحَنَى . سِوَاءَ أَمَسَتْ رُكْبَتَاهُ
الْأَرْضَ ، أَمْ لَا .

يُقَالُ : رَكَعَ الْهَرَمُ ، وَغَيْرُهُ : انْحَنَى مِنَ الْكِبَرِ ، أَوْ
الصُّعْفِ .

وَرَكَعَ الْمُصَلِّيُ : انْحَنَى بَعْدَ الْقِيَامِ ، حَتَّى تَنَالَ رَاحَتَاهُ
رُكْبَتَيْهِ ، أَوْ حَتَّى يَطْمَئِنَّ ظَهْرُهُ .

— : خَضَعَ ، وَتَوَاضَعَ .

— إِلَى اللَّهِ : إِطْمَأَنَّ إِلَيْهِ .

أَرُكِعَهُ : جَعَلَهُ يَرُكِعُ .

تَرَكَعَ فَلَانٌ : صَلَّى .

الرُّكْعَةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الرُّكُوعِ .

— : كُلُّ قَوْمَةٍ يَتْلُوهَا الرُّكُوعُ ، وَالسُّجُودَتَانِ مِنَ
الصَّلَوَاتِ .

رَهْنِ الشَّيْءِ / رَاح

رَهْنِ الشَّيْءِ — رَهْنًا ، وَرَهُونًا : تَبَّتْ ، وَدَامَ .

— الشَّيْءَ رَهْنًا : أَثْبَتَهُ ، وَأَدَامَهُ .

— فَلَانًا ، وَعِنْدَ فَلَانٍ ، الشَّيْءَ : حَبَسَهُ عِنْدَهُ بِدَيْنٍ . فَهُوَ

مَرَهُونٌ ، وَرَهِينٌ .

إِرْتَهَنَهُ مِنْهُ : أَخَذَهُ رَهْنًا .

أَرَهَنَ فِي السَّلْعَةِ ، وَبِهَا : غَالِي بِهَا ، وَبَدَلَ فِيهَا مَالَهُ حَتَّى

أَدْرَكَهَا .

— الشَّيْءَ : أَثْبَتَهُ ، وَأَدَامَهُ .

— فَلَانًا الشَّيْءَ : رَهَنَهُ إِيَّاهُ ، أَوْ دَفَعَهُ إِلَيْهِ لِيَرَهَنَهُ عِنْدَ

أَحَدٍ .

تَرَاهَنَ الْقَوْمُ : أَخْرَجَ كُلُّ وَاحِدٍ رَهْنًا ، لِيَفُوزَ السَّابِقُ

بِالْجَمِيعِ إِذَا غَلَبَ .

رَاهَنَهُ عَلَى كَذَا مُرَاهَنَةً ، وَرِهَانًا : خَاطَرَهُ ، وَسَابَقَهُ .

□ الْإِرْتِهَانُ فِي الْحِجَلَةِ (م ٧٠٢) : أَخَذَ الرَّهْنِ .

الرَّاهِنُ : الثَّابِتُ .

— : الَّذِي يُقَدِّمُ الرَّهْنَ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يُقَدِّمُ مَالَهُ لِغَيْرِهِ مُعْلَقًا لَهُ

فِي حَقِّهِ عَلَيْهِ .

— فِي الْحِجَلَةِ (م ٧٠٣) : هُوَ الَّذِي أُعْطِيَ الرَّهْنَ .

الرَّهَانُ : الْمَخَاطَرَةُ .

— : الْمُسَابَقَةُ عَلَى الْحَيْلِ .

— : جَمْعُ (الرَّهْنِ) .

الرَّهْنُ : الْحَبْسُ .

— : الْمَرْهُونُ . (ج) رُهُونٌ . وَرِهَانٌ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ

مَقْبُوضَةٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٨٣) .

□ — شَرَعًا : الْمَالُ الَّذِي يُجْعَلُ وَثِيقَةً بِالْأَدْيَانِ ،

لِيُسْتَوْفَى مِنْ تَمَنِيهِ إِنْ تَعَدَّرَ اسْتِيفَاؤُهُ مِمَّنْ هُوَ عَلَيْهِ .

(ابْنُ قُدَامَةَ)

— فِي الْحِجَلَةِ (م ٧٠١) : حَبَسُ مَالٍ ، وَتَوَقُّفُهُ فِي مُقَابَلَةِ

حَقٍّ يُمَكِّنُ اسْتِيفَاؤَهُ مِنْهُ ، وَيُسَمَّى ذَلِكَ الْمَالُ : مَرَهُونًا ،

وَرَهْنًا .

□ رَهْنُ التَّبَرُّعِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَمْ يُشْتَرَطْ فِي بَيْعِهِ .

ضَمَانُ الرَّهْنِ :

(أَنْظَرُضْ م ن)

الرَّهِينُ : يُقَالُ : أَنَا رَهِينٌ بِكَذَا : مَا أَخُوذُ بِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُ

اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴾ (الطُّورُ :

٢١) أَي : لَا يُؤَاخِذُ أَحَدٌ بِذَنْبِ أَحَدٍ .

— : الشَّيْءُ الْمَرْهُونُ . وَالْأُنْثَى : رَهِينَةٌ .

الرَّهِيْنَةُ : مَا يُرَهَّنُ .

يُقَالُ : أَنَا لَكَ رَهِينَةٌ بِكَذَا : ضَامِنٌ . (ج) رَهَائِنٌ .

المُراهنَةُ : الرَّهَانُ .

المُرتَهِنُ : الَّذِي يَأْخُذُ الرَّهْنَ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَكُونُ الرَّهْنُ مُعْلَقًا لَهُ فِي

حَقِّهِ .

— فِي الْحِجَلَةِ (م ٧٠٤) : هُوَ أَخِذُ الرَّهْنِ .

رَاحٌ — رَوَاحًا : سَارَ فِي الْعَيْشِ ، خِلَافَ الْعُدُوِّ .

وَيُسْتَعْمَلُ الرُّوَا حٌ لِلْمَسِيرِ فِي أَيِّ وَقْتٍ كَانَ مِنْ لَيْلٍ ، أَوْ

نَهَارٍ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَدْ يَتَوَهَّمُ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ الرُّوَا حَ

لَا يَكُونُ إِلَّا فِي آخِرِ النَّهَارِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، بَلِ الْعُدُوُّ ،

وَالرُّوَا حٌ عِنْدَ الْعَرَبِ يُسْتَعْمَلَانِ فِي الْمَسِيرِ ، أَيِ وَقْتٍ كَانَ

مِنْ لَيْلٍ ، أَوْ نَهَارٍ .

— : رَجَعَ .

— : ذَهَبَ .

رَاحَ الشَّيْءُ — رَوَاحًا : وَجَدَ رِيحَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ » .

أَرَاخَ : تَنَفَّسَ .

— : اسْتَرَاخَ .

— : مَاتَ .

— : اللَّحْمُ : أُتِنَ .

— : فَلَانًا : أَسْقَطَ عَنْهُ مَا يَجِدُ مِنْ تَعَبٍ .

رَوْحَ بِالْقَوْمِ تَرَوِيحًا : صَلَّى بِهِمُ التَّرَاوِيحَ .

— : الشَّيْءُ : طَيِّبُهُ .

التَّرْوِيحَةُ : الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الرَّاحَةِ .

(ج) تَرَاوِيحُ .

صَلَاةُ التَّرَاوِيحِ : صَلَاةٌ مَسْنُونَةٌ ، تُقَامُ بَعْدَ صَلَاةِ

العِشَاءِ فِي رَمَضَانَ .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِاسْتِرَاحَةِ الْمُصَلِّي تَبَيَّنَ كُلُّ تَسْلِيمَتَيْنِ .

الرَّاحُ : الْإِرْتِيَاخُ .

— : الْحُمْرُ .

الرَّاحَةُ : الْكَفُّ .

(ج) رَاخٌ ، وَرَاحَاتٌ .

— : الْإِرْتِيَاخُ .

— : الزَّوْجَةُ .

— : السَّاحَةُ .

الرَّوَاخُ : الرَّاحَةُ .

— : اسْمٌ لِلْوَقْتِ مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى اللَّيْلِ . وَيُقَابِلُهُ

الصَّبَاحُ .

الرُّوْحُ : الرَّاحَةُ .

— : الرَّحْمَةُ . فِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَيَأَسُوا مِنْ

رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَيْئَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴾

(يوسُف : ٨٧) .

— : نَسِيمُ الرِّيحِ .

(ج) أُرُوَاحٌ .

الرُّوْحَةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الرَّوَاخِ .

الرُّوْحُ : مَا بِهِ حَيَاةُ النَّفْسِ .

يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ (ج) أُرُوَاحٌ .

— : النَّفْسُ .

— : النَّفْسُ .

— : الْقُرْآنُ . فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا

إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ

وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ

عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (الشُّورَى :

٥٢) .

— : الْوَحْيُ .

□ — : عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : جِسْمٌ لَطِيفٌ ، مُتَخَلِّلٌ فِي الْبَدَنِ ،

فَإِذَا فَارَقَهُ مَاتَ .

الرُّوْحُ الْأَمِينُ : جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ . نَزَلَ

بِهِ الرُّوْحُ الْأَمِينُ . عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ .

بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴾ (الشُّعْرَاءُ : ١٩٢ - ١٩٥) .

رُوحُ الْقُدُسِ : جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيْنَاتِ

وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٥٣) .

— : عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ .

الرَّيْحُ : الْهَوَاءُ . تُذَكَّرُ وَتؤنَّثُ .

(ج) رِيَاخٌ ، وَأُرِيَاخٌ ، وَقَدْ تَجْمَعُ عَلَى أُرُوَاحٍ .

— : الرَّائِحَةُ .

— : الْغَلْبَةُ وَالْقُوَّةُ . فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ

وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ

اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ (الْأَنْفَالُ : ٤٦) .

الرَّيْحَانُ : كُلُّ نَبَاتٍ طَيِّبِ الرِّيحِ .

وَلَكِنْ إِذَا أُطْلِقَ عِنْدَ الْعَامَّةِ أَنْصَرَفَ إِلَى النَّبَاتِ الْمَعْرُوفِ .

(ج) رِيَاحِينُ .

— : وَرَقُ الزَّرْعِ الْأَخْضَرِ . فِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ :

المَرَاخُ / اِرْتَابٌ

﴿ وَالْحَبُّ ذُو الْعَصْفِ وَالرَّيْحَانُ ﴾ (الرَّحْمَنُ : ١٢) .
والعَصْفُ : التَّنُّنُ .

والرَّيْحَانُ : الْوَرَقُ .

قال ابنُ كَثِيرٍ : ومعنى هذا ، والله أعلم ، أَنَّ الْحَبَّ ، كالقَمْحِ ، والشَّعِيرِ ، ونحوهما ، لَهُ في حالِ نَبَاتِهِ عَصْفٌ ، وهو ما عَلَى السُّنْبَلَةِ ، ورَيْحَانٌ ، وهو الْوَرَقُ الْمُلْتَفُّ عَلَى ساقِهَا .

— : الرَّزْقُ .

المَرَاخُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَرُوحُ مِنْهُ الْقَوْمُ ، أَوْ يَرُوحُونَ إِلَيْهِ .

المَرَاخُ : الْمَكَانُ الَّذِي تَأْوِي إِلَيْهِ الْإِبِلُ ، وَالغَنَمُ ، بِاللَّيْلِ .

المِرْوَدُّ : أَدَاةٌ مِنَ الْمَعْدِنِ ، أَوْ الْعَاجِ ، يُكْتَحَلُ بِهَا . وَهُوَ الْمِيلُ .

رَوَى عَلَى الْبَعِيرِ — رِيًّا : اسْتَقَى .

— الْقَوْمُ ، وَعَلَيْهِمْ ، وَلَهُمْ : اسْتَقَى لَهُمُ الْمَاءَ .

— الْحَدِيثُ ، أَوْ الشَّعْرُ ، رِوَايَةً : حَمَلَهُ ، وَتَقَلَّهُ . فَهُوَ رَاوٍ (ج) رِوَاةً .

رَوِيَ مِنَ الْمَاءِ ، وَنَحْوِهِ — رِيًّا ، وَرِيًّا : شَرِبَ ، وَشَبَعَ .

— النَّبْتُ : تَنَعَّمَ . فَهُوَ رِيَّانٌ ، وَهِيَ رِيَّا ، وَرِيَّانَةٌ .

اِرْتَوَى : رَوِيَ .

رَوَى فِي الْأَمْرِ تَرَوِيَةً : نَظَرَ فِيهِ ، وَتَفَكَّرَ .

— : تَزَوَّدَ بِالْمَاءِ .

— فَلَانًا الشَّعْرُ : حَمَلَهُ عَلَى رِوَايَتِهِ .

التَّرَوِيَّةُ : مَصْدَرٌ رَوَى .

يَوْمُ التَّرَوِيَّةِ : هُوَ الثَّامِنُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ .

الرَّوَايُ : رَاوَى الْحَدِيثَ ، أَوْ الشَّعْرَ ، أَوْ الْمَاءَ : حَامِلُهُ ، وَنَاقِلُهُ . (ج) رِوَاةً .

الرَّوَايَةُ : مُؤَنَّثُ الرَّوَايِ .

— : مَنْ كَثُرَتْ رِوَايَتُهُ . وَهَاءٌ لِلْمُبَالَغَةِ .

— : الْمُسْتَقِي .

— : الْبَعِيرُ ، أَوْ الْبَغْلُ ، أَوْ الْحِمَارُ الَّذِي يُسْتَقَى عَلَيْهِ .
وَالْعَامَّةُ تُسَمِّي الْمَرَادَةَ رَاوِيَةً ، وَهِيَ جَائِزٌ اسْتِعَارَةٌ .

(ج) رَوَايَا .

رِوَايَةُ الشَّعْرِ ، وَنَحْوِهِ : حَمَلُهُ ، وَتَقَلُّهُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : إِخْبَارٌ بِمَا لَمْ يَحْضُرْ فِيهِ التَّرَافُعُ ،

وَلَمْ يُقْصَدْ بِهِ فَضْلُ الْقَضَاءِ ، وَبِتَ الْحُكْمِ ، بِلِ قُصْدِهِ بِهِ
مَجْرَدُ عَزْوِهِ لِقَائِلِهِ بِحَيْثُ لَوْ رَجَعَ عَنْهُ رَجَعَ الرَّوَايِ .

الرَّوْيُ : الْحَرْفُ الَّذِي تُبْنَى عَلَيْهِ الْقَصِيدَةُ ، وَتُنَسَبُ
إِلَيْهِ ، فَيُقَالُ قَصِيدَةٌ دَالِيَّةٌ ، أَوْ تَائِيَّةٌ .

— : السَّحَابَةُ الْعَظِيمَةُ الْقَطْرِ ، الشَّدِيدَةُ الْوَقْعِ .

الرَّوْيَةُ : النَّظَرُ ، وَالتَّفَكُّيرُ فِي الْأُمُورِ .

— : بَقِيَّةُ الشَّيْءِ .

يُقَالُ : عَلِيَ رِوْيَةٌ مِنْ دِينٍ .

— : الْحَاجَةُ .

(ج) رَوَايَا .

رَابَةُ الْأَمْرِ . وَفُلَانٌ — رِيًّا ، وَرِيَّةً : جَعَلَهُ شَاكًا .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « دَعُ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا
يَرِيْبُكَ » . أَي : دَعُ مَا تَشْكُ فِيهِ ، إِلَى مَا لَا تَشْكُ فِيهِ .

وَيُقَالُ : رَابَهُ مِنْ فُلَانٍ أَمْرٌ : اسْتَيْقَنَ مِنْهُ الرِّيَّةَ .

— الرَّجُلُ فُلَانًا : أَوْصَلَ إِلَيْهِ الرِّيَّةَ .

— الْأَمْرُ فُلَانًا : نَابَهُ ، وَأَصَابَهُ .

أَرَابَ الْأَمْرَ ، وَالرَّجُلَ : صَارَ ذَا رِيَّةٍ .

— الْأَمْرُ ، وَالرَّجُلُ فُلَانًا : رَابَهُ .

— الرَّجُلُ : جَعَلَ فِيهِ رِيَّةً .

— فُلَانًا : أَقْلَمَهُ ، وَأَزْعَجَهُ .

اِرْتَابَ فِيهِ ، وَبِهِ : شَكَّ .

وَيُقَالُ : اِرْتَابَ بِهِ : اتَّهَمَهُ .

إِسْتِرَابَ / الرَّيْنَةَ

أَيُّ : لَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا زَعَمُوا ، وَلَا كَمَا قَالُوا إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ
أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ، بَلْ هُوَ كَلَامُ اللَّهِ ، وَوَحْيُهُ ، وَتَنْزِيلُهُ
عَلَى رَسُولِهِ ﷺ ، وَإِنَّا حَجَبَ قُلُوبَهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ بِهِ
مَا عَلَيَّهَا مِنَ الرَّيْنِ الَّذِي قَدْ لَيْسَ قُلُوبُهُمْ مِنْ كَثْرَةِ
الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا .

رَيْنَ بِهِ : مَاتَ .

— وَقَعَ فِيهَا لَا طَاقَةَ لَهُ بِهِ ، وَلَا يَسْتَطِيعُ الْخُرُوجَ
مِنْهُ .

الرَّانُ : الْغِطَاءُ ، وَالْحِجَابُ الْكَثِيفُ .

— : الصَّدَأُ يَعْْلُو الشَّيْءَ الْجَلِيَّ ، كَالسَّيْفِ ، وَالْمِرَاةِ ،
وَنَحْوِهَا .

— : مَا عَطَى عَلَى الْقَلْبِ ، وَرَكِبَهُ مِنَ الْقَسْوَةِ لِلذَّنْبِ
بَعْدَ الذَّنْبِ .

— : الدَّنَسُ .

— : خِرْقَةٌ تَعْمَلُ كَالْحُفِّ ، مَحْشُوءَةٌ قَطْنًا تُلْبَسُ تَحْتَهُ
لِلْبُرْدِ . قَالَ السُّبْكِيُّ : وَلَمْ أَرَهُ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ ، وَلَعَلَّهُ
فَارِسِيٌّ .

الرَّيْنُ : الرَّانُ .

الرَّيْنَةُ : الْحَمْرُ .

إِسْتِرَابَ بِهِ : رَأَى مِنْهُ مَا يَرِيئُهُ .

الرَّيْبُ : الظَّنُّ ، وَالشَّكُّ ، وَالتُّهْمَةُ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى فِي وَصْفِ الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ ذَلِكَ
الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢) .
— : الْحَاجَةُ .

— الْمُنُونِ : حَوَادِثُ الدَّهْرِ .

الرَّيْبَةُ : الظَّنُّ ، وَالشَّكُّ ، وَالتُّهْمَةُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رَيْبَةً
فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾
(التَّوْبَةُ : ١١٠) . أَيُّ : يَدُلُّ عَلَى دَغَلٍ ، وَقِلَّةٍ يَقِينٍ
مِنْهُمْ .

(ج) رَيْبٌ .


المُسْتِرَابَةُ : الَّتِي لَا تَحِيضُ ، وَهِيَ فِي سِنٍّ مِّنْ تَحِيضٍ .

رَانَ الثُّوبُ — رَيْنًا : تَطْبَعُ ، وَتَدَنَسَ .

— النَّفْسُ : حَبَّتْ ، وَعَثَّتْ .

— الشَّيْءُ فُلَانًا ، وَعَلَيْهِ ، وَبِهِ : غَلَبَهُ ، وَعَطَّاهُ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا
يَكْسِبُونَ ﴾ (الْمُطَفِّفِينَ : ١٤) .



- زَبَنَ الشَّيْءَ ، وَبِهِ زَبْنًا : دَفَعَهُ ، وَرَمَى بِهِ .
 — فَلَانًا عَنِ الشَّيْءِ : صَرَفَهُ عَنْهُ .
 وَيُقَالُ : زَبَنَ عَنْهُ الشَّيْءُ .
 زَابِنٌ : دَافِعٌ .
 — بَاعَ مَا لَا يَعْلَمُ ، كَيْلًا ، أَوْ عَدَدًا ، أَوْ وَزْنًا ، بِمَعْلُومِ الْمِقْدَارِ .
 الزَّبَانِيَّةُ : الشَّرْطُ . الْوَاحِدُ : زَبَانِيٌّ .
 وَقِيلَ : زَابِنٌ .
 — : مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ ، لِأَنَّهُمْ يَدْفَعُونَ أَهْلَ النَّارِ إِلَيْهَا .
 الزَّبْنُ : الْمُرَابَنَةُ .
 الْمُرَابَنَةُ : الْمُدَافَعَةُ .
 — : يَبِيعُ الرُّطْبَ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ .
 □ — : هِيَ يَبِيعُ الرُّطْبَ فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا ، وَيَبِيعُ الْعِنَبَ بِالزَّبِيبِ كَيْلًا ، وَيَبِيعُ الزَّرْعَ بِالْحِنْطَةِ كَيْلًا .
 وَهَذَا لَا خِلَافَ فِيهِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ . (ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ) .
 — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : هِيَ يَبِيعُ مَجْهُولٍ بِمَجْهُولٍ ، أَوْ يَبِيعُ مَجْهُولٍ بِمَعْلُومٍ مِنْ جِنْسِهِ .
 وَفِي قَوْلِ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ يَبِيعُ الْمَغَابِنَةَ فِي الْجِنْسِ الَّذِي لَا يَجُوزُ فِيهِ الْعَبْنُ .
 — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ يَبِيعُ الشَّارِ فِي أَشْجَارِهَا بِمَكِيلٍ مِنْ نَوْعِهَا بِتَأْخِيرٍ .
 — فِي قَوْلِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ : هِيَ الْمَزَارَعَةُ .
 زَرَدَةٌ — زَرْدًا : حَنَقَةٌ .
- الدَّرْعُ : سَرَدَهَا .
 زَرِدَةُ اللَّقْمَةِ — زَرْدًا ، وَزَرْدًا : بَلَعَهَا .
 إِزْدَرَدَةُ اللَّقْمَةِ : ابْتَلَعَهَا .
 الزَّرِيدُ مِنَ الطَّعَامِ : اللَّيْنُ السَّرِيعُ الْإِنْجِدَارِ .
 الْمَزْرَدُ : الْحَلْقُ . (ج) مَزَارِدٌ .
 زَرَعَ الْحَبَّ — زَرَعًا ، وَزَرَعَةً : بَذَرَهُ .
 — الْأَرْضَ : حَرَثَهَا لِلزَّرَاعَةِ .
 — اللَّهُ الزَّرْعُ : أَنْبَتَهُ ، وَنَمَّاهُ حَتَّى يَبْلُغَ غَايَتَهُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ . أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ ﴾ (الْوَاقِعَةُ : ٦٣ - ٦٤)
 زَارَعَهُ مَزَارَعَةً : عَامَلَهُ بِالْمَزَارَعَةِ .
 الزَّرْعُ : الْمَزْرُوعُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ (الْأَنْعَامُ : ١٤١)
 (ج) زَرُوعٌ .
 — : الْوَلَدُ .
 — : مَا لَيْسَ بِشَجَرٍ .
 الْمَزَارَعَةُ : مُفَاعَلَةٌ مِنَ الزَّرْعِ .
 □ — شَرَعًا : عَقَدَ عَلَى الزَّرْعِ بِنِعْضِ الْحَارِجِ . (التَّمْرَتَاثِي)

— : الْمُخَابَرَةُ .

— فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٤٣١) : نَوْعٌ شَرَكِيَّةٌ عَلَى كَوْنِ الْأَرْضِي مِنْ طَرَفٍ ، وَالْعَمَلِ مِنْ طَرَفٍ آخَرَ . يَعْنِي أَنَّ الْأَرْضِي تُزْرَعُ وَالْحَاصِلَاتُ تُقَسَّمُ بَيْنَهُمَا .

رَعَفَ فِي الْحَدِيثِ — رَعَفًا : زَادَ عَلَيْهِ ، أَوْ كَذَبَ فِيهِ .

— الرَّجُلِ ، وَنَحْوَهُ : ضَرَبَهُ ، فَمَاتَ مَكَانَهُ سَرِيعًا .

أَزَعَفَ عَلَيْهِ : أَجْهَرَ .

الزُّعَافُ : سُمُّ زُعَافٍ : سَرِيعِ الْقَتْلِ .

وَمَوْتُ زُعَافٍ : سَرِيعٌ .

زَكَ الشَّيْءُ — زُكُوًا ، وَزَكَءٌ ، وَزَكَةٌ : نَبَا ، وَزَادَ .

— فَلَانٌ : صَلَحَ .

وَيُقَالُ : هَذَا الْأَمْرُ لَا يَزُكُوُ بِفُلَانٍ : لَا يَلِيقُ بِهِ .

فَهُوَ زَكِيٌّ .

(ج) أَزْكِيَاءُ .

أَزُكِيَ الشَّيْءُ : نَبَا ، وَزَادَ .

— الشَّيْءُ : نَمَاءٌ .

تَزَكَّى : تَصَدَّقَ .

— : تَطَهَّرَ مِنَ الذُّنُوبِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى ﴾ (الْأَعْلَى : ١٤)

أَيُّ : طَهَّرَ نَفْسَهُ مِنَ الْأَخْلَاقِ الرَّذِيلَةِ ، وَتَابَعَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ

سُبْحَانَهُ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ .

زَكَى الشَّيْءُ : أَزْكَاهُ .

— : أَصْلَحَهُ .

— : طَهَّرَهُ .

— نَفْسُهُ : مَدَحَهَا . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى

الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ

وَلَا يُظْلِمُونَ فِتْيَانًا ﴾ (النِّسَاءُ : ٤٩)

أَيُّ : يَمْدُحُونَهَا بِالْبِرَاءَةِ مِنَ الذُّنُوبِ .

— مَالُهُ : أَدَّى زَكَاتَهُ .

التَّزْكِيَةُ : التَّنْمِيَةُ .

— : التَّطَهُّرُ .

— : الرَّفْعُ .

— الْإِنْسَانِ : زِيَادَةُ فِي شَأْنِهِ ، وَرَفْعُ لَهُ ، وَتَطَهُّرُ لَهُ مِنْ

الدَّنَسِ .

□ التَّزْكِيَةُ فِي الشَّهَادَةِ إِصْطِلَاحًا : نِسْبَةُ الشَّاهِدِ إِلَى

الطَّهَارَةِ مِمَّا يُبْطِلُ الشَّهَادَةَ مِنَ الْكِبَائِرِ . (أَطْفِيشٌ)

✓ الزَّكَاةُ : الْبَرَكَةُ ، وَالنَّبَاءُ .

— : صَفْوَةُ الشَّيْءِ .

— : الطَّهَارَةُ .

— : الْمَدْحُ .

— : الصَّلَاحُ .

□ — شَرْعًا : تَمْلِيكَ جُزْءٍ مِنَ الْمَالِ ، عَيْنَهُ الشَّارِعُ ، مِنْ

مُسْلِمٍ فَقِيرٍ ، غَيْرِ هَاشِمِيٍّ ، وَلَا مَوْلَى لَهَا شَيْئًا ، مَعَ قَطْعِ

الْمُنْفَعَةِ عَنِ الْمَمْلُوكِ مِنْ كُلِّ وَجْهِ ، اللَّهُ تَعَالَى .

(التَّمْرَتَاشِيُّ)

الزَّلَامُ : السَّهْمُ الَّذِي لَا رِيْشَ عَلَيْهِ . (ج) أَزْلَامٌ .

وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ

وَالْأَزْلَامُ رَجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ

تُفْلِحُونَ ﴾ (الْمَائِدَةُ : ٩٠)

وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَسْتَقْسِمُونَ بِالْأَزْلَامِ ، وَكَانُوا يَكْتُبُونَ

عَلَيْهَا الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ ، وَيَضَعُونَهَا فِي وَعَاءٍ ، فَإِذَا أَرَادَ

أَحَدُهُمْ أَمْرًا أَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ ، وَأَخْرَجَ سَهْمًا ، فَإِنْ خَرَجَ

مَا فِيهِ الْأَمْرُ مَضَى لِقَضِيهِ ، وَإِنْ خَرَجَ مَا فِيهِ النَّهْيُ

كَفَّ .

زَمِنَ — زَمَنًا ، وَزَمَنَةً ، وَزَمَانَةً : مَرِضَ مَرَضًا يَدُومٌ

زَمَانًا طَوِيلًا .

— : ضَعْفٌ بِكِبَرِ سِنِّ ، أَوْ مُطَاوَلَةٌ عَلَيْهِ .

فَهُوَ زَمِينٌ ، وَزَمِينٌ .

الزَّمانُ / زارَ

الزَّمانُ : اِسْمٌ لِقَلِيلِ الوَقْتِ ، وَكَثِيرِهِ .
(ج) أَزْمِنَةٌ .

الزَّمانَةُ : مَرَضٌ يَدُومٌ .

الزَّمانُ : الزَّمانُ .

(ج) أَزْمَانٌ .

الزَّمانُ : المَرِيضُ مَرَضاً طَوِيلاً .

(ج) زَمْنِي .

□ — عند الشَّافِعِيَّةِ : هو الذي أَصابَتْهُ آفةٌ أَضَعَفَتْ

حَرَكَتَهُ وَإِنْ كانَ شابِئاً .

تَزْدَقُّ : صارَ زَنْدِيقاً .

الزَّنْدَقُ : الشَّدِيدُ البُخْلِ .

الزَّنْدَقَةُ : مَذْهَبُ القائِلِينَ بِدوامِ الدَّهْرِ مِنْ أَصْحابِ
زَرادِشتِ .

قالَ العَرالِيُّ : هُم طائِفَةٌ مِنَ الأَقْدَمِينَ جَحَدُوا الصَّانِعَ
المُدَبِّرَ لِلعالمِ ، وَزَعَمُوا أَنَّ العالَمَ لَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ بِلا صانِعٍ ،
وَلَمْ يَزَلِ الحَيوانُ مِنْ نُطْفَةٍ ، والنُّطْفَةُ مِنْ حَيوانٍ ، كَذَلِكَ
كانَ ، وَكَذَلِكَ يَكُونُ .

الزَّنْدِيقُ : مَنْ يُؤْمِنُ بِالزَّنْدَقَةِ ، فارِسيٌّ مُعَرَّبٌ .

(ج) زَنادِقَةٌ ، وَزَنادِيقٌ .

والمَشْهُورُ على ألسِنَةِ النَّاسِ أَنَّ الزَّنْدِيقَ هو السُّنِّيُّ
لا يَتَمَسَّكُ بِشَريعةِ ، وَيَقولُ بِدوامِ الدَّهْرِ . وَالعَرَبُ تُعَبِّرُ
عَنْ هَذَا بِقَوْلِهِمْ مُلْجِدٌ ، أَي : طاعِنٌ فِي الأَدْيانِ .

وقالَ العَلامةُ ابنُ كَيْالٍ : إِنَّ الزَّنْدِيقَ فِي لسانِ العَرَبِ
يُطْلَقُ على مَنْ يَنْفِي الباريَ تَعالَى ، وَعلى مَنْ يُثَبِّتُ
الشَّرِيكَ ، وَعلى مَنْ يَنْكِرُ حِكْمَتَهُ .

□ — عند المالكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالحَنابِلَةِ ،
وَالجَعْفَرِيَّةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ : هو الذي يُظْهِرُ الإِسْلامَ ،
وَيُخْفِي الكُفْرَ .

وَكانَ يُسَمَّى فِي عَصْرِ النُّبُوَّةِ مُنافِقاً ، فَصارَ فِي العَرْفِ
الشَّرْعِيِّ زَنْدِيقاً .

— عند الحَنَفِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ لِشَّافِعِيَّةِ : هو الذي
لا يَتَنَجَّلُ دِيناً .

زَهَقَ — زَهَقاً ، وَزُهوقاً : سَبَقَ وَتَقَدَّمَ .

— الباطِلُ : زالَ ، وَاضْتَحَلَ .

فهو زاهِقٌ ، وَزُهوقٌ . وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَقُلْ جاءَ

الحَقُّ وَزَهَقَ الباطِلُ إِنَّ الباطِلَ كانَ زُهوقاً ﴾ (الإِسْراءِ :

(٨١)

— نَفْسُهُ زُهوقاً : خَرَجَتْ .

وَالأَصْلُ فِي الزُّهُوقِ الخُرُوجُ بِصُعوبَةٍ .

وَفِي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : ﴿ فلا تُعْجِبْكَ أَمْوالُهُمْ ولا أَوْلادُهُمْ

إِنما يُريدُ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِها فِي الحِياةِ الدُّنْيا وَتَرْهَقَ أَنْفُسَهُمْ

وَهُمْ كافِرُونَ ﴾ (التَّوْبَةِ : ٥٥)

أَي : تَخْرُجُ أرواحُهُمْ .

أَزْهَقَ فِي السَّيْرِ : أَسْرَعَ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ يَزْهَقُ .

— : مَلَأَهُ .

زَاهِقَةٌ : أَزْهَقَةٌ .

زَهَا — زَهُواً ، وَزُهُواً : تاهَ ، وَتَعاطَمَ ، وَافْتَحَرَ .

— السَّرَّاجُ ، وَغَيْرُهُ : أَضَاءَ .

— البُسْرُ : تَلَوْنَ بِحُمْرَةٍ ، أَوْ صُفْرَةٍ .

— : صفا لَوْنُهُ بَعْدَ الحُمْرَةِ وَالصُّفْرَةِ .

— الزَّرْعُ : زَكَ ، وَنَمَا .

الزَّهْوُ : الكِبْرُ .

— : المُنْظَرُ الحَسَنُ .

— : النَّباتُ النَّاظِرُ .

— : البُسْرُ المَتَلَوْنُ .

زارَ المَكَانَ ، وَنَحْوَهُ — زِيارَةً ، وَزُوراً : قَصَدَهُ .

زَوْرَ / الزَّوَالُ

□ شَهَادَةُ الزُّورِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هِيَ الشَّهَادَةُ الْبَاطِلَةُ
عَمْدًا . (ابْنُ عَابِدِينَ)

زَوْرَ — زَوْرًا : إِعْوَجَّ صَدْرُهُ .
فَهُوَ أَزْوَرُ .

الزِّيَارَةُ : مَصْدَرٌ .

إِزْوَرَ عَنِ الشَّيْءِ : مَالَ .

□ — فِي الْعُرْفِ : قَصْدُ الْمَزُورِ إِكْرَامًا لَهُ ، وَاسْتِنْسَاسًا
بِهِ . (الْفَيَّومِيُّ) .

زَوْرَ الطَّائِرِ : أَكَلَ حَتَّى امْتَلَأَتْ حَوْصَلَتُهُ ، وَارْتَفَعَتْ .
— الشَّيْءَ تَزْوِيرًا : أَصْلَحَهُ ، وَقَوَّمَهُ ، وَاتَّقَنَهُ .

— : حَسَنَهُ ، وَزَيَّنَهُ .

زَالَ — زَوَالًا ، وَزَوْلَانًا : تَحَوَّلَ ، وَانْتَقَلَ .

يُقَالُ : زَوْرَ الْكَلَامَ : زَخَرَفَهُ .

— : اِضْطَحَلَ .

— الْكَذِبَ : زَيَّنَهُ .

— الشَّمْسُ : مَالَتْ عَنْ كَيْدِ السَّمَاءِ .

— الشَّهَادَةَ ، وَنَحْوَهَا : حَكَمَ بِأَنَّهَا زَوْرٌ .

— النَّهَارُ : اِرْتَفَعَ .

— عَلَيْهِ : قَالَ عَلَيْهِ زَوْرًا .

وَيُقَالُ : زَالَ زَائِلُ الظِّلِّ : قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ .

— عَلَيْهِ كَذَا ، وَكَذَا : نَسَبَ إِلَيْهِ شَيْئًا كَذِبًا وَزَوْرًا .

أَزَالَ الشَّيْءَ : نَحَاهُ ، وَأَبْعَدَهُ .

التَّزْوِيرُ : التَّحْسِينُ ، وَالتَّقْوِيمُ .

— : تَحْسِينُ الْكَذِبِ .

زَاوَلَهُ مُزَاوَلَةً ، وَزَوَالًا : بَاشَرَهُ ، وَمَارَسَهُ .

الزُّورُ : أَعْلَى الصَّدْرِ .

الزَّوَالُ : الذَّهَابُ .

— : الزَّائِرُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ لِي زَوْجِكَ

عَلَيْكَ حَقًّا ، وَلِي زَوْجٌ عَلَيْكَ حَقًّا » .

— : الْاِسْتِحَالَةُ .

وَيَقَعُ عَلَى الْجَمَاعَةِ . يُقَالُ : رَجَالَ زَوْرٌ ، وَنِسْوَةٌ زَوْرٌ .

— : تَحَوَّلَ الشَّمْسُ عَنْ كَيْدِ السَّمَاءِ إِلَى جِهَةِ الْغَرْبِ .

الزُّورُ : الْبَاطِلُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :

وَعَلَامَتُهُ زِيَادَةُ الظِّلِّ بَعْدَ تَنَاهِي نُقْصَانِهِ .

﴿ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ﴾ (الْفُرْقَانُ : ٧٢)

وَذَلِكَ أَنَّ ظِلَّ الشَّخْصِ يَكُونُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ طَوِيلًا

مُمْتَدًّا ، فَكَلَّمَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ تَقَصَّ . فَإِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ

وَقَفَّ الظِّلُّ ، فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ عَادَ الظِّلُّ إِلَى الزِّيَادَةِ .

— : الْكَذِبُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ :

وَهُوَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الزَّمَانِ ، وَالْبِلَادِ .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ ؟

وَفِي عِلْمِ الْجُغْرَافِيَا يُسَمَّى خَطُّ الطُّولِ خَطُّ الزَّوَالِ ، أَوْ هُوَ

ثَلَاثًا . قُلْنَا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ ،

وَالظُّهْرُ هُوَ النُّقْطَةُ مِنَ الزَّمَانِ الَّتِي فِيهَا تَعْبُرُ الشَّمْسُ خَطَّ

وَعُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ ، وَكَانَ مُكْتَبًا فَجَلَسَ ، فَقَالَ : أَلَا وَقَوْلُ

الزَّوَالِ لِكُلِّ مَوْضِعٍ فِي الْأَرْضِ .

الزُّورِ ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ ، أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ ، وَشَهَادَةُ

الزَّوَالِ لِكُلِّ مَوْضِعٍ فِي الْأَرْضِ .

الزُّورِ ، فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْتُ : لَا يَسْكُتُ » .

وَمَعْنَى هَذَا أَنَّ كُلَّ مَوْضِعٍ فِي الْأَرْضِ لَهُ ظُهُرُهُ ، إِلَّا أَنْ تَقَعَ

— : الشَّرْكَ بِاللَّهِ تَعَالَى .

مَوَاضِعٌ عَلَى خَطِّ وَاحِدٍ ، فَظُّهْرُهَا وَاحِدٌ .

— : مَجْلِسُ اللَّيْلِ ، وَالْغِنَاءُ .



السُّؤَالُ : طَلَبُ الصَّدَقَةِ .
 السُّؤُلُ : مَا سَأَلْتَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ :
 ﴿ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَا مُوسَى ﴾ (طه : ٣٦)
 السُّؤُولُ : السُّؤُلُ .
 الْمَسْأَلَةُ : مَصْدَرٌ . (ج) مَسَائِلٌ .
 — : الْحَاجَةُ .
 أُصُولُ الْمَسَائِلِ فِي الْمَوَارِيثِ .
 (أَنْظُرْ أ ص ل)
 الْمَسْؤُولِيَّةُ : التَّبِعَةُ .
 سَبَّ فُلَانًا — سَبًّا : شَتَمَهُ .
 وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ
 اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ (الْأَنْعَامُ : ١٠٨) .
 فَسَبُّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى لَيْسَ أَنَّهُمْ يَسُبُّونَهُ صَرِيحًا ، وَلَكِنْ
 يَخْوَضُونَ فِي ذِكْرِهِ ، فَيَذْكُرُونَهُ ، بِمَا لَا يَلِيقُ ، وَيَتِمَادُونَ
 فِي ذَلِكَ بِالْمَجَادَلَةِ ، وَيَزْدَادُونَ فِي ذِكْرِهِ بِمَا تَنْزَعُ عَنْهُ
 تَعَالَى .
 — الشَّيْءُ : قَطْعُهُ .
 — الدَّابَّةُ : عَقَرَهَا .
 سَابَهُ مَسَابَةً وَسِيَابًا : شَاتَمَهُ .
 سَبَّبَ الْأَسْبَابَ : أَوْجَدَهَا .
 — فُلَانًا : أَكْثَرَسَبَّهُ .
 السَّبَابُ : الشَّتْمُ .

سَارَ مِنَ الطَّعَامِ ، وَالشَّرَابِ — سَارًا : أَبْقَى بَقِيَّةً ، فَهُوَ
 سَارٌ .
 سَمِيرٌ — سَارًا : بَقِيٌّ .
 أُسَارٌ : سَارٌ .
 فَهُوَ سَارٌ .
 السُّؤُرُ : بَقِيَّةُ الشَّيْءِ .
 وَيُقَالُ لِلشَّرِيِّ : إِنَّهُ سُؤْرٌ شَرٌّ .
 (ج) أُسَارٌ .
 — : فَضْلَةُ الشُّرْبِ .
 — مِنَ الْفَأْرَةِ ، وَغَيْرِهَا : كَالرِّيْقِ مِنَ الْإِنْسَانِ .
 وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ مِنْ قَوْلِ الْفُقَهَاءِ : سُؤْرُ الْحَيَوَانِ طَاهِرٌ ، أَوْ
 نَجِسٌ .
 □ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هُوَ الْمَاءُ الْقَلِيلُ الَّذِي لَاقَاهُ قَمٌ
 حَيَوَانٍ ، أَوْ جِئْمَةٌ . (النَّجْفِيُّ) .
 السُّوْرَةُ : الْبَقِيَّةُ .
 — مِنَ الْمَالِ : جَيِّدُهُ .
 سَأَلَهُ عَنْ كَذَا ، وَبِكَذَا — سَوَالًا ، وَتَسَالًا ، وَمَسْأَلَةً :
 اسْتَحْبَرَهُ عَنْهُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ الَّذِي خَلَقَ
 السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى
 الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا ﴾ (الْفُرْقَانُ : ٥٩)
 — الْمُحْتَاجُ النَّاسَ : طَلَبَ مِنْهُمْ الصَّدَقَةَ .
 — فُلَانًا الشَّيْءَ : اسْتَعْطَاهُ إِيَّاهُ .
 سَاءَلَهُ : سَأَلَهُ .

السَّبُّ / سَبَّحَ

وبعبارةٍ أُخْرَى : هو ما تَرْتَبَ عَلَيْهِ الْحُكْمُ ، مِمَّا لَا يُذْرِكُ الْعَقْلُ تَأْثِيرَهُ ، وَلَا يَكُونُ بِصُغْرِ الْمَكْلَفِ ، كَالْوَقْتِ لِلصَّلَاةِ .

وهو يُعْرَفُ بِنِسْبَةِ الْحُكْمِ إِلَيْهِ ، وَتَعَلُّقِهِ بِهِ ، إِذِ الْأَصْلُ فِي إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى الشَّيْءِ أَنْ يَكُونَ سَبَبًا ، وَكَذَا إِذَا لَازَمَهُ ، فَتَكَرَّرَ بِتَكَرُّرِهِ .

— عند الجَعْفَرِيَّةِ : هو الوَصْفُ الوُجُودِيُّ الظَاهِرُ ، الْمُنْضَبُطُ ، الَّذِي دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى كَوْنِهِ مُعْرَفًا لِإِثْبَاتِ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ لِذَاتِهِ ، سَوَاءً كَانَ الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ وَجُوبًا ، أَوْ نَدْبًا .

السَّبَابَةُ : الإِصْبَعُ الَّتِي بَيْنَ الإِبْهَامِ وَالْوَسْطَى .

السَّبَّةُ : الزَّمَنُ مِنَ الدَّهْرِ .

تَقُولُ : مَضَتْ سَبَّةٌ مِنَ الدَّهْرِ . وَأَصَابَتْنا سَبَّةٌ مِنْ بَرْدٍ ، أَوْ حَرٍّ : إِذَا دَامَ ذَلِكَ أَيَّامًا . وَهِيَ الَّتِي يُقَالُ لَهَا الْآنَ مُوجَّةٌ . (ج) سَبَاتٌ .

وَيُقَالُ : الدَّهْرُ سَبَاتٌ : أَحْوَالٌ ، حَالٌ كَذَا ، وَحَالٌ كَذَا .

السَّبَّةُ : العَارُ .

— : مَنْ يَكْثُرُ النَّاسُ سَبَّةً .

— : حَلْقَةُ الدَّبْرِ .

سَبَّحَ بِالنَّهْرِ ، وَفِيهِ — سَبْحًا ، وَسَبَّاحَةٌ : عَامٌ .

— الفَرَسُ : مَدَّ يَدَيْهِ فِي الْجَرِيِّ . فَهُوَ سَابِحٌ ، وَسَبُوحٌ .

— النُّجُومُ : جَرَّتْ فِي الْفَلَكِ .

— فُلَانٌ : تَقَلَّبَ مُتَّصِرًا فِي مَعَاشِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ :

العَزِيزِ : ﴿ إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا ﴾ (المَزْمَلِ :

(٧) .

سَبَّحَ اللَّهُ ، وَلَهُ تَسْبِيحًا ، وَسُبْحَانًا : نَزَّهَهُ ، وَقَدَّسَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ سَبَّحَ اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي

الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ (الحَشْرِ : ١) .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ » .

قَالَ إِبْرَاهِيمُ الْخَرَبِيُّ : السَّبَابُ أَشَدُّ مِنَ السَّبِّ ، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ فِي الرَّجُلِ مَا فِيهِ ، وَمَا لَيْسَ فِيهِ ، يُرِيدُ بِذَلِكَ عَيْبَتَهُ .

السَّبُّ : الْكَثِيرُ السَّبَابِ . (ج) سُبُوبٌ .

— : الْحِجَارُ .

— : الْعِمَامَةُ .

— : الثُّوبُ الرَّقِيقُ .

— : الْحَبْلُ .

السَّبَبُ : الْحَبْلُ . (ج) أَسْبَابٌ .

— : كُلُّ شَيْءٍ يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى غَيْرِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ

تَعَالَى : ﴿ وَأَتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا . فَاتَّبِعْ سَبَبًا ﴾

(الْكَهْفُ : ٨٤ - ٨٥) .

وَالْمَعْنَى : آتَاهُ اللَّهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَعْرِفَةً ، وَدَرِيْعَةً يَتَوَصَّلُ

بِهَا ، فَاتَّبِعْ وَاحِدًا مِنْ تِلْكَ الْأَسْبَابِ .

وَأَسْبَابُ السَّمَاءِ : مَرَاقِيهَا ، وَنَوَاحِيهَا . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْمَجِيدِ : ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا هَامَانَ ابْنِ لِي صَرْحًا لَعَلِّي

أُبْلَغُ الْأَسْبَابَ . أَسْبَابُ السَّمَاوَاتِ فَاطَّلَعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى ﴾

(غَافِرٌ : ٣٦ - ٣٧) .

أَيُّ : لَعَلِّي أُبْلَغُ الْأَسْبَابَ ، وَالذَّرَائِعَ الْحَادِثَةَ فِي السَّمَاءِ ،

فَأَتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى مَعْرِفَةِ مَا يَدَّعِيهِ مُوسَى .

وَقَالَ قَتَادَةُ : الْأَسْبَابُ : هِيَ أَبْوَابُ السَّمَاءِ .

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْعَرَبُ تَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ ذَا دِينٍ :

إِرْتَقَى فُلَانٌ فِي الْأَسْبَابِ .

□ السَّبَبُ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ : مَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ الْعَدَمُ ،

وَمِنْ وَجُودِهِ الْوُجُودُ . (أَطْفِيشٌ) .

وَقَدْ أُطْلِقَ بَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ السَّبَبَ عَلَى الشَّرْطِ تَسَاهُلًا .

□ سَبَبُ الْحُكْمِ فِي الشَّرِيعَةِ : مَا يَكُونُ طَرِيقًا لِلْوُصُولِ

إِلَى الْحُكْمِ ، غَيْرَ مُؤَثِّرٍ فِيهِ . (الْجُرْجَانِيُّ) .

— قال: سُبْحَانَ اللَّهِ .

التَّسْبِيحُ: التَّقْدِيسُ ، وَالتَّنْزِيهِ .

وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ تَسْبِّحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴾ (الْإِسْرَاءُ : ٤٤) .

— : الصَّلَاةُ . من باب إِطْلَاقِ اسْمِ الْبَعْضِ عَلَى الْكُلِّ ، أَوْ لِأَنَّ الْمُسَلِّيَ مُنْزَرَةً لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِإِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ ، وَالتَّسْبِيحُ هُوَ التَّنْزِيهِ ، فَيَكُونُ مِنْ بَابِ الْمُلَازِمَةِ .

السَّبَّاحَةُ: السَّبَّابَةُ .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا يُشَارُ بِهَا عِنْدَ التَّسْبِيحِ .

سُبْحَانَ: تَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ: كَلِمَةٌ تُنْزِيهِ لَهُ مِنْ نَقْصٍ ، وَصِفَةٍ لِلْمُحَدَّثِ .

وهو مَنْصُوبٌ عَلَى الْمُسَدَّرِ ، غَيْرُ مُتَصَرِّفٍ لِجَمُودِهِ .

وقد وَرَدَتْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مَوْضِعًا . وقد تُسْتَعْمَلُ كَلِمَةٌ (سُبْحَانَ اللَّهِ) لِإِرَادَةِ التَّعْجَبِ . وهو

كَثِيرٌ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ . من ذَلِكَ قَوْلُ الرَّسُولِ ﷺ : « سُبْحَانَ اللَّهِ الْمُؤْمِنُ لَا يَنْجَسُ » .

السُّبْحَةُ: خَرَازَاتُ مَنْظُومَةٍ يُسَبِّحُ بِهَا . (ج) سُبْحٌ .

قال الأزهري: هِيَ مَوْلَدَةٌ .

— : الصَّلَاةُ .

□ — شَرْعًا : تُطْلَقُ عَلَى النَّافِلَةِ . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

السَّبْحَلَةُ: حِكَايَةُ قَوْلِ: سُبْحَانَ اللَّهِ .

السُّبُوحُ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

وَمَعْنَاهُ: الْمُبْرَأُ مِنَ النَّقَائِصِ ، وَالشَّرِيكَ ، وَكُلُّ

مَا لَا يَلِيْقُ بِالْإِلَهِيَّةِ .

المُسَبَّحَةُ: السَّبَّاحَةُ .

السَّبْعُ: كُلُّ مَا لَهُ نَابٌ ، وَيَعْدُو عَلَى النَّاسِ ، وَالذُّوَابُ ،

فَيَفْتَرِسُهَا ، كَالْأَسَدِ ، وَالذَّبَّابِ ، وَالنَّمِرِ .

وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ حَرَّمْتُ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ ﴾ (الْمَائِدَةُ : ٣) .

(ج) سِبَاعٌ .

— : كُلُّ مَا لَهُ مِخْلَبٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : اسْمٌ لِكُلِّ حَيَوَانٍ مُنْتَهَبٍ مِنَ

الْأَرْضِ ، مُخْتَطِفٍ مِنَ الْهَوَاءِ ، جَارِحٍ ، قَاتِلٍ عَادَةً .

و : كُلُّ مَا أَكَلَ اللَّحْمَ .

و : كُلُّ حَيَوَانٍ لَا يُؤْكَلُ لِحْمُهُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا يَعْدُو عَلَى النَّاسِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : كُلُّ مُفْتَرِسٍ .

السَّبْعُ: السَّبْعُ .

سَبَّغَ الشَّيْءُ — سَبُوعًا : تَمَّ .

— : طَالَ .

— : اتَّسَعَ .

أَسْبَعَهُ: جَعَلَهُ سَابِعًا .

— وَضُوءَهُ : وَفَى كُلَّ عَضْوِ حَقَّةٍ فِي الْغَسْلِ .

— لَهُ فِي النَّقْعَةِ : وَسَّعَ عَلَيْهِ .

— اللَّهُ عَلَيْكَ النِّعْمَةَ : أَكْمَلَهَا ، وَأَتَمَّهَا . وفي التَّنْزِيلِ

الْعَزِيزِ : ﴿ أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ

وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَةً ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً وَمِنْ

النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ

مُنِيرٍ ﴾ (لُقْمَانَ : ٢٠) .

إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ: إِتِمَامُهُ ، وَإِكْمَالُهُ ، وَالْمُبَالَغَةُ فِيهِ .

السَّابِغُ: الْكَامِلُ الْوَافِي .

السَّابِغَةُ: الدَّرْعُ الْوَاسِعَةُ .

سَبَقَهُ إِلَى الشَّيْءِ — سَبَقًا : تَقَدَّمَه .

سَابَقَ إِلَى الشَّيْءِ مُسَابِقَةً ، وَسَبَاقًا : أَسْرَعَ إِلَيْهِ .

اِسْتَبَقُوا / قَصْدُ السَّبِيلِ

المُسْبِلُ إِزَارَةٌ ، وَالْمَنَانُ ، وَالْمُنْفِقُ سَلَمَتُهُ بِالْحَلْفِ
الْكَاذِبِ .

والمَرَادُ : المُرْخِي لَه ، الجَارُ طَرْفَهُ خِيَلَاء .

سَبَّلَ الشَّيْءَ : أَبَاحَهُ ، وَجَعَلَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

الإِسْبَالُ : الإِرْسَالُ .

وقَوْلُهُمْ : إِسْبَالُ الثُّوبِ ، وَالْعِيَامَةِ ، هُوَ : إِرْسَالُ الطَّرْفِ

إِرْسَالاً فَاحِشاً .

السَّابِلَةُ : الجَمَاعَةُ المُخْتَلِفَةُ فِي الطَّرِيقَاتِ فِي حَوَائِجِهِمْ .

السَّبْلُ : المَطَرُ .

السَّبِيلُ : الطَّرِيقُ .

وهو يُذَكَّرُ وَيؤنثُ ، وَالتَّائِيثُ أَغْلَبُ . (ج) سُبِّلَ .

— : الطَّرِيقَةُ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي

أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا

أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ (يُونُسُ : ١٠٨) .

والمَعْنَى : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِرَسُولِهِ ﷺ أَمِيراً أَنْ يُخْبِرَ

النَّاسَ أَنَّ هَذِهِ سَبِيلُهُ ، وَمَسْئَلُكَ ، وَسُنَّتُهُ ، وَهِيَ الدَّعْوَةُ

إِلَى التَّوْحِيدِ عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ ذَلِكَ ، وَيَقِينِ ، وَبُرْهَانِ ،

هُوَ ، وَكُلُّ مَنْ اتَّبَعَهُ يَدْعُو إِلَى ذَاتِ الدَّعْوَةِ عَلَى بَصِيرَةٍ ،

وَيَقِينِ ، وَبُرْهَانِ عَقْلِيٍّ وَشَرْعِيٍّ .

— : السَّبَبُ ، وَالوُصْلَةُ . وفي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : ﴿ يَوْمَ

يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ

سَبِيلاً ﴾ (الفُرْقَانُ : ٢٧) .

أَيُّ : سَبَباً ، وَوُصْلَةً .

— : الحِيلَةُ .

قَصْدُ السَّبِيلِ : البَيَانُ .

وفي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : ﴿ وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ ﴾

(النُّحْلُ : ٩) .

أَيُّ : بَيَانُ الهُدَى وَالصَّلَاةِ ، وَهُوَ مَتَقَوْلُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

وقال مُجَاهِدٌ : طَرِيقُ الحَقِّ عَلَى اللَّهِ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ
عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ

وَرُسُلِهِ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الفَضْلِ
العَظِيمِ ﴾ (الحَدِيدُ : ٢١) .

— بَيْنَ الخَيْلِ : أُرْسَلَهَا ، وَعَلَيْهَا فُرْسَانُهَا ، لِيَنْظُرَ أَيُّهَا

أَسْبَقُ .

— فَلَاناً : بَارَاهُ .

— : جَارَاهُ .

اِسْتَبَقُوا إِلَى كَذَا : سَابَقَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً .

وفي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَلِكُلِّ وَجْهَةٍ هُوَ مَوْلِيهَا فَاسْتَبَقُوا

الخَيْرَاتِ أَتَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعاً إِنَّ اللَّهَ عَلَى

كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (البَقَرَةُ : ١٤٨) .

السَّبَقُ : مَا يَتْرَاهُنُ عَلَيْهِ المُتَسَابِقُونَ .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « لا سَبَقَ إِلَّا فِي خُفٍّ ، أَوْ حَافِرٍ ،

أَوْ نَصْلٍ » . وَمُرَادُهُ أَنَّ العَطَاءَ ، وَالجُعْلَ ، لا يَسْتَحِقُّ إِلَّا

فِي سَبَاقِ الخَيْلِ ، وَالإِبِلِ ، وَالرَّمِيِّ .

السَّبَقُ : المُسَابَقَةُ .

السُّبُقَةُ : السَّبَقُ .

□ المُسَبُّوقُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي أَدْرَكَ الإِمَامَ بَعْدَ رُكْعَةٍ ،

أَوْ أَكْثَرَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَنْ تَأَخَّرَ إِحْرَامُهُ عَنِ إِحْرَامِ الإِمَامِ

فِي الرُّكْعَةِ الأُولَى ، أَوْ عَنِ تَكْبِيرِهِ فِيهَا بَعْدَهَا ، وَإِنْ أَدْرَكَ

مِنَ القِيَامِ قَدْرَ الفَاتِحَةِ ، أَوْ أَكْثَرَ .

أَسْبَلَتِ الطَّرِيقُ : كَثُرَتْ سَابِلَتُهَا .

— الزَّرْعُ : سَبَّلَ .

— السَّمَاءُ : أَمْطَرَتْ .

— الشَّيْءُ : أُرْسَلَهُ ، وَأُرْخَاهُ . فَهُوَ مُسْبِلٌ . وفي الحديثِ

الشَّرِيفِ : « ثَلَاثَةٌ لا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ ،

ولا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، ولا يُرْكَبُهُمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ :

سَبِيلُ اللَّهِ : طَرِيقُ الْهَدَى الَّذِي دَعَا إِلَيْهِ .

وفي القرآن العزير : ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (البقرة : ١٩٥) .

ومضمون الآية الأمر بالإففاق في سبيل الله في سائر وجوه القربات ، ووجوه الطاعات ، وخاصة صرف الأموال في قتال الأعداء ، وبدلها فيما يقوى به المسلمون على عدوهم ، والإخبار عن ترك فعل ذلك بأنه هلاك ، ودمار .

— : الجهاد . واستعماله في هذا المعنى أكثر عرفاً ، وشرعاً .

إِبْنُ السَّبِيلِ : الْمَسَافِرُ الْمُنْقَطِعُ بِهِ ، وَهُوَ يُرِيدُ الرُّجُوعَ إِلَى بَلَدِهِ ، وَلَا يَجِدُ مَا يَتَبَلَّغُ بِهِ .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ إِنَّا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (التوبة : ٦٠) .

□ — عند الفقهاء : هو المسافر في طاعة ينفذ زاده ، فلا يجد ما ينفقه . (ابن رشد) .

— عند الشافعية : هو الذي يريد السفر من بلد إقامته ، فيعجز عن بلوغ مقصده إلا بمعونة .

— عند الجعفرية : الضيف .

— عند الإباضية : هو المنقطع عن أهله ، يُعطى له قدر مُبلّغه ، ولو استغنى في بلده .

السَّبِيلَانِ : مَخْرَجُ الْبُولِ ، وَالْغَائِطِ .

سَبَى عَدُوَّهُ — سَبَى ، وَسَبَاءٌ : أَسْرَهُ .

— اللَّهُ فَلَانًا : لَعَنَهُ .

— الْمَاءُ : حَفَرَ ، حَتَّى أَدْرَكَهُ .

إِسْتَبَى : سَبَى .

السَّبْيُ : الْمَأْسُورُ .

يُقَالُ : قَوْمٌ سَبِيٌّ .

— : النَّسَاءُ . (ج) سَبِيٌّ .

السَّبْيُ : الْمَأْسُورُ ، لِلْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ .
وهي سبيّة أيضاً (ج) سبأيا .

سَجَدَ — سُجُودًا : خَضَعَ ، وَتَطَامَنَ .

وفي الكتاب الكريم : ﴿ وَاللَّهُ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَالُهُم بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴾ (الرعد : ١٥) .

— : وَضَعَ جِهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ .

فهو ساجد ، وسجود . (ج) سجد ، وسجود .

أَسْجَدَ الرَّجُلُ : طَأْطَأَ رَأْسَهُ ، وَأَخْنَى .

السَّجَادَةُ : الطَّنْفِيسَةُ .

— : الْبِسَاطُ الصَّغِيرُ يُصَلَّى عَلَيْهِ .

— : أَثَرُ السُّجُودِ فِي الْجِبْهَةِ .

السجدة : المرّة من السجود .

— : الرَّكْعَةُ . وفي الحديث الشريف : ﴿ إِذَا أَدْرَكَ أَحَدُكُمْ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ . وَإِذَا أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ » .

قال الخطابي : المراد بالسجدة الركعة بروكوعها ، وسجودها . والركعة إنما يكون تامها سجودها . فسميت على هذا سجدة .

السُّجُودُ : التَّطَامَنُ ، وَالْمَيْلُ .

— : الْخُضُوعُ ، وَالذُّلُّ .

— في الصلاة : وَضَعَ الْجِبْهَةَ فِي الْأَرْضِ . سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ غَايَةُ الْخُضُوعِ . وفي القرآن الكريم : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ﴾ (الفتح : ٢٩) .

— : التَّحِيَّةُ .

□ — شَرَعاً : عِبَارَةٌ عَنْ هَيْئَةٍ مَخْصُوصَةٍ .
(الفَيُّومِي) .

— شَرَعاً : وَضَعَ الْجِبْهَةَ عَلَى الْأَرْضِ ، أَوْ مَا أَنْبَتَتْ مِمَّا
لَا يُؤْكَلُ ، وَلَا يُلْبَسُ . (النَّجْفِيُّ) .

المَسْجِدُ : جِبْهَةُ الرَّجُلِ حَيْثُ يُصِيبُهُ أَثَرُ السُّجُودِ .

(ج) مَسَاجِدُ . وَالْمَسَاجِدُ مِنْ بَدَنِ الْإِنْسَانِ : الْأَعْضَاءُ
الَّتِي يَسْجُدُ عَلَيْهَا ، وَهِيَ : الْجَبْهَةُ ، وَالْأَنْفُ ، وَالْيَدَانِ ،
وَالرُّكْبَتَانِ ، وَالْقَدَمَانِ .

المَسْجِدُ : كُلُّ مَوْضِعٍ يُتَعَبَّدُ فِيهِ . (ج) مَسَاجِدُ .

— : مَوْضِعُ السُّجُودِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :
« وَجَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ مَسْجِداً ، وَطَهُوراً ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ
أُمَّتِي أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ ، فَلْيَصِلْ » .

□ — عُرْفاً : الْمَوْضِعُ الْمَبْنِيُّ لِلصَّلَاةِ . (الْحُسَيْنُ
الصَّنْعَانِيُّ) .

المَسْجِدُ الْأَقْصَى : بَيْتُ الْمَقْدِسِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا
مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ
لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ (الْإِسْرَاءُ : ١) .

المَسْجِدُ الْجَامِعُ : الَّذِي تُصَلَّى فِيهِ الْجُمُعَةُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الَّذِي تُقَامُ فِيهِ الْجُمُعَةُ . وَيُسَمَّى
الْجَامِعَ الْأَعْظَمَ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَالَةٌ إِمَامٌ وَمُؤَدِّنٌ . سِوَاءَ أَدَّتْ فِيهِ
الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ أَمْ لَا .

و : هُوَ مَالَةٌ إِمَامٌ وَمُؤَدِّنٌ ، وَتَوَدَّى فِيهِ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ .
وَهُوَ مَنْقُولٌ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ .

المَسْجِدُ الْحَرَامُ : الْكَعْبَةُ الْمُشْرِفَةُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ
شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ

شَطْرَهُ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٠٥) .

— : الْمَسْجِدُ حَوْلَ الْكَعْبَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا
تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِي هَذَا ،
وَمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى » .

— مَكَّةَ كُلُّهَا . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي
أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى
الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ ﴾ (الْإِسْرَاءُ : ١) .

— : مَكَّةَ مَعَ الْحَرَمِ حَوْلَهَا بِكَمَالِهِ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ :
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا
الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ﴾ (التَّوْبَةُ : ٢٨) .

سَجَا الشَّيْءُ — سَجَوًّا ، وَسَجْوًّا : سَكَنَ .

— : دَامَ . يُقَالُ : سَجَا طَبْعُهُ عَلَى كَذَا .
— الشَّيْءُ سَجَوًّا : غَطَّاهُ .

سَجَى الْمَيْتَ : غَطَّاهُ بِثَوْبٍ ، وَنَحْوِهِ .

تَسْجِيَةُ الْمَيْتِ : تَغْطِيَتُهُ .

السَّجِيَّةُ : الْغَرِيزَةُ . (ج) سَجَايَا .

سَحَرَ فُلَانًا — سَحُورًا : أَكَلَ السَّحُورَ .

— فَلَانًا بِالشَّيْءِ سَحْرًا : خَدَعَهُ .

— الشَّيْءَ عَنْ وَجْهِهِ : صَرَفَهُ .

— بِكَذَا : اسْتِئْأَلَهُ ، وَسَلَبَ لُبَّهُ .

— الشَّيْءَ : أْفْسَدَهُ .

سَحَرَ — سَحْرًا : بَكَرَ .

فَهُوَ سَحْرٌ ، وَسَحِيرٌ .

اسْتَحَرَ الدَّيْكَ : صَاحَ فِي السَّحْرِ .

أَسَحَرَ : سَارَ وَقَتَ السَّحْرِ .

تَسَحَّرَ : أَكَلَ السَّحُورَ فِي رَمَضَانَ .

وَيُقَالُ أَيْضًا : تَسَحَّرَ السَّحُورَ : أَكَلَهُ .

السَّحَرُ : السَّحْرُ .

— : أَخِرُ اللَّيْلِ قُبَيْلَ الْفَجْرِ . (ج) أَسْحَارٌ ، وَسُحُورٌ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وبالأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَعْفِرُونَ ﴾ (الذَّارِيَاتِ : ١٨)

— : الْبَيَاضُ يَغْلُو السَّوَادَ .

— مِنْ الشَّيْءِ : طَرْفُهُ .

السَّحْرُ : كُلُّ مَا تَعَلَّقَ بِالْحُلُقُومِ مِنْ قَلْبٍ ، وَرَيْتَةٍ .

(ج) أَسْحَارٌ ، وَسُحْرٌ ، وَسُحُورٌ .

السَّحْرُ : السَّحْرُ .

السَّحْرُ : الْخِدَاعُ .

(ج) أَسْحَارٌ ، وَسُحُورٌ .

— : كُلُّ مَا لَطَفَ مَأْخَذُهُ ، وَدَقَّ .

— : الزُّورُ ، وَالْكَذِبُ .

— : الْجُنُونُ . وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَقَالَ لَهُ فِرْعَوْنُ

إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا مُوسَى مَسْحُورًا ﴾ (الْإِسْرَاءُ : ١٠١)

أَيُّ : مَجْنُونًا .

□ — في عَرَفِ الشَّرْعِ : هُوَ كُلُّ أَمْرٍ يَخْفَى سَبَبُهُ ،

وَيَتَحَيَّلُ عَلَى غَيْرِ حَقِيقَتِهِ ، وَيَجْرِي مَجْرَى التَّمْوِيهِ

وَالْخِدَاعِ . (الْفَخْرُ الرَّازِيُّ)

— اصطلاحاً : مُرَاوَلَةُ النُّفُوسِ الْخَبِيثَةِ لِأَفْعَالٍ ،

وَأَقْوَالٍ ، يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا أُمُورٌ خَارِقَةٌ لِلْعَادَةِ .

(الْبُجَيْرِيُّ)

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : كَلَامٌ يَعْظَمُ بِهِ غَيْرُ اللَّهِ ، وَيُنْسَبُ إِلَيْهِ

الْمُقَادِيرُ وَالْكَائِنَاتُ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ عَقْدٌ ، وَرَقِيٌّ ، وَكَلَامٌ يَتَكَلَّمُ بِهِ

السَّاحِرُ ، أَوْ يَكْتُبُهُ ، أَوْ يَعْمَلُ شَيْئاً يُؤَثِّرُ فِي بَدَنِ

الْمَسْحُورِ ، أَوْ قَلْبِهِ ، أَوْ عَقْلِهِ ، مِنْ غَيْرِ مَبَاشَرَةٍ لَهُ .

وَأَمَّا حَقِيقَةُ السَّحْرِ فَقَدْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ بَيْنَهُمُ ابْنُ

حَزْمٍ ، وَبَعْضُ الْحَنَفِيِّينَ ، وَبَعْضُ الشَّافِعِيِّينَ بِأَنَّهُ تَخْيِيلٌ لَا

حَقِيقَةَ لَهُ .

وقال عامة العلماء بأن له حقيقة . وهو مذهب أهل السنة

كَأَذَكَرَ الْإِمَامُ الْمَازِرِيُّ .

السَّحُورُ : طَعَامُ السَّحْرِ ، وَشِرَابُهُ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ

بَرَكَةً » .

السِّدْرَةُ : شَجَرَةُ النَّبِيِّ . (ج) سِدْرٌ .

ومنه نَوْعٌ يَنْبُتُ فِي الْأُرْيَافِ ، يُنْتَفَعُ بِوَرَقِهِ فِي الْغَسْلِ ،

لأنه يَقْتُلُ الْهَوَامَّ ، وَيَلَيِّنُ الشَّعْرَ .

ومثي أُطْلِقَ فِي بَابِ الْغَسْلِ ، فَالْمُرَادُ بِهِ الْوَرَقَ الْمَطْحُونُ .

سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى : شَجَرَةٌ فِي أَقْصَى الْجَنَّةِ .

وفي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَقَدْ رَأَى نَزْلَةَ أُخْرَى . عِنْدَ

سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى . عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى . إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا

يَغْشَى . مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى ﴾ (النَّجْمُ : ١٣ - ١٧)

سَدَنَ الْكَعْبَةِ — سَدَنًا ، وَسِدَانَةً ، وَسِدَانَةً ، وَسِدَانًا :

خَدَمَهَا .

السَّادِنُ : خَادِمُ الْكَعْبَةِ .

يُقَالُ : هُوَ سَادِنٌ فُلَانٍ ، وَأَذَنُهُ : لِحَاجِبِهِ .

(ج) سَدَنَةٌ .

السَّدَانَةُ : الْخِدْمَةُ .

وسِدَانَةُ الْكَعْبَةِ : هِيَ خِدْمَتُهَا ، وَتَوَلَّى أَمْرَهَا ، وَفَتَحَ

بَابَهَا وَإِعْلَاقَهُ .

وهي حَقٌّ مُسْتَحَقٌّ لِبَنِي طَلْحَةَ ، وَلِذُرِّيَّاتِهِمْ ، مَا دَامُوا

مَوْجُودِينَ صَالِحِينَ لِذَلِكَ ، لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ مُنَازَعَتَهُمْ

عَلَيْهَا ، لِأَنَّهَا وِلَايَةٌ لَهُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

السَّدَنُ : السُّرُّ .

السَّرْجِينُ : الزُّبُلُ .

وهي لَفْظَةٌ أَعْجَمِيَّةٌ .

سَرَدَ الشَّيْءَ — سَرَدًا : ثَقَبَهُ .

— الْجِلْدَ : حَرَزَهُ .

— الدَّرْعُ : نَسَجَهَا ، فَشَكَ طَرْفِي كُلَّ حَلَقَتَيْنِ ،
وسَرَّهَا .

— الشَّيْءُ : تَابَعَهُ ، وَوَالَاهُ .

السَّرْدُ : الحُرْزُ .

— فِي الْحَدِيثِ : جَوْدَةٌ سِيَاقِهِ .

— فِي الصَّوْمِ : مُتَابَعَتُهُ .

سَرَّةٌ — سُرُورًا ، وَمَسَرَّةٌ : أَفْرَحَهُ .

— الصَّبِيَّ : قَطَعَ سَرَّهُ .

— الشَّيْءُ : كَتَمَهُ .

اسْتَسَرَّ : اسْتَتَرَ ، وَخَفِيَ .

— فَلَانًا : أَلْقَى إِلَيْهِ سَرَّهُ .

— الجَارِيَةَ : اتَّخَذَهَا سَرِيَّةً .

أَسَرَّهُ : كَتَمَهُ .

وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ وَلَوْ أَنَّ لِكُلِّ نَفْسٍ ظَلَمَتْ مَا فِي
الْأَرْضِ لَأَفْتَدَتْ بِهِ وَأَسَرُّوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَفُضِيَ
بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ (يُونُسُ : ٥٤) أَي :
كَتَمُوها .

— إِلَيْهِ حَدِيثًا : أَوْصَلَهُ ، وَأَعْلَمَهُ .

وَيُقَالُ أَيْضًا اسْرَأَ إِلَيْهِ الْمَوَدَّةُ ، وَبِالْمَوَدَّةِ . وَفِي الْقُرْآنِ
الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ
أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ
يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ
خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ
بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ
فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾ (الْمُتَحَنِّنَةُ : ١)

تَسَرَّرَ التَّوْبُ : تَشَقَّقَ .

— فَلَانٌ : اتَّخَذَ سَرِيَّةً .

— بِنْتُ فَلَانٍ : تَزَوَّجَهَا لِكَثْرَةِ مَالِهِ وَقِلَّةِ مَالِهَا ، وَهُوَ

لَيْمٌ وَهِيَ كَرِيمَةٌ .

وَيُقَالُ فِي هَذَا الْفِعْلِ : تَسَرَّى .

سَارَهُ مُسَارَةً ، وَسِرَارًا : نَاجَاهُ ، وَأَعْلَمَهُ بِسِرِّهِ .

السَّرُّ : خَطُّ بَطْنِ الْكَفِّ ، وَالْوَجْهِ ، وَالْجَيْهَةِ .

(ج) أَسْرَارٌ .

— : مَا يُقَطَّعُ مِنْ سَرَّةِ الْمُؤَلُودِ .

السَّرُّ : مَا تَكْتُمُهُ ، وَتُخْفِيهِ .

وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ

يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴾ (الْأَنْعَامُ :

٢) .

(ج) أَسْرَارٌ ، وَسِرَارٌ .

— : الْأَصْلُ .

— كُلُّ شَيْءٍ : جَوْفُهُ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَكْرَمُهُ ، وَخَالِصُهُ .

— : النِّكَاحُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَا جُنَاحَ

عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي

أَنْفُسِكُمْ عِلْمَ اللَّهِ أَنْكُمْ سَتَدُكَّرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ

سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٣٥) .

وقد فَسَّرَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَالشَّافِعِيُّ بِالْجَمَاعِ ، وَفَسَّرَهَا

غَيْرُهُ بِالزَّنَى .

□ السَّرُّ فِي الْقِرَاءَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : أَنْ يُسْمِعَ الْقَارِئُ نَفْسَهُ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : تَقْطِيعُ الْحُرُوفِ بِتَحْرِيكِ اللِّسَانِ دُونَ

الْإِسْمَاعِ لِلْأَذْنِ .

طَهَارَةُ السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ :

(أَنْظُرْ ط ه ر) .

نِكَاحُ السَّرِّ :

(أَنْظُرْ ن ك ح) .

السَّرَرُ : مَا يُقَطَّعُ مِنْ سَرَّةِ الْمُؤَلُودِ .

(ج) أَسْرَارٌ .

— الشَّهْرُ : آخِرُ لَيْلَةٍ فِيهِ .

السَّرَاءُ : الْحَيْرُ ، وَالْفَضْلُ .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ . الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَاءِ وَالضَّرَاءِ وَالكَاطِمِينَ الْغَيْظِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (آل عمران : ١٢٣ - ١٢٤) .

السَّرْوَةُ مِنَ الشَّيْءِ : جَوْفُهُ ، وَوَسَطُهُ .

— : الْوَقْبَةُ الَّتِي فِي وَسَطِ الْبَطْنِ . (ج) سَرَّرَ .

السَّرِيَّةُ : الْجَارِيَةُ الْمَلُوكَةُ .

(ج) سَرَّارِي . بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ ، وَتَخْفِيفِهَا .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ الْأُمَّةُ الَّتِي تَتَّخِذُ لِلْفِرَاشِ .

السَّرْوَرُ : ضِدُّ الْحُزْنِ .

السَّرِيرَةُ : مَا يُكْتَمُ ، وَيُسْرُ .

(ج) سَرَائِرُ .

سَرِفًا — سَرَفًا : جَهْلًا .

— : عَقْلًا .

سَرَفَتِ الْأُمُّ وَلَدَهَا — سَرَفًا :

أَفْسَدَتْهُ بِكَثْرَةِ اللَّبَنِ .

أَسْرَفَ : جَاوَزَ الْحَدَّ .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ (الأعراف : ٣١) .

— : أَفْرَطَ فِي الْمَعَاصِي . وفي القرآن الكريم : ﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ (الزمر : ٥٣) .

— : أَنْفَقَ فِيهَا لَا يَنْبَغِي . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾ (الفرقان : ٦٧) .

— : خَالَفَ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ . وفي القرآن المجيد :

﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا ﴾ (الإسراء : ٣٣) .

— : أَخْطَأَ .

— : جَهَلَ .

— : عَقَلَ .

الإِسْرَافُ : مُجَاوِزَةُ الْحَدِّ فِي كُلِّ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ .

وهو في الإنفاق أشهر .

— : مَا أَنْفَقَ فِي غَيْرِ طَاعَةِ . ولهذا قال سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ :

مَا أَنْفَقْتُ فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ فَهُوَ إِسْرَافٌ وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا .

— : التَّبْذِيرُ .

قال الكَرْمَانِيُّ : وَالتَّحْقِيقُ أَنْ يَبْنِيَهَا فَرَقًا . وهو أن

الإِسْرَافَ صَرَفَ الشَّيْءِ فِيمَا يَنْبَغِي زَائِدًا عَلَى مَا يَنْبَغِي .

والتَّبْذِيرَ صَرَفَهُ فِيمَا لَا يَنْبَغِي .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ اسْتِعْمَالُ الشَّيْءِ فَوْقَ الْحَاجَةِ

الشَّرْعِيَّةِ .

و : تَجَاوَزَ الْحَدَّ فِي النَّفَقَةِ .

و : إِنْفَاقَ الْمَالِ الْكَثِيرِ فِي الْغَرَضِ الْحَسِيسِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : كُلُّ نَفَقَةٍ نَهَى اللَّهُ عَنْهَا . قَلَّتْ أَمْ

كَثُرَتْ .

و : التَّبْذِيرُ فِيمَا لَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ ضَرُورَةً مِمَّا لَا يَبْقَى

لِلْمُنْفِقِ بَعْدَهُ غَنًى .

و : إِضَاعَةُ الْمَالِ ، وَإِنْ قَلَّ بِرَمِيهِ عَبَثًا .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : بَدَلُ الْمَالِ حَيْثُ يَجِبُ إِسْكَاتُهُ بِحُكْمِ

الشَّرْعِ ، أَوْ الْمُرُوءَةِ .

و : إِهْلَاكُ الْمَالِ ، وَإِضَاعَتُهُ ، وَإِنْفَاقُهُ مِنْ غَيْرِ فَائِدَةٍ

دِينِيَّةٍ ، أَوْ دُنْيَوِيَّةٍ خَاصَّةٍ .

السَّرْفُ : مُجَاوِزَةُ الْحَدِّ فِي كُلِّ فِعْلٍ يَفْعَلُهُ الْإِنْسَانُ .

لَكِنْ فِي الْإِنْفَاقِ أَشْهَرُ .

السَّرْفُ / أُسْرَى اللَّيْلِ

الغَيْرِ ، خَفِيَّةٌ ، بَغَيْرِ حَقٍّ ، نِصَاباً كَانَ أَمْ لَا .
 الثَّانِي بِاعْتِبَارِ تَرْتِبِ حُكْمِ شَرْعِيٍّ عَلَيْهَا ، وَهُوَ الْقَطْعُ :
 هِيَ أَخْذُ مَكْلَفٍ ، نَاطِقٍ ، بَصِيرٍ ، عَشْرَةَ دَرَاهِمٍ جِيَادٍ ، أَوْ
 مِقْدَارَهَا ، مَقْصُودَةٌ بِالْأَخْذِ ، ظَاهِرَةٌ الْإِخْرَاجِ ، خَفِيَّةٌ ،
 مِنْ صَاحِبٍ يَدِ صَحِيحَةٍ ، مِمَّا لَا يَتَسَارَعُ إِلَيْهِ الْفَسَادُ ، فِي
 دَارِ الْعَدْلِ ، مِنْ حِرْزٍ ، لَا شُبْهَةَ ، وَلَا تَأْوِيلَ فِيهِ .
 (الْحَصَكْفِيُّ) .

المُسْتَرْتِقُ : النَّاقِصُ الضَّعِيفُ الخَلْقِ .

وَهُوَ مُسْتَرْتِقُ الْعُنُقِ : قَصِيرُهُ .

— : الْمُسْتَمِعُ مُخْتَفِياً .

سَرَى اللَّيْلُ — سَرِيًّا ، وَسِرَايَةً ، وَسُرَى : مَضَى ، وَدَهَبَ .
 وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَاللَّيْلُ إِذَا يَسِرُّ ﴾ (الْفَجْرُ :
 ٣) .

— اللَّيْلُ ، وَبِهِ : قَطْعُهُ بِالسَّيْرِ .

— عِرْقُ الشَّجَرَةِ فِي الْأَرْضِ سَرِيًّا ، وَسِرَايَةً : دَبَّ
 تَحْتِهَا .

وَيُقَالُ أَيضاً : سَرَى فِيهِ السُّمُّ ، وَالْحَمْرُ .

— الْجُرْحُ إِلَى النَّفْسِ : دَامَ أَلْمُهُ حَتَّى حَدَثَ مِنْهُ الْمَوْتُ .

سَرَى فَلَانٌ لَيْلاً : إِذَا سَارَ بَعْضُهُ ،

وَسَرَى لَيْلَةً : إِذَا سَارَ جَمِيعُهَا .

وَلَا يُقَالُ : أُسْرَى لَيْلاً إِلَّا إِذَا وَقَعَ سَيْرُهُ فِي أَثْنَاءِ اللَّيْلِ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَأُسْرِ بِعِبَادِي لَيْلاً إِنَّكُمْ

مُتَّبِعُونَ ﴾ (الدُّخَانُ : ٢٣) .

أَيُّ فِي وَسَطِ اللَّيْلِ .

أُسْرَى اللَّيْلُ ، وَبِهِ : سَرَى . وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ .

وَقَالَ الْحَوْفِيُّ : أُسْرَى : سَارَ لَيْلاً .

وَسَرَى : سَارَ نَهَاراً .

وَقِيلَ : أُسْرَى : سَارَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ، وَسَرَى : سَارَ مِنْ

آخِرِهِ .

يُقَالُ : دَهَبَ هَذَا الْمَاءُ سَرَفًا : فِي غَيْرِ سَقْيٍ ، وَلَا نَفْعٍ .

— : الضَّرَاوَةُ بِالشَّيْءِ ، وَالْوُلُوعُ بِهِ .

السَّرْفُ : يُقَالُ : هُوَ سَرَفُ الْعَقْلِ : قَلِيلُهُ .

وَسَرَفُ الْفُؤَادِ : غَافِلُهُ .

السَّرْفَةُ : دُودَةُ الْقَرْزِ .

(ج) سَرَفٌ .

سَرَقَ مِنْهُ مَالاً ، وَسَرَقَهُ مَالاً — سَرَقًا ، وَسَرِقًا ،

وَسَرِقَةً : أَخَذَ مَالَهُ خَفِيَّةً .

فَهُوَ سَارِقٌ . (ج) سَرَقَةٌ ، وَسَرَّاقٌ .

وَهُوَ مَسْرُوقٌ . (ج) سُرُقٌ .

وَيُقَالُ : سَرَقَ السَّمْعَ ، وَالنَّظَرَ : سَمِعَ ، أَوْ نَظَرَ

مُسْتَخْفِياً .

و : سَرَقْتَنِي عَيْنِي : نِمْتُ .

سَرِقَ الشَّيْءُ — سَرَقًا : خَفِيَ .

— : ضَعُفٌ .

اسْتَرَقَ الشَّيْءُ : سَرَقَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا

وَرِيَّاتَهَا لِلنَّاطِقِينَ . وَحَفِظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ .

إِلَّا مَنْ اسْتَرَقَ السَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ شِهَابٌ مُبِينٌ ﴾ (الْحَجْرُ :

١٦ - ١٨) .

السَّرَاقَةُ : مَا سَرَقَ .

يُقَالُ : هَذِهِ سَرَاقَةُ فَلَانٍ : لَهَا سَرَقَةٌ .

السَّرَقَةُ : قِطْعَةٌ حَرِيرٍ بَيْضَاءُ .

(ج) سَرَقٌ . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : كَانَتْهَا كَلِمَةً فَارِسِيَّةً .

السَّرِقَةُ : أَخْذُ الشَّيْءِ مِنَ الْغَيْرِ خَفِيَّةً .

— : الْمَسْرُوقُ .

□ — فِي الشَّرْعِ لَهَا تَعْرِيفَانِ :

الْأَوَّلُ بِاعْتِبَارِ كَوْنِهَا مُحَرَّمَةً : هِيَ أَخْذُ الشَّيْءِ مِنْ

— فلاناً ، وبفلانٍ : سَرَى بِهِ . وفي القرآن الكريم : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ (الإِشْرَاءُ : ١)
 وَقَوْلُهُ (لَيْلًا) ظَرْفٌ لِلْإِشْرَاءِ ، وَهُوَ لِلتَّأْكِيدِ .
 وفائدته رَفَعُ تَوْهَمِ الْمَجَازِ ، لِأَنَّهُ قَدْ يُطْلَقُ عَلَى سَيْرِ النَّهَارِ أَيْضًا .
 وَيُقَالُ : بَلْ هُوَ إِشْرَاءَةٌ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ ، لَا فِي جَمِيعِهِ .

تَسْرَى : خَرَجَ فِي السَّرِيَّةِ .

— الشَّيْءُ : إِخْتَارَهُ .

التَّسْرَى : مَصْدَرُ تَسْرَى .

— : اِكْتِسَابُ الْجِمَاعِ ، وَطَلْبُهُ .

□ — اصطلاحاً : هُوَ اتِّخَاذُ السَّيِّدِ أُمَّتَهُ لِلنِّكَاحِ .
 (أَطْفِيش)

السَّارِيَّةُ مِنَ السَّحَابِ : الَّتِي تَجِيءُ لَيْلًا .

(ج) سَوَارٍ .

— : الْمَطْرَةُ بِاللَّيْلِ .

— : الْأُسْطُوَانَةُ .

السَّرَى : سَيْرٌ عَامَّةٌ اللَّيْلِ .

يَذْكُرُ وَيُوَثِّثُ .

السَّرِيَّةُ : قِطْعَةٌ مِنَ الْجَيْشِ مَا بَيْنَ خَمْسَةِ أَنْفُسٍ إِلَى ثَلَاثِمِئَةٍ .

أَوْ هِيَ مِنَ الْخَيْلِ نَحْوُ أَرْبَعِمِئَةٍ .

(ج) سَرَايَا ، وَسَرِيَّاتٌ .

سَمَّيْتُ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَخْرُجُ لَيْلًا .

أَمَا الَّتِي تَخْرُجُ نَهَارًا فَتَسْمَى السَّارِيَّةَ .

سَعَرَ الْفَرَسُ — سَعَرَانًا : عَدَا عَدْوًا شَدِيدًا .

— النَّارَ سَعْرًا : أَوْقَدَهَا .

— الْيَوْمَ فِي حَاجَتِهِ : طَافَ .

اسْتَعْرَتِ النَّارُ : تَوَقَّدَتْ .

— الشَّرُّ ، وَالْمَرْضُ : اِنْتَشَرَ .

أَسْعَرَ النَّارَ ، وَالْحَرْبَ : سَعَرَهَا .

— الشَّيْءُ : قَدَّرَ سِعْرَهُ .

يُقَالُ : أَسْعَرَ الْأَمِيرُ لِلنَّاسِ .

سُعِرَ فُلَانٌ : اشْتَدَّ جُوعُهُ ، وَعَطَشُهُ .

— : جُنَّ .

فَهُوَ مَسْعُورٌ .

سَعَرَ الشَّيْءُ تَسْعِيرًا : أَسْعَرَ .

— السَّلْعَةُ : حَدَدَ سِعْرَهَا .

التَّسْعِيرُ : التَّوَقُّدُ الشَّدِيدُ .

— : تَقْدِيرُ السَّعْرِ . وَذَلِكَ بِأَنَّ تَأْمَرَ الدَّوْلَةَ أَهْلَ السُّوقِ

أَنْ لَا يَبِيعُوا بِضَاعَتَهُمْ إِلَّا بِسِعْرِ كَذَا ، لِمَصْلَحَةِ تَرَاهَا ، فَيُمْنَعُوا مِنَ الزِّيَادَةِ عَلَيْهِ ، أَوِ النُّقْصَانِ .

السَّعْرُ : الْجُنُونُ . وَمِنْهُ قَوْلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ كَذَّبَتْ

ثَمُودٌ بِالْأَنْدَرِ . فَقَالُوا أَبَشْرًا مِمَّا تَتَّبِعُهُ إِنَّا إِذَا لَفِي ضَلَالٍ

وَسُعْرٍ ﴾ (الْقَمَرُ : ٢٣ - ٢٤)

السَّعْرُ : مَا يَقُومُ عَلَيْهِ الثَّمَنُ .

يُقَالُ : لَهُ سِعْرٌ : إِذَا زَادَتْ قِيَمَتُهُ .

وَلَيْسَ لَهُ سِعْرٌ : إِذَا أَفْرَطَ رُخْصَتُهُ .

السَّعِيرُ : النَّارُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ

شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ . كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَن تَوَلَّاهُ فَإِنَّهُ يَضِلُّهُ

وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ ﴾ (الْحَجَّجُ : ٣ - ٤)

المِسْعَارُ : الْمِسْعَرُ .

(ج) مَسَاعِيرٌ .

المِسْعَرُ : العود الذي تُحَرِّكُ به النَّارُ .

ويقال : هو مِسْعَرُ حَرْبٍ : لِمَوْقِدِ الحَرْبِ .
(ج) مَسَاعِرُ .

سَعَى فُلَانٌ — سَعِيًّا : تَصَرَّفَ فِي أَيِّ عَمَلٍ كَانَ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى .
وَأَنْ سَعِيَهُ سَوْفَ يَرَى . ثُمَّ يُجْزَأُ الْجَزَاءَ الْأَوْفَى ﴾
(النجم : ٣٩ - ٤١)

— فِي مَشِيهِ : هَرُولٌ .

— إِلَيْهِ : قَصَدَ ، وَمَشَى .

يُقَالُ : سَعَى إِلَى الصَّلَاةِ : ذَهَبَ إِلَيْهَا . وفي الكتابِ
العزيرِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ
الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ
كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (الجمعة : ٩)

— لِعِيَالِهِ ، وَعَلَيْهِمْ : عَمِلَ ، وَكَسَبَ .

— عَلَى الصَّدَقَةِ : عَمِلَ فِي أَخْذِهَا مِنْ أَرْبَابِهَا .

— بِهِ سِعَايَةً : وَشَى ، وَنَمَّ .

اسْتَسْعَى فُلَانًا : اسْتَعْمَلَهُ عَلَى الصَّدَقَاتِ ، وَوَلَاةً

اسْتِخْرَاجًا مِنْ أَرْبَابِهَا .

— العَبْدُ : كَلَّفَهُ مِنَ العَمَلِ مَا يُؤَدِّي بِهِ عَنْ نَفْسِهِ إِذَا

أَعْتَقَ بَعْضَهُ لِيُعْتِقَ بِهِ مَا بَقِيَ .

الإِسْتِسْعَاءُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي قَوْلِ العُلَمَاءِ : أَنَّ العَبْدَ يُكَلَّفُ الإِكْتِسَابَ ،

وَالطَّلَبَ ، حَتَّى تَحْصَلَ قِيَمَةُ نَصِيبِ الشَّرِيكَ الْآخِرِ ، فَإِذَا

دَفَعَهَا إِلَيْهِ عَتَقَ . (النُّوَوِيُّ)

— فِي قَوْلِ البَعْضِ : هُوَ أَنْ يَخْدِمَ سَيِّدَهُ الَّذِي لَمْ يُعْتِقْ

بِقَدْرِ مَالِهِ فِيهِ مِنَ الرِّقِّ .

السَّاعِي : العَامِلُ الَّذِي يَسْعَى فِي اسْتِخْرَاجِ الصَّدَقَةِ مِنْ

تَجِبُ عَلَيْهِ ، وَيَحْمِلُهَا إِلَى الإِمَامِ .

(ج) سَعَاةٌ .

— : العَبْدُ الَّذِي قَالَ لَهُ سَيِّدُهُ : اسْعَ بِقِيَمَتِكَ وَأَنْتَ حَرٌّ .

السَّعِيُّ : مَصْدَرُ سَعَى .

— : المَشِيُّ السَّرِيعُ .

— : المَشِيُّ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .

مَسْعَاةُ الرَّجُلِ : عَمَلُهُ الصَّالِحُ .

(ج) مَسَاعِرُ .

السَّفْتَجَةُ : الكِتَابُ الَّذِي يُرْسِلُهُ المُقْتَرِضُ لِوَكِيلِهِ يَبْلَدُ ،

لِيَدْفَعَ لِلْمُقْتَرِضِ نَظِيرَ مَا أَخَذَهُ مِنْهُ يَبْلَدِهِ ، لِيَسْتَفِيدَ بِهِ

المُقْتَرِضُ سُقُوطَ خَطَرِ الطَّرِيقِ . وهو فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ .

(ج) سَفَاتِجُ .

السَّفْتَجَةُ : السَّفْتَجَةُ .

سَفَهُ نَفْسَهُ ، وَرَأْيَهُ — سَفَاهَا ، وَسَفَاهَةً : حَمَلَهَا عَلَى

السَّفهِ .

— : نَسَبَهَا إِلَى السَّفهِ .

— : أَهْلَكَهَا .

سَفِهَهُ — سَفَاهًا ، وَسَفَاهَةً : خَفَّ .

— : طَاشَ .

— : جَهَلَ . وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّمَا البَغِيُّ مَنْ سَفِهَهُ

الحَقُّ » .

أَيُّ : جَهَلَهُ .

سَفِهَهُ فُلَانٌ — سَفَاهًا ، وَسَفَاهَةً : سَفِهَهُ .

ويقال : سَفِهَهُ عَلَيْنَا : جَهَلَ .

سَفِهَهُ : جَعَلَهُ سَفِيهًا .

يُقَالُ : سَفِهَهُ الجَهْلُ حِلْمَهُ : أَطَاشَهُ ، وَأَخَفَّهُ .

— فُلَانًا : نَسَبَهُ إِلَى السَّفهِ .

السَّافِيَةُ : الأَحْمَقُ .

السَّفَهُ : خِيفَةُ العَقْلِ .

— : خِيفَةُ البَدَنِ .

— : الجَهْلُ .

— : السَّبُّ .

— في قول الزَّمَحْشَرِيِّ : هو المَبْدَرُ مَالَهُ ، الذي يُنْفِقُهُ فيما لا يَنْبَغِي ، ولا يَدَلُّهُ بِإِصْلَاحِهِ وَتَشْمِيرِهِ وَالتَّصَرُّفِ فِيهِ .
— في المَجَلَّةِ (م ٩٤٦) : هو الذي يَصْرِفُ مَالَهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ ، وَيُبَدِّرُ فِي مَصَارِفِهِ ، وَيُضَيِّعُ أَمْوَالَهُ ، وَيُتْلِفُهَا بِالْإِسْرَافِ ، الَّذِينَ لَا يَزَالُونَ يَغْفَلُونَ فِي أَخْذِهِمْ ، وَإِعْطَائِهِمْ ، وَلَمْ يَعْرِفُوا طَرِيقَ تِجَارَتِهِمْ ، وَتَمَتُّعِهِمْ بِحَسَبِ بِلَاهَتِهِمْ ، وَخَلَوْ قُلُوبُهُمْ بِعَدُونِ أَيْضاً مِنْ السُّفَهَاءِ .

سَقَطَ — سَقُوطاً ، وَسَقُطاً : وَقَعَ

— الْجَنِينُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ : نَزَلَ قَبْلَ تِمَامِهِ .
— الْفَرَضُ : سَقَطَ طَلْبُهُ ، وَالْأَمْرُ بِهِ .
— فِي كَلَامِهِ ، وَبِهِ : أَخْطَأَ ، وَزَلَّ .
— مِنْ عَيْنِي ، أَوْ مِنْ مَنْزِلَتِهِ : ضَاعَ ، وَلَمْ تَعُدْ لَهُ مَكَانَةٌ .
سَقِطَ فِي يَدِهِ : نَدِمَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا سَقِطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا قَالُوا لَنْ لَمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنْ كُنُونَ مِنَ الْخَاسِرِينَ . ﴾ (الْأَعْرَافُ : ١٤٩)

أَسْقَطَ فِي قَوْلِهِ ، أَوْ فَعَلَهُ : أَخْطَأَ ، وَزَلَّ .

— الْحَامِلُ الْجَنِينَ : أَلْقَتْهُ سَقِطاً . فَهِيَ مُسْقِطَةٌ .
— الشَّيْءُ : أَوْقَعَهُ ، وَأَنْزَلَهُ .

أَسْقِطَ فِي يَدِهِ : سَقِطَ .

تَسَاقَطَ الشَّيْءُ : سَقَطَ .

— عَلَيْهِ : أَلْقَى نَفْسَهُ . وَيُقَالُ : اسْقَاطَ .

تَسَقَطَ فَلَاناً : طَلَبَ سَقِطَةً .

— الْخَبَرَ ، وَنَحْوَهُ : أَخَذَهُ شَيْئاً بَعْدَ شَيْءٍ .

سَاقَطَ الشَّيْءُ مَسَاقِطَةً ، وَسِقَاطاً : أَسْقَطَهُ .

— فَلَانَ فَلَاناً الْحَدِيثَ : تَكَلَّمَ أَحَدُهُمَا ، وَسَكَتَ الْآخَرُ ،

ثُمَّ تَكَلَّمَ السَّاكِتُ ، وَأَنْصَتَ الْآخَرُ ، وَهَكَذَا .

الإِسْقَاطُ فِي الطَّبِّ : إِلقاءُ الْمَرْأَةِ جَنِينِهَا بَيْنَ الشَّهْرِ الرَّابِعِ وَالسَّابِعِ .

— : الْكُفْرُ . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ مِنْ قَبْلِهِمْ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٤٢) أَيُّ : الْكُفَّارُ .

□ فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : خِيفَةٌ تَبَعَتْ الْإِنْسَانَ عَلَى الْعَمَلِ فِي مَالِهِ بِخِلَافِ مُقْتَضَى الْعَقْلِ . (ابْنُ عَابِدِينَ)

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : التَّبْذِيرُ ، وَعَدَمُ حُسْنِ التَّصَرُّفِ فِي الْمَالِ .

و : عَدَمُ حُسْنِ تَصَرُّفِ الْبَالِغِ ، الْعَاقِلِ فِي الْمَالِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : خِيفَةٌ تَعَرَّضُ لِلْإِنْسَانِ مِنَ الْفَرَحِ ، وَالغَضَبِ ، فَيَحْمِلُهُ عَلَى الْعَمَلِ بِخِلَافِ طَوْرِ الْعَقْلِ ، وَمَوْجِبِ الشَّرْعِ .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : هُوَ صَرْفُ الْمَالِ فِي الْفُسْطِ ، أَوْ فِيمَا لَا مَصْلَحَةَ فِيهِ ، وَلَا عَرَضَ دِينِيًّا ، وَلَا دُنْيَوِيًّا ، كَشِرَاءِ مَا يُسَاوِي دِرْهَمًا بِمِئَةِ ، لِاصْرَفِهِ فِي أَكْلِ طَيِّبٍ ، وَلبَسِ نَفِيسٍ ، وَإِنْفَاقِهِ فِي الطَّاعَاتِ

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : كُلُّ مَا يُنْقِصُ فَاعِلَهُ فِي دِينِهِ ، أَوْ مَالِهِ ، أَوْ عَرِضِهِ

و : قَلَّةُ الْإِهْتِمَامِ فِي حِرْزِ الْمَالِ ، وَتَضْيِيعُهُ ، وَالْعَجْزُ عَنْ تَنْمِيَّتِهِ .

السَّفِيهَةُ : الْجَاهِلَةُ .

(ج) سُفَهَاءٌ ، وَسِفَاهَةٌ وَهِيَ سَفِيهَةٌ (ج) سَفَاهَةٌ ، وَسَفَهَةٌ .

— : مَنْ يَبْدُرُ مَالَهُ فِي مَا لَا يَنْبَغِي . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَاماً وَارزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفاً ﴾ (النِّسَاءُ : ٥)

□ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : الْمَبْدَرُ ، الْمُسْرِيفُ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلِيَّةِ : ضَعِيفُ الْعَقْلِ ، وَسَيِّئُ التَّصَرُّفِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : الْمَبْدَرُ ، وَالضَّعِيفُ الصَّغِيرُ ، وَالشَّيْخُ الْكَبِيرُ .

و : هُوَ الَّذِي يَصْرِفُ أَمْوَالَهُ فِي غَيْرِ الْأَغْرَاضِ الصَّحِيحَةِ .

السَّاقِطُ / السَّقَايَةُ

سَقَى الحَيَوَانَ ، والنَّبَاتَ سَقِيًّا : أَرْوَاهُ .
فهو سَاقِي . (ج) سَقَاءٌ ، وَسَقَاءٌ .

اسْتَسْقَى فُلَانًا ، وَمِنْهُ : طَلَبَ مِنْهُ السَّقِيَّ . وفي القُرْآنِ
المَجِيدِ :

﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى إِذِ اسْتَسْقَاهُ قَوْمُهُ أَنْ اضْرِبْ بِعَصَاكَ
الْحَجَرَ فَانْبَجَسَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ
مَشْرَبَهُمْ ﴾ . (الأعراف : ١٦٠)

أَسْقَاهُ : سَقَاهُ .

— : جَعَلَ لَهُ مَاءً ، أَوْ سَقِيًّا . ويُقالُ : أسْقَاهُ جَدَوْلًا مِنْ
نَهْرِهِ

— : قالَ لَهُ : سَقَاكَ اللهُ ، أَوْ سَقِيًّا لَكَ . وهو دُعَاءٌ لَهُ

تَسَاقَى القَوْمُ : سَقَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ صاحِبَهُ .

سَاقِي فُلَانًا مَاءً ، أَوْ شَرَابًا ، أَوْ كَأْسًا : سَقَاهُ .

— فُلَانًا شَجَرَةً ، أَوْ أَرْضَهُ ، وفيها : دَفَعَهَا إِلَيْهِ ،
وَاسْتَعْمَلَهُ فِيهَا ، لِيَعْمُرَهَا ، وَيَسْقِيَهَا ، وَيَقُومَ
بِإِصْلَاحِهَا ، على أَنْ يَكُونَ لَهُ سَهْمٌ مَعْلُومٌ مِنَ الرَّيْعِ
والمَحْضُولِ .

الإِسْتِسْقَاءُ : طَلَبَ السَّقِيَّ ، مِنَ الغَيْرِ لِلنَّفْسِ ، أَوْ لِلغَيْرِ .

— شَرَعًا : طَلَبُ إِنزَالِ المَطَرِ مِنَ اللهِ تَعَالَى عِنْدَ حَاصِلِ
الجَدْبِ على وَجْهِ مَخْصُوصٍ . (ابنُ حَجَرٍ)

السَّقَايَةُ : القَنَاةُ الصَّغِيرَةُ .

— : إِسْمٌ لِلبَعِيرِ ، وَالبَقَرَةِ الذي يُسْقَى عَلَيْهِ مِنَ البِئْرِ ، أَوْ
النَّهْرِ .

السَّقَاءُ : وعاءٌ مِنْ جِلْدٍ يَكُونُ لِلْمَاءِ ، وَاللَّبَنِ . (ج)
أَسْقِيَّةٌ .

— : كُلُّ ما يُجْعَلُ فِيهِ ما يُسْقَى .

السَّقَايَةُ : مَوْضِعُ السَّقِيَّ .

— : الإِنَاءُ يُسْقَى بِهِ . وفي الكِتَابِ العَرَبِيِّ : ﴿ فَلَمَّا

السَّاقِطُ : اللَّيْمُ فِي حَسَبِهِ ، وَنَفْسِهِ .

(ج) سَقَطَى ، وَسَقَطَ . وهي : سَاقِطَةٌ . (ج)
سَواقِطٌ .

وقَدْ اسْتَعْمِلَتِ السَّاقِطَةُ فِي كُلِّ ما يَسْقُطُ مِنْ صاحِبِهِ
ضِياعًا .

السَّقَاطُ : ما سَقَطَ مِنَ النَّخْلِ مِنَ البُشْرِ .

— : الحِطًّا ، وَالعِثْرَةَ ، وَالزَّلَّةَ .

— مِنَ الشَّيْءِ : نَاحِيَتُهُ ، وَجَانِبُهُ .

السَّقْطُ : كُلُّ ما يَسْقُطُ . (ج) أسْقاطٌ

— : الجِنينُ يَسْقُطُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ قَبْلَ تَمَامِهِ ، ذَكَرًا كانَ أَوْ
أُنْثَى

— النَّارِ : ما يَسْقُطُ مِنْها عِنْدَ القَدْحِ . قالَ الفَرَّاءُ : يُدْكَرُ
وَيُؤنَّثُ .

— الرَّمْلِ : مُنْقَطَعَةٌ .

السَّقْطُ : السَّقْطُ .

السَّقْطُ : السَّقْطُ .

السَّقْطُ : السَّاقِطُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . (ج) أسْقاطٌ .

— : الرَّدِيءُ الحَقِيرُ مِنَ المَتَاعِ وَالمَطْعَمِ .

— مِنَ النَّاسِ : السَّافِلُ .

— : الحِطًّا فِي القَوْلِ ، وَالفِعْلِ .

السَّقْطَةُ : العِثْرَةُ ، وَالزَّلَّةُ .

(ج) سِقَاطٌ .

— : المَرَّةُ مِنَ السَّقُوطِ .

— : الوُقُوعَةُ الشَّدِيدَةُ .

السَّقَّاطُ : الذي يَبِيعُ السَّقْطَ مِنَ المَتَاعِ .

المَسْقِطُ : المَسْقِطُ .

المَسْقِطُ : مَوْضِعُ السَّقُوطِ .

يُقَالُ : هذا مَسْقِطُ رَأْسِهِ : أَيُّ حَيْثُ وُلِدَ .

(ج) مَسَاقِطٌ .

جَهَّزَهُمْ بِجِهَازِهِمْ جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ ﴿
(يُوسُفُ : ٧٠)

— : حِرْفَةُ السَّقَاءِ .

سِقَايَةُ الْحَاجِّ : سَقِيَهُمُ الْمَاءَ يُنْبَذُ فِيهِ الرَّيْبُ .

وَكَانَتْ مِنْ مَآثِرِ قُرَيْشٍ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ (التَّوْبَةُ : ١٩)

السَّقِيُّ : الْحَظُّ مِنَ الشَّرْبِ .

وَيُقَالُ : كَمْ سَقِيَ أَرْضَكَ .

— : مَا يُسْقَى مِنْ أَرْضٍ ، أَوْ زَرْعٍ . وَيُقَالُ : زَرَعَ سَقِيٌّ : يُرْوَى مِنْ غَيْرِ الْأَمْطَارِ .

السَّقِيَا : الْأِسْمُ مِنَ السَّقِيِّ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ سَقِيَا رَحْمَةً لَا سَقِيَا عَذَابٍ » . أَيِ اسْقِنَا غَيْثًا فِيهِ نَفْعٌ بِلَا ضَرَرٍ .

المُسَاقَاةُ : أَنْ يَسْتَعْمِلَ رَجُلٌ رَجُلًا فِي نَخِيلٍ ، أَوْ كُرُومٍ ، لِيَقُومَ بِإِصْلَاحِهَا عَلَى أَنْ يَكُونَ لَهُ سَهْمٌ مَعْلُومٌ مِمَّا تُغْلَى .

— : الْمَعَامَلَةُ فِي لُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ .

□ — شَرَعًا : مَعَاوَدَةُ دَفْعِ الشَّجَرِ ، وَالْكُرُومِ ، إِلَى مَنْ يُصْلِحُهُ ، بِجُزْءٍ مَعْلُومٍ مِنْ ثَمَرِهِ . (الْحِصْكَفِيُّ)

— فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٤٤١) : نَوْعٌ شَرِكَةٌ عَلَى أَنْ يَكُونَ أَشْجَارٌ مِنْ طَرَفٍ ، وَثَرِيْبِيَّةٌ مِنْ طَرَفٍ آخَرَ ، وَيُقَسَّمُ مَا يَحْصَلُ مِنَ الثَّمَرَةِ بَيْنَهُمَا .

سَكْرَةٌ سُكُورًا ، وَسَكْرَانًا : فَتَرَ ، وَسَكَنَ .

— عَيْنُهُ : سَكَنَتْ عَنْ النَّظَرِ .

— النَّهْرُ ، وَنَحْوُهُ : سَدَّهُ ، وَحَبَسَهُ .

وَيُقَالُ : سَكِرَ بَصْرُهُ : حُبِسَ عَنِ النَّظَرِ .

سَكِرَ الْحَوْضُ ، وَنَحْوُهُ — سَكِرًا : امْتَلَأَ .

— فَلَانٌ مِنَ الشَّرَابِ سَكْرًا ، وَسَكْرًا ، وَسَكْرًا ، وَسَكْرًا ،

وَسَكْرَانًا : غَابَ عَقْلُهُ ، وَإِدْرَاكُهُ . فَهُوَ سَكِرٌ ، وَسَكْرَانٌ .

وهي سَكْرَانَةٌ ، وَسَكْرَى .

أَسَكْرَهُ الشَّرَابُ : أزالَ عَقْلَهُ .

سَكْرَةٌ : بَالِغٌ فِي إِسْكَارِهِ .

وَيُقَالُ : سَكِرَ بَصْرُهُ : غَشِيَ عَلَيْهِ ، أَوْ حُبِسَ عَنِ النَّظَرِ ،

أَوْ حَبِرَ وَشَخَصَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ . لَقَالُوا إِنَّا سَكَّرْتُمْ أَبْصَارَنَا بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَسْحُورُونَ ﴾ (الْحِجْرُ : ١٤ - ١٥)

السَّكْرُ : السَّدُّ ، وَالغَلْقُ .

السَّكْرُ : غَيْبُوتَةُ الْعَقْلِ ، وَاخْتِلَاطُهُ مِنَ الشَّرَابِ الْمُسَكِرِ .

وَقَدْ يَعْتَرِي الْإِنْسَانَ مِنَ الْغَضَبِ ، أَوِ الْعَشَقِ ، أَوِ الْقُوَّةِ ، أَوِ الظَّفْرِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : سُرُورٌ يَزِيلُ الْعَقْلَ ، فَلَا يُعْرَفُ بِهِ الْأَرْضُ مِنَ السَّمَاءِ .

وهذا الْقَوْلُ يُحْمَلُ عَلَى السَّكْرِ الْمَوْجِبِ لِلْحَدِّ .

و : خَبَلٌ فِي الْعَقْلِ يُؤَدِّي إِلَى هَذَايَا فِي الْكَلَامِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلْحَنْفِيَّةِ .

السَّكْرُ : مَا يَسُدُّ بِهِ النَّهْرُ ، وَنَحْوُهُ .

(ج) سُكُورٌ .

— : كُلُّ مَا يَسُدُّ مِنْ شَيْءٍ ، وَبَثْقٍ .

السَّكْرُ : كُلُّ مَا يُسَكِرُ مِنْ خَمْرٍ ، وَشَرَابٍ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « حَرَمَتِ الْخَمْرَ لِعَيْنِهَا ، وَالسَّكْرَ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ » .

— : نَبِيذُ التَّمْرِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : عَصِيرُ الرُّطْبِ ، إِذَا عَلَى ، وَاشْتَدَّ ،

وَقَدَّفَ بِالزَّبْدِ .

و : عَصِيرُ الرُّطْبِ إِذَا اشْتَدَّ .

السُّكْرَانُ / الْمِسْكِينُ

سَاكِنُهُ : سَكَنَ مَعَهُ فِي دَارٍ وَاحِدَةٍ .

السُّكَيْنُ : الْمُدِيَّةُ ، وَهِيَ آلَةٌ يُذْبَحُ بِهَا ، أَوْ يُقَطَّعُ .

يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ . وَالغَالِبُ فِيهِ التَّذْكِيرُ .

وَقَدْ أَنْكَرَ أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ ، وَالْأَصْمَعِيُّ ، وَغَيْرُهُمَا التَّائِيثَ .

السُّكَيْنَةُ : السُّكَيْنُ .

السُّكْنُ : الْمَسْكَنُ .

— : كُلُّ مَا سَكَنْتَ إِلَيْهِ ، وَاسْتَأْنَسْتَ بِهِ .

— : الزَّوْجَةُ .

— : الرَّحْمَةُ .

— : الْبَرَكَةُ .

— : الْقُوَّةُ .

(ج) أُسْكَانٌ .

السُّكْنَى : الْإِسْكَانُ .

— : أَنْ تُسْكِنَ إِنْسَانًا مَنْزِلًا بِلا كِرَاءٍ .

— : الْمَسْكَنُ .

السُّكَيْنَةُ : الطُّمَأْنِينَةُ ، وَالِاسْتِقْرَارُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ

وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا

وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴾ (التَّوْبَةُ : ٢٦)

قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : لَا نَظِيرَ لَهَا فِي وَزْنِهَا إِلَّا فِي قَوْلِهِمْ : عَلَى

فُلَانٍ صَرِيْبَةٌ : أَيُّ خَرَجٍ مَعْلُومٍ .

— : الرَّزَانَةُ ، وَالْوَقَارُ .

الْمَسْكَنُ : مَكَانُ السُّكْنَى .

(ج) مَسَاكِينُ .

الْمُسْكِينُ : الْمَسْكَنُ .

الْمِسْكِينُ : مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ مَا يَكْفِي عِيَالَهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ

الْأَكْلَةُ ، وَالْأَكْلَتَانِ ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ غِنًى ،

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلْحَنَفِيِّ .

— فِي قَوْلِ الشَّعْبِيِّ : نَقِيْعُ الزَّيْبِ قَبْلَ أَنْ يَشْتَدَّ .

السُّكْرَانُ : ضِدُّ الصَّاحِي .

(ج) سَكْرَى ، وَسَكَارَى ، وَسَكَارَى . وَهِيَ سَكْرَى ،

وَسَكَرَانَةٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيِّ : هُوَ الَّذِي لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ الرَّجُلِ

وَالْمَرْأَةِ ، وَالسَّمَاءِ وَالْأَرْضِ .

و : مَنْ يَخْتَلِطُ بِكَلَامِهِ . وَعَلَيْهِ الْفَتْوَى .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ :

مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلْحَنَفِيِّ .

الْمُسْكِرُ : إِسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ أُسْكِرَ الشَّرَابُ .

فَهُوَ مُسْكِرٌ إِذَا جَعَلَ شَارِبَهُ سَكْرَانًا ، أَوْ كَانَتْ فِيهِ قُوَّةٌ

تَفْعَلُ ذَلِكَ .

□ — عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ كُلُّ شَرَابٍ كَانَ الْإِكْتِشَارُ مِنْهُ

يُسْكِرُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ . فَذَلِكَ الشَّرَابُ مُسْكِرٌ حَرَامٌ ،

سِوَاءِ سَكْرٍ مِنْ شَرِبْتَهُ ، أَمْ لَمْ يَسْكُرْ ، طَبِيخٌ ، أَوْ لَمْ

يُطَبِّخْ ، ذَهَبٌ بِالطَّبِيخِ أَكْثَرُهُ ، أَوْ لَمْ يَذْهَبْ .

سَكَنَ الْمَتَحَرِّكَ — سَكُونًا : وَقَفَتْ حَرَكَتُهُ .

— الْمَتَكَلِّمُ : سَكَتَ .

— النَّفْسُ بَعْدَ الْإِضْطِرَابِ : هِدَأَتْ .

— الْمَكَانُ ، وَبِهِ سَكْنًا ، وَسَكْنًا ، وَسَكْنَى : أَقَامَ بِهِ ،

وَاسْتَوْطَنَ .

سَكَنَ فُلَانٌ — سَكُونَةً ، وَسَكَانَةً : صَارَ مِسْكِينًا .

إِسْتَكَانَ : اسْتَكَنَّ .

إِسْتَكَنَّ فُلَانٌ : خَضَعَ ، وَذَلَّ .

أَسَكَنَّ فُلَانٌ : سَكَنَ .

— الْمَتَحَرِّكَ : وَقَفَتْ حَرَكَتُهُ .

— فُلَانًا الْمَكَانَ ، وَفِيهِ : جَعَلَهُ يَسْكُنُهُ .

— الْمَكَانَ فُلَانًا : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ لِيَسْكُنَهُ .

وَيَسْتَحِي ، أَوْ لَا يَسْأَلُ النَّاسَ إِحْفَافًا .

وهي مِسْكِينَةٌ ، وَمِسْكِينٌ .

(ج) مَسَاكِينُ .

— : الْفَقِيرُ .

قال ابنُ السَّكَيْتِ ، وَيُونُسُ :

المِسْكِينُ : الذي لا شَيْءَ لَهُ .

وَالْفَقِيرُ : الذي لَهُ بُلْغَةٌ مِنَ الْعَيْشِ .

وقال الأَصْمَعِيُّ : المِسْكِينُ أَحْسَنُ حَالاً مِنَ الْفَقِيرِ .

وقال ثَعْلَبٌ ، وَالْفَرَّاءُ ، وابنُ قُتَيْبَةَ : المِسْكِينُ أَشَدُّ حَاجَةً مِنَ الْفَقِيرِ .

وقال ابنُ الأَعْرَابِيِّ : المِسْكِينُ هُوَ الْفَقِيرُ ، وَهُوَ الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ .

قال ابنُ رُشْدٍ : والأشْبَهُ عِنْدَ اسْتِقْرَاءِ اللَّغَةِ أَنْ يَكُونَ اسْمَيْنِ دَالِّينِ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ يَخْتَلِفُ بِالْأَقْلِ ، وَالْأَكْثَرِ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ، لِأَنَّ هَذَا رَاتِبٌ مِنْ أَحَدِهِمَا عَلَى قَدْرِ غَيْرِ الْقَدْرِ الَّذِي الْآخَرُ رَاتِبٌ عَلَيْهِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ لَا يَمْلِكُ شَيْئاً .

وَالْفَقِيرُ : مَنْ يَمْلِكُ شَيْئاً لَا يَكْفِيهِ قُوَّةَ عَامِهِ .

فَالْمِسْكِينُ أَسْوَأُ حَالاً مِنَ الْفَقِيرِ .

و : المِسْكِينُ هُوَ الْفَقِيرُ : وَهُوَ الَّذِي لَا يَمْلِكُ قُوَّةَ عَامِهِ .

وَمَتَى أُطْلِقَ أَحَدُهُمَا شَمَلَ الْآخَرَ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَنْ لَا شَيْءَ لَهُ .

وَالْفَقِيرُ : مَنْ لَهُ شَيْءٌ دُونَ نِصَابِ الزَّكَاةِ ، أَوْ لَهُ قَدْرٌ

نِصَابٍ غَيْرِ نَامٍ مُسْتَعْرَقٍ فِي الْحَاجَةِ . فَالْمِسْكِينُ أَسْوَأُ حَالاً

مِنَ الْفَقِيرِ . وَهُوَ الْأَصْحَحُ ، وَعَلَيْهِ الْمَذْهَبُ .

و : عَكْسُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ .

و : هُما سَوَاءٌ .

أما فِي تَوْزِيْعِ الْغَنِيَّةِ ، فَالْمِسْكِينُ يَشْمَلُ الْفَقِيرَ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ الَّذِي

لَهُ مَالٌ ، أَوْ كَسَبَ ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَكْفِيهِ .

وَالْفَقِيرُ : هُوَ الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ .

فَالْمِسْكِينُ أَحْسَنُ حَالاً مِنَ الْفَقِيرِ .

وَفِي قَوْلِ الشَّافِعِيَّةِ : إِنَّهُمَا اسْمَانِ دَالَّانِ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ .

قال النُّوويُّ : وَالْخِلَافُ بَيْنَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنْفِيَّةِ ، فِي

الْفَقِيرِ وَالْمِسْكِينِ لَا يَظْهَرُ لَهُ فَايِدَةٌ فِي الزَّكَاةِ ، لِأَنَّهُ يَجُوزُ

عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ صَرْفُ الزَّكَاةِ إِلَى صِنْفٍ وَاحِدٍ ، بَلْ إِلَى شَخْصٍ

وَاحِدٍ مِنْ صِنْفٍ ، لَكِنْ يَظْهَرُ فِي الْوَصِيَّةِ لِلْفُقَرَاءِ دُونَ

الْمَسَاكِينِ ، أَوْ لِلْمَسَاكِينِ دُونَ الْفُقَرَاءِ ، وَفِيهِ أَوْصَى بِالْفِ

لِلْفُقَرَاءِ وَبِمِئَةِ الْمَسَاكِينِ ، وَفِيهِ نَذَرَ ، أَوْحَلَفَ لِيَتَصَدَّقَنَّ

عَلَى أَحَدِ الصَّنْفَيْنِ دُونَ الْآخَرِ .

أما إِذَا أُطْلِقَ أَحَدُ الصَّنْفَيْنِ فِي الْوَصِيَّةِ ، وَالْوَقْفِ ،

وَالنَّذْرِ ، وَجَمِيعِ الْمَوَاضِعِ غَيْرِ الزَّكَاةِ ، وَلَمْ يَنْفِ الْآخَرَ ،

فَإِنَّهُ يَجُوزُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ أَنْ يُعْطِيَ الصَّنْفَ الْآخَرَ بِلَا

خِلَافٍ ، صَرَّحَ بِهِ الشَّافِعِيَّةُ وَاتَّفَقُوا عَلَيْهِ .

وضابطةٌ : أَنَّهُ مَتَى أُطْلِقَ الْفُقَرَاءُ ، أَوِ الْمَسَاكِينُ تَنَاوَلَ

الصَّنْفَيْنِ ، وَإِنْ جُمِعَا ، أَوْ ذُكِرَ أَحَدُهُمَا وَنُفِيَ الْآخَرَ ،

وَجَبَّ التَّمْيِيزُ حِينَئِذٍ ، وَيُحْتَاجُ عِنْدَ ذَلِكَ إِلَى تَيَّانِ

النُّوعَيْنِ أُيُّهُمَا أَسْوَأُ حَالاً .

— عِنْدَ الْحَنَابِلِيَّةِ : هُوَ مَنْ لَهُ حِرْقَةٌ ، لِأَنَّهُ لَا يَمْلِكُ

خَمْسِينَ دِرْهَماً ، وَلَا قِيمَتَهَا مِنَ الذَّهَبِ .

وَالْفَقِيرُ : مَنْ لَا يَقْدِرُ عَلَى كَسْبِ مَا ، يَقَعُ مَوْقِعاً مِنْ

كِفَايَتِهِ ، وَلَا لَهُ مِنَ الْأَجْرَةِ ، أَوْ مِنَ الْمَالِ الدَّائِمِ

مَا يَكْفِيهِ ، وَلَا لَهُ خَمْسُونَ دِرْهَماً ، وَلَا قِيمَتَهَا .

فَالْفَقِيرُ أَشَدُّ حَاجَةً مِنَ الْمِسْكِينِ .

هذا وَإِنَّ الْفُقَرَاءَ ، وَالْمَسَاكِينِ ، صِنْفَانِ فِي الزَّكَاةِ ، وَصِنْفٌ

وَاحِدٌ فِي غَيْرِهَا ، وَكُلُّ مِنْهُمَا يَشْمَلُ الْآخَرَ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ وَالْفَقِيرُ سَوَاءٌ ، لَكِنَّ الْفَقِيرَ مَنْ

لَا يَسْأَلُ ، وَالْمِسْكِينُ مَنْ يَخْضَعُ لِلسُّؤَالِ .

و : الْمِسْكِينُ أَحْسَنُ .

سَلَبَ الشَّيْءَ — سَلَباً : انْتَزَعَهُ قَهْرًا . وَفِي الْقُرْآنِ

سَلَبَتْ / السَّلْسُ

— عند الشَّافِعِيَّةِ ، والحَنَابِلَةِ ، والأَوْزَاعِيِّ ، وَمَكْحُولٍ :
 مَا مَعَ الْمَقْتُولِ مِنْ ذَابَّةٍ ، وَسِلَاحٍ ، وَمَا كَانَ يَلْبَسُهُ مِنْ
 ثِيَابٍ ، وَمِنْطَقَةٍ ، وَدِرْعٍ ، وَسِوَارٍ ، وَحِلْيَةٍ .
 — عند الظَّاهِرِيَّةِ : فَرَسُ الْمَقْتُولِ ، وَسَرِجُهُ ، وَلِجَامُهُ ،
 وَمَا مَعَهُ مِنْ سِلَاحٍ ، وَمَالٍ ، وَمَا عَلَيْهِ مِنْ لِبَاسٍ وَحِلْيَةٍ .

السَّلِيْبُ : الْمَسْلُوبُ .

يُقَالُ : رَجُلٌ سَلِيْبٌ الْعَقْلِ .

(ج) سَلَبَ ، وَسَلَبِي .

السَّلْتُ : نَوْعٌ مِنَ الشَّعِيرِ لَيْسَ لَهُ قِشْرٌ ، يُشْبِهُ الحِنْطَةَ ،
 يَكُونُ بِالغُورِ وَالْحِجَارِ .

سَلَحَ — سَلْحًا ، وَسَلْحًا : رَاثٌ .

فَهُوَ سَالِحٌ .

أَسْلَحَهُ الدَّوَاءُ : جَعَلَهُ يَسْلُحُ .

سَلَحَهُ : أَسْلَحَهُ .

— فَلَانًا : زَوَّدَهُ بِالسَّلَاحِ .

السَّلَاحُ : إِسْمٌ جَامِعٌ لِأَلَةِ الْحَرْبِ فِي الْبَرِّ ، وَالْبَحْرِ ، وَالْجَوِّ .

يُذَكَّرُ ، وَيؤنَّثُ . وَالتَّذْكِيرُ أَغْلَبُ .

(ج) أَسْلَحَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا

لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً

وَاحِدَةً ﴾ (النساء : ١٠٢) .

السَّلْحُ : كُلُّ مَا يَخْرُجُ مِنَ الْبَطْنِ مِنَ الْفَضَلَاتِ .

(ج) سَلُوحٌ ، وَسَلْحَانٌ .

سَلَسَ الشَّيْءُ — سَلَسًا : سَهَّلَ ، وَوَلَّانَ ، وَأَنْقَادَ .

فَهُوَ سَلِسٌ .

— الْبَوْلُ ، وَنَحْوُهُ : اسْتَرْسَلَ ، وَلَمْ يَسْتَمْسِكْ .

— لَهُ بِحَقِّهِ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ بِسَهْوَلَةٍ .

السَّلْسُ : عَدَمُ اسْتِمْسَاكِ الْبَوْلِ .

السَّلِسُ : صِفَةُ الرَّجُلِ الَّذِي بِهِ السَّلْسُ .

الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاستَمِعُوا لَهُ إِنَّ
 الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذَبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ
 وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذَّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ
 الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ . ﴾ (الْحَجَّ : ٧٣)

— فَلَانًا : أَخَذَ سَلَبَهُ ، وَجَرَّدَهُ مِنْ ثِيَابِهِ وَسِلَاحِهِ .

سَلَبَتِ الْمَرْأَةُ — سَلَبًا : لَيْسَتِ السَّلَابُ .

اسْتَلَبَهُ : سَلَبَهُ .

وَيُقَالُ : اسْتَلَبَهُ إِيَّاهُ .

الِاسْتِلَابُ : الْإِخْتِلَاسُ .

الْأَسْلُوبُ : الطَّرِيقُ .

وَيُقَالُ : سَلَكْتُ أَسْلُوبَ فَلَانٍ فِي كَذَا : طَرِيقَتَهُ ،

وَمَذْهَبَهُ .

(ج) أَسَالِيْبٌ .

— : الْفَنُّ .

السَّالِبُ : مَنْ يَسْلُبُ .

□ — عند الإباضِيَّةِ : الَّذِي يُخَالِطُ الرَّجُلَ مَثَلًا ، فَإِذَا

رَأَى مِنْهُ غَفْلَةً خَطَفَ مِنْ يَدِهِ ، أَوْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ ، أَوْ مِنْ

حَضْرَةِ عِنْدَهُ ، وَهَرَبَ .

السَّلَابُ : تَوْبُ الْإِحْدَادِ .

وقيل : هُوَ تَوْبُ أَسْوَدَ تَعْطِي الْمَرْأَةَ بِرَأْسِهَا .

السَّلْبُ : مَا يُسَلَبُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ قَتَلَ

قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلْبَةٌ . »

(ج) أَسْلَابٌ .

— مِنَ الذَّبِيحَةِ : جِلْدُهَا ، وَأَكَارِعُهَا ، وَبَطْنُهَا .

□ — عند المَالِكِيَّةِ : مَا يُنَزَعُ مِنَ الْمَقْتُولِ .

— عند الحَنَفِيَّةِ : مَا مَعَ الْمَقْتُولِ مِنْ مَرْكَبِهِ ، وَسِلَاحِهِ ،

وَثِيَابِهِ ، وَمِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ فِي حَقِيْبَتِهِ ، أَوْ وَسْطِهِ ،

وَخَاتَمٍ ، وَسِوَارٍ ، وَمِنْطَقَةٍ .

— : كُلُّ مَنْ تَقَدَّمَكَ مِنْ آبَائِكَ ، وَذَوِي قَرَاتِيكَ فِي

السَّنِّ ، وَالْفَضْلِ .

(ج) أُسْلَافٌ ، وَسُلَافٌ .

— : كُلُّ عَمَلٍ صَالِحٍ قَدَّمْتَهُ .

— : مَا قَدَّمَ مِنَ الثَّمَنِ عَلَى الْمَبِيعِ .

— فِي الْمُعَامَلَاتِ : الْقَرْضُ الَّذِي لَا مَنَفَعَةَ لِلْمُقْرِضِ فِيهِ .

— : بَيْعُ السَّلْمِ .

قال الماوردي : السَّلْفُ لُغَةٌ أَهْلِ الْعِرَاقِ ، وَالسَّلْمُ لُغَةٌ أَهْلِ

الْحِجَازِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : كُلُّ مَنْ يَقْلُدُ مَذْهَبَهُ فِي الدِّينِ ، كَأَبِي

حَنِيفَةَ ، وَأَصْحَابِهِ ، وَالصَّحَابَةَ ، وَالتَّابِعِينَ . (ابن

عابدين) .

— فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : هُمُ الصَّدْرُ الْأَوَّلُ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ

الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ . (الشيخ عبد العال) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُمُ أَوَائِلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ .

السَّلِيفُ : زَوْجُ أُخْتِ الْمَرْأَةِ .

السُّلْفُ : السَّلْفُ .

المِسْلَفَةُ : شَيْءٌ تُسَوَّى بِهِ الْأَرْضُ .

وفي الحديث الشريف : « أَرْضُ الْجَنَّةِ مَسْلُوفَةٌ » .

قال الأضمعي : هِيَ الْمُسْتَوِيَّةُ ، أَوِ الْمَسْوُوءَةُ .

سَلِمَ مِنَ الْآفَاتِ ، وَنَحَوَهَا — سَلَامًا ، وَسَلَامَةً : بَرِحَ .

— لَهُ كَذَا : خَلَصَ .

فهو سَالِمٌ ، وَسَلِيمٌ .

اسْتَسَلَّمَ : انْقَادَ .

اسْتَسَلَّمَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ : لَمَسَهُ إِمَّا بِالْقُبْلَةِ ، أَوْ بِالْيَدِ .

أَسْلَمَ : انْقَادَ .

— : دَخَلَ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ .

— : دَخَلَ فِي السَّلْمِ .

— الشَّيْءَ إِلَيْهِ : دَفَعَهُ .

السَّلْعَةُ : كُلُّ مَا يُتَجَرَّبُ بِهِ مِنَ الْبِضَاعَةِ .

وفي الحديث الشريف : « الْحَلِيفُ مَنَفَقَةٌ لِلْسَّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ

لِلْبِرْكَةِ » .

(ج) سَلَعٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ رَأْسُ الْمَالِ ، غَيْرَ الْعَيْنِ مِنْ مَقَوْمٍ

أَوْ مِثْلِيٍّ .

سَلَفٌ — سُلُوفًا ، وَسَلْفًا : تَقَدَّمَ ، وَسَبَقَ .

فهو سَالِفٌ . (ج) سُلَافٌ ، وَسَلْفٌ .

— : مَضَى ، وَانْقَضَى . وَمِنْهُ قَوْلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ عَفَا

اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمِ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو

انْتِقَامٍ . ﴾ (المائدة : ٩٥) .

— الْأَرْضَ سَلْفًا : سَوَّاهَا بِالْمِسْلَفَةِ لِلزَّرَاعَةِ ، وَغَيْرِهَا .

اسْتَلْفَ : اقْتَرَضَ .

أَسْلَفَ فَلَانٌ مَالًا : أَقْرَضَهُ إِيَّاهُ .

— الْأَرْضَ : سَلَفَهَا .

— إِلَيْهِ فِي الشَّيْءِ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ فِي بَيْعِ السَّلْمِ .

تَسَلَّفَ مِنْهُ : اقْتَرَضَ .

سَلَفَ الشَّيْءَ : قَدَّمَهُ .

— فَلَانًا مَالًا : أَقْرَضَهُ إِيَّاهُ .

— إِلَيْهِ فِي كَذَا : أَسْلَفَ .

السَّالِفَةُ : صَفْحَةُ الْعُنُقِ . وفي الحديث الشريف :

« فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرَدَ

سَالِفَتِي وَ لَيُنْفِذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ » .

كُنِيَ بِذَلِكَ عَنِ الْقَتْلِ ، لِأَنَّ الْقَتِيلَ تَنْفَرَدَ مَقْدَمَةً عُنْفِهِ .

السُّلَافُ : مَا سَالَ مِنْ عَصِيرِ الْعَنْبِ قَبْلَ أَنْ يُعْصَرَ .

— : الْحَمْرُ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : خَالِصَةٌ .

السَّلْفُ : جَمْعُ سَالِفٍ .

تَسَلَّمَ / دَارُ الْإِسْلَامِ

تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قَوْلُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴿ (الْحَجُرَات : ١٤)
 الثاني فَوْقَ الْإِيمَانِ : وهو أَنْ يَكُونَ معِ الْإِعْتِرَافِ اعْتِقَادًا بِالْقَلْبِ ، وَوَفَاءً بِالْفِعْلِ ، وَاسْتِسْلَامًا لِلَّهِ تَعَالَى فِي جَمِيعِ مَا قَضَى ، وَقَدَّرَ . وهو الْمُرَادُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمُ قَالَ أَسْلَمْتَ لِزَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (الْبَقَرَة : ١٣١) .

— شَرَعًا : عِبَارَةٌ عَنِ الْإِفْرَاقِ بِالشَّهَادَتَيْنِ . (النَّجْفِيُّ) .
 — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَبَعْضِ الشَّافِعِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ اللَّحْنَابِلَةِ وَالجَعْفَرِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ الْبُخَارِيِّ ، وَالتُّورِيِّ : هو الْإِيمَانُ .
 — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : الْخُضُوعُ ، وَالْإِتْقَانُ لِمَا أُخْبِرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْإِفْرَاقُ بِاللِّسَانِ . مِنْ غَيْرِ مُوَاطَاةٍ فِي الْقَلْبِ
 — عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : قَدْ يُطْلَقُ عَلَى مَا يُرَادُفُ الْإِيمَانَ ، وَعَلَى الْمُسَدِّقِ بغيرِ الْوِلَايَةِ ، وَعَلَى مُجَرَّدِ إِظْهَارِ الشَّهَادَتَيْنِ .

و : هو مَا ظَهَرَ مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، وهو الَّذِي عَلَيْهِ جَاءَتْ النَّاسِ مِنَ الْفِرْقِ كُلِّهَا ، وَبِهِ حَقَّقَتِ الدِّمَاءُ ، وَعَلَيْهِ جَرَّتِ الْمَوَارِيثُ ، وَجَازَ النِّكَاحُ ، وَاجْتَمَعُوا عَلَى الصَّلَاةِ ، وَالزَّكَاةِ ، وَالصُّومِ ، وَالْحَجِّ ، فَخَرَجُوا بِذَلِكَ مِنَ الْكُفْرِ ، وَأَضِيفُوا إِلَى الْإِيمَانِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هو الدِّينُ الْمُنْسُوبُ إِلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ ، الْمُسْتَمِلُ عَلَى الْعَقَائِدِ الصَّحِيحَةِ ، وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ .

□ دَارُ الْإِسْلَامِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هي كُلُّ بَلَدٍ بَنَاهَا الْمُسْلِمُونَ ، كَبَغْدَادَ ، وَالْبَصْرَةَ ، أَوْ أَسْلَمَ أَهْلُهَا عَلَيْهَا ، كَالْمَدِينَةِ ، وَالْيَمَنِ ، أَوْ فَتَحَتْ عُنُودَهُ ، كَخَيْبَرَ ، وَمِصْرَ ، وَسَوَادِ الْعِرَاقِ ، أَوْ فَتَحَتْ صُلْحًا ، وَالْأَرْضَ لَنَا ، وَالْكَفَّارَ فِيهَا وَيَدْفَعُونَ الْجَزِيَّةَ .

— أَمْرُهُ لَهُ ، وَإِلَيْهِ : فَوْضُهُ .
 — فَلَانًا : خَذَلَهُ ، وَأَهْمَلَهُ ، وَتَرَكَهُ لِعَدُوِّهِ ، وَغَيْرِهِ .
 — فِي الْبَيْعِ : تَعَامَلَ بِالسَّلَمِ .
 — تَسَلَّمَ الشَّيْءَ : أَخَذَهُ ، وَقَبَضَهُ .
 — مِنْهُ : تَبَرَّأَ ، وَتَخَلَّصَ .
 — سَلَّمَ : انْقَادَ .

— رَضِيَ بِالْحُكْمِ .
 — الْمَصْلِيُّ : خَرَجَ مِنَ الصَّلَاةِ بِقَوْلِهِ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ .
 — عَلَى الْقَوْمِ : حَيَّاهُمْ بِالسَّلَامِ .
 — فِي الْبَيْعِ : أَسْلَمَ .
 — الدَّعْوَى : اعْتَرَفَ بِصِحَّتِهَا .
 — اللَّهُ فَلَانًا مِنْ كَذَا : نَجَّاهُ .
 — أَمْرُهُ لِلَّهِ ، وَإِلَيْهِ : أَسْلَمَهُ .
 — نَفْسَهُ لغيرِهِ : مَكَّنَهُ مِنْهَا .
 — الْجَيْشُ لِعَدُوِّهِ : أَقْرَلَهُ بِالْعَلْبَةِ .
 — الشَّيْءَ لَهُ ، وَإِلَيْهِ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ ، أَوْ أَوْصَلَهُ إِلَيْهِ .

الِاسْتِسْلَامُ : الْإِتْقَانُ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : الْإِدْعَانُ لِلْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ ، وَامْتِنَالُهُ .

الِاسْلَامُ : الْإِسْتِسْلَامُ ، وَالْإِتْقَانُ .

— : الدِّينُ .

— : السَّلْمُ . وهو أَنْ يَسْلَمَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ أَنْ يَنْالَهُ أَلَمٌ مِنَ الْآخِرِ .

□ — فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، وَتُحِجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا » .

— فِي الشَّرْعِ عَلَى ضَرْبَيْنِ :

أَحَدُهُمَا دُونَ الْإِيمَانِ ، وَهُوَ الْإِعْتِرَافُ بِاللِّسَانِ ، وَبِهِ يُحَقَّنُ الدِّمُ ، حَصَلَ مَعَهُ الْإِعْتِقَادُ ، أَوْ لَمْ يَحْصَلْ .

وهو الْمَقْصُودُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ

— عند الحنابلة: هي كلُّ بلدٍ اختطَّها المسلمون ،
كالبصرة ، أو فتحوها ، كمدن الشام .

التَّسَالُمُ : التَّصَالُحُ .

التَّسْلِيمُ : السَّلَامُ . وفي التنزيل العزيز : ﴿ إِنَّ اللَّهَ
وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا
عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا . ﴾ (الأحزاب : ٥٦)

— : بَدَلُ الرِّضَا بِالْحُكْمِ . وفي الكتاب الكريم : ﴿ فلا
وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ
لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا
تَسْلِيمًا ﴾ . (النساء : ٦٥)

— في الصلاة : الخُرُوجُ مِنْهَا بِقَوْلِ الْمُصَلِّي : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ .

□ تَسْلِيمُ المَأْجُورِ في المَجَلَّةِ (م ٥٨٢) : هو عِبَارَةٌ عَنْ إِجَارَةِ
الْأَجْرِ ، وَرُخْصَتِهِ لِلْمُسْتَأْجِرِ بِأَنْ يَنْتَفِعَ بِهِ بِلا مَانِعِ .

□ تَسْلِيمُ المَبِيعِ في المَجَلَّةِ (م ٢٦٣) : يَحْصُلُ بِالتَّخْلِيَةِ ،
وهو أَنْ يَأْذَنَ البَائِعُ لِلْمُشْتَرِي بِقَبْضِ المَبِيعِ ، مَعَ عَدَمِ وُجُودِ
مَانِعٍ مِنْ تَسْلِيمِ المُشْتَرِي إِثْمًا .

السَّلَامُ : اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

— : التَّسْلِيمُ .

— : التَّحِيَّةُ عِنْدَ المُسْلِمِينَ .

— : السَّلَامَةُ ، وَالبَرَاءَةُ مِنَ العَيْوَابِ .

— : الأَمَانُ .

— : الصُّلْحُ .

دَارُ السَّلَامِ : الجَنَّةُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَاللَّهُ يَدْعُو

إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ . ﴾

(يونس : ٢٥)

السَّلَامَى : عِظَامُ الأَصَابِعِ فِي اليَدِ وَالقَدَمِ . وهو اسمٌ

لِلوَاحِدِ وَالجَمْعِ . وَتُسَمَّى القَصَبُ

(ج) سَلَامِيَاتٍ .

وقال قُطْرُبُ : السَّلَامِيَاتُ : عُرُوقُ ظَاهِرِ الكَفِّ ،

وَالقَدَمِ .

السَّلْمُ : الإِسْلَامُ .

— : الصُّلْحُ . وفي القرآن المجيد : ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ

فاجتَنحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ . ﴾

(الأنفال : ٦١)

وَمَعْنَى الشَّرْطِ فِي الآيَةِ أَنَّ الأَمْرَ بِالصُّلْحِ مُقَيَّدٌ بِمَصْلَحَةِ

المُسْلِمِينَ . أمَّا إِذَا كَانَ الإِسْلَامُ ظَاهِرًا عَلَى الكُفْرِ ، ولم

تَظْهَرِ المَصْلَحَةُ فِي المَصْلَحَةِ ، فلا .

— : المُسَالِمُ .

يُقَالُ : هُوَ ، وَهِيَ ، وَهْمٌ ، وَهْنٌ : سَلِمَ .

(ج) أَسْلَمَ ، وَسَلِمَ .

السَّلْمُ : السَّلْمُ .

يَذَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ .

السَّلْمُ : الإِسْتِسْلَامُ .

— : التَّسْلِيمُ .

— : الأَسْرُ مِنْ غَيْرِ حَرْبٍ .

— : نَوْعٌ مِنَ البَيْعِ يُعْجَلُ فِيهِ الثَّمَنُ ، وَتَضَبُطُ السُّلْعَةُ

بِالوَضْفِ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ .

— : السَّلْفُ فِي قَوْلِ جَمِيعِ أَهْلِ اللُّغَةِ .

□ — شَرْعًا : اسْمٌ لِعَقْدٍ يُوجِبُ المُلْكَ فِي الثَّمَنِ عَاجِلًا ،

وَفِي الثَّمَنِ آجِلًا . فِالمَبِيعِ يُسَمَّى مُسَلِّمًا فِيهِ ، وَالثَّمَنُ رَأْسَ

المَالِ ، وَالبَائِعُ يُسَمَّى مُسَلِّمًا إِلَيْهِ ، وَالمُشْتَرِي رَبَّ السَّلْمِ .

(الجُرْجَانِي)

— فِي المَجَلَّةِ (م ١٢٣) : بَيْعٌ مُؤَجَّلٌ بِمُؤَجَّلٍ .

المُسَالَمَةُ : المَصْلَحَةُ .

المُسَلِّمُ : المُسْتَسَلِمُ .

— : مَنْ دَانَ بِالإِسْلَامِ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : المُسْتَسَلِمُ لِلحَقِّ .

— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ صَلَّى إِلَى القِبْلَةِ .

سَمَسَرُ فَلَانٌ : تَوَسَّطَ بَيْنَ الْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي بِجَعْلٍ .

السَّمَسَارُ : الدَّلَالُ . وَهُوَ الْوَسِيطُ بَيْنَ الْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي

لِتَسْهِيلِ الصَّفَقَةِ .

(فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ)

(ج) سَمَاسِرَةٌ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هُوَ غَيْرُ الدَّلَالِ .

فَالأَوَّلُ : هُوَ الدَّالُّ عَلَى مَكَانِ السَّلْعَةِ ، وَصَاحِبِهَا .

وَالثَّانِي : هُوَ الْمُصَاحِبُ لِلسَّلْعَةِ . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الطَّوَّافُ فِي الْمَرَائِدَةِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الْمُتَوَسَّطُ بَيْنَ الْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي ، لِيَبِيعَ

بِأَجْرٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْتَأْجِرَ .

وَالدَّلَالُ : هُوَ الْوَاسِطَةُ بَيْنَ التَّبَايَعِينَ .

و : هُوَ الدَّلَالُ .

السَّمَسَرَةُ : الدَّوْرَانُ بِالشَّيْءِ مِنْ جَوَانِبِهِ ، أَوِ التَّرَدُّدُ نَحْوَهُ ،

وغير ذلك .

وهي كالطَّوَّافِ .

□ — اصْطِلَاحاً : تَرَدُّدُ الْإِنْسَانِ نَحْوِ الْمُشْتَرِي بِالنَّدَاءِ عَلَى

كَمِّيَّةٍ تَمَنِّ الْمُبِيعِ الْمُرْتَايِدِ فِيهِ . (أَطْفِيشٌ)

سَنِمَ الْبِنَاءُ — سَنَأَ : ارْتَفَعَ . فَهُوَ سَنِمٌ .

سَنِمَ الْبَعِيرُ : عَظُمَ سِنَامُهُ .

سَنِمَ الشَّيْءُ : رَفَعَهُ ، وَعَلَاهُ عَنْ وَجْهِ الْأَرْضِ ، كَالسَّنَامِ ، وَلَمْ

يُسَطِّحْهُ .

وَيُقَالُ : سَنِمَ الْقَبْرُ .

— الْوِعَاءُ : مَلَأَهُ حَتَّى صَارَ فَوْقَهُ مِثْلَ السَّنَامِ .

التَّسْنِيمُ : ضِدُّ التَّسْطِيحِ .

— : مَاءٌ فِي الْجَنَّةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمِزَاجُهُ مِنْ

تَسْنِيمٍ . عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ ﴾ (الْمُطَفِّينَ : ٢٧ -

(٢٨

سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَجْرِي فَوْقَ الْعُرْفِ وَالْقُصُورِ . وَهُوَ أَشْرَفُ

شَرَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَأَعْلَاهُ .

السَّنَامُ : كِتْلٌ مِنَ الشَّحْمِ مُحَدَّبَةٌ عَلَى ظَهْرِ الْبَعِيرِ ، وَالنَّاقَةِ .

(ج) أُسْنِمَةٌ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَعْلَاهُ .

— مِنَ الْأَرْضِ : وَسَطُهَا .

سَنُّ السَّكِينِ ، وَنَحْوُهُ — سَنًا : أَحَدَهُ .

فَهُوَ مَسْنُونٌ ، وَسَنِينٌ .

— الْحَجَرِ ، وَنَحْوَهُ : صَقَلَهُ .

— الْأَسْنَانَ : سَوَّكَهَا بِالسَّنُونِ .

— الْأَمْرُ : بَيَّنَّهُ .

— فَلَانَ السَّنَةَ : وَضَعَهَا . وَكُلُّ مَنْ ابْتَدَأَ أَمْرًا عَمِلَ بِهِ قَوْمٌ

مِنْ بَعْدِهِ فَهُوَ الَّذِي سَنَّهُ .

اسْتَنَّ فَلَانٌ بِسَنَةِ آخَرَ : عَمِلَ بِهَا .

يُقَالُ : سَنَّ فَلَانٌ طَرِيقًا مِنَ الْخَيْرِ لِقَوْمِهِ ، فَاسْتَنَّا بِهِ ،

وَسَلَكُوهُ .

أَسَنَّ الطِّفْلُ : نَبَتَتْ سِنُهُ .

— : كَبُرَتْ سِنُهُ : أَيُّ عَمْرُهُ .

— اللَّهُ سِنُهُ : أَنْبَتَهَا .

تَسَنَّ فِي عَدُوهِ : مَضَى عَلَى وَجْهِهِ .

— : أَخَذَ بِالسَّنَةِ ، وَعَمِلَ بِهَا .

السَّنُّ : قِطْعَةٌ مِنَ الْعَظْمِ تَنْبِتُ فِي الْفَكِّ .

وهي مُؤَنَّثَةٌ .

(ج) أُسْنَانٌ ، وَأُسْنٌ :

— : الْعُمُرُ .

السَّنَنُ : الطَّرِيقَةُ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ

شَيْرًا شَيْرًا ، وَذِرَاعًا ذِرَاعًا ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جَحْرَ ضَبٍّ

تَبِعْتُمُوهُمْ . قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ؟

قَالَ : فَمَنْ ؟ »

قال عياضٌ: الشُّبْرُ، والذَّرَاعُ، والطَّرِيقُ، ودُخُولُ الجُحْرِ، تَمَثِيلٌ لِلِاقْتِدَاءِ بِهِمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ مِمَّا نَهَى الشَّرْعُ عَنْهُ، وَدَمَهُ .

— : الْوَجْهُ مِنَ الْأَرْضِ .

السُّنَنُ : السُّنَنُ .

— : جَمْعُ سُنَّةٍ .

السُّنَنُ : السُّنَنُ .

السُّنَّةُ : الطَّرِيقَةُ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي » .

والمُرَادُ : مَنْ تَرَكَ طَرِيقَتِي ، وَأَخَذَ بِطَرِيقَةِ غَيْرِي ، فَلَيْسَ مِنِّي .

(ج) سُنَّنٌ .

— : السَّيْرَةُ ، حَمِيدَةٌ كَانَتْ ، أَوْ ذَمِيمَةٌ .

— : الطَّبِيعَةُ ، وَالْحَلْقُ .

— : الْوَجْهُ .

— مِنْ اللَّهِ : حُكْمُهُ فِي خَلِيقَتِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا . مَلْعُونِينَ أَيْمًا ثَقِفُوا أَخْدُوا وَقَتَّلُوا تَقْتِيلًا . سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾

(الْأَحْزَابُ : ٦٠ - ٦٢)

أَيُّ : هَذِهِ سُنَّةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْمُنَافِقِينَ إِذَا تَمَرَّدُوا عَلَى نِفَاقِهِمْ ، وَكُفْرِهِمْ ، وَلَمْ يُرْجِعُوا عَمَّا هُمْ فِيهِ ، أَنَّ أَهْلَ الْإِيمَانِ يُسَلِّطُونَ عَلَيْهِمْ ، وَيَقَهَّرُونَهُمْ ، وَسُنَّةُ اللَّهِ فِي ذَلِكَ لَا تَبَدَّلُ ، وَلَا تُغَيَّرُ .

— مِنْ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : مَا يُنْسَبُ إِلَيْهِ مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، أَوْ تَقْرِيرٍ .

ولذا يُقَالُ : أَدَلَّةُ الشَّرْعِ : الْكِتَابُ ، وَالسُّنَّةُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : مَا شَرَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلًا ، أَوْ

فِعْلًا ، أَوْ تَقْرِيرًا .

و : هِيَ مَا أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَنَهَى عَنْهُ . وَنَدَبَ إِلَيْهِ ، مِمَّا لَمْ يَنْطِقْ بِهِ الْكِتَابُ الْعَزِيزُ .

(الْبَغْلِيُّ)

— بِاصْطِلَاحِ أَهْلِ الْأَصُولِ وَالْحَدِيثِ : مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَقْوَالِهِ ، وَأَفْعَالِهِ ، وَتَقْرِيرِهِ ، وَمَا هُمْ بِفِعْلِهِ .

(ابْنُ حَجَرٍ)

— فِي الشَّرِيعَةِ : هِيَ الطَّرِيقَةُ الْمَسْلُوكَةُ فِي الدِّينِ مِنْ غَيْرِ افْتِرَاضٍ ، وَلَا وُجُوبٍ .

وهي : مَا وَاظَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهَا مَعَ التُّرُكِ أَحْيَانًا .

(الْجُرْجَانِيُّ)

— بِاصْطِلَاحِ أَهْلِ الْأَصُولِ : مَا ثَبَتَ دَلِيلٌ مَطْلُوبِيَّتِهِ ، مِنْ غَيْرِ تَأْتِيمِ تَارِكِهِ . (ابْنُ حَجَرٍ) .

— فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : تَطَلَّقَ عَلَى مَا يُقَابِلُ الْوَاجِبَ . (الْحُسَيْنُ الصَّنَعَانِيُّ) .

قال الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ : السُّنَّةُ هِيَ الطَّرِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ . وَهِيَ أَعَمُّ مِنَ الْوَاجِبِ ، وَالْمُنْدُوبِ . وَقَدْ تَطَلَّقَ كَثِيرًا عَلَى الْمَفْرُوضِ .

وإنَّ تَسْمِيَةَ مَا ذُوْنِ الْوَاجِبِ سُنَّةً اصْطِلَاحٌ حَادِثٌ .

— فِي الْعِبَادَاتِ اصْطِلَاحًا : النَّافِلَةُ . (ابْنُ عَابِدِينَ)

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا وَاظَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَوْ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ مِنْ بَعْدِهِ ، بِلَا مَنَعِ التُّرُكِ .

و : مَا يُؤَجَّرُ عَلَى فِعْلِهِ ، وَيَلَامُ عَلَى تَرْكِهِ .

و : مَا ثَبَتَ بِقَوْلِهِ ﷺ ، أَوْ بِفِعْلِهِ ، وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ ، وَلَا مُسْتَحَبٍّ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا كَانَ فِعْلُهُ رَاجِحًا عَلَى تَرْكِهِ ، وَلَا إِثْمٌ فِي تَرْكِهِ . وَالسُّنَّةُ ، وَالْمُنْدُوبُ ، وَالنَّطْوَعُ ، وَالنَّفْلُ ، وَالْمُرْعَبُ فِيهِ ، وَالْمُسْتَحَبُّ ، كُلُّهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا كَانَ فِعْلُهُ رَاجِحًا عَلَى تَرْكِهِ ، وَلَا إِثْمٌ فِي تَرْكِهِ . وَالسُّنَّةُ ، وَالْمُنْدُوبُ ، وَالنَّطْوَعُ ، وَالنَّفْلُ ، وَالْمُرْعَبُ فِيهِ ، وَالْمُسْتَحَبُّ ، كُلُّهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

أَهْلُ السُّنَّةِ : هُمُ الْقَائِلُونَ بِخِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، عَنْ اسْتِحْقَاقِهِ . وَيُقَالُ لَهُمُ الشَّيْعَةُ .

سُنَّةُ الزَّوَائِدِ / السَّانِيَّةُ

السُّنُونُ : مَا يُسْتَنْ بِهِ مِنْ دَوَاءٍ ، لِتَقْوِيَةِ الْأَسْنَانِ ، وَتَنْظِيفِهَا .

المُسْنَةُ : هِيَ الثَّيْبَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، مِنْ الْإِبِلِ ، وَالْبَقَرِ ، وَالغَنَمِ ، فَمَا فَوْقَهَا .

□ — فِي قَوْلِ الْعُلَمَاءِ : هِيَ الثَّيْبَةُ مِنَ الْإِبِلِ ، وَالْبَقَرِ ، وَالغَنَمِ ، فَمَا فَوْقَهَا . (الْأَنْصَارِيُّ)

— مِنَ الْبَقَرِ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هِيَ الَّتِي تَدْخُلُ فِي السَّنَةِ الثَّالِثَةِ .

سِنَةُ الطَّعَامِ ، أَوِ الشَّرَابِ — سَنَاهَا : تَغْيِيرٌ ، وَتَغْفَنٌ .

— النَّخْلَةُ : آتَى عَلَيْهَا السُّنُونُ . فَهُوَ سَنَةٌ ، وَهِيَ سِنِيَّةٌ ، وَسَنَاهُ . (ج) سَنَةٌ .

تَسَنَةٌ : سَنَةٌ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ قَالَ بَلْ لَبِثْتُ مِئَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَسَسَنَّهٗ ﴾ (الْبَقْرَةُ : ٢٥٩)

— عِنْدَ فُلَانٍ : أَقَامَ سَنَةً ، أَوْ أَكْثَرَ .

السَّنَةُ : مِقْدَارُ قَطْعِ الشَّمْسِ الْبُرُوجَ الْإِثْنَيْ عَشَرَ .

وَهِيَ السَّنَةُ الشَّمْسِيَّةُ . (ج) سَنَاتٌ ، وَسِنُونَ .

— : تِمَامٌ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ دَوْرَةَ لِلْقَمَرِ . وَهِيَ السَّنَةُ الْقَمَرِيَّةُ .

— : الْجَدْبُ ، وَالْقَحْطُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقَصْنَا مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُونَ ﴾ (الْأَعْرَافُ : ١٣٠)

وَأَصْلُ السَّنَةِ سَنَهَةٌ ، حُدِفَتْ لَامُهَا (وَهِيَ الْهَاءُ) بَعْدَ تَقْلٍ فَتَحْتِهَا إِلَى الْعَيْنِ (وَهِيَ النُّونُ)

□ — فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : كُلُّ يَوْمٍ إِلَى مِثْلِهِ مِنَ الْقَابِلِ مِنْ الشُّهُورِ الْقَمَرِيَّةِ .

السَّانِيَّةُ : النَّاصِحَةُ .

وَهِيَ النَّاقَةُ الَّتِي يُسْتَقَى عَلَيْهَا مِنَ الْبَيْرِ . (ج) سَوَانٍ . وَفِي الْمَثَلِ : سَيْرُ السَّوَانِيِّ سَفَرٌ لَا يَنْقَطِعُ .

— : السَّاقِيَّةُ .

□ سُنَّةُ الزَّوَائِدِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هِيَ السَّنَةُ غَيْرُ الْمُؤَكَّدَةِ .

وَهِيَ مَا وَاظَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا مَعَ التَّرْكِ أحياناً ، وَكَانَتْ مُوَاطَبَتُهُ عَلَى سَبِيلِ الْعَادَةِ . وَتَكُونُ إِقَامَتُهَا حَسَنَةً ، وَلَا يَتَعَلَّقُ بِتَرْكِهَا كِرَاهَةٌ ، وَلَا إِسَاءَةٌ .

وَمِثَالُهَا : سَيْرُ النَّبِيِّ ﷺ فِي قِيَامِهِ ، وَقَعُودِهِ ، وَلباسِهِ ، وَأَكْلِهِ .

□ سُنَّةُ الْعَيْنِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يُسَنُّ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُكَلْفِينَ بَعِيْنِهِ ، كَصَلَاةِ التَّرَاوِيحِ .

□ سُنَّةُ الْكِفَايَةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يُكْفَى بِحُصُولِهِ مِنْ أَيِّ فَاعِلٍ ، كَصَلَاةِ التَّرَاوِيحِ جَمَاعَةً فِي كُلِّ مَحَلَّةٍ .

□ السُّنَّةُ الْمُؤَكَّدَةُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَا كَثُرَتْ ثَوَابُهُ ، كَالْوُتْرِ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هِيَ مَا وَاظَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا ، مَعَ التَّرْكِ أحياناً ، وَكَانَتْ مُوَاطَبَتُهُ عَلَى سَبِيلِ الْعِبَادَةِ . وَتَكُونُ إِقَامَتُهَا تَكْمِيلاً لِلدِّينِ ، وَيَتَعَلَّقُ بِتَرْكِهَا كِرَاهَةٌ وَإِسَاءَةٌ .

وَحُكْمُهَا كَالْوَاجِبِ ، إِلَّا أَنْ تَارِكُهُ يُعَاقَبُ ، وَتَارِكُهَا لَا يُعَاقَبُ .

وَمِثَالُهَا : الْأَذَانُ ، وَالْإِقَامَةُ ، وَالْجَمَاعَةُ .

و : إِنْ تَرَكَهَا قَرِيبٌ مِنَ الْحَرَامِ ، يَسْتَحِقُّ تَارِكُهَا حِرْمَانَ الشَّفَاعَةِ .

و : تَارِكُهَا يَسْتَحِقُّ التَّضْلِيلَ ، وَاللُّؤْمَ .

□ سُنَّةُ الْهُدَى عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : السُّنَّةُ الْمُؤَكَّدَةُ .

طَلَاقُ السَّنَةِ :

(أَنْظُرْ ط ل ق)

السَّنَةُ : النَّعَاسُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾

(الْبَقْرَةُ : ٢٥٥)

المُسْنَاءُ : حَائِطٌ يُبْنَى فِي وَجْهِ الْمَاءِ .

وَيُسَمَّى السَّدَّ .

□ — فِي الْمَجْلَدِ (م ١٠٥٠) : الْحَدُّ ، وَالسَّدُّ يُبْنَى فِي وَجْهِ

الْمَاءِ ، وَحَافَاتِ قُوهَاتِ الْمَاءِ . جَمْعُهَا مُسْنِيَّاتٌ .

سَهَا — سَهَوًا ، وَسَهْوًا ، وَسَهْوَةً : عَقَلَ .

فَهَوَسَاهُ ، وَسَهْوَانٌ .

— عَنِ الشَّيْءِ : تَرَكَهُ مَعَ الْعِلْمِ . يُقَالُ : سَهَا عَنِ

الصَّلَاةِ : تَرَكَهَا وَلَمْ يُصَلِّ .

— فِي الشَّيْءِ : تَرَكَهُ عَنْ غَيْرِ عِلْمٍ . يُقَالُ : سَهَا فِي

الصَّلَاةِ : إِذَا نَسِيَ شَيْئًا مِنْهَا .

السَّهْوُ : الْغَفْلَةُ ، وَالذُّهُولُ عَنِ الشَّيْءِ .

— : النَّسْيَانُ .

وَقِيلَ : الْفَرْقُ بَيْنَ النَّاسِيِ وَالسَّاهِيِ ، أَنَّ الْأَوَّلَ إِذَا ذَكَرْتَهُ

تَذَكَّرَ ، وَالثَّانِي بِخِلَافِهِ .

— : اللَّيْنُ .

— : السُّكُونُ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : عَزُوبُ الْمَعْنَى عَنِ الْقَلْبِ بَعْدَ

خَطُورِهِ بِالْبَالِ (النَّجْفِيُّ)

— وَالنَّسْيَانُ ، وَالشَّكُّ ، وَاحِدٌ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ .

(الْحَصَكْفِيُّ) .

قَالَ ابْنُ عَابِدِينَ : فِي ذِكْرِ الشَّكِّ نَظَرَ .

سَارَ — سُورًا ، وَسُورَةً : عَضِبَ .

— الْحَمَّةُ : وَتَبْتُ .

— السُّلْطَانُ : سَطَا .

تَسَوَّرَ السَّوَارَ : لَبَسَهُ .

— الْحَائِطُ : تَسَلَّقَهُ .

سَوَّرَهُ : جَعَلَ لَهُ سُورًا .

— الْمَرْأَةُ : أَلْبَسَهَا السَّوَارَ .

— الْحَائِطُ : عَلَاهُ ، وَتَسَلَّقَهُ .

السُّورُ : كُلُّ مَا يُحِيطُ بِشَيْءٍ مِنْ بِنَاءٍ ، أَوْ غَيْرِهِ .

(ج) أُسْوَارٌ .

— : طَعَامُ الضِّيَافَةِ .

السُّورَةُ : الْوَثْبَةُ .

— مِنَ الْمَجْدِ ، وَنَحْوِهِ : أَثَرُهُ ، وَعَلَامَتُهُ .

— مِنَ الْبَرْدِ ، أَوْ الشَّرَابِ ، أَوْ الْغَضَبِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ :

شِدَّتُهُ ، وَحِدَّتُهُ ، وَهِيَاجُهُ .

— مِنَ الرَّجُلِ ، أَوْ السُّلْطَانِ ، وَغَيْرِهِمَا : سَطَوْتُهُ .

وَيُقَالُ : فَلَانَ دُوسُورَةً فِي الْحَرْبِ : دُونَ تَطَرُّسِ سَيْدِي .

السُّورَةُ مِنَ الْبِنَاءِ : مَا طَالَ ، وَحَسُنَ .

— : الْمُنْزَلَةُ مِنَ الْبِنَاءِ .

ومنه : سُورَةُ الْقُرْآنِ ، لِأَنَّهَا مَنْزِلَةٌ بَعْدَ مَنْزِلَةٍ ، مَقْطُوعَةٌ

عَنِ الْأُخْرَى . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ

مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ

مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٣) .

(ج) سُورٌ ، وَسُورَاتٌ ، وَسُورَاتٌ .

— : الْمُنْزَلَةُ الرَّفِيعَةُ .

— : الشَّرْفُ .

— : الْعَلَامَةُ .

سَاكٌ — سَوَاكٌ ، وَسَوَاكٌ : سَارَ سَيْرًا ضَعِيفًا .

— الشَّيْءُ : ذَلِكَ .

يُقَالُ : سَاكَ فَمَهُ ، أَوْ أُسْنَانَهُ بِالسَّوَاكِ : ذَلِكَ ، لِئِنْظَفَهُ .

إِسْتَاكَ : نَظَفَ فَمَهُ ، أَوْ أُسْنَانَهُ بِالسَّوَاكِ .

وَإِنْ قُلْتَ : إِسْتَاكَ ، لَمْ تَذْكُرِ الْفَمَ .

سَوَاكُهُ : سَاكَةٌ .

الإِسْتِيَاكُ : ذَلِكَ دَاخِلِ الْفَمِ .

السَّوَاكُ : مَصْدَرٌ .

— : عَوْدٌ يَتَّخَذُ مِنْ شَجَرِ الْأَرَاكِ ، وَنَحْوِهِ ، يُسْتَاكَ بِهِ .

يَذْكُرُ ، وَيُؤَنِّثُ .

(ج) أُسْوَاكَةٌ ، وَسُوكٌ .

□ — شَرَعًا : إِسْتِعْمَالُ عَوْدٍ ، وَنَحْوِهِ ، فِي الْأَسْنَانِ ، وَمَا

المِسْوَاكُ / السَّوْمُ

مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسَمَّيُونَ ﴿ (النَّحْلُ : ١٠)

اسْتَامَتِ الْمَاشِيَةُ : سَامَتْ .

— البَائِعُ بِالسَّلْعَةِ ، وَعَلَيْهَا : غَالِي .

— الْمُشْتَرِي مِنَ الْبَائِعِ بِسِلْعَتِهِ : عَرَضَ عَلَيْهِ ثَمَنَهَا .

— فَلَانًا السَّلْعَةَ ، وَعَلَيْهَا : سَأَلَهُ سَوْمَهَا .

تَسَاوَمَا السَّلْعَةَ ، وَفِيهَا : تَفَاوَضَا فِي بَيْعِهَا ، فَعَرَضَ

الْبَائِعُ ثَمَنًا ، وَعَرَضَ الْمُشْتَرِي ثَمَنًا دُونَ الْأَوَّلِ .

سَاوَمَهُ مُسَاوَمَةً ، وَسَاوَمًا : فَاوَضَهُ فِي الْبَيْعِ ، وَالْإِتْبَاعِ .

— البَائِعُ بِالسَّلْعَةِ : غَالِي بِهَا .

سَوِّمَ الْمَاشِيَةَ : أَسَامَهَا .

— فَلَانًا : خَلَاهُ ، وَمَا يُرِيدُ .

— الشَّيْءُ : عِلْمَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ قَالَ يَوْمَ مَعْرَكَةِ بَدْرٍ : « سَوِّمُوا فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ قَدْ

سَوِّمَتْ » . أَيُ : اعْمَلُوا لَكُمْ عَلَامَةً يَعْرِفُ بِهَا بَعْضُكُمْ

بَعْضًا .

السَّائِمَةُ : كُلُّ إِبِلٍ ، أَوْ مَاشِيَةٍ ، تُرْسَلُ تَرْعَى ، وَلَا

تُعْلَفُ . (ج) سَوَائِمٌ .

□ — شَرَعًا : الْمَكْتَنَفِيَةَ بِالرَّغْيِ الْمُبَاحِ فِي أَكْثَرِ الْعَامِ ،

لِقَصْدِ الدَّرِّ ، وَالنَّسْلِ ، وَالزِّيَادَةِ ، وَالسَّمَنِ .

(التَّمْرَتَاشِي)

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هِيَ الرَّاعِيَةُ إِذَا كَانَتْ تَكْتَفِي بِالرَّغْيِ ،

وَيَمُونُهَا ذَلِكَ . أَوْ كَانَ الْأَعْلَبُ مِنْ شَأْنِهَا الرَّغْيِ .

السَّامُ : الْمَوْتُ .

— : أَحَدُ بَنِي نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَهُوَ أَبُو الْعَرَبِ .

السَّوْمُ : الذَّهَابُ فِي ابْتِغَاءِ الشَّيْءِ .

— : طَلَبُ الْمَبِيعِ بِالثَّمَنِ الَّذِي تَقَرَّرَ بِهِ الْبَيْعُ .

— : الرَّغْيُ .

— : ذِكْرُ قَدْرِ مَعِينٍ لِلثَّمَنِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : طَلَبُ الْمَبِيعِ بِالثَّمَنِ الَّذِي تَقَرَّرَ بِهِ

الْبَيْعُ .

حَوْلَهَا ، بِنَيْتِهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي ضَمَنِ عِبَادَةٍ تَقَدَّمَتْهُ نَيْتُهَا .

(الْجَحِيمِيُّ) .

المِسْوَاكُ : السَّوَاكُ .

سَامَ — سَوْمًا : ذَهَبَ عَلَى وَجْهِهِ حَيْثُ شَاءَ .

— : ذَهَبَ فِي ابْتِغَاءِ الشَّيْءِ .

— الْمَاشِيَةَ : رَعَتْ حَيْثُ شَاءَتْ .

— : دَامَتْ عَلَى الْكَلَالِ .

— الإِبِلَ ، وَنَحَوَهَا فِي الْمَرْعَى : خَلَاهَا تَرْعَى .

— فَلَانًا الذَّلَّ : أَوْلَاهُ ، وَأَهَانَهُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ :

﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لِيُبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ

يَسْؤُمُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ

رَحِيمٌ ﴿ (الْأَعْرَافُ : ١٦٧) .

وَالْمَعْنَى : أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَقْسَمَ أَنَّهُ لِيُبْعَثَنَّ عَلَى

الْيَهُودِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ يَسْؤُمُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ بِسَبَبِ

عَصْيَانِهِمْ ، وَمُخَالَفَتِهِمْ أَوْامِرَ اللَّهِ ، وَشُرْعَهُ ، وَاحْتِيَالِهِمْ عَلَى

الْمَحَارِمِ .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، وَابْنُ جُرَيْجٍ ،

وَالسُّدِّيُّ ، وَقَتَادَةُ : وَالَّذِي يَسْؤُمُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ مُحَمَّدٌ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأُمَّتُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

— الْبَائِعُ السَّلْعَةَ ، وَبِهَا ، سَوْمًا ، وَسَاوَمًا : عَرَضَهَا

لِلْبَيْعِ ، وَذَكَرَ ثَمَنَهَا .

— الْمُشْتَرِي السَّلْعَةَ ، وَبِهَا : طَلَبَ ابْتِغَاءَهَا . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ ، وَلَا

يَسْؤُمُ عَلَى سَوْمِهِ » .

أَيُ : لَا يَشْتَرِي . وَيَجُوزُ حَمْلُهُ عَلَى الْبَائِعِ أَيْضًا . وَصَوَّرَتْهُ

أَنْ يَعْرِضَ رَجُلٌ عَلَى الْمُشْتَرِي سِلْعَتَهُ بِثَمَنِ ، فَيَقُولُ آخَرَ :

عِنْدِي مِثْلُهَا بِأَقْلٍ مِنْ هَذَا الثَّمَنِ . فَيَكُونُ النَّهْيُ عَامًّا فِي

الْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي .

أَسَامَ الْمَاشِيَةَ : سَامَهَا .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : أَنْ يَأْخُذَ السَّلْعَةَ ، لِيَتَأَمَّلَ فِيهَا ، أَنْعَجِبُهُ ، فَيَشْتَرِيهَا ، أَمْ لَا ، فَيَرُدُّهَا .

□ سَوْمُ الشَّرَاءِ فِي الْمَجْلَةِ (م ٢٩٨) :

وَهُوَ أَنْ يَأْخُذَ الْمُشْتَرِي مِنَ الْبَائِعِ مَالًا عَلَى أَنْ يَشْتَرِيَهُ مَعَ تَسْمِيَةِ التَّمَنِ .

□ سَوْمُ النَّظَرِ فِي الْمَجْلَةِ (م ٢٩٩) :

وَهُوَ أَنْ يَفْبِضَ مَالًا ، لِيَنْظُرَ إِلَيْهِ ، أَوْ يُرِيَهُ لِآخَرَ ، سَوَاءً بَيْنَ تَمَنُّهُ ، أَوْ لَا .

السُّومَةُ : الْعَلَامَةُ .

— : الْقِيَمَةُ .

المُسَاوَمَةُ : مَصْدَرٌ سَاوَمَ .

بَيْعُ الْمُسَاوَمَةِ :

(أَنْظُرْ ب ي ع)

سَوِي الرَّجُلُ — سَوِيَ : اسْتَقَامَ أَمْرُهُ .

اسْتَوَى الشَّيْءُ اسْتَوَاءً : اسْتَقَامَ ، وَاعْتَدَلَ .

— : اسْتَقَرَّ ، وَثَبَّتْ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَاسْتَوَتْ

عَلَى الْجُودِيِّ ﴾ (هُود : ٤٤)

أَيُّ : اسْتَقَرَّتْ . وَالْجُودِيُّ : إِسْمٌ جَبَلٍ فِي الْجَزِيرَةِ السُّورِيَّةِ .

— : اشْتَدَّ ، وَقَوِيَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَمَّا بَلَغَ

أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴾ (الْقَصَص : ١٤)

— : قَصَدَ إِلَى الشَّيْءِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ هُوَ الَّذِي

خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ :

(٢٩)

— عَلَى كَذَا ، أَوْ قَوْقُهُ : عَلَا ، وَصَعِدَ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْعَزِيزِ : ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ (طه : ٥)

— الطَّعَامُ : نَضِجَ .

— الرَّجُلُ : انْتَهَى شَبَابُهُ .

— الشَّيْئَانُ : تَسَاوَى . وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ هَلْ

يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولَؤُ

الْأَلْبَابِ ﴾ (الزَّمَر : ٩)

— أُسْوَى : اسْتَقَامَ ، وَاعْتَدَلَ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ سَوِيًّا .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : سَوَّاهُ بِهِ ، وَجَعَلَهُ يُمَاثِلَهُ ، وَيُعَادِلُهُ .

سَاوَاهُ مُسَاوَاهً : مِثْلَهُ ، وَعَادِلُهُ .

يُقَالُ : هَذَا يُسَاوِي دِرْهَمًا . أَيُّ : تُعَادِلُ قِيَمَتَهُ دِرْهَمًا .

سَوَى الشَّيْءَ تَسْوِيَةً : عَدَّلَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ

الْكَرِيمِ . الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ . فِي أَيِّ صُورَةٍ

مَا شَاءَ رَكَّبَكَ ﴾ (الْإِنْفِطَار : ٦ - ٨)

أَيُّ : جَعَلَكَ سَوِيًّا ، مُسْتَقِيمًا ، مُعْتَدِلَ الْقَامَةِ ، فِي أَحْسَنِ

الْهَيْئَاتِ وَالْأَشْكَالِ .

— بَيْنَهُمَا : سَاوَى .

— الطَّعَامُ ، وَنَحْوَهُ : أَنْضَجَهُ .

وَيُقَالُ : سَوَّيْتُ عَلَيْهِ الْأَرْضَ ، وَبِهِ : هَدَيْتُ فِيهَا . وَفِي

الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوْا

الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ ﴾ (النَّسَاء : ٤٢) أَيُّ :

انْشَقَّتْ ، وَبَلَغَتْهُمْ مِمَّا يَرُونَ مِنْ أَهْوَالِ الْمَوْقِفِ يَسُومُ

الْقِيَامَةَ ، وَمَا يَحِلُّ بِهِمْ مِنَ الْخِزْيِ وَالْفُضِيحَةِ وَالتَّوْبِيخِ .

السَّوَاءُ : اسْمٌ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الْإِسْتَوَاءِ .

لِلْمُفْرَدِ ، وَالْجَمْعِ ، وَلِلْمُذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ .

— : الْعَدْلُ .

— : الْمِثْلُ ، وَالنَّظِيرُ .

— مِنْ النَّهَارِ ، وَنَحْوِهِ : وَسَطُهُ .

(ج) أَسْوَاءُ .

لَيْلَةُ السَّوَاءِ : لَيْلَةُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ مِنَ الشَّهْرِ الْقَمَرِيِّ ، فِيهَا

يَسْتَوِي الْقَمَرُ ، وَيَكْتَمِلُ .



الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا
اتباع الظن وما قتلوه يقيناً . بل رَفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ وكان اللهُ
عزيراً حَكِيماً ﴿ (النساء : ١٥٧ - ١٥٨)

الإشتباه : الألتباس .

الشُّبُهَةُ : التَّائُلُ .

— : نَوْعٌ مِنَ النَّحَاسِ .

الشُّبُهَةُ : الألتباسُ .

(ج) شُبُهَةٌ ، وشُبُهَاتٌ .

□ — في الشَّرْعِ : ما التَّبَسَّ امرؤه ، فلا يُدْرَى أَحْلالٌ هُوَ
أَمْ حَرَامٌ ، وَحَقٌّ هُوَ أَمْ باطِلٌ . (المعجم الوسيط) .

— عند الحَنَفِيَّةِ : ما يُشْبِهُ الشَّيْءَ الثَّابِتَ ، وَلَيْسَ بِثَابِتٍ
في نَفْسِ الأَمْرِ .

و : تُرَادِفُ المَكْرُوهَ في قَوْلِ أَبِي يُوسُفَ وَمُحَمَّدٍ .

□ الشُّبُهَةُ الحُكْمِيَّةُ عند الحَنَفِيَّةِ : هِيَ شُبُهَةُ المُلْكِ .

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِثُبُوتِ شُبُهَةِ حُكْمِ الشَّرْعِ بِحِلِّ المَحَلِّ .

□ الشُّبُهَةُ في الفِعْلِ عند الحَنَفِيَّةِ : هُوَ ما ثَبَتَ بِظَنِّ غَيْرِ

الدَّلِيلِ دَلِيلًا . كَظَنِّ حِلِّ وَطْءِ أُمَّةِ أبُوئِهِ .

الشُّبُهَةُ في المَحَلِّ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ :

ما تَحْصُلُ بِقيامِ دَلِيلِ نَافٍ لِلحُرْمَةِ ذاتاً ، كَوَطْءِ أُمَّةِ

ابْنِهِ ، وَمُعْتَدَّةٍ مِنَ طَلاقٍ وَقَعَ بِلَفْظٍ مِنَ الألفاظِ الكِنائِيَةِ .

لِقَوْلِهِ ﷺ : « أَنْتَ وَمالِكَ لِأبيكَ »

شَبَكَ الشَّيْءُ — شَبَكَ : تَدَاخَلَ بَعْضُهُ في بَعْضٍ .

— الأُمُورُ : اِخْتَلَطَتْ .

— الشَّيْءُ : أَنْشَبَ بَعْضُهُ في بَعْضٍ .

اِشْتَبَكَ الشَّيْءُ : تَشَابَكَ .

— النُّجُومُ : كَثُرَتْ .

تَشَابَكَ الشَّيْءُ : شَبَكَ .

يُقَالُ : تَشَابَكَتِ الأُمُورُ : اِخْتَلَطَتْ .

شَبَكَ : مُبالِغَةُ شَبَكَ .

تَشْبِيكُ الأَصَابِعِ : إِدْخَالُ بَعْضِها في بَعْضٍ .

أَشْبَهَ الشَّيْءُ الشَّيْءَ : ماثَلَهُ .

اِشْتَبَهَ الأَمْرُ عَلَيهِ : اِخْتَلَطَ .

— في المَسْأَلَةِ : شَكَ في صِحَّتِها .

شَابَهَهُ : أَشْبَهَهُ .

شَبَّهَ عَلَيهِ الأَمْرُ : أَهْبَمَهُ عَلَيهِ حَتَّى أَشْبَهَهُ غَيْرَهُ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : مَثَلَهُ .

— : أَقامَهُ مَقامَهُ لِصِفَةِ مُشْتَرَكَةٍ بَيْنَها .

شُبُهَةٌ عَلَيهِ ، وَلَهُ : لَبَّسَ .

وفي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا المَسِيحَ عِيسَى ابْنَ

مَرْيَمَ رَسولَ اللهِ وما قَتَلُوهُ وما صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبُهَهُ لَهُمْ وَإِنَّ

شُبْهَةُ الْمَلِكِ / الشَّخْصُ

وقوله: ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ (المائدة: ٦٤) .
وهذا هو القول الصحيح .
و: المَجْمَلُ .

و: الحُرُوفُ الْمُقَطَّعَةُ فِي أَوَائِلِ السُّورِ .

و: القَصَصُ ، وَالْأَمْثَالُ .

— عند الزُّيْدِيَّةِ : مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى .

وقول بعض الصحابة: إن الكِنَايَاتِ رَوَاجِعُ .

أي: نظرنا إلى الدليل، فوجدنا فيه شبهة الحكم بالحِلِّ،
لا حقيقتة، لكون دليل الحِلِّ عارضة مانع .

□ شبهة الملك عند الحنفية:

هي شبهة كون المحل مملوكاً له . كمن يطأ امرأة يظنها
زوجته .

المتشابهة: المتبايل .

المشتبه من الأمور: المشكل .

□ المتشابهة في الفقه: الألفاظ المشتركة، كالقرء، فهو
مترددة بين الحيض، والطهر .

المتشابهة في القرآن الكريم: المتبايل .

ومنه قول الله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ
وغير معروشات والنخل والزرع مختلفاً أكله والزيتون
والرمان متشابهاً وغير متشابه ككلوا من ثمره إذا أثمر وآتوا
حقة يوم حصاده ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين ﴾
(الأنعام : ١٤١)

أي: متشابهة في المنظر، وغير متشابهة في المطعم .

□ — هو الذي يقابل المحكم . وهو ما أشكل تفسيره
لمشابهته غيره، إما من حيث اللفظ، أو من حيث
المعنى، أو من حيث اللفظ والمعنى معاً .

ومنه قول الله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ
آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا
الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة
وإبتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في
العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولوا
الألباب ﴾ (آل عمران : ٧) .

— عند الحنابلة: ما ورد في صفات الله تعالى مما يجب
الإيمان به، ويحرم التعرض لتأويله . كقوله تعالى:
﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ (طه : ٥)

وفي الحديث الشريف: « الحلال بين، والحرام بين،
وبينها أمورٌ مشتبهة . فمن ترك ما شبه عليه من الإثم
كان ليا استبان أترك . ومن اجتراً على ما يشك فيه من
الإثم أو شك أن يواقع ما استبان . والمعاصي حمى الله،
من يرتع حول الحمى يوشك أن يواقعها » .

قال الحافظ ابن حجر: المشتبه ما ليس بواضح الحِلِّ، أو
الحُرْمَةِ، مما تنازعته الأدلة، وتجادبته المعاني
والأسباب، فبعضها يعضده دليل الحرام، وبعضها
يعضده دليل الحلال .

شخص الشيء — شخصاً: ارتفع .

— : بدأ من بعيد .

— السهم: جاوز الهدف من أعلاه .

— فلان يبصره: فتح عينيه، ولم يظرف بها متأملاً،
أو منزعجاً . وفي القرآن الكريم: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهُ
غافلاً عما يعمل الظالمون إنما يؤخّرهم ليوم تشخص فيه
الأبصار . مهطعين مثنعي رؤوسهم لا يزداد إليهم طرفهم
وأفئدتهم هواء ﴾ (إبراهيم : ٤٢ - ٤٣)

— فلان من بلد إلى بلد: ذهب .

الشخص: كل جسم له ارتفاع، وظهور .
وقد غلب استعماله في الإنسان .

(ج) أشخاص ، وشُخُوصٌ .

شَدَّ الشَّيْءُ — شِدَّةٌ : قَوِيٌّ ، وَمَتَّنٌ .

— ثَقُلَ .

— فَلَانٌ شَدَّأً : عَدَا .

— النَّهَارُ : اِرْتَفَعَ .

شَدَّ عَلَى قَلْبِهِ — شَدَّأً : حَتَمَ .

فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَقَالَ مُوسَى رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ

وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوهُ عَنِ

سَبِيلِكَ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ

فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴾ (يُونُسَ : ٨٨)

— عَلَى يَدِهِ : قَوَاهُ ، وَأَعَانَهُ .

— فَلَانًا : أَوْثَقَهُ .

— الْعَقْدَةُ : أَحْكَمَهَا ، وَأَوْثَقَهَا .

— لِهَذَا الْأَمْرِ مُتَزَرَّةٌ : تَشَمَّرَلَهُ ، وَتَفَرَّغَ .

اِسْتَدَّ الشَّيْءُ : قَوِيَ ، وَزَادَ .

— النَّهَارُ : عَلَا ، وَارْتَفَعَتْ شَمْسُهُ .

— السَّعْرُ : اِرْتَفَعَ ، وَعَلَا .

— اللَّبَنُ ، وَنَحْوُهُ : أَخَذَ يَتِمَّاسَكَ ، وَيَتَجَبَّنُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَبْيَعُوا الْحَبَّ حَتَّى يَشْتَدَّ » .

أَيُّ : يَقْوَى ، وَيَصْلُبُ .

وَيُقَالُ : اِسْتَدَّ النَّبِيذُ : صَارَ أَعْلَاهُ أَسْفَلَهُ ، وَصَارَ لَهُ

قَوَامٌ .

الْأَشَدُّ : الْاِكْتِمَالُ .

يُقَالُ : بَلَغَ أَشَدَّهُ : اِكْتَمَلَ ، وَبَلَغَ قُوَّتَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ

نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴾ (يُونُسُ : ٢٢)

وَهِيَ فِي صَيْغَةِ الْجَمْعِ ، وَمَعْنَاهُ . وَلَمْ يَسْمَعْ لَهَا مُفْرَدًا .

الشَّدُّ : الْجَذْبُ .

— النَّهَارُ ، وَالضُّحَى : وَقْتُ ارْتِفَاعِهَا .

الشَّدَّةُ : الْأَمْرُ يَصْعَبُ تَحْمَلُهُ .

— الْعَيْشُ : شَطْفُهُ ، وَضِيقُهُ .

الشَّدِيدُ : الْقَوِيُّ .

— : الصَّعْبُ .

يُقَالُ : شَدِيدُ الْقَوَى : عَظِيمُ الْقُدْرَةِ . وَفِي الْكِتَابِ

الْعَزِيزِ : ﴿ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقَوَى ﴾ (النَّجْمُ : ٥)

يَعْنِي جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

— : الْعَنِيدُ .

— : الْبَخِيلُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ

لَشَدِيدٌ ﴾ (الْعَادِيَاتُ : ٨)

(ج) شِدَاءٌ ، وَأَشْدَاءُ .

وَهُنَّ شِدَاءٌ ، وَشِدَائِدٌ .

شَرِبَ الْمَاءَ ، وَنَحْوَهُ — شَرِبًا : جَرَعَهُ .

— السُّبُلُ الدَّقِيقُ : اِسْتَدَّ حَبَّهُ ، وَقَرَّبَ إِدْرَاكَهُ .

أَشْرَبَ الرَّجُلُ : حَانَ لِإِبْلِهِ ، أَوْ زَرَعَهُ أَنْ يَشْرَبَ .

— : رَوَى .

— فَلَانًا : سَقَاهُ .

— اللَّوْنُ غَيْرُهُ : حَلَطَهُ بِهِ .

يُقَالُ : أَشْرَبَ قَلْبُهُ حَبَّ الْإِيمَانِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا

فَوْقَكُمْ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاسْمِعُوا قَالُوا سَمِعْنَا

وَعَصَيْنَا وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ قُلْ يُسْمَا

يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٩٣)

أَيُّ : حَبَّ الْعِجْلِ .

شَارِبُهُ مُشَارِبَةٌ ، وَشَرَابًا : شَرِبَ مَعَهُ .

الشَّارِبُ : الشَّعْرُ النَّابِتُ عَلَى الشَّفَةِ الْعُلْيَا .

قَالَ الْجُمْهُورُ : الشَّارِبُ بِالْأَفْرَادِ . وَقَدْ اسْتَعْمَلَ الشَّافِعِيُّ

الْمُنْتَى .

(ج) شَوَارِبُ .

الشَّرَابُ / خِيَارُ الشَّرْطِ

— : إِسْمُ فَاعِلٍ .

— لَهُ أَمْرًا : التَّرَمَّةُ .

(ج) شَرِبَ .

— عَلَيْهِ أَمْرًا : الأَزْمَةُ إِيَّاهُ .

الشَّرَابُ : مَا شُرِبَ مِنْ أَيِّ نَوْعٍ ، وَعَلَى أَيِّ حَالٍ كَانَ .

(ج) أَشْرَبَهُ .

اشْتَرَطَ عَلَيْهِ كَذَا : شَرَطَ .

□ — إِصْطِلَاحًا : مَا يُسَكَّرُ . (الحَصَكْفِيُّ)

أَشْرَطَ الشَّيْءَ : جَعَلَ لَهُ عِلَامَةً .

الشُّرْبُ : مَصْدَرٌ .

— نَفْسَهُ ، وَمَالَهُ فِي كَذَا : هَيَأَةُ لِهَذِهِ التَّبَعَةِ .

الشُّرْبُ : الْمَاءُ يُشْرَبُ .

— الرَّسُولَ إِلَى فُلَانٍ : قَدَمَهُ ، وَأَعَجَلَهُ .

— : النَّصِيبُ مِنْهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قَالَ هَذِهِ

— فُلَانًا لِعَمَلٍ كَذَا : يَسَّرَهُ ، وَجَعَلَهُ يَلِيهِ .

نَاقَةَ لَهَا شَرِبٌ وَلَكُمْ شَرِبٌ يَوْمَ مَعْلُومٍ ﴾ (الشُّعْرَاءُ :

تَشَارَطَا عَلَى كَذَا : شَرَطَ كُلُّ مَنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ .

(١٥٥)

شَارَطَهُ عَلَى كَذَا : شَرَطَ عَلَيْهِ .

— : وَقْتُ الشُّرْبِ .

الشَّرْطُ : الْعِلَامَةُ .

— : مَوْرِدُ الْمَاءِ .

(ج) أَشْرَاطٌ .

(ج) أَشْرَابٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ

□ — شَرْعًا : نَوْبَةُ الْإِثْتِفَاعِ بِالْمَاءِ سَقِيًّا لِلزَّرَاعَةِ ،

بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا فَأَتَى لَهُمْ إِذَا جَاءَتْهُمْ ذِكْرَاهُمْ ﴾

وَالدَّوَابِّ . (الحَصَكْفِيُّ)

(مُحَمَّدٌ : ١٨)

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٢٦٢) : هُوَ نَوْبَةُ الْإِثْتِفَاعِ بِسَقِيِّ

— : رُذَالُ الْمَالِ .

الْحَيَوَانَ وَالزَّرْعِ .

الشَّرْطُ : مَا يُوَضَعُ لِيُلْتَزَمَ فِي بَيْعٍ ، أَوْ نَحْوِهِ .

□ حَقُّ الشُّرْبِ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٤٢) :

(ج) شُرُوطٌ .

هُوَ نَصِيبٌ مَعَيَّنٌ مَعْلُومٌ مِنَ النَّهْرِ .

□ — إِصْطِلَاحًا : مَا يُلْزَمُ مِنْ عَدَمِهِ الْعَدَمُ ، وَلَا يُلْزَمُ

□ الشُّرْبُ الْخَاصُّ : هُوَ حَقُّ شُرْبِ الْمَاءِ الْجَارِي

مِنْ وُجُودِهِ وَجُودٌ وَلَا عَدَمٌ ، وَهُوَ خَارِجٌ عَنِ مَاهِيَةِ

الْمَخْصُوصِ بِالْأَشْخَاصِ الْمَعْدُودَةِ . وَأَمَّا أَخْذُ الْمَاءِ مِنَ الْأَنْهَارِ

الشَّيْءِ . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

الَّتِي يَنْتَفِعُ بِهَا الْعَامَّةُ فَلَيْسَ مِنْ قَبِيلِ الشُّرْبِ الْخَاصِّ .

— عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ : مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الْوُجُودُ ، وَلَيْسَ

المَشْرَبُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يُشْرَبُ مِنْهُ .

بِمَوْتَرٍ فِي الْحُكْمِ ، وَلَا مُفْضٍ إِلَيْهِ . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

— : الْمَشْرُوبُ نَفْسُهُ .

وَيُسَمَّى الْمَوْقُوفُ بِالْمَشْرُوطِ ، وَالْمَوْقُوفُ عَلَيْهِ بِالشَّرْطِ ،

— الرَّجُلُ : مَيْلُهُ ، وَهَوَاهُ .

كَالْوُضُوءِ لِلصَّلَاةِ . فَإِنَّ الْوُضُوءَ شَرْطٌ مَوْقُوفٌ عَلَيْهِ

يُقَالُ : هُمْ قَوْمٌ اخْتَلَفَتْ مَشَارِبُهُمْ .

لِلصَّلَاةِ ، وَلَيْسَ بِدَاخِلٍ فِيهَا ، وَلَا يُؤْتَرُ فِيهَا .

خِيَارُ الشَّرْطِ :

(أَنْظَرُخِ ي ر) .

شَرَطَ الْجِلْدَ ، وَنَحْوَهُ — شَرَطًا : شَقَّهُ شَقًّا يَسِيرًا .

الشَّرْطُ الْفَاسِدُ / عُلَمَاءُ الشَّرِيعَةِ

□ — فِي قَوْلِ الْفُقَهَاءِ (شَرْعاً) : هُوَ مَا كَانَ مُسْتَفَاداً مِنْ كَلَامِ الشَّارِعِ ، بِأَنْ أُخِذَ مِنَ الْقُرْآنِ ، أَوِ السُّنَّةِ . وَقَدْ يُطْلَقُ مَجَازاً عَلَى مَا كَانَ فِي كَلَامِ الْفُقَهَاءِ ، وَلَيْسَ مُسْتَفَاداً مِنَ الشَّارِعِ . (الْبَجِيرِيُّ) .

□ مَدَارِكُ الشَّرْعِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

مَوَاضِعُ طَلَبِ الْأَحْكَامِ ، وَهِيَ حَيْثُ يُسْتَدَلُّ بِالنُّصُوصِ وَالِاجْتِهَادِ مِنْ مَدَارِكِ الشَّرْعِ .

الشَّرْعَةُ : الشَّرِيعَةُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمناً عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرْعَةً وَمِنْهَا جَاوِلُونَ ﴾ فَاسْتَبَقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿ (الْمَائِدَةُ : ٥١) .

الشَّرْعِيَّةُ :

الْحَقِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ :

(أَنْظَرِحْ ق ق) .

الشَّرِيعَةُ : مُورِدُ الْإِبِلِ عَلَى الْمَاءِ الْجَارِي .

(ج) شَرَائِعُ .

— : مُورِدُ الْمَاءِ الَّذِي يُسْتَقَى مِنْهُ بِلا رِشَاءِ . (حَبْلٌ) .

— : الطَّرِيقَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى

شَرِيعَةٍ مِنَ الْأُمُورِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ

لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (الْجَانِيَّةُ : ١٨) .

— : مَا شَرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْعَقَائِدِ ، وَالْأَحْكَامِ .

— : الْمِلَّةُ ، وَالذِّينُ .

— : الظَّاهِرُ الْمُسْتَقِيمُ مِنَ الْمَذَاهِبِ .

□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هِيَ الْإِثْبَارُ بِالْتِمَامِ الْعَبُودِيَّةِ .

□ عُلَمَاءُ الشَّرِيعَةِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

هُمُ الْعُلَمَاءُ الْمَزَالُونَ لَهَا تَقْرِيراً ، وَاسْتِنْبَاطاً ، وَإِفَادَةً .

الشَّرْطُ الْفَاسِدُ :

(أَنْظَرِفْ س د) .

الشَّرِيطَةُ : الشَّرْطُ .

(ج) شَرَائِطُ .

— : الْمَشْقُوقَةُ الْأُذُنُ مِنَ الْإِبِلِ .

— : الشَّاةُ أُتْرَفِي حَلْقِهَا أُتْرُ يَسِيرٌ ، كَشَرْطِ الْمَحَاجِمِ ، مِنْ

غَيْرِ إِفْرَاءِ أُودَاجٍ ، وَلَا إِنْهَارِ دَمٍ .

وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ . فَقَدْ كَانُوا يَقْطَعُونَ يَسِيراً

مِنْ حَلْقِهَا ، وَيَجْعَلُونَ ذِكَاةً لَهَا . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « لَا تَأْكُلُوا الشَّرِيطَةَ » .

شَرْعَ الْمَنْزِلِ — شَرْعاً : دَنَا مِنَ الطَّرِيقِ .

— يَفْعَلُ كَذَا : أَخَذَ يَفْعَلُ .

— الشَّيْءَ : أَغْلَاهُ ، وَأَظْهَرَهُ .

— الدِّينَ : سَنَّهُ ، وَبَيَّنَّهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ شَرَعَ

لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحاً وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ

وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ

وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ

يَجْتَنِبُ إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ﴾

(الشُّورَى : ١٣) .

— الْأَمْرُ : جَعَلَهُ شَرْعاً مَسْنُوناً .

— الطَّرِيقَ : مَدَّهُ ، وَمَهَّدَهُ .

— فِي الْأَمْرِ ، وَالْحَدِيثِ شَرْعاً : خَاضَ فِيهَا .

أَشْرَعَ الشَّيْءَ : شَرَعَهُ .

شَرَّعَ : مُبَالَغَةٌ فِي شَرْعِ .

— الشَّرِيعَةُ : سَنَّتُهَا .

الشَّرْعُ : الطَّرِيقُ .

— : مَا شَرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

وَقَوْلُهُمْ : النَّاسُ فِي هَذَا شَرْعٍ وَاحِدٍ : أَيُّ سِوَاءِ .

يَسْتَوِي فِيهِ الْوَاحِدُ ، وَالْإِثْنَانِ ، وَالْجَمْعُ ، وَالْمَذْكَرُ ،

وَالْمَوْثُ .

- المَشْرُوعُ : مَا سَوَّغَهُ الْمَشْرَعُ .
 □ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا أَظْهَرَهُ الشَّرْعُ مِنْ غَيْرِ نَدْبٍ ،
 وَلَا إِجَابٍ .
- شَرَقَتِ الشَّمْسُ — شَرِقًا ، وَشَرُوقًا : طَلَعَتْ .
 شَرِقَ الْمَكَانُ — شَرِقًا : أَشْرَقَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ .
 — الشَّيْءُ : اخْتَلَطَ .
 — الشَّاةُ : إِذَا كَانَتْ مَشْقُوقَةً الْأَدْنِ . فَهِيَ شَرِقَاءُ .
 — فَلَانَ بِالْمَاءِ : غَصَّ .
 — الْجُرْحُ بِالْدَمِّ : امْتَلَأَ .
 أَشْرَقَتِ الشَّمْسُ : أَضَاءَتْ .
 — وَجْهَ الرَّجُلِ : أَضَاءَ ، وَتَلَأًا حَسَنًا .
 — : دَخَلَ فِي وَقْتِ الشَّرُوقِ .
 تَشَرَّقَ : جَلَسَ يَسْتَدْفِئُ فِي الشَّمْسِ وَقْتِ الشَّرُوقِ .
 شَرَّقَ : أَخَذَ فِي نَاحِيَةِ الْمَشْرِيقِ .
 — وَجْهَهُ : أَشْرَقَ .
 — اللَّحْمَ : قَدَدَهُ ، وَبَسَطَهُ فِي الشَّمْسِ لِيَجِفَّ .
 تَشْرِيقُ اللَّحْمِ : تَقْدِيدُهُ .
 — : الْأَخْذُ فِي نَاحِيَةِ الْمَشْرِيقِ .
 — : صَلَاةُ الْعِيدِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا ذَبْحَ إِلَّا
 بَعْدَ التَّشْرِيقِ » .
 — : التَّكْبِيرُ .
 أَيَّامُ التَّشْرِيقِ : وَهِيَ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ .
 وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هِيَ يَوْمَانِ . سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ لُحُومَ
 الْأَضَاحِيِّ تَشَرَّقُ فِيهَا : أَيُّ تَشْتَرُ فِي الشَّمْسِ .
 وَقِيلَ : سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ الْهَيْدِيَّ لَا يُنْحَرُ حَتَّى تَشَرِقَ
 الشَّمْسُ . وَهِيَ الْأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :
 ﴿ وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ
 فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللَّهَ
 وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٠٣) .
- شَرِكَتِ النَّعْلُ — شَرَكًا : انْقَطَعَ شِرَاكُهَا .
 — فَلَانَ فَلَانًا فِي الْأَمْرِ ، شَرَكًا ، وَشَرِكَةً ، وَشَرِكَةً : كَانَ
 لِكُلِّ مِنْهَا نَصِيبٌ مِنْهُ .
 فَهُوَ شَرِيكَ . (ج) شَرَكَءُ ، وَأَشْرَاكُ .
 وَالْمَرْأَةُ شَرِيكَةٌ . (ج) شَرَائِكُ .
 اشْتَرَكَ الْأَمْرُ : اخْتَلَطَ ، وَالتَّبَسَّ .
 — الرَّجُلَانِ : كَانَ كُلُّ مِنْهُمَا شَرِيكَ الْآخَرِ .
 أَشْرَكَ فَلَانًا فِي أَمْرِهِ : أَدْخَلَهُ فِيهِ .
 وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي .
 هَارُونَ أَخِي . اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي . وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي ﴾ .
 (طه : ٢٩ - ٣٢)
 — فَلَانَ بِاللَّهِ : جَعَلَ لَهُ شَرِيكًا فِي مُلْكِهِ . وَفِي الْكِتَابِ
 الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا
 تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ (لُقْمَان : ١٣)
 فَهُوَ مُشْرِكٌ .
 شَارَكَهُ : كَانَ شَرِيكَهُ .
 وَيُقَالُ : فَلَانٌ يُشَارِكُ فِي عِلْمٍ كَذَا : لَهُ نَصِيبٌ مِنْهُ .
 شَرَكَ بَيْنَهُمْ : جَعَلَهُمْ شُرَكَاءَ .
 الإِشْرَاكُ : مَصْدَرٌ .
 □ الإِشْرَاكُ فِي الْبَيْعِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :
 تَقْلُ بَعْضُ الْمَبِيعِ بِنِسْبَتِهِ مِنَ الثَّمَنِ بِلَفْظٍ : أَشْرَكَتَكَ ، أَوْ مَا
 اشْتَقَّ مِنْهُ .
 الشَّرَاكُ : سَيَّرَ النَّعْلَ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمِ .
 (ج) شُرَكَ ، وَأَشْرَكَ .
 مَعْقِدُ الشَّرَاكِ :
 (أَنْظَرَعُ ق د)
 الشَّرَكُ : حِبَالَةُ الصَّائِدِ .
 الْوَاحِدَةُ شَرَكَةٌ .

الشُّرْكُ / شَرَكَةُ الدِّينِ

— شَرَعاً : عَقْدٌ يَقْتَضِي ثُبُوتَ الْحَقِّ فِي شَيْءٍ لِأَثْنَيْنِ ، فَأَكْثَرَ ، عَلَى الشُّيُوعِ . (البَجَيْرِمِيُّ)

— شَرَعاً : مَا يَحْدُثُ بِالِاخْتِيَارِ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، فَصَاعِداً ، مِنَ الْإِخْتِلَافِ لِتَحْصِيلِ الرَّبْحِ .

وقد تحصلُ بغيرِ قصدٍ ، كَالإِرْثِ . (ابنُ حَجَرٍ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : إِذْنُ كُلِّ مِنَ الشَّرِيكَيْنِ لِلآخِرِ فِي التَّصَرُّفِ ، وَلَوْ بَعْدَ الْعَقْدِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ الْاجْتِمَاعُ فِي اسْتِحْقَاقِ ، أَوْ تَصَرُّفِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠٤٥) : هِيَ اخْتِصَاصُ مَا فَوْقَ الْوَاحِدِ بِشَيْءٍ ، وَامْتِيَازُهُمْ بِهِ . لَكِنْ تُسْتَعْمَلُ أَيْضاً عَرَفَاً ،

وَاصْطِلَاحاً فِي مَعْنَى عَقْدِ الشَّرِكَةِ الَّذِي هُوَ سَبَبُ لِهَذَا الْإِخْتِصَاصِ .

شَرِكَةُ الْإِبَاحَةِ :

(أَنْظُرْ بَ وَح)

شَرِكَةُ الْأَبْدَانِ :

(أَنْظُرْ بَ ذَنْ)

□ الشَّرِكَةُ الْإِخْتِيَارِيَّةُ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠٦٣) :

الِاشْتِرَاكُ الْحَاصِلُ بِفِعْلِ الْمَشَارِكِينَ ، كَالِاشْتِرَاكِ الْحَاصِلِ فِي صُورَةِ الْإِشْتِرَاءِ ، وَالِاتِّهَابِ ، وَقَبُولِ الْوَصِيَّةِ ، وَبِخَلْطِ الْأَمْوَالِ .

شَرِكَةُ الْأَمْوَالِ :

(أَنْظُرْ مَ وَل)

شَرِكَةُ التَّقْبُلِ :

(أَنْظُرْ قَ بَ ل)

□ الشَّرِكَةُ الْجَبْرِيَّةُ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠٦٤) :

الِاشْتِرَاكُ الْحَاصِلُ بِغَيْرِ فِعْلِ الْمَتَشَارِكِينَ ، كَالِاشْتِرَاكِ الْحَاصِلِ فِي صُورَتَيْ التَّوَارُثِ ، وَاخْتِلَافِ الْمَالِيِّنِ .

شَرِكَةُ الدِّينِ :

(أَنْظُرْ دِي ن)

الشُّرْكُ : النَّصِيبُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَ كُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَاباً فَهُمْ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْهُ بَلْ إِنْ يَعِدُ الظَّالِمُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً إِلَّا غُرُوراً ﴾ (فَاطِرٌ : ٤٠)

— : اعْتِقَادُ تَعَدُّدِ الْآلِهَةِ ، وَهُوَ الشُّرْكُ الْعَظِيمُ . وَأَمَّا الشُّرْكُ الصَّغِيرُ : فَهُوَ مِرَاعَاةُ غَيْرِ اللَّهِ مَعَهُ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ . وَذَلِكَ كَالرِّيَاءِ ، وَالتَّنْفَاقِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الشُّرْكُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ أَحْمَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ عَلَى الصَّفَا » .

يُرِيدُ بِهِ الرِّيَاءَ فِي الْعَمَلِ .

وَالصَّفَا : الْحِجَارَةُ الْمَلْسُوءُ .

— : الْكُفْرُ .

— : عِبَادَةُ الْأَوْثَانِ .

□ — شَرَعاً : يُقَابَلُ التَّوْحِيدَ . (الشُّوْكَانِي)

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ وَصَفُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ بِصِفَةِ الْخَلْقِ .

□ دَارُ الشُّرْكِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ :

هِيَ الْبَلَدَةُ الَّتِي ظَهَرَ فِيهَا أَحْكَامُ الشُّرْكِ ، وَكَانَ الْحَاكِمُ فِيهَا مُشْرِكاً ، وَالْحُكْمُ لَهُ فِيهَا يَحْكُمُ بِأَحْكَامِ الشُّرْكِ ، وَلَوْ أَطَاقَ فِيهَا الْمُسْلِمُ إِظْهَارَ صَلَاتِهِ ، وَصِيَامِهِ ، وَنَحْوِهَا . وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ .

و : لَيْسَتْ دَارُ شُرْكِ إِنْ أَظْهَرَ الْمُسْلِمُ دِينَهُ فِيهَا .

و : لَيْسَتْ دَارُ شُرْكِ إِنْ كَانَ فِيهَا مُسْلِمٌ يَسِرُّ دِينَهُ .

الشَّرِكَةُ : إِخْتِلَافُ النَّصِيبَيْنِ ، فَصَاعِداً بِحَيْثُ لَا يَتَمَيَّزُ . ثُمَّ أُطْلِقَ اسْمُ الشَّرِكَةِ عَلَى الْعَقْدِ ، وَإِنْ لَمْ يَوْجَدْ إِخْتِلَافُ النَّصِيبَيْنِ .

— : عَقْدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، فَأَكْثَرَ ، لِلْقِيَامِ بِعَمَلٍ مُشْتَرَكٍ .

□ — شَرَعاً : عَقْدٌ بَيْنَ الْمَتَشَارِكِينَ فِي الْأَصْلِ ، وَالرَّبْحِ .

(التَّمْرُتَاشِي)

□ — شَرَعًا : مَنْ عَبَدَ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى غَيْرَهُ ، مِمَّنْ لَا يَدَّعِي

اتِّبَاعَ نَبِيِّ ، وَكِتَابٍ مُنْزَلٍ (ابْنُ عَبِيدِينَ)

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَالْحَنَابِلَةِ : هُوَ الْكَافِرُ ، سَوَاءً كَانَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، أَوْ مِنْ غَيْرِهِمْ .

و : مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ .

شَطَّنَتِ الدَّارُ — شَطُونًا : بَعْدَتْ .

— الدَّابَّةُ : شَدَّهَا بِالشَّطْنِ .

شَيْطَانٌ : صَارَ كَالشَّيْطَانِ ، أَوْ فَعَلَ فِعْلَهُ .

الشَّطْنُ : الْحَبْلُ الطَّوِيلُ يُسْتَقَى بِهِ مِنَ الْبُئْرِ ، أَوْ تُشَدُّ بِهِ الدَّابَّةُ .

(ج) أَشْطَانٌ

الشَّيْطَانُ : إِبْلِيسُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمُ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٦٨) وَالنُّونُ أَصْلِيَّةٌ .

(ج) شَيَاطِينُ .

— : كُلُّ عَاتٍ ، مُتَمَرِّدٍ مِنْ إِنْسٍ ، وَجِنٍّ ، وَحَيَوَانٍ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٤) أَيُّ : أَصْحَابِهِمْ مِنْ

الْإِنْسِ ، وَالْجِنِّ .

— : كُلُّ قُوَّةٍ ذَمِيمَةٍ لِلْإِنْسَانِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« الْحَسَدُ شَيْطَانٌ ، وَالغَضَبُ شَيْطَانٌ »

— : الْحَيَّةُ الْحَيِثَّةُ .

شَعَرَ فُلَانٌ — شَعْرًا : قَالَ الشُّعْرَ .

— بِهِ شُعورًا : أَحْسَبَ بِهِ ، وَعَلِمَ .

— الشَّيْءَ شَعْرًا : بَطَّنَهُ بِالشُّعْرِ .

شَعَرَ — شَعْرًا : كَثُرَ شَعْرُهُ ، وَطَالَ .

فَهُوَ أَشَعْرُ ، وَشَعِرَ . وَهِيَ شَعْرَاءُ .

(ج) شَعْرُ .

شَرِكَةُ الْعَقْدِ :

(أَنْظَرَ ع ق د)

شَرِكَةُ الْعَمَلِ :

(أَنْظَرَ ع م ل)

شَرِكَةُ الْعِنَانِ :

(أَنْظَرَ ع ن ن)

شَرِكَةُ الْعَيْنِ :

(أَنْظَرَ ع ي ن)

شَرِكَةُ الْمَفَاوِضَةِ :

(أَنْظَرَ ف و ض)

شَرِكَةُ الْمَلِكِ :

(أَنْظَرَ م ل ك)

شَرِكَةُ الْوَجُوهِ :

(أَنْظَرَ و ج ه)

المُشْتَرِكُ :

الأَجِيرُ الْمُشْتَرِكُ .

(أَنْظَرَ أ ج ر)

المُشْرِكُ : الْكَافِرُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَإِذَا أُنْسِلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتَدُوا

الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخَذُوهُمْ وَاحْضَرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا

لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ

فَخَلَوْا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ . ﴾ (التَّوْبَةُ : ٥) .

وَقَدْ حَمَلَهُ أَكْثَرُ الْفُقَهَاءِ عَلَى الْكَافِرِينَ جَمِيعًا ، أَهْلُ

الْكِتَابِ ، وَغَيْرِ أَهْلِ الْكِتَابِ .

— : مَنْ عَدَا أَهْلَ الْكِتَابِ ، كَعَبْدَةَ الْأَوْثَانِ ، وَغَيْرِهَا .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ

الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ

وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾

(الْبَقَرَةُ : ١٠٥)

شِعْرُ / الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ

الشِعْرُ : الْعِلْمُ .

يُقَالُ : لَيْتَ شِعْرِي : أَي لَيْتَنِي عَلِمْتُ .

— : الْكَلَامُ ، الْمَوْزُونُ ، الْمَقْفِيُّ قَصْداً . وَفِي الْقُرْآنِ

الْمَجِيدِ : ﴿ وَمَا عَلَّمْنَا الشُّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا

ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ ﴾ (يس : ٦٩)

الشُّعَيْرَةُ : مَا نَدَبَ الشَّرْعُ إِلَيْهِ ، وَأَمَرَ بِالْقِيَامِ بِهِ .

(ج) شِعَائِرُ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمُ

شِعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ (الْحَجَّ : ٣٢)

— : الْبِدْنَةُ ، وَنَحْوُهَا ، مِمَّا يُهْدَى لِبَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْلُوا شِعَائِرَ

اللَّهِ وَلَا الشُّهُرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ

الْحَرَامِ يَتَّبِعُونَ فَضْلاً مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَاناً ﴾ (الْمَائِدَةُ : ٢)

— : الْعَلَامَةُ .

وَمِنْهُ : شِعَائِرُ الْحَجِّ : أَي آثَارُهُ ، وَعَلَامَاتُهُ .

وَقِيلَ : كُلُّ مَا كَانَ مِنْ أَعْمَالِهِ ، كَالْوُقُوفِ ، وَالطَّوَافِ ،

وَالسَّعْيِ ، وَالرَّمْيِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ .

شِعَائِرُ الْإِسْلَامِ : مَعَالِمُ الظَّاهِرَةِ وَمَتَعَبَّدَاتُهُ .

□ — شَرْعاً : مَا يُؤَدَّى مِنَ الْعِبَادَاتِ عَلَى سَبِيلِ

الْإِشْتِهَارِ ، كَالْأَذَانِ ، وَالْجَمَاعَةِ ، وَالْجُمُعَةِ ، وَصَلَاةِ الْعِيدِ ،

وَالأُضْحِيَّةِ . (ابْنُ عَابِدِينَ)

— : فِي قَوْلِ الْبَعْضِ : مَا جُعِلَ عَلَماً عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى .

الْمَشْعَرُ : الشَّجَرُ الْمُلْتَفُّ .

(ج) مَشَاعِرُ .

— : مَوْضِعُ مَنَاسِكِ الْحَجِّ .

— : الْحَاسَةُ .

□ — الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ فَإِذَا أَقَضْتُمْ مِنْ

عَرَفَاتٍ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ﴾ (الْبَقَرَةُ :

١٩٨) : هُوَ جَمِيعُ الْمَزْدَلِفَةِ .

وهو قولُ جَمْهُورِ الْمُفَسِّرِينَ ، وَأَصْحَابِ الْحَدِيثِ ،

وَالسَّيْرِ ، وَالْحَنْفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ .

شِعْرُ فَلَانٍ — شِعْراً : اِكْتَسَبَ مَلَكَ الشُّعْرِ ، فَأَجَادَهُ .

اِسْتَشْعَرَ الْقَوْمُ : تَدَاعَوْا بِشِعَارِهِمْ فِي الْحَرْبِ .

— الْخَوْفُ : أَضْمَرَهُ .

وَيُقَالُ : اِسْتَشْعَرَ خَشْيَةَ اللَّهِ .

اَشْعَرَ الْغُلَامُ ، وَالْجَارِيَةُ : نَبَتَ عَلَيْهَا الشُّعْرُ عِنْدَ الْمَرَاهِقَةِ .

— الْقَوْمُ : جَعَلُوا لِأَنْفُسِهِمْ شِعْراً .

— فَلَاناً : اَلْبَسَهُ الشُّعَارَ .

— فَلَاناً الْأَمْرَ ، أَوْ بِالْأَمْرِ : اَعْلَمَهُ إِيَّاهُ . وَفِي الْكِتَابِ

الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ

لَيُؤْمِنَنَّ بِهَا قُلُوبُهُمْ إِنَّمَا آيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا

جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (الْأَنْعَامُ : ١٠٩)

الإِشْعَارُ : الإِعْلَامُ .

□ إِشْعَارُ الْهَدْيِ عِنْدَ جَاهِرِ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلَفِ ، وَالْخَلْفِ :

هُوَ أَنْ يَطْعَنَ صَفْحَةَ سَنَامِ الْإِبِلِ الْيُمْنَى ، وَهِيَ مُسْتَقْبَلَةُ

الْقَبِيلَةِ ، فَيُدْمِيهَا ، وَيَطْطِخُهَا بِالْدَمِّ ، لِيُعْلَمَ أَنَّهَا هَدْيٌ .

(النَّوَوِيُّ)

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ لِلْحَنْفِيَّةِ : يَكُونُ فِي الصَّفْحَةِ

الْيُسْرَى لِلسَّنَامِ .

— فِي قَوْلِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، وَابْنِ عَمَرَ ، وَالْمَالِكِيَّةِ ،

وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَقَوْلِ لِلْحَنْفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ لَا يَخْتَصُّ بِالْإِبِلِ

فَقَطْ ، وَإِنَّمَا يَشْمَلُ الْبَقَرَ أَيْضاً .

الشُّعَارُ : مَا وَلِيَ جَسَدَ الْإِنْسَانِ دُونَ مَا سِوَاهُ مِنَ الشِّيَابِ .

— : الْعَلَامَةُ .

— الْحَجَّ : مَنَاسِكُهُ ، وَعَلَامَاتُهُ ، أَوْ مَعَالِمُهُ الَّتِي نَدَبَ اللَّهُ

إِلَيْهَا ، أَوْ أَمَرَ بِالْقِيَامِ بِهَا .

الشُّعْرُ : مَا يَنْبَتُ عَلَى الْجِسْمِ مِمَّا لَيْسَ بِصُوفٍ ، وَلَا وَبِرٍ ،

لِلْإِنْسَانِ ، وَغَيْرِهِ .

الْوَاحِدَةُ : شُعْرَةٌ .

(ج) أَشْعَارٌ ، وَشُعُورٌ .

— : جَبَلٌ بِأَخْرِ الْمُرْدَلِفَةِ اسْمُهُ قَرَحٌ ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ ، وَقَوْلٌ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ .

الشَّعَانِينُ : عِيدٌ مَسِيحِيٌّ ، يَقَعُ يَوْمَ الْأَحَدِ السَّابِقِ لِعِيدِ الْفِصْحِ ، يُخْتَفَلُ فِيهِ بِحَمْلِ السَّعْفِ ذِكْرَى لِدُخُولِ السَّيِّدِ الْمَسِيحِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ . وَهِيَ كَلِمَةٌ دَخِيلَةٌ .

شَعَرَ الْمَكَانَ ، وَنَحْوَهُ — شَعُورًا : خَلَا ، وَفَرَّغَ .

— : اتَّسَعَ

— السُّعْرُ : نَقَصَ .

شَعَرَ الْكَلْبَ — شَعْرًا : رَفَعَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ لِيَبُولَ .

— الْمَرْأَةُ : رَفَعَتْ رِجْلَهَا عِنْدَ الْجَمَاعِ .

— فَلَانًا عَنِ الْبَلَدِ ، وَنَحْوِهِ شَعْرًا ، وَشِعَارًا : أَخْرَجَهُ وَنَفَاهُ .

شَاغَرَهُ مُشَاغَرَةً ، وَشِعَارًا : زَوَّجَهُ قَرِيْبَتَهُ عَلَى أَنْ يُرَوِّجَهُ الْأَخْرَقَرِيْبَتَهُ بِغَيْرِ مَهْرٍ .

الشَّعَارُ : الْفَارِغُ .

— : الْبَيْرُ الْكَثِيْرَةُ الْمَاءِ .

الشَّعَارُ : الرَّفْعُ .

نِكَاحُ الشَّعَارِ :

(أَنْظَرْنَ ك ح)

شَفَعَ الشَّيْءَ — شَفَعًا : ضَمَّ مِثْلَهُ إِلَيْهِ .

— : جَعَلَهُ زَوْجًا . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : شَفَعْتَ الرُّكْعَةَ : جَعَلْتَهَا ثِنْتَيْنِ .

— لِفُلَانٍ : كَانَ شَفِيْعًا لَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْبِتًا . ﴾ (النساء : ٨٥)

الْمَقِيْتُ : الْحَفِيْظُ ، وَالْحَسِيْبُ ، وَالشَّهِيدُ .

قال ابن حجر: ضابط الشفاعة الحسنة ما أذن فيه الشرع دون ما لم يأذن فيه .

— إلى فلانٍ : تَوَسَّلَ إِلَيْهِ بِوَسِيْلَةٍ .

— في الأمرِ : كَانَ شَفِيْعًا فِيهِ .

شَفَعَ : مَبَالِغَةُ شَفَعَ .

— فَلَانًا فِي كَذَا : قَبِلَ شَفَاعَتَهُ فِيهِ .

يُقَالُ : هُوَ مُشَفَّعٌ : يَقْبَلُ الشَّفَاعَةَ . وَهُوَ مُشَفَّعٌ : مَقْبُولُ الشَّفَاعَةِ .

الشَّافِعُ : الشَّفِيْعُ .

— : الشَّاةُ الَّتِي مَعَهَا وَلَدُهَا .

الشَّفَاعَةُ : كَلَامُ الشَّفِيْعِ .

— : الْإِنْضَامُ إِلَى آخَرَ نَاصِرًا لَهُ ، وَمَسَائِلًا عَنْهُ . وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي إِنْضَامِ مَنْ هُوَ أَعْلَى مَرْتَبَةً إِلَى مَنْ هُوَ أَدْنَى .

ومنه: الشفاعة يوم القيامة . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وما لي لا أعبد الذي فطرني وإليه ترجعون . أَأَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ آلِهَةً إِنْ يُرِدْنِ الرَّحْمَنُ بِضُرٍّ لَا تُغْنِي عَنْهُمْ شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا وَلَا يُنْقِذُونِ . إِنْ إِذَا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ . إِنْ أَمَنْتُ بِرَبِّكُمْ فَاسْمِعُونِ . ﴾ (يس : ٢٢ - ٢٥) .

□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هِيَ السُّؤَالُ فِي التَّجَاوُزِ عَنِ الذُّنُوبِ مِنَ الَّذِي وَقَعَ الْجِنَايَةَ فِي حَقِّهِ .

الشَّفْعُ : مَا شَفَعَ غَيْرَهُ ، وَجَعَلَهُ زَوْجًا .

(ج) أَشْفَاعٌ ، وَشِفَاعٌ .

— : خِلَافُ الْوَتْرِ .

— : يَوْمُ النَّحْرِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ ﴾ (الفجر : ٣) .

أَيُّ يَوْمِ النَّحْرِ ، وَيَوْمِ عَرَفَةَ .

الشَّفْعَةُ : رُكْعَتَا الضُّحَى .

الشَّفْعَةُ : الضُّمُّ .

— : الْعَيْنُ .

يُقَالُ : أَصَابَتْهُ شَفْعَةٌ : عَيَّنَ .

الشَّفِيعُ / الشَّقْصُ

فَهُوَ مُشْفِقٌ ، وَشَفِيقٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ مِنْ عَذَابِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ ﴾ (الْمَعَارِجُ : ٢٧)
— عَلَيْهِ : عَطَفَ ، وَخَافَ عَلَيْهِ .

الشَّفَقُ : الشَّفَقَةُ .

— : النَّاحِيَةُ .

— الرَّدِيءُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

— : حُمْرَةٌ تَظْهَرُ فِي الْأَفْقِ حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ ، وَتَسْتَمِرُّ مِنَ الْغُرُوبِ إِلَى قُبَيْلِ الْعِشَاءِ تَقْرِيْبًا .
— : الْبَيَاضُ . وَهُوَ قَوْلُ ثَعْلَبِ .

□ — الَّذِي يَخْرُجُ بِمَغِيْبِهِ وَقْتُ الْمَغْرِبِ ، وَيَدْخُلُ بِهِ وَقْتُ الْعِشَاءِ : هُوَ الْحُمْرَةُ فِي قَوْلِ عَمَرَ ، وَعَلِيٍّ ، وَابْنِ عَمَرَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، وَشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، وَعَطَاءَ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، وَالزُّهْرِيَّ ، وَالثَّوْرِيَّ ، وَإِسْحَاقَ ، وَالْمَالِكِيَّةَ ، وَقَوْلِ لِلْحَنْفِيَّةِ ، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ وَالْفَتْوَى ، وَقَوْلِ لِلشَّافِعِيَّةِ ، وَهُوَ مُخْتَارُ الْمَذْهَبِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالزُّبَيْدِيَّةِ .

— : هُوَ الْبَيَاضُ فِي قَوْلِ أَنَسٍ ، وَمُعَاذٍ ، وَرِوَايَةٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَرِوَايَةٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَالْأَوْزَاعِيِّ ، وَقَوْلِ لِلْحَنْفِيَّةِ ، وَهُوَ الْأَخْوَطُ ، وَقَوْلِ لِلشَّافِعِيَّةِ ، وَقَوْلِ لِلْحَنَابِلَةِ فِي الْمَكَانِ الَّذِي يَسْتَتِرُ فِيهِ الْأَفْقُ عَنِ الْإِنْسَانِ بِالْجِبَالِ ، وَالْعُمُرَانِ .

الشَّقَقَةُ : الرَّحْمَةُ ، وَالرَّقَّةُ ، وَالْعَطْفُ ، وَالْحَنَانُ ، أَوْ الْحَوْفُ مِنْ حُلُولِ مَكْرُوهِهِ مَعَ النَّصْحِ ، وَالْحِرْصِ عَلَى الْإِصْلَاحِ .

شَقَّصَ الدَّبِيحَةَ ، وَغَيْرَهَا : قَطَعَهَا .

— : وَزَعُ أَجْزَاءِهَا تَوَازِعًا عَادِلًا بَيْنَ الشُّرَكَاءِ .

الشَّقْصُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ . يُذَكَّرُ ، وَيؤنثُ .

(ج) أَشْقَاصٌ ، وَشِقَاصٌ .

— : النَّصِيبُ فِي الْعَيْنِ الْمَشْتَرَكَةِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، قَلِيلًا كَانَ ، أَوْ كَثِيرًا .

— : الْجُنُونُ .

وَالْمَجْنُونُ : مَشْفُوعٌ .

— : رَكَعَتَا الصُّحَى .

□ — شَرْعًا : حَقُّ تَمَلُّكِ قَهْرِيٍّ ، يَثْبُتُ لِلشَّرِيكِ الْقَدِيمِ ، عَلَى الشَّرِيكِ الْحَادِثِ فِيمَا مَلَكَ بِعَوَضِ (الْأَنْصَارِيِّ) .

— شَرْعًا : أَخْذُ الشَّرِيكِ الْجُزْءِ الَّذِي بَاعَهُ شَرِيكُهُ مِنَ الْمُشْتَرِيِّ بِمَا اشْتَرَاهُ بِهِ . (الْحُسَيْنُ الصَّنَعَانِيُّ) .

— شَرْعًا : تَمَلُّكُ الْبُقْعَةِ جَبْرًا عَلَى الْمُشْتَرِيِّ بِمَا قَامَ عَلَيْهِ . (التَّمْرُثَاثِيُّ) .

— : الْمَلِكُ الْمَشْفُوعُ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ٩٥٠) : هِيَ تَمَلُّكُ الْمَلِكِ الْمُشْتَرِي بِمِقْدَارِ الثَّمَنِ الَّذِي قَامَ بِهِ عَلَى الْمُشْتَرِيِّ .

الشَّفِيعُ : صَاحِبُ الشَّفَاعَةِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْأَرْفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَاطْمِينٍ مَالِلِظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعَ يُطَاعُ ﴾ (الْمُؤْمِنُ : ١٨)

وَيَوْمَ الْأَرْفَةِ : يَوْمُ الْقِيَامَةِ .

(ج) شَفَعَاءُ .

— : صَاحِبُ الشُّفْعَةِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : شَرِيكُ الْبَائِعِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : كُلُّ شَرِيكِ بِحِصَّةٍ مُشَاعَةٍ ، قَادِرٍ عَلَى الثَّمَنِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ٩٥١) : هُوَ مَنْ كَانَ لَهُ حَقُّ الشُّفْعَةِ .

الْمَشْفُوعُ : إِسْمٌ مَفْعُولٌ .

□ الْمَشْفُوعُ فِي الْمَجْلَةِ : (م ٩٥٢) : هُوَ الْعَقَارُ الَّذِي تَعَلَّقَ بِهِ حَقُّ الشُّفْعَةِ .

□ الْمَشْفُوعُ بِهِ فِي الْمَجْلَةِ (م ٩٥٣) : هُوَ مَلِكُ الشَّفِيعِ الَّذِي كَانَ بِهِ الشُّفْعَةُ .

أَشْفَقَ مِنْهُ : خَافَهُ ، وَحَذَرَ مِنْهُ .

— مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : الْمَثِيبُ الْمُنْعِمُ بِالْحِزَاءِ . وَفِي
الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴾ (الشُّورَى :
٢٣) .

— الشَّرِيكَ .
□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ النَّصِيبُ الْمَشْفُوعُ فِيهِ .

الشَّقِيقُ : الشَّقْصُ .

الْمَشَقْصُ : سَهَمٌ فِيهِ نَصَلٌ عَرِيضٌ .

(ج) مَشَاقِصُ .

شَكَرَتِ الدَّابَّةُ شُكْرًا ، وَشُكُورًا ، وَشُكْرَانًا : كَفَاهَا
الْقَلِيلُ مِنَ الْعَلْفِ ، وَغَيْرِهِ .
— أَصَابَتْ مَرْعَى ، فَسَمِنَتْ عَلَيْهِ .
— فَلَانًا ، وَلَةً ، شُكْرًا ، وَشُكْرَانًا : ذَكَرَ نِعْمَتَهُ ، وَأَثْنَى
عَلَيْهِ بِهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلالًا طَيِّبًا
وَاشْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ إِنَّ كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾ (النُّحْلُ :

١١٤)

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا
رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾
(الْبَقَرَةُ : ١٧٢)

— عَمَلُهُ : أَثَابَهُ عَلَيْهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ مَا يَفْعَلُ
اللَّهُ بِعَدَائِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَأَمْتَمْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾
(النَّسَاءُ : ١٤٧)

تَشَكَّرَلَهُ : شَكَرَهُ .

الشُّكْرُ : عِرْفَانُ النُّعْمَةِ ، وَإِظْهَارُهَا ، وَالثَّنَاءُ بِهَا .

— مِنَ اللَّهِ : الرِّضَا وَالثَّوَابُ .

— اللَّهُ : الْإِعْتِرَافُ بِنِعْمَتِهِ ، وَفِعْلٌ مَا يَجِبُ مِنْ فِعْلِ
الطَّاعَةِ ، وَتَرْكُ الْمَعْصِيَةِ .
وَتَقْيِضَةُ الْكُفْرِ .

□ — شَرَعًا : صَرَفَ الْعَبْدُ جَمِيعَ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهِ مِنْ
الْجَوَارِحِ إِلَى مَا خَلَقَ لِأَجْلِهِ . (أَطْفِيشٌ) .

الشُّكُورُ : مُبَالَغَةُ الشَّاكِرِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشُّكُورُ ﴾
(سَبَأٌ : ١٣) .

الْمَشْكُورُ : الْعَمَلُ الَّذِي يُشْكِرُ صَاحِبَهُ .

شَكَ الشَّيْءُ شُكًّا : لَصِقَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ ، وَأَتَّصَلَ .

— الْقَرَابَةُ : اتَّصَلَتْ .

— الْحَزْرُ ، وَنَحْوُهُ : نَظَمَهُ .

— فَلَانًا بِالرُّمْحِ ، وَنَحْوِهِ : طَعَنَهُ .

— فِي الْأَمْرِ ، وَغَيْرِهِ : إِزْتَابَ .

— عَلَيْهِ الْأَمْرُ : اتَّبَسَ .

شَكَّكَهُ : أَوْقَعَهُ فِي الشَّكِّ .

الشَّكُّ : التَّرَدُّدُ بَيْنَ وُجُودِ الشَّيْءِ ، وَعَدَمِهِ .

وهو خِلَافُ الْيَقِينِ .

— : الْإِزْتِيَابُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا
النَّاسُ إِنْ كُنتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِي تَعْبُدُونَ
مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ وَأُمِرْتُ أَنْ
أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (يُونُسُ : ١٠٤) .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هُوَ التَّرَدُّدُ بَيْنَ وُجُودِ الشَّيْءِ ،
وَعَدَمِهِ ، سَوَاءً كَانَ الطَّرْفَانِ فِي التَّرَدُّدِ سَوَاءً ، أَوْ كَانَ
أَحَدَهُمَا رَاجِحًا . (النَّوَوِيُّ) .

— عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ : هُوَ تَسَاوِي الْإِحْتِمَالَيْنِ . فَإِنْ رَجَحَ
أَحَدُهُمَا ، فَالرَّاجِحُ ظَنٌّ ، وَالْمَرْجُوحُ وَهْمٌ . (النَّوَوِيُّ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : اسْتِثْنَاءُ الْأَمْرَيْنِ .

و : التَّرَدُّدُ بَيْنَ النَّقِيضَيْنِ بِلَا تَرْجِيحٍ لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ
عِنْدَ الشَّاكِّ .

□ يَوْمُ الشَّكِّ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ أَنْهَ إِذَا غَمَّ هِلَالُ شَعْبَانَ ، فَلَمْ يُعْلَمْ أَنَّه الثَّلَاثُونَ مِنْ
رَجَبٍ أَوِ الْأَوَّلُ مِنْ شَعْبَانَ .

أَوْ غَمَّ هِلَالُ رَمَضَانَ ، فَلَمْ يُعْلَمْ أَنَّه الْأَوَّلُ مِنْهُ ، أَوِ الثَّلَاثُونَ

شَمِتَ بِهِ / الشَّمَالُ

الشَّمَاتَةُ : فَرَحَ الْعَدُوُّ بِسَيِّئَةٍ تَنْزِلُ يَمَنُ يُعَادِيهِ .
وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَمَاتَةِ
الأعداءِ » .

شَمَلَتِ الرِّيحُ شَمَلًا ، وَشَمُولًا : أَتَتْ مِنَ الشَّمَالِ .

— به : أَخَذَ بِهِ ذَاتَ الشَّمَالِ .

— الأَمْرَ الْقَوْمَ : عَمَّهُمْ .

شَمِلَ — شَمَلًا : عَمَّ .

وهو الأشْهُرُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ .

اشْتَمَلَ بِشَوْبِهِ : أَدَارَهُ عَلَى جَسَدِهِ كُلِّهِ ، حَتَّى لَا تَخْرُجَ
مِنْهُ يَدُهُ .

— بِسَيْفِهِ : تَقَلَّدَهُ .

— عَلَى كَذَا : احْتَوَاهُ ، وَتَضَمَّنَهُ .

الإشْتِمَالُ : مَصَدَرٌ .

اشْتِمَالُ الصَّمَاءِ : هُوَ أَنْ يَرِدَ الرَّجُلُ الكِسَاءَ مِنْ قِبَلِ يَمِينِهِ
عَلَى يَدِهِ اليُسْرَى ، وَعَاتِقِهِ الأَيْسَرِ ، ثُمَّ يَرُدُّه ثَانِيَةً مِنْ
خَلْفِهِ عَلَى يَدِهِ اليُمْنَى ، وَعَاتِقِهِ الأَيْمَنِ ، فَيُعْطِيهِمَا
جَمِيعًا .

وقال أَبُو عُبَيْدٍ : هُوَ عِنْدَ الْعَرَبِ أَنْ يَشْتَمِلَ الرَّجُلُ
بِشَوْبِهِ ، يُجَلِّلُ بِهِ جَسَدَهُ كُلَّهُ ، وَلَا يَرْفَعُ مِنْهُ جَانِبًا يُخْرِجُ
مِنْهُ يَدَهُ .

□ — فِي تَفْسِيرِ الفُقَهَاءِ : هُوَ أَنْ يَشْتَمِلَ بِشَوْبٍ وَاحِدٍ ،
لَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ ، ثُمَّ يَرْفَعُهُ مِنْ أَحَدِ جَانِبَيْهِ ، فَيَضَعُهُ عَلَى
أَحَدِ مَنْكَبَيْهِ ، فَيَبْدُو مِنْهُ عَوْرَتُهُ . (النُّوَوِيُّ) .

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : أَنْ يَحْتَبِي الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ
عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ .

و : أَنْ يَحْتَبِي الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ
شَيْءٌ .

— عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : أَنْ يَأْخُذَ بِشَوْبِهِ ، فَيَخْلَلُ بِهِ جَسَدَهُ كُلَّهُ
مِنْ رَأْسِهِ إِلَى قَدَمِهِ ، وَلَا يَرْفَعُ جَانِبًا يُخْرِجُ يَدَهُ مِنْهُ .

الشَّمَالُ : الرِّيحُ الَّتِي تَهْبُ مِنْ نَاحِيَةِ القُطْبِ .

(ج) شَمَالَاتٌ ، وَشَمَائِلٌ .

مِنْ شَعْبَانَ ، أَوْ رَأَاهُ وَاحِدًا ، أَوْ رَأَاهُ فَاسِقًا ، فَزِدَتْ
شَهَادَتُهُمْ ، فَهُوَ يَوْمٌ شَكٌّ .

فَلَوْ كَانَتِ السَّمَاءُ مُصْحِيَةً ، وَلَمْ يَرَهُ أَحَدًا ، فَلَيْسَ بِيَوْمٍ
شَكٌّ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ يَوْمُ الثَّلَاثِينَ مِنْ شَعْبَانَ ، إِذَا وَقَعَ
فِي أَلْسِنَةِ النَّاسِ أَنَّهُ رُئِيَ هِلَالُ رَمَضَانَ ، وَلَمْ يَقُلْ عَدَلُ أَنَّهُ
رَأَاهُ ، أَوْ قَالَهُ وَقُلْنَا : لَا تَقْبَلُ شَهَادَةَ الوَاحِدِ ، أَوْ قَالَهُ
عَدَدًا مِنَ النِّسَاءِ ، أَوْ الصَّبِيَّانِ ، أَوْ العَبِيدِ ، أَوْ الفُسَّاقِ .

وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَتَحَدَّثْ بِرُؤْيَيْهِ أَحَدًا ، فَلَيْسَ بِيَوْمٍ شَكٌّ ، سِوَاءَ
كَانَتِ السَّمَاءُ مُصْحِيَةً ، أَوْ أَطْبَقَ الغَيْمُ .

وهذا هُوَ المَذْهَبُ . وَقِيلَ : إِنْ كَانَتِ السَّمَاءُ مُصْحِيَةً ، وَلَمْ
يَرِ الهِلَالَ ، فَهُوَ يَوْمٌ شَكٌّ .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هُوَ اليَوْمُ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ هَلْ هُوَ مِنْ
شَعْبَانَ ، أَمْ مِنْ رَمَضَانَ إِذَا كَانَ صَحْوًا .

و : هُوَ يَوْمُ الثَّلَاثِينَ مِنْ شَعْبَانَ إِذَا حَالَ دُونَ رُؤْيِيهِ الهِلَالَ
غَيْمٌ .

شَمِتَ بِهِ ، أَوْ بَعْدُوهُ — شَمَاتَةٌ : فَرَحَ بِمَكْرُوهِ أَصَابَهُ . فَهُوَ
شَامِتٌ (ج) شَمَاتٌ . وَهُنَّ شَوَامِتٌ .

أَشَمَّتَهُ اللهُ بَعْدُوهُ : جَعَلَهُ يَثْمِتُ بِهِ .

شَمَّتَهُ بَعْدُوهُ : أَشَمَّتَهُ .

— العَاطِسُ ، وَعَلَيْهِ : دَعَا لَهُ بِخَيْرٍ . كَأَنْ يَقُولَ لَهُ :
يَرْحَمَكَ اللهُ .

قال ثَعْلَبٌ : مَعْنَاهُ أَبْعَدَ اللهُ عَنْكَ الشَّمَاتَةَ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ ، فَحَمِدَ
اللهُ ، فَشَمْتُوهُ . فَإِنْ لَمْ يَحْمِدِ اللهُ فَلَا تُشَمْتُوهُ » .

وَكُلُّ دَاعٍ بِالْخَيْرِ فَهُوَ مُشَمَّتٌ ، وَمُسَمَّتٌ بِالسَّيِّئِ .

التَّشْمِيْتُ : الدُّعَاءُ لِلْعَاطِسِ .

— ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى عَلَى كُلِّ شَيْءٍ .

— : التَّبْرِيكُ . وَهُوَ قَوْلُ القَرَارِ . وَالْعَرَبُ تَقُولُ :

شَمَّتَهُ : إِذَا دَعَا لَهُ بِالبَّرَكَةِ .

الشَّامِلُ : اليَدِ الشَّامِلُ : خِلَافَ الِيَمِينِ .

(ج) أَشْمَلٌ ، وَشَامِلٌ .

— : الخُلُقُ .

(ج) شَمَائِلٌ .

الشَّمْلَةُ : شِقَّةٌ مِنَ الثِّيَابِ ذَاتُ حَمَلٍ يَتَوَشَّحُ بِهَا ، وَيَتَلَفَّعُ .

(ج) شَمَالٌ .

— : كِسَاءٌ مِنْ صُوفٍ ، أَوْ شَعْرٍ يَتَغَطَّى بِهِ ، وَيَتَلَفَّفُ بِهِ .

شَهِدَ عَلَى كَذَا — شَهَادَةً : أَخْبَرَ بِهِ خَبْرًا قَاطِعًا .

— لِفُلَانٍ عَلَى فُلَانٍ بِكَذَا : أَدَّى مَا عِنْدَهُ مِنَ الشَّهَادَةِ .

وَقَدْ جَرَى عَلَى أَلْسِنَةِ الْأُمَّةِ ، سَلْفُهَا ، وَخَلْفُهَا ، فِي آدَاءِ الشَّهَادَةِ (أَشْهَدُ) مُقْتَصِرِينَ عَلَيْهِ ، دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَلْفَافِ الدَّالَّةِ عَلَى تَحْقِيقِ الشَّيْءِ ، نَحْوَ أَعْلَمُ ، وَأَتَيْقَنُ ، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِأَلْفَافِ الْكِتَابِ ، وَالسُّنَّةِ أَيْضًا ، فَكَانَ كَالِإِجَاعِ عَلَى تَعْيِينِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ دُونَ غَيْرِهَا ، وَلَا يَخْلُومُنْ مَعْنَى التَّعْبُدِ ، إِذْ لَمْ يُنْقَلْ غَيْرُهُ .

— : أَقَرَّ بِمَا عَلِمَ .

— بِاللَّهِ : حَلَفَ .

يُقَالُ : أَشْهَدَ بِاللَّهِ : أَيِ أَقْسِمُ .

وَإِنْ لَمْ يَقُلْ بِاللَّهِ ، يَكُونُ قَسَمًا عِنْدَ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ .

— الْمَجْلِسَ شُهُودًا : حَضَرَهُ .

— الشَّيْءَ : عَايَنَهُ .

— الْعَيْدَ : أَدْرَكَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ ﴿ شَهْرٌ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٨٥) .

اسْتَشْهَدَ فُلَانًا : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَشْهَدَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَاسْتَشْهَدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ﴾

(الْبَقَرَةُ : ٢٨٢) .

اسْتَشْهَدَ : قَتَلَ شَهِيدًا .

أَشْهَدَهُ عَلَى كَذَا : جَعَلَهُ يَشْهَدُ عَلَيْهِ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبُرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾

(النِّسَاءُ : ٦)

— الشَّيْءَ : أَحْضَرَهُ .

تَشْهَدُ : قَالَ كَلِمَةَ التَّوْحِيدِ .

وَهِيَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ .

— فِي صَلَاتِهِ : قَرَأَ التَّشْهَدَ .

— : طَلَبَ الشَّهَادَةَ .

شَاهَدَ الشَّيْءَ : عَايَنَهُ .

التَّشْهَدُ فِي الصَّلَاةِ : التَّحِيَّاتُ . .

— : قِرَاءَتُهَا .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : هُوَ مَجْمُوعُ الذِّكْرِ (التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ . .) وَمَا بَعْدَهُ . (الْحُسَيْنُ الصُّنْعَانِيُّ) .

الشَّاهِدُ : الْحَاضِرُ .

(ج) شُهُودٌ ، وَأَشْهَادٌ .

— : مَنْ يُؤَدِّي الشَّهَادَةَ .

— : الدَّلِيلُ .

□ الشَّاهِدُ فِي الْحَدِيثِ : هُوَ أَنْ يُرَوَى مَعْنَى الْحَدِيثِ مِنْ طَرِيقِ أُخْرَى ، عَنْ صَاحِبِيٍّ أُخَرَ .

وَتُسَمَّى الْمَتَابَعَةُ شَاهِدًا ، وَلَا يُسَمَّى الشَّاهِدُ مُتَابَعَةً .

وَيُعْتَفَرُ فِي بَابِ الشَّوَاهِدِ مِنَ الرَّوَايَةِ عَنِ الضَّعِيفِ الْقَرِيبِ الضَّعْفُ مَا لَا يُعْتَمَرُ فِي الْأَصُولِ ، كَمَا يَقَعُ فِي الصَّحِيحَيْنِ ، وَغَيْرِهَا ، مِثْلُ ذَلِكَ . وَلِهَذَا يَقُولُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي بَعْضِ الضَّعْفَاءِ : يَصْلُحُ لِلإِعْتِبَارِ ، أَوْ لَا يَصْلُحُ أَنْ يُعْتَبَرَ بِهِ .

جَرْحُ الشَّاهِدِ :

(أَنْظَرُجِ رَح)

□ صَلَاةُ الشَّاهِدِ :

صَلَاةُ الْمَغْرِبِ ، وَصَلَاةُ الْفَجْرِ .

الشَّهَادَةُ : الإِسْمُ مِنَ الْمَشَاهِدَةِ .

— : أَنْ يُخْبِرَ بِمَا رَأَى .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آتَمَ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٨٣)

— : أَنْ يُقَرَّرَ بِمَا عَلِمَ .

— : الْحَبْرُ الْقَاطِعُ .

— : الْبَيِّنَةُ .

— : مَجْمُوعٌ مَا يُدْرِكُ بِالْحِسِّ . وَمِنْهُ : عَالِمُ الشَّهَادَةِ :

أَيُّ عَالِمِ الْأَكْوَانِ الطَّاهِرَةِ ، مَقَابِلِ عَالِمِ الْغَيْبِ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَقُلْ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ

فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (التَّوْبَةُ : ١٠٥)

□ — شَرْعاً : إِخْبَارُ صِدْقٍ ، لِإِثْبَاتِ حَقٍّ ، بِلَفْظِ

الشَّهَادَةِ ، فِي مَجْلِسِ الْقَاضِي . (التَّمْرَتَايِي) .

— شَرْعاً : إِخْبَارٌ عَنْ عَيَانَ ، بِلَفْظِ الشَّهَادَةِ ، فِي مَجْلِسِ

الْقَاضِي بِحَقِّ لِلْغَيْرِ عَلَى آخَرَ . (الْجُرْجَانِي) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا تَقَالَ بَيْنَ يَدَيْ حَاكِمٍ ، أَوْ مُحَكَّمٍ ،

بَعْدَ تَقَدُّمِ دَعْوَى بِلَفْظِ : أَشْهَدُ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٦٨٤) : هِيَ الْإِخْبَارُ بِلَفْظِ الشَّهَادَةِ :

يَعْنِي بِقَوْلِ أَشْهَدُ ، بِإِثْبَاتِ حَقٍّ أَحَدِ الَّذِي هُوَ فِي ذِمَّةِ

الْآخِرِ فِي حُضُورِ الْحَاكِمِ ، وَمُوَاجَهَةِ الْخُضْمَيْنِ . وَيُقَالُ

لِلْمُخْبِرِ : شَاهِدٌ ، وَلِلْمُخْبَرِ لَهُ : مَشْهُودٌ لَهُ ، وَلِلْمُخْبِرِ

عَلَيْهِ : مَشْهُودٌ عَلَيْهِ ، وَلِلْحَقِّ : مَشْهُودٌ بِهِ .

□ شَهَادَةُ الْحِسْبَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

هِيَ الشَّهَادَةُ بِحَقِّهِ اللهُ تَعَالَى ، فَيَأْتِي الْقَاضِي ، وَيَشْهَدُ بِهَا .

و : هِيَ الَّتِي تَكُونُ بَعِيرِ طَلَبٍ ، سِوَاءَ سَبَقْتَهَا دَعْوَى ، أَمْ لَا .

شَهَادَةُ الزُّورِ :

(أَنْظَرُ زُور)

□ الْمَشْهُورُ فِي الشَّهَادَةِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : شَهَادَةُ أَهْلِ الْجُمْلَةِ

ثَلَاثَةٌ ، فَصَاعِدًا .

الشَّهِيدُ : الشَّاهِدُ .

(ج) شُهَدَاءُ ، وَأَشْهَادٌ .

— : مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى .

— : الَّذِي لَا يَغِيبُ عَنْ عِلْمِهِ شَيْءٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ

الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ

الْحَمِيدِ . الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ

شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ (الْبُرُوجُ : ٨ - ٩)

أَيُّ : لَا يَغِيبُ عَنْ عِلْمِهِ شَيْءٌ فِي جَمِيعِ السَّمَاوَاتِ

وَالْأَرْضِ ، وَلَا تَخْفَى عَلَيْهِ خَافِيَةٌ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَهُوَ مَنْ

قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةَ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا ، أَوِ الْمَقْتُولُ ظَلَمًا فِي غَيْرِ

قِتَالٍ . (الْحَسِينُ الصَّنَاعِي) .

— لَهُ فِي الدُّنْيَا أَحْكَامٌ خَاصَّةٌ ، وَلَهُ فِي الْآخِرَةِ ثَوَابٌ .

وَهُوَ لِأَجْلِ ذَلِكَ ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٍ :

١ - شَهِيدُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

٢ - شَهِيدُ الدُّنْيَا فَقَطُّ .

٣ - شَهِيدُ الْآخِرَةِ فَقَطُّ .

وَحَيْثُ أُطْلِقَ الْفُقَهَاءُ الشَّهِيدُ أَنْصَرَفَ لِأَحَدِ الْقِسْمَيْنِ

الْأَوَّلَيْنِ . (الْبَجِيرِي) .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

أ - شَهِيدُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ : هُوَ كُلُّ مُكَلَّفٍ ، مُسْلِمٍ ،

طاهِرٌ، قُتِلَ ظُلْمًا، بِمَا يُوجِبُ الْقِصَاصَ دُونَ الدِّيَةِ، وَلَمْ يَرْتَثْ .

وَالْإِرْتِثَاتُ: أَنْ يُحْمَلَ، أَوْ يَأْكُلَ، أَوْ يَشْرَبَ، أَوْ يُوصَى، أَوْ يَبْقَى يَوْمًا وَلَيْلَةً حَيًّا .

وَكَذَا لَوْ قَتَلَهُ بَاغٍ، أَوْ حَرَبِيٌّ، أَوْ قَاطِعُ طَرِيقٍ، وَلَوْ تَسَبُّبًا بِغَيْرِ آلَةٍ جَارِحَةٍ، أَوْ وَجَدَ جَرِيحًا فِي مَعْرَكَتِهِمْ .

وَكَذَا مَنْ قُتِلَ مُدَافِعًا عَنْ نَفْسِهِ، أَوْ مَالٍ، أَوْ فِي بَلَدٍ، أَوْ قَرِيَّةٍ، ظُلْمًا .

ب - شَهِيدُ الدُّنْيَا فَقَطُ: هُوَ مَنْ قَاتَلَ لِعَرَضٍ دُنْيَوِيٍّ .

ج - شَهِيدُ الآخِرَةِ فَقَطُ: وَهُوَ مَنْ لَمْ تَتَحَقَّقْ فِيهِ شُرُوطُ الشَّهِيدِ مِنَ النَّوعِ الْأَوَّلِ .

وَكَذَا مَنْ قَصَدَ الْعَدُوَّ فَاصَابَ نَفْسَهُ، وَالغَرِيقُ، وَالْحَرِيقُ، وَالغَرِيبُ، وَالْمُهْدُومُ عَلَيْهِ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْمَطْطُونُ، وَالنَّفْسَاءُ، وَالْمَيِّتُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يَطْلُبُ الْعِلْمَ .

— عند الشَّافِعِيَّةِ :

أ - شَهِيدُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ: هُوَ مَنْ قُتِلَ فِي قِتَالِ الْكُفَّارِ، بِسَبَبِهِ، لَكِنْ قَاتَلَ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَأَمَّا مَنْ مَاتَ فِي مَعْرَكَةِ الْكُفَّارِ، لَا بِسَبَبِ قِتَالِهِمْ، بَلْ فِجَاءً، أَوْ بِمَرَضٍ، فَلَيْسَ بِشَهِيدٍ . وَقِيلَ: هُوَ شَهِيدٌ .

وَإِنْ قُتِلَ الْبَغَاةَ وَاحِدًا مِنْ أَهْلِ الْعَدْلِ فَلَيْسَ بِشَهِيدٍ . وَقِيلَ: هُوَ شَهِيدٌ .

أَمَّا إِنْ قُتِلَ أَهْلُ الْعَدْلِ إِنْسَانًا مِنَ الْبَغَاةِ فِي حَالِ الْقِتَالِ، فَلَيْسَ بِشَهِيدٍ .

و: مَنْ قَتَلَهُ قَطَاعُ الطَّرِيقِ، أَوْ اللَّصُوصُ، فَلَيْسَ بِشَهِيدٍ فِي الصَّحِيحِ .

وَقِيلَ: هُوَ شَهِيدٌ .

ب - شَهِيدُ الدُّنْيَا فَقَطُ: هُوَ الْمَقْتُولُ فِي حَرْبِ الْكُفَّارِ، وَقَدْ غَلَّ مِنَ الْغَنِيَّةِ، أَوْ قُتِلَ مُدْبِرًا، أَوْ قَاتَلَ رِيَاءً، وَنَحْوَهُ .

ج - شَهِيدُ الآخِرَةِ فَقَطُ: هُوَ الْمَبْطُونُ، وَالْمَطْطُونُ، وَالغَرِيقُ، وَأَشْبَاهُهُمْ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلِيَّةِ :

أ - شَهِيدُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ: هُوَ الْمَقْتُولُ فِي الْمَعْرَكَةِ مُخْلِصًا .

ب - شَهِيدُ الدُّنْيَا فَقَطُ: هُوَ الْمَقْتُولُ فِي الْمَعْرَكَةِ مُرَائِيًّا، أَوْ نَحْوَهُ .

ج - شَهِيدُ الآخِرَةِ فَقَطُ: هُوَ مَنْ أُثْبِتَ لَهُ الشَّارِعُ الشَّهَادَةَ، وَلَمْ تَجْرَ عَلَيْهِ أَحْكَامُ الشَّهِيدِ الْخَاصَّةِ بِهِ، كَالغَرِيقِ، وَنَحْوِهِ .

— عِنْدَ الْعُتْرَةِ: قَتِيلُ الْبَغَاةِ شَهِيدٌ .

— عِنْدَ الْهَادَوِيَّةِ: هُوَ مَنْ جُرِحَ فِي الْمَعْرَكَةِ، وَإِنْ مَاتَ بَعْدَ حِينَ .

وَكَذَا مَنْ قُتِلَ مُدَافِعًا عَنْ نَفْسِهِ، أَوْ مَالٍ، أَوْ فِي الْبَلَدِ ظُلْمًا .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ: هُوَ الَّذِي قُتِلَ بَيْنَ يَدَيْ الْإِمَامِ، أَوْ نَائِبِهِ .

و: مَنْ قُتِلَ فِي الْمَعْرَكَةِ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ الْإِمَامِ، أَوْ النَّائِبِ الْخَاصِّ، وَغَيْرِهِ .

المُشَاهِدَةُ: الْمُعَايَنَةُ .

اليَوْمُ الْمَشْهُودُ: الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ النَّاسُ لِأَمْرٍ ذِي بَالٍ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَرَبِيِّ: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِمَنْ خَافَ عَذَابَ الآخِرَةِ ذَلِكَ يَوْمٌ مَجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ﴾

(هُود: ١٠٣)

أَيُّ: عَظِيمٌ تَحْضُرُهُ الْمَلَائِكَةُ، وَيَجْتَمِعُ فِيهِ الرُّسُلُ، وَتُحْشَرُ بِهِ الْخَلَائِقُ بِأَسْرِهِمْ مِنَ الْجِنِّ، وَالْإِنْسِ، وَالْحَيَوَانَ .

— : يَوْمُ الْقِيَامَةِ .

— : يَوْمُ عَرَفَةَ .

— : يَوْمُ الْجُمُعَةِ .

شَارَ الرَّجُلُ — شَوْرًا: حَسَنَ مَنظَرَهُ .

الشُّورَى : التَّشَاوُرُ .

وفي الكتابِ العَزِيزِ : ﴿ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا
الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾
(الشُّورَى : ٢٨)

— : الأَمْرُ الَّذِي يَتَشَاوَرُ فِيهِ .

المَشُورَةُ : الشُّورَى .

المَشُورَةُ : الشُّورَى .

شاطِ الفَرَسِ ، وَغَيْرُهُ — شُوطاً : عَدَا إِلَى غَايَةٍ .

الشُّوْطُ : العَدُوْمَةُ إِلَى غَايَةٍ .

يُقَالُ : أَجْرَى فَرَسَهُ شُوطاً ، أَوْ شُوطَيْنِ ، أَوْ أَكْثَرَ .

وَيُقَالُ : طَافَ ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ : كَلَّمَ مَرَّةً مِنَ الحِجْرِ إِلَى
الحِجْرِ شُوطاً .

وَيُطْلَقُ عَلَى الجِزءِ مِنْ كُلِّ عَمَلٍ .

(ج) أَشْوَاطٌ .

— الشَّيْءَ : عَرَضَهُ ، لِيُبْدِيَ مَا فِيهِ مِنْ مَحَاسِنَ .

— العَسَلَ : جَنَاهُ .

— : شَرِبَهُ .

إِسْتِشَارَ : شَاوَرَ .

أَشَارَ إِلَيْهِ ، وَبِيَدِهِ ، أَوْ نَحْوَهَا إِشَارَةً : أَوْمَأَ إِلَيْهِ مُعْبِراً عَنْ

مَعْنَى مِنَ المَعَانِي ، كَالدَّعْوَةِ إِلَى الدُّخُولِ ، أَوِ الخُرُوجِ .

— عَلَيْهِ بِكَذَا : نَصَحَهُ أَنْ يَفْعَلَ مَبِيناً مَا فِيهِ مِنْ صَوَابٍ .

شَاوَرَهُ فِي الأَمْرِ مُشَاوَرَةً ، وَشَوَّاراً : طَلَبَ رَأْيَهُ فِيهِ . وَفِي


الْقُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ

فَطْماً غَلِيظَ القَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ

وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى

اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ المُتَوَكِّلِينَ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ١٥٩)

الشَّارَةُ : اللِّبَاسُ ، وَالهَيْئَةُ .



الصَّبْرُ : الثَّباتُ .

— : الحَبْسُ .

— : المَنْعُ .

□ — المَجْبُوبُ فِي الشَّرْعِ : هُوَ الصَّبْرُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالصَّبْرُ عَنْ مَعْصِيَتِهِ ، وَالصَّبْرُ عَلَى النَّائِبَاتِ ، وَأَنْوَاعِ الْمَكَارِهِ فِي الدُّنْيَا . (النُّوْيُ) .

— فِي قَوْلِ الرَّاعِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ : هُوَ حَبْسُ النَّفْسِ عَلَى مَا يَقْتَضِيهِ الْعَقْلُ ، أَوْ الشَّرْعُ . وَتَخْتَلِفُ مَعَانِيهِ بِاخْتِلَافِ تَعَلُّقَاتِهِ . فَإِنْ كَانَ عَنْ مُصِيبَةٍ سُمِّيَ صَبْرًا فَقَطُّ ، وَإِنْ كَانَ فِي لِقَاءِ عَدُوٍّ سُمِّيَ شَجَاعَةً ، وَإِنْ كَانَ عَنْ تَعَاطِي مَا نَهَى عَنْهُ سُمِّيَ عَفَّةً .

— فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هُوَ تَرْكُ الشُّكُورِ مِنْ أَلَمِ الْبَلُورِ لِغَيْرِ اللَّهِ ، لَا إِلَى اللَّهِ .

شَهْرُ الصَّبْرِ : شَهْرُ الصَّوْمِ ؛ لِإِذَا فِيهِ مِنْ حَبْسِ النَّفْسِ عَنِ الشَّهَوَاتِ .

□ القَتْلُ صَبْرًا : كُلُّ ذِي رُوحٍ يُوتَقُ حَتَّى يُقْتَلَ .

يَمِينُ الصَّبْرِ :

(أَنْظُرِي م ن)

□ صَبْرُ الْبَهَائِمِ فِي قَوْلِ الْعُلَمَاءِ : أَنْ تُحْبَسَ ، وَهِيَ حَيَّةٌ ، لِتُقْتَلَ بِالرَّمْيِ ، وَنَحْوِهِ . (النُّوْيُ) .

الصَّبْرُ : عَصَاةٌ شَجَرٌ مَرٌّ .

وَلَا تُسَكَّنُ الْبَاءُ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ .

وَاحِدَتُهُ : صَبْرَةٌ .

صَبْرًا — صَبْرًا : تَجَلَّدَ ، وَلَمْ يَجْرَعْ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ

لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (يُوسُفُ : ٩٠)

— : اِنْتَضَرَ فِي هُدُوءٍ ، وَأَطْمَئِنَّانِ .

— عَنْهُ : حَبَسَ نَفْسَهُ عَنْهُ .

— نَفْسَهُ : حَبَسَهَا ، وَضَبَطَهَا .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ

رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴾ (الْكَهْفُ : ٢٨)

— فَلَانًا : حَبَسَهُ .

صَبْرَ فَلَانٍ بِالشَّيْءِ — صَبْرًا ، وَصَبَارَةً : كَفَلَ بِهِ .

فَهُوَ صَبِيرٌ .

— المَتَاعُ ، وَغَيْرُهُ : جَمَعَهُ ، وَضَمَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ . فَهُوَ

مَصْبُورٌ .

— فَلَانًا فِي الْيَمِينِ : اَلزَّمَهُ أَنْ يَخْلِفَ بِأَعْظَمِ الْأَيَّانِ ،

حَتَّى لَا يَسَعَهُ أَنْ يَخْلِفَ .

— الْحَيَوَانَ : حَبَسَهُ ، لِئُرْمَى حَتَّى يَمُوتَ . وَفِي حَدِيثِ

أَنْسٍ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُصَبَّرَ الْبَهَائِمُ .

اصْطَبَّرَ : صَبَرَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ

لِعِبَادَتِهِ ﴾ (مَرْيَمُ : ٦٥)

تَصَبَّرَ فَلَانٌ : تَكَلَّفَ الصَّبْرَ .

صَبَّرَ فَلَانًا : حَمَلَهُ عَلَى الصَّبْرِ بِوَعْدِ الْأَجْرِ .

— : قَالَ لَهُ : اصْبِرْ .

(ج) صُبُورٌ .

الصُّبْرَةُ مِنَ الطَّعَامِ ، وَغَيْرِهِ : الكَوْمَةُ المَجْمُوعَةُ .

وَيُقَالُ : اشْتَرَى الشَّيْءَ صُبْرَةً : بلا وَزْنٍ ، ولا كَيْلٍ .

(ج) صَبْرٌ ، وصَبَارٌ .

الصَّبُورُ : مِنَ أسماءِ اللهِ تَعَالَى ،

وهو الذي لا يُعَاجِلُ العُصَاةَ بِالإِنْتِقَامِ مَعَ القُدْرَةِ عَلَيْهِ .

— : المُعْتَادُ الصَّبْرَ ، القَادِرُ عَلَيْهِ .

صَبَا فلانٌ صَبَاً ، وصَبُوءَةً : مالٌ إلى اللُّهُو .

— إِلَيْهِ : حَنٌّ ، وَتَشَوُّقٌ .

— الرِّيحُ : هَبَّتْ صَبَاً .

الصَّبَا : الصَّفَرُ ، والحَدَاثَةُ .

— : الشَّوْقُ .

الصَّبِيُّ : مَنْ لَمْ يُفْطَمْ بَعْدُ .

— : مَنْ لَمْ يَبْلُغِ الحِلْمَ .

(ج) أَصْبِيَةٌ ، وَصَبِيَّةٌ ، وَصَبِيَانٌ .

والأُنثَى : صَبِيَّةٌ . (ج) صَبَايَا .

قال ابنُ حَزْمٍ : الصَّبِيُّ لَفْظٌ يَعْمُ الذَّكَرَ والأُنثَى فِي اللُّغَةِ .

□ — فِي العُرْفِ عِنْدَ الفُقَهَاءِ : هُوَ مَنْ لَمْ يَبْلُغْ .

(الحُسَيْنِ الصَّنَعَانِيِّ) .

— قِسْمَانِ : مُمَيَّرٌ ، وَغَيْرُ مُمَيَّرٍ .

وهو فِي المَجَلَّةِ : (م ٩٤٣) : الصَّغِيرُ غَيْرُ المُمَيَّرِ : هو الذي

لا يَفْهَمُ البَيْعَ والشَّرَاءَ ، أَيْ : لا يَعْلَمُ كَوْنَ البَيْعِ سَالِباً

لِلْمَلِكِ ، والشَّرَاءَ جَالِباً لَهُ ، ولا يُمَيَّرُ العَبْنُ الفَاحِشَ

الظَّاهِرَ - مِثْلُ أَنْ يَعْشَّ فِي العَشْرَةِ بِخَمْسَةِ - مِنَ العَبْنِ

الْيَسِيرِ .

والطِّفْلُ الذي يُمَيَّرُ بَيْنَ هذِهِ المَذْكُورَاتِ يُقَالُ لَهُ : صَبِيٌّ

مُمَيَّرٌ .

صَحِبَ فلاناً — صَحَابَةً ، وَصُحْبَةً : رَافَقَهُ .

وَيُقَالُ فِي الدُّعَاءِ : صَحَبَكَ اللهُ : حَفِظَكَ ، وَرَافَقْتَكَ .

عِنَايَتَهُ .

اسْتَصْحَبَ الشَّيْءَ : لَازَمَهُ .

— فلاناً : دَعَاهُ إلى الصُّحْبَةِ .

— الحَالُ : إِذَا تَمَسَّكَ بِمَا كَانَ ثَابِتاً . كَأَنَّهُ جَعَلَ تِلْكَ

الحَالُ مُصَاحِبَةً غَيْرَ مُفَارِقَةٍ .

صَاحِبٌ فلاناً مُصَاحِبَةً ، وَصِاحِباً : رَافَقَهُ .

الإِسْتِصْحَابُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ الحُكْمُ بِبَقَاءِ أَمْرٍ مُحَقَّقٍ ، لَمْ يُظَنَّ

عَدْمَهُ .

— فِي المَجَلَّةِ (م ١٦٨٣) : هُوَ الحُكْمُ بِبَقَاءِ أَمْرٍ مُحَقَّقٍ ،

غَيْرِ مَظْنُونٍ عَدْمَهُ ، وَهُوَ بِمَعْنَى إِثْبَاتِ مَا كَانَ عَلَى

مَا كَانَ .

الصَّاحِبُ : المَلَازِمُ . إِنْسَاناً كَانَ ، أَوْ حَيَوَاناً ، أَوْ مَكَاناً ،

أَوْ زَمَاناً .

ولا فَرْقٌ بَيْنَ أَنْ تَكُونَ مُصَاحِبَةً بِالبَدَنِ - وهو الأَصْلُ

والأَكْثَرُ - أَوْ بِالعِنَايَةِ ، وَالمِهْمَةِ .

(ج) أَصْحَابٌ ، وَصِاحِبٌ ، وَصَحَابَةٌ ، وَصِاحِبَةٌ ،

وَصَحْبٌ ، وَلَمْ يُجْمَعْ فَاعِلٌ عَلَى وَزْنِ فَعَالَةٍ إِلا هَذَا .

— : المُوَافِقُ .

— : مالِكُ الشَّيْءِ .

— : القَائِمُ عَلَى الشَّيْءِ .

— : مَنْ تَقَلَّدَ مَذْهَباً ، أَوْ رَأياً . فَيُقَالُ : أَصْحَابُ أَبِي

حَنِيفَةَ ، وَأَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ .

□ الأَصْحَابُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : الأئِمَّةُ الثَّلَاثَةُ : أَبُو حَنِيفَةَ ،

وَأَبُو يُونُسَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ .

الصَّاحِبُ بِالجَنَبِ : القَرِيبُ مِنْكَ ، وَصَاحِبُكَ فِي السَّفَرِ .

الصَّاحِبَةُ : تَأْنِيثُ الصَّاحِبِ .

(ج) صَاحِبٌ .

— : الرُّوْحَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ

رَبَّنَا مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلَا وَلِداً ﴾ (الحِنْ : ٣)

وقد غَلَبَ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ . وقد نَشَأَتْ تَسْمِيَةُ الْقُرْآنِ بِالْمُصْحَفِ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(ج) مَصْحَفٌ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : نُسخَةُ الْقُرْآنِ ، تَمَّتْ أَوَّلَمُ تَمِّمٌ ، بَلُّ وَلَوْ وَرَقَةً وَاحِدَةً .

المُصْحَفُ : المُصْحَفُ .

وَضَمُّ الْمِيمِ أَشْهُرٌ .

صَدَقَ فُلَانٌ فِي الْحَدِيثِ — صِدْقًا : أَخْبَرَ بِالْوَاقِعِ .

فهو صادقٌ ، وصدوقٌ لِلْمَبَالِغَةِ .

(ج) صَدَقَ .

— فِي الْقِتَالِ ، وَنَحْوِهِ : أَقْبَلَ عَلَيْهِ فِي قُوَّةٍ .

— فَلَانًا : أَنْبَأَهُ بِالصِّدْقِ .

— فَلَانًا النَّصِيحَةَ ، وَالْإِحَاءَ : أَخْلَصَهَا لَهُ .

— فَلَانًا الْوَعْدَ : أَوْفَى بِهِ .

أَصْدَقَ فُلَانًا : عَدَّهُ صَادِقًا .

— الْمَرْأَةَ : سَمَّى لَهَا صَدَاقًا .

— : أَعْطَاهَا الصِّدَاقَ .

تَصَدَّقَ عَلَيْهِ : أَعْطَاهُ الصَّدَقَةَ .

صَادَقَهُ مُصَادَقَةً ، وَصِدَاقًا : اتَّخَذَهُ صَدِيقًا .

— فَلَانًا الْمَوَدَّةَ ، وَالنَّصِيحَةَ : أَخْلَصَهَا لَهُ .

صَدَّقَ فُلَانًا ، وَبِهِ تَصَدِيقًا ، وَتَصَدَاقًا : اعْتَرَفَ بِصِدْقِ

قَوْلِهِ .

— الْأَمْرَ : حَقَّقَهُ .

الصَّادِقُ : اِسْمٌ فَاعِلٍ .

يُقَالُ : تَمَرَّ صَادِقٌ الْحَلَاوَةَ : شَدِيدُهَا .

وهو صادقٌ الْحُكْمِ : مُخْلِصٌ فِيهِ بِلَا هَوَى .

الْفَجْرُ الصَّادِقُ : هُوَ الْبَيَاضُ الْمُعْتَرِضُ فِي الْأَفْقِ .

وَقَبْلَهُ الْفَجْرُ الْكَاذِبُ ، وَيَبْدُو مُسْتَدَقًا طَوَّلًا .

□ الصَّحَابِيُّ فِي الْعُرْفِ : مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ،

وَطَالَتْ صُحْبَتُهُ ، وَإِنْ لَمْ يَرَوْعَنْهُ . (الْجُرْجَانِيُّ) .

— فِي قَوْلِ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، وَجَمْهُورِ الْعُلَمَاءِ خَلْفًا وَسَلْفًا ،

وَالصَّحِيحِ مِنْ مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ :

هُوَ كُلُّ مُسْلِمٍ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ، سَوَاءً جَالِسَةً ، أَمْ لَا .

— فِي قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : مَنْ أَقَامَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ

سَنَةً ، فَصَاعِدًا ، أَوْ غَزَا مَعَهُ غَزْوَةً .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ اجْتَمَعَ بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي حَيَاتِهِ ،

مُؤْمِنًا بِهِ ، وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ .

— عِنْدَ بَعْضِ الْأَصُولِيِّينَ : مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ مُسْلِمًا ،

وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ ، أَوْ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَمَاتَ قَبْلَهَا عَلَى

الْحَنِيفِيَّةِ ، كَزَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ ، أَوْ ارْتَدَّ وَعَادَ فِي

حَيَاتِهِ .

أَصْحَفَ الْكِتَابَ : جَمَعَهُ صُحْفًا .

تَصَحَّفَتِ الْكَلِمَةُ ، أَوِ الصَّحِيفَةُ : تَغَيَّرَتْ إِلَى خَطَأٍ .

التَّصْحِيفُ : تَغْيِيرُ اللَّفْظِ حَتَّى يَتَغَيَّرَ الْمَعْنَى ، الْمُرَادُ مِنَ

الْمَوْضِعِ .

— : أَنْ يَقْرَأَ الشَّيْءَ عَلَى خِلَافِ مَا أَرَادَهُ كَاتِبُهُ ، أَوْ عَلَى

غَيْرِ مَا اصْطَلَحُوا عَلَيْهِ .

الصَّحِيفَةُ : إِنَاءٌ كَالْقِصْعَةِ .

(ج) صِحَافٌ .

الصَّحْفِيُّ : مَنْ يَأْخُذُ الْعِلْمَ مِنَ الصَّحِيفَةِ لَا عَنْ أَسْنَادٍ .

الصَّحِيفَةُ : مَا يُكْتَبُ فِيهِ مِنْ وَرَقٍ ، وَنَحْوِهِ .

(ج) صُحْفٌ ، وَصِحَافٌ .

— : الْمَكْتُوبُ فِي الصَّحِيفَةِ .

المُصْحَفُ : المُصْحَفُ .

وَضَمُّ الْمِيمِ أَشْهُرٌ .

المُصْحَفُ : مَجْمُوعٌ مِنَ الصُّحُفِ فِي مَجْلَدٍ .

الصَّدَاقُ : مَهْرُ الزَّوْجَةِ .
 (ج) أَصْدَقَةٌ ، وَصَدَّقَ .
 الصَّدَاقُ : الصَّدَاقُ .
 الصَّدَاقَةُ : عِلَاقَةُ مَوَدَّةٍ ، وَمَحَبَّةٌ بَيْنَ الْأَصْدِقَاءِ .
 الصَّدِيقُ : مَنْ لَا يَكُونُ إِلَّا صَادِقًا فِي قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، أَوْ صُحْبَةٍ .

الصَّدَقَةُ : مَا يُعْطَى عَلَى وَجْهِ الْقُرْبَى لِلَّهِ تَعَالَى .

(ج) صَدَقَاتٌ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ إِنَّ تَبَدُّو الصَّدَقَاتِ فَنِعْمًا هِيَ وَإِنْ تَخَفُوهَا وَتَوْتُوها الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيَكْفُرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ (البقرة : ٢٧١)
 وَالصَّدَقَةُ تَعْمُ صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ ، وَصَدَقَةُ الْفَرَضِ الَّتِي هِيَ الزَّكَاةُ .

— الْجَارِيَّةُ : الْوَقْفُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ : إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ . »
 □ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ الْعَطِيَّةُ الَّتِي تُبْتِغَى بِهَا الْمُنُوبَةُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هِيَ التَّطَوُّعُ بِتَمْلِيكِ الْعَيْنِ بِغَيْرِ عَوَضٍ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ٨٣٥) : هِيَ الْمَالُ الَّذِي وَهَبَ لِأَجْلِ الثَّوَابِ .

الصَّدَقَةُ : الصَّدَاقُ .

(ج) صَدَقَاتٌ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا . ﴾ (النساء : ٤) . وَالنِّحْلَةُ : الْعَطِيَّةُ عَنْ طِيبِ نَفْسٍ ، وَمِنْ غَيْرِ عَوَضٍ . أَيُ : إِنْ الرَّجُلُ يَجِبُ عَلَيْهِ دَفْعُ الصَّدَاقِ إِلَى الْمَرْأَةِ حَتْمًا ، وَأَنْ يُمْنَحَ الْمَنِيحَةَ ، وَيُعْطَى النِّحْلَةَ طَيِّبًا بِهَا . كَذَلِكَ يَجِبُ أَنْ يُعْطَى الْمَرْأَةُ صَدَاقَهَا طَيِّبًا بِذَلِكَ ، فَإِنْ طَابَتْ هِيَ لَهُ بِهِ بَعْدَ تَسْمِيَّتِهِ ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ ، فَلْيَأْكُلْهُ حَلَالًا طَيِّبًا .

الصَّدِيقُ : مَنْ لَا يَكُونُ إِلَّا صَادِقًا فِي قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، أَوْ صُحْبَةٍ .

— لَقَبُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

الصَّدِيقُ : الْكَامِلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

يُقَالُ : رُمِحَ صَدَقٌ : مُسْتَوْصَلٌ .

وَرَجُلٌ صَدَقَ الْلِقَاءَ : ثَبَّتَ فِيهِ .

الصَّدِيقُ : مُطَابَقَةُ الْكَلَامِ لِلْوَاقِعِ بِحَسَبِ اعْتِقَادِ الْمُتَكَلِّمِ . وَهُوَ ضِدُّ الْكَذِبِ .

وفي الحديث الشريف : « إِنَّ الصَّدِيقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا . وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا . »

— : الصَّلَابَةُ ، وَالشَّدَّةُ .

— : الْأَمْرُ الصَّالِحُ ، لَا شَيْءَ فِيهِ مِنْ نَقْصٍ ، أَوْ كَذِبٍ .

وفي القرآن العزيز : ﴿ وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مَدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مَخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا ﴾ (الإِشْرَاءُ : ٨٠)

أَيُ : أَنْ يَكُونَ دُخُولُهُ ، وَخُرُوجُهُ ، حَقًّا ثَابِتًا لِلَّهِ تَعَالَى ، وَمَرْضَاتِهِ ، مُتَّصِلًا بِالظَّفَرِ بِبُعْثِهِ ، وَحُصُولِ الْمَطْلُوبِ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ : قَوْلُ الْحَقِّ فِي مَوَاطِنِ الْهَلَاكِ . (الْجُرْجَانِي) .

— فِي قَوْلِ الْفُسَيْرِيِّ : أَنْ لَا يَكُونَ فِي أَحْوَالِكَ شَوْبٌ ، وَلَا فِي اعْتِقَادِكَ رَيْبٌ ، وَلَا فِي أَعْمَالِكَ عَيْبٌ .

— فِي قَوْلِ الرَّاغِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ : مُطَابَقَةُ الْقَوْلِ الضَّمِيرِ ، وَالْمُخْبَرِ عَنْهُ .

الصُّدَقَةُ : الصَّدَقَةُ .

الصَّدِيقُ : الصَّاحِبُ الصَّادِقُ الوُدُّ .

(ج) أَصْدِقَاءُ ، وَصَدَقَاءُ .

وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ لِلوَاحِدِ ، وَالْجَمْعِ وَالْمُؤَنَّثِ .

فَيُقَالُ : هُوَ صَدِيقٌ ، وَهُمُ صَدِيقٌ ، وَهِيَ صَدِيقٌ ، وَهِنَّ صَدِيقٌ .

وَيُقَالُ أَيْضاً لِلوَاحِدَةِ : صَدِيقَةٌ .

الْمُتَّصِدِّقُ : مُعْطِي الصَّدَقَةِ . وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ :

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَّصِدِّقِينَ ﴾ (يُوسُفُ : ٨٨)

مِصْدَاقُ الْحَدِيثِ : مَا يُصَدِّقُهُ .

— : دَلِيلَةٌ .

الْمُصَدِّقُ : الَّذِي يُصَدِّقُكَ فِي حَدِيثِكَ .

— : عَامِلُ الزَّكَاةِ الَّذِي يَسْتَوْفِيهَا مِنْ أَرْبَابِهَا .

□ — عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يَتَّبِعُهُ الْإِمَامُ ، الْوَاجِبَةُ

طَاعَتُهُ ، أَوْ أَمِيرُهُ ، فِي قَبْضِ الصَّدَقَاتِ .

الْمُصَدِّقُ : الْمُتَّصِدِّقُ .

صَرَفَ الْبَابُ ، أَوْ الْقَلَمُ ، وَنَحْوُهَا — صَرِيفاً : صَوْتٌ .

— الشَّيْءَ صَرَفًا : رَدَّهُ عَنْ وَجْهِهِ .

— الْمَالَ : أَنْفَقَهُ .

— الْكَلَامَ : زَيَّنَهُ .

— النَّقْدَ بِمِثْلِهِ : بَدَّلَهُ .

إِصْطَرَفَ : تَصَرَّفَ فِي طَلَبِ الْكَسْبِ .

— النَّقْدَ : إِشْتَرَاهُ .

انْصَرَفَ : ائْتَمَدَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي وَصْفِ الْمُنَافِقِينَ :

﴿ وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ نَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ هَلْ يَرَاكُمْ

مِنْ أَحَدٍ ثُمَّ انْصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهِ قُلُوبَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ

لَا يَفْقَهُونَ ﴾ (التَّوْبَةُ : ١٢٧) .

وَيُقَالُ : انْصَرَفَ عَنْهُ : تَحَوَّلَ عَنْهُ ، وَتَرَكَهُ .

صَرَفَ الْأَمْرَ : دَبَّرَهُ ، وَوَجَّهَهُ .

— : بَيَّنَّهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا

الْقُرْآنِ لِلنَّاسِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْئًا

جَدَلًا ﴾ (الْكَهْفُ : ٥٤)

التَّصَرَّفُ : مَصَدَّرٌ .

□ التَّصَرُّفُ الْمُنْجِزُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي يُوجِبُ حُكْمَهُ

فِي الْحَالِ .

□ التَّصَرُّفَاتُ الْحُكْمِيَّةُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مَا كَانَ لَهَا حُكْمٌ مِنْ

الصَّحَّةِ وَالْفَسَادِ .

الصَّرَافُ : مَنْ يَبْدُلُ نَقْدًا بِنَقْدٍ .

الصَّرْفُ : الدَّفْعُ .

— : الرَّدُّ .

— : تَحْوِيلُ الشَّيْءِ عَنْ مَوْضِعِهِ .

— : بَيْعُ الذَّهَبِ بِالْفِضَّةِ .

— : الدَّهْرُ : نَوَائِبُهُ .

— : الْكَلَامُ : تَزْيِينُهُ .

□ — اصطلاحاً : بَيْعُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ بِذَهَبٍ ، أَوْ فِضَّةٍ ،

سِوَا مَا كَانَا مَضْرُوبَيْنِ ، أَوْ كَانَ أَحَدُهُمَا مَضْرُوباً ، أَوْ لَمْ

يَكُونَا كَذَلِكَ . (الْحَسِينُ الصَّنْعَانِيُّ) .

□ — فِي الْمَجَلَّةِ : (م ١٢١) : بَيْعُ النَّقْدِ بِالنَّقْدِ .

الصَّرْفُ : الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

يُقَالُ : شَرَبَ صَرَفًا : لَمْ يُمَزَّجْ .

المَصْرَفُ : الْإِنْصِرَافُ .

— : مَكَانُ الصَّرْفِ .

(ج) مَصَارِفٌ .

صَرَمَ الشَّيْءَ — صَرَمًا : قَطَعَهُ .

يُقَالُ : صَرَمَ النَّخْلَ ، وَالشَّجَرَ : جَزَّهَا .

فَهُوَ مَضْرُومٌ ، وَصَرِيمٌ .

— : الرَّجُلُ : هَجَرَهُ .

صَرَمَ السَّيْفُ صَرَامَةً ، وَصُرُومَةً : كَانَ قَاطِعًا مَاضِيًا .
فَهَوَّ صَارِمًا ، وَصُرُومًا .

— فَلَانٌ : كَانَ جَلْدًا مَاضِيًا فِي أَمْرِهِ .

أَصْرَمَ النَّخْلُ وَالشَّجَرُ : حَانَ لَهُ أَنْ يُجَزَّ .

إِنْصَرَمَ الشَّيْءُ : انْقَطَعَ .

— اللَّيْلُ : ذَهَبَ .

صَرْمَةٌ : قِطْعَةٌ .

الْإِنْصِرَامُ : الْإِنْقِطَاعُ .

الصَّارِمُ : السَّيْفُ الْقَاطِعُ .

— الْجِلْدُ الشُّجَاعُ .

الصَّرَامُ : الصَّرَامُ .

الصَّرَامُ : قَطْعُ النَّخْلِ .

يُقَالُ : هَذَا أَوَانُ الصَّرَامِ .

وَيُقَالُ : الْجِذَاءُ وَالصَّرَامُ فِي النَّخْلِ ، وَالْقِطَافُ فِي الْكَرْمِ ،
وَاللَّقَاطُ فِيمَا يَتَنَاقَرُ كَالفَوْخِ ، وَالكَمْتَرَى ، وَغَيْرِهِ .

الصَّرْمَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْإِبِلِ مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى
الْأَرْبَعِينَ .

(ج) صَرَمٌ .

— : الْقِطْعَةُ مِنَ السَّحَابِ .

الصَّرِيمُ : مَا جَمَعَ ثَمَرُهُ .

— : الصُّبْحُ .

— : اللَّيْلُ .

— : أَرْضٌ سَوْدَاءٌ لَا تُنْبِتُ شَيْئًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ إِنَّا بَلَوْنَاكُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا
مُضْجِحِينَ . وَلَا يَسْتَشْنُونَ . فَنَظَّافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِنْ رَبِّكَ
وَهُمْ نَائِمُونَ . فَاصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ . ﴾ (الْقَلَمُ : ١٧ -

(٢٠

— : الْمَضْرُومُ .

الصَّرِيمَةُ : الصَّرِيمُ .

— : إِحْكَامُ الْأَمْرِ ، وَالْعَزِيمَةُ فِيهِ .

— الْقَطِيعَةُ .

صَرَى الرَّجُلُ — صَرِيًّا : مَنَعَهُ مَا يُرِيدُ .

— : النَّاقَةُ : حَبَسَ لَبَنَهَا فِي الصَّرْعِ .

— الْمَاءَ فِي الْحَوْضِ : جَمَعَهُ .

صَرِيَّتِ النَّاقَةُ ، وَنَحَوَهَا — صَرَى : حَفَلَ صَرْعُهَا بِاللَّبَنِ .

فَهِيَ صَرِيَّةٌ ، وَصَرِيًّا .

وَجَمَعُهَا صَرَايَا .

— الْمَاءَ ، وَاللَّبَنَ : طَالَ مَكْنُتُهُ ، فَفَسَدَ .

— الدَّمَعُ : اجْتَمَعَ فِي الْعَيْنِ ، وَلَمْ يَجْرِ .

فَهُوَ صَرِيٌّ .

صَرَى : مُبَالَغَةُ صَرَى .

التَّصْرِيَّةُ : حَبَسُ الْمَاءِ ، وَجَمَعُهُ .

— : حَبَسُ اللَّبَنِ فِي الصَّرْعِ حَتَّى يَجْتَمِعَ . وَفِي حَدِيثِ

أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ التَّصْرِيَّةِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ أَنْ

يُتْرَكَ حَلْبُ الْحَيَوَانِ قَصْدًا مُدَّةً قَبْلَ بَيْعِهِ ، لِيُوهِمَ الْمُشْتَرِي

كَثْرَةَ اللَّبَنِ .

الْمَصْرَاةُ : الدَّابَّةُ الْحَلُوبُ حَبَسَ لَبَنَهَا فِي صَرْعِهَا .

صَعَرَ الرَّجُلُ — صَعَرًا : مَالَ عُنُقَهُ ، أَوْ وَجْهَهُ إِلَى أَحَدِ

الْجَانِبَيْنِ .

وَقَدْ يَكُونُ هَذَا مَرَضًا .

— : أَعْرَضَ بِوَجْهِهِ كِبْرًا .

فَهُوَ صَعْرٌ .

وَهِيَ صَعْرَاءٌ .

(ج) صَعْرٌ .

صَاعَرَ خَدَهُ : صَعَرَهُ .

صَعَرَ خَدَهُ : أَمَالَهُ عَجْبًا وَكِبْرًا .

الصَّعْرُ: خِلَافُ الْكَبِيرِ .

الصُّغْرَى :

الإمامة الصُّغْرَى :

(أَنْظَرُ أَمَمٌ)

الطَّهَارَةُ الصُّغْرَى :

(أَنْظَرُ طَهْرٌ)

الصَّغِيرُ: خِلَافُ الْكَبِيرِ .

الصَّغِيرَةُ: الذَّنْبُ الْقَلِيلُ الْمَزْدَرِيُّ .

(ج) صَغَائِرٌ .

— : أَنْتَى الصَّغِيرِ .

□ — فِي بَابِ الْحَيْضِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَنْ لَمْ تَبْلُغْ تِسْعَ

سِنِينَ .

□ الصَّغِيرَةُ مِنَ الْمَعَاصِي عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : كُلُّ مَا لَمْ يَأْتِ فِيهِ

وَعَيْدٌ .

صَفَّحَ فَلَانٌ عَنِ فَلَانٍ — صَفْحًا : أَعْرَضَ .

— عَنْ ذَنْبِهِ : عَفَا عَنْهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمِنَ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَسَدٌ لَكُمْ

فَاحْذَرُوهُمْ وَإِن تَعَفَوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ

رَحِيمٌ ﴿ (التَّعَابِينُ : ١٤) .

— فَلَانًا عَنْ حَاجَتِهِ : رَدَّهُ .

— وَرَقَ الْكِتَابَ : عَرَضَهُ وَرَقَةً وَرَقَةً .

— الشَّيْءَ : جَعَلَهُ عَرِيضًا .

صَفَّحَتْ جِبْهَتَهُ — صَفْحًا : انْبَسَطَتْ انْبِسَاطًا مُفْرَطًا .

فَهَوَّ أَصْفَحَ .

وهي صَفْحَاءٌ .

(ج) صَفَّحَ .

تَصَافَّحَا : صَافَّحَ كُلٌّ مِنْهُمَا الْآخَرَ .

تَصَفَّحَ الشَّيْءَ : نَظَرَ فِيهِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَصَعَّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ

فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿

(لُقْيَانُ : ١٨)

الصَّعْرُ: دَاءٌ فِي الْعُنُقِ لَا يُسْتَطَاعُ مَعَهُ الْإِلْتِفَاتُ .

صَعْرَةٌ — صَعْرًا : كَانَتْ سِنَةٌ أَقَلَّ مِنْ سِنِهِ .

وَيُقَالُ : هُوَ يَصْعُرُنِي بِسِنَةٍ وَاحِدَةٍ .

صَعْرَ الشَّيْءِ — صَعْرًا : قَلَّ حَجْمُهُ ، أَوْ سِنُهُ .

فَهُوَ صَغِيرٌ .

(ج) صِغَارٌ .

— صَعَارًا : رَضِيَ بِالذَّلِّ ، وَالضَّعَةِ .

فَهُوَ صَاعِرٌ .

(ج) صَعْرَةٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ

وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ

وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى

يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴿ (التَّوْبَةُ : ٢٩)

— فِي عِيُونِ النَّاسِ : ذَهَبَتْ مَهَابَتُهُ .

صَغِيرَ الْإِنْسَانِ — صَعْرًا : ذَلٌّ ، وَهَانٌ .

الصَّغَارُ: الضَّمِيمُ ، وَالذَّلُّ ، وَالْهَوَانُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ سَيَصِيبُ الَّذِينَ أُجْرِمُوا صَعَارٌ

عِنْدَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ ﴿ (الْأَنْعَامُ :

(١٢٤)

□ — حِينَ دَفَعِ الْكُفَّارِ الْجِزْيَةَ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هَوَامَتُهُانَهُمْ

عِنْدَ أَخْذِهَا .

و: التَّزَامُهُمُ الْجِزْيَةَ ، وَجَرِيَانُ أَحْكَامِ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِمْ ،

وَلَا يَقْبَلُ مِنْهُمْ إِزْسَالُهَا ، بَلْ يُخَضِّرُهَا الدَّمِيُّ بِنَفْسِهِ ،

وَيُؤَدِّيهَا وَهَوَّ قَائِمٌ ، وَالْأَخْذُ جَالِسٌ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَجْرِيَ حُكْمُ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِمْ ،

وَأَنْ لَا يَظْهَرُوا شَيْئًا مِنْ كُفْرِهِمْ ، وَلَا مِمَّا يَحْرَمُ فِي دِينِ

الْإِسْلَامِ .

صَافِحَ / صَفَا الشَّيْءُ

يَدِ صَاحِبِهِ ، فَقَالُوا : صَفَقَ يَدَهُ ، أَوْ عَلَى يَدِهِ بِالْبَيْعِ ،
فَوَصَفُوا بِهِ الْبَيْعَ .

صَفَقَ الثُّوبُ — صَفَاقَةً : كَثَفَ نَسْجَهُ .

فهو صَفِيقٌ .

— الْوَجْهُ : وَقَحَ .

صَفَّقَ : مُبَالَغَةُ صَفَقَ .

— يَدَيْهِ : صَرَبَ بَاطِنَ إِحْدَاهُمَا عَلَى بَاطِنِ الْأُخْرَى .

التَّصْفِيقُ : الضَّرْبُ الَّذِي يُسْمَعُ لَهُ صَوْتُ .

— الشَّرَابِ : تَحْوِيلُهُ مِنْ إِنْاءٍ إِلَى إِنْاءٍ .

المَصْفُوقُ : الضَّرْبُ الَّذِي يُسْمَعُ لَهُ صَوْتُ .

— : التَّبَايُعُ .

ومنه قَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَلْهَانِي الصَّفُوقُ فِي
الْأَسْوَاقِ .

أَيُّ : الخُرُوجِ إِلَى التِّجَارَةِ .

— : الجَنْبُ .

يُقَالُ : صَفَقَا الْإِنْسَانُ : جَانِبَاهُ .

(ج) صَفُوقٌ .

الصَّفَقَةُ : ضَرْبُ الْيَدِ عِنْدَ الْبَيْعِ عَلَامَةٌ إِنْفَاذِهِ . وَتَكُونُ

الصَّفَقَةُ لِلْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي .

— : الْبَيْعَةُ .

يُقَالُ : صَفَقَةُ رَابِحَةٌ .

— : الْعَقْدُ .

— : الْعَهْدُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ أَكْبَرَ الْكِبَائِرِ

أَنْ تَقَاتِلَ أَهْلَ صَفَقَتِكَ » . وَهُوَ أَنْ يُعْطِيَ الرَّجُلَ عَهْدَهُ ،
وَمِثْلَهُ ، ثُمَّ يَقَاتِلَهُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : عِبَارَةٌ عَنِ الْعَقْدِ . (الجُرْجَانِيُّ)

□ تَفْرِيقُ الصَّفَقَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ ، وَالْحَنَابِلَةِ : يَبْعُ

مَا يَجُوزُ بَيْعُهُ ، وَمَا لَا يَجُوزُ بَيْعُهُ ، فِي عَقْدٍ وَاحِدٍ .

صَفَا الشَّيْءُ — صَفُوءًا ، وَصَفَاءً : خَلَصَ مِنَ الْكَدَرِ .

صَافِحَ فَلَانًا : حَيَّاهُ يَدًا بِيَدٍ .

صَفَّحَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ عَرِيضًا .

— يَدَيْهِ : صَفَّقَ .

التَّصَافِحَةُ : الْمُصَافِحَةُ .

التَّصْفِيقُ : التَّصْفِيقُ .

وقيل : هو الضَّرْبُ بِظَاهِرِ إِحْدَى الْيَدَيْنِ عَلَى بَاطِنِ
الْأُخْرَى .

والتَّصْفِيقُ : الضَّرْبُ بِجَمِيعِ إِحْدَى الصَّفْحَتَيْنِ عَلَى
الْأُخْرَى .

الصَّفْحُ : الْعَفْوُ .

وقيل : هو أَوْلَعُ مِنَ الْعَفْوِ . وَقَدْ يَعْفُو الْإِنْسَانُ
وَلَا يَصْفَحُ .

— : الْجَانِبُ .

يُقَالُ : صَفَحَ الْوَجْهَ ، وَالسَّيْفَ : عَرَضَهُ .

(ج) صِفَاحٌ ، وَأَصْفَاحٌ .

صَفْحَةُ الشَّيْءِ : وَجْهُهُ ، وَجَانِبُهُ .

— الرَّجُلُ : عَرَضَ صَدْرِهِ .

ويُقَالُ : أَبْدَى صَفْحَتَهُ : بَاحَ بَيْرِهِ ، أَوْ جَهَرَ بِالذَّنْبِ

وَالخَطِيئَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ أَبْدَى لَنَا

صَفْحَتَهُ أَقْمْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ » .

وَالصَّفْحَتَانِ : الْحَدَّانِ .

المُصَافِحَةُ : الْأَخْذُ بِالْيَدِ .

□ — اصطلاحاً : اللَّمْسُ عَمْدًا لِلْمَحَبَّةِ . (أَطْفِيشُ)

صَفَّقَ الشَّيْءُ — صَفَّقًا ، وَصَفَّقَةً ، وَتَصَفَّقًا : ضَرَبَهُ

ضَرْبًا يُسْمَعُ لَهُ صَوْتُ .

— الرِّيحُ الثُّوبَ ، وَالشَّجَرَ ، وَالْمَاءَ : ضَرَبْتُهُ ، وَحَرَّكْتُهُ .

— الْبَابُ : رَدَّهُ .

— الْبَيْعُ : أَمْضَاهُ .

وَكَانَتْ الْعَرَبُ إِذَا أَرَادُوا إِنْفَاذَ الْبَيْعِ ضَرَبَ أَحَدُهُمَا يَدَهُ عَلَى

اِسْتَصْفَى الشَّيْءَ : اِصْطَفَاهُ .

— : عَدَّهُ صَفِيًّا .

— : اَخَذَ صَفْوَهُ .

— مالَ فُلَانٍ : اَخَذَهُ كُلَّهُ .

اِصْطَفَى : فَضَّلَ ، وَاخْتَارَ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ فَلَا

تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ . (البقرة : ١٣٢)

اَصْفَى فُلَانًا : صَدَقَهُ الْوُدَّ ، وَالْإِحَاءَ .

ويقال : اَصْفَاهُ الْوُدَّ : اَخْلَصَهُ لَهُ .

— فُلَانًا بِكَذَا : اَتْرَهَ بِهِ ، وَاخْتَصَّهُ .

— الأَمِيرُ ، وَنَحْوَهُ دَارَ فُلَانٍ ، وَمَالَهُ : اَخَذَهُ كُلَّهُ .

الإِصْطِفَاءُ : تَنَاوُلُ صَفْوِ الشَّيْءِ .

— : الإِخْتِيَارُ .

الصِّفَا : الحِجَارَةُ الْمُلْسُ .

— : مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ فِي أَصْلِ جَبَلِ أَبِي قُبَيْسٍ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ

فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا

وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾ . (البقرة : ١٥٨) .

الصِّفَاةُ : الحَجَرُ العَرِيضُ الأَمْلَسُ .

(ج) صفا .

الصَّفْوُ : الصِّفَاءُ .

— مِنَ الشَّيْءِ : خِيَارُهُ ، وَخَالِصُهُ .

الصِّفْوَانُ : الصَّخْرُ الأَمْلَسُ .

الصِّفْوَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : خِيَارُهُ ، وَخَالِصَتُهُ ، وَمَا صَفَا مِنْهُ .

يَسْتَوِي فِيهِ المَفْرَدُ ، وَالمَذْكَرُ ، وَغَيْرُهُمَا .

الصِّفْوَةُ : الصَّفْوَةُ .

الصِّفْوَةُ : الصَّفْوَةُ .

الصِّفِيُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : صَفْوُهُ .

— : الصِّدِيقُ المُخْتَارُ . (ج) أَصْفِيَاءُ .

— : مَا يَصْطَفِيهِ الرَّئِيسُ مِنَ الغَنِيمَةِ قَبْلَ قِسْمَتِهَا .

(ج) صَفَايَا .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالحَنَفِيَّةِ ، وَالحَنَابِلَةِ : شَيْءٌ نَفِيسٌ

كَانَ يَصْطَفِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ مِنَ الغَنِيمَةِ قَبْلَ

القِسْمَةِ ، كَسَيْفٍ ، أَوْ فَرَسٍ ، أَوْ أَمَةٍ .

الصُّوَاْفِي : الأَمْلَاكُ ، وَالأَرْضُ الَّتِي جَلَا عَنْهَا أَهْلُهَا ،

أَوْ مَاتُوا ، وَلَا وَارِثَ لَهَا .

— : الضِّيَاعُ الَّتِي كَانَ يَسْتَخْلِصُهَا السُّلْطَانُ لِخَاصَّتِهِ .

وَاحِدَتُهَا صَافِيَةٌ .

المُصْطَفَى : المُخْتَارُ .

صَلَحَ — صَلَاحًا ، وَصُلُوحًا : زَالَ عَنْهُ الفَسَادُ .

فَهُوَ صَالِحٌ .

وفي الحديث الشريف : « أَلَا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا

صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ ،

أَلَا وَهِيَ القَلْبُ » .

— الشَّيْءُ : كَانَ نَافِعًا ، أَوْ مُنَاسِبًا .

صَلَحَ — صَلَاحًا ، وَصُلُوحًا : صَلَحَ .

فَهُوَ صَالِحٌ .

اِسْتَصْلَحَ الشَّيْءُ : تَهَيَّأَ لِلصَّلَاحِ .

— الشَّيْءُ : أَصْلَحَهُ .

— : طَلَبَ إِصْلَاحَهُ .

— : عَدَّهُ صَالِحًا .

اِصْطَلَحَ القَوْمُ : زَالَ مَا بَيْنَهُمْ مِنْ خِلَافٍ .

— عَلَى الأَمْرِ : تَعَارَفُوا عَلَيْهِ ، وَاتَّفَقُوا .

أَصْلَحَ فِي عَمَلِهِ ، أَوْ أَمْرِهِ : أَتَى بِمَا هُوَ صَالِحٌ نَافِعٌ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا

فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ

الصُّلْحُ : إنهاءُ الخِصْومَةِ .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « الصُّلْحُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ جَائِزٌ إِلَّا صَلْحاً حَرَّمَ حَلَالاً ، أَوْ أَحَلَّ حَرَاماً » .

— : إنهاءُ حالةِ الحَرْبِ .

— : السُّلْمُ . (يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ) .

□ — شَرْعاً : عَقْدٌ يَرْفَعُ النِّزَاعَ ، وَيَقْطَعُ الخِصْومَةَ . (الحِصْكَفِيُّ) .

— في المَجَلَّةِ (م ١٥٣١) : هو عَقْدٌ يَرْفَعُ النِّزَاعَ بِالتَّرَاضِي ، وَيَتَعَقَّدُ بِالإِجَابِ ، وَالقَبُولِ .

□ الصُّلْحُ عَنِ الإِفْرَارِ عِنْدَ الحَنَابِلِيَّةِ : هو أَنْ يَتَعَرَّفَ المَدْعَى عَلَيْهِ بِحَقِّ المَدْعِي ، فَيُصَالِحُهُ عَلَى بَعْضِهِ .

— في المَجَلَّةِ (م ١٥٣٥) : هو الصُّلْحُ الوَاقِعُ عَلَى إِفْرَارِ المَدْعَى عَلَيْهِ .

□ الصُّلْحُ عَنِ الإِنْكَارِ عِنْدَ الحَنَابِلِيَّةِ : هو أَنْ يَكُونَ لِلْمَدْعِي حَقٌّ لَا يَعْلَمُهُ المَدْعَى عَلَيْهِ ، فَيُصْطَلِحَانِ عَلَى بَعْضِهِ .

— في المَجَلَّةِ (م ١٥٣٥) : هو الصُّلْحُ الوَاقِعُ عَلَى إِنْكَارِ المَدْعَى عَلَيْهِ .

□ الصُّلْحُ عَنِ السُّكُوتِ فِي المَجَلَّةِ (م ١٥٣٥) :

هو الصُّلْحُ الوَاقِعُ عَلَى سُّكُوتِ المَدْعَى عَلَيْهِ بِأَنْ لَا يَقِرَّ ، وَلَا يُنْكِرَ .

□ أَرْضُ الصُّلْحِ عِنْدَ الحَنَابِلِيَّةِ : هِيَ كُلُّ أَرْضٍ صَالِحٍ أَهْلُهَا عَلَيْهِ ، لِتَكُونَ لَهُمْ ، وَيُؤَدُّونَ خَرَجاً مَعْلوماً .

□ المَصَالِحُ فِي المَجَلَّةِ (م ١٥٣٢) : هو الذي عَقَدَ الصُّلْحَ .

□ المَصَالِحُ عَلَيْهِ فِي المَجَلَّةِ (م ١٥٣٣) : هو بَدَلُ الصُّلْحِ .

□ المَصَالِحُ عَنْهُ فِي المَجَلَّةِ (م ١٥٣٤) : هو الشَّيْءُ المَدْعَى بِهِ .

المَصْلِحَةُ : الصَّلَاحُ .

(ج) مَصَالِحُ .

— : المَنْفَعَةُ .

عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءاً بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَآنَهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿ (الأَنْعَامُ : ٥٤)
— الشَّيْءُ : أزالِ فَسَادَهُ .

— بَيْنَهُمَا : أزالِ مَا بَيْنَهُمَا مِنْ عَدَاوَةٍ ، وَشِقَاقٍ . وفي القُرْآنِ العَرِيزِ : ﴿ إِنَّا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوِيكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (الحِجْرَاتُ : ١٠)
— لَهُ فِي ذَرْبِيهِ ، أَوْ مَالِهِ : جَعَلَهَا صَالِحَةً .

وفي الكِتَابِ الكَرِيمِ : ﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذَرْبِي إِنِّي تَبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ (الأَخْفَافُ : ١٥)

صَالِحَةٌ مُصَالِحَةٌ ، وَصَالِحاً : سَالِمَةٌ ، وَصَافَاهُ .

الإِصْطِلَاحُ : الإِتِّفَاقُ .

□ — إِصْطِلَاحاً : إِتِّفَاقٌ طَائِفَةٌ مَخْصُوصَةٌ عَلَى إِخْرَاجِ الشَّيْءِ عَنِ مَعْنَاهُ إِلَى مَعْنَى آخَرَ . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هو اللفظُ الذي اسْتَعْمَلَهُ الفُقَهَاءُ فِي مَعْنَى فِيمَا بَيْنَهُمْ ، غَيْرِ مَعْنَاهُ اللُّغَوِيِّ ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مُسْتَفَاداً مِنْ كَلَامِ الشَّارِعِ بِأَنْ أَخَذَ مِنَ القُرْآنِ ، أَوِ السُّنَّةِ .

الصَّلَاحُ : الإِسْتِقَامَةُ .

— : السَّلَامَةُ مِنَ العَيْبِ .

— : ضِدُّ الفَسَادِ .

— : الحَيِّرُ ، وَالصَّوَابُ .

الصَّالِحُ : الخَالِصُ مِنْ كُلِّ فَسَادٍ .

□ — عُرْفاً : القَائِمُ بِمَا عَلَيْهِ مِنْ حَقُوقِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَحَقُوقِ العِبَادِ ، حَسَبِ الإِمْكَانِ . (الدُّسُوقِيُّ) .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مَنْ كَانَ مُسْتَوِراً ، وَلَمْ يَكُنْ مَهْتُوكاً ، وَلَا صَاحِبَ رِيْبَةٍ ، وَكَانَ مُسْتَقِيمَ الطَّرِيقَةِ ، سَلِيمَ النَّاحِيَةِ ، كَامِنَ الأَذَى ، قَلِيلَ الشَّرِّ ، لَيْسَ بِمَعَارِفٍ لِلنَّبِيذِ ، وَلَا يُنَادِمُ عَلَيْهِ الرِّجَالُ ، وَلَا قَدَافاً

لِلْمُخْصَنَاتِ ، وَلَا مَعْرُوفاً بِالكَذِبِ .

صَلِيَتِ النَّاقَةَ ، أَوْ الْحَامِلَ ، وَنَحْوَهُمَا - صَلَّى :
اسْتَرْخَى صَلَاها لِقَرَبِ تَاجِها .

صَلَّى الْفَرَسَ فِي السَّبَاقِ : جَاءَ مُصَلِّياً ، وَهُوَ الثَّانِي فِي
السَّبَاقِ .

— فَلَانَ : دَعَا .

يُقَالُ : صَلَّى عَلَيْهِ : دَعَا لَهُ بِالْخَيْرِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ :
﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ
عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (التَّوْبَةُ :
١٠٣) .

— : أَدَّى الصَّلَاةَ .

— اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ : حَفَّهَ بِبَرَكَتِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ :
﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (الْأَحْزَابُ : ٥٦) .

الصَّلَا : جَانِبُ الدَّنْبِ عَنِ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ .
وَهُمَا صَلَوَانٌ .

— : وَسَطُ الظُّهْرِ مِنَ الْإِنْسَانِ ، وَالذُّوَابُ .

(ج) أَصْلَاءُ .

الصَّلَاةُ : الدُّعَاءُ .

(ج) صَلَوَاتٌ .

— : الرَّحْمَةُ .

— : الْإِسْتِغْفَارُ .

— : الْبَرَكَةُ .

— : الْكَنِيسَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ
النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهْدَمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ
وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ
إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ (الْحَجَّ : ٤٠) .

□ — فِي الشَّرِيعَةِ : عِبَارَةٌ عَنْ أَرْكَانٍ مَخْصُوصَةٍ ، وَأَذْكَارٍ
مَعْلُومَةٍ ، بِشَرَايِطٍ مَخْصُورَةٍ ، فِي أَوْقَاتٍ مَقْدَرَةٍ .

(الْجُرْجَانِيُّ) .

صَلَاةُ الْإِسْتِخَارَةِ :
(أَنْظُرْ خَيْرًا) .

صَلَاةُ التَّرَاوِيحِ :
(أَنْظُرْ رُوحًا) .

صَلَاةُ الشَّاهِدِ :

(أَنْظُرْ شَهْدًا) .

الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ :

(أَنْظُرْ كِتَابًا) .

□ الصَّلَاةُ الْوَسْطَى فِي قَوْلِ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ ،
وَعَبْرِهِمْ ، وَفِي مَذْهَبِ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ،
وَالْمُخْتَارِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ . قَالَ
الشُّوْكَانِيُّ : وَهُوَ الْمَذْهَبُ الْحَقُّ الَّذِي يَتَّعِنُ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ .

— فِي قَوْلِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، وَعَائِشَةَ ، وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ،
وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، وَرِوَايَةٍ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ ، وَفِي قَوْلِ
الْمُرْتَضَى : هِيَ صَلَاةُ الظُّهْرِ .

— فِي قَوْلِ عُمَرَ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَمُعَاذٍ ،
وَجَابِرٍ ، وَعَطَاءٍ ، وَعِكْرَمَةَ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ،
وَالشَّافِعِيَّةِ وَجُمْهُورٍ مِنْ أَصْحَابِهِ : هِيَ صَلَاةُ الصُّبْحِ .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ الصَّحَابَةِ ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : هِيَ
صَلَاةُ الْمَغْرِبِ .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ ، وَعِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هِيَ صَلَاةُ
العِشَاءِ .

الْأَدَبُ فِي الصَّلَاةِ .

(أَنْظُرْ أَدَبًا) .

المُصَلَّى : مَكَانُ الصَّلَاةِ .

— : مَا يَتَّخَذُ مِنْ فِرَاشٍ ، وَنَحْوِهِ ، لِصَلَاةِ عَلَيْهِ .

□ — فِي عَرَفِ الْفُقَهَاءِ : مَا يَسْتَقَرُّ عَلَيْهِ الْمُصَلِّي ، وَلَوْ
بِوَسَائِطٍ ، وَمَا يَلَاقِي بَدَنَهُ ، وَثِيَابَهُ ، وَمَا يَتَخَلَّلُ بَيْنَ

المُصَلِّي / تَصَوَّرَ

- مَوَاضِعُ الْمَلَاقَاةِ مِنْ مَوْضِعِ الصَّلَاةِ ، كَمَا يَلْقَا فِي مَسَاجِدِهِ ، وَيُحَاذِي بَطْنَهُ ، وَصَدْرَهُ . (النَّجْفِيُّ) .
- المُصَلِّي مِنْ خَيْلِ السَّبَاقِ : الَّذِي يَتَلَوُّ السَّابِقَ .
- وَيُسْتَعَارُ لِلْإِنْسَانِ إِذَا كَانَ تَالِيًا لِلأَوَّلِ فِي أَيِّ عَمَلٍ كَانَ .
- : مَنْ يُؤَدِّي الصَّلَاةَ .
- صَلَّى الشَّيْءَ : — صَلَّيًّا : أَلْقَاهُ فِي النَّارِ .
- وَيُقَالُ : صَلَاةُ النَّارِ ، وَفِيهَا ، وَعَلَيْهَا .
- وَيُقَالُ : صَلَاةُ الْعَذَابِ ، أَوِ الْهَوَانِ ، أَوِ الذُّلِّ .
- اللَّحْمَ : شَوَاهُ .
- الصَّيْدَ ، وَلَهُ : نَصَبَ لَهُ الشَّرْكَ .
- وَيُقَالُ : صَلَّى فَلَانًا ، وَصَلَّى لَهُ : كَادَ لَهُ لِيُوقِعَهُ فِي الشَّرِّ .
- صَلَّى النَّارَ ، وَبِهَا — صَلَّى ، وَصَلِيًّا : احْتَرَقَ فِيهَا .
- وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ . جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا وَيُئْسَرُ الْقَرَارِ ﴾ (إِبْرَاهِيمَ : ٢٨ - ٢٩) .
- وَفِيهِ أَيْضًا : ﴿ فَوَرِّكْ لِنَحْشَرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ ثُمَّ لَنُحْضِرَنَّهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًّا . ثُمَّ لَنَنْزِعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عِتِيًّا . ثُمَّ لَنَحْنُ أَعْلَمُ بِالَّذِينَ هُمْ أَوْلَىٰ بِهَا صِلِيًّا ﴾ (مَرْيَمَ : ٦٨ - ٧٠) .
- اصْطَلَى النَّارَ ، وَبِهَا : اسْتَدْفَأَ بِهَا .
- أَصْلَاةُ النَّارِ ، وَبِهَا ، وَفِيهَا ، وَعَلَيْهَا : صَلَاةُ .
- اللَّحْمَ : شَوَاهُ .
- صَلَاةُ النَّارِ ، وَبِهَا ، وَفِيهَا ، وَعَلَيْهَا : أَصْلَاةُ .
- الصَّلَى : النَّارُ .
- : الْوُقُودُ .
- المِصْلَاةُ : شَرَكٌ يُنْصَبُ لِلصَّيْدِ .
- وَتُسْتَعَارُ لِلْحَيْلَةِ وَالْحِدَاعِ .
- (ج) مِصَالٍ .
- صَمَتَ صَمْتًا ، وَصُمُوتًا ، وَصُمَاتًا : لَمْ يَنْطِقْ .
- وَيُقَالُ لِغَيْرِ النَّاطِقِ : صَامِتٌ ، وَلَا يُقَالُ سَاكِتٌ .
- أَصَمَّتِ الْعَلِيلُ : اغْتَقَلَ لِسَانَهُ ، فَلَمْ يَتَكَلَّمْ .
- فَلَانًا : أَسَكَّتَهُ .
- صَمَتَ : أَصَمَّتْ .
- الشَّيْءَ : جَعَلَهُ مُصَمَّتًا لَا فِرَاقَ فِيهِ .
- الصَّامِتُ : السَّاكِتُ .
- (ج) صُمُوتٌ ، وَصَوَامِتٌ .
- : مَا لَا نَطْقُ لَهُ .
- مِنَ الْمَالِ : الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ . وَيُقَالُ : مَا لَهُ صَامِتٌ ، وَلَا نَاطِقٌ .
- فَالصَّامِتُ : الذَّهَبُ ، وَالْفِضَّةُ ، وَالنَّاطِقُ : الْإِبِلُ ، وَالغَنَمُ . أَيُّ : لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ .
- الصَّمَاتُ : السُّكُوتُ .
- وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « التَّيِّبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا ، وَالْبِكْرُ يَسْتَأْذِنُ أَبُوهَا فِي نَفْسِهَا ، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا » .
- أَيُّ : إِنَّ سَكُوتَهَا إِذْنٌ بِالنِّكَاحِ .
- المُصَمَّتُ مِنَ الْأَشْيَاءِ : مَا لَا جَوْفَ لَهُ .
- مِنَ الْأَبْوَابِ : الْمُغْلَقُ .
- مِنَ الْحَرِيرِ : الْحَالِصُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّوبِ الْمُصَمَّتِ مِنَ الْحَرِيرِ .
- صَارَ — صَوْرًا : صَوَّتَ .
- الشَّيْءَ إِلَيْهِ : أَمَالَهُ ، وَقَرَّبَهُ .
- صَوَّرَ — صَوْرًا : مَالَ ، وَاعْوَجَّ .
- فَهُوَ أَصَوَّرٌ ، وَهِيَ صَوْرَاءُ .
- (ج) صَوْرٌ .
- تَصَوَّرَ الشَّيْءَ : تَكَوَّنَتْ لَهُ صُورَةٌ ، وَشَكْلٌ .
- الشَّيْءَ : تَحَيَّلَهُ ، وَاسْتَحْضَرَ صُورَتَهُ فِي ذَهْنِهِ .

صَوْرَ الْإِنْسَانِ : جَعَلَ لَهُ صُورَةً مَجَسَّمَةً .

وفي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ :

(٦) .

— : رَسَمَهُ عَلَى الْوَرَقِ ، أَوْ الْحَائِطِ ، وَنَحْوِهِمَا .

التَّصْوِيرُ : الصُّورَةُ .

(ج) تَصَاوِيرٌ .

— : التَّمَثَالُ .

— : نَقَشَ صُورَةَ الْأَشْيَاءِ ، أَوْ الْأَشْخَاصِ عَلَى لَوْحٍ ، أَوْ حَائِطٍ ، أَوْ نَحْوِهِمَا .

صَوَارُ الْمِسْكِ : وَعَاوُهُ .

الصُّوَارُ : الصُّوَارُ .

— : الْقَطِيعُ مِنَ الْبَقَرِ .

(ج) أَصُورَةٌ ، وَصِيرَانٌ .

الصُّورُ : شَيْءٌ كَالْقُرْنِ يَنْفَخُ فِيهِ .

وفي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَنَفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نَفَخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ ﴾ (الزَّمَرُ : ٦٨) .

الصُّورَةُ : الشَّكْلُ .

(ج) صُورٌ .

وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ قَرَارًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ ذَلِكَمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ (الْمُؤْمِنِينَ : ٦٤) .

— : التَّمَثَالُ الْمَجَسَّمُ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ . وَلَا صُورَةٌ » .

يُرِيدُ التَّمَثِيلَ الَّتِي فِيهَا الْأَرْوَاحُ .

— : النُّوعُ .

— : الصِّفَةُ .

يُقَالُ : صُورَةُ الْمَسْأَلَةِ كَذَا : أَي صِفَتُهَا .

صَاعَتِ النَّخْلُ — صُوعًا : تَفَرَّقَتْ ، وَتَبِعَ بَعْضُهَا بَعْضًا .

— الْأَشْيَاءَ : فَرَّقَهَا .

— الْحَبِّ : كَالَهُ بِالصَّاعِ .

الصَّاعُ : إِذَا شَرِبَ بِهِ .

يَذَكَّرُ ، وَيُؤَنِّثُ . وَالتَّذْكَيرُ أَفْصَحُ .

(ج) أَصُوعٌ ، وَصُوعَانٌ ، وَصِيعَانٌ .

— : مِكْيَالٌ تَكَالُ بِهِ الْحُبُوبُ ، وَغَيْرُهَا .

□ — يَاجِمَاعِ الْعُلَمَاءِ : أَرْبَعَةُ أَمْدَادٍ . (النَّوَوِيُّ) .

— عِنْدَ الْمَسَالِكِيِّتِ ، وَأَكْثَرِ الْحَنْفِيِّتِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ : خَمْسَةُ أَرْطَالٍ عِرَاقِيَّةِ ، وَثَلَاثُ الرَّطْلِ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ ، وَمُحَمَّدٌ : هُوَ ثِنَايَةُ أَرْطَالٍ .

— عِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ تِسْعَةُ أَرْطَالٍ ، وَثَلَاثُ .

الصُّوَاعُ : الصَّاعُ .

صَامَ عَنِ الشَّيْءِ — صُومًا ، وَصِيَامًا : أَمْسَكَ .

— : صَمَتَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَكَلِمِي وَأَشْرِبِي

وَقَرِّي عَيْنًا فَإِمَّا تَرِينِ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ

لِلرَّحْمَنِ صُومًا فَلَنْ أَكَلِمَ الْيَوْمَ أَنْسِيًّا ﴾ (مَرْيَمَ : ٢٦) .

— الْفَرَسُ : سَكَنَ ، وَلَمْ يَغْتَلِفْ .

— الْمَاءُ ، وَالرَّيْحُ ، وَنَحْوُهُمَا : رَكَدَ .

— الشَّمْسُ : بَلَغَتْ كَيْدَ السَّمَاءِ عِنْدَ الزَّوَالِ .

الصُّوْمُ : الْإِمْسَاكُ عَنْ أَيِّ فِعْلٍ ، أَوْ قَوْلٍ كَانَ .

□ — شَرَعًا : هُوَ الْإِمْسَاكُ عَنِ الْأَكْلِ ، وَالشُّرْبِ ،

وَالْجَمَاعِ ، مِنَ الصُّبْحِ إِلَى الْمَغْرِبِ ، مَعَ النَّيْبَةِ ،

(الْجُرْجَانِيُّ) .

— شَرَعًا : إِمْسَاكُ عَنِ الْمُنْفِطِرَاتِ ، حَقِيقَةً ، أَوْ حُكْمًا ، فِي

صَوْمُ الْوَصَالِ / الْمَصِيدَةُ

وفي القرآن المجيد: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ ﴾ (المائدة: ٩٥) .

□ شرعاً: هو الحيوان الممنوع، الحلال، غير المملوك. (الحسين الصنعاني) .

— عند الحنفية: هو الحيوان الممنوع، المتوحش بأصل خلقته، إما بقوائمه، أو بجناحيه، مأكولاً كان أو غير مأكول، ولا يؤخذ إلا بحيلة .

— في المجلة (م ١٢٩٣) : هو الحيوان المتوحش من الإنسان .

□ صيد البحر عند الحنفية، والحابلية، والجعفرية : هو ما يكون توالده في الماء .

— عند الشافعية: ما لا يعيش إلا في البحر، سواء الصغير، والكبير .

□ صيد البر عند الحنفية: هو ما يكون توالده في البر .

جزاء الصيد في الإحرام :
(أنظر ج زي) .

المصيد: ما يصاد به .
(ج) مصايد .

المصيدة: الصيد .

وقت مخصوص، من شخص مخصوص، مع النية .
(التمرثاشي) .

— شرعاً: إمساك المكلف بالنية من الليل عن تناول المطعم، والمشرب، وكل ما يصل الجوف، والاستقاء، والاستمناء، والجماع، والكبائر من الفجر إلى المغرب، تقرباً إلى الله تعالى . (أطفيش) .

□ صوم الوصال عند الجمهور: أن يصوم يومين، فصاعداً، ولا يتناول في الليل شيئاً، لا ماء، ولا مأكولاً . (التويي) .

الصيام: الصوم .

وفي التنزيل العزيز: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (البقرة: ١٨٣) .

صَادَ الطَّيْرُ، وَالْوَحْشَ، وَنَحْوَهُمَا — صَيْدًا: أَمْسَكَهُ بِالْمِصِيدَةِ .

— : قَنَصَهُ .

— فَلَانًا طَيْرًا، وَنَحْوَهُ: صَادَهُ لَهُ .

إِصْطَادَ الطَّيْرَ: صَادَهُ بِمَشَقَّةٍ .

الصَّيْدُ: مَا يُصَادُ .



- عَرَقٌ .
- أَكَلَ فِي الضُّحَى .
- فَهَوَّضِحَ ، وَضَحِيَانٌ . وَهُوَ أَضْحَى ، وَهِيَ ضَحِيَاءٌ .
- (ج) ضُحْيٌ .
- ضُحَى بِالشَّاءِ ، وَنَحْوَهَا : ذَبَحَهَا فِي الضُّحَى مِنْ أَيَّامِ عِيدِ الأَضْحَى .
- عَنِ الشَّيْءِ : تَرَفَّقَ ، وَلَمْ يَعْجَلْ .
- الماشية : رَعَاها فِي الضُّحَى .
- الأضْحَى مِنَ الحَيْلِ : الأَشْهَبُ .
- جَمْعُ الأَضْحَاءِ .
- الأضْحَاءُ : الأَضْحِيَّةُ .
- (ج) أَضْحَى . وَمِنْهُ : عِيدُ الأَضْحَى .
- الأضْحِيَّةُ : شاةٌ ، وَنَحْوَهَا ، يُضْحَى بِهَا فِي عِيدِ الأَضْحَى .
- (ج) أَضْحِيٌّ ، وَأَضْحِيٌّ .
- — شَرَعًا : ذَبَحَ حَيَوَانَ مَخْصُوصٍ ، بِنِيَّةِ القُرْبَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، فِي وَقْتٍ مَخْصُوصٍ . (التَّمْرُتاشِيّ) .
- الإضْحِيَّةُ : الأَضْحِيَّةُ .
- الأضْحِيَّةُ : الأَضْحِيَّةُ .
- الإضْحِيَّةُ : الأَضْحِيَّةُ .
- الضُّحَى : ارْتِفَاعُ النَّهَارِ ، وَامْتِدَادُهُ .
- ضَوْءُ الشَّمْسِ .
- وَقْتُ هَذَا الِارْتِفَاعِ ، أَوِ الِامْتِدَادِ .
- وَيُقَالُ : مَا لِكَلِمَةِ ضُحَى : مَا لَهُ بَيَانٌ .

- ضَبَعَ الفَرَسُ — ضَبَعًا ، وَضَبُوعًا ، وَضَبَعَانًا : مَدَّ ضَبْعَيْهِ فِي سَيْرِهِ ، وَأَسْرَعَ .
- فَلَانٌ ضَبَعًا : جَارَ ، وَظَلَمَ .
- إِضْطَبَعَ بِالثُّوبِ ، وَنَحْوِهِ : أَدْخَلَهُ مِنْ تَحْتِ إِبْطِهِ الأَيْمَنِ ، وَرَدَّ طَرْفَهُ ، فَأَلْقَاهُ عَلَى عَاتِقِهِ الأَيْسَرِ ، وَبَدَأَ مِنْكِبُهُ الأَيْمَنَ وَتَغَطَّى الأَيْسَرَ . وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَنْشَطَ لِلْعَمَلِ .
- ضَابَعَ فَلَانًا بِالسَّيْفِ مُضَابَعَةً ، وَضِبَاعًا : مَدَّ كُلَّ مِنْهَا بِهِ يَدَهُ يُنَازِلُ الآخَرَ .
- الضَّبْعُ : مَا بَيْنَ الإِبْطِ إِلَى نِصْفِ العَضِدِ .
- وَهِيَ ضَبْعَانٌ .
- الضَّبْعُ .
- الضَّبْعُ : جِنْسٌ مِنَ السَّبَاعِ أَكْبَرُ مِنَ الكَلْبِ ، وَأَقْوَى ، وَهِيَ كَبِيرَةُ الرُّأْسِ ، قَوِيَّةُ الفِكَينِ .
- مُؤَنَّثَةٌ ، وَقَدْ تُطْلَقُ عَلَى الذَّكَرِ والأُنْثَى . (ج) أَضْبَعُ .
- : السَّنَةُ المُجْدِبَةُ الشَّدِيدَةُ .
- ضَحَا — ضَحْوًا ، وَضُحْوًا ، وَضُحِيًّا : بَرَزَ لِلشَّمْسِ .
- الطَّرِيقُ : بَدَأَ ، وَظَهَرَ .
- وَيُقَالُ : ضَحَا ظِلُّ فَلَانٍ : مَاتَ .
- ضَحَا — ضَحْوًا ، وَضُحْوًا ، وَضُحِيًّا : أَصَابَهُ حَرُّ الشَّمْسِ .
- ضَحِيٌّ — ضَحْوًا ، وَضُحْوًا ، وَضُحِيًّا ، وَضَحًا : أَصَابَهُ حَرُّ الشَّمْسِ .

الضحية: الضحي .

— القوم: تضاربوا .

— الأضحية: (ج) ضحايا .

تضارب فلان، وفلان: ضرب كل منهما الآخر .

ضرب الشيء: ضرباً، وضرباناً: تحرك .

ضارب فلاناً مضاربة، وضرباً: ضرب كل منهما الآخر .

— العرق: نبض .

— فلان في ماله: اتجر له فيه، أو اتجر فيه على أن له

حصّة معينة من ربحه .

— الرّجل في الأرض: ذهب، وأبعد . وفي القرآن

الضرب: النكاح .

الكريم: ﴿ وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا

وفي الحديث الشريف: « ضرب الفحل من السحت »

إن الكافرين كانوا لكم عدواً مبيناً ﴾ (النساء: ١٠١)

والمراد به أن ما يؤخذ على نزو الفحل الأنتى من الأجرة

أي: سافرت في البلاد .

حرام .

— الشيء ضرباً: أصابه، وصدمه .

الضرب: المثل، والشكل .

— الدرهم، ونحوه: سكه، وطبعه .

(ج) ضرب، وأضرب، وضروب .

— الشيء عليه: ألزمه إياه . وفي الكتاب المجيد:

— : الصنف، والنوع .

﴿ وضربت عليهم الذلة والمسكنة وبأوا بغضب من الله

— من الرجال: الحفيف اللحم، المشوق القد .

ذلك بأنهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير

يقال: مطر ضرب: خفيف .

الحق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ﴾ (البقرة: ٦١)

الضرب: الضارب .

أي: ألزموا بها . فهم لا يزالون مستذلين، من وجدهم

(ج) ضرب، وضرباً .

استذلهم، وأهانهم، وضرب عليهم الصغار، وهم مع ذلك

— : المضارب .

في أنفسهم أذلاء مستكينون .

— : المثل، والنظير .

— على يد فلان: أمسك، وقبض . ويقال: ضربت

الضريبة: مؤنث الضريب .

على يديه: حجرت عليه .

(ج) ضرائب .

— عن الأمر: كف، وأعرض .

— : القطعة من الصوف، أو الشعر، أو القطن،

— له أجلاً، أو موعداً: حدده، وعينه .

تنفس، ثم تدرج، وتشد بخيط . ثم تغزل .

— له في ماله، أو غيره: سهماً، أو نصيباً: جعله له،

— : الطبيعة، والسجية .

وعينه .

وفي الحديث الشريف: « إن المسلم المسدد ليذكر درجة

— : وصف . وفي القرآن العزيز: ﴿ ألم تر كيف ضرب

الصوام بحسن ضربيته » .

الله مثلاً كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في

أي: طبيعته، وسجيته .

السماء . تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها ويضرب الله

— : ما يؤخذ في الجزية، ونحوها .

الأمثال للناس لعلهم يتذكرون ﴾ (إبراهيم: ٢٤ - ٢٥)

— : ما يقدره السيد على عبده في كل يوم .

— الفحل ضرباً: نكح .

المضارب: العامل في شركة المضاربة .

اضطرب: تحرك على غير انتظام، وضرب بعضه بعضاً .

المضاربة: مصدر ضارب .

— الأمر: اختل .

□ — شَرَعًا : عَقْدُ شَرِكَةٍ فِي الرِّبْحِ بِمَالٍ مِنْ جَانِبِ رَبِّ الْمَالِ ، وَعَمَلٍ مِنْ جَانِبِ الْمُضَارِبِ . (التَّمْرُتَاثِي)

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْإِبَاهِيَّةِ : تَوْكِيلُ مَالِكٍ بِجَعْلِ مَالِهِ بِيَدِ آخَرَ ، لِيَتَجَرَّ فِيهِ ، وَالرِّبْحُ مُشْتَرَكٌ بَيْنَهُمَا .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٤٠٤) : نَوْعُ شَرِكَةٍ عَلَى أَنَّ رَأْسَ الْمَالِ مِنْ طَرَفٍ ، وَالسَّعْيُ ، وَالْعَمَلُ مِنَ الطَّرَفِ الْآخَرَ .

وَيُقَالُ لِصَاحِبِ رَأْسِ الْمَالِ : رَبُّ الْمَالِ ، وَلِلْعَامِلِ مُضَارِبٌ .

□ الْمُضَارَبَةُ الْمُطْلَقَةُ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٤٠٧) :

هِيَ الَّتِي لَا تَتَقَيَّدُ بِزَمَانٍ ، وَلَا مَكَانٍ ، وَلَا نَوْعِ تِجَارَةٍ ، وَلَا بِتَعْيِينِ بَائِعٍ وَلَا مُشْتَرِيٍّ .

□ الْمُضَارَبَةُ الْمُقَيَّدَةُ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٤٠٧) :

هِيَ الَّتِي تَقَيَّدَتْ بِوَاحِدٍ مِنَ الْقِيُودِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْمُضَارَبَةِ الْمُطْلَقَةِ .

مَثَلًا : إِذَا قَالَ : فِي الْوَقْتِ الْفُلَانِيَّ ، أَوْ فِي الْمَكَانِ الْفُلَانِيَّ ، أَوْ اشْتَرَى الْأُمُورَ الْفُلَانِيَّةَ ، أَوْ عَامِلُ فُلَانًا ، أَوْ أَهْلِي الْبَلَدَةِ الْفُلَانِيَّةَ ، فَتَكُونُ الْمُضَارَبَةُ مُقَيَّدَةً .

المُضْطَرَبُ :

الحَدِيثُ الْمُضْطَرَبُ :

(أَنْظُرْ ح د ث)

□ مُضْطَرَبَةُ الْحَيْضِ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ :

هِيَ الَّتِي لَا تَعْرِفُ زَمَانَ حَيْضِهَا مِنْ طَهْرِهَا .

ضَرَفُ فُلَانًا ، وَبِهِ — ضَرَأٌ ، وَضَرَأٌ ، وَضَرَأٌ : أَلْحَقَ بِهِ مَكْرُوهًا ، أَوْ أَدَى .

— فُلَانًا إِلَى كَذَا : أَلْجَأَهُ إِلَيْهِ .

أَصْرَتِ الْمَرْأَةُ : تَزَوَّجَتْ عَلَى ضَرَّةٍ .

— فُلَانًا ، وَبِهِ إِضْرَارًا : ضَرَّهُ .

— فُلَانًا عَلَى الْأَمْرِ : أَكْرَهَهُ .

— عَلَى فُلَانٍ ، وَغَيْرِهِ : أَلْحَقَ .

— عَلَى السَّيْرِ الشَّدِيدِ ، وَنَحْوِهِ : صَبَرَ .

اِضْطَرَّ فُلَانًا إِلَى شَيْءٍ : أَحْوَجَهُ ، وَأَلْجَأَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّا حَرَّمْنَا عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةَ وَالِدَمَّ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (النحل : ١١٥)

أَيُّ : إِنَّهُ إِذَا احْتَجَّ لَهَا حَرْمٌ عَلَيْهِ أُبِيحَ لَهُ ذَلِكَ لِلضَّرُورَةِ وَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ فِي أَكْلِ ذَلِكَ .

تَضَرَّرَ بِهِ ، أَوْ مِنْهُ : أَصَابَهُ بِهِ ، أَوْ مِنْهُ ضَرَرٌ .

ضَارًّا فُلَانًا مُضَارَةً ، وَضِرَارًا : ضَرَّهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارُّ وَالِدَةٌ بَوْلِدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ﴾ (البقرة : ٢٣٣)

أَيُّ : لَيْسَ لِلْأُمِّ دَفْعُ وَلَدِهَا إِذَا وَلَدَتْهُ حَتَّى تَسْقِيَهُ الْحَلِيبَ الَّذِي لَا يَعْيشُ بِدُونِ تَنَاوُلِهِ غَالِبًا ، ثُمَّ بَعْدَ هَذَا لِلْأَبِ دَفْعُهُ عَنْهَا إِذَا شَاءَتْ ، وَلَكِنْ إِنْ كَانَتْ مُضَارَةً لِأَبِيهِ ، فَلَا يَحِلُّ لَهَا ذَلِكَ ، كَمَا لَا يَحِلُّ لَهُ انْتِزَاعُهُ مِنْهَا لِمْجَرَّدِ الضَّرَارِ لَهَا .

— ضَامَةٌ ، وَضَايِقَةٌ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ :

﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُوهُنَّ لِتَضَيَّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَاتَّمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمُ فَسَرِّضْ لَهُ أُخْرَى ﴾ (الطلاق : ٦)

أَيُّ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَأْمُرُ عِبَادَهُ إِذَا طَلَّقَ أَحَدُهُمْ امْرَأَتَهُ أَنْ يُسْكِنَهَا فِي مَنْزِلٍ حَتَّى تَنْقِضِيَ عِدَّتَهَا ، وَلَا يُضَاجِرُهَا لِتَفْتَدِيَ مِنْهُ بِأَلْيَا ، أَوْ تَخْرُجَ مِنْ مَسْكِنِهِ .

الِاضْطِرَارُ : حَمْلُ الْإِنْسَانِ عَلَى مَا يَضُرُّ .

— : شِدَّةُ الْحَاجَةِ .

□ في التَّعَارُفِ : حَمَلَ الْإِنْسَانَ عَلَى أَمْرٍ يَكْرَهُهُ .

وذلك على ضَرَبَيْنِ :

أَحَدُهَا : اضْطِرَارٌ بِسَبَبِ خَارِجٍ ، كَمَنْ يَضْرِبُ ، أَوْ يَهْدِدُ حَتَّى يَنْقَادَ ، أَوْ يُؤْخَذُ قَهْرًا ، فَيَحْمَلُ عَلَى ذَلِكَ ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ وَمَنْ كَفَرَ فَأَمْتَعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرَّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَيُسَّ الْمَصِيرُ ﴾ (البقرة : ١٢٦)
أَيُّ : إِنَّهُ يُمْتَعَةٌ فِي الدُّنْيَا ، وَيُسْطَطُ عَلَيْهِ مِنْ ظَلْمِهَا ، ثُمَّ يُلْجِئُهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَيُسَّ الْمَصِيرِ .

الثَّانِي : اضْطِرَارٌ بِسَبَبِ دَاخِلٍ ، كَمَنْ اشْتَدَّ بِهِ الْجُوعُ ، فَاضْطُرَّ إِلَى أَكْلِ مَيْتَةٍ . وَعَلَى هَذَا قَوْلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلِلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (الأنعام : ١٤٥)

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ أَمَّنْ يَجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ إِلَهًا مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ﴾ (النمل : ٦٢)
فَهُوَ عَامٌّ فِي كُلِّ ذَلِكَ .

الضَّرَارُ : الْجَزَاءُ عَلَى الضَّرَرِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ فِي الْإِسْلَامِ » .

أَيُّ : لَا يُجَازِيهِ عَلَى إِضْرَارِهِ بِإِذْخَالِ الضَّرَرِ عَلَيْهِ .

فَالضَّرَرُ : ابْتِدَاءُ الْفِعْلِ ، وَالضَّرَارُ : الْجَزَاءُ عَلَيْهِ .

الضَّرُّ : مَا كَانَ مِنْ سُوءِ حَالٍ ، أَوْ قَفَرٍ ، أَوْ شِدَّةٍ فِي بَدَنِ .

وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنبِهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ كَأَنْ لَمْ يَدْعُنَا إِلَى ضُرِّ مَسَّهُ كَذَلِكَ زِينٌ لِلْمُسْرِفِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (يونس : ١٢)

الضَّرُّ : الضَّرُّ .

الضَّرَرُ : الضِّيْقُ .

— : الْعِلَّةُ تَقَعِدُ عَنْ جِهَادٍ ، وَنَحْوِهِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحَسَنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا . دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (النساء : ٩٥ - ٩٦)

□ الضَّرَرُ الْفَاحِشُ فِي بِنَاءِ الْجَارِ فِي الْحِجَلَةِ (م ١١٩٩) :

هُوَ كُلُّ مَا يَنْتَعِ الْحَوَائِجَ الْأَصْلِيَّةَ ، يَعْنِي الْمَنْفَعَةَ الْمَقْصُودَةَ مِنَ الْبِنَاءِ ، كَالسُّكْنَى ، أَوْ يَضُرُّ بِالْبِنَاءِ ، أَيُّ يَجْلِبُ لَهُ وَهُنَا ، وَيَكُونُ سَبَبَ انْهِيَامِهِ .

الضَّرَاءُ : الشَّدَّةُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« أَتْبَلِينَا بِالضَّرَاءِ ، فَصَبْرُنَا ، وَأَتْبَلِينَا بِالسَّرَاءِ ، فَلَمْ نَصْبِرْ » .

يُرِيدُ أَنَّنَا اخْتَبَرْنَا بِالْفَقْرِ ، وَالشَّدَّةِ ، وَالْعَذَابِ ، فَصَبْرُنَا عَلَيْهِ ، فَلَمَّا جَاءَتْنَا السَّرَاءُ : وَهِيَ الدُّنْيَا ، وَالسَّعَةِ ، وَالرَّاحَةِ ، بَطَرْنَا ، وَلَمْ نَصْبِرْ .

— : الزَّمَانَةُ .

— : كُلُّ حَالَةٍ تَضُرُّ .

الضَّرَّةُ : الضَّرَاءُ .

— : إِحْدَى زَوْجَتَي الرَّجُلِ ، أَوْ إِحْدَى زَوْجَاتِهِ .

(ج) ضَرَائِرُ .

— : أَصْلُ الثُّدْيِ .

— مِنَ الْقَدَمِ : مَا يَبَاشِرُ الْأَرْضَ عِنْدَ الْوَطْءِ مِنَ لَحْمٍ بَاطِنِهَا مِمَّا يَلْبِي الْإِنْبَهَامَ .

الضَّرُورَةُ : الْحَاجَةُ .

— : الشَّدَّةُ لَا مَدْفَعَ لَهَا .

— : الْمَشَقَّةُ .

□ — المَبِيحَةُ لِأَكْلِ المَيْتَةِ ، وَنَحْوِهَا عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : هِيَ
الَّتِي يُخَافُ التَّلَفَّ بِهَا إِنْ تَرَكَ الأَكْلَ .

الضَّرُورِيُّ : كُلُّ مَا تَمَسُّ إِلَيْهِ الحَاجَةُ .
— : كُلُّ مَا لَيْسَ مِنْهُ بُدٌّ .

الضَّرِيرُ : المَضْرُورُ .

(ج) أَضْرَاءُ .

— : الأَعْمَى .

— : العَيْرَةُ .

يُقَالُ : مَا أَشَدَّ ضَرِيرَةَ عَلَى زَوْجِهِ .

المَضْرَةُ : الضَّرُّ .

(ج) مَضَارٌ .

يَمِينُ المَضْرَةِ :

(أَنْظُرِي م ن)

ضَمَرَ الفَرَسُ — ضُوراً : هَزَلَ ، وَقَلَّ لَحْمُهُ .

— : انْكَمَشَ ، وَأَنْصَمَ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ .

ضَمَرَ : ضَمَرَ .

أَضْمَرَتِ المَرْأَةُ ، وَنَحْوُهَا : حَمَلَتْ .

— الحَيَوَانَ : جَعَلَهُ يَضُرُّ .

— الشَّيْءَ : أَخْفَاهُ .

وَيُقَالُ : أَضْمَرَ فِي نَفْسِهِ أَمْرًا : عَزَمَ عَلَيْهِ بِقَلْبِهِ .

ضَمَرَ الحَيَوَانَ : جَعَلَهُ يَضُرُّ .

يُقَالُ : ضَمَرَ الفَرَسَ لِلسَّبَاقِ ، وَنَحْوِهِ : رَبَطَهُ ، وَعَلَفَهُ ،

وَسَفَاهُ كَثِيرًا ، مُدَّةً ، وَرَكَّضَهُ فِي المَيْدَانِ حَتَّى يَخِفَّ ،

وَيَدِقَّ .

وَمُدَّةُ التَّضْمِيرِ عِنْدَ العَرَبِ أَرْبَعُونَ يَوْمًا .

الضَّامِرُ : القَلِيلُ اللَّحْمِ ، الرَّقِيقُ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَأَذْنٌ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ

رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿

(الحَجَّ : ٢٧)

(ج) ضَمَّرَ ، وَضَوَّامِرُ .

الضَّامِرُ : مَا لَا يُرْجَى مِنَ الدَّيْنِ ، وَالوَعْدِ .

— : كُلُّ مَا لَا تَكُونُ مِنْهُ عَلَى ثِقَةٍ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ المَالُ المَجْحُودُ الَّذِي يَكُونُ قَائِمًا

العَيْنِ ، وَلَا يُرْجَى الإِنْتِفَاعُ بِهِ ، كالمَغْصُوبِ ، وَالمَالِ

المَجْحُودِ إِذَا لَمْ تَكُنْ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ .

الضَّمِيرُ : المَضْمَرُ .

(ج) ضَمَائِرُ .

— : مَا تُضْمِرُهُ فِي نَفْسِكَ ، وَيَصْعَبُ الوُقُوفُ عَلَيْهِ .

— : اسْتَعْدَادُ نَفْسِي لِإِدْرَاكِ الحَبِيثِ ، وَالمُطِيبِ مِنَ

الأَعْمَالِ ، وَالأَقْوَالِ ، وَالأَفْكَارِ ، وَالتَّفَرُّقَةِ بَيْنَهَا ،

وَاسْتِحْسَانِ الحَسَنِ ، وَاسْتِقْبَاحِ القَبِيحِ مِنْهَا .

ضَمِنَ — ضَمَانًا : أَصَابَتْهُ ، أَوْ لَزِمَتْهُ عِلَّةٌ .

— عَلَى أَهْلِهِ ، وَنَحْوِهِمْ : صَارَ كَلًّا ، وَعَالَةً عَلَيْهِمْ .

— الرَّجُلَ ، وَنَحْوَهُ ، ضَمَانًا : كَفَلَهُ ، أَوِ التَّرَمَّ أَنْ يُؤَدِّيَ

عَنْهُ مَا قَدْ يَقْضَرُ فِي أَدَائِهِ .

— الشَّيْءَ : جَزَمَ بِصِلَاحِيَّتِهِ ، وَخَلَّوَهُ مِمَّا يُعِيبُهُ .

— : احْتَوَاهُ .

ضَمِنَ الشَّيْءَ الوَعَاءَ ، وَنَحْوَهُ : جَعَلَهُ فِيهِ ، وَأَوْدَعَهُ إِيَّاهُ .

— فَلَنَا الشَّيْءَ : جَعَلَهُ يَضْمَنُهُ ، وَالزَّمَمَهُ .

الضَّامِنُ : الكَفِيلُ .

(ج) ضَمَانٌ ، وَضَمَنَةٌ .

— : المُلْتَزِمُ .

— : الغَارِمُ .

الضَّمانُ : الإلتِزَامُ .

— : الكِفَالَةُ .

— : الحِفْظُ ، وَالمُتَعَمَّرَةُ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« الإِمَامُ ضَامِنٌ ، وَالمُؤَدَّنُ مُؤْتَمَنٌ » .

ضَمَانُ الدَّرَكِ / ضَيْفٌ

□ بَيَّعَ الْمُضَامِينَ فِي قَوْلِ جَاهِرِ الْعُلَمَاءِ :
هُوَ بَيْعٌ مَا فِي أَصْلَابِ الْفُحُولِ مِنَ الْمَاءِ .
— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ بَيْعٌ مَا فِي بَطُونِ
الْإِبِلِ .

المِضْمَانُ : الضَّامِنُ .

— : الْحَامِلُ .

(ج) مَضَامِينُ .

المِضْمُونُ : الْمُحْتَوَى .

(ج) مَضَامِينُ .

— : الْوَلَدُ الَّذِي يُوَلَّدُ .

ضَافَ إِلَيْهِ — ضَيْفًا ، وَضِيْفَةً : ذَنًا ، وَمَالًا ، وَاسْتَأْنَسَ
بِهِ .

— عَنَهُ : عَدَلَ ، وَأَنْحَرَفَ .

— مِنْهُ : خَافَ ، وَخَذَرَ .

— فَلَانًا : نَزَلَ عِنْدَهُ ضَيْفًا .

— : طَلَبَ مِنْهُ الضِّيَافَةَ .

أَضَافَ إِلَيْهِ : ضَافَ .

وَيُقَالُ : أَضَافَ إِلَى صَوْتِهِ : اسْتَأْنَسَ بِهِ ، وَأَرَادَ أَنْ يَدْنُو
مِنْهُ .

— مِنْهُ : خَافَ .

— الشَّيْءَ إِلَيْهِ : صَمَّهَ .

— فَلَانًا : أَغَاثَهُ ، وَأَجَارَهُ ، وَأَنْزَلَهُ ضَيْفًا عِنْدَهُ .

وَيُقَالُ : أَضَافَهُ عَلَيْهِ .

تَضَيَّفَتِ الشَّمْسُ : مَالَتْ إِلَى الْغُرُوبِ .

— فَلَانًا : ضَافَهُ .

ضَيَّفَ الشَّيْءَ إِلَيْهِ : أَمَالَهُ .

— فَلَانًا : أَضَافَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَانطَلَقَا حَتَّى

إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَا أَهْلُهَا فَأَبْوَأُوا أَنْ يُصَيِّفُوهُمَا ﴾

(الْكَهْفُ : ٧٧)

قال الخطابي : معناه أنه يحفظ على القوم صلاتهم ،
وليس من الضمان الموجب للغرامة .
□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : لَهْ إِطْلَاقَانِ :
أَخْصٌ : وَهُوَ شَغْلُ ذِمَّةٍ أُخْرَى بِالْحَقِّ .
رَ : كِفَالَةٌ .

وَأَعْمٌ : وَهُوَ الْحِفْظُ ، وَالصَّوْنُ الْمَوْجِبُ تَرْكَةَ لِلْغُرْمِ .

ومنه قولنا : ضمان الرهن ، وضمان البيع . (الدُّسُوقِيُّ) .
— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ عَقْدٌ شَرِيعٌ لِلتَّعَهُدِ بِنَفْسٍ ، أَوْ
مَالٍ .

وَأَقْسَامُهُ ثَلَاثَةٌ : ضَمَانُ الْمَالِ ، الْحَوَالَةِ ، الْكِفَالَةِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ٤١٥) : هُوَ إِعْطَاءُ مِثْلِ الشَّيْءِ إِنْ كَانَ
مِنَ الْمُثْلِيَّاتِ ، وَقِيَمَتِهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْقِيَمِيَّاتِ .

□ ضَمَانُ الدَّرَكِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ :

هُوَ الْحَقُّ الْوَاجِبُ لِلْمُشْتَرِي ، وَالْبَائِعِ ، عِنْدَ إِدْرَاكِ الْمَبِيعِ ،
أَوْ الثَّمَنِ ، مُسْتَحَقًّا ، وَهُوَ الثَّمَنُ أَوْ الْمَبِيعُ .

□ ضَمَانُ الرَّهْنِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يَكُونُ مَضْمُونًا بِالْأَقْلِ .

□ ضَمَانُ الْعَهْدَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ ضَمَانُ الدَّرَكِ .

□ ضَمَانُ الْغَضَبِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يَكُونُ مَضْمُونًا بِالْقِيَمَةِ .

□ ضَمَانُ الْمَبِيعِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يَكُونُ مَضْمُونًا بِالثَّمَنِ ،
قَالَ ، أَوْ كَثُرَ .

□ ضَمَانُ الْيَدِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الْمِثْلُ فِي الْمِثْلِيِّ ، وَالْمَتَقَوِّمُ
بِنَيْمَتِهِ يَوْمَ التَّلْفِ ، إِنْ تَلَفَ ، كَالْمُسْتَامِ .

الضَّامِنُ : الضَّامِنُ . (ج) ضَمَاءٌ .

المُضَامِينُ : جَمْعُ الْمُضْمَانِ .

— : جَمْعُ الْمُضْمُونِ .

— : مَا فِي أَصْلَابِ الْفُحُولِ مِنَ الْمَاءِ . وَهُوَ قَوْلُ جَاهِرِ
أَهْلِ اللُّغَةِ .

— : الْأَجْنَةُ فِي بَطُونِ الْإِنَاثِ . وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ
اللُّغَةِ .

الضَيْفُ : النَّازِلُ عِنْدَ غَيْرِهِ ، دُعِيَ أَوْ لَمْ يُدْعَ .

يَسْتَوِي فِيهِ الْمَفْرَدُ ، وَالْمَذَكَّرُ ، وَغَيْرُهَا ، لِأَنَّهُ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَنَبَّأَهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ . إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ إِنَّا مِنْكُمْ وَجِلُونَ ﴾ (الْحَجْرُ : ٥١ - ٥٢)

وَقَدْ يُجْمَعُ عَلَى الْأَضْيَافِ ، وَالضُّيُوفِ ، وَالضَّيْفَانِ .


وَالْمَرْأَةُ ضَيْفٌ ، وَضَيْفَةٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ نَزَلَ عِنْدَكَ لِضَيْقِ وَقْتٍ ، أَوْ

جُوعٍ .

المُضَافُ : الدَّعِيُّ يَنْتَسِبُ إِلَى قَوْمٍ ، وَلَيْسَ مِنْهُمْ .

المُضِيفُ : الَّذِي يَدْعُو الضُّيُوفَ ، وَيُقْرِئُهُمْ .



طَبَّقَ الْفَرَسُ ، وَنَحَوَهُ : رَفَعَ يَدَيْهِ مَعاً وَوَضَعَهَا مَعاً فِي الْعَدْوِ .

— الشَّيْءُ : أَطْبَقَهُ

— الْمُصَلِّي ، أَوِ الرَّائِعُ كَفَيْهِ ، أَوْ يَدَيْهِ : وَضَعَهَا بَيْنَ فَخْذَيْهِ ، أَوْ بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ فِي الرُّكُوعِ ، أَوِ التَّشَهُدِ .

التَّطْبِيقُ : الْمُطَابَقَةُ .

□ — فِي الصَّلَاةِ : الإِلْصَاقُ بَيْنَ بَاطِنِي الْكَفَّيْنِ حَالَ الرُّكُوعِ وَالتَّشَهُدِ ، وَجَعَلَهَا بَيْنَ الْفَخْذَيْنِ . وَهُوَ مَنْهِيٌّ عَنْهُ .

الطَّبَّقُ : الشَّيْءُ عَلَى مِقْدَارِ الشَّيْءِ مُطَبَّقاً لَهُ مِنْ جَمِيعِ جَوَانِبِهِ ، كَالْغِطَاءِ لَهُ .

(ج) أَطْبَاقٌ ، وَطَبَاقٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طَبَاقاً وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُوراً وَجَعَلَ الشَّمْسَ سِرَاجاً ﴾ (نوح : ١٥ - ١٦)

أَيُّ : بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ .

— : الْحَالُ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ : ﴿ لَتَرْكَبَنَّ طَبَقاً عَنْ

طَبَقٍ ﴾ (الْإِنْشِقَاقُ : ١٩) أَيُّ : حَالاً بَعْدَ حَالٍ .

— : مِنْ أُمَّتِةِ الْبَيْتِ .

المُطَابَقَةُ : الْمُوَافَقَةُ .

المُطَبَّقُ : يُقَالُ : رَجُلٌ مُطَبَّقٌ عَلَيْهِ : مُعْمَى عَلَيْهِ .

المُطَبَّقُ : السَّجُنُ تَحْتَ الْأَرْضِ .

— مِنَ الْجُنُونِ : الَّذِي يَغْشَى صَاحِبَهُ ، وَيَعْمَهُ .

وَيُقَالُ : جَهْلٌ ، أَوْ جُنُونٌ مُطَبَّقٌ : شَامِلٌ .

طَبَّ فُلَانٌ — طَبَّاً ، وَطَبَّياً : مَهَرَ وَحَدَّقَ .
— بِهِ : تَرَفَّقَ ، وَتَلَطَّفَ .

طَبَّ الْمَرِيضَ ، وَنَحَوَهُ — طَبَّاً : دَاوَاهُ ، وَعَالَجَهُ .
— : سَحَرَهُ

— الشَّيْءُ : أَصْلَحَهُ ، وَأَحْكَمَهُ .

تَطَبَّبَ فُلَانٌ : تَعَاطَى الطَّبَّ ، وَهُوَ لَا يَتَّقِنُهُ .
— لَهُ : سَأَلَ لَهُ الطَّبِيبَ .

الطَّبُّ : عِلَاجُ الْجِسْمِ ، وَالنَّفْسِ .
— : السَّحْرُ .

— : الرَّفْقُ ، وَحُسْنُ الْإِحْتِيَالِ .

— : الدَّأْبُ ، وَالْعَادَةُ .

الطَّبِيبُ : مَنْ حَرَفْتَهُ الطَّبُّ ، وَهُوَ الَّذِي يُعَالِجُ الْمَرَضَى ، وَنَحَوَهُمْ .

(ج) أَطِبَّاءٌ .

— : الْعَالِمُ بِالطَّبِّ .

— : الْحَاذِقُ ، الْمَاهِرُ .

— : الرَّفِيقُ ، اللَّبِيقُ .

طَبَّقَتْ يَدُهُ — طَبَّقاً ، وَطَبَّقاً : لَزِقَتْ بِجَنْبِهِ .

أَطْبَقَ الْقَوْمُ عَلَى كَذَا : اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ مُتَوَافِقِينَ
— اللَّيْلُ : أَظْلَمَ .

— الشَّيْءُ : وَضَعَ طَبَقَةً مِنْهُ عَلَى طَبَقَةٍ .

— فَمَهُ : صَمَّ شَفَةَ إِلَى شَفَةِ ، وَأَغْلَقَهُ .

— عَلَيْهِ الْجُنُونُ : دَامَ . فَهُوَ مُطَبَّقٌ .

وَحَمَى مُطْبِقَةً : لا تَفَارِقُ صَاحِبَهَا .

الجُنُونُ الْمُطْبِقُ :

(أَنْظُرْ ج ن ن)

طَرَقَ النَّجْمُ — طُرُوقًا : طَلَعَ لَيْلًا .

— المَعْدِنَ طُرُقًا : ضَرَبَهُ ، وَمَدَدَهُ .

— البَابَ : قَرَعَهُ .

— القَوْمَ : طُرُقًا ، وَطُرُوقًا : أَتَاهُمْ لَيْلًا .

— الطَّرِيقَ : سَلَكَهُ .

— الفَحْلَ النَّاقَةَ طُرُقًا : ضَرَبَهَا . فِيهَا طُرُوقَةٌ .

أَطْرَقَ إِطْرَاقًا : أَمَالَ رَأْسَهُ إِلَى صَدْرِهِ ، وَسَكَتَ ، فَلَمْ يَتَكَلَّمْ .

— فَلَانًا فَحْلًا : أَعَارَهُ إِيَّاهُ ، لِتُلْفَحَ نُوْقُهُ .

إِسْتَطْرَقَ إِلَى البَابِ : سَلَكَ طَرِيقًا إِلَيْهِ .

طَرَّقَ الحَدِيدَ : طَرَفَهُ . لِلْمُبَالَغَةِ .

— الطَّرِيقَ : سَلَكَهُ .

الطَّرْقُ : مَاءُ السَّمَاءِ الَّذِي تَبُولُ فِيهِ الإِبِلُ ، وَتَبَعَرُ .

— الضَّرْبُ بِالْحَصَى . وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ التَّكْهَنِ .

الطَّارِقُ : الآتِي لَيْلًا .

— : النَّجْمُ الشَّاقِبُ . وَفِي القُرْآنِ العَرِيزِ : ﴿ وَالسَّمَاءِ

وَالطَّارِقِ . وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ . النَّجْمُ الشَّاقِبُ . إِنَّ

كُلَّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ ﴾ (الطَّارِقُ : ١ - ٤) سَمِي

بِذَلِكَ لِأَنَّهُ لَإِنَّمَا يَرَى بِاللَّيْلِ ، وَيَخْتَفِي بِالنَّهَارِ .

— : الحَادِثُ .

أَوِ الحَادِثِ لَيْلًا .

(ج) طَرَّاقٌ (فِي العَقْلَاءِ) ، وَطَوَارِقٌ (فِي غَيْرِهِمْ) .

وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَعُوذُ بِكَ مِنْ طَوَارِقِ اللَّيْلِ ، إِلاَّ

طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ » .

الطَّرُوقَةُ : نَاقَةٌ طُرُوقَةٌ الفَحْلَ : الَّتِي بَلَغَتْ أَنْ

يَطْرُقَهَا ، فَتَحْمِلُ مِنْهُ . وَلا يَشْتَرَطُ أَنْ تَكُونَ قَدْ

طَرَّقَهَا .

— : الزَّوْجَةُ . يُقَالُ : كَيْفَ طُرُوقَتُكَ ؟ : أَي

زَوْجَتِكَ .

الطَّرِيقُ : المَطْرُوقُ .

— : المَمْرُ الوَاسِعُ المُمْتَدُّ أَوْسَعَ مِنَ الشَّارِعِ .

وَهُوَ مُذَكَّرٌ فِي لُغَةِ نَجْدٍ ، وَبِهِ جَاءَ القُرْآنُ الكَرِيمُ :

﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَنا إِلَى مُوسَى أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي فَاصْرِبْ لَهُمْ

طَرِيقًا فِي البَحْرِ يَبَسًا لا تَخَافُ دَرَكًا وَلا تَخْشَى ﴾ (طه : ٧٧)

وَهُوَ مُؤَنَّثٌ فِي لُغَةِ الحِجَازِ .

(ج) طَرَّقَ ، وَأَطْرَقَ .

(ج) طَرَقَاتُ .

— كُلُّ شَيْءٍ : مَا يَتَوَصَّلُ إِلَيْهِ .

— : المَسْلُوكُ الَّذِي يَسْأَلُكَ الإِنْسَانُ فِي فِعْلٍ ، مَحْسُودًا

كَانَ ، أَوْ مَذْمُومًا . وَفِي الكِتَابِ العَرِيزِ : ﴿ قَالُوا يَا قَوْمِنا

إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أَنْزَلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ

يَهْدِي إِلَى الحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (الأَحْقَافُ : ٣٠)

□ الطَّرِيقُ الحِصْنُ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : هُوَ غَيْرُ النَّافِذِ .

— فِي المَجَلَّةِ (م ٩٥٦) : هُوَ الزُّرْقَاقُ الَّذِي لا يَنْفُذُ .

□ الطَّرِيقُ العامُّ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : هُوَ النَّافِذُ .

وَهُوَ قِسْمَانِ :

أ - شَارِعُ المَحَلَّةِ : وَهُوَ مَا يَكُونُ المُرُورُ فِيهِ أَكْثَرِيًّا

لِأَهْلِهَا ، وَقَدْ يَكُونُ لِغَيْرِهِمْ أَيْضًا .

ب - الشَّارِعُ الأَعْظَمُ : وَهُوَ مَا يَكُونُ مُرُورَ الجَمِيعِ فِيهِ

عَلَى السَّوِيَّةِ .

الطَّرِيقَةُ : المَذْهَبُ .

يُقَالُ : مَا زالَ فُلانٌ عَلَى طَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ : أَي حَالَةٍ

وَاحِدَةٍ .

(ج) طَرَائِقُ . وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَأَنَا مِنَ الصَّالِحِينَ

وَمِنَا ذُوْنَ ذَلِكَ كُنَّا طَرَائِقَ قَدَدًا ﴾ (الجن : ١١) .

أَي : طَرَائِقُ مُنْعَدَّةٌ مُخْتَلِفَةٌ ، وَأَرَاءُ مُنْفَرِقَةٌ .

وقال ابن عباس ، ومجاهد : مِنَ المُؤْمِنِ ، وَمِنَا الكَافِرِ .

الطَّعَامُ : الإطعام .

— : كُلُّ مَا يُؤْكَلُ ، وَبِهِ قِوَامُ الْبَدَنِ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا . إِنَّا نَطْعَمُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا ﴾ (الدَّهْرُ : ٨ - ٩) .

(ج) أَطْعَمَهُ .

— : كُلُّ مَا يُتَّخَذُ مِنْهُ الْقُوَّةُ مِنَ الْحِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرِ .

ويُطْلَقُ أَهْلُ الْحِجَازِ وَالْعِرَاقُ ، عَلَى الْبُرِّ خَاصَّةً . وفي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : « كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقْطٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ » .

قال الخليل : إِنَّ الْعَالِيَّ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَنَّ الطَّعَامَ هُوَ الْبُرُّ خَاصَّةً .

— : مَا يُشْرَبُ .

وفي الحديث الشريف عَنْ بُرِّ زَمْرَمَ : « إِنَّهَا طَعَامٌ طَعِمٌ » .

أي : تَشْبَعُ شَارِبَهَا .

وفيه : « إِنَّا تَخَزَنُ لَهُمْ صُرُوعَ مَوَاشِيهِمْ أَطْعَمَتَهُمْ ، فَلَا يَحْلِبْنَ أَحَدًا مَاشِيَةً أَحَدًا إِلَّا يَأْذِنُهُ » :

الأطعمته هنا : اللَّبَنُ .

— : الذَّبِيحَةُ . وفي الكتاب العزيز : ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامَكُمْ حِلٌّ لَهُمْ ﴾ (الْمَائِدَةُ : ٥) .

□ — فِي الْعَرَفِ : اسْمٌ لِمَا يُؤْكَلُ . (الْفَيْوُمِي) .

— فِي عَرَفِ الْمُتَقَدِّمِينَ : اسْمٌ لِلْحِنْطَةِ ، وَدَقِيقِهَا .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : يُطْلَقُ فِي عَرَفِهِمْ عَلَى الْمُعْتَادِ ، الْمُهَيَّأِ لِلْأَكْلِ مِنْ كُلِّ مَطْعُومٍ يُمْكِنُ أَكْلُهُ بِلَا إِدَامٍ .
و : الْحُبُوبُ .

الطَّعْمُ : مَا يُؤَدِّيهِ الذَّوْقُ .

— : مَا يُسْتَهَى مِنَ الطَّعَامِ .

— الْقَوْمُ : أَمَاثِلُهُمْ ، وَخِيَارُهُمْ . يُقَالُ : هَذَا رَجُلٌ طَرِيقَةُ قَوْمِهِ ، وَهَؤُلَاءِ طَرِيقَةُ قَوْمِهِمْ . وفي الكتاب العزيز : ﴿ إِذْ يَقُولُ أُمَثِلُهُمْ طَرِيقَةَ إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا يَوْمًا ﴾ (طه : ١٠٤) .

أي : الْعَاقِلُ الْكَامِلُ فِيهِمْ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : السَّيْرَةُ الْمُخْتَصَّةُ بِالسَّالِكِينَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ قَطْعِ الْمَنَازِلِ ، وَالتَّرَقُّيِّ فِي الْمَقَامَاتِ .

طَعِمَ — طَعْمًا : أَكَلَ . فَهُوَ طَاعِمٌ .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَاءً وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ (الْأَحْزَابُ : ٥٣) .

— : ذَاقَ . وفي الكتاب المجيد : ﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٤٩) .

أَطْعَمَتِ النَّخْلَةَ : أَذْرَكَ ثَمَرَهَا .

وفي حديث جابر رضي الله عنه : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تَطْعَمَ .

أي : يَبْدُو صَلاَحُهَا ، وَتَصِيرُ طَعَامًا يَطْيِبُ أَكْلُهَا .

— الشَّيْءُ : صَارَ لَهُ طَعْمٌ .

— اللَّهُ فَلَانًا : رَزَقَهُ .

— فَلَانًا أَرْضًا ، وَنَحْوَهَا : جَعَلَهَا لَهُ طَعْمَةً ، أَوْ أَعَارَهُ إِيَّاهَا .

اسْتَطْعَمَ فَلَانًا : سَأَلَهُ أَنْ يُطْعِمَهُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ فَإِن طَلَقَا حَتَّى إِذَا آتَىٰ أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ فَأَقَامَهُ قَالَ لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾ (الْكَهْفُ : ٧٧) .

— الطَّعَامَ : ذَاقَهُ ، لِيَعْرِفَ طَعْمَهُ .

يُقَالُ : لَيْسَ لَهُ طَعْمٌ ، وَمَا فَلَانٌ بِذِي طَعْمٍ ، إِذَا كَانَ عَنَاءً .

الطَّعْمُ : الطَّعَامُ .

— : الْأَكْلُ .

يُقَالُ : فَلَانٌ قَلَّ طَعْمُهُ : أَيِ أَكَلَهُ .

الطُّعْمَةُ : الْمَأْكَلَةُ .

يُقَالُ : جَعَلْتُ هَذِهِ الضَّيْعَةَ طُعْمَةً لِفُلَانٍ .

— : وَجْهَ الْمَكْسَبِ .

يُقَالُ : فَلَانٌ عَفِيفٌ الطُّعْمَةَ ، وَخَبِيثٌ الطُّعْمَةَ إِذَا كَانَ

رَدِيءَ الْمَكْسَبِ .

(ج) طَعْمٌ .

طَلَّقَ — طُلُوقًا ، وَطَلَّاقًا : تَحَرَّرَ مِنْ قَيْدِهِ ، وَنَحْوِهِ .

— الْمَرْأَةُ مِنْ زَوْجِهَا طَلَّاقًا : تَحَلَّلَتْ مِنْ قَيْدِ الزَّوْاجِ ،

وَخَرَجَتْ مِنْ عِضْمَتِهِ .

فَهِى طَالِقٌ . (ج) طَلَّقٌ .

وَطَالِقَةٌ . (ج) طَوَالِقٌ .

طَلَّقَ لِسَانَهُ — طُلُوقًا ، وَطُلُوقَةً : فَصَحَ .

فَهُوَ طَلَّقُ اللِّسَانِ ، وَطَلِيقَةٌ .

— وَجْهَهُ : فَرَحَ .

— الْمَرْأَةُ : طَلَّقَتْ .

وَفَتَحَ اللِّامَ أَفْصَحَ .

طَلَّقَتِ الْمَرْأَةُ ، أَوِ الْحَامِلُ فِي الْمَخَاضِ : أَصَابَهَا وَجَعُ

الْوِلَادَةِ . فَهِى مَطْلُوقَةٌ .

أَطْلَقَتِ الْبَيْتَةَ : إِذَا شَهِدَتْ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ بِتَارِيخٍ .

— الْأَسِيرَ : حَلَّاهُ .

— النَّاقَةَ : أُرْسَلَهَا .

— الْقَوْلَ : أُرْسَلَهُ مِنْ غَيْرِ قَيْدٍ ، وَلَا شَرْطٍ .

إِنْطَلَّقَ فَلَانٌ : ذَهَبَ .

الطَّلَاقُ : إِزَالَةُ الْقَيْدِ ، وَالتَّخْلِيَةُ .

— : رَفَعَ قَيْدَ النِّكَاحِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ الطَّلَاقُ

مَرَّتَانٍ فِيمَا سَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَشْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ ﴾

(الْبَقَرَةُ : ٢٢٩) .

قَالَ إِمَامُ الْحَرَمِيِّينَ : هُوَ لَفْظٌ جَاهِلِيٌّ وَرَدَ الشَّرْعُ

بِتَقْيِيرِهِ .

□ — شَرْعًا : إِزَالَةُ عِضَةِ الزَّوْجَةِ بِصَرِيحٍ لَفْظِيٍّ ، أَوْ

كِنَايَةٍ ظَاهِرَةٍ ، أَوْ بِلَفْظٍ مَا مَعَ نِيَّةٍ . (الدُّسُوقِيُّ) .

□ حُسْنُ الطَّلَاقِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هُوَ أَنْ يُطَلِّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فِي طَهْرٍ لَمْ يُجَامِعْهَا فِيهِ ،

وَيَتْرُكَهَا حَتَّى تَنْقُضِيَ عِدَّتَهَا .

□ تَمْلِيكُ الطَّلَاقِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

جَعَلَ إِنْشَاءَ الطَّلَاقِ حَقًّا لِعَیْرِ الزَّوْجِ .

و : تَمْلِيكُ الْمَرْأَةِ إِيقَاعَ الطَّلَاقِ .

□ التَّوَكِيلُ بِالطَّلَاقِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

جَعَلَ إِنْشَاءَهُ بِيَدِ الْغَيْرِ بَاقِيًا مَعَ مَنَعِ الزَّوْجِ مِنْ إِيقَاعِهِ .

الطَّلَاقُ الْبَائِنُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ :

هُوَ مَا لَا رَجْعَةَ فِيهِ لِلزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ ، لِكُونِهَا مَطْلُوقَةً

ثَلَاثًا ، أَوْ دُونَهَا بِعَوَضٍ ، أَوْ غَيْرِهِ ، وَقَدْ انْقَضَتْ عِدَّتُهَا .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يَصِحُّ مَعَهُ الرَّجْعَةُ . وَهُوَ

طَلَاقُ الْيَائِسَةِ عَلَى الْأَطْهَرِ ، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا ،

وَالصَّغِيرَةِ ، وَالْمُخْتَلَعَةِ ، وَالْمُبَارَاةَ مَا لَمْ تَرْجِعَا فِي الْبَدَلِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ طَلَاقٌ لَا رَجْعَةَ فِيهِ ، شَامِلٌ

لِلْفَيْدَا ، وَطَلَاقِ نَفْسِهَا إِذَا جَازَ لَهَا ، وَالطَّلَاقِ بِالْحُكْمِ .

□ طَلَاقُ الْبِدْعَةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

أَنْ يُطَلِّقَهَا ثَلَاثًا مُتَفَرِّقَةً ، أَوْ ثِنْتَيْنِ بِمَرَّةٍ ، أَوْ مَرَّتَيْنِ ، فِي

طَهْرٍ وَاحِدٍ لَا رَجْعَةَ فِيهِ .

أَوْ وَاحِدَةً فِي طَهْرٍ وَطِئَتْ فِيهِ . أَوْ وَاحِدَةً فِي حَيْضٍ

مَوْطُوءَةٍ .

الطَّلَاقُ الرَّجْعِيُّ / الطَّلَاقُ

□ الطَّلَاقُ الْمُحَرَّمُ عندَ الْجَعْفَرِيَّةِ :
هو أن يُطْلَقَ مَدْخُولاً بِهَا ، غيرَ غَائِبٍ عنها عَيْبَةً مَخْصُوصَةً
في حالِ الْحَيْضِ ، أو في طَهْرِ جَامِعِهَا فيه .

□ صَرِيحُ الطَّلَاقِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :
لَفْظٌ لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي حَلِّ عَقْدَةِ النِّكَاحِ ، سِوَاهُ كَانَ
الوَاقِعُ بِهِ رَجْعِيًّا ، أَوْ بَائِنًا .

□ كِنَايَةُ الطَّلَاقِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ :
لَفْظٌ لَمْ يَوْضَعْ لِلطَّلَاقِ ، وَإِنَّا احْتَمَلَ الطَّلَاقَ وَعَيْبَهُ
(التَّمَرُنَاثِيُّ) .
وَأَلْفَاظُ الْكِنَايَةِ كَثِيرَةٌ تَصِلُ إِلَى أَكْثَرِ مِنْ خَمْسَةِ وَخَمْسِينَ
لَفْظًا .

مُتَعَةَ الطَّلَاقِ :

(أَنْظُرْ م ت ع)

الطَّلُوقُ : الْمُطْلُوقُ غَيْرُ الْمُقَيَّدِ .
يُقَالُ : رَجُلٌ طَلَّقَ اللِّسَانَ : أَي مَاضِيَ الْقَوْلِ ، سَرِيعُ
النُّطْقِ .
وَطَلَّقَ الْيَدَيْنِ : سَمَحَ .
وَطَلَّقَ الْوَجْهَ : فَرِحَ ظَاهِرُ الْبَشْرِ .
— : وَجَعَ الْوِلَادَةَ .

الطَّلُوقُ : الشَّوْطُ .

يُقَالُ : عَدَا الْفَرَسُ طَلْقًا ، أَوْ طَلَّقَيْنِ . أَي : شَوْطًا ، أَوْ
شَوْطَيْنِ .
— : الْعِقَالُ مِنْ جِلْدٍ .

الطَّلُوقُ : الْحَلَالُ .

يُقَالُ : هُوَ لَكَ طَلْقًا .

الطَّلُوقَةُ : الْمَرَّةُ مِنَ الطَّلُوقِ .

وفي حَدِيثِ ابْنِ عَمَرَ : « أَنْ رَجُلًا حَجَّ بِأَمِّهِ ، فَحَمَلَهَا عَلَى
عَاتِقِهِ ، فَسَأَلَهُ : هَلْ قَضَى حَقَّهَا ؟
قال : لا ، ولا طَلَّقْتُ وَاحِدَةً » .

و : هُوَ أَنْ يُطْلَقَ ثَلَاثًا بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ ، أَوْ ثَلَاثًا فِي طَهْرِ
وَاحِدٍ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ أَنْ يُطْلَقَ حَائِضًا ، أَوْ فِي طَهْرِ
أَصَابِهَا فِيهِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ طَّلَاقُ الْحَائِضِ مَعَ الدُّخُولِ ، أَوْ فِي
طَهْرِ قَدْ قَرَّبَهَا فِيهِ ، وَطَّلَاقُ الثَّلَاثَةِ الْمُرْسَلَةِ ، وَحُضُورُ
الزَّوْجِ أَوْ عَيْبَتُهُ دُونَ الْمُدَّةِ الْمُشْتَرَطَةِ .

الطَّلَاقُ الرَّجْعِيُّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

هو الذي يَمْلِكُ فِيهِ الزَّوْجُ رَجْعَتَهَا مِنْ غَيْرِ اخْتِيَارِهَا .
— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَا يَصِحُّ مَعَهُ الرَّجْعَةُ ، وَلَوْ لَمْ يُرْجَعْ
الْمُطْلَقُ مُطْلَقَتَهُ .

□ طَّلَاقُ السَّنَةِ عِنْدَ جَمِيعِ الْعُلَمَاءِ :

هو طَّلَاقُ الْمَرْأَةِ فِي طَهْرِ لَمْ يَمَسَّهَا فِيهِ طَلْقَةٌ وَاحِدَةً (ابْنُ
رَشْدٍ)

— عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَقَتَادَةَ ، وَالزُّهْرِيِّ ، وَسَعِيدِ بْنِ
الْمُسَيَّبِ ، وَالنَّخَعِيِّ ، وَالْحَنْفِيَّةِ : هُوَ أَنْ يُطْلَقَ فِي طَهْرِ لَمْ
يَمَسَّهَا فِيهِ ، ثُمَّ يَدْعُهَا حَتَّى تَحِيضَ . فَإِذَا طَهَّرَتْ طَلَّقَهَا
طَلْقَةً أُخْرَى ، ثُمَّ يَدْعُهَا حَتَّى تَحِيضَ . فَإِذَا طَهَّرَتْ طَلَّقَهَا
ثَالِثَةً . وَزَادَ النَّخَعِيُّ : فَإِنْ كَانَتْ يَبْسُتُ مِنَ الْحَيْضِ ،
فَلْيُطْلَقْهَا عِنْدَ كُلِّ هِلَالٍ تَطْلِيْقَةً . وَهُوَ قَوْلُ الشَّعْبِيِّ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْأَوْزَاعِيِّ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ :
هُوَ مَا وَاقَفَ أَمْرُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَمْرُ رَسُولِهِ ﷺ وَهُوَ : طَلْقَةٌ
وَاحِدَةٌ ، ثُمَّ يَتْرُكُهَا حَتَّى تَحِيضَ ثَلَاثَ حِيضٍ .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : هُوَ طَّلَاقَانِ :

أَوَّلُهُمَا : طَّلَاقٌ تَحِلُّ لَهُ وَإِنْ لَمْ تَنْكَحْ زَوْجًا غَيْرَهُ : مِثْلُ
قَوْلِ الْمَالِكِيَّةِ .

الثَّانِي : طَّلَاقٌ لَا تَحِلُّ لَهُ حَتَّى تَنْكَحْ زَوْجًا غَيْرَهُ : مِثْلُ
قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ .

□ طَّلَاقُ الْفِرَارِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هو أن يُطْلَقَ امْرَأَتَهُ طَلْقًا بَائِنًا فِي مَرَضِ مَوْتِهِ ، بِغَيْرِ
رِضَاهَا ، ثُمَّ يَمُوتُ وَهِيَ فِي الْعِدَّةِ .

— : الْمَرَّةُ مِنَ الطَّلَاقِ .

— : الْمَرَّةُ مِنَ الْإِطْلَاقِ

— : السَّهْلُ الطَّيِّبُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ فِي وَصْفِ

لَيْلَةِ الْقَدْرِ : « لَيْلَةٌ سَمْحَةٌ طَلْقَةٌ »

أَيُّ : سَهْلَةٌ طَيِّبَةٌ .

يُقَالُ : لَيْلَةٌ طَلْقَةٌ : إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا حَرٌّ ، وَلَا بَرْدٌ

يُؤَدِّيَانِ .

الطَّلِيقُ : الْأَسِيرُ الَّذِي أُطْلِقَ عَنْهُ إِسَارُهُ ، وَخَلِيَ سَبِيلَهُ .

(ج) طَلَقَاءُ .

وَالطَّلَقَاءُ : هُمُ الَّذِينَ أُسْلِمُوا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ .

— : الْفَصِيحُ ، الْعَذْبُ الْمُنْطِقُ .

الْمُطَلَّقُ : مَا لَا يُقَيَّدُ بِقَيْدٍ ، أَوْ شَرَطٍ .

يُقَالُ : فَرَسٌ مُطَلَّقُ الْيَدَيْنِ : إِذَا خَلَا مِنَ التَّحْجِيلِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ اللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَى الْمَاهِيَّةِ بِلا قَيْدٍ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يَدُلُّ عَلَى وَاحِدٍ غَيْرِ مُعَيَّنٍ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلِيَّةِ : هُوَ الدَّالُّ عَلَى شَيْءٍ مُعَيَّنٍ بِاعْتِبَارِ

حَقِيقَةٍ شَامِلَةٍ لِجِنْسِهِ . وَهُوَ النَّكْرَةُ فِي سِيَاقِ الْإِتْبَاتِ .

الْبَيْعُ الْمُطَلَّقُ :

(أَنْظُرْ ب ي ع)

□ الْمَاءُ الْمُطَلَّقُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْمَاءُ الَّذِي بَقِيَ عَلَى

أَصْلِ خَلْقَتِهِ ، وَلَمْ تُخَالِطْهُ نَجَاسَةٌ ، وَلَمْ يَغْلِبْ عَلَيْهِ شَيْءٌ

طَاهِرٌ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ ، أَوْ نَبَعَ مِنَ

الْأَرْضِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلِيَّةِ : هُوَ الْمَاءُ الَّذِي لَا يُضَافُ إِلَى اسْمِ شَيْءٍ

غَيْرِهِ .

الْمِلْكُ الْمُطَلَّقُ :

(أَنْظُرْ م ل ك)

النَّذْرُ الْمُطَلَّقُ :

(أَنْظُرْ ن ذ ر)

النَّفْلُ الْمُطَلَّقُ :

(أَنْظُرْ ن ف ل)

الْمُطَلَّقَةُ :

الْحَوَالَةُ الْمُطَلَّقَةُ :

(أَنْظُرْ ح و ل)

الْمُضَارَبَةُ الْمُطَلَّقَةُ :

(أَنْظُرْ ر ض ر ب)

طَهَّرَ طَهْرًا ، وَطَهَّارَةً : تَقَيَّ مِنَ النَّجَاسَةِ ، وَالذَّنَسِ

— : بَرِّئَ مِنْ كُلِّ مَا يَشِينُ .

— الْحَائِضُ ، أَوِ النَّفْسَاءُ : انْقَطَعَ دَمُهَا ، أَوْ اغْتَسَلَتْ مِنْ

الْحَيْضِ ، وَغَيْرِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ

الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ فَمَا غَتَزَلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ

وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِنْ تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ

أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴿

(الْبَقَرَةُ : ٢٢٢)

طَهَّرَ : طَهَّرَ .

وَفَتَحَ الْهَاءَ أَفْصَحَ .

تَطَهَّرَ : طَهَّرَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ لَمَسْجِدَ أُسَسِّ

عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ

يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴿ (التَّوْبَةُ :

(١٠٨)

طَهَّرَهُ بِالْمَاءِ ، وَغَيْرِهِ : جَعَلَهُ طَاهِرًا :

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهَّرْ ﴿ (الْمُدَّثَّرُ : ٤)

— : بَرَّأَهُ ، وَنَزَّهَهُ مِنَ الْعُيُوبِ ، وَغَيْرِهَا . وَفِي الْكِتَابِ

الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ

الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿ (الْأَحْزَابُ : ٢٢) .

— الْمَوْلُودَ : خَتَنَهُ .

الطَّاهِرُ : البَرِيءُ مِنَ الْعُيُوبِ .

(ج) أَطْهَارُ .

— مِنَ الْمَاءِ : الصَّالِحُ لِلتَّطَهُّرِ بِهِ .

— مِنَ النِّسَاءِ : الْحَالِيَّةُ مِنَ الْحَيْضِ ، وَغَيْرِهِ .

وَيُقَالُ : طَاهِرَةٌ . (ج) طَوَاهِرُ .

□ — بِالْإِجْمَاعِ : هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي لَيْسَ عَلَيْهِ نَجَاسَةٌ حِسِّيَّةٌ ، وَلَا حُكْمِيَّةٌ . (الشُّوْكَانِيُّ) .

— فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْمَخَالَفَاتِ .

□ طَاهِرُ الْبَاطِنِ فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ :

مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْوَسْوَاسِ ، وَالْمَوَاجِسِ .

□ طَاهِرُ السَّرِّ فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ :

مَنْ لَا يَذْهَلُ عَنِ اللَّهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ .

□ طَاهِرُ السَّرِّ ، وَالْعَلَانِيَّةِ فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ :

مَنْ قَامَ بِتَوْفِيقِهِ حُقُوقَ الْحَقِّ تَعَالَى ، وَالْحَلْقَ جَمِيعاً لِسَعْتِهِ بِرِعَايَةِ الْجَانِبَيْنِ .

□ طَاهِرُ الظَّاهِرِ فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ :

مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ مِنَ الْمَعَاصِي .

الطَّهَارَةُ : النَّظَافَةُ ، وَالتَّنَزُّهُ عَنِ الْأَقْدَارِ .

— : التَّطَهُّرُ بِالْمَاءِ ، وَغَيْرِهِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : رَفَعُ مَا يَمْنَعُ الصَّلَاةَ ، وَمَا فِي مَعْنَاهَا ، مِنْ حَدَثٍ ، أَوْ نَجَاسَةٍ ، بِالْمَاءِ ، أَوْ رَفَعُ حُكْمِهِ بِالتُّرَابِ .

(ابْنُ قُدَامَةَ) .

— عُرْفًا : إِسْمٌ لِلْوُضُوءِ ، أَوْ الْغُسْلِ ، أَوْ التَّيْمُمِ عَلَى وَجْهِهِ لَهُ تَأْتِيرٌ فِي اسْتِبَاحَةِ الصَّلَاةِ . (النُّجْفِيُّ)

— عِنْدَ الْفُقَهَاءِ تَوْعَانٌ :

طَهَارَةٌ عَنْ حَدَثٍ ، وَطَهَارَةٌ عَنْ نَجَسٍ .

قال الشَّهِيدُ مِنَ الْجَعْفَرِيَّةِ : إِنَّ إِدْخَالَ الْحَبَثِ فِي الطَّهَارَةِ لَيْسَ مِنْ اصْطِلَاحِنَا .

□ الطَّهَارَةُ الْحُكْمِيَّةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

هي التي تَتَجَاوَزُ مَحَلَّ سَبَبِهَا ، كَالْوُضُوءِ .

□ الطَّهَارَةُ الصُّغْرَى عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ وَالْإِبَاضِيَّةِ :

هي التَّطَهُّرُ الْمُتَعَلِّقُ بِبَعْضِ الْأَعْضَاءِ ، كَالْوُضُوءِ .

□ الطَّهَارَةُ الْعَيْنِيَّةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

هي مَا لَا تَتَجَاوَزُ مَحَلَّ سَبَبِهَا ، كَغَسْلِ الْيَدِ النُّجَسَةِ .

□ الطَّهَارَةُ الْكُبْرَى عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ :

هي التَّطَهُّرُ الْمُتَعَلِّقُ بِكُلِّ الْأَعْضَاءِ ، كَالغُسْلِ لِلْجَنَابَةِ ، أَوْ لِلْحَيْضِ ، أَوْ لِلنَّفَاسِ .

الطَّهْرُ : الْخُلُوءُ مِنَ النُّجَاسَةِ ، وَالْحَيْضِ ، وَغَيْرِهِ .

(ج) أَطْهَارُ .

وَالْأَطْهَارُ : أَيَّامُ طَهْرِ الْمَرْأَةِ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ يُقَالُ :

١ - لِأَنْقِطَاعِ دَمِ الْحَيْضِ .

٢ - لِلتَّطَهُّرِ بِالْمَاءِ . (ابْنُ رُشْدٍ) .

الطَّهْرَةُ : الطَّهَارَةُ .

وفي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ

طَهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ .

الطَّهْوَرُ : التَّطَهُّرُ .

— : كُلُّ مَا يَتَّطَهَّرُ بِهِ مِنْ مَاءٍ ، وَغَيْرِهِ . وفي الْكِتَابِ

الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ﴾ (الْفُرْقَانِ :

(٤٨)

أَيُّ : يَتَّطَهَّرُ بِهِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « جُعِلَتِ الْأَرْضُ كُلُّهَا لِي

وَلَأُمَّتِي مَسْجِدًا ، وَطَهُورًا . فَأَيْنَا أَدْرَكَتْ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي

الصَّلَاةَ ، فَعِنْدَهُ مَسْجِدُهُ ، وَعِنْدَهُ طَهُورُهُ » .

— : الطَّاهِرُ فِي نَفْسِهِ ، الْمُطَهَّرُ لِغَيْرِهِ .

فَكُلُّ طَهُورٍ طَاهِرٌ ، وَلَا عَكْسٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلِيَّةِ ،

الطَّهْرِيَّةُ / الطَّاعَةُ

والجفريَّة ، والزَّيْدِيَّة : هو المَطْهَرُ الَّذِي يَرْفَعُ الْحَدِيثَ ، وَيَزِيلُ النَّجَسَ .

— فِي قَوْلِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، وَأَبِي بَكْرٍ الْأَصَمِّ ، وَابْنِ دَاوُدَ ، وَبَعْضِ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الطَّاهِرُ .

الطَّهْوَرُ : فِعْلُ الطَّهَارَةِ .

الطَّهْوَرِيَّةُ : الطَّهَارَةُ الْبَالِغَةُ .

الطَّهْوَرِيَّةُ : الطَّهْوَرِيَّةُ .

المَطْهَرَةُ : مَا يَحْمِلُ عَلَى الطَّهْرِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « السَّوَّكُ مَطْهَرَةٌ لِلْقَمْرِ ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ » .

— : إِذَا يَتَطَهَّرُ بِهِ .

(ج) مَطَاهِرُ .

المِطْهَرَةُ : المَطْهَرَةُ .

وَفَتْحُ المِمْ أَعْلَى ، وَأَفْصَحُ .

طَاعَ — طَوْعاً ، وَطَاعَةً : لَانَ ، وَأَنْقَادَ ، وَأَمَكَنَ عِلَاجَةً .

اسْتَطَاعَ : قَدَرَ ، وَأَطَاقَ .

وَقَدْ تَحَذَفَ التَّاءُ ، فَيُقَالُ : اسْطَاعَ ، يَسْطِيعُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِيعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴾ (الْكَهْفُ : ٨٢)

أَطَاعَهُ إِطَاعَةً ، وَطَاعَةً : طَاعَةً وَخَضَعَ لَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ (النِّسَاءُ : ٥٩)

تَطَوَّعَ : لَانَ .

— : تَكَلَّفَ الطَّاعَةَ .

— : تَنَفَّلَ . أَي قَامَ بِالْعِبَادَةِ طَائِعاً مُخْتَاراً دُونَ أَنْ

تَكُونَ قَرْضاً لِلَّهِ تَعَالَى . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٨٤)

— : تَبَرَّعَ .

طَوَّعَ : رَخَّصَ ، وَسَهَّلَ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ (الْمَائِدَةُ : ٣٣)

الِاسْتِطَاعَةُ : الطَّاقَةُ ، وَالْقُدْرَةُ .

التَّطَوُّعُ بِالشَّيْءِ : التَّبَرُّعُ بِهِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : مَخْصُوصٌ بِطَاعَةِ غَيْرٍ وَاجِبَةٍ . (النُّوْيُ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ مَا شَرَعَ زِيَادَةً عَلَى الْقَرْضِ ، وَالْوَاجِبَاتِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا يُنْشِئُهُ الْإِنْسَانُ بِنَفْسِهِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ مَا إِنْ تَرَكَ الْمَرْءُ عَامِداً لَمْ يَكُنْ عَاصِياً لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِذَلِكَ . وَبَعْضُ التَّطَوُّعِ أَوْكَدُ مِنْ بَعْضِ .

الطَّاعَةُ : الْإِتْقَانُ ، وَالْمُؤَاقَفَةُ .

وَقِيلَ : لَا تَكُونَ إِلَّا عَنْ أَمْرٍ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُلْ لَا تُقْسِمُوا طَاعَةً مَعْرُوفَةً إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ (النُّورُ : ٥٣)

أَيُّ : قَدْ عَلِمَ اللَّهُ طَاعَتَكُمْ ، إِنَّمَا هِيَ قَوْلٌ لَا فِعْلَ مَعَهُ ، وَكُلَّمَا حَلَفْتُمْ كَذَبْتُمْ .

وَقِيلَ : لِيَكُنْ أَمْرُكُمْ طَاعَةً بِالْمَعْرُوفِ مِنْ غَيْرِ حَلْفٍ ، وَلَا إِقْسَامٍ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : فِعْلٌ مَا يُثَابُ عَلَيْهِ ، تَوَقَّفَ عَلَى نِيَّةٍ أَوْلا ، عَرَفَ مَنْ يَفْعَلُهُ لِأَجْلِهِ أَوْلا .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ الْإِثْبَانُ بِالْمَأْمُورِ بِهِ ، وَالْإِنْتِهَاءُ عَنِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هِيَ الْإِيمَانُ .

نَذْرُ الطَّاعَةِ :

(أَنْظُرَنَّ ذَر)

طَافَ حَوْلَهُ ، وَبِهِ ، وَعَلَيْهِ ، وَفِيهِ — طَوْفًا ، وَطَوْافًا :
دَارَ ، وَحَامَ .

أَطَافَ بِهِ : أَلَمَّ بِهِ ، وَقَارَبَهُ .

تَطَوَّفَ : طَافَ .

وَيُقَالُ : اطَّوَّفَ (بِالْقَلْبِ وَالْإِدْغَامِ) . وَأَصْلُهُ : تَطَوَّفَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٥٨)

طَوْفٌ : مُبَالَغَةٌ فِي طَافَ .

الطَّائِفَةُ : الْجَمَاعَةُ ، وَالْفِرْقَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ :

﴿ الزَّانِبَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلِيَشْهَدَ عَذَابُهَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾
(النُّور : ٢)

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَمُجَاهِدٌ ، وَأَحْمَدُ :

الطَّائِفَةُ : وَاحِدٌ ، فَمَا فَوْقَهُ .

وَقَالَ عَطَاءٌ ، وَاسْحَقُ : اثْنَانِ ، فَصَاعِدًا .

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ : ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ ، فَصَاعِدًا .

وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ .

وَقَالَ مَالِكٌ : أَرْبَعَةٌ ، فَأَكْثَرُ . وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ .

قَالَ قَتَادَةُ : أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يَشْهَدَ عَذَابُهَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ،

أَيُّ نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لِيَكُونَ ذَلِكَ مَوْعِظَةً ، وَعِبْرَةً ،

وَنِكَالًا .

— مِنَ الشَّيْءِ : الْقِطْعَةُ مِنْهُ تَقَعُ عَلَى الْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ .

الطَّوْفُ : الدَّوْرَانُ بِالشَّيْءِ مِنْ جَوَانِبِهِ .

□ — شَرْعًا : الدَّوْرَانُ حَوْلَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ . (الْمُعْجَمُ

الْوَسِيطُ)

طَوَافُ الْإِفَاضَةِ :

(أَنْظُرُفِي ض)

الطَّوْفُفُ : مَا يَخْرُجُ مِنَ الْوَالِدِ مِنَ الْأَدَى بَعْدَ مَا يَرْضَعُ ،
ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى الْغَائِطِ مُطْلَقًا .

الطَّوْفَانُ : الْمَطَرُ الْغَالِبُ .

— : الْمَاءُ الْغَالِبُ يَغْشَى كُلَّ شَيْءٍ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَلَبِثَ

فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ

ظَالِمُونَ ﴾ (الْعَنْكَبُوتُ : ١٤)

— : الْمَوْتُ السَّرِيعُ .

طَابَ الشَّيْءُ — طَيِّبًا : زَكَا ، وَطَهَّرَ .

— : جَادَ ، وَحَسَّنَ .

— : لَذَّ .

— : صَارَ حَلَالًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا

تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ

مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ

مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَوْلَىٰ أَنْ تَعُولُوا ﴾ (النِّسَاءُ : ٣)

— نَفْسُهُ بِالشَّيْءِ : وَاقْفَهَا ، وَازْتَاخَتْ إِلَيْهِ .

— عَنْهُ نَفْسًا : تَرَكَهُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَتُوا

النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا

فَكُلُّوهْ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴾ (النِّسَاءُ : ٤)

اسْتِطَابَ : اسْتَنْجَى .

— : حَلَقَ الْعَانَةَ .

— الشَّيْءِ : وَجَدَهُ ، وَرَأَاهُ طَيِّبًا .

طَايِبٌ فَلَانًا : مَارِحَةٌ .

طَيِّبَ الشَّيْءِ : صَيَّرَهُ طَيِّبًا ، أَوْ طَاهِرًا .

— : صَخَّةٌ بِالطَّيِّبِ .

— لِعَرَمِهِ ، أَوْ غَيْرِهِ نِصْفَ الْمَالِ ، أَوِ الدِّينِ ، أَوْ نَحْوِهِ :

أَبْرَاهُ مِنْهُ ، وَوَهَبَهُ لَهُ .

— نَفْسُهُ بِكَذَا : حَمَلَهَا عَلَى السَّمَاحِ بِهِ مِنْ غَيْرِ إِكْرَاهٍ .

الاستِطَابَةُ : تَطَهَّرَ مَحَلَّ البَوْلِ والغَائِطِ .

الطَّيِّبُ : الأَفْضَلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

(ج .) أَطْيَابٌ ، وَطَيُوبٌ .

— كُلُّ مَا يَتَطَيَّبُ بِهِ مِنْ عِطْرِ ، وَنَحْوِهِ .

— : الحَلَالُ .

الطَّيِّبُ : كُلُّ مَا تَسْتَلِذُّهُ الحَوَاسُّ ، أَوِ النَّفْسُ .

— : كُلُّ مَا خَلَا مِنَ الأَذَى والحَبَثِ . وفي الحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « جُعِلَتْ لِي الأَرْضُ طَيِّبَةً طَهُوراً » .

أَيُّ : نَظِيفَةٌ غَيْرُ خَبِيثَةٍ .

— : مَنْ تَخَلَّى عَنِ الرِّذَائِلِ ، وَتَخَلَّى بِالفَضَائِلِ . وفي

القرآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا الحَيْثَ بِالطَّيِّبِ ﴾

(النِّسَاءُ : ٢)

أَيُّ : الأَعْمَالُ السَّيِّئَةُ بِالأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ .

— : الحَلَالُ . وفي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا

أَحَلَّ لَهُمْ قُلُوبُ أَحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ ﴾ (المَائِدَةُ : ٤)

أَيُّ : الحَلَالُ مِنَ الرِّزْقِ .

— : فِي صِفَةِ اللهِ تَعَالَى : بِمَعْنَى المُنَزَّهِ عَنِ النِّقَائِصِ ، وَهُوَ

بِمَعْنَى القُدُّوسِ . وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ

لَا يَقْبَلُ إِلا طَيِّباً » .

— : مِنَ الكَلَامِ : أَفْضَلُهُ ، وَأَحْسَنُهُ .

وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ،

فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ » .

أَيُّ : إِنَّ الكَلِمَةَ الَّتِي فِيهَا تَطْيِيبُ قَلْبِ إنْسَانٍ تَكُونُ سَبَباً

لِلنَّجَاةِ مِنَ النَّارِ إِذَا كَانَتْ مُبَاحَةً ، أَوْ طَاعَةً .

□ — فِي الشَّرْعِ : هُوَ الحَلَالُ . (القُرْطُبِيُّ) .

الطَّيِّبَةُ :

الحَيَاةُ الطَّيِّبَةُ :

(أَنْطَرُحِ ي)

طَارَ الطَّائِرُ ، وَنَحْوُهُ — طَيِّراً ، وَطَيْرَاناً : تَحَرَّكَ ،

وَارْتَفَعَ فِي السَّمَاءِ بِجَنَاحَيْهِ .

— الشَّيْءُ : انْتَشَرَ لهُ صَيْتٌ ، أَوْ ذِكْرٌ فِي النَّاسِ ، أَوْ

الأَفَاقِ .

— طَائِرَةٌ : غَضِبَ ، وَأَسْرَعَ .

— نَفْسُهُ شَعَاعاً : اضْطَرَبَ .

اسْتَطَارَ الشَّيْءُ : تَفَرَّقَ .

— : فَشَا ، وَانْتَشَرَ .

يُقَالُ : اسْتَطَارَ الفَجْرُ ، أَوِ الصُّبْحُ ، أَوْ غَيْرُهُ : انْتَشَرَ

ضَوْؤُهُ .

تَطَيَّرَ بِهِ : تَفَاءَلَ .

— مِنْهُ : تَشَاءَمَ .

وَأَصْلُهُ التَّفَاوُلُ بِالطَّيْرِ ، ثُمَّ اسْتُعْمِلَ فِي كُلِّ مَا يَتَفَاءَلُ

مِنْهُ ، وَيَتَشَاءَمُ .

ويُقَالُ : اطْيَّرَ (بِالقَلْبِ والإدْغَامِ)

وَأَصْلُهُ تَطَيَّرَ . وفي القرآنِ المَجِيدِ : ﴿ فَإِذَا جَاءَتْهُمُ الحَسَنَةُ

قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ

أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللهِ وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾

(الأَعْرَافُ : ١٣١)

أَيُّ : يَتَشَاءَمُونَ بِهِمْ .

وقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللهِ ﴾

أَيُّ : مَصَائِبُهُمْ مِنْ قِبَلِ اللهِ .

الطَّائِرُ مِنَ الحَيَوَانِ : كُلُّ مَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَطِيرَ فِي السَّمَاءِ

بِجَنَاحَيْنِ .

(ج) طَيْرٌ ، وَأَطْيَارٌ ، وَطَيُورٌ .

— : مَا تَطَيَّرَتْ بِهِ ، أَوْ تَيَمَّنَتْ بِهِ ، أَوْ تَشَاءَمَتْ مِنْهُ .

— : الحِطُّ مِنَ الخَيْرِ والشَّرِّ .

يُقَالُ : هُوَ مَيِّمُونَ الطَّائِرِ : مُبَارَكٌ .

وطَائِرُ اللهِ لَا طَائِرُكَ : لِيَنْفِذَ حُكْمَ اللهِ وَأَمْرَهُ ،

لَا مَا تَتَخَوَّفُهُ وَتَحْذَرُهُ .

الطَّيْرَةُ / الطَّيْرَةُ


فَإِنْ أَخَذَتْ ذَاتَ الْيَمِينِ تَبَرَّكُوا بِهِ ، وَمَضَوْا فِي سَفَرِهِمْ
 وَحَوَائِجِهِمْ . وَإِنْ أَخَذَتْ ذَاتَ الشَّمَالِ رَجَعُوا عَنْ سَفَرِهِمْ
 وَحَاجَتِهِمْ ، وَتَشَاءَمُوا ، فَانْفَى الشَّرْعُ ذَلِكَ ، وَأَبْطَلَهُ ،
 وَنَهَى عَنْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا عَدُوِّي ،
 وَلَا طَيْرَةٌ ، وَيُعْجِبُنِي الْقَالُ : الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ ، الْكَلِمَةُ
 الطَّيْبَةُ » .

وَيُقَالُ : طَائِرَ اللَّهِ لَا طَائِرَكَ . (بِالنَّصْبِ) : أَحَبُّ
 حُكْمِ اللَّهِ لَا حُكْمَكَ .

الطَّيْرَةُ : الطَّيْرَةُ .

الطَّيْرَةُ : التَّطْيِيرُ .

وَكَانَ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَنْفَرُونَ الطُّبَّاءَ ، وَالطُّيُورَ .



حرف الظاء

- ظَلَمَ — ظَلَمًا ، وَمَظْلَمَةً : وَضَعَ الشَّيْءَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ .
 فهو ظالمٌ ، وظلامٌ .
 وهو ، وهي ظلومٌ .
 — فلاناً حَقَّةً : غَضَبَهُ ، أَوْ تَقَصَّه إِيَّاهُ .
 — الطريقَ : حَادَ عَنْهُ .
 تَظَلَّمَ : شَكَا الظُّلْمَ .
 — اِحْتَمَلَ الظُّلْمَ .
 — فلاناً حَقَّةً : ظَلَمَهُ .
 الظَّالِمُ : اسمُ فاعِلٍ .
 □ — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : المُسْتَوْلِي عَلَى المَالِ عُدْوَانًا .
 الظُّلَامَةُ : مَا تَظَلَّمَهُ الرَّجُلُ .
 تَقُولُ : عِنْدَ فُلَانٍ ظَلَامَتِي .
 الظُّلْمُ : وَضَعَ الشَّيْءَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ المُخْتَصَّ بِهِ ، إِمَّا بِنَقْصَانٍ أَوْ زِيَادَةٍ ، وَإِمَّا بِعُدُولٍ عَنْ وَقْتِهِ وَمَكَانِهِ .
 — : مُجَاوِزَةٌ الحَقِّ .
 — : الشُّرْكَ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ (الأَنْعَامُ : ٨٢) .
 □ — فِي الشَّرِيعَةِ : عِبَارَةٌ عَنِ التَّعَدِّي عَنِ الحَقِّ إِلَى الباطِلِ . وَهُوَ الجَوْرُ . (الجُرْجَانِيُّ) .
 — فِي الشَّرِيعَةِ : هُوَ التَّصَرُّفُ فِي مُلْكِ الغَيْرِ ، وَمُجَاوِزَةُ الحَدِّ . (الجُرْجَانِيُّ) .
 المَظْلَمَةُ : مَا تَظَلَّمَهُ عِنْدَ الظَّالِمِ .
- وهو اسمٌ مأخوذةٌ مِنْكَ .
 (ج) مَظَالِمٌ .
 ظَهَرَ الشَّيْءُ — ظَهُورًا : بَرَزَ بَعْدَ الحِفَاءِ .
 — الحَمْلُ : تَبَيَّنَ وَجُودُهُ .
 — لِفُلَانٍ رَأْيِي : إِذَا عَلِمَ مَالِمٌ يَكُنْ يَعْلَمُهُ .
 — عَلَى عَدُوِّهِ : غَلَبَهُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلاَّ وَلا ذِمَّةً يُرْضُونَكُمْ بِأَفْوَهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ .
 (التَّوْبَةُ : ٨)
 اسْتَظْهَرَ بِهِ : اسْتَعَانَ بِهِ .
 — فِي طَلَبِ الشَّيْءِ : تَحَرَّى ، وَأَخَذَ بِالإِحْتِياطِ .
 — الشَّيْءَ : حَفِظَهُ ، وَقَرَأَهُ حِفْظًا بِلا كِتَابٍ .
 — لِلشَّيْءِ : اِحْتِاطًا .
 أَظْهَرَ القَوْمُ : سَارُوا فِي الظَّهِيرَةِ .
 — الشَّيْءَ : بَيَّنَّهُ .
 وَيُقَالُ : أَظْهَرَ فُلَانًا عَلَى السَّرِّ : أَطْلَعَهُ عَلَيْهِ .
 — الشَّيْءَ : جَعَلَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ .
 يُقَالُ : أَظْهَرَ حَاجَتِي ، وَأَظْهَرَ بِهَا : اسْتَحْفَ بِهَا ، وَلَمْ يَخْفَ لَهَا .
 — فُلَانًا عَلَى عَدُوِّهِ : أَعَانَهُ .
 تَظَاهَرَ القَوْمُ : تَعَاوَنُوا .
 ظَاهَرَ بَيْنَ الثَّوَيْنِ مُظَاهَرَةً ، وَظِهَارًا : طَابَقَ بَيْنَهُمَا ، وَلَيْسَ أَحَدُهُمَا عَلَى الأَخْرِ .

الظَّاهِرُ / قائِمُ الظَّهيرةِ

أَي نازِلٌ بَيْنَهُمْ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا قَابَلَ الْبَطْنَ مِنْ تَحْتِ الصَّدْرِ إِلَى السَّرَّةِ : أَي : فَمَا حَاذَى الصَّدْرَ لَيْسَ مِنَ الظَّهْرِ الَّذِي هُوَ عَوْرَةٌ .

الظُّهْرُ : بَعْدَ الزَّوَالِ ، وَمِنْهُ صَلَاةُ الظُّهْرِ .

يُقَالُ : دَخَلْتُ صَلَاةَ الظُّهْرِ ، وَمِنْ غَيْرِ إِضَافَةٍ . يَجُوزُ التَّائِيثُ وَالتَّذْكِيرُ ، فَالتَّائِيثُ عَلَى مَعْنَى سَاعَةِ الزَّوَالِ ، وَالتَّذْكِيرُ عَلَى مَعْنَى السَّوْتِ وَالْحِينِ ، فَيُقَالُ : حَسَانَ الظُّهْرِ ، وَحَسَانَتِ الظُّهْرِ . وَيُقَاسُ عَلَى هَذَا بَاقِي الصَّلَوَاتِ .

□ — شَرْعاً : اسْمٌ لِلصَّلَاةِ ، وَهِيَ مِنْ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ وَقْتِهِ . (البَغْلِيُّ) .

الظُّهْرِيُّ : الَّذِي تَجَعَّلَهُ بِظَهْرِ ، أَي تَنَسَاهُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ قَالَ يَا قَوْمِ أَرَهْطِي أَعَزُّ عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَاتَّخَذْتُمُوهُ وَرَاءَكُمْ ظَهْرِيًّا إِنَّ رَبِّي بِمَا تَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴾ (هُودُ : ٩٢) .

الظُّهَيْرُ : الْمَعِينُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهيراً لِلْمُجْرِمِينَ ﴾ (الْقَصَصُ : ١٧) .

وَيُطْلَقُ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْريلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهيرٌ ﴾ . (التَّحْرِيمِ : ٤) .

الظَّهيرةُ : الْهَاجِرَةُ ، وَذَلِكَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ .

قَائِمُ الظَّهيرةِ :

(أَنْظُرُقُ وَمِ) .

— فَلَاناً : عَاوَنَةً .

— امْرَأَتُهُ ، وَمِنْهَا : قَالَ لَهَا : أَنْتِ عَلَيَّ كَظَهْرِ أُمِّي : أَيُ أَنْتِ عَلَيَّ حَرَامٌ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ الَّذِينَ يَظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَسَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ ﴾ (الْمَجَادَلَةُ : ٢) .

الظَّاهِرُ : ضِدُّ الْبَاطِنِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَذَرَوْا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ إِنْ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيَجْزُونَ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ (الْأَنْعَامُ : ١٢٠) .

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

ظَهارةُ الظَّاهِرِ :

(أَنْظُرُقُ هَر)

المَعْدِنُ الظَّاهِرُ :

(أَنْظُرُعُ د ن) .

الظُّهَارُ : مَصْدَرُ ظَاهَرَ .

□ — شَرْعاً : تَشْبِيهُ الْمُسْلِمِ زَوْجَتَهُ ، أَوْ تَشْبِيهُ جُزْءٍ شَائِعٍ مِنْهَا بَعْضُوهُ يَحْرُمُ النَّظَرَ إِلَيْهِ مِنْ أَعْضَاءِ امْرَأَةٍ مُحْرَمَةٍ عَلَيْهِ نَسَباً ، أَوْ مَصَاهِرَةً ، أَوْ رِضَاعاً . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

العَوْدُ فِي الظُّهَارِ :

(أَنْظُرُعُ و د)

الظُّهْرُ : ضِدُّ الْبَطْنِ . (ج) أَظْهَرَ ، وَظَهَّوْرُ .

— : الرِّكَابُ .

— : طَرِيقُ الْبَرِّ .

وَيُقَالُ : هُوَ نَازِلٌ بَيْنَ ظَهْرَيْهِمْ (بَفَتْحِ الرَّاءِ) وَظَهْرَانِيهِمْ

(بَفَتْحِ النُّونِ) ، وَلَا يُقَالُ : ظَهْرَانِيَهُمْ (بِكَسْرِ النُّونِ) :

حرف العين

— عند الشافعية: فَعَلَّ يَكْلِفُهُ اللهُ تَعَالَى عِبَادَةَ، مُخَالِفًا
لِما يَمِيلُ إِلَيْهِ الطَّبِيعُ عَلَى سَبِيلِ الْإِبْتِلَاءِ .
و: هي الطَّاعَةُ لِلَّهِ تَعَالَى .
— في قول ابن رُشْدٍ نَوْعَانِ :
١ - عِبَادَةٌ مُحَضَّةٌ ، وهي غَيْرُ مَعْقُولَةٍ الْمَعْنَى ، وَإِنَّا يُقْصَدُ
بِهَا الْقُرْبَةُ فَقَطْ ، كَالصَّلَاةِ ، وَغَيْرِهَا .
٢ - عِبَادَةٌ مَعْقُولَةُ الْمَعْنَى ، كَعَسَلِ النَّجَاسَةِ ..
□ الْعِبَادَةُ الصَّحِيحَةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا سَقَطَ الْقَضَاءُ .

العَبْدُ : الْإِنْسَانُ ، حُرًّا كَانَ أَوْ رَقِيقًا .

(ج) عَبِيدٌ ، وَعَبْدٌ ، وَعِبَادٌ ، وَأَعْبُدُ ، وَعَبْدَانُ .
وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَيَحْذَرُكُمْ اللهُ نَفْسَهُ وَاللهُ رَوْوْفٌ
بِالْعِبَادِ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ٣٠) .
— : الرَّقِيقُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرِّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ
وَالْأَنْثَى بِالْأَنْثَى ﴾ (الْبَقَرَةِ : ١٧٨) .
وهو اسمُ جِنْسٍ يَشْمَلُ الْعَبِيدَ وَالْإِمَاءَ .
□ — في الْعُرْفِ لَا يُفْهَمُ مِنْ إِطْلَاقِهِ إِلَّا الذَّكَرُ . (الْإِبْنُ
قُدَامَةَ) .

العُبُودِيَّةُ : الْخُضُوعُ وَالذُّلُّ .

— : خِلَافُ الْحُرِّيَّةِ .

— : الطَّاعَةُ .

□ — في قولِ الْجُرْجَانِيِّ : الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ ، وَحِفْظُ
الْحُدُودِ ، وَالرِّضَا بِالْوُجُودِ ، وَالصَّبْرُ عَلَى الْمَفْقُودِ .

عَبَدَ اللهُ — عِبَادَةٌ ، وَعُبُودِيَّةٌ : اتِّقَادَةٌ ، وَخَضَعٌ ، وَذَلٌّ .
وفي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ قُلْ أَفَعَيَّرَ اللهُ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ أَيُّهَا
الْجَاهِلُونَ ﴾ . (الزُّمَرُ : ٦٤)
وَيُقَالُ : مَا عَبَدَكَ عَنِّي : مَا حَبَسَكَ .

عَبَدَ — عُبُودَةٌ ، وَعُبُودِيَّةٌ : مُلْكٌ هُوَ وَأَبَاؤُهُ مِنْ قَبْلُ .

عَبِدَ — عَبَدَةٌ : غَضِبَ .

— : أَنْفٌ .

تَعَبَدَ : انْفَرَدَ بِالْعِبَادَةِ .

— فَلَانًا : دَعَاةٌ لِلطَّاعَةِ .

— : اتَّخَذَهُ عَبْدًا .

عَبِدَهُ : ذَلَّلَهُ .

— : اتَّخَذَهُ عَبْدًا . وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَتِلْكَ نِعْمَةٌ
تَمَنَّا عَلَيْهَا أَنْ عَبَّدْتَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ (الشُّعْرَاءُ : ٢٢) .

الْعَابِدُ : مَنْ يَقِيمُ الْعِبَادَةَ ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ فِيهَا اتَّخَذَ إِلَهَا غَيْرَ
اللهِ وَتَقَرَّبَ إِلَيْهِ . فَقِيلَ عَابِدُ الشَّمْسِ ، وَعَابِدُ الْوَتَنِ .
(ج) عَبَدَةٌ ، وَعَبْدٌ ، وَعَبَادٌ

الْعِبَادَةُ : الْخُضُوعُ .

— : الطَّاعَةُ مَعَ الْخُضُوعِ وَالتَّذَلُّلِ . وَهُوَ جِنْسٌ مِنَ

الْخُضُوعِ لَا يَسْتَحِقُّهُ إِلَّا اللهُ تَعَالَى .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : فِعْلٌ الْمُكَلَّفِ عَلَى خِلَافِ هَوَى

نَفْسِهِ ، تَعْظِيمًا لِرَبِّهِ .

و : مَا يَثَابُ عَلَى فِعْلِهِ ، وَيَتَوَقَّفُ عَلَى نِيَّةِ .

الجاهليَّة ، وهي مَيْتَةٌ لَا تَحِلُّ .

العِترُ : الأصلُ .

— : العِتِيرَةُ .

— : نَبَتْ يَتَدَاوَى بِهِ ، وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا بَأْسَ لِلْمُحْرَمِ أَنْ يَتَدَاوَى بِالسَّنَا وَالْعِترِ » . وَالسَّنَا : نَبَتْ يَتَدَاوَى بِهِ كَذَلِكَ .

العِترَةُ : نَسَلُ الرَّجُلِ ، وَرَهْطُهُ ، وَعَشِيرَتُهُ .

قال ابنُ قَتَيْبَةَ : عِترَةُ الرَّجُلِ : عَشِيرَتُهُ الْأَدْنَوَى ، وَوَلَدُهُ الذَّكَوْرُ وَالْإِنَاثُ وَإِنْ سَفَلُوا . وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : نَحْنُ عِترَةُ النَّبِيِّ ﷺ ، وَيُبَيِّنُهُ الَّتِي تَفَقَّاتُ عَنْهُ .

وقال ثَعْلَبٌ ، وابنُ الأَعرابي : هُمُ الْأَوْلَادُ ، وَأَوْلَادُ الْأَوْلَادِ ، وَلَمْ يَدْخِلِ الْعَشِيرَةَ .

قال ابنُ قَدَامَةَ : قَوْلُ ابْنِ قَتَيْبَةَ أَصَحُّ ، وَأَشْهَرُ فِي عُرْفِ النَّاسِ ، مع أَنَّهُ قَدْ دَلَّ عَلَى صِحَّتِهِ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَحْفَلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ أَحَدٌ ، وَهُمْ أَهْلُ اللِّسَانِ ، فلا يُعْوَلُ عَلَى ما خَالَفَهُ .

العِتِيرَةُ : شاةٌ كانَ الْعَرَبُ فِي الجاهليَّةِ يَذْبَحُونَهَا فِي العِشْرِ

الأوَّلِ مِنْ شَهْرِ رَجَبٍ لِأَصْنامِهِمْ .

قال النَّوَوِيُّ : اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى تَفْسِيرِها بِذَلِكَ . (ج)

عَتائِرُ .

وتُسَمَّى الرَّجَبِيَّةُ أَيضاً .

وقد نَهَى الشَّرْعُ عَنْها . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لا

عِتِيرَةَ » .

قال الشَّافِعِيُّ : وَالْعِتِيرَةُ هِيَ الرَّجَبِيَّةُ ، وَهِيَ ذَبِيحَةٌ كَانَتْ

الجاهليَّةُ يَتَبَرَّرُونَ بِها فِي رَجَبٍ ، فقال النَّبِيُّ ﷺ : لا

عِتِيرَةَ . أَي : لا عِتِيرَةَ وَاجِبَةَ .

وقَوْلُهُ ﷺ : « اذْبَحُوا لِلَّهِ فِي أَيِّ وَقْتٍ كَانَ » أَي اذْبَحُوا

إِنْ شِئْتُمْ ، وَاجْعَلُوا الذَّبْحَ لِلَّهِ فِي أَيِّ شَهْرٍ كَانَ ، لِأَنَّها فِي

رَجَبٍ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَشْهُرِ .

□ — عِنْدَ الْإِباضيَّةِ : ما يَذْبَحُ عَلَى القَبْرِ ، كما تَفْعَلُ

المُعْتَرُ : هُوَ الَّذِي يَعْتَرِضُ ، وَلا يَسْأَلُ . وفي الْقُرْآنِ

الكَرِيمِ : ﴿ وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيها

خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْها صَوافٍ فَإِذا وَجِبَتْ جُنُوبُها

فَكُلُوا مِنْها وَأَطِعُوا الْقانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ

لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿ (الْحَجُّ : ٣٦)

والْقانِعُ : السَّائِلُ .

عَتَقَ الْعَبْدُ — عَتَقاً ، وَعَتَقاً ، وَعَتاقاً ، وَعَتاقَةً : خَرَجَ

مِنَ الرِّقِّ .

فهو عَتِيقٌ ، وَعَتِيقٌ (ج) عَتَقاءُ ، وَهِيَ عَتِيقٌ ، وَعَتِيقَةٌ

(ج) عَتائِقُ .

وهو مَوْلى عَتاقَةٍ ، (عَبْدٌ مُعْتَقٌ) وَمَوْلى عَتِيقٍ ، وَمَوْلاةٌ

عَتِيقَةٌ .

— الْفَرَسُ : سَبَقَ .

— الْفَرخُ : طارَ ، وَاسْتَقَلَّ .

عَتَقَ الشَّيْءُ — عَتَقاً ، وَعَتاقَةً : قَدِمَ ، فهو عَتِيقٌ ، وَعَتِيقٌ .

— : بَلَغَ نِهايَتَهُ وَمَداهُ .

— الْمالُ : صَلَحَ .

— الْيَمِينُ : سَبَقَتْ ، وَوَجِبَتْ .

العَتِيقُ : مَوْضِعُ الرِّداءِ مِنَ الْمَنكِبِ .

يَذْكُرُ وَيُؤنِّثُ ، وَالتَّذْكِيرُ أَفْصَحُ وَأَشْهَرُ .

(ج) عَوَاتِقُ .

— : الْبِنْتُ الْبالِغَةُ .

العِتْقُ : الْكَرَمُ .

— : الشَّرْفُ .

— : النِّجَابَةُ .

— : الْقُوَّةُ .

— : الْجِمالُ .

— : الْحَرِيَّةُ .

□ — شَرَعاً : إِسْقَاطُ الْمَوْلَى حَقَّهُ مِنْ مَمْلُوكِهِ بِوَجْهِ مَخْصُوصٍ يَصِيرُ بِهِ الْمَمْلُوكُ مِنَ الْأَحْرَارِ . (الْحَصَكْفِيُّ) .

العَيْقُ : الْقَدِيمُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « عَلَيْكُمْ بِالْأَمْرِ الْعَيْقِي » . أَي الْقَدِيمِ الْأَوَّلِ .

— : حَسَنُ الْوَجْهِ .

— : الْكَرِيمُ الْفَائِقُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

(ج) عَتَقَ ، وَعَتَاقَ .

وَالْعِتَاقُ مِنَ الطَّيْرِ : الْجَوَارِحُ .

وَمِنَ الْخَيْلِ : النَّجَائِبُ .

الْبَيْتُ الْعَيْقِيُّ : الْكَعْبَةُ الْمَشْرِقَةُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَرِيزِ : ﴿ وَلَيْطَوُفُوا بِالْبَيْتِ الْعَيْقِيِّ ﴾ (الْحَجَّ : ٢٩)

وَقَدْ سُمِّيَ عَيْقاً لِعِتْقِهِ مِنَ الْجَبَابِرَةِ ، فَلَمْ يُسَلْطُوا عَلَى انْتِهَاكِهِ ، وَلَمْ يَتَمَلَّكْهُ أَحَدٌ مِنَ الْخَلْقِ . وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ الزُّبَيْرِ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَقَتَادَةَ .

وَقِيلَ : عَيْقٌ : أَي مُتَقَدِّمٌ .

وَقِيلَ : كَرِيمٌ . مِنْ قَوْلِهِمْ : فَرَسٌ عَيْقِيٌّ .

عَتِيَةٌ — عَتَاهَا ، وَعَتَاهَا ، وَعَتَاهَةٌ : نَقَصَ عَقْلَهُ مِنْ غَيْرِ جُنُونٍ .

عَتِيَةٌ عَتَاهَا ، وَعَتَاهَةٌ ، وَعَتَاهِيَةٌ : عَتِيَةٌ . فَهُوَ مَعْتَوَةٌ .

— فِي الشَّيْءِ : أَوْلَجَ بِهِ ، وَحَرَصَ عَلَيْهِ .

الْعَتَاهِيَةُ : ضَلَالُ النَّاسِ .

— : الْأَحْمَقُ .

الْعَتَّةُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْحَفِيَّةِ : آفَةٌ تُوَجَّبُ الْإِخْتِلَالَ بِالْعَقْلِ بِحَيْثُ يَصِيرُ الْمَصَابُهَا مُخْتَلِطَ الْكَلَامِ ، فَاسِدَ التَّدْبِيرِ ، لِأَنَّهُ لَا يَضْرِبُ وَلَا يَشْتَمُ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : طَرَفٌ مِنَ الْجُنُونِ .

المُعْتَةُ : رَجُلٌ مُعْتَةٌ : نَاقِصُ الْعَقْلِ ، مُضْطَرِبُ الصُّعْرِ .

— : الْعَاقِلُ ، الْمُعْتَدِلُ الْخَلْقِي . (ضِدٌّ) .

المُعْتَوَةُ : الْمُعْتَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « رَفَعَ الْقَلَمَ عَنْ ثَلَاثَةٍ : عَنِ الصَّبِيِّ ، وَالنَّائِمِ ، وَالْمُعْتَوَةِ » .

— : الْمَجْنُونُ .

— : الْمَذْهُوشُ مِنْ غَيْرِ مَسٍّ ، أَوْ جُنُونٍ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : ضَعِيفُ الْعَقْلِ .

— عِنْدَ الْحَفِيَّةِ : هُوَ الْقَلِيلُ الْفَهْمُ ، الْمُخْتَلِطُ الْكَلَامِ ، الْفَاسِدُ التَّدْبِيرِ ، لَكِنْ لَا يَضْرِبُ ، وَلَا يَشْتَمُ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ الزَّائِلُ الْعَقْلُ بِجُنُونٍ مُطْبِقِيٍّ .

— عِنْدَ الزُّبَيْدِيِّ : هُوَ الَّذِي لَا عَقْلَ لَهُ ، وَلَا يَدْرِي مَا تَكَلَّمَ بِهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَنْ يُجَنُّ تَارَةً ، وَيَصْحُوْهُ أُخْرَى ، وَهُوَ الْمُخْتَلِطُ الْعَقْلِي .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ٩٤٥) : هُوَ الَّذِي اخْتَلَّتْ شَعُورُهُ بِحَيْثُ يَكُونُ فَهْمُهُ قَلِيلاً ، وَكَلَامُهُ مُخْتَلِطاً ، وَتَدْبِيرُهُ فَاسِداً .

عَشَمَ الْعَظْمَ — عَشَأَ : أَنْجَبَرَ مِنْ غَيْرِ اسْتِواءٍ .

— الْجُرْحُ : يَبْسُتُ عَلَيْهِ قَشْرَتُهُ ، وَلَمْ يَبْرَأْ بَعْدُ .

عَجَفَ — عَجَفَا : هَزَلَ .

فَهُوَ أَعْجَفٌ ، وَهِيَ عَجْفَاءٌ .

(ج) عَجَفَ ، وَعَجَافٌ .

وَهُوَ ، وَهِيَ عَجِفٌ .

العَجَفُ : ذَهَابُ السَّمَنِ .

العَجْفَاءُ : الْأَرْضُ لَا خَيْرَ فِيهَا . وَالشَّاةُ الْعَجْفَاءُ : الْمَهْزُولَةُ .

وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي ذَهَبَ مَخْهَا مِنْ شِدَّةِ هَرَالِهَا .

عَدَّ الدَّرَاهِمَ ، وَغَيْرَهَا — عَدَّ ، وَتَعَدَّاداً ، وَعَدَّةً : حَسَبَهَا ، وَأَحْصَاهَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ تَعَدَّوْا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَطَلُومٌ كَفَّارٌ ﴾ (إِبْرَاهِيمَ : ٣٤) .

العَيْقُ : الْقَدِيمُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « عَلَيْكُمْ بِالْأَمْرِ الْعَيْقِي » . أَي الْقَدِيمِ الْأَوَّلِ .

— : حَسَنُ الْوَجْهِ .

— : الْكَرِيمُ الْفَائِقُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

(ج) عَتَقَ ، وَعَتَاقَ .

وَالْعِتَاقُ مِنَ الطَّيْرِ : الْجَوَارِحُ .

وَمِنَ الْخَيْلِ : النَّجَائِبُ .

الْبَيْتُ الْعَيْقِيُّ : الْكَعْبَةُ الْمَشْرِقَةُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَرِيزِ : ﴿ وَلَيْطَوُفُوا بِالْبَيْتِ الْعَيْقِيِّ ﴾ (الْحَجَّ : ٢٩)

وَقَدْ سُمِّيَ عَيْقاً لِعِتْقِهِ مِنَ الْجَبَابِرَةِ ، فَلَمْ يُسَلْطُوا عَلَى انْتِهَاكِهِ ، وَلَمْ يَتَمَلَّكْهُ أَحَدٌ مِنَ الْخَلْقِ . وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ الزُّبَيْرِ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَقَتَادَةَ .

وَقِيلَ : عَيْقٌ : أَي مُتَقَدِّمٌ .

وَقِيلَ : كَرِيمٌ . مِنْ قَوْلِهِمْ : فَرَسٌ عَيْقِيٌّ .

عَتِيَةٌ — عَتَاهَا ، وَعَتَاهَا ، وَعَتَاهَةٌ : نَقَصَ عَقْلَهُ مِنْ غَيْرِ جُنُونٍ .

عَتِيَةٌ عَتَاهَا ، وَعَتَاهَةٌ ، وَعَتَاهِيَةٌ : عَتِيَةٌ . فَهُوَ مَعْتَوَةٌ .

— فِي الشَّيْءِ : أَوْلَجَ بِهِ ، وَحَرَصَ عَلَيْهِ .

الْعَتَاهِيَةُ : ضَلَالُ النَّاسِ .

— : الْأَحْمَقُ .

الْعَتَّةُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْحَفِيَّةِ : آفَةٌ تُوَجَّبُ الْإِخْتِلَالَ بِالْعَقْلِ بِحَيْثُ يَصِيرُ الْمَصَابُهَا مُخْتَلِطَ الْكَلَامِ ، فَاسِدَ التَّدْبِيرِ ، لِأَنَّهُ لَا يَضْرِبُ وَلَا يَشْتَمُ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : طَرَفٌ مِنَ الْجُنُونِ .

الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿البقرة: ١٨٥﴾ .

— : الجماعة قَلَّتْ أَوْ كَثُرَتْ .

— المرأة المطلقَّة ، والمتوفى زوجته : أَيَّامُ أَقْرَانِهَا ، وَأَيَّامُ حَمْلِهَا بَعْدَ الزَّوْجِ . وفي القرآن العزيز : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ ﴾ (الطلاق : ١) .

قال النحاة : اللام في قوله تعالى : ﴿ لِعِدَّتِهِنَّ ﴾ بمعنى في . أي : في عِدَّتِهِنَّ .

(ج) عَدَد .

والمرأة مُعْتَدَةٌ .

□ — شرعاً : تَرَبُّصٌ يَلْزِمُ الْمَرْأَةَ ، أَوِ الرَّجُلَ ، عِنْدَ وُجُودِ سَبَبِهِ . (الحَصْكَفِيُّ) .

— اصطلاحاً : تَرَبُّصٌ يَلْزِمُ الْمَرْأَةَ عِنْدَ زَوَالِ النِّكَاحِ ، أَوْ شُبُهَتِهِ . (التُّمْرَتَايِي) .

المُعْدُوْدُ : كُلُّ عَدَدٍ قَلَّ ، أَوْ كَثُرَ .

□ الأَيَّامُ الْمُعْدُوْدَاتُ فِي قَوْلِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مُعْدُوْدَاتٍ ﴾ (البقرة : ٢٠٣) هي أَيَّامُ التَّشْرِيقِ .

وهذا مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . (ابْنُ حَجْرٍ) .

عَدَلَّ — عَدَلًا ، وَعَدُولًا : مَالٌ .

— إِلَيْهِ : رَجَعَ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : سَوَّاهُ بِهِ ، وَجَعَلَهُ مِثْلَهُ قَائِمًا مَقَامَهُ .

ويقال : عَدَلَّ بِرَبِّهِ : أَشْرَكَ ، وَسَوَّى بِهِ غَيْرَهُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾ .

(الأنعام : ١) .

اعْتَدَّ : صَارَ مُعْدُوْدًا .

— الشَّيْءُ : أَخْضَرَهُ .

— بالشَّيْءِ : أَدْخَلَهُ فِي الْحِسَابِ وَالْعَدِّ .

— المرأة : انْقَضَتْ عِدَّتُهَا بَعْدَ طَلَاقِهَا ، أَوْ وَفَاةِ زَوْجِهَا .

أَعْدَةٌ لِأَمْرٍ كَذَا : هَيَأَةُ لَهُ .

العَدَدُ : المُعْدُوْدُ .

العِدُّ : الَّذِي لَهُ مَادَّةٌ لَا تَنْقَطِعُ .

(ج) أَعْدَادُ .

— : الكَثِيرُ فِي لُغَةِ تَمِيمٍ .

— : القَلِيلُ فِي لُغَةِ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ .

العَدَدُ : مِقْدَارٌ مَا يَعْدُ ، وَمَبْلَغُهُ .

(ج) أَعْدَادُ .

□ العَدَدِيُّ فِي الْجِلَّةِ (م ١٣٥) : هُوَ مَا يَعْدُ .

□ العَدَدِيَّاتُ الْمُتَّفَاوِتَةُ فِي الْجِلَّةِ (م ١٤٨) : هِيَ الْمُعْدُوْدَاتُ الَّتِي يَكُونُ بَيْنَ أَفْرَادِهَا وَأَحَادِهَا تَفَاوُتٌ فِي الْقِيَمَةِ ، فَجَمِيعُهَا قِيَمَاتٌ .

□ العَدَدِيَّاتُ الْمُتَقَارِبَةُ فِي الْجِلَّةِ (م ١٤٧) : هِيَ الْمُعْدُوْدَاتُ الَّتِي لَا يَكُونُ بَيْنَ أَفْرَادِهَا وَأَحَادِهَا تَفَاوُتٌ فِي الْقِيَمَةِ ، فَجَمِيعُهَا مِنَ الْمِثْلِيَّاتِ .

العَدِيدُ : هُوَ الَّذِي لَا عَشِيرَةَ لَهُ ، يَنْصَمُّ إِلَى عَشِيرَةٍ ، فَيَعْدُ نَفْسَهُ مِنْهُمْ .

يُقَالُ : هُوَ عَدِيدُ بَنِي فُلَانٍ فِي عِدَادِهِمْ : أَيُّ يَعْدُ فِيهِمْ .

العِدَّةُ : الإِسْتِعْدَادُ .

— : مَا أَعْدَدْتَهُ لِحَوَادِثِ الدَّهْرِ مِنْ مَالٍ وَسِلَاحٍ .

(ج) عَدَد .

العِدَّةُ : مِقْدَارٌ مَا يَعْدُ ، وَمَبْلَغُهُ .

وفي القرآن المجيد : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ

— في أمره عدلاً ، وعدالةً ، ومعدلةً ، ومعدلةً : استقام .
— في حكمه : حكم بالعدل .

عَدْلٌ : عدالةً ، وعدولةً : كان عدلاً .
إِعْتَدَلَ : استقام .

عَدْلُ الشَّيْءِ : أقامته وسواءه .

— الشاهد ، أو الراوي : زكاه .

العدالة : العدل .

العدل : القصد في الأمور .

— : المثل والنظير .

— : الإنصاف ، وهو ضد الجور .

— : استواء السر والعلانية .

— : الجزاء . وفي القرآن الكريم : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ

وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ

وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ (النحل : ٩٠)

والعدل هنا المساواة في المكافأة ، إن خيراً فخير ، وإن شراً فشر .

— : الفداء . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا

تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا

شَفَاعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴾ (البقرة : ١٢٣)

— : الفريضة .

— : النافلة .

— : العادل المرضي الحكم أو الشهادة .

للوّاحِدِ ، والجمع ، والمذكّر ، والمؤنث ، ويُجمع أيضاً على

عَدُولٍ . ويُقال : امرأة عدلة أيضاً .

□ — في اصطلاح الفقهاء : من اجتنب الكبائر ، ولم

يُصِرَّ على الصغائر ، وغلب صوابه على خطئه ، واجتنب

الأفعال الحسيسة . (الجرجاني) .

— في قول أبي بكر بن العربي : العدل بين العبد وربّه

بامتنال أمره ، واجتناب مناهيه .

وبين العبد ونفسه بمزيد الطاعات ، وتوقّي الشبهات

والشّهوات ، وبين العبد وغيره بالإنصاف .

□ العَدْلُ في الرهن عند الحنيفة : مَنْ يُوَضَعُ عِنْدَهُ الرهن .

وهو مَنْ رَضِيَ الرَّاهِنُ وَالْمُرْتَهِنُ بِوَضْعِ الرَّهْنِ فِي يَدِهِ سِوَاءِ

رَضِيَا بَبَيْعِهِ أَمْ لَا .

— في المجلة (م ٧٠٥) : هو الذي ائتمنه الراهن

والمرتهن ، وسلّمه ، وأودعاه الرهن .

□ العَدْلُ في الشهادة في عرف الفقهاء : هو الحرُّ ، البالغُ ،

العاقلُ ، المسلمُ ، ذُو المروءةِ ، صوابه أكثر من خطئه ، ولم

يَكُنْ فاسِقاً ، ولا معجوراً عليه ، ولا صاحب بدعة وإن

تأولها ، ولا كثير كذب ، ولا باشر كبيرة أو صغيرة حسنة

وسفاهة ، ولا متأكد القرابة للمشهود له كآبٍ ، ووليدٍ .

(الدسوقي) .

— في المجلة (م ١٧٠٥) : مَنْ تَكُونُ حَسَنَاتُهُ غَالِبَةً عَلَى

سَيِّئَاتِهِ . بناءً عليه لا تُقبَلُ شهادة من اعتاد حالاً وحركة

تُخِلُّ بِالنَّامُوسِ وَالْمُرُوءَةِ كَالرَّقَاصِ ، وَالْمُسَخَّرَةِ

(الممثل) ، ولا تُقبَلُ شهادة المعروفين بالكذب .

العِدْلُ : يُقال : عَدْلُ الشَّيْءِ : مثله من جنسه ، أو

مقداره . أمّا ما يقوم مقامه من غير جنسه فيفتح العين .

عَدَنَ بِالْمَكَانِ — عَدْنَا ، وَعَدُونًا : أقام به .

وفي القرآن الكريم : ﴿ جَنَاتٌ عَدْنٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا

الأنهارُ خَسالِدِينَ فِيهَا وذلك جزاء من تزكى ﴾

(طة : ٧٦)

أي : جنات إقامة ، لِمَكَانِ الخلد فيها .

عَدَنَ الأَرْضَ : سمّها .

المَعْدِنُ : مكان كل شيء فيه أصله ومركزه . يُقال : في

مَعْدِنِ صِدْقٍ : في منبت صديق . (ج) معادين .

— : موضع استخراج الجوهر من ذهب ، ونحوه .

ثم اشتهر في المستخرج .

□ عند الحنفيّة: ما خلّقه الله في الأرض من الذهب ،
والفضّة ، ونحوها .

□ عند الحنابلة: والجعفرية: هو كل ما خرج من
الأرض ، مما يُخلَق فيها من غير جنسها ، مما له قيمة .

□ المعدن الباطن عند الحنفيّة ، والشافعية ، والحنابلة: هو
خلاف الظاهر .

□ المعدن الظاهر عند الحنفيّة: ما كان جوهره الذي أودعه
الله في جواهر الأرض بارزاً ، كالملح ، والكبريت .

□ عند الشافعية: هو ما خرج من الأرض بلا علاج ،
وأما العلاج في تحصيله ...

و: هو المتميز عن الأرض ...

□ عند الحنابلة: هو الذي يوصل إليه من غير مؤنة ،
(جهدي وكلفة) ، كالملح ...

عذر فلان — عذراً: كثرت ذنوبه وعبوبه .

□ فلاناً فيما صنع عذراً ، ومعدرة: رفع عنه اللوم فيه .

□ الغلام عذراً: ختنه .

□ اعتذر إلى فلان: طلب قبول معذرتيه .

□ عن فعله: أظهر عذره .

□ منه: شكاة .

□ أعذر فلان: ثبت له عذر .

□ أبدأ عذراً .

□ كثرت ذنوبه وعبوبه .

وفي الحديث الشريف: « لَنْ يَهْلِكَ النَّاسُ حَتَّى يَعْذِرُوا
مِنْ أَنْفُسِهِمْ » أي أنهم لا يهلكون حتى تكثرت ذنوبهم
وعيوبهم ، فيستوجبون العقوبة ، ويكون لمن يعذبهم
عذر ، كأنهم قاموا بعذره في ذلك .

□ فلاناً فيما صنع: عذره .

□ الغلام: ختنه .

□ في الشيء: قصر ، ولم يبالغ فيه ، وهو يرى أنه

مبالغ .

□ — : بالغ .

□ تعذر: اعتذر .

□ — عليه الأمر: تعسر .

□ الإغذار: طعام يتخذ لسرورٍ حادث .

□ ويقال: هو طعام الختان خاصة .

□ العاذر: عرق يسيل منه دم الاستحاضة .

□ — : الأثر .

□ العذار: الشعر النابت على العظم الناتج بقرب الأذن .

□ العذر: الحجّة التي يعتذر بها .

(ج) أذار .

□ — عند الحنفيّة: ما يتعذر عليه المعنى على موجب

الشرع إلا يتحمل صرراً زائداً .

□ — في قول ابن حجر: هو الوصف الطارئ على المكلف

المناسب للتسهيل عليه .

□ العذراء: البكر .

(ج) عذاري ، وعذار .

□ — عند المالكية: هي التي لم تزَلْ بكارثتها بمزِيلٍ .

□ فلأزيلت بكارثتها بزفي ، أو بوئبة ، أو بنكاح لا يقران

عليه ، فهي بكر .

□ وعليه فالبكر أعم من العذراء .

□ و: هي مرادفة للبكر ، فهي التي لم تزَلْ بكارثتها أصلاً .

□ العذرة: الغائط .

□ — الدار: فناؤها .

□ العذرة: البكارة .

(ج) عذر .

□ — : الناصية .

□ — : الخصلة من الشعر .

عَرَبٌ لِسَانُهُ — عَرَبًا : فَصَحَ .
 — الْمَعْدَةُ : فَسَدَتْ .
 — الْمَرْأَةُ : تَحَبَّبَتْ إِلَى زَوْجِهَا .
 عَرَبٌ — عَرُوبًا ، وَعَرُوبِيَّةً ، وَعَرَابَةً : فَصَحَ .
 وَيُقَالُ : عَرَبَ لِسَانَهُ .
 أَعْرَبَ الْحَرْفَ : أَوْضَحَهُ .
 — بِحُجَّتِهِ ، وَعَنْهَا : أَفْصَحَ بِهَا ، وَلَمْ يَتَّقِ أَحَدًا .
 — فِي كَلَامِهِ : أَفْحَشَ .
 — فِي بَيْعِهِ : أُعْطِيَ الْعَرَبُونَ .
 تَعَرَّبَ : تَشَبَّهَ بِالْعَرَبِ .
 — : أَقَامَ بِالْبَادِيَةِ ، وَصَارَ أَعْرَابِيًّا .
 عَرَبَ الْأَمْرَ تَعْرِيًّا : أَوْضَحَهُ .
 — عَلَيْهِ فِعْلُهُ : قَبَّحَ .
 الْأَعْرَابِيُّ : سَاكِنُ الْبَادِيَةِ .
 (ج) أَعْرَابٌ .
 الْعَرَبُ : خِلَافُ الْعَجَمِ .
 وَهُوَ اسْمٌ مُؤَنَّثٌ .
 الْعَرَبُ الْعَرَابِيَّةُ : هُمُ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِلِسَانِ يَعْزُبُ بْنُ قَحْطَانَ ، وَهُوَ اللُّسَانُ الْقَدِيمُ .
 الْعَرَبُ الْمُسْتَعْرَبِيَّةُ : هُمُ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِلِسَانِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، وَهِيَ لُغَاتُ الْحِجَازِ ، وَمَا وَالِهَا .
 جَزِيرَةُ الْعَرَبِ :
 (أَنْظُرْ جِزْر)
 الْعَرَبِيُّ : وَاحِدُ الْعَرَبِ .
 وَهُوَ الثَّابِتُ النَّسَبِ فِي الْعَرَبِ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ فَصِيحٍ .
 □ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَنْ يَتَكَلَّمُ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ سَجِيَّةً .
 اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ : مَا نَطَقَ بِهِ الْعَرَبُ .
 الْعَرَبُ : الْعَرَبُ ، وَالثَّانِيَةُ أَشْهُرُ .
 الْعَرَبِيَّةُ : يُقَالُ : بِنْتُ عَرَبِيَّةٌ : الْمُسْتَهْتَبَةُ لِلْعَبِ ، الْحَبِيَّةُ لَهُ .
 الْعَرَبَانُ : الْعَرَبُونَ .
 الْعَرَبُونُ : مَا يَعْجَلُهُ الْمُشْتَرِي مِنَ الثَّمَنِ عَلَى أَنْ يُحْسَبَ مِنْهُ
 إِنْ مَضَى الْبَيْعُ ، وَإِلَّا اسْتُحِقَّ لِلْبَائِعِ .
 قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ أُعْجِمِيٌّ مُعَرَّبٌ .
 □ — فِي قَوْلِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنْفِيَّةِ ،
 وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : هُوَ أَنْ يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ شَيْئًا ، أَوْ
 يَسْتَأْجِرَهُ ، وَيُعْطِي بَعْضَ الثَّمَنِ ، أَوْ الْأَجْرَةَ ، ثُمَّ يَقُولُ :
 إِنْ تَمَّ الْعَقْدُ احْتَسَبْنَا ، وَإِلَّا فَهُوَ لَكَ ، وَلَا أَخَذَهُ مِنْكَ .
 — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : دَفَعَ بَعْضَ الثَّمَنِ لِلْبَائِعِ يَكُونُ بِيَدِهِ لَوْ قَتِ
 مَخْصُوصٌ ، فَإِنْ رَجَعَ الْمُشْتَرِي لِلْبَائِعِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ
 الْمَخْصُوصِ لِإِمْضَاءِ الْبَيْعِ فَذَلِكَ الْمَقْصُودُ ، وَإِلَّا لَمْ يَرْتَجِعْ
 مَا دَفَعَهُ مِنَ الْبَائِعِ .
 الْعَرَبُونُ : الْعَرَبُونَ . وَهَذِهِ أَفْصَحُ .
 الْعَرُوبُ مِنَ النِّسَاءِ : الْمُنْتَحَبَةُ إِلَى زَوْجِهَا .
 (ج) عَرُبٌ .
 الْعَرُوبِيَّةُ : يَوْمُ الْعَرُوبِيَّةِ : هُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .
 الْمُعَرَّبُ : هُوَ الْإِسْمُ الَّذِي تَلَقَّتْهُ الْعَرَبُ مِنَ الْعَجَمِ نَكِيرَةً ، نَحْوُ
 إِبْرَاهِيمَ ، ثُمَّ مَا أَمَكَّنَ حَمْلُهُ عَلَى نَظِيرِهِ مِنَ الْأَبْنِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ
 حَمْلُوهُ عَلَيْهِ ، وَرُبَّمَا لَمْ يَحْمِلُوهُ عَلَى نَظِيرِهِ ، بَلْ تَكَلَّمُوا بِهِ كَمَا
 تَلَقَّوهُ ، وَرُبَّمَا تَلَعَّبُوا بِهِ فَاشْتَقَوْا مِنْهُ .
 وَإِنْ تَلَقَّوهُ عَلِمَا فَلَيْسَ بِمُعَرَّبٍ ، وَقِيلَ فِيهِ أُعْجِمِيٌّ ، مِثْلُ
 إِبْرَاهِيمَ ، وَإِسْحَقَ ...
 عَرَضَ الشَّيْءُ — عَرَضًا : أَظْهَرَ ، وَأَبْرَزَهُ .
 — الْمَتَاعَ لِلْبَيْعِ : أَظْهَرَ لِدَوِي الرُّغْبَةِ لِيَشْتَرَوْهُ .
 — الْكِتَابَ : قَرَأَهُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ .
 — لَهُ أَمْرٌ : ظَهَرَ .
 — عَدُوَّهُ عَلَى السَّيْفِ : قَتَلَهُ بِهِ .

— بِسَلْعَتِهِ : بَادَلَ بِهَا .
 — فِي الْكَلَامِ : أَنْ يَكُونَ لَهُ وَجْهَانِ مِنْ صِدْقٍ وَكَذِبٍ ،
 أَوْ ظَاهِرٍ وَبَاطِنٍ .

عَرِضَ الشَّيْءُ : عَرِضاً ، وَعَرِضَةً : تَبَاعَدَتْ حَاشِيَتَاهُ ،
 وَأَتَسَعَ عَرِضُهُ . فَهُوَ عَرِيزٌ ، وَعَرِاضٌ .
 اعْتَرَضَ الشَّيْءُ : صَارَ عَارِضاً .
 يُقَالُ : اعْتَرَضَ الشَّيْءُ دُونَ الشَّيْءِ : أَيُ حَالَ دُونَهُ .

— فُلَانٌ فَلَانًا : وَقَعَ فِيهِ .
 — أَعْرَضَ الشَّيْءُ : ظَهَرَ ، وَبَرَزَ .
 — عَنْهُ : صَدَّ ، وَوَلَّى .

وَمَا عَارِضَانِ . يُقَالُ : هُوَ خَفِيفُ الْعَارِضَيْنِ : شَعْرُ
 الْعَارِضَيْنِ ، وَهُوَ مَا نَزَلَ عَنْ حَدِّ الْعِدَارِ .

العَرِضُ : خِلَافُ الطُّوْلِ .

— الْمَتَاعُ ، وَكُلُّ شَيْءٍ عَرِضٌ إِلَّا الدَّرَاهِمَ وَالذَّنَانِيرَ فَإِنَّهَا
 عَيْنٌ .
 (ج) عَرُوضٌ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْعَرُوضُ : الْأَمْتَعَةُ الَّتِي لَا يَدْخُلُهَا كَيْلٌ ،
 وَلَا وَزَنٌ ، وَلَا تَكُونُ حَيَوَانًا ، وَلَا عَقَارًا .

العَرِضُ : مَا يَعْرِضُ لِلْإِنْسَانِ مِنْ مَرَضٍ ، وَنَحْوِهِ ،
 (ج) عَرُوضٌ .

— : مَا لَا يَكُونُ لَهُ ثَبَاتٌ .

— : مَتَاعُ الدُّنْيَا ، قَلٌّ أَوْ كَثْرٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرِضِ ،
 وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ » .

— : الْمَطْلَبُ السَّهْلُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لَوْ كَانَ
 عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ ﴾ (التَّوْبَةُ : ٤٢)

□ — فِي الْمَجْلَةِ (م ١٣١) : الْعَرُوضُ : جَمْعُ عَرِضَ
 بِالتَّحْرِيكِ ، وَهِيَ مَا عَدَا النُّقُودَ ، وَالْحَيَوَانَاتِ ،

وَالْمَكِيلَاتِ وَالْمُوزُونَاتِ ، كَالْمَتَاعِ وَالْقِيَاسِ .

عَرِضَ الشَّيْءُ : نَاحِيَتُهُ مِنْ أَيِّ وَجْهِ جِئْتَهُ .

— النَّاسِ : الْعَامَّةُ .

يُقَالُ : فُلَانٌ مِنْ عَرِضِ النَّاسِ : أَيُ مِنَ الْعَامَّةِ .

— بَادَلَ بِهَا .

عَرِضَ الشَّيْءُ : عَرِضاً ، وَعَرِضَةً : تَبَاعَدَتْ حَاشِيَتَاهُ ،
 وَأَتَسَعَ عَرِضُهُ . فَهُوَ عَرِيزٌ ، وَعَرِاضٌ .

اعْتَرَضَ الشَّيْءُ : صَارَ عَارِضاً .

يُقَالُ : اعْتَرَضَ الشَّيْءُ دُونَ الشَّيْءِ : أَيُ حَالَ دُونَهُ .

— فُلَانٌ فَلَانًا : وَقَعَ فِيهِ .

— أَعْرَضَ الشَّيْءُ : ظَهَرَ ، وَبَرَزَ .

— عَنْهُ : صَدَّ ، وَوَلَّى .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : ﴿ وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ
 وَنَأَى بِجَانِبِهِ وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرْفُ ذُو دُعَاءٍ عَرِيضٌ ﴾ .

(فَصَّلَتْ : ٥١)

— فِي الشَّيْءِ : ذَهَبَ فِيهِ عَرِضًا .

تَعَارَضَ الشَّيْئَانِ : تَقَابَلَا .

تَعَرَّضَ لَهُ : تَصَدَّى .

عَارِضَ الشَّيْءِ : جَانِبَهُ ، وَعَدَلَ عَنْهُ .

— فُلَانًا : فَعَلَ مِثْلَ فِعْلِهِ .

— الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : قَابَلَهُ بِهِ .

عَرِضَ الشَّيْءِ : جَعَلَهُ عَرِيضًا .

— فُلَانًا لِكَذَا : جَعَلَهُ عَرِضَةً ، وَهَدَفَ لَهُ .

— لَهُ بِالْقَوْلِ : لَمْ يَبَيِّنْهُ ، وَلَمْ يَصْرَحْ بِهِ . وَفِي الْكِتَابِ

الْمَجِيدِ : ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةٍ

النِّسَاءِ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٣٥) . قِيلَ : هُوَ أَنْ يَقُولَ لَهَا :

أَنْتِ جَمِيلَةٌ ، وَكُلُّ أَحَدٍ يَرُغِبُ فِي مِثْلِكَ ، وَنَحْوِ هَذَا .

التَّعَارُضُ : مَصْدَرُ تَعَارَضَ .

□ تَعَارَضَ الْبَيِّنَتَيْنِ عِنْدَ الْحِنَابِلَةِ : أَنْ تَشْهَدَ إِحْدَاهُمَا

بِنَفْيِ مَا أُثْبِتَتْهُ الْأُخْرَى ، أَوْ يَأْتِيَانِ مَا نَفَتْهُ .

التَّعْرِيزُ : جَعَلَ الشَّيْءَ عَرِيضًا .

— : خِلَافُ التَّصْرِيحِ .

ورآه في عَرْضِ النَّاسِ أَيضاً : أَي فِيمَا بَيْنَهُمْ .

وهو عُرُوفَةٌ . (والتَّاءُ لِلْمُبَالَغَةِ) .

— : عَلِمَةٌ .

— لِلأَمْرِ عُرْفًا ، وَعُرْفًا : صَبْرٌ .

اعْتَرَفَ بِالشَّيْءِ : أَقْرَبَ بِهِ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَأَخَرَ

سَيِّئًا عَنِ اللَّهِ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

(التَّوْبَةُ : ١٠٣)

تَعَارَفَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ : عَرَفَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ . وفي الْكِتَابِ

الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى

وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ

أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (الْحُجُرَاتُ : ١٣)

عَرَّفَ الْحُجَّاجُ : وَقَفُوا بِعَرَفَاتٍ .

— الشَّيْءُ : طَيِّبُهُ ، وَزَيْنَةُ .

— الضَّالَّةُ : نَشَدَهَا .

— فُلَانًا الأَمْرُ : أَعْلَمَهُ إِتَاءَهُ .

— فُلَانًا بِكَذَا : وَسَمَهُ بِهِ .

الإِعْتِرَافُ : الإِقْرَارُ بِالذَّنْبِ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : الإِقْرَارُ بِالشَّيْءِ عَنْ مَعْرِفَةٍ .

— عِنْدَ الإباضِيَّةِ : مَا أَقْرَبَ بِهِ الْجَانِي قَبْلَ أَنْ يَبِينَ عَلَيْهِ

بِالْبَيِّنَةِ الْعَادِلَةِ .

الأَعْرَافُ : الْحَاجِزُ بَيْنَ الْجَنَّةِ ، وَالنَّارِ .

— : جَمْعُ عُرْفٍ .

العِرَافَةُ : عَمَلُ الْعَرِيفِ .

العِرَافَةُ : حِرْفَةُ الْعَرَّافِ .

العَرَّافُ : المُنَجِّمُ ، وَالكَاهِنُ .

وقيلَ : العَرَّافُ يُخْبِرُ عَنِ المَاضِي ، وَالكَاهِنُ يُخْبِرُ عَنِ

المَاضِي وَالمُسْتَقْبَلِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ أتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا ، فَصَدَّقَهُ

بِمَا يَقُولُ ، فَقَدْ كَفَرَ بِنَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ » .

— : المَهْدَفُ . يُقَالُ : جَعَلَهُ عَرْضَةً لِكَذَا : نَصَبَهُ لَهُ

هَدَفًا . وفي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عَرْضَةً

لِأَيِّنَا نَكُفِّرُ وَلَا نَتَّقُوا وَتَصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ

عَلِيمٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٢٤)

أَي : لَا تَجْعَلُوا أَيِّنَاكُمْ بِاللَّهِ مَانِعَةً لَكُمْ مِنَ الْبِرِّ وَصِلَةِ

الرَّحِمِ إِذَا حَلَقْتُمْ عَلَى تَرْكِهَا .

العِرْضُ : البَدَنُ . (ج) أَغْرَضَ .

— : النَّفْسُ .

— : مَا يُقَدِّحُ ، وَيُنْذِمُ مِنَ الْإِنْسَانِ . وفي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « كُلُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ ، وَمَالُهُ ،

وَعِرْضُهُ » .

— : الحَسَبُ .

— : الرَّائِحَةُ أَيًّا كَانَتْ .

— : السَّحَابُ الْعَظِيمُ .

— : الوَادِي فِيهِ الشَّجَرُ .

العُرُوضُ : مِيزَانُ الشُّعْرِ .

— : مَكَّةُ ، وَالمَدِينَةُ ، وَمَا حَوْلَهُمَا .

— : الطَّرِيقُ فِي عَرْضِ الجَبَلِ فِي مَضِيقٍ .

المِعْرَاضُ : عَوْدٌ يُشْبِهُ السَّهْمَ يُرْمَى بِهِ الصَّيْدُ .

(ج) مَعَارِيضُ .

— : التَّوْرِيَّةُ بِالشَّيْءِ عَنِ الشَّيْءِ .

عَرَفَ فُلَانٌ عَلَى القَوْمِ عِرَافَةً : دَبَّرَ أَمْرَهُمْ ، وَقَامَ

بِسِيَاسَتِهِمْ .

عَرَفَ الشَّيْءَ — عِرْفَانًا ، وَمَعْرِفَةً : أَدْرَكَهُ بِحَاسَّةٍ مِنْ

حَوَاسِّهِ .

فهو عَارِفٌ ، وَعَرِيفٌ .

وهو ، وَهِيَ عُرُوفٌ .

يَوْمَ عَرَفَةَ : تاسِعُ ذِي الْحِجَّةِ .

العَرِيفُ : الْقِيَمُ بِأُمُورِ الْقَبِيلَةِ ، وَالْجَمَاعَةِ مِنَ النَّاسِ يَلِي أُمُورَهُمْ ، وَيَتَعَرَّفُ الْأَمِيرُ مِنْهُ أحوالَهُمْ .

(ج) عَرَفَاءُ .

المَعْرِفَةُ : إِذْرَاكُ الشَّيْءِ بِتَفَكُّرٍ ، وَتَدَبُّرٍ لِأَثَرِهِ . وَهُوَ أَخَصُّ مِنَ الْعِلْمِ . وَالْمَعْرِفَةُ تَتَعَلَّقُ بِذَاتِ الشَّيْءِ ، وَالْعِلْمُ يَتَعَلَّقُ بِأحوالِهِ .

□ — عندَ الفُقَهَاءِ : الإِغْتِقَادُ الْقَوِيُّ ، سِوَاءَ كَانَ عِلْمًا حَقِيقِيًّا ، أَوْ ظَنًّا . وَهِيَ وَالْعِلْمُ وَالْيَقِينُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . (النُّوَوِيُّ) .

المَعْرُوفُ : إِسْمٌ لِكُلِّ فِعْلٍ يُعْرَفُ بِالْعَقْلِ ، أَوْ الشَّرْعِ حُسْنُهُ . وَهُوَ خِلَافُ الْمُنْكَرِ .

— : الصَّنِيعَةُ يُسَدِّدُهَا الْمَرْءُ إِلَى غَيْرِهِ .

□ — شَرْعًا : مَا هُوَ مِنَ الْعِبَادَةِ فِعْلًا أَوْ تَرْكًا (أَطْفِيشُ) . — فِي قَوْلِ الرَّاغِبِ : كُلُّ فِعْلٍ يُعْرَفُ حُسْنُهُ بِالشَّرْعِ ، وَالْعَقْلِ مَعًا .

— فِي قَوْلِ ابْنِ أَبِي جَمْرَةَ : مَا عُرِفَ بِأَدِلَّةِ الشَّرْعِ أَنَّهُ مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ ، سِوَاءَ جَرَتْ بِهِ الْعَادَةُ ، أَمْ لَا .

— فِي قَوْلِ الشُّوكَانِيِّ : مَا كَانَ مِنَ الْأُمُورِ الْمَعْرُوفَةِ فِي الشَّرْعِ ، لَا الْمَعْرُوفَةِ فِي الْعَقْلِ ، أَوْ الْعَادَةِ .

□ الأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ : الأَمْرُ بِمَا يُوَافِقُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ ، أَوْ الدَّلَالََةَ عَلَى الْخَيْرِ .

عَرَا فُلَانًا — عَرَوًا : قَصَدَهُ لِيَطْلُبَ رَفْدَهُ .

— الدَّاءُ ، وَالْأَمْرُ فُلَانًا : أَلِمَّ بِهِ ، وَأَصَابَهُ .

أَعْرَى الرَّجُلَ النُّخْلَةَ : وَهَبَهُ ثَمَرَةَ عَامِهَا .

— صَدِيقَهُ : لَمْ يَنْصُرْهُ .

العَرِيَّةُ : هِبَةٌ ثَمَرَةَ النَّخِيلِ عَامًا .

أَدْخَلَتِ الْمَاءَ فِيهَا لِأَنَّهَا أَفْرَدَتْ ، فَصَارَتْ فِي عِدَادِ الْأَسْمَاءِ ، كَالنَّطِيحَةِ ، وَلَوْ جِيءَ بِهَا مَعَ النُّخْلَةِ لَقِيلَ :

قال ابن حجر : العَرَفُ هو الذي يدعى معرفة الشيء المَسْرُوقِ مَثَلًا ، وَمَكَانِ الْمَالِ الضَّائِعِ ، وَنَحْوِهَا . وَكَذَلِكَ قَالَ الْخَطَّابِيُّ .

العَرَفُ : الرَّائِحَةُ مُطْلَقًا .

وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الطَّبِيبَةِ مِنْهَا .

العَرَفُ : الْمَعْرُوفُ . وَهُوَ خِلَافُ الْمُنْكَرِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : ﴿ خُذِ الْعَقْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ (الْأَعْرَافُ : ١٩٩) .

— : الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ .

يُقَالُ : عُرِفَ الْجَبَلُ ، وَنَحْوَهُ : لِيُظْهِرَهُ وَأَعْلَاهُ .

(ج) أَعْرَافُ .

— : مَوْجُ الْبَحْرِ .

— : مَا تَعَارَفَ عَلَيْهِ النَّاسُ فِي عَادَاتِهِمْ وَمَعَامَلَاتِهِمْ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا اسْتَقَرَّتِ النَّفْسُ عَلَيْهِ بِشَهَادَةِ الْعُقُولِ ، وَتَلَقَّتْهُ الطَّبَائِعُ بِالْقَبُولِ .

— فِي قَوْلِنَا (عَرَفًا) عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ اللَّفْظُ الْمُسْتَعْمَلُ

فِي مَعْنَى غَيْرِ لَفْوِيٍّ ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مُسْتَفَادًا مِنْ كَلَامِ

الْبُشَايِرِ بِأَنْ أُخِذَ مِنَ الْقُرْآنِ ، أَوْ السُّنَّةِ .

وَكَذَلِكَ يُطْلَقُ الْعَرَفُ عَلَى الْعَادَةِ الْقَوْلِيَّةِ .

وَكَذَلِكَ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ الْعَادَةُ الْقَوْلِيَّةُ ، وَالْعَادَةُ الْفِعْلِيَّةُ .

العَرَفِيُّ : النَّسَبُ إِلَى الْعَرَفِ .

الإِسْتِثْنَاءُ الْعَرَفِيُّ :

(أَنْظَرْتُ نِي)

□ الأَسْمَاءُ الْعَرَفِيَّةُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ مَا يَتَعَارَفُهَا

النَّاسُ عَلَى خِلَافِ مَا هِيَ عَلَيْهِ فِي اللَّغَةِ .

عَرَفَاتُ : مَوْضِعٌ وَقُوفٌ الْحَجِيجِ .

عَرَفَةُ : جَبَلٌ قَرِيبٌ مِنْ مَكَّةَ .

وَكَذَلِكَ يُطْلَقُ عَلَى مَوْضِعِ الْوُقُوفِ .

(ج) عَرَفَاتُ .

بَيْعُ الْعَرَايَا / عَاشُورَاءُ

نَخْلَةٌ عَرِيٌّ .

(ج) عَرَايَا .

خَارِجَ الْفَرْجِ .

اِعْتَزَلَ الشَّيْءَ ، وَعَنَهُ : بَعُدَ ، وَتَنَحَّى .

الْعَزْلُ : التَّنْحِيَةُ ، وَالْإِبْعَادُ .

— عَنِ الْمَرْأَةِ : أَنْ لَا يُرِيْقَ الْمَاءُ فِي فَرْجِهَا .

عَسَرَ عَرِيْمَةً — عَسْرًا : طَلَبَ مِنْهُ الدَّيْنَ عَلَى عُسْرَتِهِ .

عَسَرَ الْأَمْرَ عُسْرًا : وَعَسَارَةً : صَعَبَ .

فَهُوَ عَسِيْرٌ : أَيُّ صَعَبٍ شَدِيدٍ .

— فَلَانٌ : كَانَ لَا يَعْمَلُ إِلَّا بِيَدِهِ الْيُسْرَى .

فَهُوَ أُعْسِرُ .

وَهِيَ عَسْرَاءُ .

(ج) عُسْرٌ ، وَعُسْرَانٌ .

أُعْسِرَ : اِفْتَقَرَ .

— الْمَدِينِ : عَسْرَةٌ .

العُسْرُ : ضِدُّ الْيُسْرِ .

المُعْسِرُ : ضِدُّ الْمُوَسِّرِ .

□ — الَّذِي لَا فِطْرَةَ عَلَيْهِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَنْ لَمْ

يَفْضُلْ شَيْءًا عَنْ قُوَّتِهِ ، وَقُوَّتِ مَنْ تَلَزَمَهُ نَفَقَتُهُ لَيْلَةَ الْعِيدِ

وَيَوْمَهُ .

عَشَرَ فَلَانَ الْمَالَ — عَشْرًا ، وَعَشُورًا : أَخَذَ عَشْرَهُ .

أَعَشَرَ الْقَوْمَ : صَارُوا عَشْرَةً .

— النَّاقَةُ : عَشَّرَتْ .

عَشَّرَتِ النَّاقَةُ : أَتَى عَلَى حَمْلِهَا عَشْرَةُ أَشْهُرٍ .

فَهِيَ عَشْرَاءُ ، (ج) عِشَارٌ .

العَاشِرُ : إِسْمُ فَاعِلٍ مِنْ عَشَرَ .

□ — شَرَعًا : هُوَ مَنْ نَصَبَهُ الْإِمَامُ لِأَخْذِ الصَّدَقَاتِ مِنَ

التُّجَّارِ . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

عَاشُورَاءُ : الْيَوْمُ الْعَاشِرُ مِنْ شَهْرِ الْمُحَرَّمِ عِنْدَ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ .

□ بَيْعُ الْعَرَايَا فِي الشَّرْعِ : هُوَ بَيْعُ رُطْبٍ فِي رُؤُوسِ

نَخْلِهِ بِتَمْرٍ كَثِيرًا . (ابْنُ عَقِيلٍ) .

عَزَرَ فَلَانًا — عَزْرًا : لَامَهُ .

— : عَاقَبَهُ بِمَا دُونَ الْحَدِّ .

— : أَعَانَهُ .

— عَنِ الشَّيْءِ : مَنَعَهُ ، وَرَدَّهُ .

— عَلَى فَرَائِضِ الدَّيْنِ : عَرَفَهَا ، وَوَقَّفَهَا عَلَيْهَا .

عَزَّرَ فَلَانًا : مَنَعَهُ ، وَرَدَّهُ .

— : عَظَّمَهُ ، وَوَقَّرَهُ ، وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لِتُؤْمِنُوا

بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَزَّرُوهُ وَتُوقِّرُوهُ ﴾ (الْفَتْحُ : ٩)

— : أَعَانَهُ ، وَقَوَّاهُ ، وَنَصَرَهُ .

— : أَدَّبَهُ .

— : عَاقَبَهُ بِمَا هُوَ دُونَ الْحَدِّ الشَّرْعِيِّ .

— عَلَى فَرَائِضِ الدَّيْنِ ، وَأَحْكَامِهِ : عَزَّرَهُ عَلَيْهَا .

التَّعْزِيرُ : التَّعْظِيمُ .

— : الْإِذْلَالُ .

— : الْمَنْعُ وَالرَّدُّ .

— : ضَرَبَ دُونَ الْحَدِّ .

□ — شَرَعًا : تَأْدِيبٌ دُونَ الْحَدِّ ، أَكْثَرُهُ تِسْعَةٌ وَثَلَاثُونَ

سَوْطًا ، وَأَقْلَهُ ثَلَاثَةٌ . (التَّمْرَتَاثِي) .

— شَرَعًا : تَأْدِيبٌ عَلَى ذَنْبٍ لِأَحَدٍ فِيهِ ، وَلَا كَفَّارَةَ

غَالِبًا .

(الْأَنْصَارِيُّ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : حَدٌّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى .

عَزَلَ فَلَانًا — عَزْلًا : أَبْعَدَهُ ، وَنَحَاهُ .

— الشَّيْءَ : أَنْزَرَهُ .

— الرَّجُلُ عَنْ رُؤُوسِهِ : إِذَا قَارَبَ الْإِنْزَالَ ، فَفَزَعَ ، وَأَمْنَى

وهو اسم إسلامي لا يُعْرَفُ في الجاهلية .

— : التَّاسِعُ مِنَ الْمُحَرَّمِ فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ حَزْمٍ .

العُشْرُ : الْجُزْءُ مِنْ عَشْرَةِ أَجْزَاءٍ .

(ج) أَغْشَارٌ ، وَعُشُورٌ .

□ الأَرْضُ العُشْرِيَّةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ الأَرْضُ الَّتِي

فُتِحَتْ قَهْرًا ، وَقَسِمَتْ بَيْنَ الْفَاتِحِينَ ، وَتَبَتَتْ فِي أَيْدِيهِمْ .

وَالأَرْضُ الَّتِي أَسْلَمَ أَهْلُهَا عَلَيْهَا .

وَالأَرْضُ الَّتِي أَحْيَاهَا الْمُسْلِمُونَ .

العَشِيرُ : العُشْرُ .

(ج) أَغْشَاءُ .

— : الزَّوْجُ .

— : الْمَرْأَةُ .

— : الْمُعَاشِرُ .

(ج) عَشْرَاءُ .

العَشِيرَةُ : الْقَبِيلَةُ . وَلَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا .

(ج) عَشِيرَاتٌ ، وَعَشَائِرٌ .

— : الْإِنْسَانُ : أَهْلَةُ الأَدْنُونَ ، وَهُمْ بَنُو أَبِيهِ .

المُعَاشِرَةُ : الْمُخَالَطَةُ .

المُعَاشِرُ : العُشْرُ .

(ج) مَعَاشِيرٌ .

المُعَشْرُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ .

(ج) مَعَاشِرٌ .

— : أَهْلُ الرَّجُلِ .

عَصَبَتِ الأَسْنَانَ — عَصَبًا ، وَعُصُوبًا : اتَّسَخَتْ مِنْ

غُبَارٍ ، أَوْ دُخَانٍ ، أَوْ نَحْوِهَا .

— عَلَى الشَّيْءِ عَصَبًا ، وَعُصَابًا : قَبَضَ .

— بِهِ : أَطَافَ ، وَأَحَاطَ .

— الشَّيْءُ عَصَبًا : طَوَاهُ ، وَلَوَاهُ .

— : شَدَّهُ .

يُقَالُ : عَصَبَ رَأْسَهُ بِالْعِصَابَةِ .

تَعَصَّبَ : شَدَّ العِصَابَةَ .

— الْقَوْمُ عَلَيْهِمْ : تَجَمَّعُوا

— فَلَانٌ : كَانَ ذَا عَصَبِيَّةٍ .

عَصَبَ الشَّيْءَ : شَدَّهُ بِالْعِصَابَةِ .

— فَلَانًا : جَوَّعَهُ .

— : أَهْلَكَهُ .

يُقَالُ : عَصَبْتُهُ السُّنُونََ : أَكَلْتُ مَالَهُ .

التَّعَصُّبُ : المُحَامَاةُ ، وَالمُدَافَعَةُ .

العَاصِبُ : إِسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ عَصَبَ .

□ — فِي الإِصْطِلَاحِ : مَنْ لَهُ سَهْمٌ مُقَدَّرٌ مِنَ المَجْمَعِ عَلَى

تَوْرِيثِهِمْ ، وَيَرِثُ كُلَّ المَالِ إِذَا انْفَرَدَ ، وَيَرِثُ مَا فَضَلَ

بَعْدَ الفُرُوضِ بِالتَّعَصُّيبِ . (الدَّوْدِيُّ) .

العِصَابُ : مَا يُشَدُّ بِهِ مِنْ مِندِيلٍ ، أَوْ خِرْقَةٍ .

العِصَابَةُ : العِصَابُ .

(ج) عَصَائِبٌ

— : العِيمَةُ .

— : التَّاجُ .

— : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ ، أَوِ الحَيْلِ ، أَوِ الطَّيْرِ .

العِصْبُ : هُوَ ضَرْبٌ مِنَ ثِيَابِ اليَمَنِ ، يُجْمَعُ غَزْلَةً ، ثُمَّ

يُصْنَعُ ، ثُمَّ يُنْسَجُ .

العِصْبَةُ : العِصْبَةُ .

— الرَّجُلِ : بَنُوهُ ، وَقَرَابَتُهُ لِأَبِيهِ ، أَوْ قَوْمُهُ الَّذِينَ

يَتَعَصَّبُونَ لَهُ ، وَيَنْصُرُونَهُ .

(لِلوَاحِدِ وَالمَجْمَعِ) .

قال الفَرَطِيُّ : وَأَمَّا تَسْمِيَةُ الفَقْهَاءِ الأَخْتِ مَعَ البِنْتِ

عِصْبَةً ، فَعَلَى سَبِيلِ التَّجْوِزِ ، لِأَنَّهَا كَانَتْ فِي هَذِهِ

المَسْأَلَةِ تَأْخُذُ مَا فَضَلَ عَنِ البِنْتِ أَشْبَهَتْ العَاصِبَ .

العَصَبَةُ بِنَفْسِهِ / بَيْعُ التَّعَاطِي

□ — في قَوْلِ الشُّوْكَانِيِّ : هُوَ تَرَكَ الْوَاجِبَ .

المُعْصِيَةُ : مَصْدَرٌ .

(ج) معاصٍ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيِّ : الْأَمْرُ الْمَحْرَمُ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيِّ : مُخَالَفَةُ الْأَمْرِ قِصْدًا .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : كُلُّ مَا عَصَى اللَّهُ بِهِ .

المُعْصِيَةُ الصَّغِيرَةُ :

(أَنْظُرْ ص غ ر)

المُعْصِيَةُ الْكَبِيرَةُ :

(أَنْظُرْ ك ب ر)

عَطَا الشَّيْءَ ، وَإِلَيْهِ عَطُوا : تَنَاوَلَهُ .

— إِلَيْهِ يَدُهُ : رَفَعَهَا .

— فَلَانًا : غَلَبَهُ فِي التَّعَاطِي .

أَعْطَى الْبَعِيرَ : أَنْقَادَهُ وَلَمْ يَسْتَضْعِبْ .

— فَلَانًا الشَّيْءَ : نَاوَلَهُ إِيَّاهُ .

تَعَاطَى الرَّجُلُ : قَامَ عَلَى أَطْرَافِ أَصَابِعِ

الرَّجُلَيْنِ مَعَ رَفْعِ الْيَدَيْنِ إِلَى الشَّيْءِ لِيَأْخُذَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَتَعَاطَى فَعَقَرَ ﴾ (القمر : ٢٩)

— الْقَوْمُ : تَعَالَبُوا فِي التَّعَاطِي .

— الشَّيْءُ : تَنَاوَلَهُ .

عَاطَاهُ الشَّيْءَ مُعَاطَاً ، وَعَظَاءً : نَاوَلَهُ إِيَّاهُ .

التَّعَاطِي : مَصْدَرٌ .

□ بَيْعُ التَّعَاطِي عِنْدَ الْمَالِكِيِّ :

أَنْ يَأْخُذَ الْمُشْتَرِي الْمَبِيعَ ، وَيُدْفَعُ لِلْبَائِعِ الثَّمَنَ ، أَوْ يَدْفَعُ

الْبَائِعُ الْمَبِيعَ ، فَيُدْفَعُ لَهُ الْآخِرُ الثَّمَنَ ، مِنْ غَيْرِ تَكَلُّمٍ ، وَلَا

إِشَارَةٍ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيِّ ، وَالشَّافِعِيِّ : وَضَعُ الثَّمَنِ ، وَأَخْذُ الْمَبِيعِ

مِنْ غَيْرِ إِجْبَابٍ ، وَلَا قَبُولٍ .

□ — فِي الْفَرَائِضِ اصْطِلَاحًا : كُلُّ مَنْ وَرِثَ بِنَفْسِهِ الْمَالَ

كَلَّةً ، أَوْ جُزْءًا مِنْهُ غَيْرَ مَنْصُوصٍ قَدْرُهُ فِي الْكِتَابِ أَوْ

السُّنَّةِ . (الْحَسِينُ الصَّنَعَانِيُّ) .

— فِي غَيْرِ الْفَرَائِضِ عِنْدَ الشُّوْكَانِيِّ : الَّذِينَ يَرِثُونَ الرَّجُلَ

عَنْ كِلَالَةٍ مِنْ غَيْرِ وَالِدٍ ، وَلَا وَلَدٍ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ

الشَّرِيفُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنْ يَعْقَلَ عَنِ الْمَرْأَةِ

عَصَبَتُهَا مَنْ كَانُوا .

□ الْعَصَبَةُ بِنَفْسِهِ عِنْدَ الْحَنْفِيِّ ، وَالشَّافِعِيِّ : كُلُّ ذَكَرٍ

لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَيْتِ أَنْثَى .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : كُلُّ ذِي وِلَايَةٍ ، وَذَكَرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ

الْمَيْتِ أَنْثَى .

□ الْعَصَبَةُ بِغَيْرِهِ عِنْدَ الْمَالِكِيِّ ، وَالْحَنْفِيِّ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ :

كُلُّ أَنْثَى عَصَبَهَا ذَكَرٌ .

□ الْعَصَبَةُ مَعَ غَيْرِهِ عِنْدَ الْمَالِكِيِّ ، وَالْحَنْفِيِّ ،

وَالْإِبَاضِيَّةِ : كُلُّ أَنْثَى عَصَبَهَا اجْتِمَاعُهَا مَعَ أَنْثَى أُخْرَى ،

كَالْأُخْتِ مَعَ الْبِنْتِ .

العَصَبِيَّةُ : التَّعَصُّبُ .

العُصْبَةُ : الْجِمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ ، أَوْ الْحَيْلُ ، أَوْ الطَّيْرُ ، مَا بَيْنَ

الْعَشْرَةِ إِلَى الْأَرْبَعِينَ . (ج) عَصَبٌ .

— : اللَّبْلَابُ ، وَهُوَ نَبَاتٌ يَتَلَوَّى عَلَى الشَّجَرِ .

(ج) عَصْبٌ .

العُصْبِيُّ : مَنْ يَعِينُ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ ، وَالذِّي يَغْضَبُ

لِعَصْبَتِهِ .

العَصِيبُ : الشَّدِيدُ .

عَصَى فَلَانًا — مَعْصِيَةً ، وَعِصْيَانًا : خَرَجَ مِنْ طَاعَتِهِ ،

وَخَالَفَ أَمْرَهُ .

فهو عاصٍ ، وَعَصَاءٌ ، وَعِصْيٌ .

العِصْيَانُ : ضِدُّ الطَّاعَةِ .

العطاء / عَقَبَت

أَمَّا الرَّزْقُ فَهُوَ : مَا يُفْرَضُ فِي بَيْتِ الْمَالِ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ ،
وَالْكَفَايَةِ ، مُشَاهِرَةً ، أَوْ مَيَاوَمَةً ..

العَطِيَّةُ : العطاء .

(ج) عطايا .

— : المهر .

□ — عند الحنابلة : تَمْلِيكٌ فِي الْحَيَاةِ بِغَيْرِ عَوْضٍ . وهي
تَشْمَلُ الْهَبَةَ وَالْمَهْدِيَّةَ وَالصَّدَقَةَ .

المُعَاطَاةُ : المُنَاوَلَةُ .

□ بَيْعُ الْمُعَاطَاةِ : بَيْعُ التَّعَاطِي .

عَفَرَ الْإِنَاءَ — عَفَرًا : دَلَكَهُ بِالتُّرَابِ .

الْأَعْفَرُ : الرَّمْلُ الْأَحْمَرُ .

— : الْأَبْيَضُ ، وَلَيْسَ بِالشَّدِيدِ الْبَيَاضِ .

— : من الطُّبَّاءِ : مَا يَغْلُو بَيَاضَهُ حُمْرَةً .

وهي عَفْرَاءُ .

العَفْرُ : وَجْهُ الْأَرْضِ .

— : التُّرَابُ .

العُفْرَةُ : حُمْرَةٌ يَخَالِطُهَا بَيَاضٌ .

عَقَصَ الشَّيْءَ — عَقَصًا : ثَنَاهُ وَعَطَفَهُ .

وَيُقَالُ : عَقَصَ يَدَهُ : لَوَّاهَا .

— : قَلَعَهُ

— القَارُورَةُ : جَعَلَ عَلَى رَأْسِهَا الْعِفَاصَ .

العِفَاصُ : غِلَافٌ يُعْطَى بِهِ رَأْسُ الْقَارُورَةِ . وليس هذا

بالضَّمَامِ الَّذِي يُدْخَلُ فِي قَمْرِ الْقَارُورَةِ ، فَيَكُونُ سِدَادًا لَهَا .

— : الْوِعَاءُ مِنْ جِلْدٍ ، أَوْ خِرْقَةٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ يَكُونُ فِيهِ

الرَّادُّ ، وَغَيْرُهُ .

عَقَبَتِ الْإِبِلُ — عَقُوبًا : تَحَوَّلَتْ مِنْ مَرْعَى إِلَى مَرْعَى

آخَرَ .

— فَلَانٌ عَلَى فَلَانَةٍ : تَزَوَّجَهَا بَعْدَ زَوْجِهَا الْأَوَّلِ .

— عند الحنابلة : مِثْلُ أَنْ يَقُولَ الْمُشْتَرِي : أُعْطِنِي بِهَذَا
الدِّينَارِ خَبْرًا ، فَيُعْطِيهِ مَا يُرْضِيهِ ، أَوْ يَقُولُ الْبَائِعُ : خُذْ
هَذَا الثُّوبَ بِدِينَارٍ ، فَيَأْخُذْهُ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٧٥) حَيْثُ أَنَّ الْمُقْصَدَ الْأَصْلِيَّ مِنْ
الْإِجَابِ وَالْقَبُولِ هُوَ تَرَاضِي الطَّرْفَيْنِ ، فَيَنْعَقِدُ الْبَيْعُ
بِالْمُبَادَلَةِ الْفِعْلِيَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى التَّرَاضِي ، وَيُسَمَّى هَذَا بَيْعَ
التَّعَاطِي . مِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ يُعْطِيَ الْمُشْتَرِي لِلْخَبَّازِ مِقْدَارًا
مِنَ الدَّرَاهِمِ ، فَيُعْطِيهِ الْخَبَّازُ بِهَا مِقْدَارًا مِنَ الْخُبْزِ بِدُونِ
تَلْفُظٍ بِإِجَابٍ وَقَبُولٍ .

أَوْ أَنَّ يُعْطِيَ الْمُشْتَرِي الثَّمَنَ لِلْبَائِعِ ، وَيَأْخُذَ السَّلْعَةَ ،
وَيَسْكُتُ الْبَائِعُ .

وكذا لو جاء رجلٌ إلى بائع الحنطة ، ودفع له خمسة
دنانير ، وقال : بكم تبيع المد من هذه الحنطة ؟ ، فقال :
بدينار ، فسكت المشتري ، ثم طلب منه الحنطة فقال له
البائع : أعطيك إياها غداً ، ينعقد البيع أيضاً ، وإن لم
يجر بينهما الإيجاب والقبول . وفي هذه الصورة لو ترقى
سعر مد الحنطة في الغد إلى دينار ونصف يجبر البائع على
إعطاء الحنطة بسعر المد بدينار . وكذا بالعكس لو
رخصت الحنطة ، وتدنّت قيمتها ، فالمشتري مجبور على
قبولها بالثمن الأول .

وكذا لو قال المشتري للقصاب : أقطع لي بخمسة قروش
لحماً من هذا الجانب من الشاة ، فقطع القصاب اللحم ،
ووزنه ، وأعطاه إياه ، انعقد البيع وليس للمشتري
الإمتناع من قبوله وأخذه .

العطاء : ما يُعْطَى .

(ج) أُعْطِيَةٌ .

(و) أُعْطِيَاتٌ .

وأعطيات الملوك : هباتهم .

وأعطيات الجند : أرزاقهم ، وما يرتب لهم من مالٍ .

□ — عند الحنفية : هو ما يُفْرَضُ فِي بَيْتِ الْمَالِ فِي كُلِّ
سَنَةٍ .

— فَلَانًا عَقِبًا : خَلَفَهُ ، وَجَاءَ بِعَقِيهِ .

عَقِبَ فُلَانٌ فُلَانًا : إِذَا جَاءَ بَعْدَهُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : الْعِدَّةُ تَعْقِبُ الطَّلَاقَ : أَي تَتْلُوهُ ، وَتَتَّبَعُهُ . وَالسَّلَامُ يَعْقِبُ التَّشَهُدَ : أَي يَتْلُوهُ . فَهِيَ ، وَهُوَ عَقِيبٌ لَهُ .

إِعْتَقَبَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ : تَعَاوَنُوا .

— الرَّجُلُ : حَسَبَهُ .

— الْبَائِعُ السُّلْعَةَ : حَبَسَهَا عَنِ الْمُسْتَرِي حَتَّى يَقْبِضَ الثَّمَنَ .

أَعْقَبَ الرَّجُلُ : تَرَكَ وَوَلَدًا .

— الْأُمْرُ : حَسَبَتْ عَاقِبَتُهُ .

— بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ : أَتَى بِأَحَدِهِمَا بَعْدَ الْآخَرِ .

— فَلَانًا يَأْحَسَانِهِ : جَازَاهُ بِخَيْرٍ .

تَعَقَّبَ فُلَانٌ بِخَيْرٍ : أَتَى بِهِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .

— فَلَانًا : تَتَّبَعَهُ .

— : أَخَذَهُ بِذَنْبٍ كَانَ مِنْهُ .

عَاقَبَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ : أَتَى بِأَحَدِهِمَا بَعْدَ الْآخَرِ .

— فَلَانًا بِذَنْبِهِ مُعَاقَبَةً ، وَعِقَابًا : جَزَاهُ سُوءًا بِمَا فَعَلَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا

عَوَقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾ (النحل : ١٢٦)

وَالِاسْمُ : عُقُوبَةٌ . وَهِيَ تَخْتَصُّ بِالْعَذَابِ .

عَقَّبَ الْحَاكِمُ عَلَى حُكْمٍ مِنْ قَبْلِهِ : إِذَا حَكَمَ بَعْدَ حُكْمِهِ

بِغَيْرِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُ الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَاللَّهُ يَحْكُمُ

لَا مَعْقِبَ لِحُكْمِهِ وَهُوَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ (الرَّعْدُ : ٤١)

أَي : لَا أَحَدٌ يَتَعَقَّبُ حُكْمَهُ بِنَقْضٍ وَلَا تَغْيِيرٍ .

— فُلَانٌ فِي الصَّلَاةِ : جَلَسَ بَعْدَ أَنْ صَلَّى لِصَلَاةٍ أُخْرَى ،

أَوْ لِبَعْضِهَا .

— فَلَانًا : خَلَفَهُ .

— فَلَانًا حَقَّةً : مَطَّلَهُ .

التَّعْقِيبُ : التَّرَدُّدُ فِي طَلَبِ الْمَجْدِ .

— : أَنْ تَعْمَلَ عَمَلًا ، ثُمَّ تَعُودَ فِيهِ .

— : الْجُلُوسُ بَعْدَ الصَّلَاةِ لِلدُّعَاءِ .

— فِي الصَّدَقَةِ : الْإِسْتِثْنَاءُ .

يُقَالُ : لَيْسَ فِي صَدَقَتِهِ تَعْقِيبٌ : أَيِ اسْتِثْنَاءٌ .

العَاقِبُ : آخِرُ كُلِّ شَيْءٍ ، أَوْ خَاتِمَتُهُ .

وَمِنْ أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ الْعَاقِبُ ، لِأَنَّهُ آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ .

— : كُلُّ مَا خَلَفَ بَعْدَ شَيْءٍ ، أَوْ مَنْ خَلَفَ بَعْدَهُ .

— : الْجَزَاءُ بِالْخَيْرِ .

العَاقِبَةُ : الْوَلَدُ ، وَالنَّسْلُ .

— : الْجَزَاءُ بِالْخَيْرِ .

— : آخِرُ كُلِّ شَيْءٍ ، أَوْ خَاتِمَتُهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِلَى اللَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾ (لُقْمَانَ : ٢٢)

(٢٢)

العِقَابُ : الْعُقُوبَةُ .

العَقِيبُ : مُؤَخَّرُ الْقَدَمِ . وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ .

(ج) أُعْقَابٌ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « وَبِئْسَ لِلْأَعْقَابِ

مِنَ النَّارِ » أَي : لِتَارِكِ غَسْلِهَا فِي الْوُضُوءِ .

— الرَّجُلُ : وَوَلَدُهُ ، وَوَلَدُ وَوَلَدِهِ .

— فِي قَوْلِهِمْ : جَاءَ فِي عَقِبِ شَهْرِ رَمَضَانَ : إِذَا جَاءَ وَقَدْ

بَقِيَتْ مِنْهُ بَقِيَّةٌ .

قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : فُلَانٌ يَسْعَى فِي عَقِبِ آلِ فُلَانٍ : أَيِ

بَعْدَهُمْ .

العُقْبُ : الْعَاقِبَةُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ

لِلَّهِ الْحَقُّ هُوَ خَيْرٌ ثَوَابًا وَخَيْرٌ عُقْبًا ﴾ (الْكَهْفُ : ٤٤)

أَيِ : أَنْ كُلَّ أَحَدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْجَعُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَإِلَى

مُؤَلَاتِهِ وَالْحُضُوعَ لَهُ إِذَا وَقَعَ الْعَذَابُ .

وَإِنَّ الْأَعْمَالَ الَّتِي تَكُونُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ثَوَابَهَا خَيْرٌ ،

العُقْبُ / صِغَةُ الْعَقْدِ

عَقَدَ الشَّيْءَ : عَقَدَهُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ ﴾ (المائدة : ٨٩)

الإِعْتِقَادُ : مَصْدَرٌ اِعْتَقَدَ .

□ — عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : اِرْتِبَاطُ الْقَلْبِ بِمَا انْطَوَى عَلَيْهِ ، وَلِزِمَهُ .

الإِنْعِقَادُ : مَصْدَرٌ اِنْعَقَدَ .

□ — الشَّيْءُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : عِبَارَةٌ عَنْ تَقْوَمِهِ بِأَجْزَائِهِ . وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُفَسَّرَ بِ (يَصِحُّ) ، أَوْ (يَلْزَمُ) ، لِأَنَّ الْبَيْعَ مَثَلًا قَدْ يَحْصُلُ بِالْعَاطَاةِ ، أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الصَّيْغِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠٤) : تَعَلَّقَ كُلُّ مِنَ الْإِجَابِ ، وَالْقَبُولِ ، بِالْآخِرِ عَلَى وَجْهِ مَشْرُوعٍ يَظْهَرُ أَثَرُهُ فِي مَتَعَلِّقِهَا .

العَقْدُ : مَا عَقِدَ مِنَ الْبِنَاءِ .

(ج) عَقُود .

— : الْعَهْدُ .

— : اِتِّفَاقٌ بَيْنَ طَرَفَيْنِ يَلْتَزِمُ بِمُقْتَضَاهُ كُلُّ مِنْهُمَا تَنْفِيدَ مَا اِتَّفَقَا عَلَيْهِ ، كَعَقْدِ الْبَيْعِ ، وَالزَّوْاجِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ (المائدة : ١)

— : الضَّمَانُ

— مِنَ الْأَعْدَادِ : الْعَشْرَةُ ، وَالْعِشْرُونَ ، إِلَى التَّسْعِينَ .

□ — شَرْعًا : رُبُطُ أَجْزَاءِ التَّصَرُّفِ بِالْإِجَابِ وَالْقَبُولِ .

وإنَّه لَيْسَ مَجْرَدَ الْإِجَابِ وَالْقَبُولِ ، وَلَا اِرْتِبَاطِ وَحْدَهُ ، بَلْ هُوَ مَجْمُوعُ الثَّلَاثَةِ . (ابْنُ عَابِدِينَ)

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الْإِجَابُ وَالْقَبُولُ .

— فِي الْمَجْلَةِ : (م ١٠٣) : اِلْتِزَامُ الْمُتَعَاقِدِينَ ، وَتَعَاهُدُهُمَا

أَمْرًا ، وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ اِرْتِبَاطِ الْإِجَابِ بِالْقَبُولِ .

□ العَقْدُ النَّافِذُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى إِجَازَةِ غَيْرِ الْعَاقِدِ .

صِغَةُ الْعَقْدِ : جُمْلَةٌ يَنْشَأُ بِهَا الْعَقْدُ .

وَعَاقِبَتُهَا رَشِيدَةٌ حَمِيدَةٌ ، كُلُّهَا خَيْرٌ .

— فِي قَوْلِهِمْ : جَاءَ فِي عُقْبِ شَهْرِ رَمَضَانَ : إِذَا جَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى كُلُّهُ .

العُقْبُ : الْعَاقِبَةُ .

العُقْبَةُ : النُّوْبَةُ .

(ج) عُقْب .

العُقْبِيُّ : جِزَاءُ الْأُمُورِ .

العُقُوبَةُ : الْجِزَاءُ .

(ج) عُقُوبَات .

□ العُقُوبَاتُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ الْحُدُودُ وَالْقِصَاصُ .

عَقَدَ الزَّهْرُ عَقْدًا : تَضَامَتْ أَجْزَاؤُهُ ، فَصَارَ ثَمْرًا .

— الْحَبْلُ ، وَنَحْوُهُ : جَعَلَ فِيهِ عَقْدَةً .

— الْبَيْعِ ، وَالْيَمِينِ ، وَالْعَهْدِ : أَكَّدَهُ .

— قَلْبَهُ عَلَى شَيْءٍ : لَزِمَهُ .

— لِفُلَانٍ عَلَى الْبَلَدِ : وَاوَّاهُ عَلَيْهِ .

عَقِدَ الشَّيْءَ — عَقْدًا : اِلْتَوَى كَأَنَّ فِيهِ عَقْدَةً .

— الرَّجُلُ : كَانَ فِي لِسَانِهِ حُبْسَةً ، وَعَقْدَةً

— اللِّسَانَ : اِحْتَبَسَ .

فهو أَعْقَدُ ، وَعَقِدَ .

وهي عَقْدَةٌ ، وَعَقْدَاءُ .

اِعْتَقَدَ الشَّيْءَ : اِشْتَدَّ ، وَصَلَبَ .

— الْحَبْلُ ، وَنَحْوُهُ : عَقَدَهُ

— الدَّرَّ ، وَنَحْوُهُ : اِتَّخَذَ مِنْهُ عَقْدًا .

— فُلَانٌ الْأَمْرُ : صَدَّقَهُ ، وَعَقَدَ عَلَيْهِ قَلْبَهُ وَضَمِيرَهُ .

اِنْعَقَدَ : مُطَاوَعٌ عَقَدَ .

يُقَالُ : اِنْعَقَدَ الْحَبْلُ ، أَوْ الْبِنَاءُ ، أَوْ الْيَمِينُ .

تَعَاقَدَ الْقَوْمُ : تَعَاهَدُوا .

عَاقِدَةٌ فُلَانًا : عَاهَدَتْهُ .

العَقْدُ الصَّحِيحُ / العَقَارُ

كَقَوْلِهِ : زَوْجَتِكَ ، وَبِعْتِكَ .

□ عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : الإِجَابُ ، وَالْقَبُولُ .

□ العَقْدُ الصَّحِيحُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا تَرْتَبُ أَثَرُهُ عَلَيْهِ .

□ شَرِكَةُ العَقْدِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمَا : شَارَكْتُكَ

فِي كَذَا ، وَيَقْبَلُ الأَخَرُ .

— فِي المَجْلَةِ (م ١٣٢٩) : عِبَارَةٌ عَنِ العَقْدِ شَرِكَةٍ بَيْنَ

أَثْنَيْنِ ، فَأَكْثَرَ ، عَلَى كَوْنِ رَأْسِ المَالِ ، وَالرَّيْحِ مُشْتَرَكًا

بَيْنَهُمَا .

العُقْدَةُ : مَوْضِعُ العَقْدِ . وَهُوَ مَا عَقِدَ عَلَيْهِ .

(ج) عَقَدَ .

— : مَا يُمَسِّكُ الشَّيْءَ ، وَيُوثِقُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ :

﴿ وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي ﴾ (طه : ٢٧)

وَعُقْدَةُ اللِّسَانِ : مَا لَمْ يَنْطِقْ بِحَرْفٍ ، أَوْ كَانَتْ فِيهِ مُسْكَةٌ

مِنْ تَمْتَمَةٍ ، أَوْ فَاوَأَةٍ .

— : البَيْعَةُ المَعْقُودَةُ لِلوَلَاةِ ، وَالأَمْرَاءِ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : وَجُوبُهُ ، وَإِحْكَامُهُ ، وَإِبْرَامُهُ . وَفِي

الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ وَلَا تَعْرِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ

الكِتَابَ أَجَلَهُ ﴾ (البَقَرَةُ : ٢٣٥)

أَيُّ : لَا تَعْقِدُوا النِّكَاحَ حَتَّى تَنْقِضِي العِدَّةَ .

— : الجَمَاعَةُ .

— : العَقْلُ .

— : الرِّأْيُ .

العِقْدَةُ : القِلَادَةُ .

(ج) عَقُودَ .

العَقِيدَةُ : الحُكْمُ الَّذِي لَا يَقْبَلُ الشَّكَّ فِيهِ لَدَى مُعْتَقِدِهِ .

(ج) عَقَائِدُ .

— فِي الدِّينِ : مَا يُقْصَدُ بِهِ الإِغْتِنَادُ دُونَ العَمَلِ ، كَعَقِيدَةِ

وَجُودِ اللَّهِ ، وَبِعْتَةِ الرُّسُلِ .

المُعَاقَدَةُ : المُعَاهَدَةُ .

مَعْقِدُ الشَّيْءِ : مَوْضِعُ عَقْدِهِ .

(ج) مَعَاقِدُ .

وَمَنْهُ : مَعْقِدُ الشَّرَاكِ : وَهُوَ المَحَلُّ الَّذِي يُعْقَدُ عَلَيْهِ شَرَاكُ

النَّعْلِ .

□ المَعْقُودُ : إِسْمُ مَفْعُولٍ .

□ — عَلَيْهِ شَرْعًا : هُوَ المَعْلُومُ الوجودِ ، وَالصَّفَةُ ،

وَالقَدْرُ ، وَالأَجَلُ إِذَا أُجِّلَ ، المَقْدُورُ عَلَى تَسْلِيهِ ، السَّالِمُ

مِنْ غَرَرٍ ، وَرِبَا ، وَشَرْطِ مُفْسِدٍ (أَطْفِيش)

المُنْعَقِدُ :

البَيْعُ المُنْعَقِدُ :

(أَنْظُرْ ب ي ع)

عَقَرَتِ المَرْأَةُ ، وَالرَّجُلُ — عَقْرًا ، وَعَقْرًا : لَمْ يَلِدَا . فَهُوَ ،

وَهِيَ عَاقِرٌ .

وَهُمُ عَقَرٌ ، وَهِنَّ عَقَرٌ ، وَعَوَاقِرٌ .

— النَّخْلَ عَقْرًا : قَطَعَهَا مِنْ رَأْسِهَا .

— الحَيَوَانَ : ذَبْحَهُ .

— البَعِيرَ : قَطَعَ إِحْدَى قَوَائِمِهِ ، لِيَسْقُطَ ، وَيَتِمَكَّنَ مِنْ

ذَبْحِهِ .

— الكَلْبُ الوَلَدَ : عَضَّهُ .

— بِهِ : إِذَا أَطَالَ حَبْسَهُ .

— فَلَانًا : جَرَحَهُ . فَهُوَ عَقِيرٌ وَهُمْ عَقْرَى .

عَقَرَتِ المَرْأَةُ — عَقْرًا : عَقِمَتْ .

وَيُقَالُ : عَقَرَ الرَّجُلُ .

— الأَمْرُ : لَمْ تَكُنْ لَهُ عَاقِبَةٌ .

عَقَرَتِ المَرْأَةُ — عَقَارًا : لَمْ تَلِدْ .

العَاقِرُ : مَنْ لَمْ يُؤَلِّدْ لَهُ .

— : المَرْأَةُ الَّتِي لَا تَحْمِلُ .

العَقَارُ : الأَرْضُ ، وَالصِّيَاعُ ، وَالنَّخْلُ .

وَيُقَالُ : فِي البَيْتِ عَقَارٌ حَسَنٌ : أَي مَتَاعٌ ، وَأَدَاةٌ .

(ج) عَقَارَاتُ .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : خِيَارُهُ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَالُهُ أَصْلُ ثَابِتٌ ، مِثْلُ الْأَرْضِ ،
وَالدَّارِ .

و : النَّخِيلُ ، وَالشَّجَرُ مِنَ الْعِقَارِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْأَرْضُ ، وَمَا يَتَّصِلُ بِهَا .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : كُلُّ مَلِكٍ ثَابِتٍ لَهُ أَصْلٌ ، كَالدَّارِ
وَالنَّخْلِ ..

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : الْمُرَادُ بِهِ الدُّورُ ، وَالْأَرْضُونَ ،
وَالنَّخْلُ ، وَالشَّجَرُ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٢٩) : غَيْرُ الْمَنْقُولِ : مَا لَا يُمْكِنُ نَقْلُهُ
مِنْ مَحَلٍّ إِلَى آخَرَ ، كَالدُّورِ ، وَالْأَرْضِي مَا يُسَمَّى بِالْعِقَارِ .

العقار : الحمر .

— مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : خِيَارُهُ .

— : مَتَاعُ الْبَيْتِ .

العقار : الدواء .

(ج) عقاير .

العقر : الجرح .

— : الأصل .

العقر : أصل كل شيء .

و فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « عَقَّرَ دَارَ الْإِسْلَامِ الشَّامَ » . أَي :
أَصْلُهُ ، وَمَوْضِعُهُ ، كَأَنَّهُ أَشَارَ إِلَى وَقْتِ الْفِتَنِ . أَي تَكُونُ
الدَّيْنَامُ يَوْمَئِذٍ فِي أَمْنٍ مِنْهَا ، وَأَهْلُ الْإِسْلَامِ بِهَا أَسْلَمَ .

— الدَّارُ : وَسَطُهَا .

— : دِيَّةُ فَرْجِ الْمَرْأَةِ إِذَا غَصِبَتْ عَلَى نَفْسِهَا ، ثُمَّ اسْتُعْمِلَ
فِي الْمَهْرِ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : صِدَاقُ الْمَرْأَةِ إِذَا وَطِئَتْ بِشُبْهَةٍ .

و : مَهْرُ الْمِثْلِ .

و : الْأَقْلُ مِنَ الْمَهْرِ الْمُسَمَّى وَمَهْرُ الْمِثْلِ .

و : هُوَ فِي الْحُرَّةِ عَشْرُ مَهْرٍ مِثْلِهَا إِنْ كَانَتْ بَكْرًا ، وَنِصْفُ
عَشْرٍهَا إِنْ كَانَتْ تَيْبًا .

و فِي الْأَمَةِ : عَشْرُ قِيَمَتِهَا إِنْ كَانَتْ بَكْرًا ، وَنِصْفُ عَشْرِهَا إِنْ
كَانَتْ تَيْبًا .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَهْرُ الْمِثْلِ .

العقرة : العقم .

العقور : كُلُّ سَبْعٍ يَعْقِرُ مِنَ الْأَسَدِ ، وَالْفَهْدِ ، وَالنَّمِرِ ،
وَالذَّبِّ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَجْرَحُ ، وَيَفْتَرِسُ . (ج) عَقْرُ .

العقيرة : الصوت .

— : مَا عَقِرَ مِنْ صَيْدٍ ، أَوْ غَيْرِهِ (ج) عَقَائِرُ .

المعاقرة : إِذْمَانُ شُرْبِ الْخَمْرِ .

— فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ

مُعَاقَرَةِ الْأَعْرَابِ : هِيَ أَنْ يَتَبَارَى رَجُلَانِ ، كُلُّ وَاحِدٍ

مِنْهَا يَفَاخِرُ صَاحِبَهُ ، فَيَعْقِرُ كُلُّ وَاحِدٍ عِنْدَ مَنْ إِبْلِهِ ،

فَأَيُّهَا كَانَ عَقْرُهُ أَكْثَرَ كَانَ غَالِبًا ، فَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ

لَحْمِهَا ، لِأَنَّهَا مِمَّا أَهْلٌ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ .

عَقَصَتِ الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا — عَقَصًا : أَخَذَتْ كُلَّ خُصْلَةٍ

مِنْهُ ، فَلَوَتْهَا ، ثُمَّ عَقَدَتْهَا حَتَّى يَبْقَى فِيهَا النَّوَاءُ ، ثُمَّ

أَرْسَلَتْهَا .

— : لَوَتْهُ ، وَأَدْخَلَتْ أَطْرَافَهُ فِي أَصُولِهِ ، وَجَعَلَتْ مِنْهُ

مِثْلَ الرَّمَانَةِ فِي قَفَاها ، أَوْ عَلَى رَأْسِهَا .

— أَمْرُهُ : لَوَاهُ ، وَلَبَسَهُ .

العِصَاصُ : خَيْطٌ تُشَدُّ بِهِ أَطْرَافُ الذَّوَائِبِ .

(ج) عَقَصَ .

— : الضَّفَائِرُ .

مُفْرَدُهُ عَقِصَةٌ ، أَوْ عَقِصَةٌ .

العِقْصَاءُ : الشَّاةُ يَلْتَوِي قَرْنَها .

وَالذَّكْرُ أَعْقَصُ .

العِقْصَةُ : خُصْلَةٌ مِنَ الشَّعْرِ مَعْقُوصَةٌ .

(ج) عَقَصَ ، وَعِقَاصُ .

عَقَّتْ أَنْثَى الْحَيَوَانِ — عَقَقًا ، وَعَقَاقًا : حَمَلَتْ .

عَقَّ الْبَرَقُ — عَقَا : أَنْشَقَ .

- فلانٌ : حَلَقَ عَقِيْقَةً مَوْلُوْدِهِ .
 — عَنُ وُلْدِهِ : ذَبِحَ ذَبِيْحَةً يَوْمَ سُبُوْعِهِ .
 — أباهُ عَقًّا ، وَعُقُوقًا ، وَمَعَقَةً : اسْتَحَفَّ بِهِ ، وَعَصَاهُ ،
 وَتَرَكَ الْإِحْسَانَ إِلَيْهِ .
 فهو عاقٌّ ، وَعَقٌّ ، وَعُقُوقٌ .
 — رَحِمَهُ : قَطَعَهَا .

العُقُوقُ : شَقُّ عَصَا طَاعَةِ الْوَالِدَيْنِ .

- وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ -
 ثَلَاثًا - : الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَشَهَادَةُ
 الزُّوْرِ » .
 □ — فِي قَوْلِ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الصَّلَاحِ : هُوَ كُلُّ فِعْلٍ يَتَأَدَّى
 بِهِ الْوَالِدَانِ تَأَدْيًا لَيْسَ بِالْهَيِّئِ مَعَ كَوْنِهِ لَيْسَ مِنَ الْأَفْعَالِ
 الْوَاجِبَةِ .

— فِي قَوْلِ ابْنِ عَطِيَّةَ : مَا يَتَأَدَّى بِهِ الْوَالِدَانِ مِنْ وُلْدِيهَا
 مِنْ قَوْلٍ ، أَوْ فِعْلٍ ، إِلَّا فِي شِرْكِ ، أَوْ مَعْصِيَةٍ ، مَا لَمْ
 يَتَعَنَّتِ الْوَالِدَانِ .

العَقِيْقُ : الْوَادِي الَّذِي شَقَّهُ السَّيْلُ قَدِيمًا .

وهو في بلادِ الْعَرَبِ عِدَّةُ مَوَاضِعَ ، مِنْهَا الْعَقِيْقُ عِنْدَ الْمَدِيْنَةِ
 الْمُنَوَّرَةِ .

— : نَوْعٌ مِنَ الْخَرَزِ الْأَحْمَرِ ، مَعْرُوفٌ .

العَقِيْقَةُ : شَعْرُ كُلِّ مَوْلُوْدٍ مِنَ النَّاسِ ، وَالْبَهَائِمِ ، يَنْبُتُ
 وَهُوَ فِي بَطْنِ أُمَّه .

(ج) عَقَائِقُ .

— : الذَّبِيْحَةُ الَّتِي تُذْبَحُ عَنِ الْمَوْلُوْدِ يَوْمَ سُبُوْعِهِ عِنْدَ حَلْقِ
 شَعْرِهِ .

□ — شُرْعًا : مَا يُذْبَحُ عِنْدَ حَلْقِ شَعْرِ الْمَوْلُوْدِ .
 (الْأَنْصَارِيُّ)

عَقَلَ الْإِنْسَانُ — عَقْلًا : أَدْرَكَ الْأَشْيَاءَ عَلَى حَقِيْقَتِهَا .

— الْغُلَامُ : أَدْرَكَ ، وَمَيَّزَ .

— الظُّلُّ : انْقَبَضَ ، وَأَنْزَوَى عِنْدَ انْتِصَافِ النَّهَارِ .

— الْبَعِيْرُ : ضَمَّ رُسُغَ يَدِهِ إِلَى عَضُدِهِ ، وَرَبَطَهَا مَعًا
 بِالْعِقَالِ لِيَبْقَى بَارِكًا .

— فَلَانًا عَنِ حَاجَتِهِ : حَبَسَهُ عَنْهَا .

— الْقَتِيْلُ : دَفَعَ دَيْتَهُ .

— لَهُ دَمٌ فَلَانٌ : إِذَا تَرَكَ الْقَوْدَ لِلدَّيَةِ .

— عَنِ فَلَانٍ : عَزَمَ عَنْهُ جِنَايَتَهُ ، وَذَلِكَ إِذَا لَزِمَتْهُ دِيَةٌ ،
 فَأَذَاهَا عَنْهُ .

— الدَّوَاءُ بَطْنُهُ : إِذَا أَمْسَكَهُ بَعْدَ اسْتِطْلَاقِهِ . وَذَلِكَ
 الدَّوَاءُ عَقُولٌ .

— الْمَرْأَةُ شَعْرُهَا : إِذَا مَشَطَتْهُ .

وَالْمَاشِطَةُ : الْعَاقِلَةُ .

— فَلَانٌ إِلَى الْجَبَلِ : لَجَأً ، وَتَحَصَّنَ .

اعْتَقَلَ بَطْنُهُ : اسْتَمْسَكَ .

— لِسَانُهُ : حُبْسٌ عَنِ الْكَلَامِ .

— الرَّجُلُ : حَبَسَهُ .

— الرَّجُلُ : ثَنَاهَا ، فَوَضَعَهَا عَلَى الْوَرِكِ .

— الشَّاةُ : وَضَعَ رَجُلُهَا بَيْنَ سَاقَيْهِ وَفَخَذِهِ ، لِيَحْلِبَهَا .

— مِنْ دَمِ فَلَانٍ : أَخَذَ الدَّيَةَ .

اعْتَقَلَ الرَّجُلُ : حَبَسَ .

— اللِّسَانُ : إِذَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْكَلَامِ .

تَعَاقَلَ الْقَوْمُ دَمَ الْقَتِيْلِ : عَقَلُوهُ بَيْنَهُمْ .

تَعَقَّلَ : تَكَلَّفَ الْعَقْلَ .

— فَلَانًا عَنِ حَاجَتِهِ : حَبَسَهُ ، وَمَنَعَهُ .

العَاقِلُ : الْمُدْرِكُ .

(ج) عَقَالٌ ، وَعَقْلَاءُ .

وهي عَاقِلَةٌ ، وَعَاقِلٌ . وَهُنَّ عَوَاقِلُ .

— : دَافِعُ الدَّيَةِ .

(ج) عَاقِلَةٌ .

العَاقِلَةُ : الْمَاشِطَةُ .

□ العَقْلُ العَرِيزِيُّ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

هُوَ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ التَّكْلِيفُ .

العَقْلُ الْمُكْتَسَبُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

هُوَ مَا بِهِ حُسْنُ التَّصَرُّفِ .

عَقِيلَةٌ كُلُّ شَيْءٍ : أَكْرَمُهُ .

يُقَالُ : الدَّرَةُ عَقِيلَةٌ الْبَحْرِ . (ج) عَقَائِلُ .

— : الكَرِيمَةُ مِنَ النِّسَاءِ .

— : الكَرِيمَةُ مِنَ الإِبِلِ ، وَغَيْرِهَا .

عَقَمَتِ الْمَرْأَةُ ، وَالرَّجُلُ عَقْمًا ، وَعَقْمًا : كَانَ بِهِمَا مَا

يَحُولُ دُونَ النِّسْلِ مِنْ دَاءٍ ، أَوْ شَيْخُوخَةٍ .

عَقَمَتِ الْمَرْأَةُ ، وَالرَّجُلُ عَقْمًا ، وَعَقْمًا : عَقَمَ .

عَقَمَتِ الرَّحْمُ — عَقْمًا : لَمْ تَلِدْ .

العَقِيمُ : الَّذِي لَا يُؤَلِّدُ لَهُ .

يُطْلَقُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى . وَيُقَالُ : رَجَالٌ عَقْمَاءُ ،

وَعِقَامٌ . وَنِسَاءٌ عَقَائِمٌ ، وَعَقَمٌ .

— مِنَ الْعُقُولِ : مَا لَا يَنْفَعُ صَاحِبَهُ .

— مِنَ الْإَيَّامِ : مَا لَا هَوَاءَ فِيهِ ، فَهُوَ شَدِيدُ الْحَرِّ .

عَكَفَ فِي الْمَكَانِ عَكْفًا ، وَعَكُوفًا : أَقَامَ فِيهِ ،

وَلَزِمَهُ .

يُقَالُ : عَكَفَ فِي الْمَسْجِدِ : أَقَامَ فِيهِ بِنِيَّةِ الْعِبَادَةِ .

— عَلَى الشَّيْءِ : أَقْبَلَ عَلَيْهِ ، وَلَزِمَهُ وَلَمْ يَنْصَرِفْ عَنْهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ

فَأَنزَلْنَا عَلَى قَوْمٍ يَكْفُمُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَلْ

لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴾ (الأعراف :

(١٣٨)

— فَلَانًا عَلَى كَذَا عَكْفًا : حَبَسَهُ عَلَيْهِ .

— فَلَانًا عَنْ حَاجَتِهِ : حَبَسَهُ عَنْهَا .

اِعْتَكَفَ فِي الْمَكَانِ : عَكَفَ فِيهِ .

— : (ج) عَاقِلٌ : وَهُوَ دَافِعُ الدِّيَةِ .

□ — بِلَا خِلَافٍ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ : الْعَصَبَاتُ . وَإِنَّ

غَيْرَهُمْ مِنَ الْإِخْوَةِ لِأُمِّ ، وَسَائِرِ ذَوِي الْأَرْحَامِ ، وَالزُّوْجِ ،

وَكُلِّ مَنْ عَدَا الْعَصَبَاتِ ، لَيْسُوا هُمْ مِنَ الْعَاقِلَةِ . (ابنُ

قُدَامَةَ)

وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ : يُعَدُّ أَبَاءُ الْقَاتِلِ ، وَأَبْنَاؤُهُ مِنَ

الْعَاقِلَةِ . وَهُوَ رِوَايَةٌ عَنْ أَحْمَدَ ، وَبِهِ قَالَ النَّوَوِيُّ .

وَعِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : لَيْسَ أَبَاءُ الْقَاتِلِ ، وَلَا

أَبْنَاؤُهُ مِنَ الْعَاقِلَةِ . وَهُوَ رِوَايَةٌ عَنْ أَحْمَدَ .

العِقالُ : الْحَبْلُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ ذِرَاعُ الْبَعِيرِ .

(ج) عَقْلٌ .

— : زَكَاةُ الْعَامِ . وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ : (وَاللَّهُ لِأَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ، فَإِنَّ

الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ . وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَأَقَاتَلْتَهُمْ عَلَى مَنْعِهِ) .

وَالْعِقالُ هُنَا : هُوَ زَكَاةُ الْعَامِ . وَبِهِ قَالَ الْكِسَائِيُّ ، وَأَبُو

عَبِيدَةَ ، وَالْمُبَرِّدُ ، وَهُوَ قَوْلُ جَمَاعَةٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ .

وَقَالَ مَالِكٌ ، وَابْنُ أَبِي ذُنَيْبٍ ، وَغَيْرُهُمَا : الْمُرَادُ بِالْعِقالِ

الْحَبْلُ الَّذِي يُعْقَلُ بِهِ الْبَعِيرُ . وَقَدْ صَحَّحَهُ النَّوَوِيُّ .

العَقْلُ : مَصْدَرٌ .

— : مَا يُقَابَلُ الْعَرِيزَةَ الَّتِي لَا اخْتِيَارَ لَهَا .

(ج) عَقُولٌ .

— : مَا يَكُونُ بِهِ التَّفَكِيرُ ، وَالِاسْتِدْلَالُ ، وَتَرْكِيبُ

التَّصَوُّرَاتِ وَالتَّصَدِيقَاتِ .

— : مَا بِهِ يَتَمَيَّزُ الْحَسَنُ مِنَ الْقَبِيحِ ، وَالْخَيْرُ مِنَ الشَّرِّ ،

وَالْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ .

— : الْقَلْبُ .

— : الدِّيَّةُ .

— : الْحِصْنُ .

— : الْمُلْجَأُ .

— على الشيء: عَكَفَ عَلَيْهِ .

الإِعْتِكَافُ: المُقَامُ ، والإِحْتِبَاسُ .

□ — شَرَعاً: لُبِثُ صَائِمٍ فِي مَسْجِدٍ جَاعَةً بِنِيَّةٍ .

(الجُرْجَانِي)

— شَرَعاً: اللَّبِثُ فِي الْمَسْجِدِ لِلْعِبَادَةِ ، مَعْرُوماً عَلَى دَوَامِهِ

يَوْماً وَلَيْلَةً ، أَوْ يَوْماً وَبَعْضَ اللَّيْلِ مِمَّا يَلِي آخِرَهُ ،

فَأَكْثَرَ . (أَطْفِيش)

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ: لَزُومُ مُسْلِمٍ ، مُمَيَّنٍ ، مَسْجِداً مُبَاحاً

بِصَوْمٍ كَافِئاً عَنِ الْجِمَاعِ ، وَمُقَدِّمَاتِهِ ، يَوْماً وَلَيْلَةً ، فَأَكْثَرَ

لِلْعِبَادَةِ بِنِيَّةٍ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ: الإِقَامَةُ فِي الْمَسْجِدِ بِنِيَّةِ التَّقَرُّبِ إِلَى

اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سَاعَةً فَمَا فَوْقَهَا لَيْلاً أَوْ نَهَاراً .

المُعْتَكَفُ: مَوْضِعُ الإِعْتِكَافِ .

المُعْكَوْفُ: المَحْبُوسُ .

وفي القرآن الكريم: ﴿ هُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ

الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْمَهْدِيِّ مُعْكَوْفًا أَنْ يَبْلُغَ مَحَلَّهُ ﴾ (الفتح :

٢٥)

أَي: مَحْبُوساً مَمْنُوعاً .

عَلَجَ العُلَامُ ، وَغَيْرُهُ — عُلَجاً ، وَعُلُوجاً: غَلَطَ .

— فَلَاناً عُلَجاً: غَلَبَهُ فِي المَعَالِجَةِ .

عَلِجَ — عُلَجاً: اشْتَدَّ .

عَالَجَ الشيءَ مُعَالِجَةً ، وَعِلَاجاً: زَاوَلَهُ ، وَمَارَسَهُ .

— المَرِيضَ: دَاوَاهُ .

— فَلَاناً: غَالِبَهُ .

— عَنَهُ: دَافَعَهُ .

العِلْجُ: كُلُّ شَيْءٍ غَلِيظٍ مِنَ الرِّجَالِ .

(ج) عُلُوجٌ ، وَأَعْلَاجٌ .

— الكَافِرُ .

— الحِمَارُ .

العَلَسُ: نَوْعٌ مِنَ الحِنْطَةِ يَكُونُ فِي القِشْرَةِ مِنْهُ حَبَّتَانِ ،

أَوْ ثَلَاثَ .

وهو طَعَامُ أَهْلِ صَنَعَاءَ .

عَلَقَتِ المَرْأَةُ — عَلَقاً ، وَعُلُوقاً:

حَبَلَتْ .

— الإِبِلُ فِي الوَادِي: سَرَحَتْ .

— الشُّوكُ بِالشُّوبِ: إِذَا نَشِبَ بِهِ ، وَاسْتَمْسَكَ .

تَعَلَّقَ الشُّوكُ بِالشُّوبِ: عَلِقَ .

— الشيءَ: عَلَقَهُ .

— فَلَاناً ، وَبِهِ: أَحَبَّهُ .

عَلَّقَ الشيءَ بِالشيءِ ، وَعَلِيَهُ:

وَضَعَهُ عَلَيْهِ .

— أَمْرَهُ: لَمْ يَعْرِضْهُ ، وَلَمْ يَتْرُكْهُ .

التَّعْلِيقُ: مَصْدَرُ عَلَقَ ، وَتَعَلَّقَ .

— البَابُ: نَصَبُهُ ، وَتَرْكِيبُهُ .

□ — اصْطِلَاحاً: رَبِطُ حُصُولِ مَضْمُونِ جُمْلَةٍ بِحُصُولِ

مَضْمُونِ جُمْلَةٍ أُخْرَى ، وَتَكُونُ الجُمْلَةُ الأُولَى جُمْلَةً

الجزءِ ، وَالثَّانِيَّةُ جُمْلَةُ الشَّرْطِ .

ومنه تَعْلِيقُ الطَّلَاقِ ، كَمَا لَوْ قَالَ: إِنْ دَخَلْتَ الدَّارَ فَأَنْتَ

طَالِقٌ .

والتَّعْلِيقُ يَمِينُ لَعْنَةٍ وَاصْطِلَاحاً . (ابْنُ عَابِدِينَ)

العَلْقُ: النِّفِيسُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

(ج) أَعْلَاقٌ .

العَلَقَةُ: القِطْعَةُ مِنَ الدَّمِ الغَلِيظِ .

(ج) عَلَقٌ . وفي القرآن المجيد: ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإِنْسَانَ

مِنْ سَلَالَةٍ مِنْ طِينٍ . ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارِ مَكِينٍ ، ثُمَّ

خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا العَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا المُضْغَةَ

عِظَاماً فَكَسَوْنَا العِظَامَ لَحْماً ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقاً آخَرَ فَتَبَارَكَ

اللَّهُ أَحْسَنُ الخَالِقِينَ ﴾ (المُؤْمِنُونَ: ١٢ - ١٤) .

— : دَوْدَةَ فِي الْمَاءِ تَمَصُّ الدَّمِ .

العَلُوقُ : مَا يَعْلُقُ بِالْإِنْسَانِ .

— : مَاءُ الْفَحْلِ .

— : الَّتِي لَا تَحِبُّ غَيْرَ زَوْجِهَا .

المِعْلَاقُ : مَا عُلِقَ بِهِ مِنْ لَحْمٍ ، أَوْ عِنَبٍ ، وَنَحْوِهِ .

وَكُلُّ شَيْءٍ عُلِقَ بِهِ شَيْءٌ فَهُوَ مِعْلَاقٌ . (ج) مَعَالِيْقُ .

المُعَلَّقُ :

الحَدِيثُ الْمُعَلَّقُ :

(أَنْظُرْ ح د ث) .

الخُلْعُ الْمُعَلَّقُ :

(أَنْظُرْ خ ل ع) .

المُعَلَّقَةُ : الْمَرْأَةُ الَّتِي لَا يَعَاشِرُهَا زَوْجُهَا ، وَلَا يُطَلِّقُهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ

النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُواهَا كَالْمُعَلَّقَةِ

وَإِنْ تَصْلَحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿

(النِّسَاءُ : ١٢٩) .

عَمَرَ الرَّجُلُ الدَّارَ — عَمْرًا : بَنَاهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا

مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمُ بِالْكَفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ

أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ . إِنَّا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ

آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ

إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿

(التَّوْبَةُ : ١٧ - ١٨) .

— الْمَالُ : صَارَ كَثِيرًا وَافِرًا .

— الْمَنْزِلُ بِأَهْلِهِ : صَارَ مَسْكُونًا بِهِمْ ، فَهُوَ عَامِرٌ .

عَمَرَ الْمَالُ — عَمَارَةً : عَمَرَ .

فَهُوَ عَمِيرٌ .

عَمِيرُ الرَّجُلِ — عَمْرًا ، وَعَمْرًا : عَاشَ زَمَانًا طَوِيلًا .

اسْتَعْمَرَهُ فِي الْمَكَانِ : جَعَلَهُ يَعْمُرُهُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ

يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ

الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوا لَهُ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي

قَرِيبٌ مُجِيبٌ ﴿ (هُودُ : ٦١) .

اعْتَمَرَ فُلَانٌ : زَارَ ، وَقَصَدَ .

— : أَدَى الْعُمْرَةَ .

— : اعْتَمَّ بِعِيَامَةٍ .

اعْتَمَرَ فُلَانٌ الْأَرْضَ : وَجَدَهَا عَامِرَةً .

— فُلَانًا : أَعَانَهُ عَلَى أَدَاءِ الْعُمْرَةِ .

— فُلَانًا دَارًا : جَعَلَهَا لَهُ عَلَى سَبِيلِ الْعُمَرَى .

عَمَرَ اللَّهُ فُلَانًا : أَطَالَ عُمَرَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ

ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ

وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ

ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿ (فَاطِرُ : ١١) .

— الْمَنْزِلُ : جَعَلَهُ أَهْلًا .

— الْأَرْضَ : بَنَى عَلَيْهَا ، وَأَهْلَهَا .

— فُلَانًا دَارًا : أَعْمَرَهُ إِيَّاهَا .

العَامِرُ :

حَرِيمُ الْعَامِرِ :

(أَنْظُرْ ح ر م) .

العُمُرُ : الْحَيَاةُ .

(ج) أَغَارُ .

— : الدِّينُ . وَيُقَالُ فِي الْقَسَمِ : عَمَرَكَ اللَّهُ أَفْعَلُ كَذَا :

أَيُّ يَأْفِرُكَ لَهُ بِالنِّبَاءِ .

— اللَّثَّةُ . (اللَّحْمُ الَّذِي بَيْنَ الْأَسْنَانِ) .

العُمُرُ : الْحَيَاةُ .

(ج) أَغَارُ .

- : الْمَسْجِدُ .
 — : الْكِنِيسَةُ .
 — : الْبَيْعَةُ .
 العُمُرُ : الْحَيَاةُ .
 (ج) أَغْمَارُ .
 العَمْرَةُ : كُلُّ شَيْءٍ عَلَى الرَّأْسِ مِنْ عِمَامَةٍ ، وَقَلَنْسُوَةٍ ، وَنَحْوِهَا .
 العُمْرَةُ : الزِّيَارَةُ .
 (ج) عَمَر ، وَعَمَّرَاتُ .
 — : أَنْ يَدْخُلَ الرَّجُلُ عَلَى امْرَأَتِهِ فِي بَيْتِ أَهْلِهَا .
 □ — شَرْعاً : فَصَدُّ الْكَعْبَةِ لِلنُّسُكِ الْمَعْرُوفِ .
 (الْأَنْصَارِيُّ) .
 العُمْرَى : اسْمٌ مِنَ الْإِغْمَارِ .
 □ — فِي الشَّرِيعَةِ : جَعَلَ نَحْوَ دَارِهِ لِلْمُعْمِرِ لَهُ مَدَّةَ عُمُرِهِ بِشَرْطِ أَنْ يَرُدَّهَا عَلَى الْمُعْمِرِ ، أَوْ عَلَى وَرَثَتِهِ إِذَا مَاتَ الْمُعْمِرُ لَهُ ، أَوْ الْمُعْمِرُ . (ابْنُ عَابِدِينَ) .
 وَهِيَ الرَّقْبَى عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ وَقَدْ تَسَمَّى عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ السُّكْنَى أَيْضاً .
 الْمُعْتَمِرُ : الرَّائِرُ .
 — : الْقَاصِدُ لِلشَّيْءِ .
 — : مَنْ يُؤَدِّي العُمْرَةَ .
 عَمِلَ الرَّجُلُ — عَمَلًا : فَعَلَ فِعْلًا عَنْ قَصْدٍ .
 وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مَنْ عَمَلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْشَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّه حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (النَّحْلُ : ٩٧) .
 — : مَهَنٌ ، وَصَنَعٌ .
 — عَلَى الصَّدَقَةِ : سَعَى فِي جَمْعِهَا .
 — لِلسُّلْطَانِ عَلَى بَلَدٍ : كَانَ وَالْيَا عَلَيْهِ .
 اسْتَعْمَلَ فَلَانًا : طَلَبَ إِلَيْهِ الْعَمَلَ .
 — الْحِجَارَةَ : إِذَا بَنَى بِهَا بِنَاءً .
 اعْتَمَلَ الرَّجُلُ : اضْطَرَبَ فِي الْعَمَلِ .
 تَعَامَلَ فَلَانٌ وَفُلَانٌ : عَامَلَ كُلُّ مِنْهَا الْآخَرَ .
 عَامَلَ فَلَانًا : تَصَرَّفَ مَعَهُ فِي بَيْعٍ ، وَنَحْوِهِ .
 الْعَامِلُ : مَنْ يَعْمَلُ فِي مِهْنَةٍ ، أَوْ صَنَعَةٍ .
 (ج) عَمَالٌ ، وَعَمَلَةٌ .
 — : الَّذِي يَتَوَلَّى أُمُورَ الرَّجُلِ فِي مَالِهِ ، وَمُلْكِهِ ، وَعَمَلِهِ .
 — : الَّذِي يَأْخُذُ الزَّكَاةَ مِنْ أَرْبَابِهَا .
 □ — الزَّكَاةَ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ الَّذِي يَبْعَثُهُ الْإِمَامُ لِأَخِذِ الزَّكَاةَ مِنْ أَرْبَابِهَا ، وَجَمْعُهَا ، وَحِفْظُهَا ، وَنَقْلُهَا .
 وَمَنْ يُعَيِّنُهُ الْإِمَامُ لِسُوقِهَا ، وَرَعِيهَا . وَكَذَلِكَ الْكَاتِبُ ، وَالْحَاسِبُ ، وَالْكَتَّابُ ، وَالْوَزَانُ ، وَالْعِدَادُ ، وَكُلُّ مَنْ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِيهَا .
 — عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الْعَامِلُ الْخَارِجُ مِنْ عِنْدِ الْإِمَامِ الْوَاجِبَةَ طَاعَتَهُ . وَهُوَ الْمَصْدَقُ ، وَالسَّاعِي .
 الْعِمَالَةُ : الْعَمَلُ .
 الْعِمَالَةُ : أَجْرَةُ الْعَامِلِ .
 الْعِمَالَةُ : الْعِمَالَةُ .
 الْعَمَلُ : الْمِهْنَةُ .
 (ج) أَعْمَالٌ .
 — : الْفِعْلُ .
 □ شَرِكَةُ الْعَمَلِ : شَرِكَةُ الْبَدَنِ .
 (أَنْظَرُ بَدَنٌ) .
 الْعَمَلَةُ : الْفِعْلَةُ الْمُنْكَرَةُ ، كَالسَّرِقَةِ ، وَالْحَيَاةِ .
 الْعَمَلَةُ : أَجْرَةُ الْعَمَلِ .
 — : النَّقْدُ .

شَرِكَةُ الْعِنَانِ : إِذَا اشْتَرَكَ فِي شَيْءٍ خَاصٌّ ، كَأَنَّهُ عَنُّ لَهَا ، أَيْ عَرَضَ ، فَاشْتَرِيَا ، وَاشْتَرَا فِيهِ . وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ السَّكَيْتِ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ شَرِكَةٌ لَيْسَ لِأَحَدٍ الشَّرِيكَيْنِ فِيهَا التَّصَرُّفُ دُونَ إِذْنِ الْآخَرِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هِيَ مَا تَصَمَّتْ وَكَالَتْ فَقَطُّ لَا كِفَالَةً ، وَتَصَحُّ مَعَ التَّسَاوِي فِي الْمَالِ دُونَ الرُّبْحِ ، وَعَكْسِهِ ، وَبَعْضُ الْمَالِ ، وَخِلَافُ الْجِنْسِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ شَرِكَةٌ فِي غَيْرِ مَالٍ ، كَالشَّرِكَةِ فِي اخْتِطَابٍ ، وَأَصْطِيَادٍ .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : هِيَ أَنْ يَشْتَرِكَ الرَّجُلَانِ فِي نَوْعٍ مِنَ التَّجَارَةِ خَاصٌّ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ شَرِكَةٌ فِي مَالٍ خَاصٍّ ، مُتَسَاوِي فِي الْعَدَدِ ، أَوِ الْكَمِّيَّةِ ، وَالْجِنْسِ ، مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ ، كَدَرَاهِمٍ ، وَذَنَابِيرٍ .

و : مِثْلُ تَعْرِيفِ الزَّيْدِيَّةِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٣٣١) : إِذَا عَقَدَ اثْنَانِ ، أَوْ أَكْثَرُ ، الشَّرِكَةَ بَيْنَهُمَا ، وَكَانَ مَالُهُمَا الَّذِي أُذْخِلَهُ فِي الشَّرِكَةِ مِمَّا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ رَأْسَ مَالٍ لِلشَّرِكَةِ ، وَلَمْ يَشْتَرِطَا الْمُسَاوَةَ التَّامَّةَ فِي رَأْسِ الْمَالِ وَالرُّبْحِ ، فَتَكُونُ الشَّرِكَةُ شَرِكَةَ عِنَانٍ . (بِتَّصَرُّفٍ) .

العِنَانَةُ : السَّحَابَةُ .

(ج) عِنَانٌ .

العِنَّةُ : عَجَزٌ يُصِيبُ الرَّجُلَ فَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْجِمَاعِ .

— : الْإِعْتِرَاضُ بِالْفُضُولِ .

العَيْنِيُّ : الْعَاجِزُ عَنِ الْجِمَاعِ لِمَرَضٍ .

□ — شَرْعًا : مَنْ لَا يَقْدِرُ عَلَى جِمَاعِ فَرْجِ زَوْجَتِهِ لِإِنْعِافِ مِنْهُ ، كَكَبِيرَسٍ ، أَوْ سِحْرٍ . (التَّمْرُتَاشِيُّ) .

عَنَا — عُنُوًّا : خَضَعَ ، وَذَلَّ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ وَقَدْ دُونَهَا مِثْلُ نَعْتِهِ ﴾ .

المُسْتَعْمَلُ مِنَ الثِّيَابِ ، وَنَحْوِهَا : الَّذِي مَهِنٌ .

□ الماءُ المُسْتَعْمَلُ : عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الْمَاءُ الْمُنْفَصِلُ عَنِ أَعْضَاءِ الْمُتَوَضِّئِ ، وَالْمُفْتَسِلِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : الْمَاءُ الْمُنْفَصِلُ مِنْ بَدَنِ الْمُحْدِثِ عِنْدَ الْإِغْتِسَالِ بِالْمَاءِ الْقَلِيلِ .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : مَا غُسِلَ بِهِ لِقُرْبَةٍ ، أَوْ طَهَّرَ بِهِ الْمَحَلُّ .

— وَهُوَ نَوْعَانِ : مُسْتَعْمَلٌ فِي طَهَارَةِ الْحَدَثِ (وَهُوَ مَا مَرَّ تَعْرِيفُهُ) ، وَمُسْتَعْمَلٌ فِي طَهَارَةِ النَّجْسِ .

المُعَامَلَةُ : الْمَسَاقَاةُ فِي لَعَةِ الْحِجَازِ .

□ الْمُعَامَلَاتُ : الْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِأَمْرِ الدُّنْيَا ، كَالْبَيْعِ ، وَالْإِجَارَةِ .

العِنَاقُ : الْحِرَّةُ .

(ج) أُعْنِقُ ، وَعُنُقُ ، وَعُنُوقٌ .

— : الْأُنْتَى مِنْ وَلَدِ الْمَعْزِ ، وَالغَنَمِ مِنْ حِينِ الْوِلَادَةِ إِلَى تَمَامِ سَنَتِهِ .

عَنْ لَبِّهِ الشَّيْءُ عِنَاً ، وَعُنُونًا : طَهَّرَ أَمَامَهُ ، وَاعْتَرَضَ .

وَيُقَالُ : عَنَّتْ لَهُ حَاجَةٌ : عَرَضَتْ .

— عَنِ الشَّيْءِ : أَعْرَضَ ، وَأَنْصَرَفَ .

عَنْ الرَّجُلِ عَنَّةٌ : عَجَزَ عَنِ الْجِمَاعِ لِمَرَضٍ يُصِيبُهُ .

فَهُوَ مَعْنُونٌ ، وَعَيْنِيٌّ ، وَعَيْنِيٌّ . وَيُقَالُ : امْرَأَةٌ عَيْنِيَّةٌ : لَا تَشْتَهِي الرَّجَالَ .

العِنَانُ : سَيْرُ اللَّجَامِ الَّذِي تُمْسِكُ بِهِ الدَّابَّةُ .

(ج) أَعْنَةٌ .

وَيُقَالُ : فَلَانَ طَوِيلَ الْعِنَانِ : شَرِيفٌ ، عَظِيمُ السُّوْدَدِ .

و : ذَلَّ عِنَانَهُ : انْقَادَ .

و : أَرْخَى مِنْ عِنَانِهِ : إِذَا رَفَعَهُ عُنْهُ .

عَاهِدَ فُلَانًا : أَعْطَاهُ عَهْدًا .
 وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا ﴾ (الْأَحْزَابُ : ٢٣) .
 فَهُوَ مُعَاهِدٌ ، وَمُعَاهِدٌ .
 التَّعَهُدُ : التَّحْفِظُ بِالشَّيْءِ ، وَتَجْدِيدُ الْعَهْدِ بِهِ .

العَهْدُ : الْعِلْمُ .
 (ج) عَهُودٌ .
 — : الْوَصِيَّةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أُوفُوا ﴾ (الْأَنْعَامُ : ١٥٢) .
 أَيْ : وَصَايَاهُ وَتَكْلِيفُهُ .
 — : الْمِيثَاقُ .
 — : الْمِيثَاقُ الَّذِي يُكْتَبُ لِلْوَلَاةِ .
 — : الذِّمَّةُ .

— : الْأَمَانُ . يُقَالُ : لِلْحَرْبِيِّ الَّذِي يَدْخُلُ بِالْأَمَانِ : ذُو عَهْدٍ ، وَمُعَاهِدٌ .
 — : الْيَمِينُ الَّتِي تَسْتَوْثِقُ بِهَا مِمَّنْ عَاهَدَكَ .
 تَقُولُ : عَلَيَّ عَهْدُ اللَّهِ لِأَفْعَلَنَّ كَذَا .
 — : الْوَفَاءُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ ﴾ (الْأَعْرَافُ : ١٠٢) .
 — : اللَّقَاءُ . يُقَالُ : عَهْدِي بِهِ قَرِيبٌ . أَيْ : لِقَائِي .

□ عَهْدُ اللَّهِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :
 إِذَا تَوَى بِهِ الْيَمِينُ مَعْنَاهُ اسْتِحْقَاقُهُ لِإِجَابِ مَا أُوجِبَهُ عَلَيْنَا ، وَتَعَبَّدَنَا بِهِ .
 وَإِذَا تَوَى بِهِ غَيْرَهَا فَالْمُرَادُ بِهِ الْعِبَادَاتُ الَّتِي أَمَرْنَا بِهَا .
 — فِي قَوْلِ الرَّاعِبِ : هُوَ مَا فَطَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ عِبَادَةً مِنَ الْإِيمَانِ بِهِ .
 وَيُرَادُ بِهِ أَيْضًا مَا أَمَرَ بِهِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مُؤَكَّدًا ، وَمَا التَّرَمَةُ الْمَرْءُ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ ، كَالْتَّنْذِرِ .

خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا ﴿ (طه : ١١١) .
 أَيْ : خَضَعَتْ .
 — : صَارَ أَسِيرًا .
 — : الْأَمْرُ بِهِ : نَزَلَ .
 — : الشَّيْءُ عَنَوَةً : أَخَذَهُ قَسْرًا .
 — : إِذَا أَخَذَهُ صُلْحًا . وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ .

العائِي : الدَّلِيلُ .
 يُقَالُ : قَوْمٌ عَنَاءٌ ، وَنِسْوَةٌ عَوَانٌ .
 — : الْأَسِيرُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَطْعَمُوا الْجَائِعَ ، وَعَوَّدُوا الْمَرِيضَ ، وَفَكُّوا الْعَائِي » .
 الْعَنَوَةُ : الدُّلُّ .
 — : الْقَهْرُ .
 — : الصُّلْحُ . وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ .
 □ الْأَرْضُ الْعَنَوَةُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ :

هِيَ مَا أُجْلِيَ عَنْهَا بِالسَّيْفِ ، وَلَمْ تُقَسِّمَ بَيْنَ الْغَانِمِينَ .
 فَهَذِهِ تَصِيرُ وَقَفًا لِلْمُسْلِمِينَ يُضْرَبُ عَلَيْهَا خَرَجٌ مَعْلُومٌ يُؤْخَذُ مِنْهَا فِي كُلِّ عَامٍ ، يَكُونُ أَجْرَةً لَهَا ، وَتَبْقَى فِي أَيْدِي أَصْحَابِهَا مَا دَامُوا يُؤَدُّونَ خَرَجَهَا ، وَسَوَاءٌ كَانُوا مُسْلِمِينَ ، أَوْ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ ، وَلَا يَسْقُطُ خَرَجُهَا بِإِسْلَامِ أَصْحَابِهَا ، وَلَا بِاتِّقَالِهَا إِلَى مُسْلِمٍ .

عَهْدَ فُلَانٍ إِلَى فُلَانٍ — عَهْدًا : أَلْقَى إِلَيْهِ الْعَهْدَ ، وَأَوْصَاهُ بِحِفْظِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ . وَأَنْ اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴾ (يس : ٦٠ - ٦١) .
 — : الشَّيْءُ : عَرَفَهُ .
 — : فُلَانًا بِمَكَانٍ كَذَا : لَقِيَهُ .

تَعَهَّدَ الشَّيْءُ : حَفِظَهُ . وَلَا يُقَالُ : تَعَاهَدَهُ .
 — : أَصْلَحَهُ .
 — : بِالشَّيْءِ : اتَّزَمَ بِهِ .

أَهْلُ الْعَهْدِ / الْعَوْدُ فِي الظَّهَارِ

تَعَوَّدَ الشَّيْءَ : صَيَّرَهُ عَادَةً لَهُ .

عَاوَدَهُ مُعَاوَدَةً ، وَعَاوَدًا : رَجَعَ إِلَيْهِ بَعْدَ الْإِنْصِرَافِ عَنْهُ .

عَيَّدَ : شَهِدَ الْعِيدَ ، وَاحْتَفَلَ بِهِ .

الْإِعَادَةُ : فِعْلُ الشَّيْءِ ثَانِيًا .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : إِثْبَانٌ بِمِثْلِ الْفِعْلِ الْأَوَّلِ عَلَى

صِفَةِ الْكِبَالِ ، بَأَنَّ وَجَبَ عَلَى الْمَكْلُوفِ فِعْلًا مَوْصُوفًا بِصِفَةِ

الْكَبَالِ ، فَأَدَّاهُ عَلَى وَجْهِ النُّقْصَانِ ، وَهُوَ تَقْصَانٌ فَاحِشٌ ،

يَجِبُ عَلَيْهِ الْإِعَادَةُ ، وَهُوَ مِثْلُ الْأَوَّلِ ذَاتًا مَعَ صِفَةِ

الْكَبَالِ . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

الْعَائِدَةُ : الْعَطْفُ . (ج) عَوَائِدُ .

— : الْمُنْفَعَةُ .

الْعَادَةُ : كُلُّ مَا اعْتِيدَ حَتَّى صَارَ يُفْعَلُ مِنْ غَيْرِ جُهْدٍ .

(ج) عَادَاتُ .

— : الْحَالَةُ تَتَكَرَّرُ عَلَى تَهْجٍ وَاحِدٍ ، كَعَادَةِ الْحَيْضِ فِي

الْمَرْأَةِ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا اسْتَمَرَ النَّاسُ عَلَيْهِ عَلَى حُكْمِ

الْمَعْقُولِ ، وَعَادُوا إِلَيْهِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا هُوَ مَأْلُوفٌ مِنَ الْأَفْعَالِ ،

وَمَا أَشْبَهَهَا .

الْعَوْدُ : الرَّجُوعُ .

يُقَالُ : رَجَعَ عَوْدًا عَلَى بَدءٍ : لَمْ يَقْطَعْ ذَهَابَهُ حَتَّى وَصَلَهُ

بِرُجُوعِهِ .

وَمِنْهُ الْمَثَلُ : الْعَوْدُ أَحْمَدُ .

□ الْعَوْدُ فِي الظَّهَارِ فِي الصَّحِيحِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَعِنْدَ

الْحَنْفِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَقَوْلِ لِقِتَادَةَ ، وَقَوْلِ

سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، وَالْعِتْرَةُ : هُوَ الْعَزْمُ عَلَى الْوَطْءِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَبَعْضُ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ أَنْ يُظَاهَرَ

مِنْهَا ، ثُمَّ يُمْسِكُهَا مَدَّةً بِقَدْرٍ أَنْ يَقُولَ فِيهَا : أَنْتِ طَالِقٌ ،

فَلَا يُطَلِّقُهَا فِي تِلْكَ الْمَدَّةِ ، فَإِنْ فَعَلَ ، فَقَدْ عَادَ لَهَا قَالٌ .

أَهْلُ الْعَهْدِ : أَهْلُ الذَّمَّةِ .

(أَنْظَرُذَمَمٌ) .

الْعَهْدَةُ : كِتَابُ الْمَخَالَفَةِ ، وَالْمُبَايَعَةِ .

— : التَّبِعَةُ .

يُقَالُ : عَلَى فُلَانٍ فِي هَذَا عَهْدَةٍ لَا خِلَاصَ مِنْهَا .

□ — اصْطِلَاحًا : تَعَلَّقَ الْمُبِيعُ بِضَمَانِ الْبَائِعِ مَدَّةً مُعَيَّنَةً

مِنْ عَيْبٍ أَوْ اسْتِحْقَاقٍ . (الدُّسُوقِيُّ) .

ضَمَانُ الْعَهْدَةِ :

(أَنْظَرُضَمَانٌ) .

المُعَاهَدَةُ : الْمُعَاهِدُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا لَمْ يَرَحْ

رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ رِيحَهَا يُوَجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ

عَامًا » .

المُعَاهِدُ : مَنْ كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَهْدٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : مَنْ لَهُ عَهْدٌ

مَعَ الْمُسْلِمِينَ ، سِوَاءَ أَنْ يَعْقُدَ جِزْيَةً ، أَوْ هُدْنِيَّةً مِنْ

سُلْطَانٍ ، أَوْ أَمَانٍ مِنْ مُسْلِمٍ .

عَادَ إِلَيْهِ ، وَآءٌ ، وَعَلَيْهِ عَوْدًا ، وَعَوْدَةٌ : رَجَعَ ،

وَأَرْتَدَّ .

— الشَّيْءُ : أَتَاهُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى .

— الْعَلِيلُ عَوْدًا ، وَعِيَادَةٌ : زَارَهُ .

— فُلَانٌ كَذَا عَوْدًا : صَارَ عَادَةً لَهُ .

— بَعْرُوفِهِ : أَفْضَلُ .

اسْتَعَادَ فُلَانٌ فُلَانًا : سَأَلَهُ أَنْ يَعُودَ .

— الشَّيْءُ : رَدَّهُ .

أَعَادَ الشَّيْءَ : رَدَّهُ .

إِعْتَادَ فُلَانٌ كَذَا : صَارَ عَادَةً لَهُ .

— الشَّيْءُ فُلَانًا : إِتَابَهُ .

— في قَوْلِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، وَالزُّهْرِيِّ ، وَطَاوُسَ ، وَفِي قَوْلِ لِقْتَادَةَ ، وَفِي قَوْلِ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ الْوُطْءُ نَفْسُهُ .

— فِي قَوْلِ شُعْبَةَ ، وَابْنِ حَزْمٍ : هُوَ أَنْ يَعُودَ إِلَى لَفْظِ الظَّهَارِ ، فَيَكْرَرُهُ .

العِيدُ : مَا يَعُودُ مِنْهُمْ ، أَوْ مَرَضٍ ، أَوْ شَوْقٍ ، أَوْ نَحْوِهِ .

(ج) أَعْيَادُ .

— : كُلُّ يَوْمٍ يُخْتَفَلُ فِيهِ بِذِكْرِى كَرِيمَةٍ ، أَوْ حَبِيبَةٍ .

عِيدُ الْأَضْحَى :

(أَنْظَرُضْ ح و) .

عِيدُ الْفِطْرِ :

(أَنْظَرُفْ ط ر) .

العِيدَانَةُ : النَّخْلَةُ الطَّوِيلَةُ الْمُتَجَرِّدَةُ .

(ج) عِيدَانُ .

المَعَادُ : الْمَرْجِعُ وَالْمَصِيرُ .

— : الْحَيَاةُ الْآخِرَةُ .

□ الْمُعْتَادَةُ فِي الْحَيْضِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ مَنْ سَبَقَ مِنْهَا دَمٌ وَطَهَّرَ صَحِيحَانِ ، أَوْ أَحَدَهُمَا .

عَادَ بِهِ — عَوْدًا ، وَعِيَادًا : التَّجَأَ إِلَيْهِ ، وَاعْتَصَمَ بِهِ . تَقُولُ :

أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ : أَيُّ اعْتَصَمَ بِاللَّهِ مِنْهُ .

— بِهِ : لَزِمَهُ .

أَعَادَهُ بِاللَّهِ : حَصَّنَهُ بِهِ وَبِأَسْمَائِهِ .

تَعَوَّدَ بِهِ : لَجَأَ إِلَيْهِ ، وَاعْتَصَمَ .

الِاسْتِعَادَةُ : الْعَوْدُ .

□ — فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ :

أَنْ يَقُولَ الْمُصَلِّيُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ .

العَائِدُ : إِسْمٌ فَاعِلٍ .

— : النَّاقَةُ ذَاتُ اللَّبَنِ .

(ج) عَوْدُ .

العَوْدُ : الْمَلْجَأُ .

العَوْدَةُ : التَّمِيمَةُ .

(ج) عَوْدَةٌ .

— : الرُّقِيَّةُ يُرْقَى بِهَا الْإِنْسَانُ مِنْ فَرْعٍ ، أَوْ جُنُونٍ .

العِيَادُ : الْعَوْدُ .

المَعَادُ : الْعَوْدُ .

يُقَالُ : مَعَادَ اللَّهُ : أَيُّ أَعُوذُ بِاللَّهِ مَعَادًا ، يَجْعَلُونَهُ بَدَلًا مِنَ اللَّفْظِ بِالْفِعْلِ ، لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُسْتَعْمَلٍ ، مِثْلَ سُبْحَانَ اللَّهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قَالَ مَعَادَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا مَتَاعِنَا عِنْدَهُ إِنَّا إِذَا لَطَمْنَا الْمُونِ ﴾ (يُونُسُ : ٧٩) .

أَيُّ : نَلْتَجِئُ إِلَيْهِ ، وَنَسْتَعِيدُ بِهِ أَنْ نَفْعَلَ ذَلِكَ .

المُعَوَّدَاتَانِ : سُورَتَا الْفَلَقِ ، وَالنَّاسِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

لِأَنَّهَا عَوْدَتَا صَاحِبَيْهَا : أَيُّ عَصَمَتَاهُ مِنْ كُلِّ سُوءٍ .

عَارَ الْإِنْسَانُ غَيْرَهُ — عَوْرًا : صَيَّرَهُ أَعْوَرَ .

— الشَّيْءُ : أَتْلَفَهُ .

عَوَّرَتْ عَيْنَهُ — عَوْرًا : ذَهَبَ بَصَرُهَا .

وَيُقَالُ أَيْضًا : عَارَتْ تَعَارَ . وَيُقَالُ : عَوَّرَ الرَّجُلُ : ذَهَبَ

بَصَرُ إِحْدَى عَيْنَيْهِ .

فَهُوَ أَعْوَرٌ ، وَهِيَ عَوْرَاءُ (ج) عَوْرٌ .

اسْتَعَارَ الشَّيْءَ مِنْهُ : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُعْطِيَهُ إِيَّاهُ عَارِيَّةً .

أَعَارَهُ الشَّيْءَ إِعَارَةً ، وَعَارَةً : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ عَارِيَّةً .

إِعْتَوَرَ الْقَوْمَ الشَّيْءَ : تَدَاوَلُوهُ فِيمَا تَبَيْنَهُمْ .

أَعْوَرَ الشَّيْءُ : ظَهَرَ ، وَأَمَكَّنَ .

— الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ : بَدَتْ عَوْرَتُهُمَا .

— مَنْزِلُ فَلَانٍ : بَدَا فِيهِ مَوْضِعٌ خَلَّلَ يَخْشَى دُخُولَ الْعَدُوِّ مِنْهُ .

— فَلَانًا : أَذْهَبَ بَصَرَ إِحْدَى عَيْنَيْهِ .

عَاوَرَةُ الشَّيْءِ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ عَارِيَّةً .

— فَلَانًا الشَّيْءَ : فَعَلَ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِهِ صَاحِبُهُ .

— الشَّمْسُ : رَاقَبَهَا .

الِاسْتِعَارَةُ : مَصْدَرٌ اسْتِعَارَ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ (م ٧٦٧) : أَخَذَ الْعَارِيَّةَ . وَيُقَالُ

لِلْأَخْذِ مُسْتَعِيرًا .

الإِعَارَةُ : مَصْدَرٌ أَعَارَ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ (م ٧٦٦) : إِعْطَاهُ الشَّيْءَ عَارِيَّةً . وَالَّذِي

يُعْطِيهِ يُسَمَّى مُعِيرًا .

الْأَعْوَرُ : الذَّاهِبُ إِحْدَى الْعَيْنَيْنِ .

(ج) عَوْرٌ .

— الرَّدِيُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

— الضَّعِيفُ .

— الْجَبَانُ الْبَلِيدُ الَّذِي لَا خَيْرَ فِيهِ .

— الْغُرَابُ .

العَارَةُ : الْعَارِيَّةُ .

(ج) الْعَوَارِي .

العَارِيَّةُ : الْعَارِيَّةُ .

(ج) الْعَوَارِي .

العَارِيَّةُ : مَا تُعْطِيهِ غَيْرَكَ عَلَى أَنْ يُعِيدَهُ إِلَيْكَ .

(ج) الْعَوَارِي .

□ — شَرْعًا : إِبَاحَةٌ مُنْفَعَةٌ مَا يَحِلُّ الْإِتِّفَاعُ بِهِ مَعَ بَقَاءِ

عَيْنِهِ . (الْبَحِيرَمِيُّ) .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ٧٦٥) : هِيَ الْمَالُ الَّذِي تَمْلِكُ مُنْفَعَتَهُ

لَاخَرَ مَجَانًا ، أَيْ بِلَا بَدَلٍ ، وَيُسَمَّى مُعَارًا ، أَوْ مُسْتَعَارًا

أَيْضًا .

العَوَارُ : الْعَيْبُ .

— : الْحَرْقُ ، وَالشَّقُّ فِي الثَّوْبِ .

— : ذَهَابُ الْحِسِّ فِي إِحْدَى الْعَيْنَيْنِ .

العَوَارُ : الْعَوَارُ .

وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ ، وَأَشْهَرُ .

العَوْرُ : الشَّيْنُ ، وَالقُبْحُ .

— : ذَهَابُ حِسِّ إِحْدَى الْعَيْنَيْنِ .

— : الْعَيْبُ .

العَوْرَاءُ : الْحَوْلَاءُ .

— : الْكَلِمَةُ ، أَوِ الْفِعْلَةُ التَّبِيحَةُ .

العَوْرَةُ : الْحَلَلُ ، وَالْعَيْبُ فِي الشَّيْءِ .

(ج) عَوْرَاتُ .

— : كُلُّ مَا يَسْتُرُهُ الْإِنْسَانُ اسْتِنْكَافًا ، أَوْ حَيَاءً .

— : السُّوءَةُ .

□ — الرَّجُلُ فِي قَوْلِ أَكْثَرِ الْفُقَهَاءِ : مَا بَيْنَ السُّرَّةِ

وَالرُّكْبَةِ . (ابْنُ قَدَامَةَ) .

وَلَيْسَتْ السُّرَّةُ مِنَ الْعَوْرَةِ عِنْدَ فُقَهَاءِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ .

وَأَمَّا الرُّكْبَةُ فَهِيَ مِنَ الْعَوْرَةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَلَيْسَتْ كَذَلِكَ

عِنْدَ غَيْرِهِمْ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ ، وَقَوْلُ عِنْدَ الْحَنَابِلِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ ابْنِ أَبِي

ذَنْبٍ : الْفَرْجَانُ فَقَطُّ .

— الْمَرْأَةُ عِنْدَ فُقَهَاءِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ،

وَالأَوْزَاعِي : جَمِيعَ بَدَنِهَا إِلَّا الْوَجْهَ وَالْكَفَّيْنِ . وَقَالَ

الْحَنْفِيَّةُ بَأَنَّ الْقَدَمَيْنِ لَيْسَتَا مِنَ الْعَوْرَةِ .

عَاضَ فَلَانٌ بِكَذَا ، وَعَنْهُ ، وَمِنْهُ — عَوْضًا :

أَعْطَاهُ إِيَّاهُ بَدَلًا مَا ذَهَبَ مِنْهُ .

فَهُوَ عَائِضٌ .

اسْتَعَاضَهُ ، وَمِنْهُ : سَأَلَهُ الْعِوَضَ .

أَعَاضَ فَلَانًا مِنْهُ : عَاضَهُ .

إِعْتِاضَ مِنْهُ : أَخَذَ الْعَوْضَ .

— فَلَانًا : سَأَلَهُ الْعَوْضَ .

تَعَوَّضَ مِنْهُ : أَخَذَ الْعَوْضَ .

— فَلَانًا : سَأَلَهُ الْعَوْضَ .

عَاوَضَ فَلَانًا : أَعَاضَهُ .

عَوَّضَ فَلَانًا تَعْوِيضًا : أَعْطَاهُ الْعَوْضَ .

الْعَوْضُ : الْبَدَلُ ، وَالْخَلْفُ .

(ج) أَعْوِاضٌ .

عَالَ الْمِيزَانَ عَوْلًا : لَمْ يَسْتَوِ طَرَفَاهُ ، قَالَ أَحَدُهُمَا ، وَارْتَفَعَ الْآخَرُ .

— فَلَانٌ فِي الْمِيزَانِ : خَانَ .

— السَّهْمُ : مَالٌ عَنِ الْهَدَفِ ، فَلَمْ يُصِبهُ .

— الرَّجُلُ : جَارٌ ، وَظَلَمَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ

فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ

أَذْنَى أَلَّا تَعْوَلُوا ﴾ (النِّسَاءُ : ٣) .

— أَمْرُ الْقَوْمِ : اشْتَدَّ ، وَعَظُمَ .

— الرَّجُلُ عِيَالَهُ : قَامَ بِمَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنْ طَعَامٍ

وَكَسَاءٍ ، وَغَيْرِهَا . فَهُوَ عَائِلٌ .

— الْأَنْصِيَاءُ (فِي تَقْسِيمِ الْمِيرَاثِ) : دَخَلَهَا الْعَوْلُ .

أَعَالَ الرَّجُلُ : كَثُرَ عِيَالُهُ ، فَأَثْقَلُوهُ .

— : رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْبُكَاءِ ، وَالصِّيَاحِ .

عَوَّلَ الرَّجُلُ : رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْبُكَاءِ ، وَالصِّيَاحِ .

— عَلَيْهِ : اعْتَمَدَ ، وَاتَّكَلَ .

— عَلَى السَّقْرِ : وَطَنَ نَفْسَهُ عَلَيْهِ .

الْعَوْلُ : الْمُسْتَعَانُ بِهِ .

— : مَا يَثْقُلُ مِنَ الْمَصِيبَةِ .

— : رَفَعَ الصَّوْتُ بِالْبُكَاءِ ، وَالصِّيَاحِ .

— : الْمَيْلُ إِلَى الْجَوْرِ .

— : قَوْتُ الْعِيَالِ .

□ — فِي عِلْمِ الْفَرَائِضِ شَرْعًا : هُوَ زِيَادَةُ السَّهَامِ عَلَى

الْفَرِيضَةِ . فَتَعُولُ الْمَسْأَلَةُ إِلَى سَهَامِ الْفَرِيضَةِ ، فَيَدْخُلُ

النَّقْصَانُ عَلَى سَهَامِ أَهْلِ الْفُرُوضِ بِقَدْرِ حِصَصِهِمْ .

(الْجُرْجَانِيُّ) .

الْعَائَةُ : الْقَطِيعُ مِنْ حُمْرِ الْوَحْشِ .

(ج) عَوْنٌ .

— : الشَّعْرُ النَّابِتُ فِي أَسْفَلِ الْبَطْنِ حَوْلَ ذِكْرِ الرَّجُلِ ،

وَقَبْلَ الْمَرْأَةِ ، وَفَوْقَهَا .

عَابَ الشَّيْءُ — عَيْبًا ، وَعَابًا : صَارَ ذَا عَيْبٍ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ ذَا عَيْبٍ . فَهُوَ عَائِبٌ .

وَالْمَفْعُولُ : مَعَيْبٌ ، وَمَعْيُوبٌ .

— فَلَانًا : نَسَبَهُ إِلَى الْعَيْبِ .

تَعَيَّبَ الشَّيْءَ : عَيَّبَهُ .

عَيَّبَ الشَّيْءَ تَعْيِيْبًا : نَسَبَهُ إِلَى الْعَيْبِ .

— : جَعَلَهُ ذَا عَيْبٍ .

الْعَيْبُ : الْوَضْعَةُ .

(ج) عَيْبٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ خِلَافُ الْمُسْتَحْسَنِ شَرْعًا ، أَوْ

عَرَفًا ، أَوْ عَقْلًا .

— الْمَوْثُرُ فِي الْبَيْعِ شَرْعًا : هُوَ مَا يَنْقُصُ الثَّمَنَ الَّذِي

اشْتَرِيَ بِهِ عِنْدَ أَرْبَابِ الْمَعْرِفَةِ بِكُلِّ تِجَارَةٍ وَصَنْعَةٍ .

(الْحَصَكْفِيُّ) .

— فِي الْجُمْلَةِ (م ٣٣٨) : هُوَ مَا يَنْقُصُ ثَمَنَ الْمَبِيعِ عِنْدَ

التُّجَّارِ ، وَأَرْبَابِ الْحِبْرَةِ .

خِيَارُ الْعَيْبِ :

(أَنْظُرْ خ ي ر)

□ الْعَيْبُ الْفَاحِشُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

مَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ تَقْوِيمِ الْمُقَوِّمِينَ . وَتَفْسِيرُهُ أَنْ يَقُومَ

- عَانَ الْمَاءُ ، وَالذَّمْعُ — عَيْنَانَا : سَالَ .
 — الْمَاءَ عَيْنًا : حَفَرَ حَتَّى بَلَغَ الْعَيُونَ .
 وَالْمَاءَ مَعِينًا ، وَمَعْيُونًا .
 — الشَّيْءَ : أَصَابَهُ بِعَيْنِهِ ، فَهُوَ عَائِنٌ .
 وَالشَّيْءُ مَعِينٌ ، وَمَعْيُونٌ .
 اعْتَانَ الرَّجُلُ : اشْتَرَى بِنَسِيئَةٍ .
 — الْقَوْمَ ، وَلَهُمْ : أَنَاهُمْ بِالْخَبِيرِ .
 تَعَيَّنَ الرَّجُلُ : اسْتَلَفَ سَلْفًا .
 — عَلَيْهِ الشَّيْءَ : لَزِمَهُ بِعَيْنِهِ .
 عَايَنَ الشَّيْءَ مُعَايِنَةً ، وَعَيَانًا : رَأَاهُ بِعَيْنِهِ .
 عَيَّنَ التَّاجِرُ تَعْيِينًا : أَخَذَ ، أَوْ أَعْطَى بِالْعَيْنَةِ : أَيِ السَّلْفِ .
 — اللَّوْلُؤَةَ : تَقَبَّهَا .
 — الشَّيْءَ : حَصَصَهُ مِنَ الْجُمْلَةِ .
 — الْمَالَ لِفُلَانٍ : جَعَلَهُ عَيْنًا مَخْصُوصَةً لَهُ .
 — النَّيَّةَ فِي الصَّوْمِ : نَوَى صَوْمًا مَعِينًا .
 فَهِيَ مُعَيَّنَةٌ ، يُقَالُ : نَيْتُهُ مُعَيَّنَةٌ . وَيَجُوزُ أَنْ يُسَنَّدَ الْفِعْلُ إِلَى النَّيَّةِ مَجَازًا فَيُقَالُ : مُعَيَّنَةٌ . بِالْكَسْرِ : اسْمٌ فَاعِلٍ .
 التَّعْيِينُ : مَصْدَرٌ .
 خِيَارُ التَّعْيِينِ :
 (أَنْظُرْ خ ي ر)
 العَيْنُ : حَاسَةُ الرُّؤْيَةِ
 (ج) أَعْيُنٌ ، وَعَيُونَ .
 — : يَنْبُوعُ الْمَاءِ يَنْبَعُ مِنَ الْأَرْضِ وَيَجْرِي .
 — : النَّفِيسُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .
 — : كَبِيرُ الْقَوْمِ وَشَرِيفُهُمْ .
 — : الذَّهَبُ .
 — : مَا ضُرِبَ تَقْدَامًا مِنَ الدَّرَاهِمِ وَالذَّنَانِيرِ .
 يُقَالُ : اشْتَرَيْتُ بِالْعَيْنِ لَا بِالذَّنِّ .
 (ج) أُعْيَانٌ .

الشَّيْءُ سَلِيمًا بِالْفِ مَثَلًا ، وَأَنْ يُقَوِّمَ الْكُلَّ مَعَ الْعَيْبِ بِأَقْلٍ مِنْ ذَلِكَ .

□ العَيْبُ الْيَسِيرُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

مَا يَدْخُلُ تَحْتَ تَقْوِيمِ الْمُقَوِّمِينَ . وَتَفْسِيرُهُ أَنْ يُقَوِّمَ الشَّيْءُ سَلِيمًا بِالْفِ مَثَلًا ، وَمَعَ الْعَيْبِ بِأَقْلٍ ، وَيُقَوِّمُهُ آخَرَ مَعَ الْعَيْبِ بِالْفِ أَيْضًا .

□ العَيْبُ فِي الْإِجَارَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

مَا يُؤَثِّرُ فِي الْمُنْفَعَةِ تَأْثِيرًا يَظْهَرُ بِهِ تَفَاوُتُ الْأَجْرَةِ ، لَا مَا يَظْهَرُ بِهِ تَفَاوُتُ قِيَمَةِ الرَّقَبَةِ ، لِأَنَّ الْعَقْدَ عَلَى الْمُنْفَعَةِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ٥١٤) : هُوَ مَا يَكُونُ سَبَبًا لِفَوَاتِ الْمَنَافِعِ الْمَقْصُودَةِ بِالْكُلِّيَّةِ ، وَإِخْلَالِهَا ، كَفَوَاتِ الْمَنَافِعِ الْمَقْصُودَةِ مِنَ الدَّارِ بِالْكُلِّيَّةِ بِانْهَادِهَا ، وَمِنْ الرَّحَى بِاتَّقْطَاعِ مَائِهَا ، أَوْ إِخْلَالِهَا بِهَمْوِطِ سَطْحِ الدَّارِ ، أَوْ بِانْهَادِهَا مَحَلُّ مَضْرُوبٍ بِالسُّكْنَى ، أَوْ بِانْجِرَاحِ ظَهْرِ الدَّابَّةِ ، فَهَؤُلَاءِ مِنَ الْعُيُوبِ الْمَوْجِبَةِ لِلْخِيَارِ فِي الْإِجَارَةِ .

وَأَمَّا النِّوَاقِصُ الَّتِي لَا تَخْلُ بِالْمَنَافِعِ ، كَانْهَادِهَا بَعْضُ مَحَلِّ الْحَجَرَاتِ بِحَيْثُ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ بَرْدًا ، وَلَا مَطَرًا ، وَكَاتَّقِطَاعِ عُرْفِ الدَّابَّةِ ، وَذِلِّهَا ، فَلَيْسَتْ مُوجِبَةً لِلْخِيَارِ فِي الْإِجَارَةِ .

العَيْبَةُ : الْعَيْبُ .

— : وَعَاءٌ يَجْعَلُ الْإِنْسَانَ فِيهِ أَفْضَلَ ثِيَابِهِ ، وَنَفِيسَ مَتَاعِهِ .

المَعَابُ : الْعَيْبُ .

— : مَوْضِعُ الْعَيْبِ .

(ج) مَعَايِبُ .

المَعَابَةُ : الْعَيْبُ .

(ج) مَعَايِبُ .

المُعَيْبُ : مَكَانُ الْعَيْبِ .

— : زَمَانَةٌ .

— : واحد الأعيان ، للإخوة الأشقاء .

— : الجاسوس .

— الشيء : ذاته .

— في قولهم : أصابت فلاناً عينٌ : إذا نظرت إليه عدوٌ ، أو

حَسودٌ ، فأثرت فيه ، فمَرَضَ بسببها .

□ — عند المالِكِيَّةِ : الذهبُ ، والفضةُ .

— عند الحَنَفِيَّةِ : ما كان قائماً في مُلكِ الإنسانِ مِنْ نَقودٍ ،

وعَرُوضٍ .

— عند الشَّافِعِيَّةِ : ما يُقابلُ الذِّمَّةَ .

و : ما يُقابلُ المنافعَ .

— في المَجْلَةِ (م ١٥٩) : الشيءُ المَعِينُ ، المُشَخَّصُ ،

كَبَيْتٍ ، وَحِصَانٍ ، وَكُرْسِيِّ ، وَصُبْرَةٍ حِنْطِيَّةٍ ، وَصُبْرَةٍ

دَرَاهِمٍ حَاضِرَتَيْنِ ، فَكُلُّهَا مِنَ الْأَعْيَانِ .

حَرِيمُ الْعَيْنِ :

(أَنْظُرْ ح ر م)

سُنَّةُ الْعَيْنِ :

(أَنْظُرْ س ن ن)

□ شَرِكَةُ الْعَيْنِ فِي المَجْلَةِ (م ١٠٦٧) :

الاشْتِرَاكُ فِي المَالِ المَعِينِ ، وَالمَوْجُودِ ، كاشْتِرَاكِ اثْنَيْنِ

شَائِعاً فِي شَاةٍ ، أَوْ فِي قَطِيعِ غَنَمٍ .

فَرَضُ الْعَيْنِ :

(أَنْظُرْ ف ر ض)

النَّجَاسَةُ الْعَيْنِيَّةُ :

(أَنْظُرْ ن ج س)

الْعَيْنِيُّ :

الحَقُّ الْعَيْنِيُّ :

(أَنْظُرْ ح ق ق)

الطَّهَارَةُ الْعَيْنِيَّةُ :

(أَنْظُرْ ط ه ر)

الْعَيْنَةُ : جُزْءٌ مِنَ المَادَّةِ يُؤَخَذُ مِنْهَا نَمُودَجاً لِسَائِرِهَا .

□ — عِنْدَ الفُقَهَاءِ : أَنْ يَأْخُذَ البَائِعُ قَدْرًا مِنَ البُرِّ مِثْلًا ،

وَبُرِّيَّةً لِلْمُشْتَرِي . (البَجِيرِيُّ) .

الْعَيْنَةُ : خِيَارُ الشَّيْءِ .

— : السَّلْفُ .

□ — فِي تَفْسِيرِ الفُقَهَاءِ : أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ مَتَاعَهُ إِلَى

رَجُلٍ ، ثُمَّ يَشْتَرِيهِ مِنْهُ فِي المَجْلِسِ بِثَمَنِ حَالٍ .

(الفَيْوُمِيُّ) .

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ اللِّظَاهِرِيَّةِ : يَبِيعُ الرَّجُلُ

مَالِيَسَ عِنْدَهُ . وَهِيَ السَّلْمُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالرَّيْدِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ اللِّحْنَفِيَّةِ ، وَقَوْلِ

اللِّحْنَابِلِيَّةِ : أَنْ يَبِيعَ سِلْعَةً بِثَمَنِ مَوْجَلٍ ، ثُمَّ يَشْتَرِيهَا مِنَ

المُشْتَرِي قَبْلَ قَبْضِ الثَّمَنِ بِثَمَنِ تَقْدِ أَقْلٍ مِنْ ذَلِكَ القَدْرِ .

— فِي قَوْلِ اللِّحْنَفِيَّةِ : أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ المَحْتَاجَ إِلَى آخَرَ ،

وَيَسْتَقْرِضُهُ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ ، وَلَا يَرْغَبُ المَقْرُضُ فِي الإِقْرَاضِ

طَمَعاً فِي فَضْلِ لَا يَنَالُهُ بِالقَرْضِ ، فَيَقُولُ : لَا أَقْرُضُكَ ،

وَلَكِنْ أُبِيعُكَ هَذَا الثَّوْبَ إِنْ شِئْتَ بِأَثْنِي عَشْرَ دِرْهَمًا ،


وَقِيَمَتُهُ فِي السُّوقِ عَشْرَةٌ ، لِيَبِيعَهُ فِي السُّوقِ بِعَشْرَةٍ ، فَيَرِضُ

بِهِ المُسْتَقْرِضُ ، فَيَبِيعُهُ كَذَلِكَ ، فَيَحْصُلُ لِصَاحِبِ الثَّوْبِ

دِرْهَانًا ، وَلِلْمُشْتَرِي قَرْضُ عَشْرَةٍ .

— فِي قَوْلِ اللِّحْنَابِلِيَّةِ ، وَقَوْلِ اللِّظَاهِرِيَّةِ : أَنْ يَكُونَ عِنْدَ

الرَّجُلِ المَتَاعُ ، فَلَا يَبِيعُهُ إِلَّا إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى .



حرف الغين

عَبْنَهُ فِي الْبَيْعِ — عَبْنَا : غَلَبَهُ ، وَتَقَصَّه ، وَخَدَعَهُ .
 وَقَدْ غَبِنَ ، فَهُوَ مَغْبُونٌ .
 — الثَّوْبَ : خَاطَهُ الْخِيَاطَةَ الثَّانِيَةَ .
 — : إِذَا ثَنَاهُ ، وَعَطَفَهُ .

□ الْعَبْنُ الْيَسِيرُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ مَا يَدْخُلُ تَحْتَ تَقْوِيمِ الْمُقْوَمِينَ .
 — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا يُحْتَمَلُ غَالِبًا ، فَيَعْتَقَرُ .

غَبِنَ رَأْيَهُ — عَبْنَا : قَلَّتْ فِطْنَتُهُ ، وَذَكَوَهُ .
 — فَلَانَ رَأْيَهُ : إِذَا نَقَصَهُ .
 فَهُوَ غَبِينٌ : أَيُّ ضَعِيفِ الرَّأْيِ .
 التَّغَابُنُ : أَنْ يَغْبِنَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .
 يَوْمُ التَّغَابُنِ : يَوْمُ الْقِيَامَةِ .

□ الْعَبْنُ الْفَاحِشُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ مَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ تَقْوِيمِ الْمُقْوَمِينَ . وَذَلِكَ كَالْوَقَعِ
 الْبَيْعِ بِعَشْرَةِ مَثَلًا ، ثُمَّ إِنَّ بَعْضَ الْمُقْوَمِينَ قَالَ : إِنَّهُ يُسَاوِي
 خَمْسَةَ ، وَبَعْضُهُمْ : سِتَّةَ ، وَبَعْضُهُمْ : سَبْعَةَ ، فَهَذَا غَبْنٌ
 فَاحِشٌ ، لِأَنَّهُ لَمْ يَدْخُلْ تَحْتَ تَقْوِيمِ أَحَدٍ .
 أَمَا إِذَا قَالَ بَعْضُهُمْ : ثِنَايَةَ ، وَبَعْضُهُمْ : تِسْعَةَ ، وَبَعْضُهُمْ :

عَشْرَةَ . فَهَذَا غَبْنٌ يَسِيرٌ .
 وَهَذَا التَّفْسِيرُ هُوَ الْمَشْهُورُ ، وَالصَّحِيحُ .
 — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا لَا يُحْتَمَلُ غَالِبًا .
 — فِي الْمَجْلَمَةِ (م ١٦٥) : عَلَى قَدْرِ نِصْفِ الْعَشْرِ فِي

الْعُرُوضِ ، وَالْعَشْرِ فِي الْحَيَوَانَاتِ ، وَالْحُمْسِ فِي الْعَقَارِ ، أَوْ
 زِيَادَةً .
 الْعَبِينَةُ : الْحَدِيدَةُ .
 يُقَالُ : لَحِقْتَهُ فِي تِجَارَتِهِ عَبِينَةً .

— فِي الْمَجْلَمَةِ (م ١٦٥) : عَلَى قَدْرِ نِصْفِ الْعَشْرِ فِي
 الْعُرُوضِ ، وَالْعَشْرِ فِي الْحَيَوَانَاتِ ، وَالْحُمْسِ فِي الْعَقَارِ ، أَوْ
 زِيَادَةً .

الْعَبِينَةُ : الْحَدِيدَةُ .

يُقَالُ : لَحِقْتَهُ فِي تِجَارَتِهِ عَبِينَةً .

الْمَغْبِينُ : الْإِبْطُ .

(ج) مَعَابِنُ .

— : بَاطِنُ الْفَخْدِ عِنْدَ الْحَوَالِبِ .

— : مَعَاظِفُ الْجِلْدِ .

الغَبْنُ : النِّقْصُ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الزَّائِدُ عَلَى ثَمَنِ الْمَثَلِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ بَيْعُ الشَّيْءِ بِأَقْلٍ ، أَوْ شِرَاوَةً
 بِأَكْثَرٍ ، جَهْلًا ، أَوْ تَفْرِيطًا .

عَدَرَ الرَّجُلُ فُلَانًا ، وبِهِ عَدْرًا ، وَعَدْرَانًا : نَقَضَ

عَهْدَهُ ، وَتَرَكَ الْوَفَاءَ بِهِ .

فهو غادر . (ج) عَدْرَةٌ .

— الْمَرْأَةُ وَلَدَهَا : أَسَاءَتْ غِذَاءَهُ .

غَادَرَ الْمَكَانَ : تَرَكَهُ .

الْعَدْرُ : ضِدُّ الْوَفَاءِ .

— : الْإِخْلَالُ بِالشَّيْءِ ، وَتَرْكُهُ .

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَقْتُلَ بَعْدَ إِعْطَاءِ الْأَمَانِ .

الْعَدِيرُ : النَّهْرُ .

(ج) عُدْرَانٌ .

الْعَدِيرَةُ : الذُّوَابَةُ الْمَضْفُورَةُ مِنْ شَعْرِ النِّسَاءِ .

(ج) عَدَائِرٌ .

عَرَّ الرَّجُلُ — غَرَاةً ، وَغِرَةً : جَهَلَ الْأُمُورَ ، وَغَفَلَ

عَنْهَا . فَهُوَ غَرٌّ .

عَرَّ فُلَانًا — غَرًّا ، وَغُرُورًا : خَدَعَهُ ، وَأَطْمَعَهُ

بِالْبَاطِلِ .

يُقَالُ : غَرَّ الشَّيْطَانُ ، وَنَحْوَهُ ، وَغَرَّتْهُ الدُّنْيَا .

فهي غُرُورٌ .

وهو مغرورٌ ، وغريرٌ .

ويُقَالُ : مَا عَرَّكَ بِكَذَا : مَا جَرَّكَ عَلَيْهِ . وفي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا عَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ . الَّذِي

خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ ﴾ (الْإِنْفِطَارُ : ٦ - ٧)

— فُلَانًا : أَصَابَ عِرَّتَهُ ، وَنَالَ مِنْهُ مَا أَرَادَ .

إِغْتَرَّ فُلَانٌ : غَفَلَ .

— بِكَذَا : خَدَعَهُ بِهِ .

عَرَّرَ بِهِ تَغْرِيرًا ، وَتَغِيرَةً : عَرَّضَهُ لِلْهَلَكَةِ .

— الْغَلَامُ : طَلَعَ أَوَّلَ أَسْنَانِهِ .

الْأَغْرُ : الْأَبْيَضُ .

(ج) عَرٌّ .

— مِنَ الرَّجَالِ : الشَّرِيفُ .

التَّغْرِيرُ : الْمَخَاطَرَةُ ، وَالغَفْلَةُ عَنْ عَاقِبَةِ الْأَمْرِ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ (م ١٦٤) : تَوْصِيفُ الْمَبِيعِ لِلْمُشْتَرِي بِغَيْرِ

صِفَتِهِ الْحَقِيقِيَّةِ .

□ التَّغْرِيرُ الْفِعْلِيُّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

أَنْ يَفْعَلَ الْبَائِعُ فِعْلًا فِي الْمَبِيعِ يَظُنُّ بِهِ الْمُشْتَرِي كَمَا لَا ،

وَلَيْسَ كَذَلِكَ .

الغَرَرُ : الْخَطَرُ .

— : التَّغْرِيبُ لِلْهَلَكَةِ .

□ — الْيَسِيرُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَا شَأْنُ النَّاسِ التَّسَامُحُ

فِيهِ .

□ بَيْعُ الْغَرَرِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،

وَالزَّيْدِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ :

هُوَ بَيْعٌ مَا لَا يُعْلَمُ وَجُودُهُ وَعَدَمُهُ ، أَوْ لَا تُعْلَمُ قِلَّتُهُ أَوْ

كَثْرَتُهُ ، أَوْ لَا يُقَدَّرُ عَلَى تَسْلِيمِهِ .

الغَيْرُ : مَنْ يَتَخَدَعُ إِذَا خَدِعَ .

لِلذِّكْرِ وَالْأُنْثَى ، وَهِيَ غِرَّةٌ أَيْضًا .

(ج) أَغْرَارٌ ، وَغِرَارٌ .

العُرَّةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَوَّلُهُ ، وَأَكْرَمُهُ ، (ج) عُرْرٌ .

— مِنَ الرَّجُلِ : وَجْهُهُ .

— مِنَ الْقَوْمِ : شَرِيفُهُمْ ، وَسَيِّدُهُمْ .

— مِنَ الْأَسْنَانِ : بَيَاضُهَا ، وَأَوَّلُهَا .

— مِنَ الشَّهْرِ : لَيْلَةُ اسْتِهْلَالِ الْقَمَرِ .

— مِنَ الْهَلَالِ : طَلَعَتُهُ .

— مِنَ الْمَتَاعِ : خِيَارُهُ ، وَرَأْسُهُ .

— : بَيَاضٌ فِي جَبْهَةِ الْفَرَسِ .

— : الْعَبْدُ ، أَوِ الْأَمَةُ .

وقال أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ : عَبْدٌ أَبْيَضٌ ، أَوْ أَمَةٌ بَيَاضٌ .

وشدَّ بذلك .

□ الغارِمُ الذي يَسْتَحِقُّ الزَّكَاةَ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ :

مَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ يَقْدِرُ مَا فِي يَدَيْهِ ، أَوْ يُفْضَلُ بَعْدَ القَضَاءِ مَا يَكُونُ بِهِ مِنْ عِدَادِ الفُقَرَاءِ .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مَنْ لَزِمَهُ دَيْنٌ ، وَلَا يَمْلِكُ نِصَاباً فَاضِلاً عَنْ دَيْنِهِ ، أَوْ كَانَ لَهُ مَالٌ عَلَى النَّاسِ لَا يُمْكِنُهُ أَخْذُهُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ ثَلَاثَةٌ : مَنْ تَدَايَنَ لِنَفْسِهِ فِي مَبَاحٍ ، أَوْ فِي غَيْرِ مَبَاحٍ وَتَابَ ، أَوْ صَرَفَهُ فِي مَبَاحٍ مَعَ الحَاجَةِ ، أَوْ تَدَايَنَ لِإِصْلَاحِ ذَاتِ البَيْنِ ، وَلَوْ كَانَ غَنِيّاً ، أَوْ تَدَايَنَ لِضَمَانٍ ، فَيُعْطَى إِنْ أُعْتِرَ مَعَ الأَصِيلِ ، أَوْ أُعْتِرَ وَحْدَهُ وَكَانَ مُتَبَرِّعاً بِالضَّمَانِ .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : مَنْ عَجَزَ عَنْ وِفَاءِ دَيْنِهِ .

وَمَنْ غَرَّمَ لِإِصْلَاحِ ذَاتِ البَيْنِ .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : مَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ لَا يَفِي مَالَهُ بِهِ ، وَمَنْ كَفَلَ كِفَالَةً وَإِنْ كَانَ فِي مَالِهِ وَفَاءً بِهَا .

— عِنْدَ الجُعْفَرِيَّةِ : الذي عَلَيْهِ الدَّيْنُ وَأَنْفَقَهُ فِي طَاعَةٍ ، أَوْ مَبَاحٍ .

— عِنْدَ الإباضِيَّةِ : هُوَ المَدِينُ بِلا سَرَفٍ ، وَفَسَادٍ ، وَإِنْ لَمْ يَحُلْ أَجَلَ الدَّيْنِ . أَوْ كَانَ بِكِفَالَةٍ لِأَحَدٍ .

و: مَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ لَا يَجِدُ وَفَاءً .

و: مَنْ لَزِمَهُ غَرْمٌ عَنْ غَيْرِهِ .

و: المُلْزومُ (المَدِينُ) مُطْلَقاً .

الغَرَامُ : التَّعَلُّقُ بِالشَّيْءِ تَعَلُّقاً لَا يَسْتَطَاعُ التَّخَلُّصُ مِنْهُ .

— العَذَابُ الدَّائِمُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَاماً ﴾ (الفُرْقَانُ : ٦٥)

— : الهَلَاكُ .

الغَرَامَةُ : الحَسَارَةُ .

— : مَا يَلْزَمُ أَدَاؤُهُ ، كَالغَرْمِ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : دَفْعُ الشَّيْءِ ظُلماً .

□ الغُرَّةُ فِي دِيَةِ الجِنِينِ بِاتِّفَاقِ الفُقَهَاءِ :

عَبْدٌ ، أَوْ أُمَةٌ ، أَوْ نِصْفُ عَشْرِ دِيَةِ الرَّجُلِ لَوْ كَانَ الجِنِينُ ذَكَراً ، أَوْ عَشْرُ دِيَةِ المَرَأَةِ لَوْ كَانَ الجِنِينُ أُنْثَى . (النُّوْيُ) .
— فِي قَوْلِ طَاوُسٍ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ : عَبْدٌ ، أَوْ أُمَةٌ ، أَوْ فَرَسٌ .

□ الغُرَّةُ فِي الوُضُوءِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

غَسْلُ شَيْءٍ مِنْ مَقْدَمِ الرِّأْسِ ، أَوْ مَا يُجَاوِزُ الوَجْهَ ، زَائِداً عَلَى الجُزْءِ الذي يَجِبُ غَسْلُهُ .

الغِرَّةُ : العَفْلَةُ .

(ج) غِرَّرَ .

الغُرُورُ : كَلُّ مَا غَرَّ الإِنْسَانَ مِنْ مَالٍ ، أَوْ جَاهٍ ، أَوْ شَهْوَةٍ ، أَوْ إِنْسَانٍ ، أَوْ شَيْطَانٍ . وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُمُ بِاللَّهِ الغُرُورُ ﴾ (فَاطِرٌ : ٥)

المَغْرُورُ : اسْمُ مَفْعُولٍ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ رَجُلٌ وَطِئَ امْرَأَةً مُعْتَقِداً أَنَّهَا لَهُ بِمَلِكٍ يَمِينٍ ، أَوْ نِكَاحٍ ، وَوَلَدَتْ ، ثُمَّ اسْتُحِقَّتْ .

الغُرْغَرَةُ : تَرَدُّدُ الرُّوحِ فِي الحَلْقِ .

غَرَّمَ فَلَانٌ — غَرَمًا ، وَغَرَامَةً : لَزِمَهُ مَا لَا يَجِبُ عَلَيْهِ . وَيُقَالُ : غَرَّمَ الدِّيَةَ ، وَالدَّيْنَ : أَدَاهَا عَنْ غَيْرِهِ .

— فِي التِّجَارَةِ : خَسِرَ .

أَغْرَمَ فَلَانًا : جَعَلَهُ غَارِمًا .

أُغْرِمَ بِالشَّيْءِ : أَوْلَعَ بِهِ . فَهُوَ مُغْرَمٌ .

غَرَّمَ فَلَانًا : أَعْرَمَهُ .

الغَارِمُ : الذي يَلْتَزِمُ مَا صَنَعَهُ ، وَتَكْفَلُ بِهِ .

(ج) غَرَّمَ .

مِنْ قِمَّةِ الرَّأْسِ إِلَى قَرَارِ الْقَدَمِ ، بَاطِنًا وَظَاهِرًا ، مَعَ الدَّلْكِ ، مَقْرُونًا بِنَيْتِهِ . (الْحُسَيْنُ الصَّنْعَانِيُّ) .

الْغُسْلُ : الْغُسْلُ .

الْغِسْلُ : الْغِسْلُ .

الْغِسلَيْنِ : مَا انْغَسَلَ مِنْ لُحُومِ أَهْلِ النَّارِ ، وَدِمَائِهِمْ . وَالْيَاءُ وَالنُّونُ زَائِدَتَانِ .

الْغَسُولُ : الْمَاءُ الَّذِي يُغْتَسَلُ بِهِ .

— : مَا يُغْسَلُ بِهِ ، كَالصَّابُونِ .

الْمُغْتَسَلُ : الْغَسُولُ .

— : مَا يُغْتَسَلُ فِيهِ .

غَشَّ صَدْرَهُ — غِشًّا : انْطَوَى عَلَى الْحَقْدِ وَالضَّغِينَةِ .

غَشَّ صَاحِبَهُ — غِشًّا : زَيَّنَ لَهُ غَيْرَ الْمَصْلَحَةِ ، وَأَظْهَرَ لَهُ غَيْرَ مَا يُضْمَرُ .

أَغَشَّ فَلَانًا : أَوْقَعَهُ فِي الْغِشِّ .

الْغِشُّ : الْاسْمُ مِنْ غَشَّ .

— : الْغُلُّ ، وَالْحَقْدُ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ ، وَالْإِبَاضِيِّ : تَدْلِيْسٌ يَرْجِعُ إِلَى ذَاتِ الْمَبِيعِ ، يَظْهَرُ حُسْنَ ، وَإِخْفَاءُ قُبْحٍ ، أَوْ تَكْثِيرُهُ بِمَا لَيْسَ مِنْهُ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ . وَقَدْ يُطْلَقُ الْغِشُّ عَلَى الْحَدِيدَةِ .

غَصَبَ الشَّيْءَ — غَصَبًا : أَخَذَهُ قَهْرًا ، وَظُلْمًا .

فَهُوَ غَاصِبٌ ، (ج) غَصَابٌ . وَالشَّيْءُ مَغْصُوبٌ ، وَغَصْبٌ تَسْمِيَةٌ بِالْمَصْدَرِ .

— الْمَرْأَةُ : زَنَى بِهَا كَرْهًا .

— فَلَانًا عَلَى الشَّيْءِ : قَهَرَهُ .

إِغْتَصَبَ الشَّيْءَ : غَصَبَهُ .

الْإِغْتِصَابُ : الْغَصْبُ .

الْغَاصِبُ : اِسْمٌ فَاعِلٍ .

الْعُرْمُ : أَدَاءُ شَيْءٍ لِأَخِي .

— : مَا يَتَوَبُّ الْإِنْسَانُ فِي مَالِهِ مِنْ ضَرَرٍ بِغَيْرِ جِنَايَةٍ مِنْهُ ، أَوْ خِيَانَةٍ .

الْغَرِيمُ : الدَّائِنُ .

(ج) غُرْمَاءُ ، وَغُرَامٌ .

— : الْمُدْيُونُ (ضِدٌّ) .

الْمَغْرَمُ : الْغَرَامَةُ .

(ج) مَغَارِمُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَمْ تَسْأَلُهُمْ أُجْرًا فَهُمْ مِنْ مَغْرَمٍ مُثْقَلُونَ ﴾ (الطُّورُ : ٤٠)

الْمَغْرَمُ : الْمُثْقَلُ بِالذَّيْنِ .

— : الْمَوْلَعُ بِالشَّيْءِ لَا يَصْبِرُ عَلَى فِرَاقِهِ .

غَسَلَ الشَّيْءَ — غَسَلًا : أزالَ عَنْهُ الوَسْخَ ، وَنَظَّفَهُ بِالمَاءِ .

— فَلَانًا بِالسَّوْطِ : ضَرَبَهُ ، فَأَوْجَعَهُ .

— الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ : جَامَعَهَا .

إِغْتَسَلَ بِالمَاءِ : غَسَلَ بَدَنَهُ بِهِ .

غَسَلَ الْأَعْضَاءَ : بَالَعَ فِي غَسَلِهَا .

— الْمَيْتَ : طَهَّرَهُ ، وَنَقَّاهُ .

— امْرَأَتَهُ : جَامَعَهَا .

الْغُسَالَةُ : مَا يَخْرُجُ مِنَ الشَّيْءِ بِالْغَسْلِ .

— : الْمَاءُ الَّذِي يُغْسَلُ بِهِ .

الْغَسْلُ : مَصْدَرٌ غَسَلَ .

— : الْغُسْلُ .

وَقَفَّحَ الْغَيْنَ أَشْهَرًا ، وَأَفْصَحَ ، وَلَكِنَّ النَّصْمَ أَشْهَرًا فِي كَلَامِ الْفُقَهَاءِ لِلْفَرْقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَسْلِ النَّجَاسَةِ .

الْغُسْلُ : تَمَامُ غَسْلِ الْجَسَدِ كُلِّهِ .

— : الْمَاءُ الَّذِي يُغْتَسَلُ بِهِ .

□ — فِي عُرْفِ الشَّرِيعَةِ : إِفَاضَةُ الْمَاءِ عَلَى جَمِيعِ الْبَدَنِ

□ الغَضَبُ : الأَحْمَرُ الشَّدِيدُ الحُمْرَةِ .

□ الغَضَبُ : اسْتِجَابَةٌ لِانْفِعَالٍ ، تَتَمَيَّزُ بِالمَيْلِ إِلَى الإِغْتِدَاءِ .

— اللهُ سُبْحَانَهُ : عِقَابُهُ .

نَذْرُ الغَضَبِ :

(أَنْظُرُنْ ذر) .

□ الغَضُوبُ : الكَثِيرُ الغَضِبِ .

لِلْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ .

— الحَيَّةُ الحَبِيبَةُ .

غَفَرَ الشَّيْءَ — غَفَرًا : سَتَرَهُ .

— اللهُ لَهُ ذَنْبُهُ غَفْرًا ، وَغُفْرَانًا ، وَمَغْفِرَةً : سَتَرَهُ ، وَعَفَا

عَنْهُ . فَهُوَ غَافِرٌ . وَلِلْمُبَالَغَةِ : غَفُورٌ ، وَغَفَّارٌ .

اسْتَغْفَرَ اللهُ ذَنْبَهُ ، وَمِنْ ذَنْبِهِ ، وَلِذَنْبِهِ : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ

يَغْفِرَهُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ

نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللهُ يَجِدِ اللهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (النِّسَاءُ :

١١٠) .

إِغْتَفَرَ لَهُ ذَنْبَهُ : غَفَرَهُ لَهُ .

الإِسْتِغْفَارُ : طَلَبُ الغُفْرَانِ قَوْلًا وَفِعْلًا .

□ — عِنْدَ أَهْلِ الكَلَامِ : طَلَبُ المَغْفِرَةِ بَعْدَ رُؤْيَةِ قُبْحِ

المَعْصِيَةِ ، وَالإِغْرَاضِ عَنْهَا . (الجُرْجَانِيُّ) .

الغَفَّارُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى .

وَفِي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ

غَفَّارًا ﴾ (نُوحٍ : ١٠) .

المَغْفَرُ : زَرَدٌ يُنْسَجُ عَلَى قَدْرِ الرَّأْسِ ، يُلبَسُ تَحْتَ

القَلَنْسُوَةِ .

(ج) مَغَافِرٍ .

المَغْفِرَةُ : السِّتْرُ .

□ — فِي قَوْلِ الجُرْجَانِيِّ : هِيَ أَنْ يَسْتَرِ القَادِرُ القَبِيحَ

الصَّادِرَ مِنْ تَحْتِ قَدْرَتِهِ .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : هُوَ الظَّالِمُ الَّذِي يَحُولُ بَيْنَ المَالِ

وَمَالِكِهِ ، وَلَوْ أَبْقَاهُ فِي مَوْضِعِهِ الَّذِي وَضَعَهُ فِيهِ صَاحِبُهُ .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : مَنْ أَخَذَ مَالَ الغَيْرِ جِهَارًا ، مُعْتَمِدًا

عَلَى قُوَّتِهِ .

الغَضَبُ : أَخَذُ الشَّيْءِ ظُلْمًا ، مَا لَمْ يَكُنْ أَوْغِيْرَهُ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ

سَفِينَةٍ غَصْبًا ﴾ (الكَهْفُ : ٧٩) .

□ — شَرْعًا : اسْتِيلَاءٌ عَلَى حَقِّ الغَيْرِ بِلا حَقٍّ .

(الأَنْصَارِيُّ) .

— فِي الشَّرْعِ : أَخَذُ مَالٍ مُتَقَوِّمٍ ، مُحْتَرَمٍ ، بِلا إِذْنِ

مَالِكِهِ ، بِلا حَفِيَّةٍ . (الجُرْجَانِيُّ) .

— شَرْعًا : إِزَالَةُ يَدٍ مُحَقَّةٍ ، بِإِثْبَاتِ يَدٍ مُبْطِلَةٍ ، فِي مَالٍ

مُتَقَوِّمٍ ، مُحْتَرَمٍ ، قَابِلٍ لِلنَّقْلِ (مَنقُولٍ) بِغَيْرِ إِذْنِ

مَالِكِهِ . (التَّمْرَتَاشِيُّ) .

— فِي الحِجَلَةِ (م ٨٨١) : هُوَ أَخْذُ مَالِ أَحَدٍ ، وَضَبُّهُ

بِدُونِ إِذْنِهِ . وَيُقَالُ لِلأَخْذِ : غَاصِبٌ ، وَلِلْمَالِ المُضْبُوطِ :

مَغْصُوبٌ ، وَلِصَاحِبِهِ : مَغْصُوبٌ مِنْهُ .

ضَمَانُ الغَضَبِ :

(أَنْظُرْ ض م ن) .

غَضِبَ عَلَيْهِ — غَضَبًا : سَخِطَ عَلَيْهِ ، وَأَرَادَ الإِنْتِقَامَ مِنْهُ .

فَهُوَ غَضِبٌ ، وَهِيَ غَضَبَةٌ . وَهُوَ غَضْبَانٌ ، وَهِيَ غَضْبَى ،

وَعَضْبَانَةٌ . (ج) غِضَابٌ ، وَعَضَابِيٌّ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا

غَضِبَ اللهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَبْسُوْا مِنْ الآخِرَةِ كَمَا يَبْسُ الكُفَّارُ مِنْ

أَصْحَابِ القُبُورِ ﴾ (المُنْتَحِنَةُ : ١٣) .

— لَهُ : غَضِبَ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ أَجْلِهِ .

أَغْضَبَ فَلَانًا : حَمَلَهُ عَلَى الغَضَبِ .

غَاضِبٌ فَلَانٌ فَلَانًا : أَغْضَبَ كُلُّ مِنْهَا الآخَرَ .

— فَلَانًا : هَجَرَهُ ، وَتَبَاعَدَ عَنْهُ .

— في قَوْلِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ: هِيَ وَقَايَةُ شَرِّ الذَّنْبِ بِحَيْثُ لَا يُعَاقَبُ عَلَيْهِ، فَمَنْ غَفَرَ ذَنْبَهُ لَمْ يُعَاقَبْ عَلَيْهِ. أَمَا مُجَرَّدُ سِتْرِهِ فَقَدْ يُعَاقَبُ عَلَيْهِ فِي الْبَاطِنِ، وَمَنْ عَوَّجَ عَلَى الذَّنْبِ بَاطِنًا وَظَاهِرًا لَمْ يُغْفَرْ لَهُ.

غَلَفَ الشَّيْءَ — غَلَفًا: جَعَلَهُ فِي الْغِلَافِ .
— لِحَيْثَنَ: صَمَّحَهَا .

غَلَفَ الصَّبِيَّ — غَلَفًا: لَمْ يُخْتَنَ .

— قَلْبُهُ: لَمْ يَبِعِ الرُّشْدَ، كَأَنَّ عَلَى قَلْبِهِ غِلَافًا .

فَهُوَ أَغْلَفُ، وَهِيَ غَلْفَاءُ. (ج) غَلَفَ. وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ (البقرة: ٨٨).

أَغْلَفَ الشَّيْءَ: جَعَلَ لَهُ غِلَافًا .

— جَعَلَهُ فِي الْغِلَافِ .

الْأَغْلَفُ: الَّذِي لَمْ يُخْتَنَ .

— الشَّيْءُ الَّذِي فِي الْغِلَافِ .

الْغُلْفَةُ: جِلْدَةٌ تَقَطُّعُ عِنْدَ الْحِتَانِ .

(ج) غَلَفَ .

غَلَّ الْمَاءُ بَيْنَ الْأَشْجَارِ — غَلًّا: تَخَلَّلَهَا، وَجَرَى فِيهَا .

— بَصَرَ فُلَانٌ: حَادَ عَنِ الصَّوَابِ .

— فِي الشَّيْءِ: دَخَلَ فِيهِ .

— فُلَانًا: وَضَعَ فِي يَدِهِ أَوْ عُنُقِهِ الْغِلَّ .

— الْغِلَالَةُ: لَيْسَهَا تَحْتَ الثِّيَابِ .

— فُلَانٌ غُلُولًا: خَانَ فِي الْمَغْنَمِ، أَوْ فِي مَالِ الدَّوْلَةِ. وَفِي

الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ: ﴿وَمَنْ يَعْلُلْ يَأْتِ بِمَا عَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾

(آلِ عِمْرَانَ: ١٦١)

غَلَّ صَدْرُهُ — غِلًّا، وَغَلِيلًا: كَانَ ذَا عِشٍّ، أَوْ ضِعْفٍ

وَحِقْدٍ .

غَلَّ الرَّجُلُ: عَطِشَ أَشَدَّ الْعَطَشِ .

— يَدُهُ: أَمْسَكَتْ عَنِ الْإِنْفَاقِ. فَهُوَ غَلِيلٌ، وَمَعْلُولٌ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ

غَلَّتْ أَيْدِيَهُمْ وَلَعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ

كَيْفَ يَشَاءُ﴾ (المائدة: ٦٤)

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿غَلَّتْ أَيْدِيَهُمْ﴾ دَعَاءٌ عَلَيْهِمْ. وَلِذَلِكَ فَإِنَّ

عِنْدَهُمْ مِنَ الْبُخْلِ، وَالْحَسَدِ، وَالْجُبْنِ، وَالذَّلَّةِ، أَمْرًا

عَظِيمًا .

أَعْلَلَ الرَّجُلُ: خَانَ فِي الْمَغْنَمِ، أَوْ مَالِ الدَّوْلَةِ .

— الضَّيْعَةُ: أَعْطَتِ الْغَلَّةَ .

— فُلَانًا: خَوَّنَهُ .

تَغْلَعَلَ فِي الشَّيْءِ: دَخَلَ فِيهِ .

اسْتَغْلَلَ الشَّيْءَ: أَخَذَ غَلَّتَهُ .

الِاسْتِغْلَالُ: أَخَذُ الْغَلَّةِ .

□ بَيْعُ الْإِسْتِغْلَالِ فِي الْمَجْلَةِ (م ١١٩):

هُوَ بَيْعُ الْمَالِ وَقَاءً عَلَى أَنْ يَسْتَأْجِرَهُ الْبَائِعُ .

□ الشَّيْءُ الْمَعْدُ لِلِاسْتِغْلَالِ فِي الْمَجْلَةِ (م ٤١٦):

هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي أُعِدَّ، وَعُيِّنَ، عَلَى أَنْ يُعْطَى بِالْكَرَاءِ،

كَالْحَانَ، وَالذَّارِ، وَالْحَمَّامِ، وَالذُّكَّانِ مِنَ الْعَقَارَاتِ الَّتِي

بُنِيَتْ، أَوْ اشْتَرِيَتْ عَلَى أَنْ تُؤَجَّرَ، وَكَذَا كَرُوسَاتِ

(عَرَبَاتِ) الْكَرَاءِ، وَدَوَابِّ الْمَكَارِينِ .

وَإِيجَارُ الشَّيْءِ ثَلَاثَ سِنِينَ عَلَى التَّوَالِي دَلِيلٌ عَلَى كَوْنِهِ

مَعْدًا لِلِاسْتِغْلَالِ، وَالشَّيْءُ الَّذِي أَنْشَأَهُ أَحَدٌ لِنَفْسِهِ يَصِيرُ

مَعْدًا لِلِاسْتِغْلَالِ بِإِعْلَامِهِ النَّاسَ بِكَوْنِهِ مَعْدًا لِلِاسْتِغْلَالِ .

الإِغْلَالُ: الْخِيَانَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ .

— السَّرِيقَةُ .

الْغَالُ: الْوَادِي الْمَطْمِنُ الْكَثِيرُ الشَّجَرِ .

(ج) غَلَانٌ .

— الْخَائِنُ .

- — في عُرْفِ الشَّرْعِ : هو الخائِنُ في الغَيْبَةِ .
(عِيَاض) .
- الغِلاظَةُ : ثوبٌ رقيقٌ يُلبَسُ تحتَ الدِّثارِ .
(ج) غَلَاظِلُ .
- الغَلَلُ : العَطَشُ .
— : الماءُ الذي يَجْرِي في أَصُولِ الأشجارِ .
- الغُلُّ : طَوْقٌ مِنْ حَدِيدٍ ، أَوْ جَلْدٍ ، يُجَعَلُ في عُنُقِ الأَسِيرِ ، أَوِ المَجْرِمِ ، أَوْ في أَيْدِيهِما .
(ج) أَغْلَالُ .
— : شِدَّةُ العَطَشِ وحرارَتُهُ .
- الغِلُّ : العداوَةُ .
— : الحِقْدُ الكامِنُ . وفي الكِتابِ العَزِيزِ : ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ في قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ (الحشر : ١٠)
— : الغِشُّ .
- — عِنْدَ الإباضِيَّةِ : اسْتِعْمَالُ العَضْوِ ، أَوِ القَلْبِ في إِضْرَارِ المُبَغِضِ المُحَقَّودِ عَلَيْهِ .
و : هو إِرَادَةُ ما يُصِيبُ النَّاسَ مِنَ الضَّرْرِ ، وَالهَلَاكِ في الدُّنْيَا ، أَوْ في الآخِرَةِ ، أَوْ فِيهِما .
- الغَلَّةُ : كُلُّ ما تُوتِيهِ المَزْرَعَةُ مِنْ أَكْلِ ، أَوْ أَجْرَةٍ .
(ج) غَلَاتٌ ، وَغِلَالٌ .
— : الدَّخْلُ مِنْ كِرَاءِ الدَّارِ ، وَفائِدَةُ الأَرْضِ .
— : الكَسْبُ .
- — عِنْدَ المَذاهِبِ الأَرْبَعَةِ : كُلُّ ما يَحْصَلُ مِنْ رَبِيعِ الأَرْضِ ، أَوْ أَجْرَتِها ، أَوْ أَجْرَةِ الدَّارِ ، أَوْ كَسْبِ العَبْدِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ .
- الغَلَّةُ : شِدَّةُ العَطَشِ ، وَحرارَتُهُ .
— : الغِلاظَةُ .
- الغُلُولُ : السَّرِقَةُ مِنْ مالِ الغَنِيَّةِ قَبْلَ القِسْمَةِ .
- : الخِيانَةُ في المَنَمِ ، وَغَيْرِهِ .
وفي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا صَدَقَةَ مِنْ غُلُولٍ » .
- — شَرَعاً : خِيانَةُ المَنَمِ خاصَّةً . (الحُسَيْنُ الصَّنَعَانِيُّ) .
الغَلِيلُ : الخِيانَةُ .
(ج) غَلَايِلُ .
— : الغَيْظُ .
— : شِدَّةُ العَطَشِ ، وَحرارَتُهُ .
— : حَرارَةُ الحُبِّ ، وَالحُزْنِ .
- المُغِلُّ : الخائِنُ .
— : الذي يَسْكُتُ على حِقْدٍ ، وَغِلٍّ .
عَمَسَ النَّجْمُ — عُمُوساً : غابَ .
— الطَّعْنَةُ : نَفَذَتْ .
— الشَّيْءَ في الماءِ ، وَنَحْوِهِ ، عَمَساً : عَمَرَهُ بِهِ .
— اليَمِينُ الكاذِبَةُ صاحِبِها في الإثْمِ : أَوْقَعَتْهُ فِيهِ .
- العُمُوسُ : اِسْمُ فاعِلٍ .
— مِنَ الأَمْرِ : الشَّدِيدُ الغامِسُ في الشَّدَّةِ والبَلَاءِ .
اليَمِينُ العُمُوسُ :
(أَنْظُرِي م ن)
عُمِيَّ عَلَيْهِ عَمِيٌّ : عَرَضَ لَهُ ما أَفْقَدَهُ الحِيسُ ، وَالحَرَكَةُ .
فهو مَعْمِيٌّ عَلَيْهِ .
أُعْمِيَّ عَلَيْهِ : عُمِيَّ عَلَيْهِ .
فهو مَعْمِيٌّ عَلَيْهِ . لِلوَاحِدِ وَالجَمْعِ . أَوْ : هُما عَمِيانٌ ، وَهُمُ أَغْماءُ .
- الإغْماءُ : فَقْدُ الحِيسِ ، وَالحَرَكَةُ ، لِعارضِ .
□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : آفَةٌ في القَلْبِ ، أَوِ الدِّماغِ ، تُعْطَلُ القُوَى المُدْرِكَةُ ، وَالمُحَرَّكَةُ عَنْ أَفعالِها مع بقاءِ العَقْلِ مَعْلُوباً .
— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : زوالُ الشُّعُورِ مع قُتُورِ الأَعْضاءِ .

— عند الإباضية: الغشاوة، وهو أخص من السكر، لأن فيه بعض تمييز.

غَنِمَ الشَّيْءَ — غَنَمًا: فاز به.

— المُجَاهِدُ فِي الْحَرْبِ: ظَفِيرٌ بِمَالٍ عَدُوِّهِ. وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ (الأنفال: ٤١)

اِغْتَنِمَ الشَّيْءَ: عَدَّهُ غَنِيمَةً.

—: اِتَّهَرَ غَنِمَةً.

أَغْنَمَهُ الشَّيْءَ: جَعَلَهُ لَهُ غَنِيمَةً.

الغَانِمُ: اِسْمُ فَاعِلٍ.

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ: هُوَ مَنْ حَصَرَ الْقِتَالَ، وَلَوْ فِي أَثْنَائِهِ بِنِيَّةِ الْقِتَالِ، وَإِنْ لَمْ يِقَاتِلْ. أَوْ حَصَرَ لَا بِنِيَّةِ الْقِتَالِ، وَقَاتَلَ، كَأَجِيرٍ لِحِفْظِ أُمَّتَيْهِ، وَتَاجِرٍ مُحْتَرِفٍ.

الغَنَمُ: الْقَطِيعُ مِنَ الْمَاعِزِ، وَالضَّانِ.

لَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ.

(ج) أَغْنَامٌ، وَغَنُومٌ.

الغَنَمُ: الْغَنِيمَةُ.

وَيُقَالُ: الْغَنَمُ بِالْغَرَمِ: مُقَابِلٌ بِهِ.

فَالذِي يَعُودُ عَلَيْهِ الْغَنَمُ مِنْ شَيْءٍ يَتَحَمَّلُ مَا فِيهِ مِنْ غَرَمٍ.

الغَنِيمَةُ: الْفَائِدَةُ، وَالرَّيْحُ.

(ج) غَنَائِمٌ.

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ، وَالشَّافِعِيَّةِ، وَالْحَنَابِلَةِ، وَالزَّيْدِيَّةِ: اِسْمٌ لِمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْوَالِ الْكُفْرَةِ بِقُوَّةِ الْغَزَاةِ، وَقَهْرِ الْكُفْرَةِ، عَلَى وَجْهِ يَكُونُ فِيهِ إِغْلَاءُ كَلِمَةِ اللَّهِ تَعَالَى.

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ: مَا يَسْتَفِيدُهُ الْإِنْسَانُ مِنْ أَرْبَاحِ التَّجَارَاتِ، وَالْمَكَاسِبِ، وَالصَّنَائِعِ، وَخَالَفَ جَمِيعُ الْفُقَهَاءِ فِي ذَلِكَ.

الْمَغْنَمُ: الْغَنِيمَةُ.

(ج) مَغَانِمٌ.

غَنَّ الرَّجُلَ — غَنًّا، وَغَنَةً: كَانَ فِي صَوْتِهِ غَنَّةٌ.

الْأَغْنُ: الَّذِي يَتَكَلَّمُ مِنْ قَبْلِ خِيَاشِيهِ.

—: يُقَالُ: وَادِ أَعَنَّ: أَي كَثِيرُ الْعُشْبِ.

الغَنَنُ: الْغَنَّةُ.

الغَنَّةُ: صَوْتُ يَخْرُجُ مِنَ الْخَيْشُومِ، وَهُوَ أَقْصَى الْأَنْفِ.

غَنِيَّ فُلَانٌ — غَنِيٌّ، وَغَنَاءٌ: كَثُرَ مَالُهُ.

فَهُوَ غَانٍ، وَغَنِيٌّ.

— عَنِ الشَّيْءِ: لَمْ يَحْتَجْ إِلَيْهِ.

— بِالْمَكَانِ: أَقَامَ بِهِ.

اِسْتَغْنَى: اِسْتَعْنَى.

— بِهِ: اِكْتَفَى.

— اللَّهُ: سَأَلَهُ أَنْ يُغْنِيَهُ.

— عَنِ الشَّيْءِ: لَمْ يَلْتَمِثْ إِلَيْهِ.

اِغْتَنَى: صَارَ غَنِيًّا.

أَغْنَى الشَّيْءُ: كَفَى. وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ: ﴿لِكُلِّ امْرِئٍ

مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾ (عبس: ٣٧)

— اللَّهُ فُلَانًا: جَعَلَهُ غَنِيًّا. أَي ذَا مَالٍ، وَوَفْرٍ.

فَهُوَ الْمَغْنِيُّ.

— عَنْهُ هَذَا: أَجْزَأُهُ.

غَنَّى فُلَانٌ: طَرَّبَ، وَتَرَنَّمَ بِالْكَلَامِ الْمَوْزُونِ، وَغَيْرِهِ.

— اللَّهُ فُلَانًا: جَعَلَهُ غَنِيًّا.

الْأَغْنِيَّةُ: مَا يُتَرَنَّمُ بِهِ مِنَ الْكَلَامِ الْمَوْزُونِ، وَغَيْرِهِ.

(ج) أَغَانٍ.

الْأَغْنِيَّةُ: الْأَغْنِيَّةُ.

(ج) أَغَانِيٌّ.

غَابَ فُلَانٌ — غَيْبًا ، وَعَيْبَةً ، وَعَيْبُوبَةً ، وَغِيَابًا :
خِلَافَ شَهَدَ ، وَحَضَرَ .

— وَعَيْ فُلَانٍ ، أَوْ حِسَّهُ ، غَيْبُوبَةً . فَقَدَهُ .
— فُلَانًا غَيْبَةً : ذَكَرَ مِنْ وَرَائِهِ عَيْبُوبَةً الَّتِي يَسْتُرُهَا ،
وَيَسُوءُهُ ذِكْرُهَا .

أَغَابَتِ الْمَرْأَةُ : غَابَ زَوْجُهَا فَهِيَ مُغَيَّبٌ ، وَمُعَيَّبَةٌ .

أَغْتَابَ فُلَانًا : ذَكَرَ مِنْ وَرَائِهِ عَيْبُوبَةً الَّتِي يَسْتُرُهَا ، وَيَسُوءُهُ
ذِكْرُهَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُمْ بَعْضًا
أُيْحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مِثْمَا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾ .
(الْحَجَرَاتُ : ١٢)

تَغَيَّبَ : غَابَ .

— عَنْهُ الْأَمْرُ : خَفِيَ .

الغائبُ : اِسْمُ فَاعِلٍ .

(ج) غَيْبٌ ، وَغِيَابٌ ، وَغَيْبٌ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ مَنْ عَلِمَ مَوْضِعَهُ .
(الدُّسُوقِيُّ) .

الغيابُ : الْقَبْرُ .

— الشَّجَرِ : عُرُوقُهُ .

الغيبيةُ : غِيَابَةُ كُلِّ شَيْءٍ : قَعْرُهُ .

— : كُلُّ مَا غَيَّبَ شَيْئًا .

الغَيْبُ : خِلَافُ الشَّهَادَةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَقُلِ
اعْمَلُوا فَسِيرَى اللَّهِ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى
عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ .
(التَّوْبَةُ : ١٠٥)

(ج) غَيْبٌ .

— : كُلُّ مَا غَابَ عَنِ الْإِنْسَانِ ، سِوَاءَ كَانَ مُحْصَلًا فِي
الْقُلُوبِ ، أَمْ غَيْرَ مُحْصَلٍ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَرِيزِ : ﴿ إِنَّمَا
تُنذِرُ مَنْ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ فَبَشِّرْهُ

الغِنَاءُ : ضِدُّ الْفَقْرِ .

— : النَّفْعُ ، وَالْكَفَايَةُ .

يُقَالُ : هَذَا شَيْءٌ لَا غِنَاءَ فِيهِ .

الغِنَاءُ : التَّطْرِيبُ ، وَالتَّرْتُّمُ بِالْكَلَامِ الْمَوْزُونِ ، وَغَيْرِهِ ،
يَكُونُ مَضْحُوبًا بِالْمَوْسِيقَى ، وَغَيْرِ مَضْحُوبٍ .

الغِنَى : ضِدُّ الْفَقْرِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « خَيْرُ
الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى » .

أَيُّ : مَا فَضَّلَ عَنْ قُوتِ الْعِيَالِ ، وَكِفَايَتِهِمْ .

□ — فِي قَوْلِ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : لَا حَدَّ لَهُ ، وَإِنَّمَا هُوَ
رَاجِعٌ إِلَى الْإِجْتِهَادِ .

الغِنِيُّ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

وهو الذي لا يحتاج إلى أحدٍ سِوَاهُ فِي شَيْءٍ ، وَفِي الْقُرْآنِ
الْكَرِيمِ : ﴿ اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ
الْحَمِيدُ ﴾ (لُقْمَانَ : ٢٦)

— : ذُو الْوَفْرِ ، وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَحِلُّ
الصَّدَقَةُ لِغِنَى » .

(ج) أَغْنِيَاءُ .

□ — الَّذِي تَحْرُمُ عَلَيْهِ الزَّكَاةُ فِي قَوْلِ ابْنِ عَمَرَ ، وَعِنْدَ
الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ الْحَنَابِلِيَّةِ :
مَنْ كَانَ ذَا كَسْبٍ يُغْنِي بِهِ نَفْسَهُ وَعِيَالَهُ إِنْ كَانَ لَهُ عِيَالٌ ،
أَوْ كَانَ لَهُ قَدْرٌ كِفَايَتِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ أَجْرِ عَقَارٍ ، أَوْ
تِجَارَةٍ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالزُّرَيْدِيَّةِ ، وَالْهَادَوِيَّةِ ، وَالرَّاجِحِ عِنْدَ
الْإِبَاضِيَّةِ : مَنْ يَمْلِكُ قَدْرَ نِصَابٍ فَارِغٍ عَنْ حَاجَتِهِ
الْأَصْلِيَّةِ مِنْ أَيِّ مَالٍ كَانَ .

— فِي قَوْلِ الثَّوْرِيِّ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَإِسْحَاقَ ، وَقَوْلِ عِنْدَ
الْحَنَابِلِيَّةِ : هُوَ مَنْ يَمْلِكُ خَمْسِينَ دِرْهَمًا أَوْ قِيمَتَهَا .

— فِي قَوْلِ أَبِي عُبَيْدِ بْنِ سَلَامٍ : مَنْ لَهُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا .

— فِي قَوْلِ الْإِبَاضِيَّةِ : مَنْ لَهُ ثَلَاثُونَ دِرْهَمًا .

تَفَرَّدَ / الْفَرْدُ

— الْحَجَّ عَنِ الْعُمْرَةِ : فَعَلَ كُلٌّ وَاحِدًا عَلَى حِدَةٍ .

تَفَرَّدَ بِالشَّيْءِ : اِنْفَرَدَ بِهِ .

فَرَّدَ الرَّجُلُ : تَفَقَّهَ .

— : اِعْتَزَلَ النَّاسَ ، وَخَلَا لِلْعِبَادَةِ .

— بِرَأْيِهِ : اسْتَبَدَّ .

الإفْرَادُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ جَمِيعِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ الْإِهْلَالُ بِالْحَجِّ وَحْدَهُ فِي

أَشْهُرِهِ . (ابْنُ حَجَرٍ) .

الْفُرْسُخُ : الْفُرْجَةُ .

قالَ الْفَرَاءُ : فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ .

وقالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : هُوَ عَرَبِيٌّ .

(ج) فِرَاسِخٌ .

— : الشَّيْءُ الدَّائِمُ الْكَثِيرُ ، الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ .

يُقَالُ : فَرَسِخُ اللَّيْلِ ، وَالنَّهَارُ : سَاعَاتُهَا ، وَأَوْقَاتُهَا .

— : مِقْيَاسٌ مِنْ مَقَايِسِ الطُّوْلِ يُقَدَّرُ بِثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ ، أَوْ

اِثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ ذِرَاعٍ . (نَحْوُ ثَلَاثِينَ كِيلُو مِثْرَاتٍ) .

فَرَصَ التَّوْبَ ، وَنَحَوَهُ — فَرَصًا : شَقَّهُ طَوْلًا .

— : خَرَقَهُ .

— الْفُرْصَةَ : اِغْتَنَمَهَا ، وَفَارَزَ بِهَا .

الْفُرْصَةُ : الْقِطْعَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

(ج) فِرَاصٌ .

— : خَرَقَهُ ، أَوْ قُطِنَتْ تَمَسَّحُ بِهَا الْمَرْأَةُ مِنَ الْحَيْضِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « خُذِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً ،

فَتَطَهَّرِي بِهَا » .

أَيُّ : قِطْعَةٌ مِنَ الصُّوفِ ، أَوِ الْقَطْنِ ، أَوْ نَحْوِهَا مُطَيَّبَةٌ

بِالْمِسْكِ .

الْفَرِيصَةُ : لِحْمَةٌ بَيْنَ الْجَنْبِ وَالْكَتِفِ ، لَا تَزَالُ تُرْعَدُ

مِنَ الدَّابَّةِ .

(ج) فَرِيصٌ ، وَفَرَايِصٌ .

فَرَضَ الشَّيْءُ — فُرُوضًا : اِتَّسَعَ .

فَرَضَ الشَّيْءُ ، وَفِيهِ — فَرَضًا : حَزَفِيهِ حَزًّا .

— الأَمْرَ : أَوْجَبَهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ سُورَةٌ

أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ يَبَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ

تَذَكَّرُونَ ﴾ (النُّورُ : ١)

— لَهُ : حَصَّهُ بِهِ .

يُقَالُ : فَرَضَ لَهُ الْأَمِيرُ فِي الْعَطَاءِ : قَدَّرَ لَهُ نَصِيبًا .

— الْقَاضِي فَرِيضَةً : قَدَّرَهَا ، وَأَوْجَبَهَا .

اِفْتَرَضَ الشَّيْءُ : فَرَضَهُ .

أَفْرَضَ الْمَالُ : وَجَبَتْ فِيهِ الْفَرِيضَةُ ، لِبُلُوغِهِ نِصَابِ الزَّكَاةِ .

— فَلَانًا : أَعْطَاهُ فَرِيضَةً .

— لِفُلَانٍ : جَعَلَ لَهُ فَرِيضَةً .

الْفَارِضُ : الْفَرِضِيُّ .

الْفَرَضُ : الْحَزُّ فِي الْعُودِ ، وَغَيْرِهِ .

(ج) فُرُوضٌ .

— : الْقِرَاءَةُ .

— : التَّوْقِيتُ .

— : مَا أَوْجَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عِبَادِهِ .

— : مَا يَفْرِضُهُ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ .

— : الْعَطِيَّةُ الْمُرْسُومَةُ .

□ — فِي عَزْفِ الشَّرْعِ : الْوَجُوبُ . (ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ) .

— فِي الشَّرْعِ : مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ مَقْطُوعٍ ، كَالْكِتَابِ ،

وَالسُّنَّةِ ، وَالْإِجْمَاعِ . (الْحُرْجَانِيُّ)

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَا تَتَوَقَّفُ صِحَّةُ الْعِبَادَةِ عَلَيْهِ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيٍّ ، لَا شُبُهَةَ فِيهِ ،


وَيُكْفَرُ جَاحِدُهُ ، وَيُعَدَّبُ تَارِكُهُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا لَا بُدَّ مِنْهُ ، أَيْمَ بَتْرَكِهِ أَمْ لَا ، عِبَادَةً

كَانَ أَمْ لَا .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الَّذِي مَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَاصِيًا لِلَّهِ عَزَّ

وَجَلَّ .



الكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوَ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ
جَمِيعاً وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ
مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ . ﴾ (المائدة : ٣٩)
— الأَسِيرُ : فِدَاءُهُ .

أَفْدَى فُلَانٌ أَسِيرَهُ : قَبِلَ مِنْهُ فِدْيَتَهُ .

فَادَى : فَدَى .

الْفِدَاءُ : مَا يُقَدَّمُ مِنْ مَالٍ ، وَنَحْوِهِ ، لِتَخْلِيصِ الْأَسِيرِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ
الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثَخْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فِيمَا مَنَّا بَعْدُ
وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾ (مُحَمَّدٌ : ٤)
— : مَا يُقَدَّمُ لِلَّهِ تَعَالَى جَزَاءً لِتَقْصِيرِ فِي عِبَادَةِ ، مِثْلُ
كَفَّارَةِ الصَّوْمِ ، وَالْحَلْقِ ، وَبُسِّ الْمَخِيطِ فِي الْإِحْرَامِ .
— : الْأُضْحِيَّةُ .

□ — شَرَعاً : فَرَقَةً بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ بَرْدَ الزَّوْجَةِ إِلَى زَوْجِهَا
صَدَاقِهَا ، وَقَبُولِهِ إِيَّاهُ . وَهُوَ الْخُلْعُ .
وَقِيلَ : الْفِدَاءُ أَعْمٌ مِنَ الْخُلْعِ يَقَعُ بِكُلِّ الْمَهْرِ ، وَبِبَعْضِهِ .
(أَطْفَيْشٌ) .

الْفِدْيَةُ : الْفِدَاءُ .

(ج) فِدَى . وَفِدِيَّاتٌ .

فَرَدَ فُلَانٌ فُرْداً ، وَفُرُوداً : انْفَرَدَ ، وَتَوَحَّدَ .
— بِالْأَمْرِ ، وَالرَّأْيِ : انْفَرَدَ .

أَفْرَدَ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ فُرْداً .

أَفْتَى فِي الْمَسْأَلَةِ : أَبَانَ الْحُكْمَ فِيهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْإِثْمُ مَا حَكَ فِي صَدْرِكَ وَإِنْ
أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ » .
أَيُّ : وَإِنْ جَعَلُوا لَكَ فِيهِ رُحْصَةً ، وَجَوَازاً .

اسْتَفْتَى فُلَانًا : سَأَلَهُ رَأْيَهُ فِي مَسْأَلَةٍ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ
يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ﴾ (النِّسَاءُ : ١٢٧)

الْإِفْتَاءُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : بَيَانُ حُكْمِ الْمَسْأَلَةِ .

الْفَتْوَى : الْجَوَابُ عَمَّا يُشْكَلُ مِنَ الْمَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ ، أَوْ
الْقَانُونِيَّةِ .

(ج) فَتَاوٍ ، وَفَتَاوَى .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الْإِخْبَارُ بِالْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ عَلَى غَيْرِ
وَجْهِ الْإِزْهَامِ .

الْفُتْيَا : الْفَتْوَى .

الْمُفْتِي : مَنْ يَتَّصِدَى لِلْفَتْوَى بَيْنَ النَّاسِ .

□ — عِنْدَ الْأَصُولِيِّينَ : هُوَ الْمُجْتَهِدُ . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

فَدَى الْأَسِيرَ — فَدَى ، وَفَدَى ، وَفِدَاءً : اسْتَنْقَذَهُ بِأَلٍ ،
أَوْ غَيْرِهِ ، فَخَلَّصَهُ مِمَّا كَانَ فِيهِ .
— الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا مِنْ زَوْجِهَا : أَعْطَتْهُ مَا لَهَا حَتَّى تَخَلَّصَتْ
مِنْهُ بِالطَّلَاقِ .

إِفْتَدَى فُلَانٌ : قَدَّمَ الْفِدْيَةَ عَنْ نَفْسِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ

— الْحَجَّ عَنِ الْعُمْرَةِ : فَعَلَ كُلَّ وَاحِدٍ عَلَى حِدَةٍ .

تَفَرَّدَ بِالشَّيْءِ : اِنْفَرَدَ بِهِ .

فَرَدَ الرَّجُلُ : تَفَقَّهَ .

— : اِعْتَزَلَ النَّاسَ ، وَخَلَا لِلْعِبَادَةِ .

— بِرَأْيِهِ : اسْتَبَدَّ .

الإفْرَادُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ جَمِيعِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ الْإِهْلَالُ بِالْحَجِّ وَحْدَهُ فِي

أَشْهُرِهِ . (ابْنُ حَجَرٍ) .

الْفَرَسُخُ : الْفُرْجَةُ .

قال الفراءُ : فارسيٌّ معربٌ .

وقال ابنُ دُرَيْدٍ : هو عَرَبِيٌّ .

(ج) فراسخ .

— : الشَّيْءُ الدَّائِمُ الْكَثِيرُ ، الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ .

يقالُ : فراسخُ اللَّيْلِ ، والنَّهَارُ : ساعاتُها ، وأوقاتُها .

— : مِقْيَاسٌ مِنْ مِقْيَاسِ الطُّولِ يُقَدَّرُ بِثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ ، أَوْ

اِثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ ذِرَاعٍ . (نَحْوُ ثَمَانِيَةِ كِيلُومِتْرَاتٍ) .

فَرَسَ الثَّوْبَ ، وَنَحَوَهُ — فَرَصًا : شَقَّهُ طَوْلًا .

— : خَرَقَهُ .

— الْفُرْصَةَ : اِعْتَمَمَهَا ، وَفَارَ بِهَا .

الْفِرْصَةُ : الْقِطْعَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

(ج) فِرَاصُ .

— : خَرَقَهُ ، أَوْ قَطَنَهُ تَتَمَسَّحُ بِهَا الْمَرْأَةُ مِنَ الْحَيْضِ .

وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « خُدِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً ،

فَتَطْهَرِي بِهَا » .

أَيُّ : قِطْعَةٌ مِنَ الصُّوفِ ، أَوِ الْقَطْنِ ، أَوْ نَحْوِهَا مُطَيَّبَةٌ

بِالْمِسْكِ .

الْفَرِيصَةُ : لَحْمَةٌ بَيْنَ الْجَنْبِ وَالْكَتِفِ ، لَا تَزَالُ تُرْعَدُ

مِنَ الدَّابَّةِ .

(ج) فَرِيصُ ، وَفَرَايصُ .

فَرَضَ الشَّيْءُ — فُرُوضًا : اِتَّسَعَ .

فَرَضَ الشَّيْءَ ، وَفِيهِ — فَرَضًا : حَزَفِيهِ حَزًّا .

— الأَمْرُ : أَوْجَبَهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ سُوْرَةُ

أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ

تَذَكَّرُونَ ﴾ (النُّورُ : ١)

— لَهُ : حَصَّهُ بِهِ .

يقالُ : فَرَضَ لَهُ الأَمِيرُ فِي الْعَطَاءِ : قَدَّرَ لَهُ نَصِيبًا .

— الْقَاضِي فَرِيضَةً : قَدَّرَهَا ، وَأَوْجَبَهَا .

اِفْتَرَضَ الشَّيْءَ : فَرَضَهُ .

أَفْرَضَ الْمَالُ : وَجَبَتْ فِيهِ الْفَرِيضَةُ ، لِتُلْوَغِهِ نِصَابَ الزَّكَاةِ .

— فَلَانًا : أَعْطَاهُ فَرِيضَةً .

— لِفُلَانٍ : جَعَلَ لَهُ فَرِيضَةً .

الْفَارِضُ : الْفَرِيضِيُّ .

الْفَرَضُ : الْحَزْفُ فِي الْعُودِ ، وَغَيْرِهِ .

(ج) فُرُوضُ .

— : الْقِرَاءَةُ .

— : التَّوْقِيْتُ .

— : مَا أَوْجَبَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عِبَادِهِ .

— : مَا يَفْرُضُهُ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ .

— : الْعَطِيَّةُ الْمَرْسُومَةُ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : الْوَجُوبُ . (ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ) .

— فِي الشَّرْعِ : مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ مَقْطُوعٍ ، كَالْكِتَابِ ،

وَالسُّنَّةِ ، وَالْإِجْمَاعِ . (الْجُرْجَانِيُّ)

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَا تَتَوَقَّفُ صِحَّةُ الْعِبَادَةِ عَلَيْهِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيِّ ، لَا شُبُهَةَ فِيهِ ،

وَيُكْفَرُ جَاحِدُهُ ، وَيُعَدَّبُ تَارِكُهُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا لَا بُدَّ مِنْهُ ، أَوْ بَتَرِكِهِ أُمَّ لَا ، عِبَادَةً

كَانَ أُمَّ لَا .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الَّذِي مِنْ تَرَكَهُ كَانَ عَاصِيًا لِلَّهِ عَزَّ

وَجَلَّ .

الفَرَضَةُ / الفَرَعَةُ

يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى
وَلَا تَتَسَوَّأُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٧﴾
(البقرة: ٢٣٧)

أَيُّ : سَمَّيْتُمْ لَهُنَّ مَهْرًا ، وَأَوْجَبْتُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ذَلِكَ .

الفَرَائِضُ : (ج) فَرِيضَةٌ .

□ — اصطلاحاً : عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ الْوَرِثَةُ ، وَمَا يَسْتَحِقُّونَ
مِنَ الْمِيرَاثِ ، وَمَوَانِعُهُ ، وَالسَّاقِطُ ، وَالْمُسْقِطُ ،
وَالْحَاجِبُ ، وَالْمَحْجُوبُ ، وَقَدْرُ الْمَحْجُوبِ فِيهِ ، وَكَيْفِيَّةُ
قِسْمَتِهِ بَيْنَهُمْ .

وَمَوْضُوعَةُ الْمِيرَاثِ . (الْحَسِينُ الصُّعَايِي)

فَرَعُ الشَّيْءِ — فَرَاعَةٌ : طَال ، وَعَلَا . فَهُوَ فَرِيعٌ .

— الشَّيْءُ فَرِعًا ، وَفُرِعًا : عَلَا .

— الْبِكْرُ : افْتَضَّهَا .

— بَيْنَ الْمُتَخَاصِمِينَ : فَصَلَ بَيْنَهُمْ .

افْتَرَعَ الْبِكْرَ : أزال بَكَارَتَهَا .

— الْأَمْرُ : ابْتَدَأَهُ .

تَفَرَّعَتِ الْأَعْصَانُ : كَثُرَتْ .

— الْمَسَائِلُ : تَشَعَّبَتْ مِنَ الْأَصْلِ ، وَخَرَجَتْ .

— الْقَوْمُ : رَكِبَهُمْ بِالشِّمْرِ .

— الشَّيْءُ : عَلَا .

فَرَعٌ فِي الْجَبَلِ : صَعَدَ فِيهِ .

— مِنْهُ : أَنْحَدَرَ . (ضِدٌّ)

— مِنْ هَذَا الْأَصْلِ مَسَائِلٌ : جَعَلَهَا فُرُوعًا .

الْفَرَعُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَعْلَاهُ ، وَهُوَ مَا يَتَفَرَّعُ مِنْ أَصْلِهِ .

(ج) فُرُوعٌ .

— الْمَرْأَةُ : شَعْرُهَا .

الْفَرَعَةُ : رَأْسُ الْجَبَلِ ، وَأَعْلَاهُ .

— : أَعْلَى الطَّرِيقِ .

— عِنْدَ الْفُقَهَاءِ قِسْمَانُ :

فَرَضٌ عَيْنٌ : وَهُوَ مَا وَجِبَ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ ، وَلَا يَسْقُطُ
عَنْهُ بِفِعْلِ غَيْرِهِ .

وَفَرَضٌ كِفَايَةٌ : وَهُوَ الَّذِي إِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي سَقَطَ عَنْهُ
سَائِرُ الْمُكَلَّفِينَ . (الْبَغْلِيُّ)

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ نَوْعَانُ :

قَطْعِيٌّ : وَهُوَ مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيٍّ الثُّبُوتِ ، وَالِدَّلَالَةِ ،
كَنْصُوصِ الْقُرْآنِ الْمَفْسَّرَةِ ، أَوِ الْمُحْكَمَةِ ، وَالسُّنَّةِ الْمُتَوَاتِرَةِ
الَّتِي مَفْهُومُهَا قَطْعِيٌّ .

وَظَنِّيٌّ : وَهُوَ مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيٍّ الثُّبُوتِ ، ظَنِّيٍّ
الدَّلَالَةِ . وَحِينَ يَقْوَى الدَّلِيلُ الظَّنِّيُّ عِنْدَ الْمُجْتَهِدِ حَتَّى
يَصِيرَ قَرِيبًا عِنْدَهُ مِنَ الْقَطْعِيِّ ، فَاثْبَتَ بِهِ يُسَمَّى فَرَضًا
عَمَلِيًّا ، لِأَنَّهُ يُعَامَلُ مُعَامَلَةَ الْفَرَضِ ، وَيُلْزَمُ عَلَى تَرْكِهِ
مَا يُلْزَمُ تَرْكُ الْفَرَضِ مِنْ جِهَةِ الْفَسَادِ ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ
جَاحِدُهُ . وَهَذَا يُسَمَّى وَاجِبًا نَظْرًا لِظَنِّيَّةِ دَلِيلِهِ .

— فِي الْمِيرَاثِ شَرْعًا : هُوَ نَصِيبٌ مُقَدَّرٌ شَرْعًا لِلْوَارِثِ .
(الْأَنْصَارِيُّ)

الْفَرَضَةُ : الْمُدْخَلُ .

(ج) فِرَاضٌ ، وَفِرَاضٌ .

— النَّهْرُ : ثَلَمَتُهُ الَّتِي يُسْتَقَى مِنْهَا .

الْفَرَضِيُّ : الَّذِي يَعْرِفُ الْفَرَائِضَ .

الْفَرِيضَةُ : الْحِصَّةُ الْمَفْرُوضَةُ .

(ج) فَرَائِضٌ .

— : مَا أُوجِبَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ مِنْ حُدُودِهِ الَّتِي بَيَّنَّهَا
بِمَا أَمَرَ بِهِ ، وَمَا نَهَى عَنْهُ .

— : مَا فَرِضَ فِي السَّائِمَةِ مِنَ الصَّدَقَةِ .

— : قِسْمَةُ الصَّدَقَاتِ ، وَالغَنَائِمِ ، وَالْمِيرَاثِ ...

— : الْمَهْرُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ
قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَنِصْفَ مَا فَرَضْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ

الْفَرْعُ : أَوَّلُ نِتَاجِ الْإِبِلِ ، وَالغَنَمِ . كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَذْبَحُونَهُ لِأَصْنَامِهِمْ تَبَرُّكًا .

(ج) فَرْع .

وَالوَاحِدَةُ فَرْعَةٌ .

الْفَرْعَةُ : الْفَرْعُ .

فَرَّقَ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ — فَرَّقًا ، وَفَرَقَانًا ، فَصَلَ .

— بَيَّنَّ الْحُصُومَ : حَكَمَ ، وَفَصَلَ .

— الشَّيْءَ : قَسَمَهُ .

— اللَّهُ الْكِتَابَ : فَصَّلَهُ ، وَبَيَّنَّهُ .

فَرَّقَ مِنَ الْحَيَوَانِ — فَرَقًا : فَرَعَ . فَهُوَ فَرَقٌ .

تَفَرَّقَ الشَّيْءُ تَفَرُّقًا : تَبَدَّدَ .

— الرَّجُلَانِ : ذَهَبَ كُلُّ مِنْهُمَا فِي طَرِيقٍ . وَفِي الْحَدِيثِ

الشَّرِيفِ : « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا » .

فَارَقَ فُلَانًا مُفَارَقَةً ، وَفِرَاقًا : أُنْفَصَلَ عَنْهُ ، وَبَايَنَهُ .

فَرَّقَ بَيْنَ الْقَوْمِ : أَحَدَثَ بَيْنَهُمْ فُرْقَةً .

— بَيْنَ الْأَشْيَاءِ : مَيَّزَ بَعْضَهَا مِنْ بَعْضٍ .

يَقَالُ : فَرَّقَ الْقَاضِي بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ : حَكَمَ بِالْفُرْقَةِ بَيْنَهُمَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لَا تَفَرَّقْ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ ﴾

(الْبَقَرَةُ : ٢٨٥)

— الْأَشْيَاءَ : قَسَمَهَا .

— الشَّيْءَ : بَدَّدَهُ ، وَوَزَعَهُ .

التَّفَرِيقُ : مَصْدَرٌ .

تَفْرِيقُ الصَّفَقَةِ :

(أَنْظُرْ ص ف ق)

الْفُرُقُ مِنَ الرَّأْسِ : الْفَاصِلُ بَيْنَ صَفْعَيْنِ مِنَ الشَّعْرِ .

(ج) فُرُوقٌ .

— بَيْنَ الْأُمْرَيْنِ : الْمُمَيِّزُ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ .

— : مِكْيَالٌ بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ يَسَعُ سِتَّةَ عَشَرَ رَطْلًا .

وَقَدْ يُحْرَكُ ، فَيُقَالُ فَرَّقَ . وَهُوَ الْأَفْصَحُ فِي قَوْلِ
الْأَزْهَرِيِّ ، وَعِيَاضٍ ، وَالنَّوَوِيِّ .

(ج) فُرُقَانٌ .

الْفُرُقَانُ : كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :

﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ

نَذِيرًا ﴾ (الْفُرْقَانُ : ١)

— : الْبُرْهَانُ ، وَالْحُجَّةُ .

— : كُلُّ مَا فَرَّقَ بِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ .

يَوْمُ الْفُرْقَانِ : يَوْمٌ بَدُرَ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ :

﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ

وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ

آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَى

الْجَمْعَانِ وَاللَّهِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ . (الْأَنْفَالُ : ٤١)

الْفُرْقَةُ : الْإِفْتِرَاقُ .

الْفِرْقَةُ : الطَّائِفَةُ مِنَ النَّاسِ .

(ج) أَفْرَاقٌ .

المَفْرَقُ : وَسَطُ الرَّأْسِ .

— مِنَ الطَّرِيقِ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَتَشَعَّبُ مِنْهُ طَرِيقٌ

آخَرَ .

(ج) مَفَارِقٌ .

المَفْرِقُ : الْمَفْرَقُ .

فَرَّقَ الشَّيْءَ : بَدَأَ لَهُ دَوِيٌّ .

— الشَّيْءَ : فَجَّرَهُ ، فَبَدَأَ لَهُ دَوِيٌّ .

وَيُقَالُ : فَرَّقَ أَصَابِعَهُ : ضَغَطَ عَلَيْهَا ، حَتَّى سَمِعَ لَهَا

صَوْتًا .

— فُلَانًا : لَوَّى عُنُقَهُ ، حَتَّى سَمِعَ صَوْتَهُ .

تَفَرَّقَتِ الْأَصَابِعُ : سَمِعَ لَهَا صَوْتًا لِضَغَطِ مَفَاصِلِهَا .

رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿ (الأنبياء : ٢٢) أَي : لَوْ كَانَ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَخَرَجْنَا عَنْ نِظَامِهَا الْمَشَاهِدِ .

أَفْسَدَ الرَّجُلُ : فَسَدَ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ فَاسِداً .

الْفَاسِدُ : اسْمُ فَاعِلٍ .

□ — مِنَ الْعُقُودِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : هُوَ مَا كَانَ مَشْرُوعاً

بِأَصْلِهِ ، غَيْرَ مَشْرُوعٍ بِوَصْفِهِ . (الْجُرْجَانِي)

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَا اخْتَلَفَ فِيهِ أَحَدُ الشُّرُوطِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا فَاتَ عَنْهُ وَصْفَ مَرْغُوبٍ .

و : هُوَ الَّذِي فَقَدَ شَرْطاً مِنْ شَرَايِطِ الصَّحَّةِ .

و : هُوَ مَا كَانَ مَشْرُوعاً بِأَصْلِهِ دُونَ وَصْفِهِ ؛ وَهُوَ مَا عَرَضَ

عَلَيْهِ مِنَ الْجَهَالَةِ ، أَوْ اشْتِرَاطِ شَرْطٍ لَا يَقْتَضِيهِ الْعَقْدُ ، حَتَّى

لَوْ خَلَا مِنْهُ كَانَ صَاحِباً .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : هُوَ خِلَافُ الصَّحِيحِ ، وَهُوَ

مَا لَا يَتَرْتَّبُ أَثَرُهُ عَلَيْهِ .

□ الْبَيْعُ الْفَاسِدُ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠٩) : هُوَ الْمَشْرُوعُ أَصْلاً

لَا وَصْفاً . يَعْنِي أَنَّهُ يَكُونُ صَاحِباً بِاعْتِبَارِ ذَاتِهِ ، فَاسِداً

بِاعْتِبَارِ بَعْضِ أَوْصَافِهِ الْخَارِجَةِ .

□ الشَّرْطُ الْفَاسِدُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ زِيَادَةٌ مَا لَا يَقْتَضِيهِ

الْعَقْدُ ، وَلَا يَلَائِمُهُ .

الْفَسَادُ : مَصْدَرٌ .

— : ضِدُّ الصَّلَاحِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ تِلْكَ الدَّارُ

الْآخِرَةُ نَجَعَلْنَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا

فَسَاداً وَالْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (الْقَصَصُ : ٨٣)

— : الْجَدْبُ ، وَالقَحْطُ . وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ ظَهَرَ

الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُنذِقَهُمْ

بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ (الرَّومُ : ٤١)

— : الْإِحَاقُ الضَّرِيرِ .

الْفَرْقَعَةُ : الصَّوْتُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ مُتضَارِبَيْنِ .

— : تَفَجَّرَ بِشِدَّةٍ ، وَصَوْتٍ رَاعِدٍ .

فَسَخَ الرَّجُلُ — فَسَخاً : ضَعْفٌ ، وَجَهْلٌ .

— الرَّأْيُ : أفسدهُ .

— الشَّيْءُ : نَقَضَهُ .

يُقَالُ : فَسَخَ الْبَيْعَ ، أَوْ الْعَقْدَ .

— الْأَشْيَاءَ : فَرَقَهَا .

تَفَاسَخَ الْبَيْعَانِ الْبَيْعَ ، وَنَحْوَهُ : اتَّفَقَا عَلَى فَسْخِهِ .

— الْأَقْوِيلُ : تَنَاقَضَتْ .

فَاسَخَ فَلَانَا الْبَيْعَ : طَالَبَهُ بِفَسْخِهِ ، أَوْ وَاقَفَهُ عَلَى فَسْخِهِ .

الْفَسْخُ : مَصْدَرٌ .

— : الضَّعِيفُ لَا يَقْوَى عَلَى مَقَاوِمَةِ الشَّدَائِدِ ، أَوْ

لَا يَطْفُرُ بِحَاجَتِهِ .

□ — الْعَقْدُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ رَفْعُ حُكْمِهِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ رَفْعُ الْعَقْدِ مِنْ حِينِهِ ، وَقَلْبُ كُلِّ

مِنَ الْعِوَضِينَ إِلَى دَافِعِهِ .

□ الْفَسْخُ الْفِعْلِيُّ لِلْعَقْدِ فِي الْمَجْلَةِ (م ٣٠٤) : هُوَ كُلُّ

فِعْلٍ يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ الرِّضَى . كَمَا لَوْ كَانَ الْبَائِعُ مُخَيَّراً ،

وَتَصَرَّفَ بِالْمَبِيعِ تَصَرَّفَ الْمَلَّاكُ ، كَأَنْ يَعْضُ الْمَبِيعُ لِلْبَيْعِ ،

أَوْ يُزْهِنَهُ ، أَوْ يُوجِرَهُ ، كَانَ فَسْخاً فِعْلِيّاً لِلْبَيْعِ .

□ الْفَسْخُ الْقَوْلِيُّ لِلْعَقْدِ فِي الْمَجْلَةِ : (م ٣٠٣) : هُوَ كُلُّ

لَفْظٍ يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ الرِّضَى ، كَفَسَخْتُ ، وَتَرَكْتُ

فَسَدَ اللَّحْمِ ، أَوْ اللَّبَنَ ، أَوْ نَحْوَهُمَا — فَسَاداً : أَتَنَ ، أَوْ

عَطِبَ .

فَهُوَ فَاسِدٌ .

— الْعَقْدُ ، وَنَحْوَهُ : بَطَلَ .

— الرَّجُلُ : جَاوَزَ الصُّوَابَ ، وَالْحِكْمَةَ .

— الْأُمُورُ : اضْطَرَبَتْ ، وَأَذْرَكَهَا الْخَلْلُ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْمَجِيدِ : ﴿ لَوْ كَانَ فِيهَا إِلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ

الفِسْقُ : مَصْدَرٌ .
 □ — في الشَّرْعِ : الخُرُوجُ عَنِ الطَّاعَةِ (التَّوْبِي) .
 الفُسُوقُ : الفِسْقُ . وفي القُرْآنِ العَزِيزِ : ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ ﴾ (الحُجُرَات : ٧)
 — : السَّبَابُ
 — : المَعَايِي . وفي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ (البَقَرَة : ١٩٧) .

الفُؤَيْسِقَةُ : الفَأْرَةُ .

فَصَدَّ العِرْقَ — فَصَدًا ، وَفِصَادًا : شَقَّةٌ .
 وَيُقَالُ : فَصَدَّ المَرِيضَ : أَخْرَجَ مِقْدَارًا مِنْ دَمٍ وَرِيدِهِ بِقِصْدِ العِلاجِ .

المِفْصِدَةُ : المِئْبُضُ يُفْصِدُ بِهِ .

فَصَلَ الكَرْمَ — فَصُولًا : خَرَجَ حَبُّهُ صَغِيرًا .

— القَوْمَ عَنِ البَلَدِ : خَرَجُوا .

فَصَلَ الشَّيْءَ — فَصَلًا : قَطَعَهُ .

— مِنَ النَّاحِيَةِ فَصُولًا : خَرَجَ .

— المَوْلُودَ عَنِ الرُّضَاعِ فَصَالًا ، وَفَصَلًا : فَطَمَهُ .

انْفَصَلَ الشَّيْءُ : انْقَطَعَ .

فَاصِلَ شَرِيكَةَ مَفَاصِلَةٍ ، وَفِصَالًا : فَارَقَهُ مِنَ الشَّرِيكَةِ .

فَصَلَ الكَلَامَ تَفْصِيلًا : بَيَّنَّهُ .

— الشَّيْءَ : جَعَلَهُ فَصُولًا مُتَبَايِرَةً .

الفَصْلُ : مَصْدَرٌ .

— : الفَرْعُ .

(ج) فَصُولٌ .

يُقَالُ : لِلنَّسَبِ أَصُولٌ وَفُصُولٌ . أَي فُرُوعٌ .

— : الحَقُّ .

□ — الشَّرْعِيُّ : هُوَ عَدَمُ اسْتِيفَاءِ الشَّرْطِ .
 (الدُّسُوقِي)

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالحَنَابِلَةِ : هُوَ البُطْلَانُ .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : يُرَادُ البُطْلَانُ فِي العِبَادَاتِ ، أَمَا فِي

المُعَامَلَاتِ فَهُوَ قِسْمٌ ثَالِثٌ مُبَايِنٌ لِلصَّحَّةِ ، وَالبُطْلَانِ .

— فِي العِبَادَةِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ خُرُوجُ العِبَادَةِ عَنْ كَوْنِهَا

عِبَادَةً بِسَبَبِ قَوَاتِ بَعْضِ الفَرَائِضِ .

□ ذَاتُ الفَسَادِ مِنَ النِّسَاءِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ الَّتِي يَبْتَدِيهَا

دَمٌ لَا يَكُونُ حَيْضًا .

المُفْسِدَةُ : الضَّرَرُ .

(ج) مَفَاسِدٌ .

— : مَا يُؤَدِّي إِلَى الفَسَادِ مِنْ لَهْوٍ ، وَلَعِبٍ ، وَنَحْوِهَا .

— : خِلَافُ المَصْلَحَةِ .

فَسَقَ كُلُّ ذِي قَشْرٍ فِسْقًا ، وَفُسُوقًا : خَرَجَ عَنْ

قَشْرِهِ .

— فَلَانٌ : عَصَى ، وَجَاوَزَ حُدُودَ الشَّرْعِ .

يُقَالُ : فَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ : خَرَجَ عَنْ طَاعَتِهِ . وَفِي القُرْآنِ

الكَرِيمِ : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا

إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفَتَتَّخِذُونَهُ

وَدَّرِيئَةً أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ

بَدَلًا ﴾ (الكَهْف : ٥٠)

فهو فاسِقٌ .

(ج) فَسَقَةٌ ، وَفَسَاقٌ ، وَفَاسِقُونَ .

وهي فَاسِقَةٌ .

(ج) فَاسِقَاتٌ ، وَفَاسِقٌ .

— : فَجَرٌ .

— : خَرَجَ عَنِ الحَقِّ .

الفَاسِقُ : اسْمٌ فَاعِلٌ .

□ — شَرَعًا : مَنْ فَعَلَ كَبِيرَةً ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ فِعْلِ

الصَّغَائِرِ . (ابْنُ قُدَامَةَ) .

الفَصِيلُ / أَفْطَرَ

— : زَادَ .

— الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِهَا : إِذَا كَانَتْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، كَقَمِيصٍ لَا كَمَيِّنَ لَهُ .

الْفُضَالَةُ : الْبَقِيَّةُ مِنَ الشَّيْءِ .

الْفُضْلُ : مَا بَقِيَ مِنَ الشَّيْءِ .

(ج) فَضُولٌ .

— : ضِدُّ النَّقْصِ .

— : الْإِحْسَانُ ابْتِدَاءً بِلَا عِلَّةٍ .

رَبَا الْفُضْلُ :

(أَنْظُرْ رَبَّ وَ)

الْفُضْلَةُ : الْفَضَالَةُ .

(ج) فَضَلَاتٌ ، وَفِضَالٌ .

— : الثِّيَابُ الَّتِي تُلْبَسُ فِي الْبَيْتِ .

الْفُضُولُ : (ج) فَضْلٌ .

— : مَا لَا فَائِدَةَ فِيهِ .

— : اسْتِغْثَالَ الْمَرْءِ ، أَوْ تَدَخُّلُهُ فِيهَا لَا يَغْنِيهِ .

الْفُضُولِيُّ : الْمُسْتِغْتَلُ بِالْفُضُولِ . أَيُّ الْأُمُورِ الَّتِي لَا تَغْنِيهِ .

□ — اصطلاحاً : هُوَ مَنْ يَتَصَرَّفُ فِي حَقِّ غَيْرِهِ ، بِغَيْرِ

إِذْنِ شَرْعِيٍّ . (التَّمَرَاتِشِيُّ) .

— فِي الْمَجَلَّةِ (م ١١٢) : هُوَ مَنْ يَتَصَرَّفُ بِحَقِّ الْغَيْرِ بِدُونِ

إِذْنِ شَرْعِيٍّ .

فَطَرَ الشَّيْءَ : فَطَرَ : شَقَّهُ .

— الْأَمْرَ : اخْتَرَعَهُ .

— اللَّهُ الْعَالَمَ : أَوْجَدَهُ ابْتِدَاءً .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ حَنِيفاً وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾

(الْأَنْعَامُ : ٧٩) .

أَفْطَرَ الصَّائِمَ : قَطَعَ صِيَامَهُ بِتَنَاوُلِ مَفْطَرَاتِهِ .

— فَلَانٌ : دَخَلَ فِي وَقْتِ الْفِطْرِ .

الْفَصِيلُ : وَلَدُ النَّاقَةِ ، أَوِ الْبَقَرَةِ ، بَعْدَ فِطَامِهِ ، وَفَصْلِهِ عَنْ أُمِّهِ .

(ج) فَصْلَانٌ ، وَفِصَالٌ .

وَالْأَثَى : فَصِيلَةٌ .

— : الزَّرْعُ الْأَخْضَرُ قَبْلَ أَنْ يَظْهَرَ فِيهِ الْحَبُّ وَالسَّنَابِلُ .

الْفَصِيلَةُ : أَثَى الْفَصِيلِ .

(ج) فَصَائِلٌ .

— الرَّجُلُ : عَشِيرَتُهُ ، وَرَهْطُهُ الْأَدْنُونَ .

يُقَالُ : جَاؤُوا بِفَصِيلَتِهِمْ : أَيُّ بِأَجْمَعِهِمْ .

الْفَيْصِلُ : الْحَاكِمُ .

— : الْقَضَاءُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ .

الْمَفْصِيلُ : كُلُّ مُلْتَقَى عَظْمَيْنِ مِنَ الْجَسَدِ .

(ج) مَفَاصِلٌ .

يُقَالُ : يَأْتِيكَ بِالْأَمْرِ مِنْ مَفْصِلِهِ : أَيُّ مِنْ مُنْتَهَاهُ .

الْمِفْصَلُ : اللِّسَانُ .

الْمَفْصَلُ مِنَ سُورِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : مِنْ سُورَةِ الْحُجُرَاتِ إِلَى آخِرِ

الْكِتَابِ الْعَزِيزِ .

وَهُوَ الصَّحِيحُ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ .

وَيُقَالُ لَهُ : الْمَحْكَمُ أَيْضاً .

الْمُنْفَصِلُ :

الْحَدِيثُ الْمُنْفَصِلُ :

(أَنْظُرْ ح د ث)

فَضَلَ الشَّيْءَ : فَضْلاً : زَادَ عَلَى الْحَاجَةِ .

— : بَقِيَ .

فَضَلَ الشَّيْءَ : فَضُولاً : اتَّصَفَ بِالْفَضِيلَةِ .

أَفْضَلَ عَلَيْهِ : أَنَالَهُ مِنْ فَضْلِهِ .

— مِنَ الشَّيْءِ : تَرَكَ مِنْهُ بَقِيَّةً .

تَفَضَّلَ عَلَيْهِ : ادَّعَى الْفَضْلَ عَلَيْهِ .

— الشَّيْءُ الصَّوْمَ : أَفْسَدَهُ .
يَقَالُ : هَذَا الْعَمَلُ يَفْطِرُ الصَّوْمَ .

انْفَطَرَ الشَّيْءُ : انْشَقَّ .

تَفَطَّرَ الشَّيْءُ : تَشَقَّقَ ، أَوْ تَصَدَّعَ .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا . لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِذَا . تَكَادَ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًا . أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا ﴾
(مَرْيَمَ : ٨٨ - ٩٠)

الإِدَّةُ : الْمُنْكَرُ الْعَظِيمُ .

فَطَّرَ الصَّائِمَ : جَعَلَهُ يَفْطِرُ .

— : الرَّجُلُ : قَدَّمَ لَهُ مَا يَفْطِرُ بِهِ .

الْفَطْرُ : الشَّقُّ .

(ج) فَطُورٌ .

الْفِطْرُ : الْإِنْفَاطَارُ .

— : حَبَاتُ الْعِنَبِ أَوَّلَ مَا تَبْدُو .

عِيدُ الْفِطْرِ : الْعِيدُ الَّذِي يُعْقَبُ صَوْمَ رَمَضَانَ .

الْفِطْرَةُ : صَدَقَةُ الْفِطْرِ .

(ج) فِطْرٌ .

— : الْخَلْقَةُ الَّتِي يَكُونُ عَلَيْهَا كُلُّ مَوْجُودٍ أَوَّلَ خَلْقِهِ .

— : الطَّبِيعَةُ السَّلِيمَةُ لَمْ تَشَبْ بِعَيْبٍ . وفي التَّنْزِيلِ

الْعَزِيزِ : ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ

النَّاسَ عَلَيْهَا ﴾

(الرُّومَ : ٣٠)

أَيُّ : فَسَدُّ وَجْهِكَ ، وَاسْتِمْرَارُ عَلَى الدِّينِ الَّذِي شَرَعَهُ اللَّهُ

لَكَ ، وَأَنْتَ مَعَ ذَلِكَ لَا زِمَ فِطْرَتِكَ السَّلِيمَةَ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ

الْخَلْقَ عَلَيْهَا . فَإِنَّهُ تَعَالَى فَطَرَ خَلْقَهُ عَلَى مَعْرِفَتِهِ ،

وَتَوْحِيدِهِ ، وَأَنَّهُ لَا إِلَهَ غَيْرُهُ .

— : الدِّينُ .

— : الْإِسْلَامُ .

— : السُّنَّةُ : وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « خَمْسٌ مِنْ

الْفِطْرَةِ : الْحِتَانُ ، وَالْإِسْتِحْدَادُ ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ ، وَتَنْفُ

الْإِبْطِ ، وَصَّ الشَّارِبِ » .

قال الحطابِيُّ : ذَهَبَ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّ الْفِطْرَةَ فِي هَذَا

الْحَدِيثِ هِيَ السُّنَّةُ .

الْفُطُورُ : مَا يَتَنَاوَلُهُ الصَّائِمُ لِيَفْطِرَ عَلَيْهِ .

الْفُطُورُ : تَنَاوَلُ الطَّعَامِ بَعْدَ الْإِمْسَاكِ لِلصِّيَامِ .

فَقَدَّ الشَّيْءَ — فَقَدًا ، وَقَدَانًا ، وَقَدَانًا : ضَلَّهُ ، وَضَاعَ

مِنْهُ .

فهو فاقِدٌ .

وَالْمَفْعُولُ : مَفْقُودٌ ، وَفَقِيدٌ .

— الْمَالُ ، وَنَحْوُهُ : خَسِرَهُ ، وَعَدِمَهُ .

إِفْتَقَدَ الشَّيْءَ : فَقَدَهُ .

— : طَلَبَهُ عِنْدَ غَيْبَتِهِ .

تَفَقَّدَ الشَّيْءَ : تَطَلَّبَهُ عِنْدَ غَيْبَتِهِ .

الْفَاقِدُ : اسْمُ فَاعِلٍ

— مِنَ النِّسَاءِ : الَّتِي مَاتَ زَوْجُهَا ، أَوْ وَلَدُهَا ، أَوْ

حَمِيَّتِهَا .

أَوِ الْمَتَزَوِّجَةِ بَعْدَ مَوْتِ زَوْجِهَا .

الْفَقِيدُ : الْمَفْقُودُ .

الْمَفْقُودُ : مَنْ يُفْقَدُ .

□ — شَرْعًا : هُوَ الْغَائِبُ الَّذِي لَمْ يُدْرَأْ أَحْيَى هُوَ ، فَيَتَوَقَّعُ

قُدُومَهُ ، أَمْ مَيِّتٌ . (التَّمْرُتَاشِيُّ) .

— فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : مَنْ لَمْ يُعْلَمْ مَوْضِعُهُ .

(الدُّسُوقِيُّ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَنْ انْقَطَعَ خَبْرُهُ مَعَ

إِمْكَانِ الْكَشْفِ عَنْهُ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ نَوْعَانِ :

□ — (أَنْظُرْ س ك ن) .

الفَقَّاعُ : شَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ يُخَمَّرُ حَتَّى يَعلُوهُ الزَّبَدُ .

فَقِيهَ الأَمْرِ — فَقِيهًا ، وَفَقِيهًا : أَحْسَنَ إِدْرَاكَةً . فَهَوَ فَقِيهَةٌ .

— : فَهَمٌ ، وَعِلْمٌ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ هُوَ تُسَبِّحُ لَهُ

السَّمَوَاتُ السَّبْعُ والأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا

يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا

غَفُورًا ﴾ (الإِسْرَاءُ : ٤٤) .

فَقِيهَةٌ فَلَانٌ — فَقَاهَةٌ : صَارَ فَقِيهًا .

أَفَقِيهَةٌ فَلَانًا الأَمْرَ : فَهَمَةٌ إِتْيَاهُ .

تَفَقَّهَ الرَّجُلُ : صَارَ فَقِيهًا .

— الأَمْرَ : تَفَقَّهَهُ ، وَتَفَقَّنَهُ . وَيُقَالُ : تَفَقَّهَ فِيهِ .

الفَقِيهَةُ : الفَهْمُ ، وَالفِطْنَةُ .

— : العِلْمُ بِالشَّيْءِ ، ثُمَّ خُصَّ بِعِلْمِ الشَّرِيعَةِ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الأَصُولِ : هُوَ العِلْمُ بِالأَحْكَامِ

الشَّرْعِيَّةِ الفُرْعِيَّةِ ، المُكْتَسَبُ مِنْ أَدِلَّتِهَا التَّفْصِيلِيَّةِ .

(الحِصْكَفِيُّ) .

— عِنْدَ الفُقَهَاءِ : حِفْظُ الفُرُوعِ . (الحِصْكَفِيُّ) .

— عِنْدَ أَهْلِ الحَقِيقَةِ : الجَمْعُ بَيْنَ العِلْمِ وَالعَمَلِ .

(الحِصْكَفِيُّ) .

— فِي المَجَلَّةِ (م ١) : عِلْمٌ بِالمَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ العَمَلِيَّةِ .

أَصُولُ الفِقْهِ .

(أَنْظُرْ أ ص ل) .

الفَقِيهَةُ : العَالِمُ الفَطِينُ .

(ج) فُقَهَاءُ .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : مَنْ شَغَلَ أوقَاتَهُ بِالمُطَالَعَةِ ،

والتَّعْلِيمِ ، وَالفَتْوَى ، وَإِنْ قَصَرَ عَنِ الاجْتِهَادِ .

و : هُوَ المُجْتَهِدُ .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : مَنْ يَحْفَظُ الفُرُوعَ الفِقْهِيَّةَ ، وَيَصِيرُ لَهُ

الأول : الغالبُ مِنْ حالِهِ الهَلَاكُ : وَهُوَ مَنْ يُفْقَدُ فِي مَهْلَكَةٍ ، كَالَّذِي يُفْقَدُ فِي الحَرْبِ ، أَوْ فِي مَرَكَبٍ غَرِقَ بَعْضُ مَنْ فِيهِ ...

الثاني : مَنْ لَيْسَ الغالبُ هَلَاكَةً ، كَالسَّافِرِ لِتِجَارَةٍ ، أَوْ طَلَبِ عِلْمٍ ، أَوْ سِيَاحَةٍ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ ، وَلَمْ يُعْلَمْ خَبْرُهُ .

فَقَرَّتِ الذَاهِيَةُ الرَّجُلُ — فَقَرًا : نَزَلَتْ بِهِ .

فَهُوَ فَقِيرٌ .

— الأَرْضُ : حَفَرَهَا .

فَقَرَّ فَلَانٌ — فَقَرًا : إِذَا قَلَّ مَالُهُ .

— : إِشْتَكَى فَقَارَةً مِنْ كَثِيرٍ ، أَوْ مَرَضٍ .

فَهُوَ فَقِيرٌ .

إِفْتَقَرَ : صَارَ فَقِيرًا .

— إِلَيْهِ : إِحْتِاجٌ .

أَفَقَرَ فَلَانًا : جَعَلَهُ فَقِيرًا .

الفَاقِرَةُ : الذَاهِيَةُ .

(ج) فَوَاقِرٌ .

الفَقَارَةُ : الحِرْزَةُ مِنْ حِرْزَاتِ الطَّهْرِ .

(ج) فَقَارٌ .

الفَقْرُ : العِوْزُ ، وَالحَاجَةُ .

(ج) مَفَاقِرٌ .

— : النِّهْمُ ، وَالحِرْصُ . (ج) فُقُورٌ .

الفِقْرَةُ : الفَقَارَةُ .

(ج) فِقْرٌ ، وَفِقْرَاتٌ .

الفَقِيرُ : ضِدُّ الغَنِيِّ .

(ج) فُقَرَاءٌ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمْ

الفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الغَنِيُّ الحَمِيدُ ﴾ (فَاطِرٌ : ١٥) .

— : الكَسِيرُ الفِقَارِ .

إدراك في الأحكام المتعلقة بنفسه ، وغيره .
و : هو المجتهد . وإطلاقه على المقلد الحافظ للمسائل
مجاز .

— عند الحنابلة : العالم بالأحكام الشرعية العملية ،
كالحل ، والحزمة ، والصحة ، والفساد .

فلس من الشيء — فلساً : خلا منه ، وتجرّد .
فهو فلس .

أفلس فلان : فقد ماله ، فأعسر بعد يسر .

فهو مفلس . (ج) مفاليس ، ومفلسون .

فلس القاضي فلاناً تفليساً : حكم بإفلاسه .

الإفلاس : مصدر .

□ في عرف الشرع : يُطلق على معنيين :

أحدهما : أن يستغرق الدين مال المدين ، فلا يكون في
ماله وفاء ديونه .

والثاني : أن لا يكون له مال معلوم أصلاً . (ابن
رشد) .

التفليس : مصدر .

□ — شرعاً : جعل الحاكم المدينون مفلساً بمنعه من
التصرف في ماله . (الأنصاري) .

الفلس : القشرة على ظهر السمكة .

(ج) فلوس .

— : خاتم الجزية في العنق .

— : عملة يتعامل بها ، مضروبة من غير الذهب
والفضة ، وكانت تُقدّر بسدس درهم .

المفلس : هو الذي لا مال له ، ولا ما يدفع حاجته .

وفي الحديث الشريف أن رسول الله ﷺ قال : أتدرون

ما المفلس ؟ . قالوا : المفلس فبنا من لا درهم له ،

ولا متاع ، فقال : إن المفلس من أمّتي من يأتي يوم

القيامة بصلاة ، وصيام ، وزكاة ، ويأتي قد شتم هذا ،

وقذف هذا ، وأكل مال هذا ، وسفك دم هذا ، وضرب
هذا ، فيعطى هذا من حسنته ، وهذا من حسنته ، فإن
فنيّت حسنة قبل أن يقضى ما عليه أخذ من
خطاياهم ، فطرحته عليه ، ثم طرح في النار .

□ — شرعاً : من تزيد ديونه على موجوده . (ابن
حجر) .

— شرعاً : هو المحجور عليه . (البجيرمي) .

— في عرف الفقهاء : من دينه أكثر من ماله ، وخرجه
أكثر من دخله . (ابن قدامة) .

فاوض فلاناً في الأمر مفاوضة : بادلته الرأي فيه بغية

الوصول إلى تسوية ، واتفاق .

— في الحديث : بادلته القول .

— في المال : شاركة في تسميره .

تفاوض الرجلان : فاض كل منهما صاحبه .

— الشريكان في المال : إذا اشتركا فيه أجمع .

فوض الأمر إليه : جعل له التصرف فيه .

وفي القرآن المجيد : ﴿ وَأَفْوُضُ أُمْرِي إِلَى اللَّهِ ﴾ (غافر :

٤٤) .

— المرأة زوجها : تزوجت بلا مهر .

التفويض : رد الأمر إلى الغير .

— الأمر إلى الله تعالى : هو أن يعلم المرء أن ما أعطاه

الله تعالى لا مانع له ، وما منعة لا معطي له ، وأن

مفاتيح الأمور كلها بيد الله عز وجل .

نكاح التفويض :

(أنظر نكاح) .

المفاوض : اسم فاعل .

□ — في المجلة (م ١٠٥٦) : عاقد شركة المفاوضة .

المفاوضة : تبادل الرأي من ذوي الشأن فيه بغية

الوصول إلى تسوية ، واتفاق .

شَرِكَةُ الْمَفَاوِضَةِ / الْفَيْءُ

فَأَصْلِحُوا بَيْنَهَا فَإِنْ بَعَثَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَقِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسَطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ (الْحَجَرَات : ٩) .

— الظِّلُّ : رَجَعَ مِنْ جَانِبِ الْمَغْرِبِ إِلَى جَانِبِ الْمَشْرِقِ .

— الشَّجَرَةُ : انْبَسَطَ ظِلُّهَا .

— عَلَى ذِي الرَّجَمِ : عَطَفَ .

— الرَّجُلُ إِلَى امْرَأَتِهِ : كَفَّرَ عَنْ يَمِينِهِ ، وَرَجَعَ إِلَيْهَا .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ لِلَّذِينَ يُؤُولُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ

أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ :

٢٢٦) .

اِسْتَفَاءَ : رَجَعَ .

— الْمَالُ : أَخَذَهُ فَيْئاً .

— الْأَخْبَارُ : اِسْتَمَسَهَا .

أَفَاءَ الظِّلُّ : انْبَسَطَ . وَلَا يَكُونُ إِلَّا بَعْدَ الزَّوَالِ .

— الْأَمْرُ : رَجَعَهُ .

— عَلَيْهِ الْخَيْرُ : جَلَبَهُ لَهُ .

— عَلَيْهِ الْمَالُ : جَعَلَهُ فَيْئاً لَهُ . وفي الكتاب المجيد :

﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ

وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ

لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ﴾ (الْحَشْرُ : ٧) .

الْفَيْئَةُ : الطَّائِفَةُ .

(ج) فَيْئُونَ ، وَفَيْئَاتُ .

الْفَيْءُ : الظِّلُّ بَعْدَ الزَّوَالِ يَنْبَسِطُ شَرْقاً .

(ج) أَفْيَاءُ ، وَفَيْئُوءُ .

— الْحَرَجُ .

— الْغَنِيَّةُ .

— الرَّجُوعُ ، كَالْفَيْئَةِ .

□ — فِي قَوْلِ الْعُلَمَاءِ : هُوَ كُلُّ مَا حَصَلَ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ

أَمْوَالِ الْكُفَّارِ بَعِيرٍ قِتَالٍ . (ابْنُ حَجَرٍ) .

— : الْمَسَاوَةِ ، وَالْمَشَارِكَةِ .

□ شَرِكَةُ الْمَفَاوِضَةِ فِي الْفَيْئِ : هِيَ شَرِكَةُ يَتَسَاوَى فِيهَا الْأَطْرَافُ مَالاً ، وَتَصْرُفًا . (الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ) .

— فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٣٣١) : إِذَا عَقَدَ اثْنَانِ ، أَوْ أَكْثَرُ ، عَقْدَ

الشَّرِكَةِ بَيْنَهُمَا عَلَى الْمَسَاوَةِ التَّامَّةِ ، وَكَانَ مَالُهَا الَّذِي

أَدْخَلَاهُ فِي الشَّرِكَةِ مِمَّا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ رَأْسَ مَالٍ

لِلشَّرِكَةِ ، وَكَانَتْ حِصَّتُهَا مَتَسَاوِيَةً مِنْ رَأْسِ الْمَالِ ،

وَالرَّابِحِ ، فَتَكُونُ الشَّرِكَةُ مَفَاوِضَةً .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ نَوْعَانِ :

الْأَوَّلُ : أَنْ يَشْتَرِكَا فِي جَمِيعِ أَنْوَاعِ الشَّرِكَةِ . مِثْلُ أَنْ

يَجْمَعَا بَيْنَ شَرِكَةِ الْعِيَانِ ، وَالْوَجُوهِ ، وَالْأَبْدَانِ .

الثَّانِي : أَنْ يُدْخِلَا بَيْنَهُمَا فِي الشَّرِكَةِ الْاِسْتِشْرَاكَ فِيمَا يَحْصُلُ

لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ مِيرَاثٍ ، أَوْ يَجِدُهُ مِنْ رِكَازٍ ، أَوْ

لُقْطَةٍ ، وَأَنْ يَلْزِمَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَا يَلْزِمُ الْآخَرَ مِنْ أَرْشِ

جِنَايَةٍ ، وَضَمَانِ غَضَبٍ ، أَوْ كِفَالَةٍ .

الْمَفْوُضَةُ : هِيَ مَنْ تَزَوَّجَتْ بِنِكَاحِ تَفْوِيضٍ .

الْمَفْوُضَةُ : الْمَفْوُضَةُ .

وَفَتْحُ الْوَاوِ أَفْضَحُ .

أَفَاقُ فُلَانٍ : عَادَ إِلَى طَبِيعَتِهِ مِنْ غَشِيَةِ لَحِقَّتِهِ .

يَقَالُ : أَفَاقَ السُّكْرَانُ مِنْ سُكْرِهِ ، وَالْمَجْنُونُ مِنْ جُنُونِهِ ،

وَالنَّائِمُ مِنْ نَوْمِهِ ، وَالغَافِلُ مِنْ غَفْلَتِهِ .

— عَنْ فُلَانٍ النَّعَاسُ : أَقْلَعَ .

اِسْتَفَاقَ : أَفَاقَ .

الْإِفَاقَةُ : الرِّاحَةُ .

— الْمَجْنُونُ ، وَالسُّكْرَانُ ، وَنَحْوِهَا : رُجُوعُ الْعَقْلِ

إِلَيْهِمْ .

الْفَاقَةُ : الْفَقْرُ ، وَالْحَاجَةُ .

فَاءَ الرَّجُلُ — فَيْئاً : رَجَعَ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ لِلشَّافِعِيَّةِ ،
وَالزُّيْدِيَّةِ : يُرَادُ الْغَنِيَّةُ .

الْفَيْئَةُ : الرَّجْمَةُ .

يُقَالُ : فَأَى إِلَى اللَّهِ فَيْئَةً حَسَنَةً : تَابَ تَوْبَةً حَسَنَةً .

□ الْفَيْئَةُ فِي الْإِبْلَاءِ شَرْعاً : هِيَ رُجُوعُ الزَّوْجِ إِلَى زَوْجَتِهِ
بِالْوَطْءِ . (الْبُجَيْرِيُّ) .

— فِي قَوْلِ النَّخَعِيِّ ، وَأَبِي قَلَابَةَ : هِيَ الرُّجُوعُ بِاللِّسَانِ .
— لَمَنْ بِهِ مَانِعٌ عَنِ الْجِمَاعِ فِي قَوْلِ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ ،
وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَالْحَسَنِ ، وَعِكْرِمَةَ ، وَالْعِتْرَةَ : هِيَ
الرُّجُوعُ بِالْقَلْبِ ، وَاللِّسَانِ .

— لَمَنْ بِهِ مَانِعٌ عَنِ الْجِمَاعِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلِيَّةِ ،
وَالزُّيْدِيَّةِ : هِيَ الرُّجُوعُ بِاللِّسَانِ .

الْفَيْئَةُ : الْفَيْئَةُ .

فَاضَ الْمَاءُ — فَيْضاً ، وَفَيْوُضاً ، وَفَيْضَاناً : كَثُرَ حَتَّى سَالَ .
فَهُوَ فَائِضٌ ، وَفَيْاضٌ .

— الْإِنَاءُ : امْتَلَأَ حَتَّى طَفَحَ .

— عَيْنُهُ : سَالَ دَمْعُهَا .

— الْحَبْرُ : ذَاعَ ، وَأَنْتَشَرَ .

إِسْتَفَاضَ الْحَدِيثُ : شَاعَ .

فَهُوَ مُسْتَفِيضٌ ، وَمُسْتَفَاضٌ فِيهِ .

أَفَاضَ الْحَجَّاجُ مِنْ عَرَفَاتٍ إِلَى مَنَى : انْصَرَفُوا إِلَيْهَا بَعْدَ
انْقِضَاءِ الْمَوْقِفِ .

— الْقَوْمُ فِي الْحَدِيثِ : تَوَسَّعُوا فِيهِ .

— بِالشَّيْءِ : دَفَعَ بِهِ ، وَرَمَاهُ .

— الْمَاءَ عَلَى جَسَدِهِ : صَبَّهُ عَلَيْهِ .

الإِفَاضَةُ : الصَّبُّ .

— : الزَّخْفُ ، وَالذَّفْعُ فِي السَّيْرِ بِكَثْرَةٍ . وَلَا يَكُونُ إِلَّا
عَنْ تَفَرُّقٍ ، وَتَجْمَعُ .

— : انْصِرَافُ الْحَجَّاجِ عَنِ الْمَوْقِفِ فِي عَرَفَةَ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْمُتَقَدِّمِينَ : إِذَا اسْتُعْمِلَ فِي الشَّعْرِ كَانَ
لِإِمْرَارِ الْمَاءِ عَلَى الظَّاهِرِ . (الرَّافِعِيُّ) .

طَوَافُ الْإِفَاضَةِ : طَوَافُ يَوْمِ النَّحْرِ .

يَنْصَرِفُ الْحَاجُّ مِنْ مَنَى إِلَى مَكَّةَ ، فَيَطُوفُ ، وَيَعُودُ .

المُسْتَفِيضُ :

الْحَبْرُ الْمُسْتَفِيضُ :

(أَنْظُرْ خ ب ر) .



قَبْرَ الْمَيِّتِ — قَبْرًا : دَفَنَهُ .

أَقْبَرَ فَلَانًا : جَعَلَ لَهُ قَبْرًا .

— : دَفَنَهُ .

القَبْرُ : الْمَكَانُ يُدْفَنُ فِيهِ الْمَيِّتُ .

(ج) قُبُور .

المَقْبَرَةُ : مَوْضِعُ دَفْنِ الْمَوْتَى .

(ج) مَقَابِر .

المَقْبَرَةُ : المَقْبَرَةُ .

قَبِلَ بِفُلَانٍ — قِبَالَةً : كَفَلَهُ ، وَضَمَّنَهُ .

قَبِلَ الشَّيْءَ — قَبُولًا ، وَقَبُولًا : أَخَذَهُ عَنْ طَيِّبِ خَاطِرٍ .

— الْقَوْلَ : صَدَّقَهُ .

— اللَّهُ دُعَاءَهُ : اسْتَجَابَهُ .

— اللَّهُ الْعَمَلَ : رَضِيَهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ أَلَمْ

يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ

الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ ﴾ (التَّوْبَةُ :

(١٠٤) .

والمُرَادُ بِأَخْذِ الصَّدَقَاتِ قَبُولُهَا .

— الْقَابِلَةُ الْمَرْأَةُ قِبَالَةً : تَلَقَّتِ الْوَلَدَ عِنْدَ الْوِلَادَةِ .

اسْتَقْبَلَ فَلَانًا : لَقِيَهُ بِوَجْهِهِ .

— : لَقِيَهُ مُرَحَّبًا بِهِ .

— الْأَمْرَ : اسْتَأْنَفَهُ .

أَقْبَلَ فَلَانًا : قَدِمَ .

— بِالشَّيْءِ : جَادَ بِهِ .

— عَلَى الْعَمَلِ ، وَنَحْوِهِ : لَزِمَهُ . وَأَخَذَ فِيهِ .

— فَلَانًا : جَعَلَهُ أَمَامَهُ .

تَقَبَّلَ الشَّيْءَ : رَضِيَهُ عَنْ طَيِّبِ خَاطِرٍ .

يُقَالُ : تَقَبَّلَ اللَّهُ الْأَعْمَالَ : رَضِيَهَا ، وَأَثَابَ عَلَيْهَا . وفي

التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ

مَا عَمِلُوا وَتَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعَدَّةُ

الصَّدَقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ ﴾ (الْأَحْقَافُ : ١٦) .

— بِفُلَانٍ : تَكَفَّلَ .

قَابَلَ فَلَانًا : لَقِيَهُ بِوَجْهِهِ .

— الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : عَارَضَهُ .

قَبِلَ وَلَدَهُ : لَثَمَهُ .

— الْعَامِلَ الْعَمَلَ : جَعَلَهُ يَلْتَزِمُهُ بِعَقْدِهِ .

التَّقْبُلُ : مَصْدَرُ تَقَبَّلَ .

□ — في الْحَلَّةِ (م ١٠٥٥) : تَعَهُدُ الْعَمَلَ ، وَالْتِزَامَهُ .

□ شَرِكَةُ التَّقْبُلِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : أَنْ يَتَّفِقَ صَانِعَانِ عَلَى أَنْ

يَتَقَبَّلَا الْأَعْمَالَ ، وَيَكُونُ الْكَسْبُ بَيْنَهُمَا ، وَكُلُّ مَا تَقَبَّلَهُ

أَحَدُهُمَا يَلْزِمُهَا . وَتُسَمَّى شَرِكَةَ صَنَائِعِ ، وَأَعْمَالِ ،

وَأُبْدَانِ .

— في الْحَلَّةِ (م ١٣٣٢) : إِذَا عَقَدَ الشَّرَكَاءُ الشَّرِكَةَ ،

وَجَعَلُوا رَأْسَ الْمَالِ عَمَلَهُمْ عَلَى تَقْبُلِ الْعَمَلِ ، يَعْنِي عَلَى

تَعَهُدِهِ ، وَالتَّزَامِهِ مِنْ آخَرَ ، وَالكَسْبَ الحَاصِلَ ، أَيْ الأَجْرَةَ ، يُقَسَّمُ بَيْنَهُمْ ، فَتَكُونُ شَرِكَةَ أَعْمَالٍ .
وَيُقَالُ لَهَا أَيْضاً شَرِكَةُ أُبْدَانٍ ، وَشَرِكَةُ صَنَائِعٍ ، وَشَرِكَةُ تَقْبِيلٍ ، كَشَرِكَةِ خِيَّاطِينَ ، أَوْ خِيَّاطٍ وَصَبَّاحٍ .

القَابِلُ : العَامُ بَعْدَ العَامِ الذِي نَحْنُ فِيهِ .

قَابِلُ القِسْمَةِ :

(أَنْظُرْ ق س م) .

القَابِلَةُ : المَرْأَةُ الَّتِي تُسَاعِدُ الوَالِدَةَ ، تَتَلَقَّى الوَلَدَ عِنْدَ الوِلَادَةِ .

(ج) قَوَابِلُ .

— : اللَّيْلَةُ المُقْبِلَةُ .

القَبَالَةُ : وَثِيقَةٌ يَلْتَزِمُ بِهَا الإِنْسَانُ أَداءَ عَمَلٍ ، أَوْ دَيْنٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ .

— : الكِفَالَةُ .

القَبَالَةُ مِنَ الطَّرِيقِ : مَا اسْتَقْبَلَكَ مِنْهُ .

يُقَالُ : جَلَسَ فُلَانٌ قِبَالَ فُلَانٍ : تَجَاهَهُ .

القَبَالَةُ : الكِفَالَةُ .

— : حِرْفَةُ القَابِلَةِ .

— : العَمَلُ يَلْتَزِمُ بِهِ الإِنْسَانُ .

القَبْلُ : القَبْلُ .

القَبْلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مُقَدَّمُهُ .

وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ إِنَّ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ قَبْلِ فَصَدَّقْتُ ﴾ (يُونُسُ : ٢٦) .

— مِنَ الجَبَلِ : سَفْحُهُ .

— مِنَ الزَّمَانِ : أَوَّلُهُ .

— مِنَ الرَّجُلِ ، وَالمَرْأَةِ : العَوْرَةُ الأَمَامِيَّةُ .

القَبِيلُ : الطَّاقَةُ .

القُبَيْلَةُ : اللَّثْمَةُ .

(ج) قَبِلَ .

القِبَيْلَةُ : الجِهَةُ .

وَفِي الكِتَابِ العَزِيزِ : ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ المَسْجِدِ الحَرَامِ وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ (البَقَرَةُ : ١٤٤) .

— : الكَعْبَةُ ، لِأَنَّ المُسْلِمِينَ يَسْتَقْبِلُونَهَا فِي صَلَاتِهِمْ .

□ — عُرْفًا : المَكَانَ الوَاقِعَ فِيهِ البَيْتُ شَرْقَةَ اللهِ ، المُتَمَدُّ

مِنْ تَحْوِمِ الأَرْضِ إِلَى عَنَانِ السَّمَاءِ ، لَا نَفْسَ البِنَاءِ .

(النَّجْفِيُّ) .

القَبُولُ : الرِّضَا بِالشَّيْءِ ، وَمِثْلُ النَّفْسِ إِلَيْهِ .

□ — فِي عُرْفِ الشَّرْعِ : تَرْتَبُ العَرَضِ المُطْلُوبِ مِنْ

الشَّيْءِ عَلَى الشَّيْءِ . (الحُسَيْنِ الصَّنَعَانِيِّ) .

— شَرْعًا : هُوَ قَوْلُ المُشْتَرِي : قَبِلْتُ ، وَنَحْوَهُ .

(البَغْلِيُّ) .

— عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا يُذَكَّرُ ثَانِيًا ، سِوَاءَ كَانَ بِلَفْظٍ :

بِعْتُ ، أَوْ اشْتَرَيْتُ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا يَدُلُّ عَلَى التَّمَلُّكِ السَّابِقِ دَلَالَةً

ظَاهِرَةً ، كَاشْتَرَيْتُ ، وَتَمَلَّكْتُ ، وَقَبِلْتُ ، وَإِنْ تَقَدَّمَ

عَلَى الإِيجَابِ .

— فِي المَجْلَةِ (م ١٠٢) : ثَانِي كَلَامٍ يَصُدُّ مِنْ أَحَدٍ

العَاقِدَيْنِ لِأَجْلِ إِنْشَاءِ التَّصَرُّفِ ، وَبِهِ يَتِمُّ العَقْدُ .

خِيَارُ القَبُولِ :

(أَنْظُرْ خ ي ر) .

□ القَبُولُ فِي الإِجَارَةِ فِي المَجْلَةِ (م ٤٣٤) :

الإِيجَابُ ، وَالقَبُولُ فِي الإِجَارَةِ : هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ الكَلِمَاتِ

الَّتِي تُسْتَعْمَلُ لِعَقْدِ الإِجَارَةِ ، كَأَجْرْتُ ، وَكَرَيْتُ ،

وَاسْتَأْجَرْتُ ، وَقَبِلْتُ .

□ القَبُولُ فِي الرَّهْنِ فِي المَجْلَةِ (م ٧٠٧) :

القَبِيلُ / لَيْلَةُ الْقَدْرِ

— : ضَيْقَهُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَسُطُّ الرُّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا ﴾ (الإسراء : ٣٠) .

— الله : عَظَمَهُ . وفي التنزيل المجيد : ﴿ مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ (الحج : ٧٤) .

— على الشيء قَدْرًا ، وَمَقْدَرَةٌ ، وَمَقْدِرَةٌ ، وَمَقْدِرَةٌ : قَوِيٌّ .
والفاعلُ : قَادِرٌ ، وَقَدِيرٌ .
والشيءُ : مَقْدُورٌ عَلَيْهِ .

قَدَرَ الأَمْرَ — قَدْرًا : دَبَّرَهُ .

— الشيءَ بالشيءِ : قَاسَهُ بِهِ ، وَجَعَلَهُ عَلَى مِقْدَارِهِ .

أَقْدَرَهُ اللهُ عَلَى الأَمْرِ : قَوَّاهُ عَلَيْهِ .

قَدَرَ فلانٌ : تَمَهَّلَ ، وَفَكَّرَ فِي تَسْوِيَةِ أَمْرٍ ، وَتَهَيَّأَتْهُ .

— الشيءُ : بَيَّنَّ مِقْدَارَهُ .

— اللهُ الأَمْرَ عَلَيْهِ ، وَلَهُ : جَعَلَهُ لَهُ ، وَحَكَمَ بِهِ عَلَيْهِ .

— فلانًا عَلَى الشيءِ : أَقْدَرَهُ .

القَادِرُ : إِسْمُ فَاعِلٍ .

□ — فِي قَوْلِ الجُرْجَانِيِّ : هُوَ الَّذِي يَفْعَلُ بالقَصْدِ ، وَالإِخْتِيَارِ .

القَدَرُ : الحُرْمَةُ ، وَالوَقَارُ .

يُقَالُ : لَهُ عِنْدِي قَدْرٌ . (ج) أَقْدَارُ .

— الشيءُ : مِثْلُهُ فِي العَدَدِ ، أَوِ الكَيْلِ ، أَوِ الوِزْنِ ، أَوِ المَسَاحَةِ .

— : الغِنَى ، وَاليسَارُ .

— : القُوَّةُ .

لَيْلَةُ القَدْرِ : اللَّيْلَةُ الَّتِي أَنْزَلَ فِيهَا القُرْآنَ الكَرِيمَ مِنْ شَهْرِ رَمَضانَ .

وفي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ القَدْرِ ﴾ .

(القَدْرُ : ١)

إِجَابُ الرِّهْنِ ، وَقَبُولُهُ : هُوَ قَوْلُ الرَّاهِنِ : زَهْنْتُكَ هَذَا الشَّيْءَ فِي مَقَابَلَةِ دَيْئِي ، أَوْ لَفْظَ آخَرَ فِي هَذَا المَالِ ، وَقَوْلُ المُرْتَهِنِ : قَبِلْتُ ، أَوْ رَضِيْتُ ، أَوْ لَفْظَ آخَرَ يَدُلُّ عَلَى الرِّضَى .

وَلَا يَشْتَرَطُ إِبْرَادُ لَفْظِ الرِّهْنِ . مِثْلًا : لَوْ اشْتَرَى أَحَدٌ شَيْئًا ، وَأَعْطَى لِلْبَائِعِ مَالًا ، وَقَالَ لَهُ : ابْقِ هَذَا المَالِ عِنْدَكَ إِلَى أَنْ أُعْطِيكَ ثَمَنَ المَبِيعِ ، يَكُونُ قَدْرَهُنَ ذَلِكَ المَالِ .

القَبِيلُ : الجِيلُ .

(ج) قَبِلَ ، وَقَبَّلَ .

— : الجَمَاعَةُ ثَلَاثَةٌ فَصَاعِدًا مِنْ جَمَاعَةِ شَتَى .

— : الأَتْبَاعُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمُ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ

عَنْهَا لِبَاسَهَا لِيُرِيَهُمَا سَوَاتِمَهُمَا إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ

حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ

لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (الأعراف : ٢٧) .

— : الضَّامِنُ ، أَوِ الكَفِيلُ .

القَبِيلَةُ : وَاحِدَةُ قَبَائِلِ العَرَبِ ، وَهِيَ بَنُو أَبِي وَاحِدٍ .

المُقَابَلَةُ : المُوَاجَهَةُ .

— : الشَّاةُ الَّتِي يُقَطَّعُ مِنْ مَقْدَمِ أُذُنِهَا قِطْعَةً ، وَتَبْقَى مَعْلَقَةً .

القَبَاءُ : ثَوْبٌ يَلْبَسُ فَوْقَ الثِّيَابِ ، أَوِ القَمِيصِ ، وَيَتَمَنَّهُ عَلَىهِ .

(ج) أُقْبِيَةٌ .

قُبَاءٌ : مَوْضِعٌ قُرْبَ المَدِينَةِ .

قَدَرَ اللهُ عَلَى فلانٍ الأَمْرَ — قَدْرًا ، وَقَدْرًا : قَضَى ، وَحَكَمَ بِهِ عَلَيْهِ .

— الرُّزْقَ : قَسَمَهُ .

الْقَدْرُ : إِنْاءِ الطَّبِيخِ .

مُؤَنَّثَةٌ . (ج) قُدُورٌ .

الْقَدْرُ : مِقْدَارُ الشَّيْءِ ، وَحَالَاتُهُ الْمَقْدَرَةُ لَهُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾

(الْقَمَرُ : ٤٩) (ج) أَقْدَارٌ .

— : وَقْتُ الشَّيْءِ ، أَوْ مَكَانُهُ الْمَقْدَرُ لَهُ . وَفِي الْكِتَابِ

الْمَجِيدِ : ﴿ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا ﴾

(الرُّعْدُ : ١٧)

أَيُّ : بِقَدْرِ الْمَكَانِ الْمَقْدَرِ لِأَنْ يَسَعَهَا .

— : الْقَضَاءُ الَّذِي يَقْضِي بِهِ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ .

□ — فِي مَذْهَبِ أَهْلِ الْحَقِّ : مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ ،

وَتَعَالَى ، قَدَّرَ الْأَشْيَاءَ فِي الْقَدَمِ ، وَعَلِمَ سُبْحَانَهُ أَنَّهَا سَتَقَعُ

فِي أَوْقَاتٍ مَعْلُومَةٍ عِنْدَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، وَعَلَى صِفَاتٍ

مَخْصُوصَةٍ ، فَهِيَ تَقَعُ عَلَى حَسَبِ مَا قَدَّرَهَا سُبْحَانَهُ ،

وَتَعَالَى . (النَّوَوِيُّ) .

— وَالْقَضَاءُ مُخْتَلِفَانِ فِي قَوْلِ الْعُلَمَاءِ . فَالْقَضَاءُ عِنْدَهُمْ :

هُوَ الْحُكْمُ الْكَلْمِيُّ ، الْإِجْمَالِيُّ فِي الْأَزْلِ .

وَالْقَدْرُ هُوَ : جَزْئِيَّاتُ ذَلِكَ الْحُكْمِ ، وَتَفَاصِيلُهُ . (ابْنُ

حَجَرَ)

قَالَ الْخَطَّابِيُّ : وَقَدْ يَحْسَبُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ أَنَّ مَعْنَى

الْقَضَاءِ ، وَالْقَدْرِ ، إِجْبَارُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْعَبْدَ ،

وَقَهْرَهُ عَلَى مَا قَدَّرَهُ ، وَقَضَاءَهُ . وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا

يَتَوَهَّمُونَهُ ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ الْإِخْبَارُ عَنْ تَقَدُّمِ عِلْمِ اللَّهِ

سُبْحَانَهُ ، وَتَعَالَى بِمَا يَكُونُ مِنَ اكْتِسَابِ الْعَبْدِ ، وَصُدُورِ

أَفْعَالِهِ عَنْ تَقْدِيرِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَخَلْقِ لَهَا خَيْرِهَا ،

وَشَرِّهَا

الْقَدْرَةُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هِيَ الصِّفَةُ الَّتِي يَتِمَكَّنُ الْحَيُّ

مِنَ الْفِعْلِ ، وَتَرْكِيهِ بِالْإِرَادَةِ .

وَهِيَ صِفَةٌ تَوَثَّرُ عَلَى قُوَّةِ الْإِرَادَةِ .

□ الْقَدْرَةُ الْمُمْكِنَةُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

عِبَارَةٌ بَعْنُ أُذُنِي قُوَّةٌ يَتِمَكَّنُ بِهَا الْمَأْمُورُ مِنْ أَدَاءِ مَا لَزِمَهُ ،

بَدَنِيًّا كَانَ ، أَوْ مَالِيًّا .

وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الْقَدْرَةِ شَرْطٌ فِي حُكْمِ كُلِّ أَمْرٍ ، اخْتِرَازًا

عَنْ تَكْلِيفِ مَا لَيْسَ فِي الْوُسْعِ . وَهِيَ شَرْطٌ مَحْضٌ ،

حَيْثُ يَتَوَقَّفُ أَصْلُ التَّكْلِيفِ عَلَيْهَا . فَلَا يُشْتَرَطُ دَوَامُهَا

لِبَقَاءِ أَصْلِ الْوَجِبِ .

□ الْقَدْرَةُ الْمَيْسَّرَةُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هِيَ مَا يُوجِبُ الْيُسْرَ عَلَى الْأَدَاءِ .

وَهِيَ زَائِدَةٌ عَلَى الْقَدْرَةِ الْمُمْكِنَةِ بِدَرَجَةٍ وَاحِدَةٍ فِي الْقُوَّةِ إِذْ

بِهَا يَثْبُتُ الْإِمْكَانُ ، ثُمَّ الْيُسْرُ .

وَشَرِطَتْ هَذِهِ الْقَدْرَةُ فِي الْوَاجِبَاتِ الْمَالِيَّةِ دُونَ الْبَدَنِيَّةِ .

وَهِيَ تَقَارِنُ الْفِعْلَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ ، وَالْأَشَاعِرَةِ ، خِلَافًا

لِلْمُعْتَزِلَةِ .

وَدَوَامُهَا شَرْطٌ لِبَقَاءِ الْوَجُوبِ ، وَهَذَا قَالَ الْحَنْفِيَّةُ بِأَنَّ

الرِّكَاتَةَ تَسْقُطُ بِهَلَاكِ النَّصَابِ ، وَالْعُشْرَ بِهَلَاكِ الْخَارِجِ ،

خِلَافًا لِلشَّافِعِيَّةِ ، فَعِنْدَهُمْ أَنَّهُ إِذَا تِمَكَّنَ مِنَ الْأَدَاءِ ، وَلَمْ

يُؤَدِّ ضَمِنَ .

الْمِقْدَارُ : مَبْلَغُ الشَّيْءِ .

(ج) مَقَادِيرٌ .

— : مَا يُعْرَفُ بِهِ قَدْرُ الشَّيْءِ مِنْ مَعْدُودٍ ، أَوْ مَكِيلٍ ، أَوْ

مُوزُونٍ .

□ الْمَقْدَرَاتُ فِي الْحِجَلَةِ (م ١٣٢) :

مَا تَتَّعَيْنُ مَقَادِيرُهَا بِالْمَكِيلِ ، أَوْ الْوِزْنِ ، أَوْ الْعَدَدِ ، أَوْ

الدَّرَاعِ .

وَهِيَ شَامِلَةٌ لِلْمَكِيلَاتِ ، وَالْمُوزُونَاتِ ، وَالْعَدَدِيَّاتِ ،

وَالْمَبْدُرُوعَاتِ .

قَدَسٌ — قُدْسًا ، وَقُدْسًا : طَهْرٌ ، وَتَبَارَكَ .

قَدَسَ اللَّهُ فَلَانًا : طَهَّرَهُ ، وَبَارَكَ عَلَيْهِ .

— اللهُ : نَزَهَةٌ ، وَوَصَفَهُ بِكَوْنِهِ قُدُوسًا .

الْقُدْسُ : الطَّهْرُ ، وَالْبَرَكَةُ .

الْحَدِيثُ الْقُدْسِيُّ :

(أَنْظَرِحْ د ث)

الْقُدْسُ : الْقُدْسُ .

رُوحُ الْقُدْسِ :

(أَنْظَرِرُوح)

الْقُدُوسُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَهُوَ الطَّاهِرُ الْمُنَزَّهُ عَنِ الْعَيْبِ ، وَالنَّقَائِصِ .

الْقُدُوسُ : الشَّدِيدُ الْإِقْدَامِ .

— : الْقُدُوسُ . وَصَمُّ الْقَافِ أَفْصَحُ ، وَأَكْثَرُ .

الْمَقْدِسُ : بَيْتُ الْمَقْدِسِ : هُوَ الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى فِي الْقُدْسِ

الشَّرِيفِ . رَدَّهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ إِلَى يَدِ الْمُسْلِمِينَ .

قَدَفَ بِالْحَجَرِ ، وَبِالشَّيْءِ — قَدَفًا : رَمَى بِهِ بِقُوَّةٍ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ بَلْ تَقْدِفْ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ

فَيَدْمَعُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ ﴾ (الْأَنْبِيَاءُ : ١٨) .

أَيُّ : تَزْمِيهِ بِهِ ، فَيَمْحَقُهُ .

— فَلَانٌ بِكَلَامِهِ : تَكَلَّمَ مِنْ غَيْرِ تَدْبِيرٍ ، وَلَا تَأْمَلٍ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَقَدْ كَفَرُوا بِهِ وَيَقْدِفُونَ بِالْغَيْبِ

مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ ﴾ (سَبَأُ : ٥٣)

أَيُّ : يَقُولُونَ بِالظَّنِّ بَأَنَّهُ لَا بَعْثَ ، وَلَا جَنَّةَ ، وَلَا نَارَ .

— فَلَانًا بِالشَّيْءِ : أَصَابَهُ .

— الْمُخْصَنَةَ : رَمَاهَا بِالزَّنَا .

فَهُوَ قَادِفٌ . (ج) قَدَفَةٌ .

الْقَدْفُ : مَصْدَرٌ .

□ — الْمَوْجِبُ لِلْحَدِّ شَرْعًا : هُوَ نِسْبَةُ آدَمِيٍّ ، مَكْلَفٍ ،

غَيْرِهِ حَرًّا ، عَفِيفًا ، مُسْلِمًا ، بِالْغَا ، أَوْ صَغِيرَةً تُطَبَّقُ

الْوَطْءَ ، لِزِنَى ، أَوْ قَطْعَ نَسَبِ مُسْلِمٍ . (ابْنُ عَرَفَةَ)

الْقُدْفُ : الْجَانِبُ ، وَالنَّاحِيَةُ .

الْقُدْفَةُ : الْقُدْفُ .

(ج) قُدْفٌ ، وَقُدْفَاتٌ .

— : الشُّرْفَةُ .

قَرَأَ الْكِتَابَ — قِرَاءَةً ، وَقُرْآنًا : تَتَّبَعَ كَلِمَاتِهِ نَظْرًا ،

وَنَطَقَ بِهَا .

— : تَتَّبَعَ كَلِمَاتِهِ ، وَلَمْ يَنْطِقْ بِهَا .

— الْآيَةَ مِنَ الْقُرْآنِ : نَطَقَ بِأَلْفَاظِهَا عَنْ نَظَرٍ ، أَوْ عَنْ

حِفْظٍ .

فَهُوَ قَارِئٌ .

(ج) قُرَاءٌ .

— الشَّيْءَ قَرَأَ ، وَقُرْآنًا : جَمَعَهُ ، وَصَمَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ .

اسْتَقْرَأَ فَلَانًا : طَلَبَ إِلَيْهِ أَنْ يَقْرَأَ .

— الْأَشْيَاءَ : تَتَّبَعَ أَفْرَادَهَا لِمَعْرِفَةِ أَحْوَالِهَا ، وَخَوَاصِّهَا .

أَقْرَأَتِ الْمَرْأَةَ : حَاضَتْ .

— : طَهَّرَتْ (ضِدٌّ) .

— الرَّجُلُ : تَنَسَّكَ .

— فَلَانًا : جَعَلَهُ يَقْرَأُ .

فَهُوَ مُقْرِئٌ .

قَرَأَ الْمَرْأَةَ : حَبَسَهَا لِلِاسْتِبْرَاءِ ، لِتَنْقِضِ عِدَّتِهَا .

فَهِيَ مُقْرَأَةٌ .

الْقَارِئُ : الْمَتَنَسِّكُ .

(ج) قُرَاءٌ .

— : الْعَالِمُ بِالْقُرْآنِ ، وَالسُّنَّةِ .

الْقُرْءُ : الْقُرْءُ .

الْقُرْءُ : الْوَقْتُ الْمَعْلُومُ .

— : الْجَمْعُ .

— : الْحَيْضُ .

والظَاهِرِيَّةِ ، والجَعْفَرِيَّةِ ، والإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الطُّهْرُ .

— : الطُّهْرُ مِنَ الْحَيْضِ .

الْقُرْآنُ : الْجَمْعُ .

(ج) أَقْرَاءٌ ، وَقُرُوءٌ .

— : الْمَقْرُوءُ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٢٨)

□ — يَاجِعُ الْعُلَمَاءُ مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ ، وَالْأُصُولِ ، وَاللُّغَةِ :

يُطَلَّقُ فِي اللَّغَةِ عَلَى الْحَيْضِ ، وَعَلَى الطُّهْرِ .

وإِنَّا اخْتَلَفْنَا فِي الْمُرَادِ مِنَ الْآيَةِ مَا هُوَ ؟ .

(النَّوَوِيُّ ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ)

— فِي قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ ، وَعَمَرَ ، وَعُثْمَانَ ، وَعَلِيٍّ ،

وَإِبْنِ مَسْعُودٍ ، وَأَنْسِ ، وَمُعَاذٍ ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ ، وَأَبِي

مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، وَأَبِي الذَّرْدَاءِ ، وَعَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ،

وِرْوَايَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . مِنَ الصَّحَابَةِ .

وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَعَلْقَمَةَ ، وَالْأَسْوَدَ ، وَالنَّخَعِيَّ ،

وَمُجَاهِدٍ ، وَإِسْحَاقَ ، وَالْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ ، وَالشُّورِيَّ ،

وَالْأَوْزَاعِيَّ ، وَابْنَ أَبِي لَيْلَى ، وَالْحَسَنَ بْنَ صَالِحٍ .

وَعِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَفِي الصَّحِيحِ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَفِي قَوْلِ

لِلشَّافِعِيَّةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ ، وَالْعِتْرَةِ : هُوَ الْحَيْضُ .

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ ، وَابْنُ قُدَامَةَ : الْمَعْهُودُ فِي لِسَانِ الشَّرْعِ

اسْتِعْمَالُ الْقُرْبِ بِمَعْنَى الْحَيْضِ ، وَلَمْ يُعْهَدْ فِي لِسَانِهِ اسْتِعْمَالُهُ

بِمَعْنَى الطُّهْرِ فِي مَوْضِعٍ ، فَوَجَبَ أَنْ يُحْمَلَ كَلَامُهُ عَلَى

الْمَعْهُودِ فِي لِسَانِهِ .

— فِي قَوْلِ عَائِشَةَ ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، وَابْنِ عَمَرَ ،

وِرْوَايَةَ عَنْ عَلِيٍّ ، وَِرْوَايَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، مِنْ

الصَّحَابَةِ .

وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، وَسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ،

وَعُرْوَةَ ، وَالصَّادِقِ ، وَالْبَاقِرِ ، وَأَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ ،

وَرَبِيعَةَ ، وَسُلَيْمَانَ بْنَ يَسَّارٍ ، وَعَمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ ،

وَالزُّهْرِيَّ ، وَقَتَادَةَ ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَأَبِي

ثَوْرٍ ، وَعَطَاءٍ ، وَجَمْهُورِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ . .

وَعِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ لِلْحَنَابِلَةِ ،

— : الْقِرَاءَةُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ قُرْآنًا فَاتَّبِعْهُ حَتَّى يَنْتَهِيَ ﴾ (الْقِيَامَةُ : ١٨)

— : هُوَ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، الْمُنَزَّلُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ . الْمَكْتُوبُ فِي الْمَصَاحِفِ ، الْمُنْقُولُ عَنْهُ تَقْلًا مُتَوَاتِرًا بِلا شُبْهَةٍ .

□ — : هُوَ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، الْمُنَزَّلُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ . الْمَكْتُوبُ فِي الْمَصَاحِفِ ، الْمُنْقُولُ عَنْهُ تَقْلًا مُتَوَاتِرًا بِلا شُبْهَةٍ .

□ — : هُوَ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، الْمُنَزَّلُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ . الْمَكْتُوبُ فِي الْمَصَاحِفِ ، الْمُنْقُولُ عَنْهُ تَقْلًا مُتَوَاتِرًا بِلا شُبْهَةٍ .

□ — : هُوَ كَلَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، الْمُنَزَّلُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ . الْمَكْتُوبُ فِي الْمَصَاحِفِ ، الْمُنْقُولُ عَنْهُ تَقْلًا مُتَوَاتِرًا بِلا شُبْهَةٍ .

قَرِيبَ الشَّيْءِ — قَرِيبًا ، وَقَرِيبَانًا : دَنَا مِنْهُ .

— : بِأَشْرَةٍ .

— الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ : جَامِعَهَا .

قَرِيبَ الشَّيْءِ — قَرَابَةً ، وَقَرِيبًا ، وَقُرْبَةً ، وَقُرْبَى : دَنَا .

فهو قَرِيبٌ .

وَيُقَالُ : قَرِبَ مِنْهُ ، وَقَرِبَ إِلَيْهِ .

قَارَبَ فَلَانًا : دَانَاهُ .

— فِي الْأَمْرِ : تَرَكَ الْعُلُوَّ ، وَقَصَدَ السُّدَادَ .

قَرِيبَ الشَّيْءِ : أَذْنَاهُ .

— الْقُرْبَانُ لِلَّهِ : قَدَمَةٌ .

الْقَرَابَةُ : الْقُرْبُ فِي الرَّجْمِ .

الْقُرْبَانُ : كُلُّ مَا يَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

(ج) قَرَابِينَ .

الْقُرْبَةُ : الدُّنُو فِي النَّسَبِ .

يُقَالُ : بَيْنِي وَبَيْنَهُ قُرْبَةٌ .

— : مَا يَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ وَالطَّاعَةِ .

(ج) قَرَبٌ ، وَقَرَبَاتٌ .

وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتَوَخَّاهُ مَا يُفْنِقُ قَرُبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ سَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنَّ اللَّهَ لَرَحِيمٌ رَحِيمٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٧٧)

وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتَوَخَّاهُ مَا يُفْنِقُ قَرُبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ سَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنَّ اللَّهَ لَرَحِيمٌ رَحِيمٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٧٧)

وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتَوَخَّاهُ مَا يُفْنِقُ قَرُبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ سَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنَّ اللَّهَ لَرَحِيمٌ رَحِيمٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٧٧)

وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتَوَخَّاهُ مَا يُفْنِقُ قَرُبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ سَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنَّ اللَّهَ لَرَحِيمٌ رَحِيمٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٧٧)

وَنَحْوِهَا ، مُكْتَسِباً بِذَلِكَ .

قَرَّرَ بِالْمَكَانِ — قَرَأَ ، وَقَرَّاراً ، وَقُرُورَةً : أَقَامَ .

— : سَكَنَ ، وَاطْمَأَنَّ .

اسْتَقَرَّ بِالْمَكَانِ : ثَبَّتَ ، وَسَكَنَ .

أَقَرَّ فُلَاناً بِالْمَكَانِ : ثَبَّتَهُ وَسَكَّنَهُ .

— اللَّهُ عَيْنُهُ : أَعْطَاهُ حَتَّى تَقَرَّ .

— لِفُلَانٍ بِحَقِّهِ : أَدْعَى ، وَاعْتَرَفَ .

فَهُوَ مَقَرٌّ .

وَالحَقُّ مَقَرٌّ بِهِ .

تَقَرَّرَ الأَمْرُ : اسْتَقَرَّ ، وَثَبَّتَ .

— الرَّأْيُ ، أَوِ الحُكْمُ : أَمْضَاهُ مِنْ يَمْلِكُ إِمْضَاءَهُ .

قَرَّرَ الشَّيْءَ فِي المَكَانِ : أَقَرَّهُ .

— فُلَاناً بِالدَّنْبِ : حَمَلَهُ عَلَى الإِعْتِرَافِ بِهِ .

الإِقْرَارُ : إِثْبَاتُ الشَّيْءِ .

— : الإِعْتِرَافُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : إِخْبَارُ المَرْءِ بِحَقِّ لآخرَ عَلَيْهِ .

(الجرجاني) .

— فِي المَجَلَّةِ (م ١٥٧٢) : هُوَ إِخْبَارُ الإِنْسَانِ بِحَقِّ عَلَيْهِ

لآخرَ .

يُقَالُ لِذَلِكَ : مَقَرٌّ . وَلِهَذَا : مَقَرَّلَهُ . وَلِلْحَقِّ : مَقَرٌّ بِهِ .

الصِّلْحُ عَنِ الإِقْرَارِ :

(أَنْظُرْ ص ل ح)

القَرَارُ : المَكَانُ المُنْخَفِضُ يَجْتَمِعُ فِيهِ المَاءُ .

— : الرَّأْيُ يُمضِيهِ مَنْ يَمْلِكُ إِمْضَاءَهُ .

— : المُسْتَقَرُّ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ

لَكُمْ الأَرْضَ قَرَاراً وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صَوْرَكُمْ

وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ ذَلِكَ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ

الخالِقِينَ ﴿ (غافر : ٦٤)

عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿ (التَّوْبَةُ : ٩٩)

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : فِعْلٌ مَا يَثَابُ عَلَيْهِ بَعْدَ مَعْرِفَةِ مَنْ

يَتَقَرَّبُ إِلَيْهِ بِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَتَوَقَّفْ عَلَى نِيَّةٍ .

— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : مُوَافَقَةُ الإِرَادَةِ ، وَقَصْدُ الطَّاعَةِ ،

وَالإِثْتِثَالِ .

القُرْبَى : القَرَابَةُ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً

وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَبِذِي القُرْبَى وَبِالْيَتَامَى وَالمَساكِينِ

وَالجَارِ ذِي القُرْبَى وَالجَارِ الجَنُبِ وَالمَصاحِبِ بِالجَنُبِ وَابْنِ

السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً

فَخُوراً ﴿ (النِّسَاءُ : ٣٦)

أَيُّ : القَرِيبِ .

القَرِيبُ : مَنْ يَبِينُكَ وَيَبِينُهُ قَرَابَةُ .

(ج) أَقَارِبُ ، وَأَقْرِبَاءُ ، وَأَقْرَبُونَ .

وَهي قَرِيبَةٌ . (ج) قَرَائِبُ .

— : خِلافُ البَعِيدِ .

يَسْتَوِي فِيهِ المَذْكَرُ وَالمُؤنَّثُ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : هُوَ الوالِدُ ، وَوَالِدُ الأَبِ ، وَوَالِدُ

الجَدِّ ، وَوَالِدُ جَدِّ الأَبِ . (ابنُ قُدامَةَ)

المُقَرَّبَةُ : القَرَابَةُ .

— مِنَ الطَّرِيقِ : المَخْتَصِرُ ، أَوِ القَصِيرُ يُوصِلُ إِلَى طَرِيقِ

طَوِيلٍ .

(ج) مَقَارِبُ .

القَرَادُ : دَوَائِبُةٌ مُتَطَفِّلَةٌ ، ذاتُ أَرْجُلٍ كَثِيرَةٍ ، تَعِيشُ

عَلَى الدَّوَابِّ ، وَالمَطْيُورِ .

وَهو كالمَقْلِ لِلإِنْسَانِ .

الوَاحِدَةُ قَرَادَةٌ .

القَرَادُ : الَّذِي يَلْعَبُ بِالقَرْدِ ، وَيَطُوفُ بِهِ فِي الأَسْوَاقِ ،

— : الثَّبَاتُ ، والدَّوَامُ . وفي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ ﴾ (إِبْرَاهِيمَ : ٢٦)

على مَا يَشْتَرِطَانِ . وَيُسَمَّى دَافِعَ المَالِ : مَقَارِضًا ، وَالآخِذُ مَقَارِضًا .

— : جَازَةٌ خَيْرًا ، أَوْشَرًا . وَهُوَ فِي الشَّرِّ أَعْلَبُ .

الْقَرُّ : البُرْدُ .

الْقِرَاضُ : المُضَارَبَةُ .

وَيُسَمَّى أَهْلُ العِرَاقِ مُضَارَبَةً ، وَأَهْلُ الحِجَازِ قِرَاضًا .

يَوْمُ القَرِّ : هُوَ العَدَمُ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ ، وَهُوَ حَادِي عَشْرَ ذِي الحِجَّةِ .

القِرَاضَةُ : مَا سَقَطَ بِالقَطْعِ . وَمِنْهُ : قِرَاضَةُ الذَّهَبِ ، وَالنِّصَّةُ .

سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ النَّاسَ يَقْرُونَ فِيهِ بَيْنِي : أَيِ يَسْكُنُونَ ، وَيَقِيمُونَ .

القِرْضُ : القَطْعُ .

القَرُّ : القَرُّ .

— : مَا تُعْطِيهِ غَيْرَكَ مِنْ مَالٍ عَلَى أَنْ يَرُدَّهُ إِلَيْكَ .

— : مَا يُقَدِّمُهُ الإِنْسَانُ مِنْ عَمَلٍ يَلْتَمِسُ عَلَيْهِ الجَزَاءَ .

— : مَا أَسْلَفَ الإِنْسَانُ مِنْ إِسَاءَةٍ ، أَوْ إِحْسَانٍ .

(ج) قُرُوضٌ .

قُرَيْشٌ : قَبِيلَةٌ عَرَبِيَّةٌ مِنْ مِصْرَ ، مِنْ وَالدِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ ، سَكَنَتْ فِي مَكَّةَ ، وَقَامَتْ عَلَى الحِجِّ ، وَمِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَالنَّسْبَةُ إِلَيْهَا قُرَيْشِيٌّ ، وَقُرَيْشِيٌّ .

□ — شَرْعًا : عَقْدٌ مَخْصُوصٌ ، يَرُدُّ عَلَى دَفْعِ مَالٍ مِثْلِيٍّ لِأَخَرَ ، لِيَرُدَّ مِثْلَهُ (التَّمْرِنَاثِيُّ) .

قِرَاضَ الشَّيْءِ — قِرَاضًا : قَطَعَهُ .

القَرِيضُ : الشَّعْرُ .

— الرَّجُلُ الشَّعْرَ : قَالَهُ .

المُقَارِضَةُ : القِرَاضُ .

— فُلَانٌ : مَاتَ .

قَرَعَ الشَّيْءَ — قَرَعًا : ضَرَبَهُ .

— المَكَانَ : عَدَلَ عَنَّهُ ، وَتَنَكَّبَهُ .

— : إِخْتَارَهُ بِالقَرْعَةِ .

اسْتَقْرَضَ مِنْهُ : طَلَبَ مِنْهُ القِرْضَ .

— الرَّجُلُ : إِزْتَدَعَ .

إِقْتَرَضَ مِنْ فُلَانٍ : أَخَذَ مِنْهُ القِرْضَ .

— الفَحْلُ النَّاقَةَ : ضَرَبَهَا .

— عِرْضَةٌ : إِغْتَابَةٌ .

— فُلَانًا أَمَرَ : أَتَاهُ فَبَجَأَهُ .

أَقْرَضَ فُلَانًا : أَعْطَاهُ قِرْضًا .

قَرَعَ الرَّأْسَ — قَرَعًا : إِذَا ذَهَبَ شَعْرُهُ مِنْ أَقْبَعِهِ . فَهُوَ أَقْرَعٌ وَهِيَ قَرْعَاءٌ .

يُقَالُ : أَقْرَضَهُ المَالُ ، وَغَيْرَهُ .

(ج) قَرَعٌ ، وَقَرَعَانٌ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قِرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ (البَقَرَةُ : ٢٤٥)

إِقْتَرَعَ القَوْمُ عَلَى شَيْءٍ : ضَرَبُوا قَرْعَةً .

— فُلَانٌ : إِخْتَارَ .

قَارِضٌ فُلَانًا مُقَارِضَةً ، وَقِرَاضًا : أَعْطَاهُ قِرْضًا .

تَقَارَعَ القَوْمُ : اقْتَرَعُوا .

— : دَفَعَ إِلَيْهِ مَالًا ، لِيَتَجَرَ فِيهِ ، وَيَكُونَ الرِّيحُ بَيْنَهُمَا

قَارِعَ فُلَانًا : غَلَبَهُ .

— الأَمْرُ : أَطَاقَ ، وَقَوِيَ عَلَيْهِ .

القَارِعَةُ : الشَّدِيدَةُ مِنْ شِدَائِدِ الدَّهْرِ .

الْأَقْرَنُ مِنَ الحِرَافِ : مَالَةٌ قَرْنَانِ حَسَنَانِ .

وهي الدَاهِيَةُ .

القَارِنُ : إِسْمٌ فَاعِلٍ .

(ج) قَوَارِعُ .

□ — فِي قَوْلِ جَمِيعِ الفُقَهَاءِ : هُوَ مَنْ قَرَنَ بَيْنَ الحَجِّ ،

— مِنْ أَسْمَاءِ يَوْمِ القِيَامَةِ .

وَالعُمْرَةَ فِي إِحْرَامِهِ ، فَيَدْخُلُ أَفْعَالَ العُمْرَةِ فِي أَفْعَالِ الحَجِّ

— الدَّارِ : سَاحَتِهَا .

(الطُّوسِيَّ) .

— الطَّرِيقِ : أَغْلَاةُ .

القِرَانُ : مَصْدَرٌ .

وَقِيلَ : وَسَطَةٌ .

— : الجَمْعُ بَيْنَ التَّمَرَتَيْنِ فِي الأَكْلِ .

القُرْعَةُ : النَّصِيبُ .

□ — شَرْعاً : أَنْ يَجْمَعَ بِنِيَّةِ إِحْرَامِهِ حِجَّةً وَعُمْرَةً مَعاً .

(ج) قُرْعٌ .

(الحُسَيْنُ الصَّنَعَانِيُّ ، وَالتَّمْرُتَايِيُّ) .

— : خِيَارُ المَالِ .

القَرْنُ : مَادَّةٌ صَلْبَةٌ نَاتِيَةٌ بِجِوَارِ الأذُنِ فِي رُؤُوسِ البَقَرِ ،

— : الجِرَابُ .

وَالغَنَمِ ، وَنَحْوِهَا . (ج) قُرُونٌ .

قِسْمَةُ القُرْعَةِ :

— : الضَّفِيرَةُ مِنَ الشَّعْرِ .

(أَنْظَرُقُ س م)

— مِنَ القَوْمِ : سَيِّدُهُمْ .

قَرَنَ الفَرَسُ — قَرْنًا : وَقَعَتْ حَوَافِرُ رِجْلَيْهِ مَوَاقِعَ

— مِنَ الزَّمَانِ : مِئَةَ سَنَةٍ .

حَوَافِرِ يَدَيْهِ .

— فِي النَّاسِ : أَهْلُ زَمَانٍ وَاحِدٍ .

— الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ ، وَقَرَنَ بَيْنَهُمَا قَرْنًا ، وَقِرَانًا : جَمَعَ .

— : مِيقَاتُ أَهْلِ نَجْدٍ . وَهُوَ جَبَلٌ مُشْرِفٌ عَلَى عَرَفَاتِ .

يُقَالُ : قَرَنَ الحَجَّ بِالعُمْرَةِ : وَصَلَهَا . وَقَرَنَ بَيْنَ الحَجِّ

— : لَحْمٌ يَنْبُتُ فِي الفَرْجِ فِي مَدْخَلِ الذِّكْرِ ، كَالغُدَّةِ

وَالعُمْرَةِ : جَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي قِرَانٍ وَاحِدٍ .

وَالغَلِيظَةِ ، وَقَدْ يَكُونُ عَظْمًا .

— الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ : وَصَلَهُ ، وَشَدَّهُ إِلَيْهِ .

القِرْنُ : المِثْلُ .

قَرِنَ فُلَانٌ — قَرْنًا : اِلْتَقَى طَرَفًا حَاجِبِيهِ .

يُقَالُ : هُوَ قَرِنُهُ فِي السَّنِّ : أَي مِثْلُهُ .

فَهُوَ أَقْرَنُ .

(ج) أَقْرَانٌ .

وهي قَرْنَاءُ الحَاجِبِيِّنِ .

— : مَنْ يُقَاوِمُكَ فِي عِلْمٍ ، أَوْ قِتَالٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ .

— كُلُّ ذِي قَرْنٍ : طَالَ قَرْنَاهُ فَهُوَ أَقْرَنُ ، وَهِيَ قَرْنَاءُ .

القَرَنُ : الجَمْعَةُ .

— الفَتَاةُ : إِذَا كَانَ فِي فَرْجِهَا قَرْنٌ .

(ج) قِرَانٌ .

أَقْرَنَ فُلَانٌ : جَمَعَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ ، أَوْ عَمَلَيْنِ .

— : الحَبْلُ يُقْرَنُ بِهِ البَعِيرَانِ .

— عَلَى غَرِيمِهِ : ضَبَّقَ .

القَرِيرَيْنِ : المُقَارِنِ .

— بَيْنَ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ : قَرَنَ .

(ج) قُرْنَاءُ .

— : الصَّاحِبُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا ﴾ (النساء : ٢٨)

— : الزَّوْجُ

— : الأَسِيرُ .

الْقَرِينَةُ : النَّفْسُ .

(ج) قَرَائِنُ .

— : الزَّوْجَةُ .

□ — في الإِصْطِلَاحِ : أَمْرٌ يُشِيرُ إِلَى الْمَطْلُوبِ .

(الجُرْجَانِيُّ) .

□ الْقَرِينَةُ الْقَاطِعَةُ فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٧٤١) :

هي الأَمَارَةُ الْبَالِغَةُ حَدَّ الْيَقِينِ . مَثَلًا : إِذَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ دَارِ خَالِيَةِ خَائِفًا ، مَدْهُوْشًا ، وَفِي يَدِهِ سِكِّينٌ مُلَوَّنَةٌ بِالْدَمِّ ، فَدَخَلَ فِي الدَّارِ ، وَرُئِيَ فِيهَا شَخْصٌ مَذْبُوحٌ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ ، فَلَا يُشْتَبَهُ فِي كَوْنِهِ قَاتِلَ ذَلِكَ الشَّخْصِ ، وَلَا يُتَلَفَّتْ إِلَى الْإِحْتِمَالِ الْوَهْمِيَّةِ الصَّرْفَةِ كَأَنْ يَكُونَ الشَّخْصُ الْمَذْكُورُ رُبًّا قَتَلَ نَفْسَهُ .

القَرْعُ : الْحَرِيرُ عَلَى الْحَالِ الَّتِي يَكُونُ عَلَيْهَا عِنْدَمَا تَنْسَجُهُ دَوْدَةُ الْحَرِيرِ .

وَيُعْمَلُ مِنْهُ الْإِبْرَيْسِمُ .

وهو مُعَرَّبٌ .

قَرْعُ الْكَبْشِ ، وَنَحْوُهُ — قَرْعًا : سَقَطَ بَعْضُ صَوْفِهِ ، وَبَقِيَ بَعْضُهُ مَتَفَرِّقًا .

— الصَّبِيُّ : حَلِيقَ رَأْسِهِ ، وَتَرَكَ بَعْضَ الشَّعْرِ مَتَفَرِّقًا فِي

مَوَاضِعَ مِنْهُ .

فهو أَقْرَعٌ .

وهي قَرْعَاءٌ .

القَرْعُ : كُلُّ شَيْءٍ يَكُونُ قِطْعًا مَتَفَرِّقًا .

ومنهُ قِطْعُ السَّحَابِ الْمَتَفَرِّقَةِ فِي السَّمَاءِ .

قال أَبُو عُبَيْدٍ : وَأَكْثَرُ مَا يَجِيءُ فِي الْحَرِيفِ .

وَاحِدَتُهُ : قَرْعَةٌ .

— : حَلَقَ رَأْسَ الصَّبِيِّ ، وَتَرَكَ مَوَاضِعَ مَتَفَرِّقَةً مِنْهُ غَيْرَ

مَحْلُوقَةٍ . وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقَرْعِ .

قَسَمَ الشَّيْءَ — قَسَمًا : جَزَّاهُ .

— : جَعَلَهُ نِصْفَيْنِ .

— بَيْنَ الْقَوْمِ : أَعْطَى كُلًّا نَصِيبَهُ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ أَهْمُ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي

الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ (الزُّخْرُفُ : ٣٢)

فَهُوَ قَاسِمٌ ، وَقَسَامٌ .

قَسَمَ الْوَجْهَ — قَسَامَةً ، وَقَسَامًا : حَسَنًا .

فهو قَسِيمٌ ، وَقَسِيمُ الْوَجْهِ .

(ج) قَسَمٌ .

اسْتَقْسَمَ فَلَانٌ : طَلَبَ الْقَسِمَ الَّذِي قَسِمَ لَهُ .

— : فَكَّرَ ، وَرَوَى بَيْنَ أَمْرَيْنِ .

— فَلَانًا بِاللَّهِ : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُقْسِمَ بِهِ .

— : طَلَبَ الْقَسِمَ بِالْإِزْلَامِ .

اِقْتَسَمَ فَلَانٌ : فَكَّرَ ، وَرَوَى بَيْنَ أَمْرَيْنِ .

— الْقَوْمُ : تَحَالَفُوا .

— الشَّيْءَ بَيْنَهُمْ : أَخَذَ كُلٌّ مِنْهُمْ نَصِيبَهُ .

أَقْسَمَ إِقْسَامًا ، وَمُقْسِمًا : حَلَفَ . وفي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ :

﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مِنْ يَمُوتَ بَلَى

وَعُدًّا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾

(النَّحْلُ : ٢٨)

تَقَامَمَ الْقَوْمُ : تَحَالَفُوا .

— الشَّيْءَ بَيْنَهُمْ : اِقْتَسَمُوهُ .

قَاسَمَ فَلَانٌ فَلَانًا : أَخَذَ كُلٌّ مِنْهَا قِسْمَهُ .

— : حَلَفَ لَهُ . وفي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَقَسَمْنَا بِهَا إِنِّي

لَكُمْ لِمِنَ النَّاصِحِينَ ﴾ (الْأَعْرَافُ : ٢١)

قَسَمَ الشَّيْءَ : جَزَّاهُ أَجْزَاءً .

(ج) أَقْسَامٌ . وفي الكِتَابِ العَرِيزِ : ﴿ فلا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ . وإِنَّهُ لَقَسَمَ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ . إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ﴾ (الواقعة : ٧٥ - ٧٧)

الإِسْتِقْسَامُ : نَوْعٌ مِنَ الإِثْرَاعِ بِالْأَزْلَامِ .

وكانوا في الجاهليَّةِ يَكْتُبُونَ على القِداحِ : أَفْعَلُ وَلَا تَفْعَلُ ، وَيُفْعَلُونَ بَعْضُهَا ، فإذا أَرَادُوا الخُرُوجَ لِأَمْرٍ أَفْتَرَعُوا بِهَذِهِ القِداحِ إِذا خَرَجَتْ بِه القُرْعَةُ عَمِلُوا بِه . وكان ذلك عَمَلَ الكَهَّانِ .

القِسْمَةُ : إِسْمٌ مِنَ اقْتِسَامِ الشَّيْءِ .

وفي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : ﴿ وإذا حَصَرَ القِسْمَةَ أُولُوا القُرْبَى واليَتامَى والمَساكينَ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ (النساء : ٨)

القَسَامَةُ : الحُسْنُ ، والجَمالُ .

(ج) قَسَامَاتٌ .

— : النِّصِيبُ . (ج) قِسْمٌ .

□ — في الشَّرِيعَةِ تَمييزُ الحُقُوقِ ، وإفرازُ الأَنْصِيبِ . (الجُرْجَانِيُّ) .

— : المَهْدَنَةُ بَيْنَ العَدُوِّ ، والمُسْلِمِينَ .

— : الجَماعَةُ يَقْسِمُونَ على حَقِّهِمْ ، وَيأْخُذُونَهُ .

□ — في المَجَلَّةِ (م ١٠٤٦) : عِبارةٌ عَنِ التَّقْسِيمِ .

□ — في عَرَفِ الشَّرْعِ : حَلَفَ مَعِينٌ عِنْدَ التَّهْمَةِ بِالقَتْلِ على الإثباتِ ، أو النِّفْيِ . (ابن حَجَرٍ) .

(م ١١١٤) : وهي تَعْيِينُ الحِصَّةِ الشَّائِعَةِ . يَعْنِي إفرازَ الحِصَصِ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ بِمِقياسِ ما ، كالذَّرْعِ ، وَالوِزْنِ ، وَالكِيلِ .

القَسَامَةُ : ما يَعْرِضُهُ القاسِمُ لِنَفْسِهِ مِنْ رَأْسِ المِمالِ ، لِيَكُونَ أَجْرًا لَهُ .

— : الصَّدَقَةُ .

□ قابِلُ القِسْمَةِ في المَجَلَّةِ (م ١١٣١) :

هو المِمالُ المُشْتَرَكُ ، الصَّالِحُ لِلتَّقْسِيمِ ، بِحَيْثُ لا تَقُوتُ المَنْفَعَةُ المُقْصُودَةُ مِنْ ذلكِ المِمالِ بالقِسْمَةِ .

القِسْمُ : مَصْدَرٌ .

يُقَالُ : هذا يَنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ ، (مَصْدَرٌ) وَقِسْمَيْنِ (يَرادُ بِهِ النِّصِيبُ ، أو الجِزءُ المُقسُومُ) .

□ قِسْمَةُ الحِفظِ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ :

هي ما تَكُونُ بِحَقِّ اليَدِ ، لِأَجْلِ الحِفظِ ، والصِّيانَةِ ، كَقِسْمَةِ المودَعَيْنِ الوَدِيعَةَ بَيْنَهُما لِلحِفظِ .

— : العَطَاءُ .

— : الرِّأْيُ .

— : الشُّكُّ .

□ قِسْمَةُ الرِّضَى في المَجَلَّةِ (م ١١٢١) :

هي القِسْمَةُ التي تَجْرِي بَيْنَ المُتَقاسِمِينَ في المِلْكِ المُشْتَرَكِ بِالرِّضايِ ، أو بِرِضَى الكُلِّ عِنْدَ القاضِيِ .

— : الغَيْثُ .

— : المَاءُ .

— : الخَلْقُ .

— : العادَةُ .

□ قِسْمَةُ القُرْعَةِ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ :

هي تَمييزُ حَقِّ في مُشاعِ بَيْنَ الشَّرْكَاءِ .

— بَيْنَ الزَّوْجَاتِ : أَنْ يَبَيِّتَ الزَّوْجُ بِالتَّسْوِيَةِ بَيْنَهُنَّ .

القِسْمُ : النِّصِيبُ ، والحِظُّ .

(ج) أَقْسَامٌ .

□ قِسْمَةُ القَضائِ في المَجَلَّةِ (م ١١٢٢) :

هي تَقْسِيمُ القاضِيِ المِلْكِ المُشْتَرَكِ جَبْرًا ، وَحُكْمًا بِطَلَبِ بَعْضِ المُقسُومِ لَهُمْ .

القِسْمُ : اليمِينُ .

□ قِسْمَةُ الْمُلْكِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هي ما تَكُونُ بِحَقِّ الْمُلْكِ لِتَكْمِيلِ النِّفْعَةِ .

قِسْمَةُ الْمُهَيَّاتَةِ :

(أَنْظُرْ هِيَ أ)

الْقَسِيمُ : مَنْ يُقَاسِمُ غَيْرَهُ شَيْئًا .

(ج) أَقْسَاءُ .

— : النَّصِيبُ ، وَالْحِظُّ .

— الشَّيْءِ : شَطْرُهُ .

الْمُقَاسِمَةُ :

خَرَاجُ الْمُقَاسِمَةِ :

(أَنْظُرْ خ ر ج)

الْمُقَسِّمُ : الْحِظُّ ، وَالنَّصِيبُ .

الْمُقَسِّمُ : مَكَانُ الْقَسْمِ .

— : الْقِسْمَةُ .

(ج) مَقَاسِمٌ .

الْمُقَسِّمُ : الْيَمِينُ .

— : مَوْضِعُ الْقَسْمِ .

قَصُّ الثُّوبِ ، وَغَيْرُهُ — قَصًّا : قَطَعَهُ .

— الشَّيْءِ : تَتَبَعَ أَثْرَهُ . وَيُقَالُ : قَصَّ أَثْرَهُ قَصًّا ،

وَقَصَصًا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا

قَصَصًا ﴾ (الْكَهْفُ : ٦٤)

أَيُّ : رَجَعَا مِنَ الطَّرِيقِ الَّذِي سَلَكَهُمَا يَقْصَانِ الْأَثَرِ .

— الْقِصَّةُ : رَوَاهَا .

اِقْتَصَصَ فُلَانٌ : أَخَذَ الْقِصَاصَ .

— الْأَثَرُ : تَتَبَعَهُ .

— الْحَبْرُ : رَوَاهُ عَلَى وَجْهِهِ .

أَقْصَى فُلَانٌ مِنْ نَفْسِهِ : مَكَانَ غَرِيمَةٍ مِنَ الْاِقْتِصَاصِ مِنْهُ .

— مِنْ غَرِيمِهِ : تَمَكَّنَ مِنَ الْاِقْتِصَاصِ مِنْهُ .

— فَلَانًا : مَكَّنَهُ مِنَ الْقِصَاصِ .

— : أَخَذَ لَهُ قِصَاصَهُ .

قَاصٌ فُلَانًا مُقَاصَةً : كَانَ لَهُ مِثْلُ مَا عَلَى صَاحِبِهِ ، فَجَعَلَ

الدَّيْنَ فِي مَقَابِلَةِ الدَّيْنِ .

التَّقَاصُ فِي الْجِرَاحَاتِ : جُرْحٌ بِمِثْلِهِ .

الْقِصَاصُ : أَنْ يُوقَعَ عَلَى الْجَانِي مِثْلُ مَا جَنَى ،

النَّفْسُ بِالنَّفْسِ ، وَالْجُرْحُ بِالْجُرْحِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ

تَتَّقُونَ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٧٩)

الْقِصَّةُ : الْجِصُّ . قَالَتْ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهَا : « لَا تَعْجَلَنَّ حَتَّى تَرَيْنَ الْقِصَّةَ الْبَيْضَاءَ » .

تُرِيدُ بِذَلِكَ الطُّهْرَ مِنَ الْحَيْضَةِ .

قال أَبُو عُبَيْدٍ : مَعْنَاهُ أَنْ تَخْرُجَ الْقِطْنَةَ ، أَوِ الْخِرْقَةَ ، الَّتِي

تَحْتَشِي بِهَا الْمَرْأَةُ كَأَنَّهَا قِصَّةٌ لَا يَخَالِطُهَا صُفْرَةٌ .

وقيل : المراد النقاء من أثر الدم ، ورؤية القصة مثل

لذالك .

— : ماءٌ أبيضٌ تدفعه الرحم عند انقطاع الحيض ، وهو

تفسير مالك .

المُقَاصَّةُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ إِسْقَاطُ مَالِكَ مِنْ دَيْنٍ عَلَى

غَرِيمِكَ فِي نَظِيرِ مَا لَكَ عَلَيْكَ بِشَرُوطِهِ .

قَضَى فُلَانٌ — قَضِيًّا ، وَقَضَاءً وَقَضِيَّةً : حَكَمَ ، وَفَصَلَ .

يُقَالُ : قَضَى بَيْنَ الْحَضَمَيْنِ ، وَقَضَى لَهُ ، وَقَضَى بِكَذَا ..

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَقَضِيَ بَيْنَهُمُ بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ

رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (الزُّمَرُ : ٧٥)

أَيُّ : فَصَلَ .

— اللَّهُ تَعَالَى : أَمَرَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَقَضَى

رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾

(الْإِسْرَاءُ : ٢٣)

اِقْتَضَى / مُقْتَضَى النَّصِّ

- الشَّيْءُ : إِحْكَامُهُ ، وَإِمْضَاؤُهُ ، وَالْفِرَاقُ مِنْهُ .
- — بِمَعْنَى الْأَدَاءِ فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ تَسْلِيمٌ مِثْلِ الْوَاجِبِ بِالسَّبَبِ (الْجُرْجَانِي) .
- الْعِبَادَةُ فِي اصْطِلَاحِ الْعُلَمَاءِ : هُوَ فِعْلُهَا خَارِجَ وَقْتِهَا الْمَحْدُودِ شَرْعاً .
- وَأَمَّا الْأَدَاءُ : فَهُوَ فِعْلُهَا فِي الْوَقْتِ الْمَحْدُودِ . (الْحُسَيْنُ الصَّنَعَانِي) .
- عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ فِعْلُهَا ثَانِيًا ، وَلَوْ فِي وَقْتِهَا .
- بِمَعْنَى الْحُكْمِ .
- (أَنْظَرُح ك م) .
- الَّذِي يُقَابِلُ الْقَدَرَ .
- (أَنْظَرُح د ر)

قِضَاءُ الْإِسْتِحْقَاقِ :

(أَنْظَرُح ق ق)

قِسْمَةُ الْقِضَاءِ :

(أَنْظَرُح س م)

الْقِضِيَّةُ : الْقِضَاءُ .

(ج) قِضَايَا .

- — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : الْحَادِثَةُ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا التَّخَاصُّمُ ، كَدَعْوَى بَيْعٍ .

الْمُقْتَضَى : الْمَطْلُوبُ .

□ مُقْتَضَى الْبَيْعِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هُوَ خُرُوجُ الْمَبِيعِ عَنْ مَلِكِ الْبَائِعِ ، وَدُخُولُهُ فِي مَلِكِ الْمُشْتَرِي ، وَاسْتِحْقَاقُ التَّسْلِيمِ وَالتَّسَلُّمِ فِي كُلِّ مِنَ التَّمَنِ وَالْمَثْمَنِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا رَبَّتَهُ الشَّارِعُ عَلَيْهِ .

□ مُقْتَضَى النَّصِّ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَا يَدُلُّ اللَّفْظُ

عَلَيْهِ ، وَلَا يَكُونُ مَلْفُوظًا ، وَلَكِنْ يَكُونُ مِنْ ضَرُورَةِ اللَّفْظِ ، أَعْمُ مِنْ أَنْ يَكُونَ شَرْعِيًّا ، أَوْ عَقْلِيًّا .

— الصَّلَاةُ ، وَالْحَجُّ ، وَالِدَيْنُ : أَدَاهَا . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (الْجُمُعَةُ : ١٠) أَيُ : أَدَيْتُمْ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ .

— الشَّيْءُ : قَدْرُهُ ، وَصَنَعُهُ .

— حَاجَتُهُ : نَالَهَا ، وَبَلَغَهَا .

— أَجَلُهُ : بَلَغَ الْأَجَلَ الَّذِي حُدِّدَ لَهُ .

— نَحْبَةُ : مَاتَ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴾ (الْأَحْزَابُ : ٢٣)

— عَلَيْهِ : قَتَلَهُ .

— اسْتَقْضَى فَلَانًا : جَعَلَهُ قَاضِيًا .

اِقْتَضَى الدَّيْنَ : طَلَبَهُ .

— أَمْرًا : اسْتَلْزَمَهُ .

— مِنْهُ حَقَّةٌ ، وَعَلَيْهِ : أَخَذَهُ .

— الْأَمْرُ الْوَجُوبُ : دَلَّ عَلَيْهِ .

— تَقَاضَى فَلَانًا الدَّيْنَ : طَلَبَهُ مِنْهُ .

— : قَبِضَهُ مِنْهُ .

— قَاضَى فَلَانًا مَقَاضَاةً : حَاكَمَهُ .

— عَلَى مَالٍ ، وَنَحْوِهِ : صَالِحَةٌ .

— الْقَاضِي : الْقَاطِعُ لِلْأُمُورِ ، الْمَحْكَمُ لَهَا .

(ج) قِضَاةٌ .

— : مَنْ يَقْضِي بَيْنَ النَّاسِ بِحُكْمِ الشَّرْعِ .

— أَدَبُ الْقَاضِي .

(أَنْظَرُحْ أَدَبٌ)

— الْقِضَاءُ : الْقَطْعُ ، وَالْفَصْلُ .

— : الْحُكْمُ . (ج) أَقْضِيَّةٌ .

— : الْأَدَاءُ .

قَطَعَ / الْحَدِيثُ الْمَقْطُوعُ

و : هو عبارة عَنْ جَعْلٍ غَيْرِ الْمَنْطُوقِ مَنْطُوقاً لِتَصْحِيحِ الْمَنْطُوقِ .

مثالُهُ : قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ وَهُوَ مُقْتَضٍ شَرْعاً لِكُونِهَا مَمْلُوكَةً إِذْ لَا عِتْقَ فِيهَا لَا يَمْلِكُهُ ابْنُ آدَمَ ، فَيَزَادُ عَلَيْهِ ، لِيَكُونَ تَقْدِيرُ الْكَلَامِ : فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مَمْلُوكَةٍ .

قَطَعَ الرَّجُلُ بَرَأِيَهُ — قَطَعاً : بَتَّ فِيهِ .

— رَحِمَهُ : لَمْ يَصِلْهَا .

— الشَّيْءَ : أَبَانَهُ .

— الصَّلَاةَ : أَبْطَلَهَا بِالْكَلامِ ، وَنَحْوِهِ .

— الطَّرِيقَ : أَخَافَهُ بِالتَّلْصُصِ .

— السَّيِّدَ عَلَى عَبْدِهِ قَطِيعَةً : فَرَضَ عَلَيْهِ الْوِظْفِيَّةَ ، وَالضَّرِيبَةَ .

اِقْتَطَعَ مِنَ الشَّيْءِ قِطْعَةً : فَصَلَّاهَا مِنْهُ .

— مِنَ الْمَالِ : اخْتَصَّ نَفْسَهُ بِجُزْءٍ مِنْهُ .

أَقْطَعَ النَّخْلُ : حَانَ قِطَاعُهُ : أَيُّ : وَقْتُ إِذْرَاكِهِ ، وَاجْتِنَاءِ ثَمَرِهِ .

— فَلَاناً أَرْضاً : مَلَكَهَ إِيَّاهَا .

وَيُقَالُ : أَقْطَعَهُ أَغْصَاناً : أَذِنَ لَهُ فِي قِطْعِهَا .

انْقَطَعَ الْعَيْثُ : اجْتَبَسَ .

— النَّهْرُ : جَفَّ .

— إِلَى فَلَانٍ : انْفَرَدَ بِصُحْبَتِهِ خَاصَّةً .

الإِقْطَاعُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : تَسْوِيعُ الْإِمَامِ مِنْ مَالِ اللَّهِ شَيْئاً لِمَنْ يَرَاهُ أَهْلاً لِذَلِكَ .

وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْأَرْضِ . وَهُوَ أَنْ يُخْرِجَ مِنْهَا لِمَنْ يَرَاهُ مَا يَحْوِزُهُ إِمَّا بِأَنْ يَمْلِكَهُ إِيَّاهُ فَيَعْمُرُهُ ، وَإِمَّا بِأَنْ يَجْعَلَ لَهُ عِلَّتَهُ مَدَّةً .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَا يُعْطِيهِ الْإِمَامُ مِنَ الْأَرْضِ رَقَبَةً أَوْ مَنْفَعَةً ، لِمَنْ لَهُ حَقٌّ فِي بَيْتِ الْمَالِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : مَا يَخْصُ بِهِ الْإِمَامُ بَعْضَ

الرَّعِيَّةِ مِنَ الْأَرْضِ الْمَوَاتِ ، فَيَخْتَصُّ بِهِ ، وَيَصِيرُ أَوَّلِي يَأْخِذُ بِهِ مَنْ لَمْ يَسْبِقْ إِلَى إِحْيَائِهِ .

الْأَقْطَعُ : الْمَقْطُوعُ الْيَدِ .

(ج) قُطْعَانٌ .

وهي قِطْعَاءٌ .

— : النَّاقِصُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « كَلُّ أَمْرِ ذِي

بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ فَهَوَّ أَقْطَعُ »

أَيُّ : نَاقِصٌ قَلِيلُ الْبِرِّكَاتِ .

القَاطِعُ : الْمِثَالُ الَّذِي يُقْطَعُ عَلَيْهِ الْجِلْدُ ، أَوِ الثُّوبُ .

يُقَالُ : قَطَعَ الْأَدِيمَ عَلَى الْقَاطِعِ .

— مِنَ الْكَلَامِ : النَّافِذُ .

— الطَّرِيقَ : لَصَّ يَتَرَقَّبُ الْمَارَّةَ ، لِيَأْخُذَ مَا مَعَهُمْ

بِالْإِكْرَاهِ .

(ج) قُطْعٌ ، وَقُطَاعٌ .

قَطَعَ الطَّرِيقَ :

(أَنْظُرْ ح ر ب)

القِطْعُ : ظِلْمَةٌ آخِرِ اللَّيْلِ .

القِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ : الطَّائِفَةُ مِنْهُ . (ج) قِطْعٌ .

القِطْعِيُّعُ : الطَّائِفَةُ مِنَ الْبَقْرِ ، أَوِ الْغَنَمِ .

(ج) أَقْطَاعِ ، وَأَقْطَاعٌ ، وَقُطْعَانٌ .

القِطْعِيَّةُ : الْمُهْجَرَانُ .

— مِنَ الشَّيْءِ : مَا قَطَعْتَهُ مِنْهُ .

— : الْجُزْءُ مِنَ الْأَرْضِ يَمْلِكُهُ الْحَاكِمُ لِمَنْ يَرِيدُ مِنْ

أَتْبَاعِهِ مَنَحَةً .

(ج) قُطَاعِ .

الْمَقْطُوعُ :

الْحَدِيثُ الْمَقْطُوعُ :

(أَنْظُرْ ح د ث)

الْمُنْقَطِعُ / الْقَفِيزُ

فَخَذِيهِ ، وَيَضْمُ رُكْبَتَيْهِ إِلَى صَدْرِهِ ، وَاضِعاً يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ . وَهُوَ الْأَصَحُّ .

و : أَنْ يَنْصِبَ قَدَمَيْهِ ، وَيَقْعُدَ عَلَى عَقْبَيْهِ ، وَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : أَنْ يَجْعَلَ يَدَيْهِ فِي الْأَرْضِ ، وَيَقْعُدَ عَلَى أَطْرَافِ أَصَابِعِهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيِّ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلْحَنَفِيِّ .

و : أَنْ يَقْعُدَ عَلَى أَلْيَتَيْهِ ، وَيَنْصِبَ فَخَذِيهِ ، سَوَاءً وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، أَمْ لَا .

قَالَ النَّوَوِيُّ : وَقَدْ اختلفَ الْعُلَمَاءُ فِي حُكْمِ الْإِقْعَاءِ ، وَفِي تَفْسِيرِهِ اختلفاً كَثِيراً . وَالصَّوَابُ الَّذِي لَا مَعْدِلَ عَنْهُ أَنَّ الْإِقْعَاءَ نَوْعَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنْ يُلْصِقَ أَلْيَتَيْهِ بِالْأَرْضِ ، وَيَنْصِبَ سَاقَيْهِ ، وَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، كَإِقْعَاءِ الْكَلْبِ . هَكَذَا فَسَّرَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَصَاحِبُهُ أَبُو عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنُ سَلَامٍ ، وَآخَرُونَ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ . وَهَذَا النُّوعُ هُوَ الْمَكْرُوهُ الَّذِي وَرَدَ فِيهِ النَّهْيُ .

النُّوعُ الثَّانِي : أَنْ يَجْعَلَ أَلْيَتَيْهِ عَلَى عَقْبَيْهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ . وَهَذَا هُوَ مُرَادُ ابْنِ عَبَّاسٍ بِقَوْلِهِ : سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ .

الْقَفَّازُ : لِبَاسُ الْكَفِّ مِنْ نَسِيجٍ ، أَوْ جُلْدٍ .

وَهُمَا قَفَّازَانِ . (ج) قَفَافِيزُ .

الْقَفِيزُ : مِكْيَالٌ كَانَ يُكَالُ بِهِ قَدِيماً ، وَيَخْتَلِفُ مِقْدَارُهُ فِي الْبِلَادِ .

(ج) أَقْفَزَةٌ ، وَقَفْزَانٌ .

— مِنَ الْأَرْضِ : قَدْرٌ مِئَةٌ وَأَرْبَعٌ وَأَرْبَعِينَ ذِرَاعاً .

— الطَّحَّانُ : هُوَ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَدْفَعُونَ الْقَمْحَ إِلَى الطَّحَّانِ بِجِزْءٍ مِنَ الدَّقِيقِ الَّذِي يَطْحَنُهُ . وَهُوَ تَفْسِيرُ

الطَّحَاوِيِّ لِنَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ قَفِيزِ الطَّحَّانِ .

□ — فِي اسْتِعْمَالِ الْفُقَهَاءِ يُرَادُ بِهِ التَّمْثِيلُ . (النَّوَوِيُّ)

الْمُنْقَطِعُ : يُقَالُ : فُلَانٌ مُنْقَطِعُ الْقَرِينِ فِي السَّخَاءِ ، وَنَحْوِهِ : لَيْسَ لَهُ شَيْبَةٌ فِيهِ .

الْحَدِيثُ الْمُنْقَطِعُ :

(أَنْظُرْ ح د ث)

□ مُنْقَطِعَةُ الْحَيْضِ عِنْدَ الْحَنَفِيِّ :

هِيَ الَّتِي بَلَغَتْ السَّنَّ ، وَلَمْ تَحِضْ قَطُّ .

قَعِيَّ - قَعَاءٌ : أَشْرَفَتْ أَرْبَبَةٌ أَنْفِهِ ، ثُمَّ مَالَتْ نَحْوَ الْقَصْبَةِ .

فَهُوَ أَقْعَى ، وَهِيَ قَعْوَاءُ . (ج) قَعِيٌّ .

أَقْعَى فِي جُلُوسِهِ : جَلَسَ عَلَى أَلْيَتَيْهِ ، وَنَصَبَ سَاقَيْهِ ، وَفَخَذِيهِ .

— الْكَلْبُ ، وَنَحْوُهُ : جَلَسَ عَلَى اسْتِهِ ، وَبَسَطَ ذِرَاعَيْهِ ، مُفْتَرِشاً رِجْلَيْهِ ، وَنَاصِباً يَدَيْهِ .

الْإِقْعَاءُ : أَنْ يُلْصِقَ الرَّجُلُ أَلْيَتَيْهِ بِالْأَرْضِ ، وَيَنْصِبَ سَاقَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، وَيَتَسَانَدُ إِلَى ظَهْرِهِ .

وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ . وَفَسَّرَهُ بَعْضُهُمْ بِأَنْ يُلْصِقَ أَلْيَتَيْهِ بِالْأَرْضِ ، وَيَنْصِبَ سَاقَيْهِ ، وَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، كَمَا يُفْعَى الْكَلْبُ .

□ — فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ عَمَرَ : هُوَ أَنْ يَضَعَ أَطْرَافَ رِجْلَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ ، وَيَضَعَ أَلْيَتَيْهِ عَلَى عَقْبَيْهِ ، وَيَضَعُ رُكْبَتَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ .

— فِي تَفْسِيرِ الْفُقَهَاءِ : هُوَ أَنْ يَضَعَ الْمُصَلِّيَ أَلْيَتَيْهِ عَلَى عَقْبَيْهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ . (الْجَوْهَرِيُّ)

— عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ : هُوَ أَنْ يَفْرِشَ قَدَمَيْهِ ، وَيَجْلِسَ عَلَى عَقْبَيْهِ . (أَبُو عُبَيْدٍ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ أَهْلِ الْحَدِيثِ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَِّّةِ : هُوَ أَنْ يَقْعُدَ عَلَى أَلْيَتَيْهِ ، وَيَنْصِبَ

قَلَدَ المَاءَ فِي الحَوْضِ — قَلَدًا : جَمَعَهُ فِيهِ .

— الزَّرْعُ : سَقَاهُ .

— الحَبْلُ : قَتَلَهُ .

— الشَّيْءَ عَلَى الشَّيْءِ : لَوَاهُ .

قَلَدَهُ القِلَادَةَ : جَعَلَهَا فِي عُنُقِهِ .

— البَدَنَةَ : عَلَّقَ فِي عُنُقِهَا شَيْئًا ، لِيُعْلَمَ أَنَّهَا هَدْيٌ .

— فَلَانًا : اتَّبَعَهُ فِيمَا يَقُولُ ، أَوْ يَفْعَلُ ، مِنْ غَيْرِ حُجَّةٍ ،

وَلَا دَلِيلٍ .

— فَلَانَا العَمَلَ : قَوَّضَهُ إِلَيْهِ .

التَّقْلِيدُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي عُرْفِ الفُقَهَاءِ : هُوَ قَبُولُ قَوْلِ الغَيْرِ بِلا حُجَّةٍ ،

وَلَا دَلِيلٍ . (البَغْلِيُّ)

— المَهْدِيُّ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،

وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالإِبَاضِيَّةِ : هُوَ أَنْ يُعْلَقَ فِي عُنُقِ المَهْدِيِّ

قِطْعَةٌ مِنْ جِلْدٍ ، وَغَيْرِهِ ، لِيُعْلَمَ أَنَّهُ هَدْيٌ .

— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ أَنْ يُعْلَقَ المَرْءُ فِي رَقَبَةِ المَهْدِيِّ نَعْلًا

قَدْ صُلِّيَ عَلَيْهِ .

القِلَادَةُ : مَا جُعِلَ فِي العُنُقِ مِنَ الحُلِيِّ .

(ج) قَلَائِدُ .

المُقَلَّدُ : اسْمٌ فاعِلٍ .

□ — عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ مَنْ اتَّبَعَ مَنْ دُونَ رَسولِ اللهِ

ﷺ .

القَلْسُ : حَبْلٌ غَلِيظٌ مِنْ حِبَالِ السُّفَنِ .

— : غَشِيَانُ النَّفْسِ .

— : مَا خَرَجَ مِنَ الحَلْقِ مِثْلُ القَمَرِ ، أَوْ دُونَهُ ، وَلَيْسَ

بِقَمِيءٍ ، فَإِنْ عَادَ فَهُوَ قَمِيءٌ .

— : القَدْفُ .

— : الرُّفْصُ فِي غِنَاءٍ .

— : الغِنَاءُ الحَيِّدُ .

القَلْسُ : القَلْسُ .

القَلْنَسُوءَةُ : لِبَاسٌ لِلرَّأْسِ مُخْتَلِفُ الأنواعِ ، والأشكالِ .

(ج) قَلَانِسُ ، وَقَلَانِيسُ .

الأَقْلَفُ : مَنْ لَمْ يُخْتَنِ .

القُلْفَةُ : الجِلْدَةُ الَّتِي يَقْطَعُهَا الحَاتِنُ مِنْ ذَكَرِ الصَّبِيِّ .

(ج) قُلْفٌ .

القُلَّةُ : الحِجْرَةُ مِنَ الفَخَّارِ يُشْرَبُ مِنْهَا .

(ج) قُلٌّ ، وَقِلَالٌ .

□ — صَارَتْ حَقِيقَةً شَرْعِيَّةً فِي المِثْتَيْنِ وَالْحَمْسِينَ رِطْلًا

(البَجِيرِيُّ) .

وَلِلْعُلَمَاءِ خِلافٌ شَدِيدٌ فِي مِقْدَارِهَا .

قَلَمَ العُودَ ، وَنَحَوَهُ — قَلَمًا : قَطَعَ مِنْهُ شَيْئًا .

— القَلَمَ ، وَنَحَوَهُ : بَرَاهُ .

— الظُّفْرَ ، وَنَحَوَهُ : قَصَّ مَا طَالَ مِنْهُ .

قَلَمَ : مِبَالَعَةٌ فِي قَلَمٍ .

تَقْلِيمُ الأَطْفَانِ : تَقْصِيصُهَا .

القَلَامَةُ : مَا قُطِعَ مِنْ طَرَفِ الظُّفْرِ ، أَوِ الحَافِرِ ، أَوِ العُودِ .

القَلِيَّةُ : الصَّوْمَعَةُ .

(ج) قَلَايَا .

وَأَسْمُهَا عِنْدَ النَّصَارَى قَلَايَةَ . وَهِيَ مِنْ بَيوتِ عِبَادَتِهِمْ .

— : مَا يُقَالُ مِنَ الطَّعَامِ ، وَنَحْوِهِ .

قَمَرَ الرَّجُلُ — قَمَرًا : رَاهَنَ ، وَلَعِبَ القِبَارَ .

— فَلَانًا : غَلَبَهُ فِي القِبَارِ .

قَامَرَ فَلَانًا مُقَامَرَةً ، وَقِبَارًا : لَاعَبَهُ القِبَارَ .

— : رَاهَنَهُ ، فَغَلَبَهُ . وَهُوَ التَّقَامَرُ .

القِبَارُ : كُلُّ لَعِبٍ فِيهِ مُرَاهَنَةٌ .

قَادَ الدَّابَّةَ — قُوْدًا ، وَقِيَادًا ، وَقِيَادَةً : مَشَى أَمَامَهَا آخِذًا بِمِقْوَدِهَا .

□ — الْقَاتِلَ إِلَى مَوْضِعِ الْقَتْلِ : حَمَلَهُ إِلَيْهِ .

— الْجَيْشَ قِيَادَةً : رَأَسَهُ ، وَدَبَّرَ أَمْرَهُ .

فهو قائده .

(ج) قَوَاد .

أَقَادَهُ خَيْلًا : أَعْطَاهُ إِيَّاهَا يَقُوْدَهَا .

□ — الْقَاتِلَ بِالْقَتِيلِ : قَتَلَهُ بِهِ قُوْدًا .

القَوُوْدُ : الْقِصَاصُ .

قَافَ أَثْرَهُ — قُوْفًا ، وَقِيَاْفَةً : اتَّبَعَهُ .

القَائِفُ : مَنْ يُحْسِنُ مَعْرِفَةَ الْأَثْرِ ، وَتَتَّبَعُهُ .

(ج) قَافَةٌ .

□ — عِنْدَ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ : هُوَ الَّذِي يَعْرِفُ النَّسَبَ

بِفِرَاسَتِهِ ، وَنَظَرِهِ إِلَى أَعْضَاءِ الْمُوْلُوْدِ .

قَامَ فُلَانٌ — قَوْمًا ، وَقِيَامًا ، وَقَوْمَةً : اِنْتَصَبَ وَاقِفًا .

— الْأَمْرَ : اِعْتَدَلَ .

يُقَالُ : قَامَ قَائِمٌ الظَّهِيْرَةَ . حَانَ وَقْتُ الزَّوَالِ .

— الْحَقُّ : ظَهَرَ ، وَاسْتَقَرَّ .

— الْمَتَاعُ بِكَذَا : تَحَدَّدَتْ قِيَمَتُهُ .

— عَلَى الْأَمْرِ : إِذَا ثَبَّتَ عَلَيْهِ ، وَتَمَسَّكَ بِهِ .

— عَلَى أَهْلِهِ : تَوَلَّى أَمْرَهُمْ ، وَقَامَ بِنَفَقَتِهِمْ .

اِسْتَقَامَ الشَّيْءُ : اِعْتَدَلَ ، وَاسْتَوَى .

□ — فُلَانٌ : سَارَ عَلَى النَّهْجِ الْقَوِيْمِ : وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيْدِ :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ

الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ

تُوْعَدُونَ ﴾ (فَصَّلَتْ : ٣٠)

أَيُّ : ثَبَّتُوا عَلَى التَّوْحِيدِ ، وَالشَّهَادَةِ .

أَقَامَ بِالْمَكَانِ إِقَامَةً : لَبِثَ فِيهِ ، وَاتَّخَذَهُ مَوْطِنًا .

— : الْمَيْسِرُ .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : كُلُّ لَعِبٍ

عَلَى مَالٍ يَأْخُذُهُ الْغَالِبُ مِنَ الْمَغْلُوبِ كَأَنَّ مَا كَانَ ، إِلَّا مَا

اسْتثنَى فِي بَابِ السَّبْقِ .

قَنْتَ قُنُوتًا : أَطَاعَ اللَّهَ تَعَالَى ، وَخَضَعَ لَهُ ، وَأَقْرَأَ

بِالْعُبُوْدِيَّةِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَنْ يَفْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ

وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ﴾ (الْأَحْزَابُ : ٣١)

فهو قانت .

(ج) قُنْتُ .

وهي قانتة .

□ — أَطَالَ الْقِيَامَ فِي الصَّلَاةِ ، وَالِدُعَاءِ .

— لَهُ : ذَلَّ .

□ — الْمَرْأَةَ لِزَوْجِهَا : أَطَاعَتْهُ . فَهِيَ قُنُوتٌ .

القُنُوتُ : الطَّاعَةُ .

□ — الْحُشُوعُ .

□ — الدُّعَاءُ .

وَمِنْهُ دُعَاءُ الْقُنُوتِ : أَيُّ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ فِي مَحَلِّ

مَخْصُوصٍ مِنَ الْقِيَامِ .

□ — الْقِيَامُ فِي الصَّلَاةِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طُولُ الْقُنُوتِ »

وَالْمُرَادُ طُولُ الْقِيَامِ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ ، كَمَا قَالَ النَّوَوِيُّ .

□ — الْعِبَادَةِ .

□ — شَرْعًا : ذِكْرُ مَخْصُوصٍ ، مُشْتَمِلٍ عَلَى دُعَاءٍ ،

وَتَنَاءٍ . (الْبَجَيْرِيُّ) .

القَنْزَعَةُ : الشَّعْرُ حَوْلِي الرَّأْسِ .

(ج) قَنَازِعُ .

□ — الْخِصْلَةُ مِنَ الشَّعْرِ تُتْرَكُ عَلَى رَأْسِ الصَّبِيِّ .

القَنْزَعَةُ : القَنْزَعَةُ .

فهو مَقِيمٌ .

— الشَّيْءُ : أَدَامَةٌ .

— : أَنْشَأَهُ مَوْقَى حَقُّهُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ
وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴾
(الحج : ٧٨)

بِمَعْنَى الْقِيَامِ بِحَقُوقِهَا ، وَحُدُودِهَا .

وَلَمْ يَأْمُرِ اللَّهُ تَعَالَى بِالصَّلَاةِ حَيْثُ أَمَرَ ، وَلَا مَدَحَ بِهَا
حَيْثُ مَدَحَ ، إِلَّا بِلَفْظِ الْإِقَامَةِ تَنْبِيْهًا إِلَى أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْهَا
تَوْفِيَةَ شَرَايِطِهَا ، لَا الْإِتْيَانَ بِهَيْئَاتِهَا .

— الشَّرْعُ : أَظْهَرُهُ ، وَعَمِلَ بِهِ .

— الْجِدَارُ : سَوَاءٌ ، وَعَمَرَهُ .

— لِلصَّلَاةِ : نَادَى لَهَا .

— الصُّفُوفَ فِي الصَّلَاةِ : سَوَاهَا ، وَأَتَمَّ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ
مِنْهَا ، مَعَ التَّرَاصُّ فِيهَا .

تَقْوَمَ الشَّيْءُ : تَبَيَّنَتْ قِيَمَتُهُ .

قَوْمَ السَّلْعَةِ تَقْوِيْمًا : سَعَرَهَا ، وَتَمَّنَّهَا .

وفي الحديث الشريف : « قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : لَوْ
قَوِّمْتَ لَنَا .

فَقَالَ : اللَّهُ هُوَ الْمَقْوَمُ » .

أَيُّ : لَوْ سَعَرْتَ لَنَا . وَهُوَ مِنْ قِيَمَةِ الشَّيْءِ .

أَيُّ : لَوْ حَدَّدْتَ الْقِيَمَةَ .

— الشَّيْءُ : تَقَفَّهُ .

الِاسْتِقَامَةَ : الْإِعْتِدَالَ .

— : الْمُدَاوَمَةَ .

— : السَّدَادُ .

□ — فِي الدِّينِ : كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ ، آخِذَةٌ بِمَجَامِعِ الدِّينِ ،
وَهُوَ الْقِيَامُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى حَقِيْقَةِ الصَّدَقِ ،
وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ .

وَهِيَ تَتَعَلَّقُ بِالْأَقْوَالِ ، وَالْأَفْعَالِ ، وَالْأَحْوَالِ ، وَالنِّيَّاتِ .

(الْفَيْرُوزَابَادِيُّ) .

الِإِقَامَةَ : مَصَدَّرٌ .

□ — الصَّلَاةِ فِي الشَّرْعِ : الْإِعْلَامُ بِالْقِيَامِ إِلَيْهَا بِذِكْرِ

مَخْصُوصٍ . (الْبَغْلِيُّ) .

قَائِمُ السَّيْفِ : مِقْبَضُهُ .

قَائِمُ الظَّهِيْرَةِ : نِصْفُ النَّهَارِ ، وَهُوَ حَالُ اسْتِوَاءِ الشَّمْسِ ،
سَمِيَ قَائِمًا لِأَنَّ الظَّلَّ لَا يَظْهَرُ ، فَكَأَنَّهُ وَقِفَ قَائِمٌ .

القَائِمَةُ : وَاحِدَةٌ قَوَائِمِ الدَّوَابِّ .

— السَّيْفِ : قَائِمُهُ .

— مِنَ الْعَيُونِ : هِيَ الْبَاقِيَةُ فِي مَوْضِعِهَا صَحِيْحَةً ، وَإِنَّمَا
ذَهَبَ نَظَرُهَا ، وَإِبْصَارُهَا .

القَوَامُ : الْعَدْلُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيْزِ :

﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ

قَوَامًا ﴾ (الْفُرْقَانُ : ٦٧)

— الرَّجُلِ : قَامَتُهُ ، وَحُسْنُ طَوْلِهِ .

قَوَامُ الْأَمْرِ : نِظَامُهُ ، وَعِبَادَتُهُ .

يُقَالُ : فَلَانَ قَوَامَ أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَهُوَ الَّذِي يَقِيْمُ شَأْنَهُمْ .

— : مِلَاكَةُ الَّذِي يَقُوْمُ بِهِ .

— : مَا يَقِيْمُ الْإِنْسَانَ مِنَ الْقُوْتِ .

القَوْمُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ ، وَهُمْ الرِّجَالُ دُونَ النِّسَاءِ ،

لَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ .

وفي القرآن العزيز : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ

مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءِ

عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ ﴾ (الْحُجْرَاتُ : ١١)

وَرَبِّمَا دَخَلَ النِّسَاءُ فِيهِ عَلَى سَبِيلِ التَّبَعِ . وَهُوَ يُذَكَّرُ ،

وَيُؤنَّثُ .

(ج) أَقْوَامٌ .

— في المجلَّة (م ١٤٦) : ما لا يُوجَد له مثلٌ في السُّوقِ ،
أو يُوجَد لكن مع التَّفَاوُتِ المُعْتَدِّ به في القِيَمَةِ .

القيُومُ : اسمٌ من أسماء الله تعالى .

وفي الكتاب المَجِيدِ : ﴿ وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا ﴾ (طه : ١١١)
أي : خَضَعَتْ لله سُبْحَانَهُ . قال ابن عَبَّاسٍ : القَيُّومُ :
الذي لا يَزُولُ .

وقال غَيْرُهُ : هو القائمُ على كُلِّ شَيْءٍ ، ومعناه مُدَبِّرُ أُمُورِ خَلْقِهِ .

المتَقَوِّمُ : اسمٌ فاعِلٍ من تَقَوَّمَ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ المَالُ المُبَاحُ الإِتِّفَاعُ بِهِ شَرْعاً .

— في المجلَّة (م ١٢٧) : المَالُ المُتَقَوِّمُ يُسْتَعْمَلُ فِي
مَعْنَيَيْنِ :

الأوَّلُ : بِمَعْنَى ما يُبَاحُ الإِتِّفَاعُ بِهِ .

والثَّانِي : بِمَعْنَى المَالِ المُحْرَزِ .

فالمَتَكُ فِي البَحْرِ غَيْرُ مُتَقَوِّمٍ ، وَإِذَا اصْطِيدَ صَارَ مُتَقَوِّمًا
بِالإِحْرَازِ .

المَقَامُ : الإِقَامَةُ .

— : مَوْضِعُ القِيَامِ .

— إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : هُوَ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ فِي المَسْجِدِ
الحَرَامِ ، قِبَالَةَ بَابِ البَيْتِ .

— المَحْمُودُ الوَارِدُ فِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا
مَحْمُودًا ﴾ (الإِسْرَاءُ : ٧٩)

هُوَ الشَّفَاعَةُ فِي قَوْلِ أَكْثَرِ أَهْلِ العِلْمِ ، كَمَا قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ .

المَقَامُ : المَقَامُ .

المَقَامَةُ : الإِقَامَةُ .

— : الجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ .

قاسَ الشَّيْءَ بِغَيْرِهِ ، وَعَلَى غَيْرِهِ ، وَإِلَيْهِ قَيْسًا ،

— الرَّجُلِ : أَقْرَبَاؤُهُ الذِّينَ يَجْتَمِعُونَ مَعَهُ فِي جَدِّ وَاحِدٍ .

القيَامُ : مَصْدَرٌ .

— : القِيَامُ . وفي القُرْآنِ العَزِيزِ : ﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ
أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ
وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ (النِّسَاءُ : ٥)

□ قِيَامُ رَمَضَانَ : اتَّقُوا عَلَى أَنْ المُرَادَ بِهِ صَلَاةُ
التَّرَاوِيحِ . (الكَرَمَانِيُّ) .

القيَامَةُ : يَوْمُ القِيَامَةِ : يَوْمٌ بَعَثَ الخَلَائِقُ لِلْحِسَابِ .

وقد جَمَعَ الغَزَالِيُّ ، والقُرْطُبِيُّ أسماءَ يَوْمِ القِيَامَةِ فَبَلَّغَتْ
نَحْوَ الثَّانِيْنَ أَسْمَاءً .

القيَمُ : السَّيِّدُ .

— : مَنْ يَتَوَلَّى أَمْرَ المَحْجُورِ عَلَيْهِ .

— : السَّديدُ . وفي الكتاب المَجِيدِ : ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ
لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ
لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ﴾ (الرُّومُ : ٣٠)
بِمَعْنَى قِيَامِ الدِّينِ عَلَى سَنَنِ السَّدَادِ .

قيَمَةُ الشَّيْءِ : قَدْرُهُ .

(ج) قَيِّمٌ .

— المتاع : تَمَنُّهُ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : ما قَوْمٌ بِهِ الشَّيْءُ بِمَنْزِلَةِ المِيعَارِ مِنْ
غَيْرِ زِيَادَةٍ ، وَلَا نَقْصَانٍ .

— عِنْدَ الإباضِيَّةِ : ما يَكُونُ بِتَقْوِيمٍ .

— : الثَّمَنُ عِنْدَ بَعْضِ الفُقَهَاءِ .

(انظر ث م ن) .

— في المجلَّة (م ١٥٤) : هِيَ الثَّمَنُ الحَقِيقِيُّ لِلشَّيْءِ .

القيَمِيُّ : نِسْبَةٌ إِلَى القِيَمَةِ عَلَى لَفْظِهَا .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ خِلافُ المِثْلِيِّ ، كالحَيواناتِ ،
والذُّرُعيَّاتِ ، والعَدَدِيِّ المَتَّفَاوُتِ ، والوَرزْنِيِّ الَّذِي فِي
تَبْعِيضِهِ ضَرَرٌ ، وَهُوَ المَصْوَغُ .

وقياساً: قَدَرَهُ عَلَى مِثَالِهِ .

القياسُ: رَدُّ الشَّيْءِ إِلَى نَظِيرِهِ .

□ — الشَّرْعِيُّ: هُوَ الْحَاقُّ الْحُكْمَ الْوَاجِبَ لِشَيْءٍ مَا بِالشَّرْعِ ، بِالشَّيْءِ الْمَسْكُوتِ عَنْهُ ، لِشِبْهِهِ بِالشَّيْءِ الَّذِي أُوجِبَ الشَّرْعُ لَهُ ذَلِكَ الْحُكْمَ ، أَوْ لِعِلَّةٍ جَامِعَةٍ بَيْنَهُمَا . (ابن رُشْدِ) .

— الشَّرْعِيُّ نَوْعَانِ :

قياسُ شَبْهِهِ ، وقياسُ عِلَّةِهِ . (ابن رُشْدِ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ نَوْعَانِ :

الأوّل: القياسُ الجَلِيِّ: وهوما تَسْبِقُ إِلَيْهِ الْأَفْهَامُ .

الثاني: القياسُ الحَفِيّ: وهوما يَكُونُ بِخِلَافِ

الأوّل . وَيُسَمَّى الْإِسْتِحْسَانُ ، لِكِنْنَةِ أَعْمُ مِنَ الْقِيَّاسِ

الحَفِيّ . فَإِنَّ كُلَّ قِيَّاسٍ حَفِيٍّ اسْتِحْسَانٌ ، وَلَيْسَ كُلُّ

اسْتِحْسَانٍ قِيَّاسًا حَفِيًّا . لِأَنَّ الْإِسْتِحْسَانَ قَدْ يُطْلَقُ عَلَى

مَا ثَبَّتَ بِالنَّصِّ ، وَالْإِجْمَاعِ ، وَالضَّرُورَةِ ، لَكِنْ فِي

الْأَعْلَبِ إِذَا ذُكِرَ الْإِسْتِحْسَانُ يُرَادُ بِهِ الْقِيَّاسُ الْحَفِيُّ .

(انظر ح س ن) .

قايضٌ فَلَانًا قِيَّاسًا ، وَمَقَايِضَةٌ : بِأَدَلَّةِ سِلْعَةٍ بِسِلْعَةٍ .

القَيِّضُ: الْقِشْرَةُ الْعُلْيَا الْيَابِسَةُ عَلَى الْبَيْضَةِ .

القَيِّضُ: أَحَدُ الْمُتَقَايِضِينَ .

المُقَايِضَةُ: مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ: يَبِيعُ سِلْعَةً بِسِلْعَةٍ .

— فِي الْحِلَّةِ (م ١٢٢) : يَبِيعُ الْعَيْنَ بِالْعَيْنِ ، أَيْ : مُبَادَلَةٌ

مَالٍ بِمَالٍ غَيْرِ النَّقْدَيْنِ .

قَالَ فَلَانٌ — قَيْلًا : نَامَ وَسَطَ النَّهَارِ . فَهُوَ قَائِلٌ .

(ج) قَيْلٌ ، وَقِيَالٌ .

— : شَرِبَ اللَّبَنَ فِي الْقَائِلَةِ .

— فَلَانًا الْبَيْعَ : فَسَخَهُ .

أَقَالَ الْبَيْعَ ، أَوْ الْعَهْدَ : فَسَخَهُ .

— اللَّهُ عَثْرَتُهُ : صَفَحَ عَنْهُ وَتَجَاوَزَ .

اسْتَقَالَ فَلَانٌ : طَلَبَ أَنْ يُقَالَ .

— فَلَانًا عَثْرَتَهُ : سَأَلَهُ أَنْ يَصْفَحَ عَنْهُ .

— الْبَيْعَ : طَلَبَ إِلَيْهِ أَنْ يَفْسَخَهُ .

تَقَايَلَ الْبَيْعَانِ : تَفَاسَخَا صَفَقَتَهُمَا ، وَعَادَ الْمَبِيعُ إِلَى

مَالِكِهِ ، وَالشَّمْنُ إِلَى الْمُشْتَرِي .

قَائِلٌ فَلَانًا : عَاوَضَهُ ، وَبَادَلَهُ .

الْإِقَالَةُ: الرِّفْعُ ، وَالْإِزَالَةُ .

— الْبَيْعِ : رَفَعَ عَقْدَهُ .

□ — شَرَعًا : رَفَعَ الْعَقْدَ . (التَّمْرِنَاثِيُّ) .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ تَرْكُ الْمَبِيعِ لِبَائِعِهِ

بِمَنْنِهِ ، لَا بِأَقْلٍ ، وَلَا أَكْثَرَ ، وَلَا بِخِلَافِ جَنْسِهِ .

— فِي الْحِلَّةِ (م ١٦٣) : رَفَعَ عَقْدَ الْبَيْعِ ، وَإِزَالَتَهُ .

القَائِلَةُ: الطَّهِيرَةُ .


— : النَّوْمُ فِي الطَّهِيرَةِ .

الْقَيْلُولَةُ: نَوْمَةٌ يَصِفُ النَّهَارَ ، أَوْ الْإِسْتِرَاحَةَ فِيهِ ، وَإِنْ

لَمْ يَكُنْ نَوْمٌ .

المُقَايِلَةُ: الْمُبَادَلَةُ ، وَالْمُعَاوَضَةُ سِوَاهَا .

المَقِيلُ: مَكَانُ الْقَيْلُولَةِ .



كَبَّرَ فَلَانًا فِي السَّنِّ — كَبَّرًا : زَادَ عَلَيْهِ فِيهَا . فَهُوَ كَابَّرٌ .

كَبَّرَ فَلَانٌ — كَبَّرًا ، وَكُبَّرًا ، وَكَبَّارَةً : عَظَّمَ ، وَجَسَمَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ كَبَّرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ (الصَّف : ٣) .

— عَلَيْهِ الْأَمْرُ : شَقَّ ، وَثَقَلَ وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ كَبَّرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ﴾ (الشُّورَى : ١٣) .

كَبَّرَ الرَّجُلُ ، أَوْ الْحَيَوَانَ — كَبَّرًا : طَعَنَ فِي السَّنِّ . فَهُوَ كَبِيرٌ .

(ج) كِبَارٌ ، وَكُبَّرَاءٌ .

وَهِيَ كَبِيرَةٌ .

(ج) كِبَارٌ .

اسْتَكَبَّرَ فَلَانٌ : امْتَنَعَ عَنِ قَبُولِ الْحَقِّ مُعَانِدَةً ، وَتَكَبَّرًا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكَبَرُوا عَنْهَا لَا تَفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ ﴾ (الْأَعْرَافُ : ٤٠) .

— الشَّيْءُ : رَأَى كَبِيرًا ، وَعَظَّمَ عِنْدَهُ .

أَكْبَرَ الشَّيْءُ إِكْبَارًا : اسْتَعْظَمَهُ .

تَكَبَّرَ فَلَانٌ : تَعَظَّمَ ، وَامْتَنَعَ عَنِ قَبُولِ الْحَقِّ مُعَانِدَةً . وَفِي

التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾ (الْأَعْرَافُ : ١٤٦) .

كَابَّرَ فَلَانٌ فَلَانًا : طَاوَلَهُ بِالْكَبْرِ ، وَقَالَ : أَنَا أَكْبَرُ مِنْكَ .

— فَلَانًا عَلَى حَقِّهِ : جَاوَدَهُ ، وَغَالَبَهُ عَلَيْهِ .

كَبَّرَ الشَّيْءُ : جَعَلَهُ كَبِيرًا .

— رَأَى كَبِيرًا .

— فَلَانٌ تَكْبِيرًا : قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ . تَعَظِيمًا لِلَّهِ تَعَالَى .

الْأَكْبَرُ : الْكَبِيرُ .

تَقُولُ : الْأَكْبَرُ ، وَالْأَصْغَرُ : أَيُّ الْكَبِيرِ ، وَالصَّغِيرِ . وَاللَّهُ

أَكْبَرُ : أَيُّ الْكَبِيرِ .

وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ : اللَّهُ أَكْبَرُ مِنْ كُلِّ كَبِيرٍ .

الْحَجُّ الْأَكْبَرُ :

(أَنْظُرْ ح ج ج) .

الْحَدِيثُ الْأَكْبَرُ :

(أَنْظُرْ ح د ث) .

التَّكْبِيرُ : تَعَظِيمُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَتَنْزِيهُهُ مِنَ السُّوءِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ

وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ

الدَّلِّ وَكَبَّرَهُ تَكْبِيرًا ﴾ (الْإِسْرَاءُ : ١١١) .

□ — شَرْعًا : هُوَ قَوْلُ : اللَّهُ أَكْبَرُ . (النَّجْفِيُّ) .

التَّكْبِيرَةُ :

تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ :

(أَنْظُرْ ح ر م) .

الْكَبَرُ : الشَّرْفُ ، وَالرَّفْعَةُ .

وَيُقَالُ : هُوَ كَبَّرَ قَوْمِهِ : أَكْبَرَهُمْ فِي السَّنِّ ، أَوْ فِي

الرياسة ، أو في النسب .

وفي الحديث الشريف : « الولاء للكبير » . وهو أن يموت الرجل ، ويترك ابناً ، وابن ابن ، فيكون الولاء لابن دون ابن الابن .

الكِبْرُ : العظمة ، والتجبر .

— : معظّم الشيء . وفي الكتاب الكريم : ﴿ والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم ﴾ (النور : ١١) .

□ — في الحديث الشريف : « هو بطر الحق وعمط الناس » أي إنكار الحق ترفعاً ، وتجبراً ، واحتقار الناس .

الكُبْرَى :

الإمامة الكُبْرَى :

(أنظر ك ب ر) .

الطهارة الكُبْرَى :

(أنظر ط ه ر) .

الكِبْرِيَاءُ : العظمة ، والتجبر ، والترفع عن الإنقياد .

ولا يستحقه إلا الله تعالى . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وله الكبرياء في السموات والأرض وهو العزيز الحكيم ﴾

(الجاثية : ٣٧) .

— : الملك . وفي الكتاب الكريم : ﴿ وتكون لكما الكبرياء في الأرض ﴾ (يونس : ٧٨) .

الكَبِيرَةُ : ما يصعب ، ويشق على النفس .

وفي الكتاب العزيز : ﴿ واستعينوا بالصبر والصلاة وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين ﴾ (البقرة : ٤٥) .

(ج) كِبَائِرُ .

— : الكثير . وفي القرآن المجيد : ﴿ ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا كبيرة ولا يقطعون وادياً إلا كتب لهم

ليجزئهم الله أحسن ما كانوا يعملون ﴾ (التوبة : ١٢١) . بمعنى القلة ، والكثرة .

— : الإثم .

□ — عند الفقهاء : هي كل ما أوجب الحد . (الكرمانى) .

— عند المحققين : هي كل شيء نهى الله عنه . (عياض) .

— عند ابن عباس ، والحسن البصري : هي كل ذنب ختمه الله تعالى بنار ، أو غضب ، أو لعنة ، أو عذاب .

— عند الحنفية : كل ما كان شيعاً بين المسلمين ، وفيه هتك حرمة الدين . وهو الأصح .

و : هي كل ما كان حراماً محضاً ، معاقباً عليه بنص قاطع في الدنيا والآخرة .

و : هي كل فعل يرفض المرؤءة ، والكرم .

— عند الشافعية : هي كل ما فيه وعيد شديد بنص من الكتاب ، أو السنة .

و : هي كل جريمة تدل على قلة اكرام مرتكبيها بالدين .

و : هي ما يوجب الكفارة .

— عند الحنابلة : هي كل ما أوجب حداً في الدنيا ، أو وعيداً في الآخرة .

— عند الظاهرية : هي ما سماها رسول الله ﷺ كبيرة ، أو جاء فيه الوعيد بالنار في القرآن الكريم ، أو على لسان رسول الله ﷺ .

— عند الجعفرية : مثل قول المحققين . و : مثل قول الفقهاء .

و : مثل القول الثاني للشافعية .

و : هي المعصية التي أوعدها الله عليها النار . — عند الزيدية : مثل قول الفقهاء .

و : مثل القول الأخير للجعفرية . و : هي كل ذنب .

— عند الأشعرية : مثل القول الأخير للزيدية . قال النجفي : إن الكبائر لم تثبت لها حقيقة شرعية .

وقال الواحدي : ما لم ينص الشارع على كونه كبيرة ،

فالحِكْمَةُ فِي إِخْفَائِهِ أَنْ يَمْتَنِعَ الْعَبْدُ مِنَ الْوُقُوعِ فِيهِ خَشِيَةً
أَنْ يَكُونَ كَبِيرَةً .

الْمُتَكَبِّرُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى :

الْعَظِيمُ ذُو الْكِبَرِيَاءِ ، أَوْ الْمُتَعَالِي عَنْ صِفَاتِ الْخَلْقِ . وَفِي
الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ
الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ
سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ (الْحَشْرُ : ٢٣) .

— : الْمُتَكَلَّفُ ، الْمُتَشَبَّعُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ .

وهُوَ وَصْفٌ عَامَّةٌ النَّاسِ وَالْعِبَادُ بِاللَّهِ تَعَالَى . وَفِي الْقُرْآنِ
الْمَجِيدِ : ﴿ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ
جَبَّارًا ﴾ (غَافِرٍ : ٣٥) .

الْمُكَابِرُ : اسْمٌ فَاعِلٍ مِنْ كَابَرَ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الْأَخِذُ لِلْمَالِ مِنْ صَاحِبِهِ بِقُوَّةٍ مِنْ
غَيْرِ حِرَاقَةٍ ، سِوَا مَا ادَّعَى أَنَّهُ مُلْكُهُ ، أَوْ اعْتَرَفَ أَنَّهُ
غَاصِبٌ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَنْ يَقِفُ فِي مَحَلٍّ مِنَ الْمَضَرِّ يَتَعَرَّضُ
لِإِنْسَانٍ مَعْصُومٍ .

الْمُكَابِرَةُ : الْمُعَالَبَةُ ، وَالْمُعَانَدَةُ .

كَتَبَ الْكِتَابَ — كَتَبًا ، وَكِتَابًا ، وَكِتَابَةً : خَطَّهُ .
فَهُوَ كَاتِبٌ .

(ج) كِتَابٌ ، وَكُتِبَتْ .

— اللَّهُ الشَّيْءُ : قَضَاءٌ ، وَأَوْجِبَةٌ ، وَقَرَضَةٌ . وَفِي الْقُرْآنِ
الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا
كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (الْبَقَرَةُ :
١٨٣) .

أَيُّ : قَرَضٌ ، وَأَوْجِبٌ .

اسْتَكْتَبَ فَلَنَا الشَّيْءَ : سَأَلَهُ أَنْ يَكْتُبَهُ لَهُ .

كَاتَبَ صَدِيقَهُ : رَاسَلَهُ .

— السَّيِّدُ الْعَبْدُ : كَتَبَ بَيْنَهُ ، وَبَيْنَهُ اتِّفَاقًا عَلَى مَالٍ

يَقْسِطُهُ لَهُ ، فَإِذَا دَفَعَهُ صَارَ حُرًّا .

فَالسَّيِّدُ مُكَاتِبٌ ، وَالْعَبْدُ مُكَاتَبٌ . وَقَدْ يُقَالُ : مَكَاتَبَ
اسْمٌ فَاعِلٌ ، لِأَنَّهُ كَاتَبَ سَيِّدَهُ ، فَالْفِعْلُ مِنْهَا .

الْكِتَابُ : مَصْدَرٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ » . أَيُّ
قَرَضُهُ .

— : الصُّحُفُ الْمَجْمُوعَةُ .

(ج) كُتِبَ .

— : الرَّسَالَةُ .

— : التَّوْرَةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا
يَلُؤُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنْ
الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ
وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ :
٧٨) .

— : الْإِنْجِيلُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ
الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا
اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ
دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ (آلِ
عِمْرَانَ : ٦٤) .

— : الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ ذَلِكَ
الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢)

— : الْكِتَابَةُ بَيْنَ السَّيِّدِ وَعَبْدِهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ :
﴿ وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ
إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ (النُّورُ : ٣٣)

— : اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَعِنْدَنَا
كِتَابٌ حَفِيفٌ ﴾ (ق : ٤)

— : الْقَدْرُ .

— : الْحُكْمُ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ لَوْ لَا كِتَابٌ مِنَ
اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (الْأَنْفَالُ :

٦٨)

أَيُّ : حُكْمٌ يَاحْلُلُ الْغَنَائِمِ ، وَالْأَسْرَى .

— : الْأَجَلُ . وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وما أَهْلَكُنَا مِنْ قَرْنٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ مَعْلُومٌ ﴾ (الْحَجَرُ : ٤)
أَيُّ : أَجَلٌ مُقَدَّرٌ مَكْتُوبٌ .

□ — اصطلاحاً : إِسْمٌ لِجُمْلَةٍ مُخْتَصَّةٍ مِنَ الْعِلْمِ ، مُشْتَمِلَةٌ عَلَى أَتُوبٍ ، وَفُصُولٍ غَالِبًا . (الْأَنْصَارِيُّ) .
— فِي الْعُرْفِ الشَّرْعِيِّ : هُوَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ . (ابْنُ حَجَرَ) .

□ أَهْلُ الْكِتَابِ : هُمُ الْيَهُودُ ، وَالنَّصَارَى .

وقال ابن حزم : هُمُ الْيَهُودُ ، وَالنَّصَارَى ، وَالْمَجُوسُ .

أُمُّ الْكِتَابِ :

(أَنْظَرَأَمَمَ)

□ الْكِتَابِيُّ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَنْ يُؤْمِنُ بِنَبِيِّ ، وَيُقِرُّ بِكِتَابِ .

الْكِتَابَةُ : الْكِتَابُ .

— : الْمَكَاتِبَةُ .

□ — شَرَعًا : عَثَقَ عَلَى مَالٍ ، مُؤَجَّلٍ مِنَ الْعَبْدِ ، مُؤَوَّفٍ عَلَى أَدَائِهِ . (ابْنُ عَرَفَةَ) .

الْكِتَابَةُ الْبَاطِلَةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ مَا اخْتَلَتْ صِحَّتُهَا بِاخْتِلَالِ رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِهَا ، كَكَوْنِ أَحَدِ الْعَاقِدِينَ مُكْرَهًا ، أَوْ صَبِيًّا ، أَوْ مَجْنُونًا ، أَوْ عَقِدَتْ بِغَيْرِ مَقْصُودٍ ، كَمَا لَوْ كَانَ الْبَدَلُ دَمًا .

□ الْكِتَابَةُ الْفَاسِدَةُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ مَا اخْتَلَتْ صِحَّتُهَا بِكِتَابَةِ بَعْضٍ مِنْ رَقِيقٍ ، أَوْ فَسَادِ شَرْطٍ ، أَوْ فَسَادِ عَوْضٍ ، أَوْ فَسَادِ أَجَلٍ .

الْكَتَيْبَةُ : الطَّائِفَةُ مِنَ الْجَيْشِ . (ج) كِتَائِبُ .

المَكَاتِبَةُ : التَّكَاتِبُ .

— : الْكِتَابَةُ .

الْمَكْتَبُ : مَوْضِعٌ تَعَلَّمَ الْكِتَابَةَ . (ج) مَكَاتِبُ .

الْمَكْتُوبُ : إِسْمٌ مَفْعُولٍ .

□ الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ : هِيَ الْوَاجِبَةُ بِأَصْلِ الشَّرْعِ ، وَهِيَ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ .

كَدِرَ الْمَاءُ — كَدْرًا : زَالَ صَفَاؤُهُ .

فَهوَ كَدِرٌ .

الْأَكْدَرُ : السَّيْلُ الَّذِي يَقْشُرُ وَجْهَ الْأَرْضِ .

الْأَكْدَرِيَّةُ : مَسْأَلَةٌ فِي الْمَوَارِيثِ : امْرَأَةٌ تُوَفِّتُ عَنْ زَوْجٍ ،

وَأُمٌّ ، وَأَخْتٌ ، وَجَدٌّ .

وَالْمَسْأَلَةُ مِنْ سَبْعَةٍ وَعِشْرِينَ سَهْمًا ، لِلزَّوْجِ تِسْعَةٌ ، وَلِلْأُمِّ سِتَّةٌ ، وَلِلْجَدِّ ثَانِيَةٌ ، وَلِلْأَخْتِ أَرْبَعَةٌ . وَلَا يُفْرَضُ لِلْجَدِّ مَعَ الْأَخْوَاتِ فِي غَيْرِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ . وَفِيهَا خِلَافٌ .

الْكُدْرَةُ : اللَّوْنُ يَنْحُو نَحْوَ السَّوَادِ .

— : شَيْءٌ كَالصَّدِيدِ ، تَرَاهُ الْمَرْأَةُ ، لَيْسَ عَلَى لَوْنِ شَيْءٍ مِنَ الدَّمَاءِ الْقَوِيَّةِ ، وَلَا الضَّعِيفَةِ .

وفي حَدِيثِ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « كُنَّا لَا نَعْدُ الصُّفْرَةَ ، وَالْكُدْرَةَ شَيْئًا » يَعْنِي فِي الْحَيْضِ .

الْكَذِبُ : خِلَافُ الصِّدْقِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾ (النَّحْلُ : ١٠٥)

وهو في اللُّغَةِ يُطْلَقُ عَلَى الْوَهْمِ ، وَالْعَمْدِ مَعًا .

□ — فِي مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ : هُوَ الْإِخْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ ، عَمْدًا كَانَ ، أَوْ سَهْوًا ، أَوْ غَلْطًا . (النَّوَوِيُّ) .

— عِنْدَ الْمُعْتَزِلَةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْإِخْبَارُ بِخِلَافِ الْوَاقِعِ عَمْدًا .

الْكَرْسُفُ : الْقَطْنُ .

كَرَمَ الشَّيْءُ — كَرَامَةً ، وَكَرَمًا ، وَكَرَمَةً : نَفَسَ ، وَعَزَّ .

— الرَّجُلُ : ضِدُّ بَخِيلٍ . فَهُوَ كَرِيمٌ . (ج) كِرَامٌ ، وَكَرَمَاءُ .

كَرَمٌ / الإِكْرَاهُ التَّامُّ

كِرْهَ الشَّيْءِ — كَرِهًا ، وَكَرَاهَةً ، وَكَرَاهِيَةً : خِلَافَ أَحَبَّةٍ .
فَهُوَ كَرِيهٌ ، وَمَكْرُوهٌ .

كِرْهَ الأَمْرِ ، وَالْمُنْظَرُ — كِرَاهَةً . وَكَرَاهِيَةً : قَبْحٌ .
فَهُوَ كَرِيهٌ .

اسْتَكْرَهَ الشَّيْءَ : كَرِهَهُ .

— فَلَانَةٌ : أَكْرَهَهَا عَلَى الفُجُورِ .

أَكْرَهَ فَلَانًا عَلَى الأَمْرِ إِكْرَاهًا : قَهَرَهُ عَلَيْهِ .

كِرْهَ إِلَيْهِ الأَمْرُ : صَيَّرَهُ كَرِيهًا إِلَيْهِ .

وَفِي القُرْآنِ المَجِيدِ : ﴿ وَلَكِنَّ اللّٰهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الإِيمَانَ
وَزَيَّنَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الكُفْرَ وَالفُسُوقَ
وَالعِصْيَانَ ﴾ (المَحْجَرَاتُ : ٧)

الإِكْرَاهُ : الإِلْزَامُ . وَفِي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ :

﴿ لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الغَيِّ ﴾
(البَقَرَةُ : ٢٥٦)

— : حَمَلَ الإِنْسَانَ عَلَى شَيْءٍ يَكْرَهُهُ .

□ — شَرْعًا : فِعْلًا يُوجَدُ مِنَ المَكْرِهِ ، فَيُحْدِثُ فِي
المُسْتَكْرَهِ مَعْنَى يَصِيرُ بِهِ مَدْفُوعًا إِلَى الفِعْلِ الذِّي طُلِبَ
مِنْهُ . (التَّمْرُتَاشِيُّ) .

— الشَّرْعِيُّ : هُوَ التَّهْدِيدُ بِعُقُوبَةٍ عَاجِلَةٍ ظَلَمًا
(البُجَيْرِيُّ) .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ كُلُّ مَا سَمِيَ فِي اللُّغَةِ إِكْرَاهًا ،
وَعَرِفَ بِالحِسِّ أَنَّهُ إِكْرَاهٌ ، كَالوَعِيدِ بِالقَتْلِ ، أَوِ الضَّرْبِ ، أَوْ
إِفْسَادِ مالٍ .

— فِي المَجَلَّةِ : (م ٩٤٨) : هُوَ إِجْبَارٌ أَحَدٍ عَلَى أَنْ يَعْمَلَ
عَمَلًا بغيرِ حَقٍّ مِنْ دُونِ رِضَاةٍ بِالإِخَافَةِ .

وَيُقَالُ لَهُ : المَكْرَةُ (بِفَتْحِ الرَّاءِ) ، وَيُقَالُ لِمَنْ أُجْبِرَ :
مُجْبَرٌ ، وَلِذَلِكَ العَمَلِ : مَكْرَةٌ عَلَيْهِ ، وَلِلشَّيْءِ المَوْجِبِ
لِلخَوْفِ : مَكْرَةٌ بِهِ .

□ الإِكْرَاهُ التَّامُّ ، أَوِ المُلْجِئُ عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : هُوَ مَا فِيهِ

وَهِيَ كَرِيمَةٌ ، وَنِسْوَةٌ كَرَامٌ .

كَرَمَ فَلَانًا — كَرَمًا : غَلَبَهُ فِي الكَرَمِ .

أَكْرَمَ نَفْسَهُ عَنِ المَعَاصِي : نَزَّهَهَا .
— فَلَانًا : كَرَمَهُ .

تَكَرَّمَ فَلَانٌ : تَكَلَّفَ الكَرَمَ .

كَرَّمَ فَلَانًا : عَظَّمَهُ ، وَنَزَّهَهُ .

التَّكْرِمَةُ : الفِرَاشُ ، وَنَحْوُهُ ، مِمَّا يُبْسَطُ لِصَاحِبِ المَنْزِلِ ،
وَيُخَصُّ بِهِ . وَفِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « وَلا تَجْلِسُ عَلَى
تَكَرْمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلا يَأْذَنُ » .

التَّكْرِيمُ : التَّفْضِيلُ .

الكَرَامَةُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي قَوْلِ الجُرْجَانِيِّ : هِيَ ظُهُورُ أَمْرٍ خَارِقٍ لِلعَادَةِ ،
مِنْ قَبْلِ شَخْصٍ غَيْرِ مُقَارِنٍ لِدَعْوَى النُّبُوَّةِ .

فَمَا لا يَكُونُ مَقْرُونًا بِالإِيمَانِ ، وَالعَمَلِ الصَّالِحِ يَكُونُ
اسْتِدْرَاجًا ، وَمَا يَكُونُ مَقْرُونًا بِدَعْوَى النُّبُوَّةِ يَكُونُ
مُعْجَزَةً .

الكَرْمُ : شَجَرُ العِنَبِ .

— : الفِلَادَةُ .

يُقَالُ : رَأَيْتُ فِي عُنُقِهَا كَرَمًا حَسَنًا مِنْ لَوْلُؤٍ .

الكَرْمُ : كَثْرَةُ الخَيْرِ .

الكَرِيمُ : ذُو الكَرَمِ .

— : النَّفِيسُ .

— : العَزِيزُ .

— : مِنْ أَسْمَاءِ اللّٰهِ تَعَالَى .

الكَرِيمَةُ : مُؤَنَّثُ الكَرِيمِ .

— الرَّجُلُ : ابْتَنَتْهُ .

(ج) كَرَامٌ .

تَلَفَ نَفْسٍ ، أَوْ عَضُو ، أَوْ ضَرْبَ مَبْرَحٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَنْ بَلَغَ بِهِ دَاعِي الْحَاجَةِ إِلَى الْفِعْلِ حَدًّا لَا يُقَابِلُهُ صَارِفٌ ، كَمَنْ جَرَّدَ عَلَيْهِ السَّيْفُ ، أَوْ أَجَّحَتْ لَهُ نَارٌ ، لَا يُمَكِّنُهُ دَفْعُهَا إِلَّا بِفِعْلِ مَا أَمَرَ بِهِ .
— فِي الْمَجْلَةِ (م ٩٤٩) : هُوَ الَّذِي يَكُونُ بِالضَّرْبِ الشَّدِيدِ الْمُؤَدِّي إِلَى إِتْلَافِ النَّفْسِ ، أَوْ قَطْعِ عَضُو .

□ الْإِكْرَاهُ النَّاقِصُ ، أَوْ غَيْرُ الْمُلْجِي عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ خِلَافُ الْمُلْجِي .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ مَا أزالَ الْإِخْتِيَارَ ، كَالتَّوَعُّدِ بِالضَّرْبِ الْمَبْرَحِ ، وَالتَّخْلِيدِ فِي الْحَبْسِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ .
— فِي الْمَجْلَةِ (م ٩٤٩) : هُوَ الْإِكْرَاهُ غَيْرُ الْمُلْجِي ، الَّذِي يُوجِبُ الْعَمَ ، وَالْأَلَمَ فَقَطْ ، كَالضَّرْبِ غَيْرِ الْمَبْرَحِ ، وَالْحَبْسِ غَيْرِ الْمَدِيدِ .

الْكُرْهُ : الْمَشَقَّةُ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ :

﴿ كَتَبَ عَلَيْكُمْ الْقِتَالَ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢١٦)

الْكُرَيْهَةُ : النَّازِلَةُ .

(ج) كُرَاهِهِ .

— : الشَّدَّةُ فِي الْحَرْبِ .

الْمَكْرُوهُ : ضِدُّ الْمَحْبُوبِ .

— : الشَّرُّ .

□ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ الْأَمْرُ بِالتَّرْكِ ، مِنْ غَيْرِ تَعَلُّقِ

عِقَابٍ بِفِعْلِهِ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : مَا رَجَّحَ الشَّرْعُ تَرْكَهُ عَلَى فِعْلِهِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا يُثَابُ عَلَى تَرْكِهِ امْتِثَالًا ، وَلَا يُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ .

□ الْمَكْرُوهُ تَحْرِيمًا عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ مَا كَانَ إِلَى الْحَرَامِ

أَقْرَبَ .

وَيُسَمَّى مَحَمَّدًا حَرَامًا ظَنِيًّا .

وَإِذَا أُطْلِقَ عِنْدَهُمُ الْمَكْرُوهُ ، فَالْمُرَادُ مِنْهُ التَّحْرِيمُ ، إِلَّا أَنْ يَنْصَرَ عَلَى كِرَاهَةِ التَّنْزِيهِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا ثَبَّتَ بِدَلِيلٍ يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ .

□ الْمَكْرُوهُ تَنْزِيهًا عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ مَا كَانَ تَرْكُهُ أَوْلَى

مِنْ فِعْلِهِ .

وَيُرَادُفُ خِلَافَ الْأَوْلَى .

الْبَيْعُ الْمَكْرُوهُ :

(أَنْظُرْ ب ي ع)

كَسَبَ لِأَهْلِهِ — كَسَبًا : طَلَبَ الرِّزْقَ ، وَالْمَعِيشَةَ لَهُمْ .

— الشَّيْءَ : جَمَعَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ (الْبَقَرَةُ :

(٢٦٧)

أَيُّ : جَمَعْتُمْ .

— الْمَالَ كَسَبًا ، وَكَسَبًا : رِبْحَهُ .

فَهُوَ كَاسِبٌ .

(ج) كَسَبَةً .

— الْإِثْمَ : تَحَمَّلَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَمَنْ

يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا

وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ (النِّسَاءُ : ١١٢)

— فَلَانًا مَالًا ، وَعِلْمًا : أَنْالَهُ .

اِكْتَسَبَ فُلَانٌ : تَصَرَّفَ ، وَاجْتَهَدَ

— الْمَالَ : رِبْحَهُ .

— : طَلَبَ الرِّزْقَ .

— الْإِثْمَ : تَحَمَّلَهُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ لَا يَكْلَفُ

اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾

(الْبَقَرَةُ : ٢٨٦)

قِيلَ : خُصَّ الْكَسْبُ هَهُنَا بِالصَّالِحِ ، وَالْاِكْتِسَابُ

بِالسَّيِّئِ .

أَكْسَبَ / كَفَأَ

وَقِيلَ : غَنِيَ بِالْكَسْبِ : مَا يَتَحَرَّاهُ مِنَ الْمَكْسَبِ
الْأُخْرَوِيَّةِ ، وَبِالْإِكْتِسَابِ : مَا يَتَحَرَّاهُ مِنَ الْمَكْسَبِ
الدُّنْيَوِيَّةِ .

أَكْسَبَ فُلَانًا مَالًا ، أَوْ عَلِيًّا : أَعَانَهُ عَلَى كَسْبِهِ ، أَوْ جَعَلَهُ
يَكْسِبُهُ .

الْكَسْبُ : الْجَمْعُ .

— : طَلَبَ الرِّزْقَ .

— : مَا أَكْتَسَبَ .

يُقَالُ : فُلَانٌ طَيِّبُ الْكَسْبِ .

المُكْتَسَبُ :

العَقْلُ الْمُكْتَسَبُ

(أَنْظَرَ ق ل)

كَسَفَتِ الشَّمْسُ — كُسُوفًا : اِخْتَجَبَتْ ، وَذَهَبَ
ضَوْعُهَا ، لِحَيْلُولَةِ الْقَمَرِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْأَرْضِ .

— الْوَجْهُ : اصْفَرَّ ، وَتَغَيَّرَ .

— الرَّجُلُ : نَكَسَ طَرْفَهُ .

— أَمَلَهُ : خَابَ .

— الشَّيْءَ كَسَفًا : عَطَاهُ .

— الشَّمْسُ النُّجُومَ : غَلَبَ ضَوْعُهَا عَلَيْهَا .

— الشَّيْءَ : قَطَعَهُ .

أَكْسَفَ الْقَمَرَ الشَّمْسَ : حَجَبَ نُورَهَا .

— الْحُزْنَ فُلَانًا : غَيَّرَهُ .

كَسَفَ الشَّيْءَ : قَطَعَهُ .

الْكَسْفَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ .

(ج) كَسَفَ ، وَكَسَفَ .

الْكَسُوفُ : اِخْتِجَابُ نُورِ الشَّمْسِ كُلًّا ، أَوْ بَعْضًا ،

بِوُقُوعِ الْقَمَرِ بَيْنَهَا ، وَبَيْنَ الْأَرْضِ .

(أَنْظَرَ : خ س ف)

الْكَعَابُ : فَصُوصُ النَّرْدِ .
وَاحِدُهَا : كَعَبٌ ، وَكَعْبَةٌ .

الْكَعْبُ : اِئْتَمَّ لِمَا عَلَا ، وَاسْتَدَارَ .

(ج) كِعَابٌ .

— : الْعَظْمُ النَّاشِزُ عِنْدَ مُلْتَقَى السَّاقِ ، وَالْقَدَمِ . فَيَكُونُ

لِكُلِّ قَدَمٍ كَعْبَانِ عَنِ يَمِينِهَا ، وَيَسَارِهَا .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى

الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا

بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ (الْمَائِدَةُ : ٧)

وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ .

— : الْمَفْصِلُ بَيْنَ السَّاقِ ، وَالْقَدَمِ .

وَقَدْ جَاءَ فِي (الْمِصْبَاحِ) أَنَّهُ قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَجَمَاعَةٍ .

وَتَقَلَّ النَّوَوِيُّ أَنَّ قَوْلَ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ هُوَ الْأَوَّلُ .

□ — عِنْدَ الْمُفَسِّرِينَ ، وَأَهْلِ الْحَدِيثِ ، وَالْفُقَهَاءِ : هُوَ كَمَا

قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ . (النَّوَوِيُّ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ الْعَظْمُ الْمُرْتَفِعُ فِي ظَهْرِ الْقَدَمِ ،

الْوَاقِعُ فِيهَا بَيْنَ الْمَفْصِلِ وَالْمِشْطِ . وَنَسَبَهُ بَعْضُهُمْ إِلَى

مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ .

قَالَ الْمَحَامِلِيُّ ، وَالنَّوَوِيُّ : وَلَا يَصِحُّ عَنْهُ .

وَحَكَاهُ الرَّافِعِيُّ وَجَهًا لِلشَّافِعِيَّةِ . قَالَ النَّوَوِيُّ : وَلَيْسَ

بِشَيْءٍ .

و : مِثْلُ قَوْلِ الْفُقَهَاءِ .

الْكَعْبَةُ : كُلُّ بَيْتٍ مَرَبَّعِ الْجَوَانِبِ .

(ج) كَعَبَاتٌ ، وَكَعَابٌ .

— : الْغُرْفَةُ .

— : الْبَيْتُ الْحَرَامُ بِمَكَّةِ الْمُكْرَمَةِ .

كَفَأَ الْإِنَاءَ — كَفَأًا : كَبَّهُ ، وَقَلَبَهُ .

أَكْفَأْتُ / الكَافِرُ

— فلاناً : طَرَدَهُ .

فهو كَافِرٌ .

(ج) كُفَّارٌ ، وَكُفَّرَهُ .

وهي كَافِرَةٌ .

(ج) كَوَافِرٌ .

وهو ، وهي كُفُورٌ .

(ج) كُفَّرَ .

— النُّعْمَةُ ، وَبِالنُّعْمَةِ : جَحَدَهَا . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ :

﴿ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴾

(النُّحْلُ : ٧٢)

— بِالشَّيْءِ : تَبَرَّأَ مِنْهُ .

كَفَّرَ بِالشَّيْءِ — كَفَّرًا ، وَكُفَّرًا : سَتَرَهُ .

كَفَّرَ لِسَيِّدِهِ تَكْفِيرًا : انْحَتَى ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ ،

وَطَاطَأَ رَأْسَهُ ، كَالرُّكُوعِ تَعْظِيمًا لَهُ .

— فلاناً : نَسَبَهُ إِلَى الكُفْرِ ، أَوْ قَالَ لَهُ : كَفَّرْتَ .

— الشَّيْءَ : غَطَّاهُ ، وَسَتَرَهُ .

— اللَّهُ عَنِ الذَّنْبِ : عَفَرَهُ .

— عَنِ يَمِينِهِ : أَعْطَى الكَفَّارَةَ .

الكَافِرُ : وَعَاءٌ طَلَعَ النَّخْلَ ، وَالثَّمَرِ .

(ج) كَوَافِرٌ .

— : اللَّيْلُ .

— : السَّحَابُ الْمُظْلِمُ .

— : البَحْرُ .

— : الوَادِي العَظِيمُ .

— مِنَ الأَرْضِ : مَا بَعُدَ عَنِ النَّاسِ ، لَا يَكَادُ يَنْزِلُهُ ، أَوْ

يَمُرُّ بِهِ أَحَدٌ .

— : المَقِيمُ المُخْتَبِيُّ بِالْمَكَانِ .

— : مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ .

— : الجَاحِدُ .

□ — عِنْدَ المُسْلِمِينَ : هُوَ مَنْ اعْتَقَدَ الإِيمَانَ بِقَلْبِهِ ، وَلَمْ

يَنْطِقَ بِهِ لِسانَهُ دُونَ تَقْيِينِهِ .

أَكْفَأَتِ الإِبِلُ : كَثُرَتْ نِتَاجُهَا .

— الإِنَاءُ : قَلْبَهُ ، لِيَصَبَ مَا فِيهِ .

قال الأَصْمَعِيُّ : لَا يُقَالُ : أَكْفَأَ الإِنَاءُ ، وَإِنَّا كَفَّاهُ .

والأَوَّلُ هُوَ قَوْلُ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ ، مِنْهُمْ الخَلِيلُ ،

وَالكَيْسِيُّ ، وَابْنُ السِّكِّيتِ ، وَابْنُ قَتَيْبَةَ ، وَغَيْرُهُمْ .

كَافَأَ فلاناً عَلَى ما كَانَ مَكافَأَهُ ، وَكِفاءً : جازاهُ .

— فلاناً : ماثلاً ، وَساواهُ .

التَّكافُؤُ : الإِسْتِواءُ .

الكِفاءُ : المِثالُ .

(ج) أَكْفَاءٌ ، وَكِفاءٌ .

وَمِنَ الخَطَأِ قَوْلُهُمْ فِي جَمْعِهِ أَكْفَاءٌ ، إِنَّا هذِهِ جَمْعٌ

لِكفِيفٍ .

الكُفُؤُ : الكِفاءُ .

الكِفاءُ : الكِفاءُ .

الكِفاءَةُ : المِثالَةُ فِي القُوَّةِ وَالشَّرَفِ .

□ — فِي النِّكاحِ شَرْعاً : مُساواةُ الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ فِي الأُمُورِ

الآتية :

الإِسْلامُ ، وَالنَّسَبُ ، وَالتَّقْوَى ، وَالْحُرِّيَّةُ ، وَالْمالُ ،

وَالْحِرْفَةُ . (القَهْستاني) .

الكِفييَةُ : الكِفاءُ .

المُكافِئِيُّ : المُساوي ، وَالمِثالُ .

كَفَّرَ الرَّجُلُ — كُفَّرًا ، وَكُفْراناً : لَمْ يُؤْمِنْ بِالوَحْدانِيَّةِ ، أَوْ

النُّبُوَّةِ ، أَوْ الشَّرِيعَةِ ، أَوْ بِثَلاتِها .

يُقَالُ : كَفَّرَ بِاللَّهِ : إِذا اعْتَقَدَ الكُفْرَ ، أَوْ إِذا أَطَهَرَ الكُفْرَ ،

وَإِن لَمْ يَتَعَمَّدْ بِهِ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ

بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْواتاً فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ

تُرْجَعُونَ ﴾ (البَقَرَةُ : ٢٨)

الكُفْرُ / كَفَل

كَفَّ عَنِ الْأَمْرِ كَفًّا : انْصَرَفَ ، وَامْتَنَعَ .

— بَصْرَهُ : ذَهَبَ . فَهُوَ مَكْفُوفٌ .

(ج) مَكَافِيفٌ . وَهُوَ كَفِيفٌ أَيْضًا .

(ج) أَكْفَاءٌ .

— الشَّيْءَ : صَمَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ .

يُقَالُ : كَفَّ شَعْرَهُ : جَمَعَهُ .

و : كَفَّ الثَّوْبَ : خَاطَ حَاشِيَتَهُ .

اسْتَكْفَفَ النَّاسَ : تَكَفَّفَ .

— الشَّيْءَ : اسْتَوْضَحَهُ ، بِأَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى حَاجِبِهِ ،

كَمْ مِنْ يَسْتَظِلُّ مِنَ الشَّمْسِ .

انْكَفَّ : عَنِ الْمَوْضِعِ : تَرَكَهُ .

تَكَفَّفَ النَّاسَ : مَدَّ كَفَّهُ إِلَيْهِمْ بِالْمَسْأَلَةِ .

الكِفَافُ مِنَ الرِّزْقِ : مَا كَفَّ عَنِ النَّاسِ ، وَأَغْنَى .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ ، وَرَزَقَ

كِفَافًا ، وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ »

الكَفُّ : الرَّاحَةُ بَيْنَ الْأَصَابِعِ .

(مُؤَنَّثٌ)

(ج) كُفُوفٌ ، وَأَكْفَفٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأُحِيطَ

بِشَمْرِهِ فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ عَلَى مَا أَنْفَقَ فِيهَا وَهِيَ خَاوِيَةٌ

عَلَى عُرُوشِهَا وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا ﴿

(الْكَهْفُ : ٤٢) . وَذَلِكَ كِنَايَةٌ عَنِ النَّدَمِ ، وَالتَّحَسُّرِ .

كَفَلَ فَلَانٌ — كَفَلًا ، وَكُفُولًا : وَاصَلَ الصَّوْمَ .

— : أَخَذَ عَلَى نَفْسِهِ أَلَّا يَتَكَلَّمَ فِي صِيَامِهِ .

فَهُوَ كَافِلٌ .

(ج) كُفْلٌ .

— الرَّجُلُ ، وَبِالرَّجُلِ كَفَلًا ، وَكَفَالَةٌ : صَمْنَةٌ .

وَيُقَالُ : كَفَلَ الْمَالَ ، وَكَفَلَ عَنْهُ الْمَالَ لِعَرِيْمِهِ .

فَهُوَ كَافِلٌ .

(ج) كُفْلٌ

أَوْ مَنْ نَطَقَ بِهِ دُونَ أَنْ يُعْتَقِدَهُ قَلْبُهُ . (ابْنُ حَزْمٍ) .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ مُنْكَرٌ عَلَيَّ ، وَمُنْكَرٌ مُطْلَقٌ

الْإِمَامِ . وَإِنْ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ إِمَامَ زَمَانِهِ مَاتَ مِيتَةً

جَاهِلِيَّةً .

الكُفْرُ : التَّغْطِيَةُ .

— : الْقَرِيَّةُ .

(ج) كُفُورٌ .

الكُفْرُ : الْجُحُودُ .

— : التَّغْطِيَةُ ، وَالسُّتْرُ .

— : ضِدُّ الْإِيمَانِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : وَرَدَ بِمَعْنَى جَحْدِ الْمَعْلُومِ مِنْ دِينِ

الْإِسْلَامِ بِالضَّرُورَةِ الشَّرْعِيَّةِ .

وَوَرَدَ بِمَعْنَى جَحْدِ النِّعَمِ ، وَتَرَكَ شُكْرَ الْمُنْعَمِ ، وَالْقِيَامَ

بِحَقِّهِ . (الْقُرْطُبِيُّ) .

— : يَتِمُّ الشُّرْكَ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ،

وَالظَّاهِرِيَّةِ .

(انظُرْ رِكَ)

— فِي قَوْلِ ابْنِ الْأَثِيرِ صِنْفَانِ :

أَحَدُهُمَا : الْكُفْرُ بِأَصْلِ الْإِيمَانِ ، وَهُوَ ضِدُّهُ .

وَالْآخَرُ : الْكُفْرُ بِفُرْعٍ مِنْ فُرُوعِ الْإِسْلَامِ ، فَلَا يَخْرُجُ بِهِ

عَنْ أَصْلِ الْإِيمَانِ .

□ دَارُ الْكُفْرِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : هِيَ نَوْعَانِ :

الْأَوَّلُ : بَلَدٌ كَانَ لِلْمُسْلِمِينَ ، فَغَلَبَ الْكُفْرُ عَلَيْهِ .

وَالثَّانِي : بَلَدٌ لَمْ يَكُنْ لِلْمُسْلِمِينَ أَصْلًا .

الكُفَّارَةُ : مَا يَسْتَغْفِرُ بِهِ الْإِيمُ مِنْ صَدَقَةٍ ، وَصَوْمٍ ، وَنَحْوِ

ذَلِكَ .

وَقَدْ حَدَّدَتِ الشَّرِيعَةُ أَنْوَاعًا مِنَ الْكُفَّارَةِ ، مِنْهَا كُفَّارَةُ

الْيَمِينِ ، وَكُفَّارَةُ الصَّوْمِ ، وَكُفَّارَةُ لِتَرْكِ بَعْضِ مَنَاسِكِ

الْحَجِّ .

أَكْفَلَ / الكِفْلُ

وهو ، وهي كَفِيلٌ .
(ج) كُفْلَاءٌ .

— الصَّغِيرُ : رَبَّاهُ ، وَأَنْفَقَ عَلَيْهِ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وما كُنْتُ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلقُونَ أَقلامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ ﴾ (آلِ عِمْران : ٤٤)

أَكْفَلَ فَلاناً المَالَ : جَعَلَهُ يَضْمَنُهُ .

— فَلاناً مَالَهُ : أَعْطاهُ إِياهُ ، لِيَكْفُلَهُ وَيُرْعاهُ . وفي الكتابِ العَرَبِيِّ : ﴿ إِنَّ هَذَا أَحْيى لَه تَسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِي نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقال : أَكْفَلْنِيها ﴾ (ص : ٢٣)
أَي : أَنْزَلَ لِي عَنْها حَتى أَكْفَلْها .

تَكْفَلَ بالشَّيْءِ : أَلْزَمَهُ نَفْسَهُ ، وَتَحَمَّلَ بِهِ .

يقالُ : تَكْفَلَ بالذَّيْنِ : أَلْتَزَمَ بِهِ .

كافل فلاناً : عاقدهُ ، وعاهدَهُ .

— : جاورَهُ .
فَهُوَ مُكافِلٌ .

كَفَلَ فَلاناً المَالَ : أَكْفَلَهُ .

— فَلاناً الصَّغِيرَ : جَعَلَهُ كافِلاً لَهُ .

الكافِلُ : القائِمُ بِأَمْرِ اليَتِيمِ المُرَبِّي لَهُ .

(ج) كَفْلٌ ، وَكُفْلَاءٌ .

— : الضَّامِنُ .

— : مَنْ يَصِلُ الصِّيَامُ .

الكَفْالَةُ : الضَّمُّ .

— : الضَّمانُ .

□ — شَرَعاً : صَمَّ ذِمَّةَ الكَفِيلِ إِلى ذِمَّةِ الأَصِيلِ فِي

المُطالَبَةِ مُطْلَقاً : بِنَفْسِ ، أو بِدَيْنِ ، أو بِعَيْنِ .

(التَّمْرُتاشِي)

— فِي قَوْلِ أَبِي نُورٍ ، وَبَعْضِ العُلَماءِ : بِمَعْنى الحِوَالَةِ .

— فِي المَجْلَةِ (م ٦١٢) : صَمَّ ذِمَّةً إِلى ذِمَّةٍ فِي مُطالَبَةِ

شَيْءٍ . يَعْني أَنَّ يَضْمَنُ أَحَدٌ ذِمَّتَهُ إِلى ذِمَّةِ آخَرَ ، وَيَلْتَزِمُ

أَيْضاً المُطالَبَةَ التي لَزِمَتْ فِي حَقِّ ذَلِكَ .

□ الكَفْالَةُ بِالتَّسْلِيمِ فِي المَجْلَةِ (م ٦١٥) :

هي الكَفْالَةُ بِتَسْلِيمِ مالٍ .

□ الكَفْالَةُ بِالدَّرَكِ فِي المَجْلَةِ (م ٦١٦) :

هي الكَفْالَةُ بِأداءِ تَمَنِ المَبِيعِ ، وَتَسْلِيمِهِ ، أو بِنَفْسِ البائِعِ

إِنَّ اسْتَحَقَّ المَبِيعُ .

□ الكَفْالَةُ بِالمالِ فِي المَجْلَةِ (م ٦١٤) :

هي الكَفْالَةُ بِأداءِ المِالِ .

□ الكَفْالَةُ المُنْجِزَةُ فِي المَجْلَةِ (م ٦١٧) :

هي الكَفْالَةُ التي لَيْسَتْ مُعَلَّقةً بِشَرْطٍ ، ولا مُضافةً إِلى

زَمانٍ مُسْتَقْبَلٍ .

□ الكَفْالَةُ بِالنَّفْسِ فِي المَجْلَةِ (م ٦١٣) :

هي الكَفْالَةُ بِشَخْصٍ أَحَدٍ .

□ كَفْالَةُ الوَجْهِ عِنْدَ الإِباطِيَّةِ :

هي أَنَّ يَضْمَنَ الكَفِيلُ لِصاحبِ الحَقِّ أَنَّ يُحْضِرَ لَهُ مَنْ عَلَيْهِ

الدَّيْنُ إِذا حَلَّ الأَجَلُ .

وكذا مَعْناهُ إِذا صَمِنَ لَهُ فِي البَيْعِ الحالِّ ، أو بَعْدَ الأَجَلِ فِي

المُؤَجَّلِ .

□ كَفْالَةُ اللَّهِ فِي اليَمِينِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

بِمَعْنى عَهْدِ اللَّهِ تَعالَى .

(أَنْظَرَ ع ه د)

الكِفْلُ : النِّصيبُ .

وفي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ مَنْ يَشْفَعْ شِفاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ

نَصيبٌ مِنْها وَمَنْ يَشْفَعْ شِفاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْها ﴾

(النِّساء : ٨٥) .

— : المِثْلُ .

الكَفِيلُ / الإِكْلِيلُ

يُقَالُ : مَا لِفُلَانٍ كِفْلٌ .
 الكَفْنُ : ثِيَابٌ يُلْفُ فِيهَا المَيِّتُ .
 (ج) أَكْفَانٌ .

كَلَّفَ الشَّيْءَ ، وَبِهِ - كَلَّفَا : أَحَبَّهُ ، وَأَوْلَعَ بِهِ . فَهُوَ
 كَلْفٌ .

— الأَمْرُ : اِحْتَمَلَهُ عَلَى مَشَقَّةٍ وَعُسْرٍ .

أَكَلَّفَ فُلَانًا بِالشَّيْءِ : جَعَلَهُ وَلِعاً بِهِ .

تَكَلَّفَ الأَمْرُ : تَحَمَّلَهُ عَلَى مَشَقَّةٍ .

كَلَّفَ فُلَانًا تَكْلِيفاً : أَمَرَهُ بِمَا شَقَّ عَلَيْهِ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ لا يَكْلَفُ اللهُ نَفْساً إِلاَّ وَسْعَهَا لها
 مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾ (البقرة : ٢٨٦) .

التَّكْلِيفُ بالأَمْرِ : فَرَضُهُ عَلَى مَنْ يَسْتَطِيعُ القيامَ بِهِ .

— الأَمْرُ بِمَا يَشُقُّ عَلَى الإِنْسَانِ .

خِطَابُ التَّكْلِيفِ :

(أَنْظِرْخ ط ب) .

الكُلْفَةُ : مَا تَتَكَلَّفُهُ عَلَى مَشَقَّةٍ .

(ج) كَلْفٌ .

المُكَلَّفُ : المُلْزَمُ بِأَمْرٍ فِيهِ مَشَقَّةٌ .

□ — فِي الشَّرْعِ : هُوَ المُخَاطَبُ بِأَمْرٍ ، وَنَهْيٍ .

(البعلي) .

كَلٌّ — كُؤُلًا ، وَكِلَالَةً : ضَعْفٌ .

يُقَالُ : كَلَّ السَّيْفُ ، وَنَحْوُهُ : لَمْ يَقْطَعْ .

فَهُوَ كَلِيلٌ ، وَكَلٌّ .

— فُلَانٌ : تَعَبٌ .

فَهُوَ كَالٌّ .

— كَلًّا ، وَكِلَالَةً : لَمْ يُخَلِّفْ وَالِدًا ، وَلَا وَلَدًا يَرِثُهُ .

— الوَارِثُ : لَمْ يَكُنْ وَلَدًا ، وَلَا وَالِدًا لِلْمَيِّتِ .

الإِكْلِيلُ : العِصَابَةُ الَّتِي تُحِيطُ بِالرَّأْسِ .

يُقَالُ : مَا لِفُلَانٍ كِفْلٌ .

— الضَّعْفُ . وفي الكِتَابِ الكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَأَمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ

وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ

رَحِيمٌ ﴾ (الحديد : ٢٨) .

أَيُّ : كِفْلَيْنِ مِنْ نِعْمَتِهِ فِي الدُّنْيَا ، وَالْآخِرَةِ .

— الكَفِيلُ .

الكَفِيلُ : المَثِيلُ .

(ج) كَفَلَاءٌ .

ويُقَالُ لِلْأُنْثَى : كَفِيلٌ أَيْضًا . وقد يُقَالُ لِلْجَمْعِ :

كَفِيلٌ .

— الكَافِلُ .

— الضَّامِنُ .

□ — فِي المَجْلَةِ (م ٦١٨) : هُوَ الَّذِي صَمَّ ذِمَّتَهُ إِلَى ذِمَّةِ

الْآخِرِ . أَيُّ : تَعَهَّدَ بِمَا تَعَهَّدَ بِهِ الْآخِرُ . وَيُقَالُ لِذَلِكَ

الْآخِرِ : الأَصِيلُ ، وَالْمَكْفُولُ عَنْهُ .

المَكْفُولُ : إِسْمٌ مَفْعُولٍ .

□ المَكْفُولُ بِهِ فِي المَجْلَةِ (م ٦٢٠) :

هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي تَعَهَّدَ الكَفِيلُ بِأَدَائِهِ ، وَتَسْلِيهِهِ .

وفي الكَفَالَةِ بِالنَّفْسِ ، المَكْفُولُ عَنْهُ ، وَالْمَكْفُولُ بِهِ سَوَاءٌ .

□ المَكْفُولُ عَنْهُ فِي المَجْلَةِ (م ٦١٨) :

رَ : كَفِيلٌ .

المَكْفُولُ بِهِ .

□ المَكْفُولُ لَهُ فِي المَجْلَةِ (م ٦١٩) :

هُوَ الطَّالِبُ ، وَالذَّائِنُ فِي خُصُوصِ الكَفَالَةِ .

كَفَنَ الصُّوفَ — كَفَنًا : عَزَلَهُ .

— المَيِّتَ : الأَبْسَةَ الكَفْنَ .

كَفَنَ المَيِّتَ تَكْفِينًا : مُبَالَغَةً فِي كَفْنِهِ .

□ كَلالَةُ الأَبِ عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ :
هُمُ الإِخْوَةُ ، والأَخواتُ مِنْ قَبْلِ الأَبِ ، والأُمِّ ، أو مِنْ
قَبْلِ الأَبِ .

□ كَلالَةُ الأُمِّ عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ :
هُمُ الإِخْوَةُ ، والأَخواتُ مِنْ قَبْلِ الأُمِّ .

الكَلُّ : مَنْ لا وِلْدانَ لَهُ ، ولا وِالدَةَ .

— : مَنْ يَكُونُ عالَةً على غَيرِهِ . وفي القُرْآنِ العَزيزِ :
﴿ وَضَرَبَ اللهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُما أَبُكَمٌ لا يَقْدِرُ على شَئٍ
وَهُوَ كَلٌّ على مَولاهُ أَيْنما يَوجَّهُهُ لا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي
هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالعَدْلِ وَهُوَ على صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾
(النُّحْلُ : ٧٦) .

— : التَّحِيلُ لا خَيرَ فِيهِ .

— : الضَّعِيفُ .

— : العِيالُ .

— : اليتيمُ .

الكَلُّ : كَلِمَةٌ تُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى الإِسْتِغْراقِ بِحَسَبِ المَقامِ .
ولُفْظُهُ واحِدٌ ، ومَعْناهُ جَمْعٌ .
فيقالُ : كَلَّ حَضَرَ ، وكَلَّ حَضَرُوا على اللَّفْظِ ، والمَعْنى .

كَمَّ الشَّيْءَ — كَمًّا : غَطَّاهُ ، وَسَتَرَهُ .

— البَعيرُ : شَدَّ قَمَهُ بالكِيامَةِ .

أَكَمَّتِ النَّخْلَةَ : أَخْرَجَتِ أَكْمامَها .

— القَميصُ : جَعَلَ لَهُ كَمَمينَ .

الكِيامَةُ : الكِيامَةُ .

(ج) أَكَمَّةٌ .

الكِيامَةُ : وَعِفاءُ الطَّلَعِ .

— : ما يَكُمُّ بِهِ فَمَ البَعيرِ ، لِئَلَّا يَعْضَّ .

(ج) أَكَمَّةٌ .

(ج) أَكاليلُ .

— : التَّاجُ .

— : كَلُّ ما أَحاطَ بالشَّيْءِ .

الكَلالَةُ : مَصَدَّرٌ .

— : أَنْ يَمُوتَ المَرْءُ ، وَليسَ لَهُ وِالدَةٌ ، أو وَلَدٌ يَرِثُهُ ،
بل يَرِثُهُ قَرابَتُهُ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلُ
اللهُ يُفْتِيكُمْ في الكَلالَةِ ﴾ (النِّساءُ : ١٧٦) . وهُوَ وإنْ
كانَ رَجُلٌ يورِثُ كَلالَةً أو امْرَأَةً وَلَهُ أخٌ أو أُختٌ فَلِكُلِّ
واحِدٍ مِنْهُما السُّدُسُ فإنْ كانوا أَكْثَرَ مِنْ ذلكَ فَهُمُ شُرَكَاءُ في
الثُّلْثِ ﴾ (النِّساءُ : ١٢) .

— : بَنو العَمِّ الأَباعِدِ .

وتَقولُ العَرَبُ : هُوَ ابنُ عَمِّ الكَلالَةِ ، وابنُ عَمِّ كَلالَةٍ : إذا
لَمْ يَكُنْ لِحاً (أي لاصِقاً بالنَّسَبِ) ، وكانَ رَجُلًا مِنْ
العَشيرةِ .

وهذا قولُ ابنِ الأَعرابيِّ .

— : الإِراثُ .

— : الوارِثُ مَنْ عَدَا الأَبَ ، والوَلدِ .

قالَ الأَزهريُّ : سُمِّيَ المَيِّتُ الَّذي لا وِالدَةَ ، ولا وَلدَ
كَلالَةً ، وسُمِّيَ الوارِثُ كَلالَةً ، وسُمِّيَ الإِراثُ كَلالَةً .

□ — بالإِجماعِ : مَنْ وِراثَةُ إِخْوَةٌ ، أو أَخوانِ ، أو أُخٌّ ،
إِما شَقِيقٌ ، وإِما لأَبٍ ، وإِما لأُمِّ ، ولا وَلدَةَ ،
ولا ابْنَةَ ، ولا وَلدَ ابنِ ذَكَرٍ ، وإن سَفَلَ ، ولا أَبَ ،
ولا جَدًّا لأَبٍ ، وإن عَلَا ، فهو كَلالَةٌ ، ومِراثَةُ كَلالَةٍ .
(ابنُ حَزَمٍ) .

— في مَذهَبِ عُلَماءِ الأَمْصارِ قاطِبَةً : إِسْمٌ لِلوَرِثَةِ ما عَدَا
الوَلدِ ، والوَالدِ . (ابنُ كَثِيرٍ) .

— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ لَيسَ لَهُ وَلَدٌ ، وإن كانَ لَهُ أَبٌ ،
أو جَدٌّ .

— في قولِ عَطاءَ : المَالُ . وهنَاكَ أَقوالٌ أُخْرى كَثيرةٌ .

الكَمُّ : مَدْخَلَ الْيَدِ ، وَمَخْرَجُهَا مِنَ الثُّوبِ .
(ج) أَكْمَامٌ .

الكَمُّ : وَعَاءُ الطَّلَعِ .

(ج) أَكْمَةٌ ، وَأَكْمَامٌ ، وَكِيَامٌ .

— : غِطَاءُ الزَّهْرِ .

— : الْغِلَافُ الَّذِي يَنْشَقُّ عَنِ الثَّمْرِ .

كَنَزَ الْمَالَ — كَنْزًا : دَفَنَهُ تَحْتَ الْأَرْضِ

فَهُوَ كَنْزٌ ، وَكَنْازٌ . وَالْمَالُ مَكْنُوزٌ ، وَكَنْيَزٌ .

— : جَمَعَهُ ، وَأَدَّخَرَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالَّذِينَ

يَكْتَنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ

فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ (التَّوْبَةُ : ٣٥)

— الْإِنَاءَ : مَلَأَهُ جِدًّا .

— الرَّمْحَ : رَكَزَهُ فِي الْأَرْضِ .

اِكْتَنَزَ الشَّيْءُ : اجْتَمَعَ ، وَامْتَلَأَ .

— الْمَالَ : كَنْزَهُ .

الْكَنْزُ : الْمَالُ الْمُدْفُونُ تَحْتَ الْأَرْضِ .

(ج) كَنْوُزٌ .

— : مَا يُخْرَزُ مِنَ الْمَالِ .

□ — الْمُرَادُ بِهِ فِي آيَةِ التَّوْبَةِ بِاتِّفَاقِ أَيْمَةِ الْفَتَاوَى ، وَجَاهِيزِ

الْعُلَمَاءِ : هُوَ الْمَالُ الَّذِي لَا تُؤَدَّى زَكَاتُهُ ، سِوَاءَ كَانَ

مَدْفُونًا . أَمْ ظَاهِرًا .

أَمَّا مَا أُدِّيتْ زَكَاتُهُ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ ، سِوَاءَ كَانَ مَدْفُونًا ، أَمْ

بَارزًا . (النَّوَوِيُّ) .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ الْمَالُ الْمُدْفُونُ .

— فِي قَوْلِ ابْنِ جَرِيرٍ : هُوَ مَا لَمْ يُنْفَقْ مِنْهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي

الْغُرُوبِ .

الْكَنْيَسَةُ : شِبْهُ هَوْدَجٍ يُغْرَزُ فِي الْمَحْمَلِ ، أَوِ الرَّحْلِ ،

قُضْبَانٌ ، وَيُلْقَى عَلَيْهِ ثُوبٌ يَسْتَظِلُّ بِهِ الرَّكِيبُ ، وَيَسْتَتِرُ

بِهِ .

(ج) كَنْائِسٌ .

— : مَعْبَدُ الْيَهُودِ ، وَالنَّصَارَى (مُعَرَّبَةٌ) .

وَقَالَ الرَّجَاجُ : الْكَنْيَسَةُ لِلْيَهُودِ ، وَالْبَيْعُ لِلنَّصَارَى .

كَنَى عَنْ كَذَا — كِنَايَةً : تَكَلَّمَ بِمَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَيْهِ ، وَلَمْ

يُصْرِحْ . وَقَدْ كَنَى عَنْ كَذَا بِكَذَا .. فَهُوَ كَانَ .

— الرَّجُلُ بِأَبِي فُلَانٍ ، وَأَبَا فُلَانٍ كُنْيَةً : سَمَّاهُ بِهِ .

تَكَنَّى فُلَانٌ : ذَكَرَ كُنْيَتَهُ عِنْدَ الْحَرْبِ ، لِيُعْرَفَ ، وَهُوَ

مِنْ شِعَارِ الْمُبَارِزِينَ .

— : تَسَتَّرَ .

— بِكَذَا : تَسَمَّى بِهِ .

الْكِنَايَةُ : هِيَ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى الْمَكْنَى عَنْهُ

كَالرَّفَثِ ، وَالغَائِطِ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ ، وَالْأَصُولِيِّينَ : مَا اسْتَتَرَ الْمُرَادُ مِنْهُ فِي

نَفْسِهِ (ابْنُ عَابِدِينَ) .

كِنَايَةُ الطَّلَاقِ :

(أَنْظُرْ ط ل ق)

الْكُنْيَةُ : اِسْمٌ يُطْلَقُ عَلَى الشَّخْصِ لِلتَّعْظِيمِ .

نَحْوُ أَبِي حَفْصٍ ، وَأَبِي الْحَسَنِ ، أَوْ عَلَامَةٍ عَلَيْهِ .

(ج) كُنَى .

كَهَنَ لَهُ — كَهَانَةً : أَخْبَرَهُ بِالْغَيْبِ .

يُقَالُ : كَهَنَ لَهُمْ : قَالَ لَهُمْ قَوْلَ الْكَهَنَةِ .

كُهْنٌ — كَهَانَةً : صَارَ كَاهِنًا ، أَوْ صَارَتِ الْكَهَانَةُ لَهُ

طَبِيعَةً ، وَغَرِيزَةً .

تَكَهَّنَ : قَالَ مَا يُشْبِهُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ .

الْكَاهِنُ : كُلُّ مَنْ يَتَعَاطَى عِلْمًا دَقِيقًا .

(ج) كُهَانٌ ، وَكُهَنَةٌ .

— : الَّذِي يَقُومُ بِأَمْرِ الرَّجُلِ ، وَيَسْعَى فِي حَاجَتِهِ .

مُسْتَقْبَلِ الزَّمَانِ ، وَيَدَّعِي مَعْرِفَةَ الْأَشْرَارِ ، وَمُطَالَعَةَ عِلْمِ
الْغَيْبِ .

حُلُوانُ الْكَاهِنِ :

(أَنْظُرْ ح ل و)

سَجْعُ الْكُهَّانِ : الْكَلَامُ الْمَرْوَقُ الْمُتَكَلِّفُ .

الْكُهَّانَةُ : حِرْفَةُ الْكَاهِنِ .


الْكُهَّانَةُ : الْكُهَّانَةُ .

— : الْمُنَجِّمُ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ أَتَى كَاهِنًا ،
أَوْ عَرَّافًا ، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى
مُحَمَّدٍ » .

— : الْعَرَّافُ .

— عِنْدَ الْيَهُودِ ، وَالنَّصَارَى ، وَغَيْرِهِمْ : مَنْ ارْتَقَى إِلَى
دَرَجَةِ الْكُهْنوتِ ، وَسَاغَ لَهُ أَنْ يُقَدَّمَ الذَّبَائِحَ ، وَالْقَرَابِينَ ،
وَيَتَوَلَّى الشَّعَائِرَ الدِّينِيَّةَ .

□ — فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْكَوَائِنِ فِي



لَبَّ بِالْمَكَانِ — لَبَأُ : أَقَامَ بِهِ ، وَلَزِمَهُ .
— فَلَانًا : ضَرَبَ لَبْتَهُ .

أَلَبَّ بِالْمَكَانِ : أَقَامَ بِهِ .

— عَلَى الْأَمْرِ : لَزِمَهُ ، فَلَمْ يَفَارِقْهُ .

اللَّبُّ : خَالِصُ كُلِّ شَيْءٍ .

(ج) أَلْبَابُ .

— : الْعَقْلُ .

اللَّبَّةُ : مَوْضِعُ الْفِلَادَةِ مِنَ الْعُنُقِ .

(ج) لَبَاتٌ ، وَلِبَابٌ .

— : الْفِلَادَةُ نَفْسُهَا .

— : الثُّغْرَةُ الَّتِي أَسْفَلَ الْعُنُقِ ، وَهِيَ مَوْضِعُ النَّخْرِ .

لَبَيْتِكَ : يُقَالُ : لَبَيْتِكَ : لَزُومًا لِطَاعَتِكَ ، لَزُومًا بَعْدَ

لَزُومٍ ، وَإِجَابَةً بَعْدَ إِجَابَةٍ .

وَقِيلَ : مَعْنَاهُ : اتَّجَاهِي إِلَيْكَ ، وَقَصْدِي ، وَإِقْبَالِي عَلَى

أَمْرِكَ . مَاخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِمْ : دَارِي تَلْبٌ دَارَةٌ : تَوَاجِهَهَا ،

وَتَحَاضِيهَا .

وهو مصدر منصوب ثني على معنى التأكيد .

لَبَدَ بِالْمَكَانِ — لَبُودًا : أَقَامَ بِهِ ، وَلَزِقَ .

— الشَّيْءُ بِالْأَرْضِ : لَزِقَ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : رَكِبَ بَعْضُهُ بَعْضًا .

لَبَدَ بِالْمَكَانِ — لَبَدًا : أَقَامَ بِهِ .

— الشَّيْءُ : لَصِقَ .

يُقَالُ : لَبَدَ الطَّائِرُ بِالْأَرْضِ : لَزِمَهَا ، فَأَقَامَ .

— الْقَمِيصُ : رَفَعَهُ . فَهُوَ مَلْبَدٌ : مُرَقَّعٌ .

لَبَدَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ تَلْبِيدًا : أَلْصَقَهُ بِهِ إِصْطِقًا شَدِيدًا .

يُقَالُ : لَبَدَ شَعْرَةٌ : أَلْزَقَهُ بِشَيْءٍ لَزِجًا كَالصَّغِ ، أَوْ نَحْوِهِ .

التَّلْبِيدُ : أَنْ يَجْعَلَ الْمُحْرِمُ فِي رَأْسِهِ شَيْئًا مِنْ صَمْغٍ ، أَوْ

نَحْوِهِ ، لِيَتَلَبَّدَ شَعْرُهُ .

— : التَّرْقِيعُ .

اللَّبَنُ : اسْمُ جِنْسٍ ، مَعْرُوفٌ .

(ج) أَلْبَانٌ .

□ لَبَنُ الْفَحْلِ عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ :

هُوَ أَنْ تُرَضِعَ امْرَأَةٌ رَجُلًا ذَكَرًا ، وَتُرَضِعَ امْرَأَتُهُ الْأُخْرَى

أُنْتَى ، فَيَحْرُمُ نِكَاحُهَا .

اللَّبَانُ : الرِّضَاعُ .

يُقَالُ : هُوَ أَخُوهُ بِلَبَانِ أُمِّهِ ، وَلَا يُقَالُ : بِلَبَنِ أُمِّهِ ، لِأَنَّ

اللَّبَنَ هُوَ الَّذِي يُشْرَبُ .

اللَّبُونُ مِنَ الشَّاءِ ، وَالْإِبِلِ : ذَاتُ اللَّبَنِ ، غَزِيرَةٌ كَانَتْ ،

أُمٌّ لَا .

(ج) لُبْنٌ ، وَلِبَائِنٌ .

ابْنُ لَبُونٍ : وَوَلَدُ النَّاقَةِ إِذَا اسْتَكْمَلَ السَّنَةَ الثَّانِيَةَ ،

وَدَخَلَ فِي الثَّلَاثَةِ .

سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ أُمَّهُ وَوَلَدَتْ غَيْرَهُ ، فَصَارَ لَهَا لَبْنٌ .

وَالْأُنْتَى : ابْنَةُ لَبُونٍ ، وَبِنْتُ لَبُونٍ .

وهو نكرة ، ويعرف باللام فيقال : ابن اللبون . وجمع
الدُّكُور ، والإناث : بنات اللبون .
لَبِيَّ مِنَ الطَّعَامِ - لَبِيًّا : أَكْثَرُ مِنْهُ .
لَبِيَّ بِالْحَجِّ تَلْبِيَّةٌ : قَالَ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ .
- الرَّجُلُ : قَالَ لَهُ : لَبَّيْكَ .
التَّلْبِيَّةُ : مَصْدَرُ لَبِيَّ .
أَيُّ قَالَ لَبَّيْكَ .

- فِي الْحَجِّ : أَنْ يَقُولَ الْحَاجُّ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ
لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ ، وَالْمُلْكَ
لَا شَرِيكَ لَكَ .

لَجَأً إِلَى الْحِصْنِ - لَجُئًا ، وَلُجُوءًا : لَأَذَّ إِلَيْهِ ، وَاعْتَصَمَ بِهِ .

لَجِيئًا - لَجَأًا : لَجَأًا .

الْتِجَاءُ : لَجَأًا .

أَلْجَأَ فُلَانًا إِلَى كَذَا : اضْطَرَّهُ إِلَيْهِ .

- أَمْرًا إِلَى اللَّهِ : أَسْنَدَهُ .

التَّلْجِئَةُ : الإكْرَاهُ .

□ بَيْعُ التَّلْجِئَةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هو العقد الذي يباشره الإنسان ظاهراً عن ضرورة ،
كالخوف من السلطان ، ويصير كالمذفوع إليه .

وصورته : أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِعَيْرِهِ : أبيعُ داري منك بكذا
في الظاهر ، ولا يكون بيعاً في الحقيقة ، ويشهد على
ذلك . وهو نوع من الهزل .

- عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هو أَنْ يَتَّفِقَا عَلَى أَنْ يُظْهِرَا الْعَقْدَ ، إِمَّا
لِلْخَوْفِ مِنْ ظَالِمٍ ، أَوْ نَحْوِهِ ، وَإِمَّا لِعَيْرِ ذَلِكَ ، وَيَتَّفِقَا
عَلَى أَنَّهَا إِذَا أَظْهَرَا لَا يَكُونُ بَيْعًا ، ثُمَّ يَعْقِدَا الْبَيْعَ .

المُلْجَأُ : الْحِصْنُ .

(ج) مَلَاجِيٌّ .

المُلْجِيُّ :

الإكْرَاهُ الْمُلْجِيُّ :

(أَنْظُرْكَ رَه) .

لَجَّ فِي الْأَمْرِ - لَجَجًا ، وَلَجَاجَةً : لَأَزَمَهُ ، وَأَبَى أَنْ
يَنْصَرِفَ عَنْهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنَّ السَّادِقِينَ
لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الصَّوْطِ لَنَاجِبُونَ . وَلَوْ رَحِمْنَاهُمْ
وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِنْ ضُرٍّ لَلَجُّوا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾
(الْمُؤْمِنُونَ : ٧٤ - ٧٥) .

فَهَوَّ لَجُوجًا ، وَلَجُوجَةً ، وَالْهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ . وَهِيَ لَجُوجٌ .
يُقَالُ : لَجَّ بِهِمُ الْهَمُّ ، وَالنِّزَاعُ . وَلَجَّ فُلَانٌ : تَمَادَى فِي
الْحُصُومَةِ .

اللَّجَاجُ : الإِضْرَارُ عَلَى الشَّيْءِ .

- : الْحُصُومَةُ ، وَالتَّمَادِي بِهَا .

نَذَرُ اللَّجَاجَ :

(أَنْظُرُنْ ذر) .

لُجَّةُ الْمَاءِ : مُعْظَمُهُ .

(ج) لَجَجٌ ، وَلَجَاجٌ .

- : الْمِرْأَةُ .

- : الْفِضَّةُ .

لَحَدَّ الْقَبْرِ - لَحْدًا : عَمِلَ لَهُ لَحْدًا .

- : اللَّحْدُ : حَفْرُهُ .

- : الْمَيْتَ : دَفَنَهُ .

- : عَنْ دِينِ اللَّهِ : أَلْحَدَ .

- : إِلَيْهِ : مَالٌ .

الْتِحَادُ إِلَيْهِ : مَالٌ .

- : عَنْ دِينِ اللَّهِ : أَلْحَدَ .

أَلْحَدَ الْقَبْرَ : عَمِلَ لَهُ لَحْدًا .

- : اللَّحْدُ : حَفْرُهُ .

- : لِلْمَيْتِ : حَفْرَةَ لَحْدًا .

- : عَنْ دِينِ اللَّهِ : مَالٌ ، وَحَادٌ ، وَعَدَلٌ .

- : فِي الْحَرَمِ : اسْتَحَلَّ حُرْمَتَهُ ، وَأَنْتَهَكَهَا .

- : جَادَلٌ ، وَمَارَى .

الإلحادُ : الميُّلُ ، والعُدُولُ .

أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ . فَرِحِينَ بِآتَاهُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ إِلَّا خَوْفًا عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿ (آلِ عِمْرَانَ : ١٦٩ - ١٧٠)
— إِلَى قَوْمٍ كَذَا : لَصِقَ بِهِمْ .

اسْتَلْحَقَ الشَّيْءَ : ادَّعَاهُ .

— فَلَانًا : ادَّعَاهُ ، وَنَسَبَهُ إِلَى نَفْسِهِ .

الْتَحَقَّ بِفُلَانٍ : لَحِقَ بِهِ ، وَلَصِقَهُ .

الْحَقُّ فَلَانًا : أَدْرَكَهُ .

— فَلَانًا بِكَذَا : اتَّبَعَهُ إِيَّاهُ ، وَجَعَلَهُ يَلْحَقُهُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ (الطُّور : ٢١) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّ اللَّهَ لَيَرْفَعُ ذُرِّيَّةَ الْمُؤْمِنِ فِي دَرَجَتِهِ ، وَإِنْ كَانُوا دُونَهُ فِي الْعَمَلِ ، لَتَقَرَّ بِهِمْ عَيْنُهُ .

الِاسْتِلْحَاقُ : الْإِدَّعَاءُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ ادَّعَاءُ رَجُلٍ أَنَّ أَبَ لِهَذَا الْإِنْسَانِ .

لَعَنَهُ اللَّهُ — لَعْنًا : طَرَدَهُ ، وَأَبْعَدَهُ مِنَ الْخَيْرِ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴾ (الْأَحْزَابِ : ٦٤)
فَهُوَ مُلْعُونٌ .

(ج) مَلَاعِينَ .

وَرَجُلٌ لَعِينٌ ، وَامْرَأَةٌ لَعِينٌ . فَيَاذَا لَمْ تَذْكُرِ الْمَوْصُوفَةَ قُلْتَ : لَعِينَةٌ .

— فَلَانٌ غَيْبَةٌ : قَالَ لَهُ : عَلَيْكَ لَعْنَةُ اللَّهِ .

— فَلَانًا : سَبَّهُ ، وَأَخْرَاهُ .

فَهَوَ لَاعِينَ ، وَلَعَانٌ .

الْتَعَنَ الْقَوْمُ : لَعَنَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

— فَلَانٌ : لَعَنَ نَفْسَهُ .

تَلَاعَنَ الرَّجُلَانِ : لَعَنَ كُلُّ وَاحِدٍ الْآخَرَ .

— الزَّوْجَانِ : اثْبَتَ كُلُّ مِنْهُمَا صِدْقَ دَعْوَاهُ بِشَرِيْعَةِ اللَّعَانِ .

— : الْمِثْلُ عَنِ الدِّينِ .

— : ائْتَهَاكَ حُرْمَةُ الْحَرَمِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ يَظْلَمْ نَفْسَهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴾ (الْحَجِّ : ٢٥)

أَيُّ : يَهْمُ فِيهِ بِأَمْرِ فَطِيعٍ مِنَ الْمَعَاصِي الْكِبَارِ : وَقَوْلُهُ (يَظْلَمُ) أَيُّ عَامِدًا ، قَاصِدًا أَنَّهُ ظَلَمَ .

اللُّحْدُ : الشَّقُّ يَكُونُ فِي جَانِبِ الْقَبْرِ لِلْمَيِّتِ .

(ج) الْأَحَادُ ، وَالْحُودُ .

□ — فِي السُّنَّةِ : صِفَتُهُ : أَنْ يُحْفَرَ الْقَبْرُ ، ثُمَّ يُحْفَرُ فِي جَانِبِ الْقَبْلَةِ مِنْهُ حَفِيرَةٌ ، فَيَوْضَعُ فِيهَا الْمَيِّتَ ، وَيُجْعَلُ ذَلِكَ كَالْبَيْتِ الْمُسَقَّفِ . (ابْنُ عَابِدِينَ) .

الْمُلْتَحِدُ : الْمُلْجَأُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحِدًا ﴾ (الْحَجِّ : ٢٢)

الْمُلْحِدُ : الْمَائِلُ عَنِ الدِّينِ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الشَّرْعِ : هُوَ مَنْ مَالَ عَنِ الشَّرْعِ الْقَوِيمِ إِلَى جِهَةٍ مِنْ جِهَاتِ الْكُفْرِ .

وَلَا يَشْتَرَطُ فِيهِ الْإِعْتِرَافُ بِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، وَلَا بَوُجُودِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَهَذَا يَخْتَلِفُ عَنِ الدَّهْرِيِّ .

وَلَا إِضْمَارُ الْكُفْرِ ، وَبِهِ فَارَقَ الْمُنَافِقَ ،

وَلَا سَبَقَ الْإِسْلَامَ ، وَبِهِ فَارَقَ الْمُزْتَدَّ .

فَالْمُلْحِدُ أَوْسَعُ فِرْقِ الْكُفْرِ حَدًّا : أَيُّ هُوَ أَعْمٌ مِنَ الْكُلِّ . (ابْنُ كَيْمَالٍ بَاشَا) .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ الْأَيْمَّةِ : مِنَ الْمُلْحِدِينَ الْبَاطِنِيَّةُ الَّذِينَ يَدْعُونَ أَنَّ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ظَاهِرًا ، وَبَاطِنًا ، وَأَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ الْبَاطِنَ .

فَأَحَالُوا بِذَلِكَ الشَّرِيْعَةَ ، لِأَنَّهُمْ تَأَوَّلُوا النُّصُوصَ بِمَا يُخَالِفُ اللَّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ .

لَحِقَ فَلَانًا ، وَبِهِ — لَحَقًا ، وَلِحَاقًا : أَدْرَكَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ

لَاعِنَ / لَعُوَ الِیَمِینِ

لَاعِنَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ مَلَاعِنَةً ، وَلِعَانًا : بَرَأَ نَفْسَهُ بِاللِّعَانِ مِنْ حَدِّ قَذْفِهَا بِالزَّنَى .

— الْحَاكِمُ بَيْنَهُمَا : قَضَى بِالْمَلَاعِنَةِ . وَهَذِهِ كَلِمَةٌ إِسْلَامِيَّةٌ فِي لُغَةٍ فَصِيحَةٍ ، كَمَا قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ .

الِإِلْتِعَانُ : اللَّعَانُ .

اللَّعَانُ : اللَّعْنُ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، فَصَاعِدًا .

□ — شَرَعًا : شَهَادَاتُ أَرْبَعٍ ، مُؤَكَّدَاتٌ بِالْأَيَّانِ ، مَقْرُونَةٌ شَهَادَةُ الزَّوْجِ بِاللَّعْنِ ، وَشَهَادَةُ الْمَرْأَةِ بِالغَضَبِ ، قَائِمَةٌ شَهَادَاتُهُ مَقَامَ حَدِّ الْقَذْفِ فِي حَقِّهِ ، وَشَهَادَاتُهَا مَقَامَ حَدِّ الزَّنَى فِي حَقِّهَا .

(التَّمْرِتَاشِي) .

— شَرَعًا : كَلِمَاتٌ مَعْلُومَةٌ ، جُعِلَتْ حُجَّةً لِلْمُضْطَرِّ إِلَى قَذْفٍ مَنْ لَطَخَ فِرَاشَهُ ، وَأَلْحَقَ الْعَارَ بِهِ ، أَوْ إِلَى نَفْيِ وَدَيْ . (الْأَنْصَارِيُّ) .

اللَّعْنُ : الطَّرْدُ ، وَالْإِبْعَادُ .

وَيُقَالُ : أَبَيْتَ اللَّعْنَ .

وَهِيَ كَلِمَةٌ كَانَتْ الْعَرَبُ تَقُولُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَحِيَّةً لِلْمُلُوكِ . وَمَعْنَاهَا : أَبَيْتَ أَنْ تَأْتِيَ مَا تُلْعَنُ بِهِ ، وَعَلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ » فِي الْإِثْمِ .

□ — شَرَعًا :

فِي حَقِّ الْكُفَّارِ : الْإِبْعَادُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَفِي حَقِّ الْمُؤْمِنِينَ : الْإِسْقَاطُ عَنْ دَرَجَةِ الْأَبْرَارِ . (الْقَهْطَانِيُّ) .

اللَّعْنَةُ : الْعَذَابُ .

يُقَالُ : أَصَابَتْهُ لَعْنَةٌ مِنَ السَّمَاءِ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ :

﴿ فَأَذْنُ مَوْدَّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ . الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُمْ بِالْآخِرَةِ

كَافِرُونَ ﴾ (الْأَعْرَافُ : ٤٤ - ٤٥)

(ج) لِعَان ، وَلَعْنَاتٌ .

الْمَلَاعِنَةُ : اللَّعَانُ .

الْمَلْعَنَةُ : مَوْضِعٌ لَعِنَ النَّاسُ لِمَا يُؤْذِيهِمْ هُنَاكَ ، كَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ .

(ج) مَلَاعِنٌ .

لَعَا فِي الْقَوْلِ — لَعُوًا : أَخْطَأَ ، وَقَالَ بَاطِلًا .

وَيُقَالُ : لَعَا فَلَانٌ لَعُوًا : تَكَلَّمَ بِاللَّغْوِ .

وَلَعَا بِكَذَا : تَكَلَّمَ بِهِ .

— عَنِ الصَّوَابِ ، وَعَنِ الطَّرِيقِ : مَالَ عَنَهُ .

— الشَّيْءُ : بَطَلَ .

الْلَعَى الشَّيْءُ : أَبْطَلَهُ .

— مِنَ الْعَدَدِ : أَسْقَطَهُ .

الْلَاغِيَةُ : اللَّغْوُ .

(ج) اللَّوَاغِي .

اللَّغْوُ : مَا لَا يُعْتَدُّ بِهِ مِنْ كَلَامٍ ، وَغَيْرِهِ ، وَلَا يُحْصَلُ مِنْهُ عَلَى فَائِدَةٍ ، وَلَا نَفْعٍ .

— : الْكَلَامُ يَبْدُرُ مِنَ اللِّسَانِ ، وَلَا يَرَادُ مَعْنَاهُ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ . ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْنَانِكُمْ

وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْنَانَ ﴾ (الْمَائِدَةُ : ٩٢)

— : الْكَلَامُ الْقَبِيحُ .

— : الْكَلَامُ الْبَاطِلُ ، الْمُرْدُودُ .

□ لَعُوَ الِیَمِینِ فِي قَوْلِ عَمَرَ ، وَعَائِشَةَ ، وَعَطَاءٍ ،

وَالْقَاسِمِ ، وَعِكْرِمَةَ ، وَالشَّعْبِيَّ ، وَالزُّهْرِيَّ ، وَغَيْرِهِمْ ،

وَعِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ مَا لَا يَعْقِدُ الرَّجُلُ قَلْبَهُ عَلَيْهِ ، كَقَوْلِهِ

فِي عَرْضِ حَدِيثِهِ : لَا وَاللَّهِ ، وَبَلَى وَاللَّهِ ...

— فِي قَوْلِ قَتَادَةَ ، وَمُجَاهِدٍ ، وَالثَّوْرِيِّ ، وَالْأَوْزَاعِيِّ ،

وَغَيْرِهِمْ : هُوَ أَنْ يَخْلِفَ عَلَى شَيْءٍ ، وَهُوَ يَرَى أَنَّه

كَذَلِكَ ، وَلَيْسَ كَمَا يَرَى فِي الْوَاقِعِ .

— فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي .

و : أَنْ يَخْلِفَ عَلَى الْمُعْصِيَةِ .

و : أَنْ يُحَرِّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ .

وَقَدْ يُجْعَلُ لَقَبُ السُّوءِ عَلَمًا ، مِثْلُ الْأَخْفَشِ ، وَالْجَاحِظِ ،
وَنَحْوِ ذَلِكَ ، وَيَكُونُ الْقَصْدُ مِنْهُ مَخْصَصٌ تَعْرِيفٍ مَعَ رِضَا
الْمَسْمَى بِهِ .
(ج) أَلْقَابُ .

لَقِحَتِ النَّاقَةُ ، وَنَحْوُهَا لَقِحَا ، وَلِقَاحًا : قَبِلَتْ مَاءَ
الْفَحْلِ .
فَهِى لَاقِحٌ .
(ج) لَقَّحَ ، وَلَوَاقِحُ .
وَهِيَ لَقْوَحٌ .
(ج) لَقَّحَ .

وَيُقَالُ : لَقِحَتِ النَّخْلَةَ ، وَلَقَّحَ الزَّرْعُ .

أَلْقَحَتِ الشَّجَرَةَ : أُنْبَتَتِ الْفُرُوعَ .

— الْفَحْلُ النَّاقَةَ : أَحْبَلَهَا ، فَلَقِحَتْ بِالْوَالِدِ ، فَهِى
مَلْقُوْحَةٌ .

(ج) مَلَقَّحَ .

— النَّخْلَةَ : أَبْرَهَا .

لَقَّحَ النَّخْلَةَ : أَبْرَهَا .

التَّلْفِيْحُ : مَصْدَرُ لَقَّحَ .

— النَّخْلُ : وَضِعَ طَلْعَ الذَّكَرِ فِي طَلْعِ الْأُنْثَى أَوَّلَ
مَا يَنْشَقُّ .

وَهُوَ التَّابِيرُ .

اللَّقَّاحُ : اللَّقَّاحُ .

— : مَا يُلْقَحُ بِهِ النَّخْلُ .

اللَّقَّاحُ : مَاءُ الْفَحْلِ .

اللَّقْحَةُ : اللَّقْحَةُ .

وَكَسْرُ اللَّامِ أَفْصَحُ .

اللَّقْحَةُ : النَّاقَةُ ذَاتُ اللَّبَنِ ، الْقَرِيْبَةُ الْعَهْدِ بِالْوِلَادَةِ نَحْوُ
شَهْرَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثَةٍ .

(ج) لَقَّحَ ، وَلِقَاحُ .

و : أَنْ يَخْلِفَ وَهُوَ غَضْبَانٌ .

— فِي قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ : أَنْ يَخْلِفَ فِيمَا لَا يَنْبَغِي لَهُ .

— فِي قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَخِيرِ لِابْنِ
عَبَّاسٍ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي .

و : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَخِيرِ لِابْنِ عَبَّاسٍ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ :
مِثْلُ الْقَوْلَيْنِ الْأَوَّلِ ، وَالثَّانِي .

— عِنْدَ الرَّيْدِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ .

لَفَّقَ الثُّوبَ — لَفَّقَا : صَمَّ إِحْدَى الشَّقَتَيْنِ إِلَى الْأُخْرَى ،
وَخَاطَمَهَا .

وَيُقَالُ : لَفَّقَ الْكَلَامَ عَلَى التَّشْبِيهِ .

فَهُوَ مَلْفُوقٌ .

— الْأَمْرَ : طَلَبَهُ ، فَلَمْ يَذْرِكْهُ .

تَلَفَّقَ الْقَوْمُ : تَلَاءَمَتْ أُمُورُهُمْ .

لَفَّقَ فُلَانٌ أَمْرًا : طَلَبَهُ ، فَلَمْ يَذْرِكْهُ .

— الشَّقَتَيْنِ : صَمَّ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْأُخْرَى ، فَخَاطَمَهَا .

— الْحَدِيثَ : زَخْرَفَهُ ، وَمَوَّهَهُ بِالْبَاطِلِ .

فَهُوَ مَلْفُوقٌ .

التَّلْفِيْقُ : مَصْدَرُ لَفَّقَ .

□ — فِي الْحَيْضِ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ صَمُّ الدَّمِ إِلَى الدَّمِ
اللَّذَيْنِ بَيْنَهُمَا طَهْرٌ .

فَإِذَا رَأَتْ يَوْمًا طَهْرًا ، وَيَوْمًا دَمًا ، وَلَمْ يَجَاوِزْ أَكْثَرَ
الْحَيْضِ ، فَإِنَّهَا تَصْمُ الدَّمِ إِلَى الدَّمِ ، فَيَكُونُ حَيْضًا ،
وَمَا بَيْنَهُمَا مِنَ النَّقَاءِ طَهْرٌ .

اللَّقْبُ : اِسْمٌ وَضِعَ بَعْدَ الْإِسْمِ الْأَوَّلِ ، لِلتَّعْرِيفِ ، أَوْ
التَّشْرِيْفِ ، أَوْ التَّخْفِيْرِ . وَالْأَخِيرُ مِنْهُيَّ عَنْهُ . وَفِي الْقُرْآنِ
الْكَرِيمِ ﴿ وَلَا تَتَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ (الْحَجْرَاتُ : ١١)

المَلَايِحُ : واحدُها مَلْقُوحَةٌ . وهي ما في بَطُونِ النُّوقِ مِنَ الأَجْنَةِ .

— : الأَمَهَاتُ .

— : ما في ظُهُورِ الجِبالِ الفُحُولِ .

□ بَيْعُ المَلَايِحِ شَرْعاً : هُوَ بَيْعُ ما في البَطُونِ مِنَ الأَجْنَةِ . (الأَنْصاري)

— عِنْدَ المَالِكِيَّةِ : بَيْعُ ما يَكُونُ مِنْهُ الجَيْنُ مِنْ ماءِ الفُحْلِ .

— عِنْدَ الإباضِيَّةِ : بَيْعُ جَيْنِ الناقَةِ ، وَلَوْ قَبْلَ وُجُودِهِ فِي البَطْنِ .

و : هُوَ بَيْعُ لِلنُّطْفَةِ .

لَقَطَّ الشَّيْءَ — لَقَطاً : أَخَذَهُ مِنَ الأَرْضِ .

فهو لاقِطٌ ، ولقَاطٌ ، ولقَاطَةٌ .

والمَفْعُولُ مَلْقُوطٌ ، ولَقِيْطٌ .

التَّقَطَّ الشَّيْءَ : لَقَطَهُ .

— : عَثَرَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ ، ولا طَلَبٍ .

— : جَمَعَهُ .

وَيُقَالُ : التَّقَطَّتْ العِلْمُ مِنَ الكُتُبِ لَقَطاً : أَي أَخَذَتْهُ مِنْ

هَذَا الكِتَابِ ، وَمِنْ هَذَا الكِتَابِ .

اللُّقَاطَةُ : ما التَّقِطُ مِنْ مالٍ ضَائِعٍ .

اللَّقِطُ : ما التَّقِطُ مِنَ الشَّيْءِ .

— السُّنْبُلِ : الذي يَلْتَقِطُهُ النَّاسُ .

— المَعْدِنِ : هي قِطْعٌ ذَهَبٍ تُوْجَدُ فِيهِ .

اللُّقْطَةُ : اللُّقْطَةُ .

قَالَه اللَّيْثُ .

وبه جَزَمَ الحَلِيلُ ، وقالَ : وأَمَّا يَفْتَحُ القافِ فَهُوَ اللاقِطُ .

قالَ الأزْهَرِيُّ : هذا الذي قالَهُ هُوَ القِياسُ ، ولكنَّ الذي

سَمِعَ مِنَ العَرَبِ ، وأَجْمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ اللُّغَةِ ، والحَدِيثُ هُوَ

الْفَتْحُ .

اللُّقْطَةُ : الشَّيْءُ الذي تَجِدُهُ مُلْتَمَىً ، فَتَأْخُذُهُ .

□ شَرْعاً : ما وُجِدَ مِنْ حَقِّ مُحْتَرَمٍ ، غَيْرِ مُحَرَّرٍ ،

لا يُعْرِفُ الواجِدُ مُسْتَحِقَّهُ . (الأَنْصاري)

اللَّقِيْطُ : الوَلِيدُ الذي يُوجَدُ مُلْتَمَىً على الطَّرِيقِ

لا يُعْرِفُ أبَواهُ .

□ شَرْعاً : اسْمٌ لِحَيٍّ مُؤَلَّودٍ ، طَرَحَهُ أَهْلُهُ خَوْفاً مِنَ

الفَقْرِ ، أو فِراراً مِنْ تَهْمَةِ الزَّنى . (التَّمْرَتاشِيُّ) .

— عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ كُلُّ صَبِيٍّ ، أو مَجْنُونٍ ، ضَائِعٍ ،

لا كَافِلَ لَهُ .

لَقِنَ الشَّيْءَ — لَقْنًا ، وَلَقْنَةً : فَهَمَهُ سَرِيعاً .

لَقِنَ فَلانًا الكَلَامَ تَلْقِينًا : فَهَمَهُ إِياهُ .

— المُحْتَضَرُ : نَطَقَ أَمامَةً بالشَّهادَتَيْنِ ، لِيَنْطِقَ بِها . وفي

الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَقِنُوا مَوْتَاكُمْ شَهادَةً أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ

اللهُ » .

والمُرَادُ بالمَوْتَى فِيهِ المُحْتَضِرُونَ

— المَيِّتُ : ذَكَرَهُ عَقَبٌ دَفَنَهُ ما يُجِيبُ بِهِ المَلَكَيْنِ حِينَ

يَسْأَلانِهِ .

لَمَسَ الشَّيْءَ — لَمَسًا : مَسَّهُ بِيَدِهِ .

فَهُوَ لامِسٌّ .

— المُرأةُ : باشَرها .

الْتَمَسَ الشَّيْءَ التَّيَّاساً : طَلَبَهُ .

لامَسَ الشَّيْءَ مَلامَسَةً ، وِلياساً : ماسَهُ .

— المُرأةُ : باشَرها . وفي القُرآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ

مَرْضَى أَوْ على سَفَرٍ أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الغائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ

النِّساءَ فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً ﴾ (النِّساءُ :

٤٣) .

والمُرَادُ بِهِ فِي الآيَةِ الجِماعُ . وهو قَوْلُ ابنِ عَبَّاسٍ ، وَعَلِيِّ ،

وَأَبِي ، وروايَةٌ عَنْ عُمَرَ .

(ج) لَهَوَات ، وَلَهِيَات ، وَلَهِيَّ ، وَلَهَاء .

اللَّهُوُ : مَا لَعِبْتَ بِهِ ، وَشَغَلَكَ مِنْ هَوَى ، وَطَرَبٍ ، وَنَحْوِهَا ، وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ (لُقْمَانُ : ٦) .

قال ابن مسعودٍ : هُوَ ، وَاللَّهُ ، الْغِنَاءُ . وَكَذَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَجَابِرٌ ، وَعِكْرِمَةُ ، وَسَعِيدُ بْنُ جَبْرِ ، وَمُجَاهِدٌ ، وَمَكْحُولٌ .

قال ابن جريرٍ : هُوَ كُلُّ كَلَامٍ يَصُدُّ عَنْ آيَاتِ اللَّهِ ، وَاتِّبَاعِ سَبِيلِهِ .

— : الْمَرْأَةُ الْمَلُوءُهَا .

— : الطَّبْلُ ، وَنَحْوُهُ .

اللَّهُوَةُ : الْعَطِيَّةُ مِنْ أَيِّ نَوْعٍ كَانَ .

(ج) اللَّهُا .

— : مَا يُلْقِيهِ الطَّاحِنُ بِيَدِهِ مِنَ الْحَبِّ فِي الرَّحَى .

الْمَلْهَى : الْمَلْعَبُ .

يقالُ : هَذَا مَلْهَى الْقَوْمِ : مَوْضِعُ إِقَامَتِهِمْ .

(ج) الْمَلَاهِي .

— : زَمَانُ اللَّهُو ، وَمَوْضِعُهُ .

الْمَلَاهِي : آلَاتُ اللَّهُو .

لَاثَ اللَّقْمَةِ — لَوْثًا : مَرَّعًا .

— عِيَامَتُهُ : إِذَا أَدَارَهَا .

يقالُ : لَأَتَتْ الْمَرْأَةَ خِيَارَهَا : أَدَارَتْهُ عَلَى رَأْسِهَا .

و : لَاثَ النَّاسِ بِفُلَانٍ : اخْتَلَطُوا بِهِ ، وَالتَّفَوُّا عَلَيْهِ .

لَوْثٌ فِي الْأَمْرِ — لَوْثًا : أَبْطَأَ فِيهِ .

— فُلَانٌ : بَطُؤَ كَلَامُهُ ، وَكَلَّ لِسَانَهُ .

— : حَمَقَ .

— : مَسَّهُ الْجُنُونُ .

فَهَوَّ الْلَوْثُ ، وَهِيَ لَوْثَاءُ .

(ج) لَوْثٌ .

وقال ابن مسعودٍ : الْمُرَادُ بِهِ اللَّمْسُ بِالْيَدِ ، وَغَيْرِهَا مِنَ الْأَعْضَاءِ ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ ، وَرِوَايَةٌ عَنْ عُمَرَ .

المَلَامَسَةُ : مَصْدَرٌ .

يَبِيعُ الْمَلَامَسَةَ : هُوَ يَبِيعُ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . وَصُورَتُهُ : أَنْ يَلْمِسَ الرَّجُلُ الثُّوبَ (الْمَبِيعُ) ، وَلَا يَنْشُرَهُ ، أَوْ يَبْتَاعُهُ لَيْلًا وَلَا يَعْلَمُ مَا فِيهِ .

وقد نهى رسول الله ﷺ عَنْ بَيْعِ الْمَلَامَسَةِ .

□ — فِي قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ : هُوَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : أَيَّبِعُكَ هَذَا الثُّوبَ بِكَذَا ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ ، وَلَكِنْ يَلْمِسُهُ لَمْسًا .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَفِي قَوْلِ الشَّافِعِيَّةِ ، وَاللِّبَاضِيَّةِ ، وَالْأَوْزَاعِيِّ : هُوَ أَنْ يَجْعَلَ الْمُتَعَايِدَانِ لَمْسَ الْمَبِيعِ بَيْعًا . فَيَقُولُ الْبَائِعُ : إِذَا لَمَسْتَهُ ، فَهُوَ مَبِيعٌ لَكَ . اِكْتِفَاءً بَلْمَسِهِ عَنْ صِغَةِ الْبَيْعِ .

— فِي قَوْلِ لِلْحَنَفِيَّةِ ، وَفِي الْأَصَحِّ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ لِلِّبَاضِيَّةِ : أَنْ يَلْمِسَ شَيْئًا لَمْ يَرَهُ ، كَتَوْبٍ مَطْوِيٍّ ، أَوْ كَانَ فِي ظِلْمَةٍ ، ثُمَّ يَشْتَرِيهِ عَلَى أَنْ لَا خِيَارَ لَهُ إِذَا رَأَهُ ، اِكْتِفَاءً بَلْمَسِهِ عَنْ رُؤْيَيْهِ .

— فِي قَوْلِ لِلْحَنَفِيَّةِ ، وَاللِّبَاضِيَّةِ ، وَاللِّبَاضِيَّةِ ، وَعِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَبِيعَ شَيْئًا عَلَى أَنَّهُ مَتَى لَمَسَهُ لَزِمَ الْبَيْعُ ، وَانْقَطَعَ خِيَارُ الْمَجْلِسِ ، وَغَيْرِهِ .

لَهَا بِالشَّيْءِ — لَهَوًا : لَعِبَ بِهِ .

— : أَوْلَعَ بِهِ .

— الْمَرْأَةُ إِلَى حَدِيثِ صَاحِبِهَا : لَهَوًا ، وَلَهَوًا : أَنْسَتْ بِهِ ، وَأَعَجَبَتْهَا .

— عَنِ الشَّيْءِ لَهِيًّا ، وَلَهِيَانًا : سَلَا عَنْهُ ، وَتَرَكَ ذِكْرَهُ .

لَهِيَّ بِهِ — لَهَا : أَحَبَّهُ .


تَلَهَّى بِالشَّيْءِ : لَهَا بِهِ .

اللَّهَاءُ : اللَّحْمَةُ الْمُشْرِفَةُ عَلَى الْحَلْقِ فِي أَقْصَى الْفَمِ .

لَوْثٌ / اللُّوْثُ

يُقَالُ : لَمْ يَقُمْ عَلَى إِتْهَامِ فُلَانٍ بِالْجِنَايَةِ إِلَّا لَوْثٌ .
 □ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ الْأَمْرُ
 الَّذِي يَنْشَأُ عَنْهُ غَلْبَةُ الظَّنِّ بِوُقُوعِ الْمُدَّعَى بِهِ .
 — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ وُجُودُ شَرٍّ ، أَوْ طَلَبُ بَحْثِهِ .
 — عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ .
 و : الْعِدَاوَةُ الظَّاهِرَةُ بَيْنَ الْمَقْتُولِ ، وَالْمُدَّعَى عَلَيْهِ .

لَوْثَ الْمَاءِ : كَدَّرَهُ .
 — ثِيَابَهُ بِالطَّيْنِ : لَطَّخَهَا بِهِ .
 اللُّوْثُ : الْقُوَّةُ .
 — : الشَّرُّ .
 — : الْمَطَالَبَةُ بِالْأَحْقَادِ .
 — : شِبْهُ الدَّلَالَةِ عَلَى حَدَثِ مِنَ الْأَحْدَاثِ ، وَلَا يَكُونُ
 بَيِّنَةً تَامَةً .



الْمَتَاعُ : التَّمَتُّعُ . وفي الكِتَابِ العَزِيزِ : ﴿ وَلَكُمْ فِي

الأَرْضِ مَسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ ﴾ (الأعراف : ٢٤)

تَنْبِيهٌ عَلَى أَنَّ لِكُلِّ إِنْسَانٍ فِي الدُّنْيَا تَمَتُّعٌ مَدَّةً مَعْلُومَةً .

— : الْمُنْفَعَةُ . وفي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ

شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى

أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ (القَصَص : ٦٠)

أَي : مُنْفَعَتِهَا الَّتِي لَا تَدُومُ .

— : كُلُّ مَا يُنْتَفَعُ بِهِ ، وَيُرْغَبُ فِي اقْتِنَائِهِ ، كَالْمَالِ ،

وَأَثَاثِ الْبَيْتِ ..

(ج) أَمْتِئَةٌ .

الْمُتَعَةُ : مَا يَتَمَتَّعُ بِهِ مِنَ الصَّيْدِ ، وَالطَّعَامِ .

(ج) مَتَعَ .

مُتَعَةُ الْحَجِّ : التَّمَتُّعُ .

□ مُتَعَةُ الطَّلَاقِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : مَا يُعْطِيهِ الزَّوْجُ لِزَوْجَتِهِ

الْمُطَلَّقةَ زِيَادَةً عَلَى الصَّدَاقِ ، لِيَجْبِرَ خَاطِرِهَا .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا لِيَجِبَ عَلَى الزَّوْجِ دَفْعُهُ لِامْرَأَتِهِ ،

لِمُفَارَقَتِهِ إِيَّاهَا ، بِشُرُوطٍ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا يُعْطَى لِلْمَرْأَةِ بَعْدَ طَلَاقِهَا .

نِكَاحُ الْمُتَعَةِ :

(أَنْظُرُنَا ك ح)

الْمُتَعَةُ : الْمُنْفَعَةُ .

(ج) مَتَعَ

مَتَعَ النَّهَارَ — مُتَوَعًا : ارْتَمَعَ ، وَطَالَ .

— بِالشَّيْءِ مُتَعًا ، وَمُتَعَةً : ذَهَبَ بِهِ .

مَتَعَ فُلَانٌ — مُتَاعَةً : ظَرَفَ .

اسْتَمْتَعَ بِكَذَا : تَمَتَّعَ بِهِ . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَيَوْمَ

يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي الْحَيَاةِ

الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا فَالْيَوْمَ تُجْرَوْنَ عَذَابَ أَلِيمٍ بِمَا كُنْتُمْ

تَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِذَا كُنْتُمْ تُفْسِقُونَ ﴾

(الأَحْقَاف : ٢٠)

تَمَتَّعَ بِكَذَا تَمَتُّعًا : دَامَ لَهُ مَا يَسْتَمِدُّهُ مِنْهُ .

فَهُوَ مَتَمَّتَّعٌ .

مَتَعَ فُلَانًا بِالشَّيْءِ : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : مَتَعْتُ الْمَطْلَقَةَ بِكَذَا .

الِاسْتِمْتَاعُ بِالشَّيْءِ : الْإِنْتِفَاعُ بِهِ إِلَى مَدَّةٍ .

التَّمَتُّعُ : الْمَتَاعُ .

— بِالشَّيْءِ : الْإِنْتِفَاعُ بِهِ .

□ — شَرْعًا : الْإِحْرَامُ بِالْعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ، ثُمَّ الْإِحْرَامُ

بِالْحَجِّ بَعْدَ تَامِهَا . (الْحَسِينُ الصَّنَاعِيُّ)

— فِي عُرْفِ السَّلْفِ : يُطْلَقُ عَلَى الْقِرَانِ . (ابْنُ عَبْدِ

الْبِرِّ) .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : نَوْعَانِ :

الْأَوَّلُ : مِثْلُ الْمَعْنَى الشَّرْعِيِّ .

الثَّانِي : أَنْ يُفْرَدَ الْحَجُّ ، ثُمَّ يُحَوَّلَ إِلَى عُمْرَةٍ .

مَثَلَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْ فُلَانٍ — مُثَوِّلاً : قَامَ . وفي
الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُمَثَّلَ لَهُ النَّاسُ قِيَاماً
فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .
أَيُّ : يَقُومُونَ لَهُ قِيَاماً وَهُوَ جَالِسٌ .
— فُلَانٌ : زَالَ عَنِ مَوْضِعِهِ .
— فُلَانٌ فُلَاناً : صَارَ مِثْلَهُ يَسُدُّ مَسَدَهُ .
— التَّمَاثِيلُ : صَوَّرَهَا بِالنَّحْتِ .
— بِفُلَانٍ مِثْلًا ، وَمِثْلَةٌ : نَكَلَ بِهِ بِجَدْعِ أَنْفِهِ ، أَوْ قَطَعَ
أُذُنَهُ ، أَوْ غَيْرَهَا مِنَ الْأَعْضَاءِ .
إِمْتِثَالَ الْأَمْرِ : أَطَاعَهُ .

أُمِثَّلَ فُلَانًا : جَعَلَهُ مِثْلَهُ .
يُقَالُ : أُمِثَّلَ السُّلْطَانُ فُلَانًا : إِذَا قَتَلَهُ قَوْدًا .
— : جَعَلَهُ مِثْلَهُ .

تَمَاتَلَ الشَّيْئَانِ : تَشَابَهَا .
— الْمَرِيضُ : قَارَبَ الْبُرءَ .

مَاتَلَ فُلَانًا مَائِلَةً : شَابَهَهُ .
مَثَلَ فُلَانٌ تَمَثِيلًا : مَثَلَ .
والتَّشْدِيدُ لِلْمُبَالَغَةِ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : سَوَّاهُ ، وَشَبَّهَهُ .
— لَهُ الشَّيْءُ : إِذَا صَوَّرَ لَهُ مِثَالَهُ بِالْكِتَابَةِ ، أَوْ غَيْرِهَا .

الْأُمِثْلُ مِنَ الْقَوْمِ : أَدْنَاهُمْ لِلْخَيْرِ .

(ج) أُمَاتِلْ .

يُقَالُ : هُوَ لِأَيِّ أُمَاتِلِ الْقَوْمِ : أَيُّ خِيَارِهِمْ .
وَهِيَ : مُثَلَّى .

التَّمَثَالُ : مَا نَحَتَ مِنْ حَجَرٍ ، أَوْ صَنَعَ مِنْ نَحَاسٍ ،
وَنَحَوِهِ ، يُحَاكِي بِهِ خَلْقَ مِنَ الطَّبِيعَةِ ، أَوْ يُمَثَّلُ بِهِ مَعْنَى
يَكُونُ رَمْزًا لَهُ .

(ج) تَمَاتِيلُ .

— : الصُّورَةُ فِي التَّوْبِ ، وَنَحْوِهِ .

□ — عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ مَا تَصْنَعُهُ ، وَتُصَوِّرُهُ شَبَهًا لِخَلْقِ
اللَّهِ مِنْ ذِي الرُّوحِ .

المِثَالُ : الْإِسْمُ مِنْ مِثَالٍ .

— : الوَصْفُ ، وَالصُّورَةُ .

يُقَالُ : مِثَالُهُ كَذَا : أَيُّ وَصْفُهُ ، وَصَوْرَتُهُ .

(ج) أُمِثْلَةٌ ، وَمِثْلٌ .

— : الْفِرَاشُ .

المِثْلُ : الشُّبْهَةُ ، وَالتَّظْيِيرُ .

(ج) أُمْتَالٌ .

وَيُوصَفُ بِهِ الْمَذَكَّرُ ، وَالْمُؤَنَّثُ ، وَالْجَمْعُ ، فَيُقَالُ : هُوَ ،
وَهِيَ ، وَهِيَ ، وَهِيَ ، وَهِيَ ، وَهِيَ مِثْلُهُ .

— : نَفْسُ الشَّيْءِ ، وَذَاتُهُ .

□ — شَرَعًا ، وَعَرَفًا : الشُّبْهَةُ . (الْحُسَيْنُ الصَّنْعَانِيُّ)

أَجْرُ المِثْلِ :

(أَنْظَرُ أَجْرٌ) .

مَهْرُ المِثْلِ :

(أَنْظَرُمُ هَرٌ) .

المِثْلِيُّ :

المَالُ المِثْلِيُّ :

(أَنْظَرُمُ وَلٌ) .

المِثْلَةُ : الْعُقُوبَةُ ، وَالتَّنْكِيلُ .

(ج) مِثْلَاتٌ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالسَّيِّئَةِ قَبْلَ

الْحَسَنَةِ وَقَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمُ الْمَثَلَاتُ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ

لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿

(الرُّعْدُ : ٦)

أَيُّ : عَقُوبَاتُ أُمَّثَالِهِمْ مِنَ الْمَكْذِبِينَ ، أَفَلَا يَعْتَبِرُونَ بِهَا .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ : الْمَثَلَاتُ : الْأُمْتَالُ ،

وَالْأَشْبَاهُ ، وَالتَّظْيِيرُ .

وَيَكُونُ الْمَعْنَى : مِثْلُ أَيَّامِ الْأُمَّمِ الْمَاضِيَةِ .

المثلة / مَسَحَ

— : اسمٌ يَثْرِبُ مَدِينَةَ الرَّسُولِ ﷺ .

حَرَمُ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ :

(أَنْظُرْ ح ر م) .

مَدَى الرَّجُلِ — مَذِيأً : خَرَجَ مِنْهُ الْمَذِيءُ عِنْدَ الْمَلَاعِبَةِ ،

والتَّقْبِيلِ .

فهو مَذِيءٌ ، وَمَذَاءٌ .

أَمْدَى الرَّجُلُ : مَدَى .

الْمَذْيُ : ماءٌ رَقِيقٌ أبيضٌ يَخْرُجُ مِنْ مَجْرَى الْبَوْلِ عِنْدَ شَهْوَةِ .

وقَدْ يَخْرُجُ بِغَيْرِ شَهْوَةٍ . وَلَا دَفْقَ مَعَهُ ، وَلَا يَغْفَبُهُ فَتَوَرَّ .

وقَدْ لَا يَحْسُ بِخُرُوجِهِ .

الْمَذْيُ : الْمَذْيُ .

وَسُكُونُ الذَّالِ هُوَ الْأَفْصَحُ .

مَرَوْ الرَّجُلُ — مَرُوءَةً : صَارَ ذَا مَرُوءَةٍ .

الْمَرُوءَةُ : الْإِنْسَانِيَّةُ .

□ — شَرَعًا : آدَابٌ نَفْسَانِيَّةٌ تَحْمِلُ مَرَاعَاتَهَا الْإِنْسَانَ عَلَى

الْوُقُوفِ عَلَى مَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ ، وَجَمِيلِ الْعَادَاتِ .

(الْبَجِيرِيُّ) .

— فِي قَوْلِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ : هِيَ الدِّينُ ، وَالصَّلَاحُ .

الْمَرُوءَةُ : الْحِجَارَةُ الْبَيْضُ الْبَرَّاقَةُ ، تُقَدِّحُ مِنْهَا النَّارُ .

وَبِهَذَا سُمِّيَتِ الْمَرُوءَةُ بِمَكَّةَ ، وَهِيَ الْمَكَانُ الْبِذِي فِي طَرْفِ

الْمُسَعَى .

مَسَحَ فِي الْأَرْضِ — مُسَوِّحًا : ذَهَبَ .

— الشَّيْءُ التَّلَطَّخَ ، أَوْ الْمُبْتَلَّ مَسْحًا : أَمَرَ يَدَهُ عَلَيْهِ

لِإِذْهَابِ مَا عَلَيْهِ مِنْ أَثَرِ مَاءٍ ، أَوْ نَحْوِهِ .

— عَلَى الشَّيْءِ بِالْمَاءِ ، أَوِ الدَّهْنِ : أَمَرَ يَدَهُ عَلَيْهِ بِهِ .

يُقَالُ : مَسَحَ بِالشَّيْءِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَامْسَحُوا

بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ (المائدة : ٦)

— الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ : لَمَسَهُ ، أَوْ تَسَلَّمَ تَبَرُّكًا .

الْمَثَلَةُ : قَطَعُ أَطْرَافَ الْحَيَوَانِ ، أَوْ بَعْضَهَا ، وَهُوَ حَيٌّ .

□ — عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : إِبْقَاعُ الْقَتْلِ عَلَى غَيْرِ الْوَجْهِ

الْمَشْرُوعِ مِنْ ضَرْبِ الْعُنُقِ فِي الْأَدْمِيَّةِ ، أَوِ الدَّبْحِ ، أَوْ

النَّحْرِ فِي الْبَهَائِمِ . وَهِيَ الزِّيَادَةُ بَعْدَ الْقَتْلِ مِنْ جَدْعِ

أَنْفٍ ، أَوْ أُذُنٍ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ .

الْمَثِيلُ : الْمَثَلُ .

(ج) أَمْثَالٌ .

الْمَجُوسُ : قَوْمٌ كَانُوا يَعْبُدُونَ الشَّمْسَ ، وَالْقَمَرَ ، وَالنَّارَ .

وقَدْ أُطْلِقَ عَلَيْهِمْ هَذَا اللَّقَبُ مِنْذُ الْقَرْنِ الثَّالِثِ لِلْمِيلَادِ .

وَهِيَ كَلِمَةٌ فَارِسِيَّةٌ .

مَخَضَ الشَّيْءُ — مَخَضًا : حَرَّكَهُ شَدِيدًا .

— اللَّبَنُ : أَخْرَجَ زُبْدَهُ .

فهو مَخِيضٌ ، وَمَمْخُوضٌ .

مَخِضَتِ الْحَامِلُ — مَخَضًا ، وَمَخَاضًا : دَنَا وَلَادَهَا ،

وَأَخَذَهَا الطَّلُقُ .

فهي مَخِضٌ .

(ج) مَخِضٌ ، وَمَوَاحِضٌ .

الْمَخَاضُ : وَجَعُ الْوِلَادَةِ . وَهُوَ الطَّلُقُ .

— : الْحَوَامِلُ مِنَ النُّوقِ الَّتِي أَتَى عَلَى حَمْلِهَا عَشْرَةُ أَشْهُرٍ .

وَاحِدَتُهَا خَلْفَةٌ ، وَلَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا .

إِبْنُ مَخَاضٍ : وَلَدُ النَّاقَةِ الَّتِي دَخَلَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ .

وَالْأُنْثَى : بِنْتُ مَخَاضٍ .

وَلَا يُقَالُ فِي جَمْعِهِ إِلَّا بَنَاتُ مَخَاضٍ .

الْمُدُّ : مِكْيَالٌ قَدِيمٌ .

وهو رَطْلٌ وَثَلَّثَ عِنْدَ أَهْلِ الْحِجَازِ ، أَيْ رُبْعُ صَاعٍ ،

وَرِطْلَانٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِرَاقِ .

(ج) أُمْدَادٌ ، وَمِدَادٌ .

الْمَدِينَةُ : الْمَضْرَجَامِعُ .

(ج) مَدَائِنٌ ، وَمُدُنٌ .

— فلاناً بالسَّيْفِ : قَطَعَهُ بِهِ . وفي الكِتَابِ العَزِيزِ : ﴿ فَطَفِقَ مَسْحاً بالسُّوقِ والأَعْنَاقِ ﴾ (ص : ٣٣) أَي قَطَعاً .

— الأَرْضَ مَسْحاً ، وَمِسَاحَةً : قَاسَهَا بِالذَّرَاعِ ، وَنَحْوِهِ .

المَسْحُ : إِمْرَارُ اليَدِ عَلَى الشَّيْءِ لِإِزَالَةِ الأَثَرِ عَنْهُ .

— إِزَالَةُ الأَثَرِ عَنِ الشَّيْءِ .

— القَطْعُ .

— إصَابَةُ المَاءِ .

— العَسْلُ .

□ — عَرُفًا : إصَابَةُ المَاءِ العَضْوُ . (ابن عَابِدِينَ)

— عَلَى الحُفِّ شَرْعًا : إصَابَةُ البِلَّةِ لِخُفِّ مَخْصُوصٍ ، فِي زَمَنِ مَخْصُوصٍ . (المَحْصُوفِيُّ)

المَسِيحُ : عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ يَا أَهْلَ الكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلاَّ الحَقَّ إِنَّا المَسِيحُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ رَسولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أُلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةَ إِنْتَهُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنَّا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ (النِّسَاءُ : ١٧١)

— الكَذَابُ : الدَّجَالُ .

مَسَكََ بِالشَّيْءِ — مَسَكًا : أَخَذَ بِهِ ، وَتَعَلَّقَ ، وَاعْتَصَمَ .

اسْتَمْسَكَ البَئُولُ : انْحَبَسَ ، وَامْتَنَعَ عَنِ الخُرُوجِ .

— بِالشَّيْءِ ، مَسَكَ بِقُوَّةٍ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بالطَّاعُوتِ وَيُؤْمِنُ

بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الوُثْقَى ﴾ (البَقَرَةُ : ٢٥٦)

— عَنِ الأَمْرِ : كَفَّ عَنْهُ ، وَامْتَنَعَ .

— الرَّجُلُ عَلَى الرَّاحِلَةِ : اسْتَطَاعَ الرُّكُوبَ .

أَمْسَكَ بِالشَّيْءِ : مَسَكَ .

— عَنِ الطَّعَامِ ، وَنَحْوِهِ : كَفَّ عَنْهُ ، وَامْتَنَعَ .

— عَنِ الإنْفَاقِ : اشْتَدَّ بِخُلَّةٍ .

— الشَّيْءَ بِيَدِهِ : قَبَضَ عَلَيْهِ بِهَا .

— اللَّهُ العَيْثُ : مَنَعَ تَزْوُلَهُ .

الإِمْسَاكُ : البُخْلُ .

— فِي الصَّوْمِ : الإِمْتِنَاعُ عَنِ الطَّعَامِ ، وَالشَّرَابِ ،

وغيرِهِمَا مِنَ المَفْطِيرَاتِ مِنْ طُلُوعِ الفَجْرِ إِلَى غُرُوبِ

الشَّمْسِ .

المَسْكُ : الجِلْدُ .

(ج) مُسُوكٌ .

المِسْكُ : نَوْعٌ مِنَ الطَّيْبِ يَتَّخَذُ مِنْ نَوْعٍ مِنَ الغَزْلَانِ .

وهو فارسيٌّ مُعَرَّبٌ .

مَكَّسَ الشَّيْءُ — مَكَّسًا : نَقَصَ .

— فِي البَيْعِ : نَقَصَ الثَّمَنَ .

— الضَّرِيْبَةَ : قَدَّرَهَا ، وَجَبَّاهَا .

مَكَسَ فَلاناً فِي البَيْعِ مَاكَسَهُ : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يُنْقِصَ الثَّمَنَ .

المَاكِسُ : مَنْ يَأْخُذُ المَكَّسَ مِنَ التَّجَارِ .

(ج) مَكَّاسٌ .

المَكَّسُ : الضَّرِيْبَةُ يَأْخُذُهَا المَكَّاسُ مِنْ مَنْ يَدْخُلُ البَلَدَ مِنَ

التَّجَارِ .

وَقَدْ غَلَبَ اسْتِعْمَالُ المَكَّسِ فِيمَا يَأْخُذُهُ أَعْوَانُ السُّلْطَانِ ظُلْمًا

عِنْدَ البَيْعِ والشَّرَاءِ .

(ج) مَكَّوسٌ .

— النَّقْصُ .

— الظُّلْمُ .

مَلَأَ الإِنَاءَ مَاءً ، وَمِنْ المَاءِ ، وَبِالمَاءِ — مَلَأَ ، وَمَلَأَةً ،

وَمِلَاءَةً : وَضَعَ فِيهِ قَدْرًا مَا يَأْخُذُهُ .

فهو مَمْلُوءٌ ، وَمِلَانٌ ، وَدَلُّو مَلَأَى .

مَلَأَ الرَّجُلُ — مَلَأَةً ، وَمَلَاءً : صَارَ مَلِيئًا ، أَي ثِقَةً .

تَمَلَّأَ القَوْمُ عَلَى الأَمْرِ : اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ .

مَالًا فَلاناً عَلَى كَذَا مِالًا : سَاهَدَهُ .

المَلَأُ : الجَمَاعَةُ .

(ج) أملاء .

— : الخَلْقُ .

يُقَالُ : ما أَحْسَنَ مَلَأً فُلَانٍ : أَي خُلِقَهُ ، وَعِشْرَتَهُ .

— : أَشْرَافُ النَّاسِ .

المِلْءُ : ما يَأْخُذُهُ الإِنَاءُ إِذَا امْتَلَأَ .

المَلِيءُ : الغَنِيُّ .

(ج) مِلاء .

المَلِيءُ : المَلِيءُ .

— : الطَّائِفَةُ مِنَ الزَّمَانِ لِأَ وَاحِدٍ لَهَا .

يُقَالُ : مَضَى مَلِيٌّ مِنَ الزَّمَانِ ، وَمَلِيٌّ مِنَ الدَّهْرِ .

أَي : طَائِفَةٌ .

الأَمْلَحُ :

يُقَالُ : كَبِشَ أَمْلَحٌ : هُوَ الَّذِي فِيهِ سَوَادٌ وَبَيَاضٌ ،

وَالْبَيَاضُ أَكْثَرُ . وَهُوَ قَوْلُ الكِسَائِيِّ .

وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ : هُوَ الأَعْبَرُ .

وَقَالَ ابنُ الأَعْرَابِيِّ : هُوَ الأَبْيَضُ الخَالِصُ .

وَقَالَ الحَطَّابِيُّ : هُوَ الأَبْيَضُ الَّذِي فِي خَلَلٍ صُوفِهِ طَبَقَاتٌ

سَوْدَةٌ .

وَالأُنْثَى : مَلْحَاءٌ .

مَلَكَ الشَّيْءَ — مَلَكًا ، وَمَلَكًا ، وَمِلَكًا : حَاذَهُ ، وَأَنْفَرَدَ

بِالتَّصَرُّفِ فِيهِ .

فَهُوَ مَالِكٌ .

(ج) مَلِكٌ ، وَمَلَاكٌ .

— الوَلِيُّ المَرْأَةَ : مَنَعَهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ .

— فُلَانٌ امْرَأَةً : تَزَوَّجَهَا .

— نَفْسُهُ عِنْدَ شَهْوَتِهَا : قَدَرَ عَلَى حَبْسِهَا ، وَمَنَعَهَا مِنْ

السُّقُوطِ فِي الشَّهْوَاتِ .

إِمْتَلَكَ الشَّيْءَ : مَلَكَهُ .

أَمْلَكَ فُلَانًا الشَّيْءَ إِمْلاكًا : جَعَلَهُ مِلَكًا لَهُ .

— فُلَانًا فُلَانَةً : زَوَّجَهُ إِيَّاهَا .

— أَمْرَهُ : خَلَاهُ ، وَشَأْنَهُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : أَمْلَكْتُ فُلَانَةً

أَمْرَهَا : طَلَّقْتُ ، أَوْ جَعِلْتُ أَمْرَ طَلَاقِهَا بِيَدِهَا .

— القَوْمَ فُلَانًا عَلَيْهِمْ : صَيَّرُوهُ مِلَكًا عَلَيْهِمْ .

تَمَالَكَ عَنْهُ : مَلَكَ نَفْسَهُ ، وَتَمَسَكَ .

يُقَالُ : ما تَمَالَكَ أَنْ فَعَلَ : أَي لَمْ يَسْتَطِعْ حَبْسَ نَفْسِهِ .

تَمَلَّكَ الشَّيْءَ : مَلَكَهُ قَهْرًا .

مَلَّكَ فُلَانًا الشَّيْءَ تَمْلِيكًا : جَعَلَهُ مِلَكًا لَهُ .

يُقَالُ : مَلَّكَ المَالَ .

فَهُوَ مَمْلَكٌ .

التَّمَلُّكُ : مَصْدَرٌ تَمَلَّكَ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : حُصُولُ المِلِكِ مِنْ غَيْرِ اعْتِبَارِ لَفْظِ

يَدُلُّ عَلَيْهِ .

التَّمْلِيكُ : مَصْدَرٌ مَلَّكَ .

□ — فِي البَيْعِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : دُخُولُ المِلِكِ فِي يَدِ

المُشْتَرِي .

و : ما يَحْصَلُ بِهِ النُّقْلُ مِنْ جَانِبِ البَائِعِ .

مَلَاكٌ : مِلَاكٌ .

مِلَاكُ الشَّيْءِ : قِوَامُهُ ، وَنِظَامُهُ ، وَما يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِيهِ . وَفِي

الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مِلَاكُ الدِّينِ الوَرَعُ » .

المَمْلُوكُ : ما مَلَكَتِ اليَدُ مِنْ مالٍ ، وَخَدَمٍ .

— : الإِرَادَةُ الحُرَّةُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ ما أَخْلَفْنَا

مُوعِدَكَ بِمَلِكِنَا ﴾ (طه : ٨٧)

— المَمْلُوكُ .

(ج) مُلُوكٌ ، وَأَمْلَاكٌ .

المَمْلُوكُ : ما يُمْلِكُ ، وَيُتَصَرَّفُ فِيهِ .

يَذَكَّرُ ، وَيُؤَنَّثُ .

(ج) أَمْلَاكٌ .

وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (الْمَائِدَةُ : ١٢٠) .
 — : التَّمْلِيكُ . وفي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ قَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٤٨) .
 □ — عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ التَّصَرُّفُ بِالْأَمْرِ ، وَالنَّهْيُ .

شُبْهَةُ الْمَلِكِ :

(أَنْظُرْ ش ب هـ)

قِسْمَةُ الْمَلِكِ :

(أَنْظُرْ ق س م)

الْمَلِكُ : الْمَلِكُ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ : اتِّصَالَ شَرْعِيٍّ بَيْنَ الْإِنْسَانِ ، وَبَيْنَ شَيْءٍ يَكُونُ مُطْلَقًا لِتَصَرُّفِهِ فِيهِ ، وَحَاجِزًا عَنِ تَصَرُّفِ غَيْرِهِ فِيهِ . (الْجُرْجَانِيُّ) .

— فِي الْعُرْفِ : يُطْلَقُ خَاصَّةً عَلَى الْعَقَارِ . (ابْنُ عَابِدِينَ)

— فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٢٥) : مَا مَلَكَهُ الْإِنْسَانُ سِوَاءَ كَانِ أَعْيَانًا ، أَوْ مَنَافِعَ .

□ الْمَلِكُ الْمَطْلُوقُ عِنْدَ الْحَنَفِيِّينَ : هُوَ الْمَجْرَدُ عَنْ بَيَانِ سَبَبِ مَعْيَنِ . بَأَنَّ ادَّعَى أَحَدٌ أَنْ هَذَا مُلْكُهُ ، وَلَا يَزِيدُ عَلَيْهِ . فَإِنْ قَالَ : أَنَا اشْتَرَيْتُهُ ، أَوْ وَرِثْتُهُ ، لَا يَكُونُ دَعْوَى الْمَلِكِ الْمَطْلُوقِ .

— فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٦٧٨) : هُوَ الَّذِي لَمْ يَتَّقِدْ بِأَحَدٍ أَسْبَابِ الْمَلِكِ ، كَالِارْثِ ، وَالشَّرَاءِ .

وَالْمَلِكُ الَّذِي تَقَيَّدَ بِمَثَلِ هَذِهِ الْأَسْبَابِ يُقَالُ لَهُ : الْمَلِكُ بِالسَّبَبِ .

□ شَرِكَةُ الْمَلِكِ عِنْدَ الْحَنَفِيِّينَ : أَنْ يَمْلِكَ اثْنَانِ ، فَأَكْثَرُ ، عَيْنًا ، أَوْ دَيْنًا ، يَارِثُ ، أَوْ يَبِيعُ ، أَوْ غَيْرَهُمَا .
 — فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٠٦٠) : هِيَ كَوْنُ الشَّيْءِ مُشْتَرَكًا بَيْنَ

اِثْنَيْنِ ، فَأَكْثَرَ . أَي مَخْصُوصًا بِهَا بِسَبَبٍ مِنْ أَسْبَابِ الْمَلِكِ ، كَاشْتِرَاءٍ ، وَاتِّهَابٍ ، وَقَبُولِ وَصِيَّةٍ ، وَتَوَارِثٍ ، أَوْ بِخَلْطِ أَمْوَالِهِمْ ، أَوْ اخْتِلَاطِهَا فِي صُورَةٍ لَا تَقْبَلُ التَّمْيِيزَ ، وَالتَّفْرِيقَ . كَأَنْ يَشْتَرِيَ اثْنَانِ مَثَلًا مَالًا ، أَوْ يَهَبَهَا وَاحِدًا ، أَوْ يُوصِي لَهَا ، وَيَقْبَلُهَا ، أَوْ يَرِثُهَا ، فَيَصِيرُ ذَلِكَ مُشْتَرَكًا بَيْنَهُمَا ، وَيَكُونُ كُلُّ مِنْهُمَا شَرِيكَ الْآخَرِ فِي هَذَا الْمَالِ ، وَكَذَلِكَ إِذَا خَلَطَ اثْنَانِ بَعْضُ ذَخِيرَتَيْهِمَا بَعْضًا ، أَوْ انْحَرَقَتْ عُدُولُهُمَا بِوَجْهِ مَا ، فَاخْتَلَطَتْ ذَخِيرَةُ الْاِثْنَيْنِ بِبَعْضِهَا ، فَتَصِيرُ هَذِهِ الذَّخِيرَةُ الْمَخْلُوطَةُ ، وَالْمَخْتَلِطَةُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ مَالًا مُشْتَرَكًا .

الْمَلِكِيَّةُ : الْمَلِكُ ، أَوِ التَّمْلِيكُ .

الْمَلِكُ : وَاحِدُ الْمَلَائِكَةِ .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ﴾ (السَّجْدَةُ : ١١)
 — : الْمَلَائِكَةُ .

□ — عِنْدَ عُلَمَاءِ الْكَلَامِ : الْمَلَائِكَةُ : أَجْسَامٌ عُلوِيَّةٌ ، لَطِيفَةٌ ، أُعْطِيَتْ قُدْرَةً عَلَى التَّشْكِكِ بِأَشْكَالٍ مُخْتَلِفَةٍ ، وَمَسْكَنُهَا السَّمَاوَاتُ . (ابْنُ حَجَرٍ)

الْمَلِيكُ : مِنْ أَشْيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى . وفي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ ﴾ (الْمُؤْمِنُونَ : ١١٦)
 لِأَنَّهُ الْمَالِكُ الْمَطْلُوقُ ، وَمَالِكُ الْمُلُوكِ ، وَمَالِكُ يَوْمِ الدِّينِ .
 — : ذُو الْمَلِكِ .

— : صَاحِبُ الْأَمْرِ ، وَالسُّلْطَنَةُ عَلَى أُمَّةٍ ، أَوْ قَبِيلَةٍ ، أَوْ بِلَادٍ .

(ج) أَمْلَاكُ ، وَمُلُوكُ .

الْمَلَكُوتُ : الْمَلِكُ الْعَظِيمُ .

زَيْدَتِ الْوَاوُ ، وَالتَّاءُ لِلْمُبَالَغَةِ ، وفي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَسُبْحَانَ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ (يَس : ٨٣)

المملوك / مهر المثل

الثانية: التلذذ بخروجه . وتور شهورتها عقب خروجه . (النووي)

مئى : بلدة قرب مكة ، ينزلها الحجاج أيام التشريق . يجوز فيها التذكير ، والتأنيث ، والصرف وعدمه . والأجود الصرف .

قال الفراء : التذكير هو الأغلب .

أيام مئى : أيام التشريق ، أضيفت إلى مئى لإقامة الحاج بها لرمي الجمار .

مهر المرأة — مهرأ : جعل لها مهرأ .

— أعطها مهرأ .

— الشيء ، وفيه ، وبه مهرأ ، ومهارة ، ومهارة .

فهو ماهر .

أمهر المرأة : مهرها .

المهر : صداق المرأة . وهو ما يدفعه الزوج إلى زوجته بعقد الزواج .

(ج) مهر ، ومهورة .

مهر البغي :

(أنظر ب غ ي)

□ مهر المثل عند الحنيفة : هو مهر امرأة تاتلها من قوم أبيها وقت العقد سناً ، وجالاً ، ومالاً ، وبلداً ، وعصراً ، وعقلاً ، ودينياً ، وبكارةً ، وثيوبيةً ، وعفةً ، وأدباً ، وكمال خلق ، وعدم ولد .

ويعتبر حال الزوج أيضاً ، بأن يكون زوج هذه كأزواج أمثالها من نساءها في المال ، والحسب ، وفي بقية الصفات .

— عند الشافعية : هو ما يرغب به في مثلها عادة من نساء عصاباتا وإن متن .

وهن النسوبات إلى من تتسبب هي إليه ، كالأخت ،

أي : تقديس الله سبحانه الذي بيده مقاليد السموات ، والأرض ، وإليه يرجع الأمر كله ، وإليه يرجع العباد يوم المعاد فيجازي كل عامل بعمله .

□ في قول الجرجاني : عالم الغيب المختص بالأرواح ، والنفوس .

المملوك : اسم مفعول من ملكت الشيء .

— العبد .

(ج) ممالك .

مئى الله الأمر — مئيا : قدره .

— الله فلاناً بكذا : ابتلاه به .

استمنى الرجل : استدعى منية بأمر غير الجماع حتى دقق .

أمئى الحاج : أتى مئى .

— الرجل : أنزل المئى .

— النطفة : أنزلها .

المئى : هو سائل مبيض ، غليظ ، تسبح فيه الحيوانات المئوية ، يخرج من القضيب إثر جماع ، أو نحوه . أما مئى المرأة فهو أصفر ، رقيق ، وقد يبيض .

(ج) مئى .

وفي الكتاب المجيد : ﴿ ألم يك نطفة من مئى يمئى ﴾

(القيامة : ٣٧)

□ — عند العلماء : إن مئى الرجل له خواص عليها الإعتاد في كونه مئياً . وهي ثلاث :

الأولى : الخروج بشهوة مع الفتور عقبه .

الثانية : الرائحة : وهي قريبة من رائحة العجين .

الثالثة : الخروج بدقق ، ودفعات .

وكل واحدة من هذه الخواص كافية في إثبات كونه مئياً ، ولا يشترط اجتماعها فيه .

أما مئى المرأة فله خاصتان يعرف بواحدة منها .

إحداها : أن رائحة كرائحة مئى الرجل .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ الْمَالِكِيَّةِ .
و : أَرْضٌ لَا يُنْتَفَعُ بِهَا ، أَوْ مَمْلُوكَةٌ فِي الْإِسْلَامِ لَيْسَ لَهَا
مَالِكٌ مُعَيَّنٌ مُسْلِمٌ ، أَوْ ذِمِّيٌّ ، وَهِيَ بَعِيدَةٌ مِنَ الْقَرْيَةِ ، إِذَا
صَاحَ مَنْ بَطَّرَفِ الدُّورِ لَا يَسْمَعُ بِهَا صَوْتَهُ ، وَلَيْسَ عَلَيْهَا
ارْتِفَاقٌ لِأَهْلِ الْقَرْيَةِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : أَرْضٌ لَمْ تُعْمَرْ فِي الْإِسْلَامِ ، وَلَمْ تَكُنْ
حَرِيمَ عَامِرٍ .

و : هِيَ الْأَرْضُ الَّتِي لَيْسَ لَهَا مَالِكٌ ، وَلَا بِهَا مَاءٌ ، وَلَا
عِبَارَةٌ ، وَلَا يُنْتَفَعُ بِهَا إِلَّا أَنْ يَجْرِيَ إِلَيْهَا مَاءٌ ، وَتُسْتَنْبَطُ
فِيهَا عَيْنٌ ، أَوْ تُحْفَرُ فِيهَا بَيْتٌ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ الْأَرْضُ الْحَرَابُ الدَّارِسَةُ .

وهي قسبان :

الأول : مَالٌ يَجْرِي عَلَيْهِ مَلِكٌ لِأَحَدٍ ، وَلَمْ يُوَجَدْ فِيهِ أَثَرُ
عِبَارَةٍ .

الثاني : مَا وَجِدَ فِيهِ أَثَرُ مَلِكٍ قَدِيمٍ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ مَا لَا يُنْتَفَعُ بِهِ لِعَطْلَتِهِ مِمَّا لَمْ يَجْرِ
عَلَيْهِ مَلِكٌ ، أَوْ مَلِكٌ وَبَادَ أَهْلُهُ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ يَمْلِكْهَا أَحَدٌ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٢٧٠) : هِيَ الْأَرْضُ الَّتِي لَيْسَتْ مِلْكًا
لِأَحَدٍ ، وَلَا هِيَ مَرْعَى ، وَلَا مُحْتَطَبًا لِقَصَبَةٍ ، أَوْ قَرْيَةٍ ،
وَهِيَ بَعِيدَةٌ عَنِ أَقْصَى الْعُمُرَانِ . يَعْنِي أَنَّ جَهْرَ الصَّوْتِ لَوْ
صَاحَ مِنْ أَقْصَى الدُّورِ الَّتِي فِي طَرْفِ تِلْكَ الْقَصَبَةِ ، أَوْ
الْقَرْيَةِ لَا يَسْمَعُ مِنْهَا صَوْتَهُ .

إحياء الموات :

(أَنْظُرْ ح ي ي)

الموات : الموت .

الموت : ضِدُّ الْحَيَاةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ
الموتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أَجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحِرَ عَنْ
النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعٌ
الغُرُورِ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ١٨٥)

وَبِنْتُ الْأَخِ ، أَوْ الْعَمَّةِ ، وَبِنْتُ الْعَمِّ ، دُونَ الْأُمِّ ،
وَالجَدَّةِ ، وَالخَالَةِ .

وَتُعْتَبَرُ الْقَرْبَى ، فَالْقَرْبَى .

فَإِنْ تَعَدَّرَ مَعْرِفَةُ مَا يُرْعَبُ بِهِ فِي مِثْلِهَا مِنْ نِسَاءِ
العَصَبَاتِ ، فَيُعْتَبَرُ قَرَابَاتُ الْأُمِّ ، كَجَدَّةٍ ، أَوْ خَالَةٍ ،
وَتُقَدَّمُ الْقَرْبَى مِنْهُنَّ عَلَى غَيْرِهَا .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : يُعْتَبَرُ نِسَاءُ أَهْلِهَا مِنْ أُمَّهَا ، وَأَخْتِهَا ،
وَعَمَّتِهَا ، وَخَالَتِهَا ، وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَلَا يُجَاوِزُ بِذَلِكَ
خَمْسِمِئَةَ دَرْهَمٍ . فَإِنْ زَادَ مَهْرُ المِثْلِ عَلَى ذَلِكَ اقْتَصَرَ عَلَى
خَمْسِمِئَةَ .

مات الرجلُ — مُوتاً : ضِدُّ حَيٍّ .

— الرِّيحُ : سَكَنَتْ .

— الْأَرْضُ مَوْتَانًا ، وَمَوَاتًا : خَلَّتْ مِنَ الْعِبَارَةِ ،
وَالسُّكَّانِ .

أمات الله فلاناً : مَوْتَهُ .

— نَفْسُهُ : قَهَرَهَا .

— غَضَبُهُ : سَكَنَهُ .

موت الله فلاناً : جَعَلَهُ يَمُوتُ .

الممات : الموت . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ
اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا سَوَاءً مَحْيَاهُمْ
وَمَمَاتُهُمْ سَاءً مَا يَحْكُمُونَ ﴾ (الْجَاثِيَّةِ : ٢١) أَي : أَحْسَبُوا
أَنْ نَجْعَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ فِي خَيْرٍ كَالْمُؤْمِنِينَ ؟ . بَسَّ حُكْمَهُمْ
هَذَا .

فِتْنَةُ الممات : فِتْنَةُ القَبْرِ .

وقيل : عِنْدَ الْإِحْتِضَارِ .

الموات : مَا لَا حَيَاةَ فِيهِ .

— : الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ تُحْيَ بَعْدُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : الْأَرْضُ الَّتِي لَا مَالِكَ لَهَا ، وَلَا
انْتِفَاعَ بِهَا .

مَرَضُ الْمَوْتِ / الْأَرْضُ الْمَيِّتَةُ

ذلك الحالِ قَبْلَ مُرُورِ سَنَةٍ ، صَاحِبِ فِرَاشٍ كَانِ ، أَوْ لَمْ يَكُنْ .

وَإِنْ أَمْتَدَّ مَرَضُهُ دَائِبًا عَلَى حَالٍ ، وَمَضَى عَلَيْهِ سَنَةٌ يَكُونُ فِي حُكْمِ الصَّحِيحِ ، وَتَكُونُ تَصَرُّفَاتُهُ كَتَصَرُّفَاتِ الصَّحِيحِ ، مَا لَمْ يَشْتَدَّ مَرَضُهُ ، وَيَتَغَيَّرَ حَالُهُ .

وَلَكِنْ لَوْ اشْتَدَّ مَرَضُهُ ، وَتَغَيَّرَ حَالُهُ ، وَمَاتَ ، يُعَدُّ حَالُهُ اِغْتِبَارًا مِنْ وَقْتِ التَّغْيِيرِ إِلَى الْوَفَاةِ مَرَضٌ مَوْتٌ .

المَوْتَةُ : الْمَوْتُ .

المَيِّتُ : الَّذِي فَارَقَ الْحَيَاةَ ، يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذَكَّرُ ، وَالْمُوَثَّثُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَنْشَرْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيْتًا كَذَلِكَ تُخْرَجُونَ ﴾ (الزُّحْرَفُ : ١١) أَي أَنَّ سُبْحَانَهُ كَمَا أَنْزَلَ الْمَطَرَ ، فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ الْمَيِّتَةَ ، كَذَلِكَ يُخْرِجُ الْعِبَادَ مِنْ قُبُورِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

(ج) أموات

تَجْهِيْزُ الْمَيِّتِ : غَسَلُهُ ، وَتَكْفِيْنُهُ ، وَحَمْلُهُ ، وَالصَّلَاةُ عَلَيْهِ ، وَدَفْنُهُ .

المَيِّتُ : الْمَيِّتُ .

(ج) أموات ، وموتى .

— : مَنْ فِي حُكْمِ الْمَيِّتِ ، وَلَيْسَ بِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ (الزُّمَرُ : ٣٠) أَي : سَيَمُوتُونَ .

المَيِّتَةُ : الْحَيَوَانُ الَّذِي مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ

(ج) مَيِّتَاتُ .

— : الْمَوَاتُ .

□ — فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : كُلُّ حَيَوَانٍ مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ ، أَوْ قُتِلَ عَلَى هَيْئَةٍ غَيْرِ مَشْرُوعَةٍ إِذَا فِي الْفَاعِلِ ، (كَذَبِيْحَةِ الْمُرْتَدِّ) ، أَوْ فِي الْمَفْعُولِ . فَمَا ذَبِحَ لِلصَّمْرِ ، أَوْ فِي حَالِ الْإِحْرَامِ ، أَوْ لَمْ يَقْطَعْ مِنْهُ الْحَلْقُومَ ، فَهُوَ مَيِّتَةٌ ، وَكَذَا ذَبِحَ مَا لَا يُؤْكَلُ لَا يُفِيدُ الْحِلَّ . وَيُسْتَنْبَى مِنْ ذَلِكَ لِلْحِلِّ مَا فِيهِ نَصٌّ . (الْفَيُّومِيُّ) .

الْأَرْضُ الْمَيِّتَةُ : هِيَ الَّتِي يَبَسَتْ ، وَيَبَسَ نَبَاتُهَا . وَفِي

— : السُّكُونُ .

— : النَّوْمُ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (الزُّمَرُ : ٤٢)

— : مَا يُضْعِفُ الطَّبِيعَةَ ، وَلَا يَلْأِيْمُهَا ، كَالْخَوْفِ ، وَالْحُزَنِ ، وَالْأَحْوَالِ الشَّقَاةِ ، كَالْفَقْرِ ، وَالذُّلِّ ، وَالْمَهْرَمِ ، وَالْمَعْصِيَةِ ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَاسْتَفْتَحُوا وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ . مِنْ وَرَائِهِ جَهَنَّمُ وَيُسْقَىٰ مِنْ مَاءٍ صَدِيدٍ . يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُ وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ وَمِنْ وَرَائِهِ عَذَابٌ غَلِيظٌ ﴾ (إِبْرَاهِيمَ : ١٥ - ١٧) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَنْوَاعُ الْعَذَابِ الَّتِي يُعَذِّبُ اللَّهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ لَيْسَ مِنْهَا نَوْعٌ إِلَّا إِذَا وَرَدَ عَلَيْهِ أَقْتَضَىٰ أَنْ يَمُوتَ مِنْهُ لَوْ كَانَ يَمُوتُ وَلَكِنَّهُ لَا يَمُوتُ لِيُخْلَدَ فِي دَوَامِ الْعَذَابِ وَالنَّكَالِ .

□ — فِي عَرَفِ أَهْلِ السُّنَّةِ . عَرَضٌ يُضَادُّ الْحَيَاةَ .

(الْمَازِيَّةُ)

□ مَرَضُ الْمَوْتِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هُوَ الْمَرَضُ الَّذِي يَغْلِبُ مِنْهُ الْمَوْتُ ، وَإِنْ كَانَ الْمَرِيضُ يُخْرَجُ مِنَ الْبَيْتِ . وَعَلَيْهِ الْفَتْوَى .

و : هُوَ الْمَرَضُ الَّذِي يُعْجِزُ بِهِ الرَّجُلَ عَنْ إِقَامَةِ مَصَالِحِهِ خَارِجَ الْبَيْتِ ، وَتَعْجِزُ بِهِ الْمَرْأَةُ عَنْ مَصَالِحِهَا دَاخِلَهُ ، وَالَّذِي لَازِمَ الْمَرِيضِ حَتَّىٰ أَشْرَفَ عَلَى الْمَوْتِ .

و : هُوَ مَا يَكُونُ سَبَبًا لِلْمَوْتِ غَالِبًا ، بِحَيْثُ يَزْدَادُ حَالًا ، فَحَالًا إِلَىٰ أَنْ يَكُونَ آخِرَةَ الْمَوْتِ .

و : هُوَ الَّذِي يَتَّصِلُ بِهِ الْمَوْتُ ، وَلَا يَطْوُلُ أَكْثَرَ مِنْ سَنَةٍ .

— فِي الْحَلَّةِ (م ١٥٩٥) : هُوَ الْمَرَضُ الَّذِي يُخَافُ فِيهِ الْمَوْتُ فِي الْأَكْثَرِ ، الَّذِي يُعْجِزُ الْمَرِيضَ عَنْ رُؤْيَةِ مَصَالِحِهِ الْخَارِجَةِ عَنْ دَارِهِ إِنْ كَانَ مِنَ الذُّكُورِ ، وَيُعْجِزُهُ عَنْ رُؤْيَةِ الْمَصَالِحِ الدَّاخِلَةِ فِي دَارِهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْإِنَاثِ ، وَيَمُوتُ عَلَى

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَيَّةَ لَهُمْ الْأَرْضُ الْمَيْتَةَ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ ﴾ (يس : ٣٠)

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الَّذِي لَا يَنْمُو بِنَفْسِهِ . وَيَشْتَمَلُ النُّقُودَ ، وَعُرُوضُ التِّجَارَةِ ، وَالرِّكَازَ .

و : هُوَ الذَّهَبُ ، وَالْفِضَّةُ ، وَالرِّكَازُ ، وَعُرُوضُ التِّجَارَةِ ، وَزَكَاةُ الْفِطْرِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : النُّقُودُ ، وَعُرُوضُ التِّجَارَةِ .

□ الْمَالُ الظَّاهِرُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هُوَ الَّذِي يَأْخُذُ زَكَاةَ الْإِمَامِ . وَيَشْتَمَلُ السَّوَائِمَ ، وَمَا فِيهِ الْعُشْرُ ، وَالْحَرَجَ ، وَمَا يَمُرُّ بِهِ عَلَى الْعَاشِرِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ مَا يَنْمُو بِنَفْسِهِ . وَيَشْتَمَلُ الْمَاشِيَةَ وَالزَّرُوعَ ، وَالشَّارَ ، وَالْمَعَادِنَ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : يَشْتَمَلُ السَّائِمَةَ ، وَالْحُبُوبَ ، وَالشَّارَ .

□ الْمَالُ الْمُثْلِيُّ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

هُوَ مَا لَا تَتَّفَاوَتُ أَحَادُهُ تَفَاوُتًا تَخْتَلِفُ بِهِ الْقِيَمَةُ . وَهُوَ يَشْتَمَلُ الْمَكِيلَ ، وَالْمُوزُونَ ، وَالْعَدَدِيَّ الْمُتَقَارِبَ .

و : هُوَ كُلُّ مَا يُضْمَنُ بِالْمَثَلِ عِنْدَ الْإِسْتِهْلَاكِ

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : مَا حَصَرَ كَيْلٌ ، أَوْ وَزَنٌ ، وَجَازَ السَّلْمُ فِيهِ .

— فِي الْحِجْلَةِ (م ١٤٥) : مَا يُوْجَدُ مِثْلُهُ فِي السُّوقِ بِدُونِ تَفَاوُتٍ يُعْتَدُّ بِهِ .

□ شَرِكَةُ الْأَمْوَالِ فِي الْحِجْلَةِ (م ١٣٣٢) :

إِذَا عَقَدَ الشُّرَكَاءُ الشَّرِكَةَ عَلَى رَأْسِ مَالٍ مَعْلُومٍ ، مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِقْدَارًا مُعَيَّنًا عَلَى أَنْ يَعْمَلُوا جَمِيعًا ، أَوْ كُلٌّ عَلَى حِدَةٍ ، أَوْ مُطْلَقًا ، وَمَا يَحْصُلُ مِنَ الرَّبْحِ يُقَسَّمُ بَيْنَهُمْ ، فَتَكُونُ شَرِكَةَ أَمْوَالٍ .

المَيْلُ : مَسَارٌّ يَنْبَنَى لِلْمَسَافِرِ فِي الطَّرِيقِ ، يُهْتَدَى بِهِ ، وَيَدُلُّ عَلَى الْمَسَافَةِ .

(ج) أَمْيَالٌ

— : مَسَافَةٌ مِنَ الْأَرْضِ مَتْرَاحِيَّةٌ بِلَا حُدٍّ .

— : مِقْيَاسٌ لِلطُّولِ ، قَدَّرَ قَدِيمًا بِأَرْبَعَةِ آلَافِ ذِرَاعٍ ، وَحَدِيثًا بِسِتِّينَ وَسَبْعِمِئَةٍ وَأَلْفٍ يَارِدَةٍ .

المَيْتَةُ : لِلْحَالِ ، وَالهَيْئَةِ .

يَقَالُ : مَاتَ مَيْتَةً حَسَنَةً .

مَالٌ فَلَانٌ — مُؤَلًّا ، وَمُؤُولًا : صَارَ ذَا مَالٍ ، وَكَثُرَ مَالُهُ .

تَمَوَّلَ الرَّجُلُ : صَارَ ذَا مَالٍ .

— مَا لًا : اتَّخَذَهُ قَنِينَةً .

□ — فِي قَوْلِ الْفُقَهَاءِ : مَا يَتَمَوَّلُ . أَيُّ : مَا يُعَدُّ مَالًا فِي الْعُرْفِ (الْفَيُومِيُّ)

مَوَّلَ فَلَانًا تَمْوِيلًا : صَبَّرَهُ ذَا مَالٍ .

المَالُ : كُلُّ مَا يَمْلِكُهُ الْفَرْدُ ، أَوْ تَمْلِكُهُ الْجَمَاعَةُ مِنْ مَتَاعٍ ، أَوْ عُرُوضِ تِجَارَةٍ ، أَوْ عَقَارٍ . أَوْ نَقُودٍ ، أَوْ حَيَوَانٍ .

وَهُوَ يَذْكُرُ ، وَيُؤَنَّثُ (ج) أَمْوَالٌ .

وَقَدْ أُطْلِقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَلَى الْإِبِلِ .

قَالَ تَعَلَّبُ : إِنَّ أَقْلَ الْمَالِ عِنْدَ الْعَرَبِ مَا تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ ، وَمَا تَقْصُ عَنْ ذَلِكَ لَا يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ مَالٍ

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا يَمِيلُ إِلَيْهِ الطَّبْعُ ، وَيَجْرِي فِيهِ الْبَدَلُ ، وَالْمَنْعُ .

و : مَا يَمِيلُ إِلَيْهِ الطَّبْعُ ، وَيُمْكِنُ ادِّخَارَهُ لَوْ قَتِ الْحَاجَةُ . قَالَ ابْنُ عَبْدِينَ : التَّعْرِيفُ الْأَوَّلُ هُوَ الْأَوْلَى .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ كُلُّ مَا يَتَمَوَّلُ . فِي الْعَادَةِ ، سِوَاءَ كَانَتْ مِنْ أَمْوَالِ الزَّكَاةِ ، أَمْ لَمْ يَكُنْ .

— فِي الْحِجْلَةِ (م ١٢٦) : هُوَ مَا يَمِيلُ إِلَيْهِ طَبْعُ الْإِنْسَانِ ، وَيُمْكِنُ ادِّخَارَهُ إِلَى وَقْتِ الْحَاجَةِ ، مَتَقُولًا كَانَتْ أَوْ غَيْرَ مَتَقُولٍ .

□ الْمَالُ الْبَاطِنُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

يَشْتَمَلُ النُّقُودَ ، وَعُرُوضُ التِّجَارَةِ إِذَا لَمْ يَمُرَّ بِهَا عَلَى الْعَاشِرِ ، لِأَنَّهَا بِالْإِخْرَاجِ تَلْتَحِقُ بِالْأَمْوَالِ الظَّاهِرَةِ .



نَبَأَ الشَّيْءُ — نَبَأًا ، وَنُبُوءًا : ارْتَفَعَ ، وَظَهَرَ .

— مِنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ أُخْرَى : خَرَجَ مِنْهَا إِلَيْهَا .

— الرَّجُلُ نَبِيًّا : أَخْبَرَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ نَبِيٌّ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ ﴾ (الْحَجَرُ : ٤٩ - ٥٠)

أَنْبَأَ فُلَانًا الْخَبَرَ ، وَبِالْخَبَرِ : أَخْبَرَهُ . وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ بِهَذَا قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ ﴾ (التَّحْرِيمِ : ٣)

وَلَمْ يَقُلْ أَنْبَأَنِي ، بَلْ عَدَلَ إِلَى نَبَأَ الَّذِي هُوَ أَوْلَعُ تَنْبِيهَا عَلَى تَحْقِيقِهِ ، وَكَوْنِهِ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ تَعَالَى .

تَنْبَأُ فُلَانٌ : ادَّعَى النُّبُوءَةَ .

— بِالْأَمْرِ : أَخْبَرَ بِهِ قَبْلَ وَقْتِهِ تَكْهُنًا .

نَبَأًا فُلَانًا الْخَبَرَ ، وَبِالْخَبَرِ : خَبَرَهُ .

وَيَقُولُ الْعَرَبِيُّ لِلرَّجُلِ إِذَا تَوَعَّدَهُ : لَأَنْبِئَنَّكَ ، وَلَأَعْرِفَنَّكَ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ فَلَمَّا ذَهَبُوا وَاجْتَمَعُوا أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي غِيَابَةِ الْحَبِّ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنْبِتْنَهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ (يُوسُفُ : ١٥)

أَيُّ لَتُجَارِ يَنْتَهُمْ بِفِعْلِهِمْ .

النَّبَأُ : الْخَبَرُ .

(ج) أَنْبَاءٌ

□ — فِي قَوْلِ الرَّاعِبِ : هُوَ الْخَبَرُ ذُو الْفَائِدَةِ الْجَلِيلَةِ ،

يَحْصُلُ بِهِ عِلْمٌ ، أَوْ ظَنٌّ غَالِبٌ .

وَحَقُّ الْخَبَرِ الَّذِي يُسَمَّى نَبَأًا أَنْ يَتَعَرَّى عَنِ الْكَذِبِ .

النُّبُوءَةُ : الْإِخْبَارُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَتَبْدُلُ الْهَمْزَةَ وَأَوَّ ، وَتُدْعَمُ ، فَيُقَالُ : النُّبُوءَةُ .

— : الْإِخْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ قَبْلَ وَقْتِهِ حَزْرًا ، وَتَخْمِينًا .

النَّبِيُّ : الْمُخْبِرُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَتَبْدُلُ الْهَمْزَةَ يَاءً ، وَتُدْعَمُ ، فَيُقَالُ النَّبِيُّ .

(ج) أَنْبِيَاءٌ ، وَأَنْبِيَاءٌ ، وَأَنْبَاءٌ .

— : الْمَكَانُ الْمُرْتَفِعُ ، النَّاشِزُ ، الْمُحْدُوذِبُ .

□ — فِي الْعُرْفِ : الْمُنْبَأُ مِنْ جِهَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِأَمْرٍ يَقْتَضِي

تَكْلِيفًا . وَإِنْ أَمَرَ بِتَبْلِيغِهِ إِلَى غَيْرِهِ فَهُوَ رَسُولٌ ، وَإِلَّا فَهُوَ

نَبِيٌّ غَيْرُ رَسُولٍ . وَعَلَى هَذَا فَكُلُّ رَسُولٍ نَبِيٌّ ، بِلَا

عَكْسٍ . (ابْنُ حَجَرٍ)

نَبَذَ الْقَلْبَ ، أَوِ الْعِرْقَ — نَبَذًا ، وَنَبَذَانًا : نَبَضَ .

— : سَكَنَ ، وَرَكَدَ .

— الشَّيْءُ نَبَذًا : طَرَحَهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِذْ

أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا

تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا

فَبُئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ١٨٧)

أَيُّ رَمْوَهُ ، وَرَفَضُوا الْعَمَلَ بِهِ .

وَيُقَالُ : نَبَذَ الْعَهْدَ : تَقَضَّاهُ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِنَّمَا

تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٌ فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ

الْخَائِنِينَ ﴾ (الْأَنْفَالُ : ٥٨) أَيُّ : إِذَا هَادَنْتَ قَوْمًا ،

فَعَلِمَتْ مِنْهُمْ النَّقْضَ لِلْعَهْدِ ، فَلَا تَوَقُّعَ بِهِمْ سَابِقاً إِلَى النَّقْضِ ، حَتَّى تُعَلِّمَهُمْ أَنَّكَ تَقْضَى الْعَهْدَ ، فَتَكُونُوا فِي الْعِلْمِ بِالنَّقْضِ مُسْتَوِيَيْنِ ، ثُمَّ أُوقِعَ بِهِمْ . وَهُوَ تَفْسِيرُ الرَّهْرِيِّ .

— التَّمْرُ ، وَنَحْوَهُ : عَمَلَةٌ نَبِيذاً .

وَيُقَالُ : نَبَذَ التَّمْرُ : صَارَ نَبِيذاً .

اِتَّبَدَ فَلَانٌ : اِعْتَزَلَ نَاحِيَةً .

وَيُقَالُ : اِتَّبَدَ عَنِ الْقَوْمِ : تَنَحَّى .

— التَّمْرُ ، وَنَحْوَهُ : اِتَّخَذَهُ نَبِيذاً .

تَنَابَذَ الْقَوْمُ : اِخْتَلَفُوا ، وَتَفَارَقُوا عَنْ عِدَاوَةٍ .

نَابَذَ الْقَوْمُ : خَالَفَهُمْ .

— الْقَوْمُ الْحَرْبُ : كَاشَفَهُمْ إِيَّاهَا ، وَجَاهَرَهُمْ بِهَا .

نَبَذَ التَّمْرَ ، أَوِ الْعِنَبَ ، وَنَحْوَهَا : اِتَّخَذَ مِنْهُ النَّبِيذَ .

الِائْتِبَادُ : التَّنَحِّيُّ .

— : تَحْيِزُ كُلِّ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ فِي الْحَرْبِ .

— : اِتِّخَاذُ النَّبِيذِ .

الْمُنَابَذَةُ : الْاِئْتِبَادُ .

□ بَيْعُ الْمُنَابَذَةِ فِي قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ : هُوَ أَنْ يَقُولَ : أَنْبِذْ

مَامِعِي ، وَتَنْبِذْ مَامِعَكَ ، لِيَشْتَرِيَ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ ، وَلَا

يَدْرِي كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا كَمْ مَعَ الْآخِرِ .

— فِي قَوْلِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ : هُوَ طَرْحُ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ إِلَى

الرَّجُلِ قَبْلَ أَنْ يَقْلِبَهُ ، أَوْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ .

— فِي قَوْلِ الرَّهْرِيِّ ، مِثْلُ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

و : مِثْلُ قَوْلِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنْفِيَّةِ : هُوَ أَنْ تَبِيعَهُ ثَوْبَكَ بِثَوْبِهِ ،

وَتَنْبِذَهُ إِلَيْهِ ، وَتَنْبِذُهُ إِلَيْكَ ، بِلَا تَأْمُلٍ مِنْكُمْ ، عَلَى الْإِضْرَامِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : أَنْ يَجْعَلَ الْمَتْبَاعِ عَانَ النَّبَذِ بَيْعاً ،

اِكْتِفَاءً بِهِ عَنِ الصِّغَةِ .

فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا : أَنْبِذْ إِلَيْكَ ثَوْبِي بِعَشْرَةٍ ، فَيَأْخُذُهُ الْآخَرُ .

أَوْ يَقُولُ : بَعْتُكَ هَذَا بِكَذَا عَلَى أَنِّي إِذَا نَبَذْتَهُ إِلَيْكَ لَزِمَ الْبَيْعُ ، وَأَنْقَطَعَ الْحِيَارُ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ، وَالْأَوْزَاعِيِّ : هُوَ أَنْ يَقُولَ : أَيُّ ثَوْبٍ نَبَذْتَهُ إِلَيَّ ، فَقَدْ اشْتَرَيْتَهُ بِكَذَا .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَتَسَاوَمَ بِالسَّلْعَةِ الرَّجُلَانِ ،

فَأَيُّهُمَا نَبَذَهَا إِلَى صَاحِبِهِ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ .

و : مِثْلُ قَوْلِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مِثْلُ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

و : هُوَ أَنْ يَقُولَ الْبَائِعُ لِلْمُشْتَرِي : إِذَا نَبَذْتُ إِلَيْكَ

الثَّوْبَ ، أَوْ غَيْرَهُ ، فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ .

الْمُنْبُوذُ : اللَّقِيطُ .

النُّبْدُ : الشَّيْءُ الْيَسِيرُ .

يُقَالُ : ذَهَبَ مَالُهُ وَبَقِيَ نَبْدٌ مِنْهُ .

النُّبْدَةُ : النُّبْدَةُ .

النُّبْدَةُ : النَّاحِيَةُ .

يُقَالُ : جَلَسَ نُبْدَةً : أَيَّ نَاحِيَةٍ .

(ج) نُبْدٌ .

— : الْقِطْعَةُ .

النَّبِيذُ : الْمُنْبُوذُ .

— : مَا نَبَذَ فِي الْمَاءِ ، وَنَقِعَ فِيهِ ، سِوَاءَ كَانَ مُسْكِرًا ، أَمْ

غَيْرَ مُسْكِرٍ .

(ج) أَنْبِذَةٌ .

— : الْحَمْرُ .

□ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هُوَ مَا أُتْخِذَ مِنْ مَاءِ الزَّرْبِيبِ ، أَوْ

الْبَلْحِ ، وَدَخَلَتْهُ الشَّدَّةُ الْمُطْرِبَةُ .

نَثَرَتْ الدَّابَّةُ — نَثَرًا : عَطَسَتْ .

— الشَّيْءَ نَثَرًا ، وَنَثَارًا : رَمَى بِهِ مُتَفَرِّقًا .

— السَّرُّ : نَثَرَهُ ، وَأَفْشَاهُ .

استنثر / النجاسة المغلظة

— شراً : كُلُّ عَيْنٍ حَرَمَ تَنَاوُلُهَا حَالَةَ الْإِخْتِيَارِ مَعَ
إِمْكَانِهِ لِاحْتِرَامِهَا ، وَلَا لِاسْتِقْدَارِهَا ، وَلَا لِضَرَرِهَا فِي بَدَنِ
أَوْ عَقْلِ . (أَطْفِيش)

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : تَطْلُقُ عَلَى اللَّفْظِ الْمَخْصُوصِ ، كَمَا تَطْلُقُ
عَلَى الصِّفَةِ الَّتِي تُوَجِّبُ لِمَوْصُوفِهَا مَنَعَ الصَّلَاةِ بِهِ ، أَوْ
فِيهِ ، وَالَّذِي يَمْنَعُ الْمَكْلُفَ مِنْ فِعْلِ مَا كَلَّفَ بِهِ مِنْ صَلَاةٍ ،
وَطَوَافٍ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هِيَ الْبَوْلُ ، وَالْقَيْءُ ، وَالْمَذْيُ ،
وَالْوَدْيُ ، وَمَنِي غَيْرِ الْآدَمِيِّ ، وَالِدَمُّ ، وَالْقَيْحُ ، وَمَاءُ
الْفُرُوجِ ، وَالْعَلَقَةُ ، وَالْمَيْتَةُ ، وَالْحَمْرُ ، وَالنَّبِيذُ ،
وَالكَلْبُ ، وَالْحِنْزِيرُ ، وَمَا وُلِدَ مِنْهَا ، وَمَا تَوَلَّدَ مِنْ
أَحَدِهِمَا ، وَلَبَنُ مَا لَا يُؤْكَلُ غَيْرَ الْآدَمِيِّ ، وَرُطُوبَةُ فَرْجِ
الْمَرْأَةِ ، وَمَا تَنَجَّسَ بِذَلِكَ .

□ النجاسة الحكمية عند الجعفرية : قد تطلق ويراد

بها ما لا جرم له من النجاسات ، كالبول اليابس ،
ونحوه ..

وقد تطلق ويراد بها ما يكون المحل الذي قامت عليه
طاهراً لا يتنجس الملقى له ، ويحتاج زوال حكمها إلى
النية ..

وقد تطلق ويراد بها ما يقبل التطهير من النجاسات ،
كبدن الميت ..

وقد تطلق ويراد بها ما حكم الشارع بتطهيرها من غير أن
يلحقها حكم غيرها من النجاسات العينية .

□ النجاسة العينية عند الجعفرية : هي ما تقابل
النجاسة الحكمية .

□ النجاسة المخففة عند الحنفية : ما ورد فيه نصٌ
عورض بنص آخر ، كبول ما يؤكل لحمه .

و : ما اختلف الأئمة في نجاسته .

□ النجاسة المغلظة عند الحنفية : ما ورد فيه نصٌ لم
يعارض بنص آخر ، كالغذرة .

استنثر الرجل : أدخل الماء في أنفه ، ثم دفعه ، ليخرج
ما فيه .

ويقال : استنثر المتوضئ .

انتثر الشيء : تفرق .

الاستنثار : طرح الماء ، والأذى من الأنف بعد
الاستنشاق . ويكون بجد به بريح أنفه ، لتنظيف ما في
داخله ، فيخرج بريح أنفه ، سواء كان بإعانة يده ، أم لا .
وهذا هو المشهور الذي عليه الجمهور من أهل اللغة ،
والحديث ، والفقهاء .

— : الاستنشاق : وهو قول ابن قتيبة ، وابن الأعرابي ،
والفراء .

النثار : ماتناثر من الشيء .

النثار : ماتناثر في حفلات السرور من حلوى ، أو نقود .

النثرة : الأنف .

— : الفرجة بين الشارين حيال وتر الأنف .

— : العطسة .

نجس الشيء : نجساً : قدر .

فهو نجس ، ونجس .

□ — في عرف الشرع : لحقته النجاسة . (المعجم
الوسيط) .

نجس الشيء : نجاسة : نجس .

تنجس الشيء : صار نجساً .

— : تلطخ بالقدر .

— فلان : تحاشى النجاسة ، ومواضعها .

نجس الشيء : جعله نجساً .

النجاسة : القذارة .

□ — في عرف الشرع : قدر مخصوص . وهو ما يمنع

جنسه الصلاة ، كالبول ، والدم ، والحمر . (الفيومي) .

النَّجَسُ: النَّجَاسَةُ .

— : النَّجِسُ .

يُقَالُ: فُلَانٌ نَجَسَ: أَي خَبِثَ فَاجِرًا .

وَهُمْ نَجَسٌ، وَأَنْجَسَ .

□ — فِي إِصْطِلَاحِ الْفُقَهَاءِ: عَيْنُ النَّجَاسَةِ .

أَمَّا النَّجِسُ فَهُوَ مَا لَا يَكُونُ طَاهِرًا . (ابن عابدين) .

النَّجِسُ: مَا لَا يَكُونُ طَاهِرًا .

(ج) أَنْجَسَ .

نَجَشَ الشَّيْءَ الْحَبِيءَ — نَجَشًا: اسْتَثَارَهُ، وَاسْتَخْرَجَهُ .

يُقَالُ: نَجَشَ الصَّيْدَ .

وَنَجَشَ الْحَدِيثَ: أَدَاعَهُ .

— فُلَانٌ فِي الْبَيْعِ، وَنَحْوِهِ: زَادَ فِي ثَمَنِ السَّلْعَةِ، أَوْ فِي

الْمَهْرِ، وَنَحْوِهَا، لِيُعْرَفَ، فَيَرَادَ فِيهِ . وَهِيَ الْمَزَايِدَةُ .

— النَّارُ: أَوْقَدَهَا .

تَنَاجَشَ الْقَوْمُ فِي الْبَيْعِ، وَنَحْوِهِ: تَزَايَدُوا فِي تَقْدِيرِ

الْأَشْيَاءِ إِغْرَاءً، وَتَمْوِيهَاً . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

«إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا

تَحَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا،

وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا» .

النَّاجِشُ: مَنْ يُنْبِئُ الصَّيْدَ لِيَمْرَّ عَلَى الصَّائِدِ .

النَّجْشُ: الْحِدَاعُ .

— : الْمُدْحُ، وَالْإِطْرَاءُ .

— : إِثَارَةُ الصَّيْدِ، وَنَحْوِهِ .

— : أَنْ تُوَاطِئَ رَجُلًا إِذَا أَرَادَ بَيْعًا أَنْ تَمْدَحَهُ، أَوْ أَنْ

يُرِيدَ الْإِنْسَانُ أَنْ يَبِيعَ بَيْعَةً، فَتَسَاوَمَ فِيهَا بِثَمَنِ كَبِيرٍ،

لِيَنْظُرَ إِلَيْكَ نَاطِرًا، فَيَقَعَ فِيهَا، أَوْ أَنْ يُنْفِرَ النَّاسَ عَنِ

الشَّيْءِ إِلَى غَيْرِهِ .

□ — شُرْعًا: هُوَ الزِّيَادَةُ فِي ثَمَنِ سِلْعَةٍ مِمَّنْ لَا يُرِيدُ

شِرَاءَهَا، لِيَقَعَ غَيْرُهُ فِيهَا (ابن حجر) .

نَجَمَ الشَّيْءُ — نَجْمًا، وَنُجُومًا: طَلَعَ، وَظَهَرَ .

— الْمَالُ: أَدَاءُ نُجُومًا: أَي أَقْصَاطًا .

تَنَجَّمَ فُلَانٌ: رَعَى النُّجُومَ مِنْ سَهَرٍ، أَوْ عَشَقٍ .

نَجَّمَ فُلَانٌ: رَاقَبَ النُّجُومَ بِحَسَبِ أَوْقَاتِهَا، وَسَيَّرَهَا .

— : ادَّعَى مَعْرِفَةَ الْأَنْبَاءِ بِمَطَالَعِ النُّجُومِ .

— الشَّيْءُ: قَسَطَهُ أَقْصَاطًا . يُقَالُ: نَجَّمَ عَلَيْهِ الدَّيْنَ .

التَّنْجِيمُ: عِلْمٌ يَعْرِفُ بِهِ الْإِسْتِدْلَالَ بِالتَّشْكَاتِ الْفَلَكَيَّةِ عَلَى

الْحَوَادِثِ الْأَرْضِيَّةِ .

— الدَّيْنِ: إِعْطَاؤُهُ فِي أَوْقَاتٍ مَعْلُومَةٍ مُتَّبَاعَةً مُشَاهِرَةً، أَوْ

كُلِّ سَنَةٍ .

الْمُنْجَمُ: مَنْ يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ بِحَسَبِ مَوَاقِيتِهَا، وَسَيَّرَهَا،

وَيَسْتَطِيعُ مِنْ ذَلِكَ أَحْوَالَ الْكَوْنِ .

— : الْعَرَافُ .

النَّجْمُ: أَحَدُ الْأَجْرَامِ السَّمَاوِيَّةِ الْمُضِيئَةِ بِذَاتِهَا، وَمَوَاضِعُهَا

النَّسْبِيَّةُ فِي السَّمَاءِ ثَابِتَةٌ . وَمِنْهَا الشَّمْسُ .

(ج) نُجُومٌ، وَأَنْجَمٌ

— : عَلَّمَ عَلَى الثَّرِيَا خَاصَّةً

— مِنَ النَّبَاتِ: مَا لَمْ يَكُنْ عَلَى سَاقٍ . وَفِي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ: ﴿وَالنَّجْمِ وَالشَّجَرِ يَسْجُدَانِ﴾ (الرَّحْمَنُ: ٦)

— : الْوَقْتُ الْمُعَيَّنُ لِأَدَاءِ دَيْنٍ، أَوْ عَمَلٍ .

— : مَا يُؤَدَّى مِنَ الدَّيْنِ، وَالْعَمَلُ فِي هَذَا الْوَقْتِ .

نَجَا مِنْهُ — نَجَاءً، وَنَجَاةً: خَلَصَ مِنْ أَدَاهُ .

— نَجَاءً: أَسْرَعُ .

— الْعُصْنُ: قِطْعَةٌ .

— الْجِلْدُ عَنِ الْجَزْوَرِ: كَشَطُهُ، وَسَلَخُهُ .

— فُلَانًا نَجْوًا، وَنَجْوَى: أَسْرَّ إِلَيْهِ الْحَدِيثَ .

— الرَّجُلُ: تَفَوَّطَ .

— الْحَدِيثُ: خَرَجَ .

اسْتَنْجَى اسْتِنْجَاءً: اسْتَنَّ بِنَجْوَةٍ .

— : السُّرُّ .

نَحَرَ البَعِيرَ — نَحْرًا : ضَرَبَهُ فِي نَحْرِهِ .

— : ذَبَحَ .

— العَمَلُ : أَدَّاهُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهِ .

— الشَّيْءَ : اسْتَقْبَلَهُ ، وَوَجَّهَهُ .

يُقَالُ : دَارِي تَنْحَرُ دَارَهُ ، وَدَارَهُمْ تَنْحَرُ الطَّرِيقَ .

أَنْتَحَرَ الرَّجُلُ : قَتَلَ نَفْسَهُ بِوَسِيلَةٍ مَا .

— القَوْمُ عَلَى الأَمْرِ : تَشَاحَوْا ، وَحَرَصُوا .

نَاحَرَ فَلَانًا : قَاتَلَهُ .

— عَلَى الأَمْرِ : شَاحَهُ ، وَخَاصَمَهُ .

— الشَّيْءَ : اسْتَقْبَلَهُ ، وَوَجَّهَهُ .

المَنْحَرُ : مَوْضِعُ النَّحْرِ فِي الحَلْقِ .

(ج) مَنَاحِرُ .

— : المَكَانُ تُدْبِحُ فِيهِ الذَّبَائِحُ .

النَّحْرُ : أَعْلَى الصَّدْرِ

(ج) نُحُورُ .

— الظَّهِيرَةُ : حِينَ تَبْلُغُ الشَّمْسُ مُنْتَهَاهَا مِنَ الارتفاعِ .

— الشَّهْرُ : أَوَّلُهُ .

□ — الإِبِلُ عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : هُوَ قَطْعُ العُرُوقِ

فِي أَسْفَلِ العُنُقِ عِنْدَ الصَّدْرِ .

— عِنْدَ الحَنَابِلَةِ : أَنْ يَضْرِبَهَا بِحَرْبَةٍ ، أَوْ نَحْوِهَا فِي

الوَهْدَةِ الَّتِي بَيْنَ أَصْلِ عُنُقِهَا وَصَدْرِهَا .

عِيدُ النَّحْرِ : عِيدُ الأَضْحَى .

نَذَرَ الشَّيْءَ — نَذْرًا ، وَنَذُورًا : أَوْجَبَهُ عَلَى نَفْسِهِ . وَفِي

الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا تَنْذَرُوا ، فَإِنَّ النَّذْرَ لَا يُغْنِي مِنَ

القَدَرِ شَيْئًا ، وَإِنَّا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ البَحِيلِ » .

نَذَرَ بِالشَّيْءِ — نَذْرًا : عَلِمَهُ ، فَحَدَرَهُ ، وَاسْتَعَدَّلَهُ .

أَنْذَرَ فَلَانًا بِالأَمْرِ إِندَارًا : أَعْلَمَهُ ، وَحَدَرَهُ مِنْ عَوَاقِبِهِ قَبْلَ

حُلُولِهِ .

— : طَلَبَ نَجْوَةً لِإِخْرَاجِ الأَذَى .

— المُحَدِّثُ : تَطَهَّرَ بِالمَاءِ ، أَوْ غَيْرِهِ .

— مِنَ الشَّيْءِ : خَلَصَ

— فِي السَّيْرِ : أَسْرَعَ .

إِنْتَجَى القَوْمُ : تَنَاجَوْا

— فَلَانًا : خَصَّهُ بِمَنَاجَاتِهِ .

تَنَاجَى القَوْمُ : تَسَارَوْا .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا

تَتَنَاجَوْا بِالإِثْمِ وَالعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ وَتَنَاجَوْا بِالبِرِّ

وَالتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ (المَجَادِلَةُ :

(٩)

تَنْجَى فَلَانٌ : ائْتَمَسَ النَّجْوَةَ مِنَ الأَرْضِ .

نَاجَى فَلَانًا مَنَاجَاةً ، وَنَجَاءً : سَارَهُ .

الإِسْتِنْجَاءُ : نَزَعُ الشَّيْءِ مِنْ مَوْضِعِهِ ، وَتَخْلِيصُهُ .

— : إِزَالَةُ النَّجْوِ . وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي إِزَالَتِهَا بِالمَاءِ ،

وَقد يُسْتَعْمَلُ فِي إِزَالَتِهَا بِالحِجَارَةِ .

النَّجْوُ : مَا يَخْرُجُ مِنَ البَطْنِ مِنْ بَوْلٍ ، وَرِيحٍ ، وَغَائِطٍ .

النَّجْوَةُ : المُرْتَفِعُ مِنَ الأَرْضِ .

وَيُقَالُ : هُوَ بِنَجْوَةٍ مِنْ هَذَا الأَمْرِ : بَعِيدَ عَنَّهُ ، بَرِيءٌ

سَالِمٌ .

النَّجْوَى : إِسْرَارُ الحَدِيثِ .

وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلا مَنْ

أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ

ذَلِكَ ابْتِغَاءً مَرْضَاةَ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾

(النِّسَاءُ : ١١٤)

— : القَوْمُ المَتَنَاجُونَ يَسْتَوِي فِيهِ المَفْرَدُ ، وَالجَمْعُ .

النَّجِيُّ : الَّذِي تَسَارَهُ .

(ج) أَنْجِيَّةٌ .

وَقالَ الأَخْفَشُ : قدْ يَكُونُ النَّجِيُّ جَمَاعَةً .

الثاني : ما يُعَلِّقُهُ عَلَى فِعْلٍ خِلَافِ الْأُولَى ، أَوْ مُبَاحٍ ، أَوْ تَرْكٍ مُسْتَحَبِّ .

الإندازُ : الإبلاغُ .

وَلَا يَكُونُ إِلَّا فِي التَّخْوِيفِ .

□ نَذْرُ الْمُجَازَاةِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ :

النَّذْرُ : مَا يَفْدُمُهُ الْمَرْءُ لِرَبِّهِ ، أَوْ يُوجِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ صَدَقَةٍ ، أَوْ عِبَادَةٍ ، أَوْ نَحْوِهَا .

(ج) نَذُور .

— : الْأَرْضُ عِنْدَ أَهْلِ الْحِجَازِ .

يُقَالُ : لِي عِنْدَ فُلَانٍ نَذْرٌ : إِذَا كَانَ جُرْمًا وَاحِدًا لَهُ عَقْلٌ .

و : أُعْطِيْتُهُ نَذْرَ جُرْحِهِ : أَيُّ أَرْضَهُ .

أَمَّا الْأَرْضُ فَعِنْدَ أَهْلِ الْعِرَاقِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : التَّيْرَامُ الْمَكْلُوفُ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ ، مُنْجَزًا ، أَوْ مُعَلَّقًا . (ابْنُ حَجَرٍ) .

هُوَ أَنْ يَلْتَزِمَ قُرْبَةً فِي مُقَابَلَةِ حَدُوثِ نِعْمَةٍ ، أَوْ أَنْدِفَاعِ بَلِيَّةٍ ، كَقَوْلِهِ : إِنَّ شَفَى اللَّهِ مَرِيضِي ، أَوْ رَزَقَنِي وَلَدًا ، أَوْ نَجَانًا مِنَ الْعَرَقِ ، أَوْ مِنَ الْعَدُوِّ ، أَوْ مِنَ الظَّالِمِ ، أَوْ أَغَانَنَا عِنْدَ الْقَحْطِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ ، فَلِلَّهِ عَلَيَّ صَوْمٌ ، أَوْ صَلَاةٌ ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ .

□ النَّذْرُ الْمُطْلَقُ ، أَوِ الْمُبْتَهَمُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ :

هُوَ أَنْ يَقُولَ : لِلَّهِ عَلَيَّ نَذْرٌ .

النَّذْرُ : الْإِنْدَازُ .

النَّذِيرُ : الْمُنْذِرُ .

(ج) نَذْر .

— : الْإِنْدَازُ .

النَّذِيرَةُ : مَا يُعْطِيهِ نَذْرًا .

(ج) نَذَائِرُ .

— : طَلِيعَةُ الْجَيْشِ الَّذِي يُنْذِرُهُمْ بِأَمْرِ الْعَدُوِّ .

النَّذْرُ : لُغَبَةٌ ذَاتُ صُنْدُوقٍ ، وَحِجَارَةٌ ، وَفَصِيْنٌ ، تَعْتَمِدُ

عَلَى الْحِطِّ ، وَتُنْقَلُ فِيهَا الْحِجَارَةُ عَلَى حَسَبِ مَا يَأْتِي بِهِ

الْفَصُّ (الزُّهْرُ) .

وَتُعْرَفُ عِنْدَ الْعَامَّةِ بِ (الطَّائِلَةِ) .

وَالنَّذْرُ . مَذَكَّرٌ ، مُعْرَبٌ .

وَكَذَلِكَ وَضَعَ هَذِهِ اللَّغْبَةَ أَرْدَشِيرُ بْنُ بَابِكٍ مِنْ مُلُوكِ الْفُرْسِ .

وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا : نَرْدَشِيرُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ لَعِبَ بِالنَّذْرِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ

وَرَسُولَهُ » .

قَالَ الْقَهْطَانِيُّ مِنْ فُقَهَاءِ الْحَنْفِيَّةِ : اللَّعِبُ بِهِ حَرَامٌ مُسْتَقِطٌ

لِلْعَدَالَةِ بِالْإِجْمَاعِ .

□ نَذْرُ التَّبَرُّرِ ، أَوِ الطَّاعَةِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : قِسْمَانِ :

الْأَوَّلُ : مَا يَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ ، كَقَوْلِهِ : لِلَّهِ عَلَيَّ أَنْ أَصُومَ

كَذَا .. وَيَلْتَحِقُ بِهِ مَا إِذَا قَالَ : لِلَّهِ عَلَيَّ أَنْ أَصُومَ كَذَا

شُكْرًا عَلَى مَا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيَّ مِنْ شِفَاءٍ مَرِيضِي مَثَلًا .

الثَّانِي : مَا يَتَقَرَّبُ بِهِ مُعَلَّقًا بِشَيْءٍ يَنْتَفِعُ بِهِ إِذَا حَصَلَ لَهُ

كَقَوْلِهِ : إِنَّ قَدِيمَ غَائِبِي ، فَعَلِيَّ صَوْمٌ كَذَا مَثَلًا ..

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ :

الْأَوَّلُ ، وَالثَّانِي : كَالشَّافِعِيَّةِ . الثَّالِثُ : نَذْرُ طَاعَةٍ لَا

أَصْلَ لَهُ فِي الْوُجُوبِ ، كَالْعَتِكَافِ ، وَعِبَادَةِ الْمَرِيضِ ..

□ النَّذْرُ اللَّازِمُ عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ :

هُوَ الَّذِي يَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

□ نَذْرُ اللَّجَاجِ ، وَيُسَمَّى نَذْرَ الْعَضْبِ ، وَيَمِينِ الْغَلَقِ ،

وَنَذْرَ الْغَلَقِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : هُوَ النَّذْرُ الَّذِي

يَخْرُجُ مَخْرَجَ الْيَمِينِ لِلْحَثِّ عَلَى فِعْلِ شَيْءٍ ، أَوْ الْمَنْعِ مِنْهُ ،

غَيْرَ قَاصِدٍ بِهِ لِلنَّذْرِ ، وَلَا الْقُرْبَةِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ قِسْمَانِ :

الْأَوَّلُ : مَا يُعَلِّقُهُ عَلَى فِعْلِ حَرَامٍ ، أَوْ تَرْكٍ وَاجِبٍ .

وَيَلْتَحِقُ بِهِ مَا يُعَلِّقُهُ عَلَى فِعْلِ مَكْرُوهٍ .

نَسَاتِ الْمَاشِيَةَ - نَسَأَ ، وَمَنْسَأَةٌ : سَمِيَتْ ، أَوْ بَدَأَ سَمَتَهَا .

— الشَّيْءُ ، أَوْ الْأَمْرُ : أَخْرَهُ .

— الْإِبِلَ نَسَأَ : سَاقَهَا .

نَسِيَتْ الْمَرْأَةُ - نَسَأَ : تَأَخَّرَ حَيْضُهَا عَنْ وَقْتِهِ ، وَظَنَّ حَمْلَهَا .

فَهِيَ نَسَاءٌ (بِتَثْلِيثِ النُّونِ) ، وَنَسُوءٌ .

(ج) نِسَاءٌ .

أَنْسَأَ عَنْهُ : تَأَخَّرَ ، وَتَبَاعَدَ .

— الشَّيْءُ : نَسَأَهُ .

وَيُقَالُ : أَنْسَأَ فِيهِ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ ، فَلْيَصِلْ رَحِمَةَ » .

والأثر : بقية العمر .

قال العلماء : معنى البسط في الرزق : البركة فيه ؛ وفي العمر : حصول الجميل بعده ، فكأنه لم يمّت .

الْمِنْسَأَةُ : الْعَصَا .

الْمِنْسَاءُ : الْمِنْسَأَةُ .

النِّسَاءُ : التَّأخِيرُ .

النِّسَاءَةُ : التَّأخِيرُ .

يُقَالُ : بَاعَهُ بِنِسَاءَةٍ .

النِّسْيَاءُ : التَّأخِيرُ .

— : تَأَخِيرَ حُرْمَةَ الْمُحْرَمِ إِلَى صَفَرِ أَيَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّا نَسِيءُ زِيَادَةَ فِي الْكُفْرِ يُضِلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيَحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زَيْنَ لَهُمْ سُوءَ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ (التَّوْبَةُ : ٣٧)

النِّسِيئَةُ : التَّأخِيرُ .

يُقَالُ : بَاعَهُ بِنِسِيئَةٍ .

— : الدَّيْنُ الْمُؤَخَّرُ .

رِبَا النَّسِيئَةِ :

(أَنْظُرْ رَبَّ وَ)

نَسَبَ فُلَانًا - نَسَبًا ، وَنِسْبَةً : وَصَفَهُ ، وَذَكَرَ نَسَبَهُ .

— : سَأَلَهُ أَنْ يَنْتَسِبَ .

— الشَّيْءَ إِلَى فُلَانٍ : عَزَاهُ .

انْتَسَبَ فُلَانٌ : ذَكَرَ نَسَبَهُ .

تَنْسَبُ إِلَيْكَ : ادَّعَى أَنَّهُ نَسِيبُكَ .

النَّسَبُ : الْقَرَابَةُ .

يُقَالُ : بَيْنَهُمَا نَسَبٌ : أَيُّ قَرَابَةٍ ، سَوَاءً جَازَ بَيْنَهُمَا التَّنَاحُجُ ، أَمْ لَا .

(ج) أَنْسَابٌ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا ﴾ (الْفُرْقَانُ : ٥٥)
قال الفراء : النَّسَبُ : مَنْ لَا يَحِلُّ نِكَاحُهُ ، وَالصَّهْرُ : مَنْ يَحِلُّ نِكَاحُهُ .

— : الْقَرَابَةُ فِي الْآبَاءِ خَاصَّةً .

□ عَمُودُ النَّسَبِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ :

هُمُ الْآبَاءُ ، وَالْأُمَّهَاتُ ، وَإِنْ عَلَوْا ، وَالْأَوْلَادُ وَإِنْ سَقَلُوا .
(الْبَغْلِيُّ) .

□ مَجْهُولُ النَّسَبِ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ مِنَ الْخَنَفِيَّةِ : هُوَ الَّذِي

لَا يُعْرَفُ نَسَبُهُ فِي مَوْلِدِهِ ، وَمَسْقُطُ رَأْسِهِ .

النِّسْبَةُ : النَّسْبَةُ .

النِّسْبَةُ : النَّسَبُ .

النِّسَابُ : الْعَالِمُ بِالْأَنْسَابِ .

النِّسَابَةُ : النَّسَابُ .

وَالهَاءُ لِلْمُبَالَغَةِ فِي الْمَدْحِ .

وَنُسْكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿ (الأنعام : ١٦٢)

— : النَّذِيحَةُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُخْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَجْلِقُوا رؤُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ ﴾ (البقرة : ١٩٦)

— : التَّطَوُّعُ بِقُرْبَةٍ .

النَّسِيكَةُ : سَبِيكَةُ الْفِضَّةِ الْخَالِصَةِ .

(ج) نُسْكَ ، وَنَسَائِكَ .

— : النَّذِيحَةُ .

— : الْقُرْبَانُ يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

— : الْأُضْحِيَّةُ .

نَشَرَ الشَّيْءُ — نَشْرًا ، وَنَشُورًا : اِرْتَفَعَ . وفي القرآن الكريم : ﴿ وَإِذَا قِيلَ انشُرُوا فانشُرُوا ﴾ (المجادلة : ١١) أي : إِذَا قِيلَ انْهَضُوا إِلَى حَرْبٍ ، أَوْ طَاعَةٍ ، فَانْهَضُوا .

— الرَّجُلُ : إِذَا كَانَ قَاعِدًا ، فَقَامَ .

— الْمَرْأَةُ ، أَوِ الرَّجُلُ بِالزَّوْجِ : اسْتَعَصَى ، وَأَسَاءَ الْعِشْرَةَ .

وَيُقَالُ : نَشَرَ بِهِ ، وَمِنْهُ ، وَعَلَيْهِ .

فهو ناشِرٌ ،

وهي ناشِرَةٌ ، وناشِرَةٌ .

(ج) نَوَاشِرٌ .

أَنْشَرَ الشَّيْءَ : رَفَعَهُ .

— اللَّهُ عِظَامَ الْمَيْتِ : رَفَعَهَا إِلَى مَوْضِعِهَا ، وَرَكَّبَ بَعْضَهَا

عَلَى بَعْضٍ . وفي التنزيل العزيز : ﴿ وَأَنْظِرْ إِلَى الْعِظَامِ

كَيْفَ نُنْشِرُهَا ثُمَّ نَكْسُوها لِحًا ﴾ (البقرة : ٢٥٩)

النَّاشِرُ : الْمُرْتَفِعُ .

لِلْمَذْكُورِ ، وَالْمُؤَنَّثِ .

يُقَالُ : فُلَانٌ نَاشِرٌ الْجَبْهَةِ : مُرْتَفِعُهَا .

النَّسِيبُ : الْقَرِيبُ .

(ج) أَنْسَاءٌ ، وَنُسَبَاءٌ .

— : الْمُنَاسِبُ .

— : ذُو النَّسَبِ .

نَسَكَ فُلَانٌ نُسْكَ ، وَنَسَكَةً ، وَمُنْسِكًا : تَزَهَّدَ ، وَتَعَبَّدَ .

— : ذَبَحَ ذَبِيحَةً تَقَرَّبَ بِهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

— : التَّوْبُ ، وَنَحْوَهُ نُسْكَ : غَسَلَهُ بِالْمَاءِ ، فَطَهَّرَهُ .

— إِلَى طَرِيقَةٍ جَمِيلَةٍ : دَاوَمَ عَلَيْهَا .

نَسَكَ الرَّجُلُ نُسْكَ ، وَنَسَاكَةً : صَارَ نَاسِكًا .

اِنْتَسَكَ : تَزَهَّدَ ، وَتَعَبَّدَ .

تَنَسَكَ : اِنْتَسَكَ .

الْمُنْسَكَ : طَرِيقَةُ الزُّهْدِ ، وَالتَّعَبُّدِ .

(ج) مَنَاسِكُ . وفي القرآن الكريم : ﴿ لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا

مَنَسْكَ هُمْ نَاسِكُوهُ ﴾ (الحج : ٦٧)

— : مَوْضِعٌ تُذْبَحُ فِيهِ النَّسِيكَةُ .

الْمَنَسِكُ : الْمَنَسَكَ .

مَنَاسِكُ الْحَجِّ : عِبَادَاتُهُ .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَادْكُرُوا

اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ﴾ (البقرة : ٢٠٠)

وَقِيلَ : مَوَاضِعُ الْعِبَادَاتِ .

النَّاسِكُ : الْمُتَعَبِّدُ ، الْمُتَزَهِّدُ ، الَّذِي يُخْلِصُ عِبَادَتَهُ لِلَّهِ

تَعَالَى .

(ج) نُسَاكٌ .

النُّسْكُ : النُّسْكَ .

النُّسْكُ : كُلُّ حَقٍّ لِلَّهِ تَعَالَى .

— : الْعِبَادَةُ . وفي الكتاب المجيد : ﴿ إِنَّ صَلَاتِي

النَّاشِرَةُ / النَّصَابُ

□ — في قَوْلِ الْفَقْهَاءِ : بِمَعْنَى الْإِسْتِنْسَارِ . وَمِنْهُمْ مَنْ

يُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا . (الْحُسَيْنُ الصَّنْعَانِيُّ) .

رَ : نَشْرَ .

فَنَصَبَ الشَّيْءَ — نَصَبًا : وَضَعَهُ وَضْعًا ثَابِتًا .

— لِفُلَانٍ : عَادَاهُ .

— الشَّيْءُ ، أَوِ الْأَمْرُ فُلَانًا : أَتَعَبَهُ ، وَأَعْيَاهُ .

يُقَالُ : نَصَبَ الْعَمَلُ ، وَنَصَبَ الْمَرْضُ ، وَنَصَبَ الْهَمُّ .

نَصَبَ الرَّجُلُ — نَصَبًا : تَعَبَ .

— فِي الْأَمْرِ : جَدَّ ، وَاجْتَهَدَ . فَهُوَ نَاصِبٌ ، وَنَصِبٌ .

أَنْصَبَ فُلَانًا : أَتَعَبَهُ ، وَأَعْيَاهُ .

— : جَعَلَ لَهُ نَصِيبًا .

— السَّكِينُ : جَعَلَ لَهَا نِصَابًا .

تَنَاصَبَ الْقَوْمُ الشَّيْءَ : تَقَاسَمُوهُ .

فَاصَبَ فُلَانًا : قَاوَمَهُ ، وَعَادَاهُ .

نَصَبَ الشَّيْءَ : رَفَعَهُ .

— : وَضَعَهُ . (صِدِّ) .

— فُلَانًا : وَلاَهُ مَنْصِبًا .

□ الْمُنَاصَبَةُ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هِيَ أَنْ يَغْرِسَ إِنْسَانٌ فِي الْأَرْضِ الْوَقْفَ عَلَى أَنْ الْغِرَاسَ

بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْوَقْفِ .

النَّاصِبُ : ذُو النَّصَبِ .

□ — عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ نَصَبَ الْعَدَاوَةَ لِأَهْلِ الْبَيْتِ

عَلَيْهِمُ السَّلَامُ .

النَّصَابُ : الْأَصْلُ ، وَالْمُرْجِعُ .

يُقَالُ : رَجَعَ الْأَمْرُ إِلَى نِصَابِهِ .

(ج) نَصَبٌ .

— : مَقْبِضُ السَّكِينِ .

□ — شَرْعًا : الْقَدْرُ الَّذِي إِذَا بَلَغَهُ الْمَالُ وَجَبَتْ الزَّكَاةُ

فِيهِ . (الدُّسُوقِيُّ) .

النَّاشِرَةُ : الْمُرْتَفَعَةُ .

— : الْعَاصِيَةُ عَلَى الزَّوْجِ ، الْمُبْعِضَةُ لَهُ .

□ — شَرْعًا : الْخَارِجَةُ مِنْ بَيْتِ الزَّوْجِ بِغَيْرِ حَقٍّ . (ابْنُ

عَابِدِينَ) .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : الْعَاصِيَةُ الْخَارِجَةُ عَنْ مُوَافَقَةِ زَوْجِهَا

فِي الْوَاجِبِ ، أَوِ الْمُبَاحِ .

النَّشْرُ : مَا ارْتَفَعَ ، وَظَهَرَ مِنَ الْأَرْضِ .

(ج) نُشُورٌ .

النَّشْرُ : النَّشْرُ .

(ج) أَنْشَارٌ ، وَنِشَارٌ .

النُّشُورُ : الْإِرْتِفَاعُ .

— : الْعِصْيَانُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَاللَّاتِي

تَخَافُونَ نُشُورَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ

وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ

عَلِيمًا كَبِيرًا ﴾ (النِّسَاءُ : ٣٤)

أَيُّ : الْعِصْيَانُ ، أَوِ التَّعَالِي عَمَّا أَوْجَبَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ .

— بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ : كَرَاهَةٌ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَةٌ .

□ — فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ : الشَّقَاقُ ، وَالْبُغْضُ .

— عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ :

هُوَ ارْتِفَاعُ أَحَدِ الزَّوْجَيْنِ عَنْ طَاعَةِ صَاحِبِهِ فِيمَا يَجِبُ لَهُ .

نَشِقَ الرَّائِحَةَ — نَشَقًا ، وَنَشَقًا : شَمَّهَا .

إِسْتَنْشَقَ الْمَاءَ : تَنَشَّقَ .

وَالْفَقْهَاءُ يَقُولُونَ : اسْتَنْشَقْتُ الْمَاءَ . بِزِيَادَةِ الْبَاءِ .

إِنْتَشَقَ الْمَاءَ ، وَغَيْرَهُ : جَدَّبَ مِنْهُ بِالنَّفْسِ فِي أَنْفِهِ .

تَنَشَّقَ الْمَاءَ ، وَغَيْرَهُ : اِنْتَشَقَهُ .

— الرَّائِحَةَ : شَمَّهَا .

إِسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ : هُوَ جَعْلُهُ فِي الْأَنْفِ ، وَجَدْبُهُ بِالنَّفْسِ

لِيَنْزِلَ مَا فِي الْأَنْفِ .

النَّصْبُ: إِقَامَةُ الشَّيْءِ ، وَرَفْعُهُ .

— : مَا نَصِبَ ، فَعَبَدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ .

(ج) أَنْصَاب .

النَّصَبُ: التَّعَبُّ .

— : العَلَمُ الْمُنْصُوبُ .

النَّصْبُ: النَّصْبُ .

— : الشَّرُّ ، وَالبَلَاءُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ وَادْكُرْ

عَبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ

وَعَذَابٍ ﴾ (ص : ٤١)

النَّصْبُ: عِلَامَةٌ تُنْصَبُ عِنْدَ الحَدِّ ، أَوِ الغَايَةِ .

(ج) أَنْصَاب .

— : مَا كَانَ يُنْصَبُ مِنْ حِجَارَةٍ حَوْلَ الكَعْبَةِ فِي

الْجَاهِلِيَّةِ ، فَيَهَلُّ عَلَيْهَا ، وَيُذْبِحُ لِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا الحَمْرُ

وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ

فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (المائدة : ٩٠)

النَّصِيبُ: الحِصَّةُ .

(ج) أَنْصِيَاءُ ، وَأَنْصِيَةٌ ، وَنُصْبٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ

وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ

مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴾ (النساء : ٧)

— : الحِطُّ .

— : الحَوْضُ .

— : الْمُنْصُوبُ .

نَصَرَ الْمَظْلُومَ — نَصْرًا : أَعَانَهُ .

— فَلَانًا عَلَى عَدُوِّهِ ، وَمِنْ عَدُوِّهِ : نَجَاهُ مِنْهُ ، وَخَلَّصَهُ ،

وَأَعَانَهُ ، وَقَوَّاهُ عَلَيْهِ .

فَهُوَ نَاصِرٌ .

وَهِيَ نَاصِرَةٌ .

(ج) نَصَارٌ ، وَنُصُورٌ .

وَهُوَ ، وَهِيَ نَاصِرٌ .

(ج) أَنْصَارٌ .

إِنْتَصَرَ مِنْهُ : انْتَقَمَ .

تَنَاصَرَ الْقَوْمُ مُنَاصَرَةً :

نَصَرَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

وَيَقَالُ : تَنَاصَرَتِ الْأَخْبَارُ : صَدَقَ بَعْضُهَا بَعْضًا .

تَنَصَّرَ فَلَانٌ : دَخَلَ فِي النُّصْرَانِيَّةِ .

نَصَّرَ فَلَانًا تَنْصِيرًا : جَعَلَهُ نُصْرَانِيًّا .

النُّصْرَةُ : الإِسْمُ مِنْ نَصَرَ .

النُّصْرَانِيُّ : مَنْ تَعَبَّدَ بِدِينِ النُّصْرَانِيَّةِ .

وَهِيَ نُصْرَانِيَّةٌ (ج) نَصَارَى .

النَّصِيرُ : النَّاصِرُ .

(ج) أَنْصَارٌ .

الْأَنْصَارُ : إِسْمٌ إِسْلَامِيٌّ سَمِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ الْأَوْسُ ،

وَالْحَزْرَجِيُّ ، وَخُلَفَاءُ هُمُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ ، وَآيَةُ

النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ » .

نَضَّ الْمَاءُ — نَضًّا : سَالَ قَلِيلًا قَلِيلًا .

— مِنَ الْعَيْنِ : تَبِعَ .

— الشَّيْءُ : حَصَلَ ، وَتَبَسَّرَ .

اسْتَنْصَحَ حَقَّةً مِنْ فَلَانٍ : اسْتَنْجَزَهُ ، وَأَخَذَ مِنْهُ الشَّيْءَ

بَعْدَ الشَّيْءِ .

النُّضُّ : الإِظْهَارُ .

— : مَكْرُوهُ الْأَمْرِ .

— : الدَّرْهَمُ ، وَالدِّينَارُ . وَإِنَّمَا سُمِّيَ نَضًّا إِذَا تَحَوَّلَ عَيْنًا

بَعْدَ أَنْ كَانَ مَتَاعًا .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : البَيْعُ بِدَرَاهِمٍ ، وَدَنَانِيرٍ .

نَضَلَ فَلَانًا — نَضْلًا :

سَبَقَهُ ، وَغَلَبَهُ فِي النُّضَالِ .

ناضِلَ عَنِ فُلَانٍ مُنَاضِلَةً ، وَنِضَالًا ، وَتَنْضَالًا : حَامِي ،
وَدَافِعٌ ، وَتَكَلَّمَ عَنْهُ بِعُذْرِهِ .
— فُلَانًا : بَارَاهُ فِي الرَّمْيِ .

المُنَاضِلَةُ : المِبَارَاةُ فِي الرَّمْيِ .

نَطَحَهُ الثَّوْرُ ، وَنَحَوَهُ ، وَنَطَحًا : ضَرَبَهُ بِقَرْنِهِ . وَالكَثْرُ
أَفْصَحُ .

النَّطِيجَةُ : الشَّاةُ الْمُنطُوخَةُ تَمُوتُ ، فَلَا يَحِلُّ أَكْلُهَا .
وَالنَّطِيجُ : لِلْمُدَّكَّرِ .

(ج) نَطَحَى ، وَنَطَائِحُ .

نَطَقَ الرَّجُلُ — نَطَقًا ، وَمَنْطِقًا : تَكَلَّمَ .

أَنْطَقَ فُلَانًا : جَعَلَهُ يَنْطِقُ .

تَنْطِقُ فُلَانٌ : شَدَّ وَسَطَهُ بِمِنْطَقَةٍ .

نَطَقَ الْأَلْسِنَةَ : جَعَلَهَا نَاطِقَةً .

— فُلَانًا : شَدَّ وَسَطَهُ بِالنَّطَاقِ .

الْمَنْطِقُ : الْكَلَامُ .

الْمِنْطَقَةُ : قِطْعَةٌ مِنَ الثِّيَابِ ، تَلْبَسُهَا الْمَرْأَةُ ، وَتَشُدُّ
وَسَطَهَا ، فَتُرْسِلُ الْأَعْلَى عَلَى الْأَسْفَلِ إِلَى الْأَرْضِ ، وَالْأَسْفَلُ
يَنْجَرُ إِلَى الْأَرْضِ .

(ج) مَنَاطِقُ .

النَّاطِقُ : الْحَيَوَانُ .

وَالصَّامِتُ : مَا سِوَاهُ .

النَّطَاقُ : الْمِنْطَقَةُ .

(ج) نَطَقَ .

— : حَبَلٌ تَشُدُّ بِهِ الْمَرْأَةُ وَسَطَهَا لِلْمِهْنَةِ .

نَعِمَ الْعَيْشُ — نِعْمَةً ، وَمَنْعَمًا : طَابَ ، وَلَانَ ، وَأَتَسَعَ .

نَعِمَ الشَّيْءُ — نُعُومَةً : لِأَن مَلَمَسَهُ .

نَعِمَ الْعُودُ — نَعَمًا : اخْضَرَ ، وَنَصَرَ .

— الْعَيْشُ نِعْمَةً ، وَمَنْعَمًا : طَابَ .

أَنْعَمَ لَهُ : قَالَ : نَعَمْ .

— اللَّهُ بِكَ عَيْنًا : أَقَرَّ اللَّهُ عَيْنَكَ بِمَنْ تَحِبُّهُ .

— : زَادَ .

يُقَالُ : فَعَلَ كَذَا وَأَنْعَمَ : أَي زَادَ .

نَعِمَ اللَّهُ فُلَانًا تَنْعِيمًا : جَعَلَهُ ذَا رِفَاهِيَةٍ .

— الشَّيْءَ : جَعَلَهُ نَاعِمًا .

التَّنْعِيمُ : مَصْدَرُ نَعَمَ .

— : مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنْ مَكَّةَ ، وَهُوَ أَقْرَبُ أَطْرَافِ الْحِلِّ
إِلَى مَكَّةَ .

النَّعَامَةُ : مِنَ الظَّيْرِ .

تَذَكَّرُ ، وَتَوُؤِثُ .

(ج) نَعَامُ .

النَّعَمُ : الْإِبِلُ ، وَالْبَقَرُ ، وَالغَنَمُ مُجْتَمِعَةً .

فَإِذَا انْفَرَدَتِ الْبَقَرُ ، وَالغَنَمُ لَمْ تُسَمَّ نَعَمًا . (ج) أَنْعَامُ .

وَالْأَنْعَامُ تَذَكَّرُ ، وَتَوُؤِثُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ إِنَّ
لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ
وَدَمٍ لَبِنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ ﴾ (النحل : ٦٦)

وَفِيهِ : ﴿ وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي
بُطُونِهَا وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴾

(الْمُؤْمِنُونَ : ٢١)

— : الْإِبِلُ خَاصَّةً .

□ — فِي قَوْلِ الْفَقْهَاءِ : الْإِبِلُ ، وَالْبَقَرُ ، وَالغَنَمُ ،

ذُكُورًا ، وَإِنَاثًا . (الْأَنْصَارِيُّ) .

النَّعْمُ : خِلَافُ الْبُؤْسِ .

(ج) أَنْعَمَ .

النَّعْمَةُ : إِسْمٌ مِنَ التَّنْعِيمِ ، وَالتَّمَتُّعِ .

وَهُوَ النَّعِيمُ .

النُّعْمَةُ : الصَّيِّعَةُ .

(ج) أَنْعَمَ ، وَنَعِمَ .

— : الْمِنَّةُ .

— : مَا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيْكَ .

□ — شَرَعًا : مَا يُتَلَذَّذُ بِهِ مِنْ حَلَالٍ ، سِوَاءِ حَمِيدَتِهِ

عَاقِبَتِهِ ، أَوْ لَا .

و : هِيَ مَا يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ جَمِيعًا ، أَوْ فِي

الْآخِرَةِ . (أَطْفِئْشِ) .

— فِي قَوْلِ الْجُرْجَانِيِّ : هِيَ مَا قَصِدَ بِهِ الْإِحْسَانُ ،

وَالنَّفْعُ ، لَا لِعَرَضٍ ، وَلَا لِعِوَضٍ .

النُّعْمَى : النُّعْمَةُ .

النُّعِيمُ : النُّعْمَةُ .

— : الدَّعَةُ .

— : الْمَالُ .

يُقَالُ : فَلَانٌ وَسِعَ النُّعْمَةَ : أَيِ وَسِعَ الْمَالِ .

نَعَى فَلَانًا لَهُ — نَعِيًا ، وَنَعِيًا ، وَنَعِيَانًا : أَخْبَرَهُ بِمَوْتِهِ .

فهو منعيٌّ .

— عَلَى فَلَانٍ كَذَا : عَابَهُ عَلَيْهِ ، وَشَهَّرَ بِهِ .

النُّعْيُ : الْإِخْبَارُ بِالْمَوْتِ .

وَالنُّعْيُ هُوَ الْأَشْهُرُ .

النُّعْيُ : إِذَاعَةُ خَبَرِ الْمَوْتِ .

— : النَّاعِي .

نُعْيُ الْجَاهِلِيَّةِ : هُوَ النَّدَاءُ بِمَوْتِ الشَّخْصِ ، وَذِكْرُ

مَآثِرِهِ ، وَمَقَاحِرِهِ . وَهُوَ مَنُهِئٌ عَنْهُ .

نَفَثَ مُنْفَثًا ، وَنَفَثَانًا : نَفَخَ .

— فِي أذُنِهِ : نَاجَاهُ .

— الشَّيْءُ مِنْ فِيهِ : رَمَى بِهِ .

— فَلَانًا : سَحَرَهُ .

فَهُوَ نَافِثٌ ، وَنَفَاثٌ ، وَهِيَ نَافِثَةٌ ، وَنَفَاثَةٌ .

وَالنَّفَاثَاتُ فِي الْعَقْدِ : السَّوَاحِرُ .

نَفَسَتِ الْمَرْأَةُ — نَفَسًا ، وَنَفَاسًا ، وَنَفَاسًا : وَوَلَدَتْ .

فَهِيَ نَفَسَاءٌ .

(ج) نَفَسَاوَاتٌ ، وَنَفَاسٌ ، وَنُفَاسٌ .

— بِالشَّيْءِ نَفَسًا : ضَنَّ بِهِ ، وَبَجَلَ .

— الشَّيْءُ ، وَبِهِ عَلَى فُلَانٍ : حَسَدَهُ عَلَيْهِ ، وَلَمْ يَرَهُ أَهْلًا

لَهُ .

— الْمَرْأَةُ : حَاضَتْ .

نَفَسَ الشَّيْءُ — نَفَاسَةً ، وَنَفَاسًا ، وَنَفَسًا : كَانَ نَفِيسًا ،

وَمُرْعُوبًا فِيهِ .

نَفَسَتِ الْمَرْأَةُ غَلَامًا : وَوَلَدَتْ .

وَالوَلَدُ مَنْفُوسٌ .

أَنْفَسَ الشَّيْءُ إِنْفَاسًا : نَفَسَ .

تَنَافَسَ الْقَوْمُ فِي الشَّيْءِ : رَغَبُوا .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ ،

وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسِطَ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا ، كَمَا بَسِطَتْ

عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا ، وَتَلْهَيْكُمْ

كَمَا أَلْهَيْتَهُمْ » .

تَنَفَّسَ الصُّبْحُ : أُنْبَلَجَ .

— النَّهَارُ : اِرْتَفَعَ .

— الرِّيحُ : هَبَّتْ طَيِّبَةً .

نَافَسَ فِي الشَّيْءِ مُنَافَسَةً ، وَنَفَسَاسًا : إِذَا رَغِبَ فِيهِ عَلَى

وَجْهِ الْمُبَارَاةِ فِي الْكُرْمِ .

نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَتَهُ تَنْفِيسًا : كَشَفَهَا ، وَفَرَّجَهَا .

التَّنَافُسُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الْعُلَمَاءِ : هُوَ الْمُسَابَقَةُ إِلَى الشَّيْءِ ، وَكَرَاهَةُ اخْتِذِ

غَيْرِكَ إِيَّاهُ . وَهُوَ أَوْلُ دَرَجَاتِ الْحَسَدِ . (النَّوَوِيُّ) .

النَّفَاسُ : مُدَّةُ تَعَقُّبِ الْوَضْعِ لِتَعَوُّدِ فِيهَا الرَّجْمِ ،

النَّفْسُ / النَّفَقُ

وفي القرآن الكريم: ﴿والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً﴾ (الفرقان: ٦٧)
 — : رَزَقَ . وفي التنزيل العزيز: ﴿وقالت اليهود يدُ الله مغلولة غلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلَعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ (المائدة: ٦٤)
 نَافِقٌ فَلَانَ نِفَاقًا : أَظْهَرَ خِلَافَ مَا يُبْطِنُ .

الإِنْفَاقُ : بَدَلُ الْمَالِ ، وَنَحْوِهِ .

— : الْفَقْرُ ، وَالْإِمْلَاقُ .

وفي الكتاب المجيد: ﴿قُلْ لَوْ أَنَّكُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا﴾ (الإسراء: ١٠٠)
 وَقَالَ قَتَادَةُ : خَشْيَةُ إِتْفَاقِهِ .
 □ — فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٠٥٣) : عِبَارَةٌ عَنْ صَرْفِ الْمَالِ وَخَرَجِهِ .

الْمُنَافِقُ : مَنْ يُظْهِرُ خِلَافَ مَا يُبْطِنُ .

وفي الحديث الشريف: « آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ » .
 — : مَنْ يُسِرُّ الْكُفْرَ ، وَيُظْهِرُ الْإِسْلَامَ .
 وفي القرآن الكريم: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ (النساء: ١٤٥)
 قَالَ الْعُلَمَاءُ : جَعَلَهُمْ شَرًّا مِنَ الْكَافِرِينَ فِي الْعَذَابِ لِأَسْتَهْزَائِهِمُ بِالَّذِينَ .

الْمُنْفَقَةُ : مَفْعَلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ .

وفي الحديث الشريف: « الْحَلِيفُ مَنْفَقَةٌ لِلسُّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ » .

النِّفَاقُ : فِعْلُ الْمُنَافِقِ .

النَّفَقُ : سَرَبٌ فِي الْأَرْضِ لَهُ مَخْلَصٌ إِلَى مَكَانٍ .
 (ج) أَنْفَاقُ .

والأعضاء النَّاسِلِيَّةُ إِلَى حَالَتِهَا السَّوِيَّةِ قَبْلَ الْحَمْلِ . وَهِيَ نَحْوُ سِتَّةِ أَشْهُبِ .

□ — شَرْعًا : دَمٌ يَخْرُجُ مِنْ رَحِمِ عَقِبٍ وَوَلَدٍ .
 (التُّمْرَتَايِي) .
 — شَرْعًا : دَمٌ يَقْذِفُهُ الرَّحِمُ بِسَبَبِ الْوِلَادَةِ فِي أَيَّامٍ مَخْصُوصَةٍ ، وَلَيْسَ لِقَلِيلِهِ حَدٌّ . (النَّجْفِيُّ) .

النَّفْسُ : الرُّوحُ .

يُقَالُ : خَرَجَتْ نَفْسُهُ ، وَجَادَ بِنَفْسِهِ : مَاتَ .

(ج) أَنْفَسَ ، وَنَفَسَ .

— : الْبَدَنُ .

— : الدَّمُ

وَقَوْلُهُمْ : لَا نَفْسَ لَهُ سَائِلَةٌ : أَيُّ لَا دَمَ لَهُ يَجْرِي .

— : ذَاتُ الشَّيْءِ ، وَعَيْنُهُ .

يُقَالُ : رَأَيْتُ فَلَانًا نَفْسَهُ .

— : الْعَيْنُ .

يُقَالُ : أَصَابَتْهُ نَفْسٌ : أَيُّ : عَيْنٌ .

وَالنَّفَافِسُ : الْعَائِنُ .

النَّفْسُ : رِيحٌ يَدْخُلُ ، وَيَخْرُجُ مِنْ فَمِ الْحَيِّ حِينَ التَّنَفُّسِ .

— : السَّعَةُ .

— : الْمُهَلَّةُ .

— : الْفَسْحَةُ فِي الْأَمْرِ .

النَّفِيسُ : مَا يَتَنَافَسُ فِيهِ ، وَيُرْغَبُ .

نَفَقَ الشَّيْءُ — نَفَقًا : نَفَدَ .

— الْجُرْحُ : تَقَشَّرَ .

— الْبِضَاعَةُ نِفَاقًا : رَاجَتْ ، وَرَغِبَ فِيهَا .

— الدَّابَّةُ نَفُوقًا : مَاتَتْ .

أَنْفَقَ فَلَانٌ : أَتَقَرَّرَ ، وَذَهَبَ مَالُهُ .

— التَّاجِرُ : رَاجَتْ تِجَارَتُهُ .

— الْمَالُ ، وَنَحْوُهُ : أَنْفَدَهُ ، وَأَفْنَاهُ .

- — في الشَّرْعِ : إِسْمٌ لِإِشْرَاحِ زِيَادَةِ عَلَى الْفَرَائِضِ ،
والواجبات . وهو الْمَسْمِيُّ بِالْمُنْدُوبِ ، وَالْمُسْتَحَبُّ ،
والتَّطَوُّعِ . (الجُرْجَانِيُّ) .
- اصطِلاحاً : ما فَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، وَلَمْ يُدَاوِمْ عَلَيْهِ .
أَيُّ يَتْرُكُهُ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ ، وَيَفْعَلُهُ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ .
(الدُّسُوقِيُّ) .
- عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : هُوَ مَا رَجَحَ الشَّرْعُ فِعْلَهُ ، وَجَوَّزَ
تَرْكَهُ .
- وَيُرَادُفُهُ السُّنَّةُ ، وَالتَّطَوُّعُ ، وَالْمُنْدُوبُ ، وَالْمُسْتَحَبُّ ،
وَالْمُرَغَّبُ فِيهِ ، وَالْحَسَنُ .
- النِّفْلُ الْمُطْلَقُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ :
هُوَ مَا لَا يَتَقَيَّدُ بِوَقْتٍ ، وَلَا سَبَبٍ .
- النِّفْلُ : الزِّيَادَةُ .
- (ج) أَنْفَالٌ ، وَنِفَالٌ .
- : الْهَيْبَةُ .
- : الْغَنِيْمَةُ .
- — فِي قَوْلِ الْفَقْهَاءِ : هُوَ الْعَطِيَّةُ مِنَ الْغَنِيْمَةِ ، غَيْرُ
السَّهْمِ الْمُسْتَحَقِّ بِالْقِسْمَةِ . (النَّوَوِيُّ) .
- عِنْدَ الْجَعْفَرِيِّ : مَا يُمْلِكُ مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ قِتَالٍ ،
سَلَمَهَا أَهْلُهَا ، أَوْ أَنْجَلُوا . (وَهُوَ يُرَادُفُ الْفِيءَ) .
- نَقَدَ الدَّرَاهِمَ — تُقَدُّ : مَيِّزَهَا ، وَنَظَرَهَا لِيَعْرِفَ جَيِّدَهَا
مِنْ رَدِيئِهَا .
- الْكَلَامَ : أَظْهَرَ مَا بِهِ مِنَ الْعَيْبِ .
- فَلَانًا ، وَلَهُ ، الثَّمَنَ : أُعْطَاهُ إِيَّاهُ تَقْدًا مَعْجَلًا .
وَالْفَاعِلُ نَاقِدٌ . (ج) تُقَادُ .
- إِنْتَقَدَ الدَّرَاهِمَ : قَبَضَهَا .
- : أَخْرَجَ مِنْهَا الزَّرِيفَ .
- النَّقْدُ : الْعُمْلَةُ مِنَ الذَّهَبِ ، وَالْفِضَّةِ .
وَيُقَالُ لَهَا : النَّقْدَانِ . (ج) تُنْقَدُ .
- النَّفَقَةُ : إِسْمٌ مِنَ الْإِنْفَاقِ .
- (ج) نَفَقَاتٌ ، وَنِفَاقٌ .
- : مَا يُنْفَقُ مِنَ الدَّرَاهِمِ ، وَنَحْوِهَا .
- : الزَّادُ .
- : مَا يُنْفَقُهُ الْإِنْسَانُ عَلَى عِيَالِهِ .
- : مَا يُفْرَضُ لِلزَّوْجَةِ عَلَى زَوْجِهَا مِنْ مَالٍ لِلطَّعَامِ ،
وَالكِسَاءِ ، وَالسُّكْنَى ، وَالْحِصَانَةِ ، وَنَحْوِهَا .
- — فِي الشَّرْعِ : الْإِدْرَارُ عَلَى شَيْءٍ بِأَيْدِيهِ بِقَاوُؤِهِ . (ابْنُ
عَابِدِينَ) .
- عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : مَا بِهِ قِوَامٌ مُعْتَادٌ دُونَ سَرَفٍ .
- شَرْعاً : هِيَ الطَّعَامُ ، وَالْكِسْوَةُ ، وَالسُّكْنَى .
(التَّمْرُتَايِيُّ) .
- فِي الْمَجَلَّةِ (م ١٠٥٤) : الدَّرَاهِمُ ، وَالزَّادُ ، وَالذَّخِيرَةُ ،
التي تُصْرَفُ فِي الْحَوَائِجِ ، وَالتَّعْيِشِ .
- نَفَلَ الرَّجُلُ — نَفْلًا : حَلَفَ .
- فَلَانًا : أُعْطَاهُ نَافِلَةً مِنَ الْمَعْرُوفِ .
- يُقَالُ : نَفَلَ الْقَائِدُ الْجُنْدَ : جَعَلَ لَهُمْ مَا غَنِمُوا .
- فَلَانًا عَنْ نَسَبِهِ : نَفَاهُ .
- تَنَفَّلَ الْمُصَلِّي تَنْفَلًا : صَلَّى النَّوَافِلَ .
- عَلَى أَصْحَابِهِ : أَخَذَ مِنَ النَّفْلِ أَكْثَرًا مِمَّا أَخَذُوا .
- نَفَلَ عَنْ صَاحِبِهِ تَنْفِيلاً : دَفَعَ عَنْهُ .
- فَلَانًا : مِبَالِغَةً فِي نَفَلِهِ .
- : حَلَفَهُ .
- النَّافِلَةُ : النَّفْلُ .
- (ج) نَوَافِلٌ .
- : الْهَيْبَةُ .
- : الْغَنِيْمَةُ .
- : الْحَفِيدُ .
- النِّفْلُ : الزِّيَادَةُ .

خيار النقد / نقل

إنتقع لونه : تغيّر .

أنتقع الدواء ، وغيره إقناعاً : تركه في الماء حتى أنتقع . فهو تقيع .

— الزبيب في الحايبة : ألقاه بيئلاً ، وتخرج منه الحلاوة .
مُستنتقع الماء : مُجمّعة .

النقاعة : الماء الذي يُنتقع فيه .

— : ما تقيع من زبيب ، ونحوه .

التقّع : الغبار .

— : ما اجتمع في البئر من الماء .

التقيع : كل ما يُنتقع .

— : شرابٌ يتخذ من زبيب ، أو تمر ، أو غيرها ، يُنتقع في الماء من غير طبخ .

— : البئر الكثيرة الماء . (ج) أنتعة .

— : اسم موضع حماة رسول الله ﷺ على بُعد عشرين ميلاً من المدينة .

النقوع : ما يُنتقع .

النقيعة : طعام يصنع للقادم من السفر .

(ج) نقاع .

— : ما يذبح للضيافة .

نقل الشيء — نقلاً : حرّكه من موضع إلى موضع .

— الكلام عن قائله : رواه عنه .

— الثوب : رقعة .

أُنقل الخف : أصلحه .

تناقل القوم الحديث فيما بينهم : نقله بعضهم عن بعض .

تنقل تنقلًا : تحوّل .

ناقل فلان الحديث : حدّث كل واحدٍ صاحبه .

نقل الشيء تنقيلاً : أكثر نقله .

— : خلاف النسيئة .

□ — في الجملة (م ١٣٠) : هو عبارة عن الذهب ، والفضة .

خيار النقد :

(أنظرخ ي ر) .

تقض الشيء — تقضاً : أفسده بعد إحكامه .

يقال : تقض البناء : هدمه .

وتقض اليمين ، أو العهد : نكثه . وفي القرآن الكريم :

﴿ ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها ﴾ (النحل : ٩١) .

وفيه : ﴿ والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه

ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض

أولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار ﴾ (الرعد : ٢٥) .

انتقض الشيء انتقاضاً : فسده بعد إحكامه .

يقال : انتقض الوضوء : بطل .

و : انتقض الجرح بعد برئه ، والأمر بعد التمامه : فسده .

أنتقض الحمل ظهرة إقراضاً : أثقله .

— الأمر فلاناً : فدحه بتقله .

الإنقاض : صويت مثل النقر .

— العلك : تصويته . وهو مكروه .

النقض : ما يقض .

يقال : أصلح يقض بنائك .

النقيض : صوت الحامل ، والرحال .

تقع الماء في الموضع — تقعا : طال مكثه .

فهو ناقع ، وتقيع .

— فلان : رفع صوته .

— الماء العطش تقعا ، وتقوعاً : سكنه .

استنتقع الماء في العدير : اجتمع ، وثبت .

والماء مُستنتقع .

الْمَنْقَلُ : الْخَفُّ .

قال أبو عبيدٍ : لَوْلَا السَّمَاعُ بِالْفَتْحِ (مَنْقَلٌ) مَا كَانَ وَجْهُ
الْكَلَامِ إِلَّا الْكُسْرَ (مَنْقَلٌ) .

— : الطَّرِيقُ الْمُخْتَصَرُ .

الْمَنْقَلَةُ : الْمَرْحَلَةُ مِنْ مَرَاجِلِ السَّفَرِ .

— : الرُّقْعَةُ الَّتِي يُرْفَعُ بِهَا خُفُّ الْبَعِيرِ ، وَالنَّعْلُ . (ج)
مَنَاقِلُ .

الْمَنْقَلَةُ : الْمَنْقَلَةُ .

الْمَنْقَلَةُ : الشَّجَّةُ الَّتِي تَخْرُجُ مِنْهَا كِسْرُ الْعِظَامِ .

— : قُشُورٌ تَكُونُ عَلَى الْعِظَمِ دُونَ اللَّحْمِ .

الْمَنْقُولُ : اسْمٌ مَفْعُولٍ .

□ — فِي الْمَجْلَةِ (م ١٢٨) : هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي يُمَكِّنُ تَقْلَهُ
مِنْ مَحَلٍّ إِلَى آخَرَ ، فَيَشْمَلُ النُّقُودَ ، وَالْعُرُوضَ ،
وَالْحَيَوَانَاتِ ، وَالْمَكِيلَاتِ ، وَالْمُوزَنَاتِ .

□ غَيْرُ الْمَنْقُولِ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٢٩) :

مَا لَا يُمَكِّنُ تَقْلَهُ مِنْ مَحَلٍّ إِلَى آخَرَ ، كَالدُّورِ ، وَالْأَرْضِ
مِمَّا يَسْمَى بِالْعَقَارِ .

النَّقْلَةُ : الْإِتِّقَالُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ .

— : النَّيْمَةُ . (ج) تَقْلٌ .

النَّقِيلَةُ : الْمَنْقَلَةُ .

(ج) تَقَائِلُ .

نَكَحَتِ الْمَرْأَةُ — نِكَاحًا : تَزَوَّجَتْ .

فَهِيَ نَاكِحٌ ، وَنَاكِحَةٌ .

— الْمَرْأَةُ : تَزَوَّجَهَا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ فَأَنْكِحُوا

مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ

أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً ﴾ (النِّسَاءُ : ٢) .

فَهُوَ نَاكِحٌ .

— الْمَرْأَةُ : بِأَضْعَفِهَا .

— الدَّوَاءُ فَلَانًا : خَامَرَهُ ، وَغَلَبَهُ .

— الْمَطَرُ الْأَرْضَ : اخْتَلَطَ بِشَرَاهَا .

— اسْتَنْكَحَ الْمَرْأَةَ : طَلَبَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا .

— فِي بَيْتِي فَلَانٍ : تَزَوَّجَ مِنْهُمْ .

— أَنْكَحَ الْمَرْأَةَ : زَوَّجَهَا .

وَفِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ ﴾
(النُّورُ : ٣٢) .

وَالْأَيِّمُ : مَنْ لَيْسَ لَهُ زَوْجٌ ، رَجُلًا كَانَ أَوْ امْرَأَةً .

تَنَاقَحَ الْقَوْمُ : تَزَاوَجُوا .

— الْأَشْجَارُ : انْصَمَّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ .

النِّكَاحُ : الضَّمُّ ، وَالْجَمْعُ .

— : الْبُلُوغُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى

حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ

أَمْوَالَهُمْ ﴾ (النِّسَاءُ : ٦) .

أَيُّ الْحَلْمِ .

— : الْوِطْءُ .

— : الْعَقْدُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : عَقْدٌ بَيْنَ الرَّوْجَيْنِ يَحِلُّ بِهِ الْوِطْءُ .

(الشُّوْكَانِيُّ) .

— عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : عَقْدٌ يَفِيدُ حِلَّ اسْتِثْنَاعِ الرَّجُلِ مِنْ

امْرَأَةٍ لَمْ يَمْنَعْ مِنْ نِكَاحِهَا مَانِعٌ شَرْعِيٌّ قَضْدًا .

(الْحَصْكَفِيُّ) .

نِكَاحُ الْإِسْتِبْضَاعِ :

(أَنْظَرَبَ ضَعَّ) .

□ نِكَاحُ التَّفْوِيضِ شَرْعًا :

هُوَ أَنْ يُعْقَدَ النِّكَاحُ دُونَ مَهْرٍ ، وَيَسْمَى تَفْوِيضَ بَضْعٍ ، أَوْ

يُرَدُّ أَمْرُ الْمَهْرِ إِلَى السَّوْلِيِّ ، أَوْ غَيْرِهِ . وَيَسْمَى تَفْوِيضَ

مَهْرٍ . (الْأَنْصَارِيُّ) .

نِكَاحُ السَّرِّ / النُّكْرُ

نَكَرَ الْأَمْرُ — نَكَرَ: نَكَرَ: صَعَبَ ، وَاشْتَدَّ .

— : صَارَ مُنْكَرًا .

أَنْكَرَ الشَّيْءَ : أَنْكَرًا : جَهْلَهُ .

— : جَحَدَهُ .

— عَلَيْهِ فِعْلُهُ : عَابَهُ ، وَنَهَاهُ .

تَنَكَرَ الشَّيْءُ : تَغَيَّرَ .

يُقَالُ : تَنَكَرَ لَهُ فُلَانٌ : أَخَذَ يَسِيءُ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ كَانَ يُحْسِنُ ، أَوْ لَقِيَهُ لِقَاءً بَشَعًا .

نَكَرَ الشَّيْءَ تَنْكِيرًا : غَيَّرَهُ .

الْإِنْكَارُ : تَغْيِيرُ الْمُنْكَرِ .

— : الْجُحُودُ .

الصَّلْحُ عَنِ الْإِنْكَارِ :

(أَنْظُرْ ص ل ح) .

الْمُنْكَرُ : الْأَمْرُ الْقَبِيحُ .

(ج) مَنَاكِبِر .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴾ (الْعَنْكَبُوتُ : ٤٥) .

□ — شَرْعًا : مَا خَالَفَ مَا هُوَ مِنَ الْعِبَادَةِ فِعْلًا ، أَوْ تَرَكَ . (أَطْفِيش) .

الْحَدِيثُ الْمُنْكَرُ :

(أَنْظُرْ ح د ث) .

□ النُّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ :

هُوَ الزُّجْرُ عَمَّا لَا يُلَايِمُ الشَّرِيعَةَ . وَهُوَ تَقْيِضُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ .

النُّكْرُ : الدَّهَاءُ ، وَالْفِطْنَةُ .

— : الْمُنْكَرُ .

— : الشَّدِيدُ .

□ نِكَاحُ السَّرِّ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ :

هُوَ مَا أُوصِيَ فِيهِ الزَّوْجُ الشَّهَادَةَ بِكْتَمِهِ عَنِ امْرَأَتِهِ ، أَوْ عَنْ جَمَاعَةٍ .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَكُونَ بِلَا تَشْهِيرٍ .

□ نِكَاحُ الشُّغَارِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ :

هُوَ مَا رُفِعَ فِيهِ الْمَهْرُ مِنَ الْعَقْدِ . (دُسُوقِي) .

وَصُورَتُهُ : أَنْ يَزُوجَ الرَّجُلُ قَرِيْبَتَهُ رَجُلًا آخَرَ ، عَلَى أَنْ يَزُوجَهُ هَذَا الْآخَرَ قَرِيْبَتَهُ بِغَيْرِ مَهْرٍ مِنْهَا . وَيَكُونُ بَضْعُ كُلِّ وَاحِدَةٍ مَهْرَ الْآخَرَى .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ أَنْ يَتَزَوَّجَ هَذَا قَرِيْبَتَهُ هَذَا عَلَى أَنْ يَزُوجَهُ الْآخَرَ قَرِيْبَتَهُ أَيْضًا ، سِوَاءَ ذَكَرَا فِي كُلِّ ذَلِكَ صَدَاقًا لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا ، أَوْ لِأَحَدَاهُمَا دُونَ الْآخَرَى ، أَوْ لَمْ يَذْكَرَا فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ صَدَاقًا .

□ نِكَاحُ الْمُتَعَةِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ ، وَالْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ نِكَاحُ الْمَرْأَةِ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ ، أَوْ مَجْهُولٍ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : عَقْدٌ عَلَى الْمَرْأَةِ مَدَّةً مَعْلُومَةً بِمَهْرٍ مَعْلُومٍ .

و : هُوَ النَّكَاحُ الْمَوْقُوتُ إِلَى أَمَدٍ مَعْلُومٍ ، أَوْ مَجْهُولٍ . وَغَايَتُهُ إِلَى خَمْسَةِ وَأَرْبَعِينَ يَوْمًا . وَيَرْتَفَعُ النَّكَاحُ بِانْقِضَاءِ الْوَقْتِ الْمَذْكَورِ إِذَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ مُنْقَطِعَةً الْحَيْضِ ، وَبِحَيْضَتَيْنِ إِنْ كَانَتْ حَائِضًا . وَالْمَتَوَقَّى عَنْهَا زَوْجَهَا بِأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرَةَ أَيَّامٍ . وَلَا يَثْبُتُ لِلْمَرْأَةِ مَهْرٌ ، وَلَا نَفَقَةٌ ، وَلَا تَوَارِثٌ ، وَلَا عِدَّةٌ ، إِلَّا الْإِسْتِبْرَاءُ بِمَا ذَكَرَ . وَلَا يَثْبُتُ بِهِ نَسَبٌ إِلَّا أَنْ يُشْتَرَطَ . وَتَحْرِمُ الْمَصَاهِرَةَ بِسَبَبِهِ .

— عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلِ الثَّانِي لِلْجَعْفَرِيَّةِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : تَزْوُجُ بَوْلِيٍّ ، وَشَهْوِيٍّ ، وَمَهْرٍ مَعْلُومٍ ، لِأَجَلٍ مُسَمًّى . فَإِذَا تَمَّ الْأَجَلُ خَرَجَتْ بِلَا طَلَاقٍ .

نَكَرَ الْأَمْرَ — نَكَرًا ، وَنُكْرًا ، وَنُكُورًا ، وَنُكْبَرًا : جَهْلَهُ .

□ — عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : هُوَ الْإِمْتِنَاعُ مِنَ الْحَلْفِ بِمَا طَلَبَهُ الْقَاضِي . أَيْ : وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنْ قَوْلِهِ .

فَمَ الْحَدِيثَ — نَمَأَ : ظَهَرَ .

— الشَّيْءُ : انْتَشَرَتْ رَائِحَتُهُ .

— بَيْنَ الْقَوْمِ : حَرَّشَ ، وَأَغْرَى .

— الْحَدِيثَ : سَعَى بِهِ لِيُوقِعَ فِتْنَةً بَيْنَ النَّاسِ . فَهُوَ نَامٌ ،

وَنَمٌّ ، وَلِلْمُبَالَغَةِ : نَمَامٌ ، وَمِنْهُ .

— الْكَلَامَ : زَيَّنَهُ بِالْكَذِبِ .

النَّمَامُ : نَبَتْ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ يُعْرَفُ بِالسَّعْتَرِ الْبَرِّيِّ .

وَيُطْلَقُ أَيْضاً عَلَى نَعْنَعِ الْمَاءِ .

— : الَّذِي مَعَ الْقَوْمِ ، فَيَنْمِ عَلَيْهِمْ .

النَّمِيمُ : النَّمِيَّةُ .

(ج) نَمَائِمٌ .

النَّمِيمَةُ : الصَّوْتُ الْخَفِيُّ مِنْ حَرَكَةِ شَيْءٍ ، أَوْ وَطْءُ قَدَمٍ .

(ج) نَمَائِمٌ .

— : الْوَشَايَةُ .

— : الْكِتَابَةُ .

— : صَوْتُ الْكِتَابَةِ .

□ — شَرَعاً : تَقَلُّ الْكَلَامِ بَيْنَ النَّاسِ عَلَى وَجْهِ الْإِفْسَادِ .

(أَطْفِيشٌ) .

نَارَ الْمِصْبَاحِ — نُوراً : أَضَاءَ .

— الْفِتْنَةَ : إِذَا وَقَعَتْ ، وَانْتَشَرَتْ .

اسْتِنَارَ اسْتِنَارَةً : أَضَاءَ .

— بِهِ : اسْتَمَدَّ شِعَاعَهُ .

أَنَارَ الصُّبْحَ إِنَارَةً : أَضَاءَ .

— الشَّجَرَ ، وَالنَّبْتَ : أَخْرَجَ النُّورَ .

— الْمَكَانَ : أَضَاءَهُ .

— الْأَمْرَ : وَضَحَهُ ، وَبَيَّنَّهُ .

النَّكْرَاءُ : الْمُنْكَرُ .

— : الدَّهَاءُ ، وَالْفِطْنَةُ .

— : الشَّدَّةُ .

النَّكِرَةُ : تَقْيِضُ الْمَعْرِفَةَ .

(ج) نَكَرَاتٌ .

— : إِنْكَارُ الشَّيْءِ .

النَّكِيرُ : الْإِنْكَارُ .

— : الْعُقُوبَةُ الرَّادِعَةُ .

نَكَلَ عَنِ الْأَمْرِ نُكُولاً : جَبَنَ ، وَنَكَصَ .

يُقَالُ : نَكَلَ عَنِ الْعَدُوِّ .

وَنَكَلَ عَنِ الْيَمِينِ : امْتَنَعَ مِنْهَا .

— بِفُلَانٍ نُكْلَةً قَبِيحَةً : أَصَابَهُ بِنَازِلَةٍ .

نَكَلَ عَنِ الْأَمْرِ — نَكَلاً : نَكَلَ .

نَكَلَ بِهِ تَنْكِيلاً : عَاقَبَهُ بِمَا يَرُدُّعُهُ ، وَيَرْوَعُ غَيْرَهُ مِنْ إِيْتَانِ

مِثْلِ صَنِيعِهِ .

— الشَّيْءِ : قَيَّدَهُ .

— فُلَاناً عَنِ الشَّيْءِ : صَرَفَهُ عَنْهُ .

النُّكَالُ : الْعِقَابُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا

أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾

(الْمَائِدَةُ : ٤١) .

— : النَّازِلَةُ .

النُّكْلُ : الرَّجُلُ الْقَوِيُّ الْمَجْرَبُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ النَّكْلَ عَلَى

النُّكْلِ » : الْفَارِسَ الشُّجَاعَ عَلَى الْفَرَسِ الْقَوِيِّ .

النُّكْلُ : الْقَيْدُ .

(ج) أَنْكَالٌ ، وَنُكُولٌ .

النُّكُولُ : مَصْدَرٌ .

- تَنَوَّرَ النَّارَ مِنْ بَعِيدٍ : أَبْصَرَهَا .
 — فَلَانَ : تَطَلَّى بِالنُّورِ .
 نَاوَرَ فَلَانًا : شَاتَمَهُ .
 نَوَّرَ الصُّبْحُ تَنْوِيرًا : أَضَاءَ .
 — الْمِصْبَاحُ : أَزْهَرَهُ .
 — بِالْفَجْرِ : صَلَّى فِي النُّورِ .
 — النَّبْتُ ، وَالشَّجَرُ : أَخْرَجَ النُّورَ .
 الْمَنَارُ : عَلَّمَ الطَّرِيقَ .
 — : مَوْضِعُ النُّورِ .
 الْمَنَارَةُ : مَا يُوضَعُ فَوْقَهَا السَّرَاجُ .
 (ج) مَنَارٍ ، وَمَنَائِرٍ .
 — : الَّتِي يُؤَدَّنُ عَلَيْهَا .
 النَّائِرَةُ : الْعَدَاوَةُ ، وَالشَّخْنَاءُ .
 (ج) نَوَائِرٍ .
 النَّارُ : مَعْرُوفَةٌ .
 (ج) نُورٌ ، وَأَنْوَارٌ ، وَنِيرَانٌ .
 النَّوُورُ : دُخَانُ الشَّحْمِ .
 يُعَالَجُ بِهِ الْوَسْمُ حَتَّى يَخْضُرَ . وَتَسْمِيهِ النَّاسُ النَّيْلَجَ .
 — مِنَ النَّسَاءِ : النَّفُورُ مِنَ الرَّيْبَةِ .
 النَّوْرُ : الزَّهْرُ الْأَبْيَضُ .
 وَاحِدَتُهُ نَوْرَةٌ .
 (ج) أَنْوَارٌ .
 النَّوْرُ : الضِّيَاءُ .
 (ج) أَنْوَارٌ .
 النَّوْرَةُ : الْعَلَامَةُ .
 — : حَجَرُ الْكَلْسِ .
 — : أَخْلَاطٌ مِنْ أَمْحَلِ الْكَالِسِيِّومِ ، وَالْبَارِيُونِ ،
 تَسْتَعْمَلُ لِإِزَالَةِ الشُّعْرِ .
 نَوَى فَلَانَ — نَوَى ، وَنِيَّةٌ : تَحَوَّلَ مِنْ مَكَانٍ إِلَى آخَرَ .
 — نَوَى : بَعَدَ .
 — التَّمْرُ : صَارَ لَهُ نَوَى .
 — التَّمْرُ : أَكَلَهُ ، وَرَمَى بِنَوَاهُ .
 — الْأَمْرَ نِيَّةً : قَصَدَهُ ، وَعَزَمَ عَلَيْهِ .
 — الشَّيْءَ : جَدَّ فِي طَلْبِهِ .
 اِنْتَوَى فَلَانَ : اِنْتَقَلَ مِنْ مَكَانٍ إِلَى آخَرَ .
 — عَنِ الْأَمْرِ : تَحَوَّلَ عَنْهُ .
 — الشَّيْءَ ، أَوْ فَلَانًا : قَصَدَهُ .
 — الْأَمْرَ : نَوَاهُ .
 أَنْوَى فَلَانَ : كَثُرَتْ أَشْفَارُهُ .
 — : تَبَاعَدَ .
 — التَّمْرُ : نَوَى .
 — الْحَاجَةَ : قَضَاهَا .
 نَوَى : أَلْقَى النُّوَاةَ .
 — فَلَانًا : وَكَلَّهُ إِلَى نَيْتِهِ .
 — حَاجَتَهُ : قَضَاهَا .
 النَّوَى : الرَّجْعَةُ الَّتِي يَنْوِيهِ الْمَسَافِرُ مِنْ قُرْبٍ ، أَوْ بَعْدٍ .
 وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ لَا غَيْرَ .
 — : جَمْعُ نَوَاةِ التَّمْرِ تَذَكُّرٌ ، وَتَوَلَّثُ . وَجَمْعُهُ أَنْوَاءُ .
 النَّوَاةُ : النِّيَّةُ .
 (ج) نَوَايَاتٌ ، وَنَوَى ، وَنَوِيٌّ .
 — مِنَ التَّمْرِ ، وَالزَّرْبِيبِ ، وَنَحْوِهَا : حَبَّةٌ ، أَوْ بَزْرَةٌ .
 — : الْحَاجَةُ . (ج) نَوَى .
 — : اسْمٌ لِخَمْسَةِ دَرَاهِمٍ .
 النِّيَّةُ : الْقَصْدُ .
 (ج) نِيَّاتٌ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّا الْأَعْمَالُ
 بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّا لِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى » .
 — : الْحَاجَةُ .

— : البُعْدُ .


— المكانُ الذي يَنْوِي الْمَسَافِرُ السَّفَرَ إِلَيْهِ ، قَرِيباً كَانَ ، أَوْ
بَعِيداً .

□ — في الشَّرْعِ : العَزْمُ عَلَى فِعْلِ الشَّيْءِ تَقَرُّباً إِلَى اللَّهِ

تعالى . (البَغْلِيُّ) .

— شَرْعاً : قَصْدُ الشَّيْءِ مُقْتَرِناً بِفِعْلِهِ . فَإِنْ تَرَاحَى عَنْهُ
سُمِّيَ عَزْماً .

وَمَحَلُّهَا الْقَلْبُ . (الأَنْصَارِيُّ) .



حرف الهاء

- هَجَرَ فُلَانًا — هَجَرًا ، وَهَجْرَانًا : صَرَمَهُ ، وَقَطَعَهُ .
 — الشَّيْءَ : تَرَكَهُ ، وَأَعْرَضَ عَنْهُ .
 — الْمَرِيضَ هَجْرًا : خَلَطَ ، وَهَدَى .
 فَهُوَ هَاجِرٌ ، وَالْكَلَامُ مَهْجُورٌ .
- أَهْجَرَ فُلَانٌ : سَارَ فِي الْمَاجِرَةِ .
 — : دَخَلَ فِي وَقْتِ الْمَاجِرَةِ .
 — الشَّيْءُ : بَلَغَ حَدَّهُ فِي التَّمَامِ . وَيُقَالُ : أَهْجَرَتِ
 الْفَتَاةُ : شَبَّتْ شَبَابًا حَسَنًا .
 — بِفُلَانٍ : اسْتَهْزَأَ بِهِ .
 تَهَاجَرَ الْقَوْمُ : تَقَاطَعُوا .
 هَاجَرَ مِنَ الْبَلَدِ مَاجِرَةً : خَرَجَ مِنْهُ إِلَى بَلَدٍ آخَرَ .
 هَجَرَ فُلَانٌ تَهْجِيرًا : سَارَ فِي الْمَاجِرَةِ .
 — النَّهَارَ : اسْتَدَّ حُرَّهُ .
 — إِلَى الصَّلَاةِ : بَكَرَ إِلَيْهَا . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَوْ
 يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ » .
- الْمَاجِرُ : اسْمٌ فَاعِلٍ مِنْ هَاجَرَ .
 □ — فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ
 عَنْهُ » .
- الْمَاجِرُونَ : هُمُ الَّذِينَ هَجَرُوا أَوْطَانَهُمْ ، وَخَرَجُوا إِلَى
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
 وَهُمْ جَمَاعَةٌ مَخْصُوصَةٌ .
- الْمَاجِرَةُ : الْمَاجِرَةُ .
- الْمَهْجَرُ : مَوْضِعُ الْمَهْجَرَةِ .
 (ج) مَهَاجِرٌ .
- الْمَاجِرَةُ : نِصْفُ النَّهَارِ عِنْدَ اشْتِدَادِ الْحَرِّ .
 هَجَرَ : بَلَدٌ بَقْرَبِ الْمَدِينَةِ .
 يُذَكَّرُ ، فَيُصْرَفُ ، وَهُوَ الْأَكْثَرُ .
 وَيُؤنَّثُ ، فَيُمنَعُ مِنَ الصَّرْفِ .
- الْمَهْجَرُ : التَّرْكُ .
 — : الْهَدْيَانُ .
 — : الْمَاجِرَةُ .
- الْمَهْجَرُ : الْإِنْفَاحُ فِي النُّطْقِ .
 الْمَهْجَرَةُ : التَّرْكُ .
 — : الْخُرُوجُ مِنْ أَرْضٍ إِلَى أُخْرَى .
 □ — فِي الشَّرْعِ : تَرَكَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ (ابْنُ حَجَرَ) .
 — عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ : تَرَكَ الْوَطْنَ الَّذِي بَيْنَ
 الْكُفَّارِ ، وَالْإِنْتِقَالَ إِلَى بِلَادِ الْإِسْلَامِ .
- الْمَهْجِيرُ : الْمَهْجُورُ ، التَّمْرُوكُ .
 (ج) هَجْرٌ .
 — : الْمَاجِرَةُ .
- هَجَرْتُ الصَّبِيَّةَ — هَجْرًا ، وَهَجْرَانًا ، وَهَجَانًا : تَزَوَّجْتُ
 قَبْلَ بُلُوغِهَا .
 فَهِيَ هَاجِرٌ ، وَهَاجِنَةٌ .
 (ج) هَوَاجِنٌ .

هَجَنَ الْوَلَدُ هُجُونَةً ، وَهَجْنَةً ، وَهَجَانَةً :

كَانَ هَجِينًا .

— الْكَلَامُ : دَخَلَ فِيهِ عَيْبٌ .

هَجَنَ الشَّيْءَ تَهْجِينًا : جَعَلَهُ هَجِينًا .

— الْأَمْرُ : قَبَّحَهُ ، وَعَابَهُ .

الهِجَانُ : الْخِيَارُ .

— : الْخَالِصُ .

— مِنَ الْإِبِلِ : الْبَيْضُ الْكِرَامُ .

الْمُهْجِينُ مِنَ الْخَيْلِ : الَّذِي وَلَدَتْهُ بَرْدُؤَنَةٌ ، (صَرَبٌ مِنَ

الدَّوَابِّ يُخَالِفُ الْخَيْلَ الْعَرَبِيَّةَ ، عَظِيمُ الْخِلْقَةِ ، غَلِيظُ

الْأَعْضَاءِ) مِنْ حِصَانٍ عَرَبِيٍّ .

(ج) هَجَنَ ، وَهَوَّجَنَ .

— مِنَ النَّاسِ : الَّذِي أَبُوهُ عَرَبِيٌّ ، وَأُمُّهُ أَعْجَمِيَّةٌ .

وَيُقَالُ : رَجُلٌ هَجِينٌ : لَثِيمٌ . (ج) هَجَنَ ، وَهَجَنَاءُ .

هذا ، وَإِنَّ الْمُهْجَنَةَ فِي النَّاسِ ، وَالْخَيْلِ ، إِنَّمَا تَكُونُ مِنْ قَبْلِ

الْأُمِّ . فَإِذَا كَانَ الْأَبُ كَرِيمًا ، وَالْأُمُّ لَيْسَتْ كَذَلِكَ ، كَانَ

الْوَلَدُ هَجِينًا .

فَإِنْ كَانَ الْعَكْسُ ، فَهُوَ الْإِفْرَافُ . وَالْوَلَدُ مُقْرِفٌ ، وَقَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : الْمُهْجِينُ : الَّذِي أَبُوهُ عَرَبِيٌّ ، وَأُمُّهُ أَمَةٌ غَيْرُ

مُحْصَنَةٍ ، فَإِذَا أَحْصِنَتْ ، فَلَيْسَ الْوَلَدُ بِهَجِينٍ .

هَدَنَ فَلَانٌ — هَدُونًا : سَكَنَ وَاسْتَرْحَى .

— : جَبَنَ .

— فَلَانًا : قَتَلَهُ .

— الصَّبِيِّ : هَدَّاهُ ، وَأَرْضَاهُ .

— عَدَوُهُ : انْصَرَفَ عَنْ مَنَاوَاتِهِ ، وَلَوَّ إِلَى حِينٍ .

— الشَّيْءَ : دَفَنَهُ .

وَيُقَالُ : هَدَنَ الْحَبْرُ فَلَانًا : حَوَّلَهُ عَنْ قَصْدِهِ .

تَهَادَنَ الْقَوْمُ : تَصَالَحُوا .

— الْأَمْرُ : اسْتَقَامَ .

هَادَنَ فَلَانًا مُهَادَنَةً : صَالَحَهُ .

الْمُهَادَنَةُ : الْمُهْدَنَةُ .

الْمُهْدَنَةُ : الدَّعَةُ وَالسُّكُونُ .

وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : هُدْنَةٌ عَلَى دَخْنٍ : أَيُّ سُكُونٍ عَلَى غِلٍّ .

— : الْمَصَالِحَةُ بَعْدَ الْحَرْبِ ، أَوْ فِتْرَةٌ تَعْقِبُ الْحَرْبَ يَتَهَيَّأُ

فِيهَا الْعَدَوَّانُ لِلصُّلْحِ .

وَلَهَا شُرُوطٌ خَاصَّةٌ .

□ — شُرْعًا : هِيَ أَنْ يُعْقِدَ الْإِمَامُ ، أَوْ نَائِبُهُ ، لِأَهْلِ

الْحَرْبِ ، عَقْدًا عَلَى تَرْكِ الْقِتَالِ بِعَوَضٍ ، وَغَيْرِهِ .

(الْبَغْلِيُّ) .

هُدَى فَلَانٌ — هُدَى ، وَهُدْيًا ، وَهُدَايَةً : اسْتَرْشَدَ .

— فَلَانًا : أُرْشِدَهُ ، وَدَلَّهُ .

— فَلَانًا الطَّرِيقَ ، وَلَهُ ، وَإِلَيْهِ : عَرَفَهُ ، وَبَيَّنَّهُ لَهُ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَمَّا تَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى

عَلَى الْهُدَى فَأَخَذَتْهُمُ صَاعِقَةٌ الْعَذَابِ الْهُونِ بِمَا كَانُوا

يَكْسِبُونَ ﴾ (فَصَّلَتْ : ١٧) . أَيُّ : بَيَّنَّا لَهُمْ طَرِيقَ

الْهُدَى فَاخْتَارُوا الْكُفْرَ .

اهْتَدَى فَلَانٌ : اسْتَرْشَدَ .

— : طَلَبَ الْهُدَايَةَ ، أَوْ أَقَامَ عَلَيْهَا .

أَهْدَى الْهُدَى إِلَى الْحَرَمِ : سَاقَهُ .

— الْهُدْيَةَ إِلَى فَلَانٍ ، وَلَهُ : بَعَثَ بِهَا إِكْرَامًا لَهُ .

— الْعُرُوسَ إِلَى بَعْلِهَا : زَفَّهَا .

تَهَادَى فَلَانٌ تَهَادِيًا : إِذَا مَشَى وَحْدَهُ مَشِيًا غَيْرَ قَوِيٍّ ،

مُتَيَّيلاً .

— بَيْنَ اثْنَيْنِ : اعْتَمَدَ عَلَيْهَا فِي مَشِيهِ .

— الْقَوْمَ : أَهْدَى بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ .

هَادَى بَيْنَ اثْنَيْنِ مُهَادَةً :

مَشَى بَيْنَهُمَا مُعْتَمِدًا عَلَيْهَا لِضَعْفِهِ .

— فَلَانًا : أَهْدَى كُلَّ مِنْهَا إِلَى صَاحِبِهِ .

الهادي : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى

وفي القرآن الكريم: ﴿ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴾ (الفرقان : ٣١) .

— : الدليل .
(ج) هداة .
— : العنق .
— : الأسد .

والهدى أفصح وأشهر .
— : الرجل المحترم .
— : العروس .
— : الأسير .

الهداية : الهدى .

الهدية : ما يقدمه القريب ، أو الصديق من التحف والألطف .

(ج) هدايا .
— : العروس .

□ — عند المالكية ، والحنفية ، والشافعية ، والحنابلة ، والإباضية : تمليك عين بلا عوض إكراماً للمهدى إليه .
— في المجلة (م ٨٣٤) : هي المال الذي يعطى لأحد ، أو يرسل إليه إكراماً له .

هدى — هدوا ، وهذاء ، و— هذياً ، وهدياناً : تكلم بغير معقول ، لمرض ، أو غيره . فهو هاذ ، وهذاء .

الهداء : الهدر بكلام غير مفهوم .

الهديان : الهداء .

هشم الشيء اليابس — هشماً : كسره .
— الناقة : حلبها .

تهشم الشيء : انكسر .

هشم الشيء تهشياً : بالغ في هشمه .
الهاشمة : الشجة التي تكسر العظم .

الهشم : مصدر .

— : الأرض الجديدة .

(ج) هشوم .

الهشيم : النبات اليابس المتكسر .

وفي القرآن الكريم: ﴿ وَاضْرِبْ لَهُم مَّثَلَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَا

الهدى : ما يهدى إلى الحرم من النعم .
واحدة هدية ، وهديّة .

— : الرجل المحترم .

— : السيرة ، والطريقة .

— : السم .

يقال : فلان حسن الهدى .

□ — في الشرع : ما يهدى إلى الحرم من النعم ، ليتقرب به . (التمرثابي) .

□ الهدى الواجب عند الجعفرية :

هو ما يلزم المحرم بارتكاب مخطوئ من اللباس ، والطيب ، والوطء ، وحلق الشعر ، وقتل الصيد ، وغير ذلك ، أو النذر .

الهدى : ما يهدى إلى الحرم من النعم .

الإحرام . (النَوَوِي) .

قال ابن حَجَرٍ : ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى نَفْسِ الإِحْرَامِ اتِّسَاعاً .

المَهْلُ : مَوْضِعُ الإِهْلَالِ .

الهلالُ : غُرَّةُ القَمَرِ .

قال الفارابيُّ : الهلالُ لثلاثِ لَيالٍ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ ، ثُمَّ هُوَ

قَمَرٌ بَعْدَ ذَلِكَ .

وقال الأزهريُّ : وَيُسَمَّى القَمَرُ لِلْيَلْتَيْنِ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ

هَيْلَالاً ، وَفِي لَيْلَةِ سِتِّ وَعِشْرِينَ ، وَسَبْعِ وَعِشْرِينَ أَيْضاً

هَيْلَالاً ، وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ يُسَمَّى قَمَراً . (ج) أهلة .

الهَيْلَلَةُ : قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

الهيميانُ : كَيْسٌ لِلدَّرَاهِمِ يُشَدُّ عَلَى الوَسْطِ . وَهُوَ مُعَرَّبٌ .

(ج) همايين .

هادِ الرَّجُلُ هُوداً : تَابَ ، وَرَجَعَ إِلَى الحَقِّ . فَهُوَ هَائِدٌ .

وَهُمْ هَوْدٌ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ وَكُتِبَ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً

وَفِي الآخِرَةِ إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ ﴾ (الأعراف : ١٥٦)

— : دَخَلَ فِي اليَهُودِيَّةِ . وَفِي الكِتَابِ المَجِيدِ : ﴿ إِنَّ

الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ

بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحاً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ

وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (البقرة : ٦٢)

تَهُودٌ فَلانَ تَهُوداً : هَادٌ .

اليهودُ : اليَهُودُ .

وفي القُرْآنِ العَزِيزِ : ﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ

هُوداً أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ

صَادِقِينَ . بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ

عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (البقرة : ١١١ - ١١٢) .

اليَهُودُ : بَنُو إِسْرَائِيلَ .

أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيماً

تَذُرُّهُ الرِّيحُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِراً ﴿

(الكهف : ٤٥) .

هَلَّ الهِلَالُ هَلًّا : ظَهَرَ .

— الشَّهْرُ : ظَهَرَ هَيْلَالُهُ .

— فُلانٌ : فَرِحَ .

— المَطَرُ : اشْتَدَّ أَنْصَابُهُ .

اسْتَهَلَّ الصَّبِيُّ اسْتِهْلالاً : رَفَعَ صَوْتَهُ بالبكاءِ ، وَصاح

عِنْدَ الوِلادَةِ .

— المتكلمُ : رَفَعَ صَوْتَهُ .

— الشَّهْرُ : أَهَلَ .

— الهِلَالُ : ظَهَرَ .

إِنْهَلَ المَطَرُ أَنْهالاً : سَالَ بِشِدَّةٍ .

أَهَلَ الرَّجُلُ إِهْلالاً : نَظَرَ إِلَى الهِلَالِ .

— الشَّهْرُ : ظَهَرَ هَيْلَالُهُ .

— فُلانٌ : رَفَعَ صَوْتَهُ ، وَصاح .

يَقَالُ : أَهَلَ المَوْلُودُ ، وَأَهَلَ المَلْبِيُّ بالتَّلْبِيَةِ ، وَأَهَلَ الرَّجُلُ

بِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَهَلَ الذَّابِحُ بالضَّحِيَّةِ : أَي رَفَعَ صَوْتَهُ

ذَاكِراً اسْمَ مَنْ تَقَدَّمَ لَهُ الضَّحِيَّةَ قُرْباناً . وَفِي القُرْآنِ

الكَرِيمِ : ﴿ إِنَّا حَرَّمْنا عَلَيْكُمُ المَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الخِنْزِيرِ

وَمَا أَهَلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ باغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ

عَلَيْهِ إِنْ اللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (البقرة : ١٧٣)

تَهَلَّلَ السَّحابُ بِبَرْقِهِ : تَلَأَأَ .

— الوجهُ : اسْتَنَارَ فَرِحاً ، وَسُروراً .

— الدَّمْعُ : سَالَ .

هَلَّلَ الرَّجُلُ تَهْلِيلاً : قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

— عَنِ الأَمْرِ : تَأَخَّرَ .

الإِهْلالُ : رَفَعَ الصَّوْتِ .

□ — عِنْدَ العُلَمَاءِ : رَفَعَ الصَّوْتِ بالتَّلْبِيَةِ عِنْدَ الدُّخُولِ فِي

— في المجلد (م ٤١٩ ، ١١٧٤) عبارة عن قِسْمَةِ المنافع .

— في المجلد (م ١١٧٦) : نَوَعان :

النوع الأول : المهايأة زماناً ، كما لوتهاياً اثنان على أن يزرعا الأرض المشتركة بينهما هذا سنة ، والآخر سنة أخرى . أو على سكنى الدار بالمناوبة هذا سنة ، والآخر سنة .

النوع الثاني : المهايأة مكاناً ، كما لوتهاياً اثنان في الأراضي المشتركة بينهما على أن يزرع أحدهما نصفها والآخر نصفها الآخر .

أو في الدار المشتركة على أن يسكن أحدهما في طرفها ، والآخر في الطرف الآخر ، أو أحدهما في فوقانيها ، والآخر في تحنانيها ، أو في الدارين المشتركين على أن يسكن أحدهما في الأولى والآخر في الأخرى .

الهَيْئَةُ : الحالة الظاهرة . (ج) هيئات .

وفي التنزيل العزيز : ﴿ وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ وَلَئِنْ أَتَبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾ (البقرة : ١٢٠)

هاء — هَيْئَةً : صار حسن الهيئة .

— لِلأمر : تَأَهَّبَ لَهُ .

تَهَايَأَ القَوْمُ على الأمر تَهَايؤاً : تَوَافَقُوا عَلَيْهِ .

— : جَعَلُوا لِكُلِّ وَاحِدٍ هَيْئَةً مَعْلُومَةً . والمراد النوبة .

هَائِيًّا فَلاناً في الأمر مهايأة : وافقه .


هَيْئاً الشَّيْءَ تَهْيِئَةً : أَصْلَحَهُ .

— : يَسَّرَهُ .

المهايأة : الأمر المتهاياً عليه .

□ — شَرَعاً : قِسْمَةُ المنافع . (ابن عابدين)





- وَتَرَ الْقَوْسَ — وَتَرَأَ ، وَتَرَةً : جَعَلَ لَهَا وَتَرًا .
 — فَلَانًا حَقَّةً ، وَمَالَهُ : تَقَصَّصَ إِيَّاهُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :
 ﴿ فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتَرَكُمُ أَعْمَالِكُمْ ﴾ (مُحَمَّدٌ : ٣٥)
 أَي : لَنْ يُنْقِصَكُمُ ثَوَابَ أَعْمَالِكُمْ
 — : أَدْرَكَهُ بِمَكْرُوهِ .
 — : أَفْزَعَهُ .
 — : الْعَدَّةُ : أَفْرَدَهُ .
 — : الصَّلَاةُ : جَعَلَهَا وَتْرًا . (وَقَدْ تَفْتَحُ الْوَاوُ) .
 أَوْتَرَ فَلَانٌ : صَلَّى الْوِتْرَ .
 وَيُقَالُ : أَوْتَرَ فِي الصَّلَاةِ .
 — : الْعَدَّةُ : أَفْرَدَهُ .
 — : الصَّلَاةُ : وَتَرَهَا .
 تَوَاتَرَتِ الْأَشْيَاءُ : تَتَابَعَتْ .
 — : تَتَابَعَتْ مَعَ فتراتٍ .
 وَاتَرَ فَلَانٌ الرَّسَائِلَ مُوَاتَرَةً : أَرْسَلَ بَعْضَهَا فِي إِثْرِ بَعْضٍ .
 — : الصَّوْمُ : صَامَ يَوْمًا ، وَأَفْطَرَ يَوْمًا ، أَوْ يَوْمَيْنِ ، وَأَتَى
 بِهِ وَتْرًا وَتَرًا .
 التَّوَاتُرُ : التَّتَابُعُ .
 الْمُتَوَاتِرُ : الْمُتَتَابِعُ .
 الْحَدِيثُ الْمُتَوَاتِرُ :
 (أَنْظُرْ ح د ث)
- الْحَبْرُ الْمُتَوَاتِرُ :
 (أَنْظُرْ ح ب ر)
 الْمُوَاتِرَةُ : الْمُتَتَابِعَةُ .
 وَلَا تَكُونُ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ إِلَّا إِذَا وَقَعَتْ بَيْنَهَا فِتْرَةٌ ، وَإِلَّا
 فِيهَا مُدَارَكَةٌ وَمُواصَلَةٌ .
 — : الصَّوْمُ : أَنْ تَصُومَ يَوْمًا ، وَتُفْطِرَ يَوْمًا ، وَيَوْمَيْنِ ،
 وَتَأْتِيَ بِهِ وَتْرًا ، وَلَا يُرَادُ بِهِ الْمُواصَلَةُ .
 الْمَوْتُورُ : مَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلًا ، فَلَمْ يَدْرِكْ بِدَمِهِ .
 الْوِتْرُ : الْوِتْرُ .
 الْوِتْرُ : مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .
 وَهُوَ الْفَدُّ الْفَرْدُ جَلَّ جَلَالُهُ .
 — : الْفَرْدُ .
 — : مِنَ الْعَدَدِ : مَا لَيْسَ بِشَفْعٍ : أَيُّ بَزْوَجٍ . وَمِنْهُ : صَلَاةُ
 الْوِتْرِ .
 — : يَوْمٌ عَرَفَةٌ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَالشَّفْعُ
 وَالْوِتْرُ ﴾ (الْفَجْرُ : ٣)
 يَوْمُ النَّحْرِ ، وَيَوْمُ عَرَفَةَ .
 — : الظُّلْمُ فِي الدَّمِ .
 — : الْجِنَايَةُ الَّتِي يَجْنِبُهَا الرَّجُلُ عَلَى غَيْرِهِ مِنْ قَتْلِ ، أَوْ
 نَهْبٍ ، أَوْ سَبِيٍّ .
 □ — : فِي عَرَفِ الشَّرْعِ : مَا يَخْتِمُ بِهِ الرَّجُلُ الشَّفْعَ مِنْ
 صَلَاةِ اللَّيْلِ ، سِوَاهُ أَتَّصَلَ بِمَا قَبْلَهَا مِنَ الصَّلَاةِ ، أَوْ صَمَّ إِلَى
 الشَّفْعِ رُكْعَةً مُسْتَقِلَّةً يُوتِرُ مَا قَبْلَهَا . (الصَّنْعَانِي)

الْوَتْرَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مَا اسْتَدَارَ مِنْ حُرُوفِهِ .

(ج) وَتْرٌ ، وَوَتْرَاتٌ .

— : مَا بَيْنَ كُلِّ أَصْبَعَيْنِ .

— : عَصَبَةٌ تَحْتَ اللِّسَانِ .

— : حِجَابٌ مَا بَيْنَ الْمُنْخَرَيْنِ .

الْوَتِيرَةُ : الطَّرِيقَةُ .

يُقَالُ : مَا زَالَ عَلَى وَتِيرَةٍ وَاحِدَةٍ .

— : الْفِتْرَةُ فِي الْأَمْرِ .

— : الْوَتْرَةُ .

وَتْرَ الشَّيْءِ — وَتْرًا ، وَتْرَةً : وَطَأَهُ .

وَتْرَ الشَّيْءِ — وَتَارَةً : لَانَ ، وَسَهَلَ .

المَيْشِرَةُ : الثُّوبُ الَّذِي تَجَلَّلَ بِهِ الثِّيَابُ ، فَيَعْلُوها .

(ج) مَيَاثِرٌ ، وَمَوَاثِرٌ . وَفِي حَدِيثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ :

نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَيَاثِرِ .

قَالَ الْعُلَمَاءُ : هِيَ وَطَاءٌ كَانَتْ النِّسَاءُ يَضَعْنَهُ لِأَزْوَاجِهِنَّ

عَلَى السُّرُوجِ ، وَكَانَ مِنْ مَرَائِبِ الْعَجَمِ ، وَيَكُونُ مِنَ

الْحَرِيرِ ، وَيَكُونُ مِنَ الصُّوفِ ، وَغَيْرِهِ ، فَإِنْ كَانَتْ مِنَ

الْحَرِيرِ ، كَمَا هُوَ الْغَالِبُ فِيمَا كَانَ مِنْ عَادَتِهِمْ ، فَهِيَ حَرَامٌ .

(النَّوَوِيُّ)

الْوَثِيرُ : الْوَطِيُّ ، اللَّيْنُ مِنَ الْفِرَاشِ .

(ج) وَثَارٌ .

الْوَثِيرَةُ : يُقَالُ : امْرَأَةٌ وَثِيرَةٌ : كَثِيرَةُ اللَّحْمِ .

(ج) وَثَارٌ ، وَوَتَائِرٌ .

وَجِبًا فَلَانًا — وَجِبًا ، وَوَجَاءً : دَفَعَهُ بِجُمُوعِ كَفِّهِ فِي

الصَّدْرِ ، أَوْ الْعُنُقِ .

وَيُقَالُ : وَجَأَ بِالْيَدِ ، وَالسَّكِينِ : ضَرَبَهُ .

— الْفَحْلُ : دَقَّ عُرُوقَ خُصْيَيْهِ بَيْنَ حَجْرَيْنِ ، وَلَمْ

يُخْرِجْهُمَا ، أَوْ رَضَّهَا حَتَّى تَنْفَضِحَا ، فَيَكُونُ شَيْبًا

بِالْخِصَاءِ .

فَهَوَّ وَاجِبِيٌّ ،

وَالْمَفْعُولُ مُوجِوٌّ ، وَوَجِيءٌ .

— الْمَرْأَةُ : جَامِعَهَا .

تَوَجَّأَ فَلَانًا بِالسَّكِينِ : طَعَنَهُ بِهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ

فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا

مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا » .

الْوِجَاءُ : الضَّرْبُ بِالسَّكِينِ ، وَنَحْوِهِ .

— : رَضُّ عُرُوقِ الْخُصْيَيْنِ حَتَّى تَنْفَضِحَا مِنْ غَيْرِ

إِخْرَاجٍ ، فَيَكُونُ شَيْبًا بِالْخِصَاءِ ، لِأَنَّهُ يَكْسِرُ الشَّهْوَةَ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ

مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ، فَإِنَّهُ أَعْضٌ لِلْبَصْرِ ، وَأُحْصَنُ

لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ الصَّوْمُ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ » .

وَمُقْتَضَاهُ أَنَّ الصَّوْمَ قَامِعٌ لِلشَّهْوَةِ .

وَجَبَ الْأَمْرُ — وَجُوبًا ، وَجِبَةً : لَزِمَ ، وَثَبَّتَ .

— الشَّمْسُ وَجِبًا ، وَوَجُوبًا : غَابَتْ .

— الْقَلْبُ وَجِبًا ، وَوَجِيبًا ، وَوَجَبَانًا : خَفِقَ ،

وَرَجَفَ .

— الْجِدَارُ ، وَنَحْوُهُ وَجِبَةً : سَقَطَ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكَلُوا مِنْهَا ﴾ (الْحَجَّ : ٣٦)

أَيُّ : سَقَطَتْ إِلَى الْأَرْضِ .

اسْتَوْجَبَ الشَّيْءُ : اسْتَحَقَّهُ .

أَوْجَبَ فَلَانٌ : أَتَى بِالْمَوْجِبَةِ مِنَ الْحَسَنَاتِ ، أَوِ السَّيِّئَاتِ ،

فَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، أَوِ النَّارُ .

— الشَّيْءُ : جَعَلَهُ لِأَزْمًا .

يُقَالُ : أَوْجَبَ لَهُ الْبَيْعُ ،

و : أَوْجِبَةَ الْبَيْعِ .

— اللَّهُ الشَّيْءُ عَلَى عِبَادِهِ : فَرَضَهُ .

تَوَاجِبَ الْقَوْمِ : تَرَاهُنَا .

وَجِبَ فُلَانٌ نَفْسَهُ تَوْجِيْبًا : عَوَّدَهَا الْأَكْلَ مَرَّةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ .

— فَلَانًا : الزَّيْمَةُ .

الإيجابُ : الإثباتُ لأيِّ شيءٍ كان .

□ — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا يُذَكَّرُ أَوَّلًا مِنْ كَلَامٍ أَحَدِ الْمُتَعَاقِدَيْنِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٠١) : أَوَّلُ كَلَامٍ يَصْدُرُ مِنْ أَحَدِ الْعَاقِدَيْنِ لِأَجْلِ إِنْشَاءِ التَّصَرُّفِ ، وَبِهِ يُوجِبُ ، وَيَثْبُتُ التَّصَرُّفُ .

□ إيجابُ البَيْعِ فِي الشَّرْعِ : عِبَارَةٌ عَنْ بَيْعٍ ، وَنَحْوِهِ مِنْ جِهَةِ الْبَائِعِ . (الْبُعْلِيُّ)

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : مَا ذُكِرَ أَوَّلًا مِنْ قَوْلِهِ : بَيْعْتُ ، وَاشْتَرَيْتُ .

المُوجِبُ : السَّبَبُ .

— : مِنْ أَسْمَاءِ شَهْرِ الْمُحَرَّمِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

المُوجِبُ : إِسْمٌ مَفْعُولٌ مِنْ أَوْجَبَ .

□ — الشَّيْءُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

عِبَارَةٌ عَنِ الْأَثَرِ الْمَتَرْتَبِ عَلَى ذَلِكَ الشَّيْءِ .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ مُقْتَضَاهُ ، وَمَطْلُوبُهُ ، وَمَدْلُولُهُ .

المُوجِبَةُ : الْكَبِيرَةُ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي تُوجِبُ النَّارَ .

(ج) مُوجِبَاتُ .

— مِنَ الْحَسَنَاتِ : الَّتِي تُوجِبُ الْجَنَّةَ .

الوَاجِبُ : الثَّابِتُ .

— : اللَّازِمُ .

□ — فِي عُرْفِ الْفُقَهَاءِ : عِبَارَةٌ عَمَّا ثَبَتَ وَجُوبُهُ بِدَلِيلٍ فِيهِ شُبُهَةٌ ، كَخَبْرِ الْوَاحِدِ ، وَالْقِيَاسِ .

وَهُوَ مَا يُثَابُ بِفِعْلِهِ ، وَيُسْتَحَقُّ بِتَرْكِهِ عَقُوبَةٌ لَوْلَا الْعُذْرُ ، حَتَّى يُضَلَّلَ جَاحِدُهُ ، وَلَا يُكْفَرُ بِهِ . (الْجُرْجَانِيُّ) .

— عِنْدَ الظَّاهِرِيَّةِ : هُوَ الَّذِي مَنْ تَرَكَهُ عَامِدًا كَانَ عَاصِيًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

وَهُوَ ، وَالْفَرَضُ ، وَاللَّازِمُ ، وَالْحَتْمُ ، وَالْمَكْتُوبُ ، أَلْفَاضًا مَعْنَاهَا وَاحِدًا .

— عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : قَدْ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ الْفَرَضُ الْعَمَلِيُّ .

الْوَجِبَةُ : صَوْتُ الْحَائِطِ إِذَا سَقَطَ .

— : الْأَكْلَةُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ .

الْوَجُوبُ : السَّقُوطُ .

— : اللَّزُومُ .

□ — الشَّرْعِيُّ : هُوَ مَا يَكُونُ تَارِكُهُ مُسْتَحِقًّا لِلذَّمِّ ، وَالْعِقَابِ . (الْجُرْجَانِيُّ)

— فِي عُرْفِ الْفُقَهَاءِ : اللَّزُومُ . (أَطْفِيشٌ) .

— عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : عِبَارَةٌ عَنْ شُغْلِ الذَّمِّ . (الْجُرْجَانِيُّ)

□ وَجُوبُ الْأَدَاءِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ : عِبَارَةٌ عَنْ طَلَبِ تَفْرِيعِ الذَّمِّ .

الْوَجِيبَةُ : الْوُظَيْفَةُ ، وَهِيَ مَا يَقْدَرُ مِنْ أَجْرِ ،

أَوْ طَعَامٍ ، أَوْ رِزْقٍ فِي مَدَّةٍ مُعَيَّنَةٍ .

— : أَنْ تُوجِبَ الْبَيْعُ ، ثُمَّ تَأْخُذَ الْمَبِيعُ أَوَّلًا فَأَوَّلًا ، فَيَاذَا فَرَعْتَ قَيْلَ : قَدْ اسْتَوْفَيْتَ وَجِيبَتَكَ .

وَجٌّ : بَلَدٌ بِالطَّائِفِ .

وقيلَ : هُوَ وادٍ بِالطَّائِفِ .

وقيلَ : هُوَ الطَّائِفُ كُلُّهَا .

وَهُوَ مُذَكَّرٌ مُنْصَرَفٌ .

وَجْهٌ فَلَانًا عِنْدَ النَّاسِ — وَجْهًا : صَارَ أَوْجَةً مِنْهُ .

— فَلَانًا : ضَرَبَ وَجْهَهُ ، وَرَدَّهُ .

وَجْهَةٌ فَلَانٌ — وَجَاهَةٌ : صَارَ وَجِيهًا .

فَهُوَ وَجِيهٌ . (ج) وَجْهَاءُ ، وَوَجَاهٌ .

وَهِيَ وَجِيهَةٌ . (ج) وَجَاهٌ .

وهو أيضاً وَجْهٌ ، وهي وَجْهَةٌ .

الْجِهَةُ : الْجَانِبُ ، وَالنَّاحِيَةُ .

(ج) جِهَاتٌ .

— : الْمَوْضِعُ الَّذِي تَتَوَجَّهُ إِلَيْهِ ، وَتَقْصِدُهُ .

□ جِهَةُ الْكَعْبَةِ اصطلاحاً : سُمِّتُ الْبَيْتُ ، وَهَوَاؤُهُ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ . (الْبَجَيْرِيُّ)

الْوَجْهَةُ : مَا يُوَاجِهُكَ مِنَ الرَّأْسِ ، وَفِيهِ الْعَيْنَانِ ، وَالْفَمُ ، وَالْأَنْفُ .

(ج) أَوْجُهُ ، وَوُجُوهُ .

— : مَا يُقْبَلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

يُقَالُ : وَجْهَةُ الْبَيْتِ : أَيُّ جِدَارِهِ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ بَابُهُ .

— : سَيِّدُ الْقَوْمِ ، وَشَرِيْفُهُمْ .

— : نَفْسُ الشَّيْءِ ، وَذَاتُهُ .

وفي التَّوْرَانِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ (الْقَصَصُ : ٨٨)

— : الْقَلْبُ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَتَسَوُّنَ

الصُّفُوفَ ، أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوْهِكُمْ » .

كُنِيَ بِذَلِكَ عَنِ اخْتِلَافِ الْأَهْوَاءِ .

— النَّهَارِ : أَوَّلُهُ . وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَقَالَتْ

طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا

وَجَاءَ النَّهَارُ وَكَفَرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ (آل

عِمْرَانَ : ٧٢)

أَيُّ : تَشَاوَرُوا فِيمَا بَيَّنَّهُمْ أَنْ يُظْهِرُوا الْإِيمَانَ أَوَّلَ النَّهَارِ ،

وَيُصَلُّوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ صَلَاةَ الصُّبْحِ ، فَإِذَا جَاءَ آخِرُ النَّهَارِ

ارْتَدُّوا إِلَى دِينِهِمْ ، لِيَقُولَ الْجَهْلَةُ مِنَ النَّاسِ : إِنَّمَا رَدُّهُمْ إِلَى

دِينِهِمْ أَطْلَاعُهُمْ عَلَى تَقِيصَةِ وَعَيْبِ فِي دِينِ الْمُسْلِمِينَ .

وهذه مَكِيدَةٌ مِنْ مَكَايِدِ أَهْلِ الْكُفْرِ ، لِيُفْسِدُوا عَلَى

الضُّعْفَاءِ مِنَ النَّاسِ أَمْرَ دِينِهِمْ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ ، إِلَّا مَا لَكَ : مِنْ مُبْدَأِ سَطْحِ الْجِهَةِ إِلَى

أَسْفَلِ الذَّقَنِ طَوَّلاً ، وَمَا بَيْنَ شَحْمَتَيْ الْأَذْنَيْنِ عَرْضاً .

تَوَاجِهَةُ الرَّجُلَانِ : تَقَابُلًا . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ :

« إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بَسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » .

تَوَجَّهَ إِلَى فُلَانٍ : أَقْبَلَ ، وَقَصَدَ .

— الْجَيْشُ : أَنْهَرَمَ .

— الشَّيْخُ : كَبِرَ .

وَاجَهَةٌ فُلَانًا مُوَاجَهَةً : قَابَلَتْهُ وَجْهًا لَوَجْهِهِ .

وَجْهَةُ الشَّيْءِ : جَعَلَتْهُ عَلَى جِهَةٍ وَاحِدَةٍ .

وفي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾

(الْأَنْعَامُ : ٧٩)

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَقْبَلْتُ بِوَجْهِي إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

وَقَالَ غَيْرُهُ : قَصَدْتُ بِعِبَادَتِي ، وَتَوَحَّيْتُ إِلَيْهِ .

تُجَاهَةُ الشَّيْءِ : مَا يُوَاجِهُهُ .

يُقَالُ : وَقَفَ تُجَاهَ عَدُوِّهِ : قَدَامَهُ مُوَاجِهًا لَهُ .

تُجَاهَةُ النَّيِّءِ : تُجَاهَهُ .

التَّوَجُّهُ : مَصْدَرٌ .

□ — : هُوَ أَنْ يَقُولَ الْمُصَلِّي بَعْدَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ :

وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا

مِنَ الْمُشْرِكِينَ . إِنْ صَلَّيْتُ ، وَنَسَّيْتُ ، وَمَحْيَايَ ، وَمَهَاتِي

لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَبِذَلِكَ أَمَرْتُ ، وَأَنَا مِنَ

الْمُسْلِمِينَ . اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَنْتَ رَبِّي ،

وَأَنَا عَبْدُكَ ، ظَلَمْتُ نَفْسِي ، وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي ، فَاعْفِرْ

لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، وَاهْدِنِي

لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ ، لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ ، وَأَصْرِفْ

عَنِّي سَيِّئَهَا ، لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ ، لَبَّيْكَ ،

وَسَعْدَيْكَ ، وَالْحَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ ،

تَبَارَكْتَ ، وَتَعَالَيْتَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ .

وقال مالك : ما بين اللحية والأذن ليس من الوجه .
(ابن عبد البر) .

الْوَجُوهُ : جَمْعُ وَجْهِ .

شَرِكَةُ الْوَجُوهِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالْحَنَابِلَةِ ،
وَالِإِسْأِصِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ : هِيَ أَنْ يَشْتَرِكَ اثْنَانِ فِيمَا
يَشْتَرِيَانِ بِجَاهِهَا ، وَثِقَةَ التَّجَارِ بِهَا ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ
لَهَا رَأْسُ مَالٍ ، وَيَبِيعَانِ مَا اشْتَرِيَا ، وَالرَّيْحُ بَيْنَهُمَا عَلَى
مَا اتَّفَقَا .

— عِنْدَ الزُّيْدِيَّةِ : هِيَ شَرِكَةُ الْأَبْدَانِ .

(أَنْظُرْ ب د ن)

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٣٢٢) : إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ - أَيِّ لِلشَّرَكَاءِ -
رَأْسُ مَالٍ ، وَعَقَدُوا الشَّرِكَةَ عَلَى الْبَيْعِ ، وَالشَّرَاءِ ، نَسِيئَةً ،
وَتَقْسِيمًا مَا يَحْصُلُ مِنَ الرَّيْحِ بَيْنَهُمْ ، فَتَكُونُ شَرِكَةَ وَجْهِ .

الْوَجْهَةُ : الْوَجْهَةُ .

الْوَجْهَةُ : اسْمٌ لِلْمَتَوَجِّهِ إِلَيْهِ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَلِكُلِّ وَجْهَةٍ هُوَ مَوْلِيهَا فَاسْتَبِقُوا
الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى
كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٤٨)

— : الْجَانِبُ ، وَالنَّاحِيَةُ .

وَحَدَّ فُلَانٌ — حَدَةً ، وَوَحَدًا ، وَوَحْدَةً ، وَوَحُودًا :

أَنْفَرَدَ بِنَفْسِهِ .

— الشَّيْءُ وَحْدًا : أَفْرَدَهُ .

وَحَدَّ فُلَانٌ — وَحَادَةً ، وَوَحْدَةً : أَنْفَرَدَ بِنَفْسِهِ .

أَوْحَدَتِ الْمَرْأَةُ : وَوَلَدَتْ وَاحِدًا .

— اللَّهُ فُلَانًا : جَعَلَهُ وَاحِدًا زَمَانَهُ .

— الشَّيْءُ : أَفْرَدَهُ .

تَوَحَّدَ اللَّهُ بِرُبُوبِيَّتِهِ ، وَجَلَالِهِ ، وَعَظَمَتِهِ : تَفَرَّدَ بِهَا .

— فُلَانٌ : بَقِيَ وَحْدَهُ .

— بِرَأْيِهِ : تَفَرَّدَ .

وَحَدَّ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ وَاحِدًا .

الْأَحَدُ : أَصْلُهُ وَحَدٌ .

وَيَقَعُ عَلَى الذَّكْرِ ، وَالْأُنْثَى ، وَيَكُونُ مُرَادِفًا لِوَاحِدٍ فِي
مَوْضِعَيْنِ سَمَاعًا :

أَحَدُهَا : وَصَفَ اسْمَ الْبَارِي تَعَالَى .

فَيَقَالُ : هُوَ الْوَاحِدُ ، وَهُوَ الْأَحَدُ . وَلِهَذَا لَا يُنْعَتُ بِهِ غَيْرُ
اللَّهِ تَعَالَى ، فَلَا يُقَالُ : رَجُلٌ أَحَدٌ ، وَلَا دِرْهَمٌ أَحَدٌ ،
وَنَحْوُ ذَلِكَ .

الثَّانِي : أَسْمَاءُ الْعَدَدِ ، لِلْغَلْبَةِ ، وَكَثْرَةِ الْإِسْتِعْمَالِ .

فَيَقَالُ : أَحَدٌ وَعِشْرُونَ ، وَوَاحِدٌ وَعِشْرُونَ . وَفِي غَيْرِ

هَذَيْنِ الْمَوْضِعَيْنِ يَقَعُ الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا فِي الْإِسْتِعْمَالِ ، بِأَنَّ

الْأَحَدَ لِنَفْسِي مَا يُذَكَّرُ مَعَهُ ، فَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْجَحْدِ لَمَّا

فِيهِ مِنَ الْعُمُومِ ، نَحْوُ : مَا قَامَ أَحَدٌ ، أَوْ مُضَافًا ، نَحْوُ :

مَا قَامَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ .

أَمَّا الْوَاحِدُ فَيُسْتَعْمَلُ فِي الْإثْبَاتِ مُضَافًا وَغَيْرَ مُضَافٍ .

فَيَقَالُ : جَاءَنِي وَاحِدٌ مِنَ الْقَوْمِ . وَيَكُونُ بِمَعْنَى شَيْءٍ ،

وَهُوَ مَوْضُوعٌ لِلْعُمُومِ ، فَيَكُونُ كَذَلِكَ ، فَيُسْتَعْمَلُ لِغَيْرِ

الْعَاقِلِ أَيْضًا .

فَيَقَالُ : مَا بِالذَّارِ مِنْ أَحَدٍ ، أَيْ مِنْ شَيْءٍ عَاقِلًا كَانَ ، أَوْ

غَيْرَ عَاقِلٍ .

(ج) أَحَادٌ ، وَأَحْدَانٌ .

أَوْلَيْسَ لَهُ جَمْعٌ .

الْآحَادُ :

حَدِيثُ الْآحَادِ :

(أَنْظُرْ ح د ث)

التَّوْحِيدُ : مَصْدَرٌ .

□ — فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ : تَجْرِيدُ الذَّاتِ الْإِلَهِيَّةِ

عَنْ كُلِّ مَا يَتَّصِرُ فِي الْأَفْهَامِ ، وَيَتَّخِيلُ فِي الْأَوْهَامِ

وَالْأَذْهَانِ . وَهُوَ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ : مَعْرِفَةُ اللَّهِ تَعَالَى

بِالرُّبُوبِيَّةِ ، وَالْإِقْرَارُ بِالْوَحْدَانِيَّةِ ، وَتَنْفِي الْأَنْدَادِ عَنْهُ

مِنَ المِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنُ سَبَّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴿١١﴾
(مُرْتِمٍ : ١١)

— : كَتَبَ .

— العَمَلُ : أُسْرَعَةُ .

فَهَوِّمُوحٍ .

وَيُقَالُ : المِجْرَحُ المَوْحِي : أَي المُسْرِعُ لِلْمَوْتِ .

الوَحَا ، بِالْمَدِّ ، وَبِالْقَصْرِ : السَّرْعَةُ .

يُقَالُ : الوَحَا الوَحَا : البِدَارُ البِدَارِ .

الوَحْيِيُّ : الإِغْلَامُ فِي خَفَاءِ .

— : الكِتَابَةُ .

— : المَكْتُوبُ .

— : البَعْثُ .

— : الإِلْهَامُ .

— : الإِشَارَةُ .

□ — شَرَعًا : الإِغْلَامُ بِالشَّرْعِ . (ابْنُ حَجَرٍ)

الوَحْيِيُّ : السَّرِيعُ .

يُقَالُ : مَوَّتَ وَحِيًّا .

وَدَجَ الدَّابَّةُ — وَدَجًا : قَطَعَ وَدَجَهَا .

— بَيْنَ القَوْمِ : أَصْلَحَ ، وَقَطَعَ الشَّرَّ ، وَأَمَاتَهُ .

الوِدَاجُ : عِرْقٌ فِي العُنُقِ ، وَهُوَ الَّذِي يَفْطَعُهُ الذَّابِحُ ، فَلَا تَبْقَى مَعَهُ حَيَاةٌ .

الوِدَاجُ : الوِدَاجُ .

وَهَا وَدَجَانٌ .

(ج) أُوْدَاجٌ .

الوِدَاجُ : الوِدَاجُ .

وَدَعَ الشَّيْءَ — وَدَعًا : تَرَكَهُ .

وَدَعَ فَلَانٌ — دَعَةً ، وَوَدَاعَةً : سَكَنَ ، وَأَسْتَقَرَّ .

فَهو وَدِيعٌ ، وَوَدَاعٌ .

جُمْلَةٌ . (المِجْرَجَانِي)

— عِنْدَ الإِبَاضِيَّةِ : تَصْدِيقٌ بِالقَلْبِ ، وَإِقْرَارٌ بِاللِّسَانِ .

و : تَصْدِيقُ القَلْبِ .

— عِنْدَ المُعْتَزِلَةِ : مَا اعْتَقَدُوهُ مِنْ نَفْيِ الصِّفَاتِ الإِلَهِيَّةِ .

□ دَارُ التَّوْحِيدِ عِنْدَ الإِبَاضِيَّةِ :

هِيَ كُلُّ أَرْضٍ ظَهَرَ فِيهَا أَحْكَامُ الشَّرِيعَةِ مِنَ الأَذَانِ

لِلصَّلَاةِ ، وَالمِحَارِبِ لِلقِبْلَةِ ، وَالمَقَابِرِ ، وَالمَذْبُوحِ إِلَيْهَا ،

وَالنَّقْشِ عَلَى الدَّرَاهِمِ وَالدَّنَانِيرِ .

□ كَلِمَةُ التَّوْحِيدِ :

لَا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ مُحَمَّدٌ رَسولُ اللهِ ﷺ .

الوَاحِدُ : أَوَّلُ العَدَدِ .

(ج) وَحْدَانٌ ، وَأُحْدَانٌ .

— : جُزْءٌ مِنَ الشَّيْءِ .

يُقَالُ : هُوَ وَاحِدٌ مِنَ القَوْمِ : أَي فَرْدٌ مِنْ أَفْرَادِهِمْ .

الوَاحِدُ : المُتَفَرِّدُ .

يُقَالُ : رَأَى فَلَانًا وَحْدَهُ .

وَهُوَ مُنْصَوِّبٌ عِنْدَ أَهْلِ الكُوفَةِ عَلَى الظُّرْفِ ، وَعِنْدَ أَهْلِ

البَصْرَةِ عَلَى المُصْدَرِ فِي كُلِّ حَالٍ .

وَلَا يُضَافُ إِلاَّ فِي قَوْلِهِمْ : فَلَانَ تَسِيحًا وَحْدِهِ ، وَهُوَ

مَدْحٌ ، وَجَحِيشٌ وَحْدِهِ ، وَعَيْبٌ وَحْدِهِ ، وَهَذَا ذَمٌّ .

وَوحى إِلَيْهِ — وَحْيًا : أَشَارَ .

— إِلَيْهِ : أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسولًا .

— : كَتَبَ .

— الذَّبِيحَةُ : ذَبَحَهَا ذَبْحًا سَرِيعًا .

أَوْحَى إِلَيْهِ بِكُنَا : أَلْهَمَهُ . وَفِي القُرْآنِ الكَرِيمِ :

﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الهَوَى . إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى ﴾

(النُّجْمُ : ٣ - ٤)

— : أَشَارَ . وَفِي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ

— تَرْفَعُهُ .

اِسْتَوْدَعَ فُلَانًا وَدِيْعَةً : اِسْتَحْفَظَهُ اِيَّاهَا .

اُوْدَعَ الشَّيْءَ : صَانَهُ .

— فُلَانًا الشَّيْءَ : دَفَعَهُ اِلَيْهِ ، لِيَكُوْنَ عِنْدَهُ وَدِيْعَةً .

فَالدَّافِعُ : مُودِعٌ .

وَالاِخِذُ : مُودِعٌ .

— قَبْلَهُ مِنْهُ وَدِيْعَةً . وَهُوَ مِنَ الْاَضْدَادِ . لَكِنَّهُ فِي الدَّفْعِ اَشْهَرُ .

وَادَعَ الْمُحَارِبَ مُوَادَعَةً : صَالَحَهُ ، وَسَالَمَهُ .

وَدَّعَ الْمَسَافِرَ النَّاسَ تَوْدِيْعًا : تَرَكَهُمْ .

— : خَلَفَهُمْ دَاعِيْنَ خَافِضِيْنَ .

الِاسْتِيْدَاعُ : الْاِيْدَاعُ .

الِاِيْدَاعُ : التَّرْكَ .

□ — شَرَعًا : تَوَكِيْلٌ مِنَ الْمَالِكِ ، اَوْ نَائِبِيْهِ ، لِالِاِخْرِ

بِحِفْظِ مَالٍ ، وَاخْتِصَاصِ . (الْبَجِيْرِي)

— فِي الْمَجْلَةِ (م ٧٦٤) : هُوَ وَضَعُ الْمَالِكِ مَالَهُ عِنْدَ اٰخَرَ

لِحِفْظِهِ .

وَيُسَمَّى الْمُسْتَحْفِظُ مُوْدِعًا ، « بِكْسْرِ الدَّالِ » وَالَّذِي يَقْبَلُ

الْوَدِيْعَةَ وَدِيْعًا ، وَمُسْتَوْدِعًا . « بِفَتْحِ الدَّالِ » .

الدَّعَةُ : الرَّاحَةُ .

— : السَّعَةُ ، وَخَفْضُ الْعَيْشِ .

الْمُسْتَوْدِعُ : مَكَانُ الْوَدِيْعَةِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ :

وَهُوَ الَّذِي اَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَّاحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ قَدْ

فَضَّلْنَا الْاَيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُوْنَ ﴿ (الْاَنْعَامُ : ٩٨)

مُسْتَقَرٌّ : فِي الْاَرْحَامِ ، وَمُسْتَوْدَعٌ : فِي الْاَصْلَابِ .

الْوَدَاعُ : التَّشْيِيْعُ عِنْدَ السَّفَرِ .

الْوَدَاعُ : الصَّلْحُ .

الْوَدِيْعَةُ : مَا اِسْتَوْدَعَ .

(ج) وَدَاعٌ .

□ — شَرَعًا : الْعَقْدُ الْمُقْتَضِي لِلِاسْتِحْفَاطِ ، (الْاِيْدَاعُ) ،

اَوْ الْعَيْنُ الْمُسْتَحْفَظَةُ .

وَهِيَ حَقِيْقَةٌ فِيْهَا . (الْبَجِيْرِي)

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : هِيَ اَمَانَةٌ تَرِكَتْ عِنْدَ الْغَيْرِ لِلْحِفْظِ

قَصْدًا .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ٧٦٣) : هِيَ الْمَالُ الَّذِي يُوَضَعُ عِنْدَ

شَخْصٍ لِاَجْلِ الْحِفْظِ .

الْوَدَكُ : الدَّسَمُ .

اَوْ : دَسَمَ اللَّحْمَ ، وَدَهَنَهُ الَّذِي يُسْتَخْرَجُ مِنْهُ .

— : شَحْمُ الْاَلْيَةِ ، وَالْجَنْبِيْنِ فِي الْحُرُوْفِ ، وَالْعِجْلِ .

وَدَكُ الْمَيْتَةِ : مَا يَسِيْلُ مِنْهَا .

وَدَى الرَّجُلُ — وَذِيًا : خَرَجَ وَذِيَهُ .

— الشَّيْءُ : سَالَ .

— الْقَاتِلُ الْقَتِيْلَ وَذِيًا ، وَدِيَةً ، وَوَدِيَةً : اَعْطَى وَلِيَّهُ

دِيَتَهُ .

اُوْدَى الرَّجُلُ : هَلَكَ .

فَهُوَ مُوْدٍ .

— بِالشَّيْءِ : دَهَبَ بِهِ .

— : خَرَجَ مِنْهُ وَذِيَهُ .

اِتَّدَى وَلِيُّ الْقَتِيْلِ : اَخَذَ الدِّيَةَ ، وَلَمْ يَثَارْ بِقَتِيْلِهِ .

وَادَى فُلَانٌ فُلَانًا : اَخَذَ الدِّيَةَ .

الدِّيَةُ : الْمَالُ الَّذِي يُعْطَى وَلِيَّ الْمَقْتُوْلِ بِدَلِّ نَفْسِهِ .

(ج) دِيَاتٌ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيْمِ : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ اَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا اِلَّا

خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَخْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ

مُسَلَّمَةٌ اِلَى اَهْلِهِ اِلَّا اَنْ يَصَّدَّقُوا ﴿ (النِّسَاءُ : ٩٢)

□ في الشَّرْع : اِسْمٌ لِلْمَالِ الَّذِي هُوَ بَدَلُ النَّفْسِ .
(الحَصْنَكْفِي) .

— شَرْعاً : هِيَ الْمَالُ الْوَاجِبُ بِالْجِنَايَةِ عَلَى الْحُرِّ فِي نَفْسِهِ ،
أَوْ فِيمَا دُونَهَا مِمَّا لَهُ أَرْضٌ مُقَدَّرٌ . (البَجِيرِي) .

الوادي : الْمُنْفَرَجُ بَيْنَ جَبَلَيْنِ يَكُونُ مَنفَذاً لِلسَّيْلِ .
(ج) أودية ، وأوداء .

الودِي : الْمَاءُ الرَّقِيقُ الْأَبْيَضُ الَّذِي يَخْرُجُ فِي إِثْرِ الْبَوْلِ
مِنْ إِفْرَازِ الْبُرُوسَاتَةِ . وَقَدْ يَخْرُجُ عِنْدَ حَمْلِ شَيْءٍ ثَقِيلٍ .

الودِي : الودِي .

والودِي أَفْصَحُ .

— : صِغَارُ النَّخْلِ .

الواحدة : وديّة .

الوراء : وَلَدُ الْوَالِدِ .

— : الضَّخْمُ الْعَلِيظُ الْأَلْوَحُ .

— : خَلْفٌ .

— : قَدَامٌ . مِنَ الْأَضْدَادِ .

وهي كَلِمَةٌ مُؤَنَّثَةٌ . وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ اسْتِعْمَالُهَا فِي الْمَوَاقِيتِ
مِنَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي .

وَرِثَ فَلَانًا الْمَالَ ، وَمِنْهُ ، وَعَنْهُ — وَرِثًا ، وَوَرِثًا ،
وإرثًا ، وَوَرِثَةً ، وَوَرِثَةً : صَارَ إِلَيْهِ مَالُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ .
وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ ،
وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ » .

أُورِثَ فَلَانًا : جَعَلَهُ مِنْ وَرَثَتِهِ .

— : لَمْ يَدْخُلْ أَحَدًا مَعَهُ فِي مِيرَاثِهِ .

— فَلَانًا شَيْئًا : تَرَكَهُ لَهُ .

— : أَعْقَبَهُ إِيَّاهُ .

وَيُقَالُ : أُورِثَهُ الْمَرَضُ ضَعْفًا .

تَوَارَثَ الْقَوْمُ الشَّيْءَ : وَرِثَهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ .

وَرِثَ فَلَانًا تَوْرِيثًا : جَعَلَهُ مِنْ وَرَثَتِهِ .

— : أَدْخَلَهُ فِي مَالِهِ عَلَى وَرَثَتِهِ .

— فَلَانًا مِنْ فَلَانٍ : جَعَلَ مِيرَاثَهُ لَهُ .

الإرث : الإِرْثُ .

الإِرْثُ : مَا وَرِثَ .

□ — شَرْعاً : هُوَ حَقٌّ قَابِلٌ لِلتَّجْزِئَةِ ، ثَبَتَ لِمُسْتَحِقِّهِ

بَعْدَ مَوْتِ مَنْ كَانَ لَهُ ذَلِكَ ، لِقَرَابَةِ بَيْنَهُمَا ، أَوْ نَحْوِهَا .

(أَطْفِيش) .

التُّرَاثُ : الإِرْثُ .

الميراث : الإِرْثُ .

(ج) مَوَارِيثُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَاللَّهُ مِيرَاثُ

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ :

(١٨٠)

أَصُولُ الْمَسَائِلِ فِي الْمَوَارِيثِ .

(أَنْظَرًا ص ل)

الوارث : مَنْ يَرِثُ .

(ج) وَرَثَةٌ ، وَوَرَاثٌ .

— : صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . وَهُوَ الْبَاقِي الدَّائِمُ

الَّذِي يَرِثُ الْأَرْضَ ، وَمَنْ عَلَيْهَا :

أَيُّ يَبْقَى جَلَّ جَلَالُهُ بَعْدَ فَنَاءِ الْكُلِّ ، وَيَبْقَى مَنْ سِوَاهُ ،

فَيَرْجِعُ مَا كَانَ مَلَكَهُ الْعِبَادُ إِلَيْهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . وَفِي

الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ ﴾ (الْآنِبِيَاءُ :

(٩٢)

عِلْمُ الْمَوَارِيثِ : عِلْمُ الْفَرَائِضِ .

الوارث : الإِرْثُ .

الورث : نَبَتْ مِنَ الْفَصِيلَةِ الْبَقْلِيَّةِ ، وَالْفَرَاشِيَّةِ .

وَهُوَ شَجَرَةٌ تَنْبُتُ فِي بِلَادِ الْعَرَبِ ، وَالْحَبَشَةِ ، وَالْهِنْدِ .

وَشَمَرَتُهَا قَرْنٌ مُعْطَى عِنْدَ نَضْجِهِ بَعْدَ حَمَرَاءِ ، كَمَا يُوجَدُ

عَلَيْهِ زَعَبٌ قَلِيلٌ ، يُسْتَعْمَلُ لِتَلْوِينِ الْمَلَابِسِ الْحَرِيرِيَّةِ
لِاِحْتِوَائِهِ عَلَى مَادَّةِ حُمْرَاءَ ، وَعَلَى رَاتِينَجٍ .

الْوَرِقُ : الْفِضَّةُ ، مَضْرُوبَةٌ كَانَتْ ، أَوْ غَيْرَ مَضْرُوبَةٍ .

(ج) أَوْرَاقٌ ، وَوَرِاقٌ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَا
تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ » .

الرَّقَّةُ : الْأَرْضُ الَّتِي يُصِيبُهَا الْمَطَرُ فِي الْقَيْظِ ، فَتَنْبَتُ
فَتَكُونُ خَضْرَاءً .

— : الْمَالُ .

— : الْفِضَّةُ .

— : الدَّرَاهِمُ الْمَضْرُوبَةُ مِنَ الْفِضَّةِ .

(ج) رِقَاتٌ ، وَرِقُونَ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : لَا نَعْلَمُ هَذَا الْإِسْمَ
فِي الْكَلَامِ الْمَعْقُولِ عِنْدَ الْعَرَبِ إِلَّا عَلَى الدَّرَاهِمِ الْمُنْقُوشَةِ
ذَاتِ السِّكَّةِ السَّائِرَةِ بَيْنَ النَّاسِ .

— : الذَّهَبُ . وَقَدْ نَقَلَهُ الْبَعْضُ عَنِ الشَّافِعِيَّةِ .

قَالَ النَّوَوِيُّ : لَمْ يَقُلْ أَصْحَابُنَا ، وَلَا أَهْلُ اللُّغَةِ ، وَلَا
غَيْرُهُمْ أَنَّ الرَّقَّةَ تُطْلَقُ عَلَى الذَّهَبِ ، بَلْ هِيَ الْوَرِقُ .

وَرَكٌ فَلَانٌ — وَرَكًا : اعْتَمَدَ عَلَى وَرِكِهِ .

— وَرُوكًا : اضْطَجَعَ ، وَكَأَنَّهُ وَضَعَ وَرِكَهُ عَلَى الْأَرْضِ .

— عَلَى الدَّابَّةِ : ثَنَى رِجْلَهُ لِتَنْزِيلِ ، أَوْ لِيَسْتَرِيحَ .

— بِالْمَكَانِ : أَقَامَ .

— الشَّيْءُ وَرَكًا : جَعَلَهُ حِيَالًا وَرِكِهِ .

وَرَكَّتِ الْمَرْأَةُ — وَرَكًا : كَانَتْ عَظِيمَةَ الْوَرَكَيْنِ .

فَهِيَ وَرَكَءٌ ، وَهُوَ أَوْرَكٌ .

تَوَرَّكَ فَلَانٌ تَوَرَّكَ : اعْتَمَدَ عَلَى وَرِكِهِ .

فَهُوَ مَتَوَرِّكٌ .

— عَلَى الدَّابَّةِ : ثَنَى رِجْلَهُ ، وَوَضَعَ إِحْدَى وَرِكَيْهِ فِي

السَّرَجِ .

التَّوَرُّكُ : مَصْدَرٌ .

□ التَّوَرُّكُ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ :

أَنْ يَضَعَ الْمُصَلِّيَ الْيَمِينِ عَلَى الْأَرْضِ ، وَيُخْرِجَ رِجْلَيْهِ إِلَى
جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : أَنْ يَنْصِبَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ، وَيَجْعَلَ

رِجْلَهُ الْيُسْرَى خَارِجَةً مِنْ تَحْتِ سَاقِهِ الْيُمْنَى ، وَلَا يَقْعُدَ

عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا ، وَيَقْتَحِ أَصَابِعَهُ ، وَيَنْحِي عَجْرَهُ كُلَّهُ ،

وَيَسْتَقْبِلُ بِأَصَابِعِهِ الْيُمْنَى الْقِبْلَةَ ، وَرُكْبَتَهُ الْيُمْنَى عَلَى

الْأَرْضِ مُلَزَمَةً .

— عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : مِثْلُ قَوْلِ الشَّافِعِيَّةِ .

و : أَنْ يَنْصِبَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ، وَيَجْعَلَ بَاطِنَ رِجْلِهِ

الْيُسْرَى تَحْتَ فَخِذِهِ الْيُمْنَى ، وَيَجْعَلَ الْيَمِينِ عَلَى

الْأَرْضِ .

— عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : أَنْ يُخْرِجَ رِجْلَيْهِ مِنْ تَحْتِهِ ، وَيَقْعُدَ

عَلَى مَقْعَدَتِهِ ، وَيَضَعُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى عَلَى الْأَرْضِ ، وَيَضَعُ

ظَاهِرَ قَدَمِهِ الْيُمْنَى عَلَى بَطْنِ قَدَمِهِ الْيُسْرَى .

وَهَذَا هُوَ تَعْرِيفُ الطُّوسِيِّ . وَقَدْ نَقَلَ النُّجَافِيُّ أَقْوَالَ

أُخْرَى ، ثُمَّ قَالَ : لَمْ أَعْتَرُ عَلَى نَصِّ مُطْلَقٍ فِي التَّوَرُّكِ ، بَلْ

لَمْ أَعْتَرُ عَلَى هَذِهِ اللَّفْظَةِ فِي نَصُوصِنَا . وَكَأَنَّ الْأَصْحَابَ

عَبَّرُوا بِهَا فِي النَّصِّ مِنْ صِفَةِ مَعْنَاهَا .

الْوَرِكُ : مَا فَوْقَ الْفَخِذِ .

(مُؤَنَّثٌ) .

(ج) أَوْرَاكٌ .

— الشَّجَرَةُ : عَجْرُهَا .

الْوَرَكُ : الْوَرِكُ .

الْوَرَكُ : الْوَرِكُ .

وَرَى الْقَيْحَ الْجَوْفَ — وَرِيًا : أَفْسَدَهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لِأَنَّ يَمْتَلِيَّ جَوْفَ أَحَدِكُمْ قَيْحًا

يَرِيهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَّ شِعْرًا » .

الْمُرَادُ بِهِ أَنْ يَكُونَ الشَّعْرُ غَالِبًا عَلَيْهِ ، مُسْتَوْلِيًا عَلَيْهِ ،

بِحَيْثُ يَشْغُلُهُ عَنِ الْقُرْآنِ ، وَغَيْرِهِ مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ ،

وَذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى .

— النَّارُ وَرِيًّا ، وَرِيَّةٌ : اتَّقَدْتُ .

— الرَّزْدُ وَرِيًّا ، وَوَرِيًّا ، وَرِيَّةٌ : خَرَجَتْ نَارُهُ .

أَوْزَى النَّارَ : أَشْعَلَهَا .

تَوَارَى عَنْهُ : اسْتَتَرَ .

تَوَرَّى فَلَانٌ عَنْهُ : اسْتَتَرَ .

وَرَى الشَّيْءَ تَوَرِيَّةً : أَخْفَاهُ ، وَسَتَرَهُ .

— عَنْ كَذَا : أَرَادَهُ ، وَأَظْهَرَ غَيْرَهُ .

— عَنْ فَلَانٍ : نَصَرَهُ ، وَدَفَعَ عَنْهُ .

التَّرِيَّةُ : مَا تَرَاهُ الْحَائِضُ عِنْدَ الْإِغْتِسَالِ ،

وهو الشَّيْءُ الْحَفِيُّ الْيَسِيرُ أَقْلُ مِنَ الصُّفْرَةِ ، وَالْكُدْرَةِ .

التَّوَرِيَّةُ : أَنْ تُطْلِقَ لَفْظًا ظَاهِرًا فِي مَعْنَى ، وَتُرِيدَ بِهِ

مَعْنَى آخَرَ يَتَنَاوَلُهُ ذَلِكَ اللَّفْظُ ، لَكِنَّهُ خِلَافُ ظَاهِرِهِ .

الْوَرَى : الْحَلْقُ .

الْوَرِيُّ : قَرِحٌ فِي الْجُوفِ يَبْقَاءُ مِنْهُ الْقَيْحُ وَالِدَّمُ .

وَتَقُولُ الْعَرَبُ لِلْبَيْضِ إِذَا سَعَلَ : وَرِيًّا وَفَحَابًا .

الْوَزْغُ : حَيَوَانٌ سَامٌّ ، أَبْرَصُ

(ج) أَوْزَاعُ .

والأُنثَى : وَرَزَعَةٌ

(ج) وَرَزَعٌ ، وَأَوْزَاعُ .

— : الرَّجُلُ الضَّعِيفُ .

وَسَقَى الشَّيْءَ — وَسَقًا : جَمَعَهُ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ ﴾ (الْإِنْشِقَاقُ :

(١٧)

فَإِذَا جَلَلَ اللَّيْلُ الْجِبَالَ ، وَالْأَشْجَارَ ، وَالْبِحَارَ ،

وَالْأَرْضَ ، فَاجْتَمَعَتْ لَهُ ، فَقَدَّ وَسَقَهَا .

اتَّسَقَ الْأُمْرَاتُاسِقًا : انْتَضَمَ .

وفي القرآن الكريم : ﴿ وَالْقَمَرِ إِذَا اتَّسَقَ ﴾ (الْإِنْشِقَاقُ :

(١٨)

أَيُّ : تَمَّ نُورُهُ ، وَذَلِكَ فِي اللَّيَالِي الْبَيْضِ .

أَوْسَقَ الْبَعِيرَ : حَمَلَهُ حِمْلَهُ .

الْوَسِيقُ : ضَمَّ الشَّيْءُ إِلَى الشَّيْءِ .

— : الْحِمْلُ .

— : مَكِيلَةٌ مَعْلُومَةٌ . وَهِيَ سِتُونٌ صَاعًا ، وَالصَّاعُ

خَمْسَةُ أَرْطَالٍ وَثُلُثٌ .

(ج) أَوْسُقُ ، وَأَوْسَاقُ ، وَوُسُوقُ .

□ — بِلَا خِلَافٍ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ : هُوَ سِتُونٌ صَاعًا .

(الْبَعْلِيُّ)

وَسَمَ الشَّيْءَ — وَسْمًا ، وَسِمَةً : كَوَاهُ ، فَأَثَرَ فِيهِ بِعَلَامَةٍ .

وَسَمَ النَّاسَ تَوْسِيمًا : شَهِدُوا الْمُؤَسِمَ .

السِّمَّةُ : الْعَلَامَةُ .

— : مَا وَسِمَ بِهِ الْحَيَوَانُ مِنْ ضُرُوبِ الصُّورِ .

المُؤَسِمُ : الْمَجْمَعُ الْكَثِيرُ مِنَ النَّاسِ .

— الشَّيْءَ : وَقْتُ ظُهُورِهِ ، أَوْ اجْتِمَاعِ النَّاسِ لَهُ ، كَمُؤَسِمِ

الْعِنَبِ . وَمُؤَسِمِ الْحَجِّ .

المِيسِمُ : السِّمَّةُ .

(ج) مَوَاسِمٌ ، وَمِيسِمٌ

— : اسْمٌ لِلالَةِ الَّتِي يُوسَمُ بِهَا .

الْوَسْمُ : أَثَرُ الْكَيِّ .

(ج) وَسُومٌ .

وَشَرَ الْحَشِيَّةَ — وَشْرًا : نَشَرَهَا .

— الْمَرْأَةُ أُسْنَانَهَا : حَدَدَتْهَا ، وَرَفَقَتْهَا .

اتَّشَرَّتِ الْمَرْأَةُ : سَأَلَتْ أَنْ تُحَدِّدَ أُسْنَانَهَا ، وَتُرَفَّقَ .

اسْتَوْشَرَّتِ الْمَرْأَةُ : اتَّشَرَّتْ .

المُسْتَوْشِرَةُ : الْمَرْأَةُ الَّتِي تَطْلُبُ أَنْ تُحَدِّدَ أُسْنَانَهَا ، وَتُرَفَّقَ

أَطْرَافَهَا . وَقَدْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْتَوْشِرَةَ .

الواشِرَةُ: المُرأةُ التي تُحَدِّدُ الأَسنانَ ، وتُرَقِّقُ أطرافَها . وقد لَعَنَ رَسولُ اللهِ ﷺ الواشِرَةَ .

وَشَمَّ الجِلْدَ — وَشَأً : عَرَزَهُ يَأْبِرُهُ ، ثُمَّ ذَرَّ عَلَيْهِ النَّيْلَجَ .

إِتَّشَمَ فَلانٌ : جَعَلَ في جِلْدِهِ الوَشْمَ .

اسْتَوْشَمَ فَلاناً : سَأَلَهُ أَنْ يَتَّشِمَهُ .

المُسْتَوْشِمَةُ: التي تَطْلُبُ الوَشْمَ .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللهُ المُسْتَوْشِمَاتِ » .

الواشِمَةُ: فاعِلَةُ الوَشْمِ .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللهُ الواشِمَاتِ » .

الوَشْمُ: العِلامَةُ .

(ج) وُشومٌ ، ووِشامٌ .

— : تَغَيَّرَ لَوْنُ الجِلْدِ مِنْ صَرَبَةٍ ، أو سَقَطَتِ .

— : ما يَكُونُ مِنْ عَرَزِ الإِبْرَةِ في البَدَنِ ، وَذَرَّ النَّيْلَجَ

عَلَيْهِ ، حَتَّى يَزِرَّقَ أَثَرَهُ ، أو يَخْضَرَ .

وقد نَهَى رَسولُ اللهِ ﷺ عَنِ الوَشْمِ .

وَصَلَ فَلانٌ الشَّيْءَ بالشَّيْءِ — وَصِلاً ، وَصِلَةً : صَمَّهُ بِهِ ،

وَجَمَعَهُ ، وَالأَمَةُ .

ويقالُ : وَصَلَتِ المُرأةُ شَعْرَها بِشَعْرِ غَيرِها .

— فَلاناً : ضِدَّ هَجَرَهُ .

— : بَرَّةٌ .

— : أَعْطاهُ مالاً .

— رَحِمَهُ : أَحَسَّنَ إلى الأَقْرَبِينَ إِلَيْهِ مِنْ ذَوِي النَّسَبِ ،

والأَصْهارِ ، وَعَطَفَ عَلَيْهِمْ ، وراعى أحوالَهُمْ .

— الشَّيْءَ ، وإِلَيْهِ وَصولاً ، وَوَصِلَةً ، وَصِلَةً : بَلَّغَهُ ،

وَأَنْتَهَى إِلَيْهِ .

ويقالُ : وَصَلَ إلى بني فَلانٍ : إذا انْتَمَى إِلَيْهِمْ ، وَأَنْتَسَبَ .

اسْتَوْصَلَتِ المُرأةُ : سَأَلَتْ أَنْ يُوصَلَ شَعْرُها بِشَعْرِ غَيرِها .

واصِلٌ فَلاناً مُواصِلَةً ، وَوِصالاً : وَصِلَةً .

— الصِّيَامُ : لَمْ يُفْطِرْ أَيَّاماً تَباعاً .

الأَوْصالُ : المِفاصِلُ .

الصِّلَةُ : ما يُوصَلُ بِهِ الشَّيْءُ .

(ج) صِلاتٌ .

— : العَطِيَّةُ .

□ — عِنْدَ الحَنَفِيَّةِ : عِبارَةٌ عَنِ أداءِ مالٍ لَيْسَ بِمِقابَلَةٍ

عِوضٍ مالِيٍّ ، كالزَّكَاةِ ، وَغَيرِها مِنَ النُّذُورِ ،

والكَفَّاراتِ .

صِلَةُ الرَّحِمِ :

(أَنْظُرْ ر ح م)

المُتَّصِلُ :

الحَدِيثُ المُتَّصِلُ :

(أَنْظُرْ ح د ث)

المُسْتَوْصِلَةُ : هي التي تَطْلُبُ وَصَلَ شَعْرَها بِشَعْرِ

غَيرِها ، وَيُفْعَلُ بِها ذلكُ .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللهُ المُسْتَوْصِلَةَ » .

الواصِلَةُ : هي التي تَصِلُ الشَّعْرَ بِشَعْرِ امْرَأَةٍ أُخْرَى ،

سِواءَ كانَ لِنَفْسِها ، أم لِغَيرِها .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « لَعَنَ اللهُ الواصِلَةَ » .

— : الزَّانِيَةُ .

الوِصالُ : مَصَدَرٌ وَاصِلٌ .

صَوْمُ الوِصالِ :

(أَنْظُرْ ص و م)

الوِصْلَةُ : الإِتِّصالُ .

الوَصِيْلَةُ : هي الشَّاةُ التي أَتَتْ بِسِتَّةِ أَوْلادٍ ، ثُمَّ أَتَتْ بِتِوَاءِمٍ

ذَكَرٍ ، وَأُنْثَى .

كانوا في الجاهِلِيَّةِ يُسَمُّونَ الذَكَرَ وَصِيْلَةً ، وَيُحَرِّمُونَ

وَصَى إِلَى فَلَانٍ تَوْصِيَةً : أَوْصَاهُ .

وفي الكتابِ المَجِيدِ : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي كُفْرًا بِآيَاتِهِ وَإِذَا سَأَلَ عَنْ آيَاتِهِ الَّذِينَ مِن دُونِكُمْ أَتْلُهَا وَإِذَا سَأَلَ عَنْ آيَاتِهِ الَّذِينَ مِن دُونِكُمْ أَتْلُهَا وَإِذَا سَأَلَ عَنْ آيَاتِهِ الَّذِينَ مِن دُونِكُمْ أَتْلُهَا وَإِذَا سَأَلَ عَنْ آيَاتِهِ الَّذِينَ مِن دُونِكُمْ أَتْلُهَا ﴾ (الأنعام : ١٥١) .

الإيضاءُ : مَصْدَرٌ .

□ — عِنْدَ الحَنْفِيَّةِ : الإِسْتِخْلَافُ بَعْدَ المَوْتِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : إِثْبَاتُ تَصَرُّفٍ مُضَافٍ إِلَى مَا بَعْدَ المَوْتِ .

الوَصَاةُ : الوَصِيَّةُ .

(ج) وَصَى .

الوَصَايَةُ : الوَصَايَةُ .

الوَصَايَةُ : الوَصِيَّةُ .

(ج) وَصَايَا .

— : الوِلَايَةُ عَلَى القَاصِرِ .

الوَصِيٌّ : مَنْ يُوصَى لَهُ .

— : مَنْ يَقُومُ عَلَى شُؤْنِ الصَّغِيرِ .

والأُنثَى : وَصِيٌّ أَيْضًا . (ج) أَوْصِيَاءُ . وَمِنْ العَرَبِ مَنْ لَا يُنْثَى ، وَلَا يَجْمَعُ .

الوَصِيَّةُ : مَا يُوصَى بِهِ .

(ج) وَصَايَا . وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « مَا حَقَّ امْرِئٌ مُسْلِمٌ لَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ » .

— : الإيضاءُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : عَهْدٌ خَاصٌّ مُضَافٌ إِلَى مَا بَعْدَ المَوْتِ .

وقد يَصْحَبُهُ التَّبَرُّعُ .

وتُطْلَقُ شَرْعًا أَيْضًا عَلَى مَا يَقَعُ بِهِ الزَّجْرُ عَنِ المُنْهَيَّاتِ ،

دَبْحَهُ ، وَيَقُولُونَ : وَصَلْتُهُ أُخْتَهُ . وهذا هو تَفْسِيرُ ابنِ عَبَّاسٍ ، وَأَبِي عُبَيْدٍ . وَقَتَادَةَ .

وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ مَا جَعَلَ اللهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللهِ الكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ (المائدة : ١٠٣) .

وقال سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ ، وَمَالِكٌ : هِيَ النَّاقَةُ البَكْرُ تَبْكُرُ فِي أَوَّلِ تِتَاجِ الإِبِلِ بِأُنْثَى ، ثُمَّ تُنْثَى بَعْدَ بِأُنْثَى ، فَكَانُوا فِي الجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ : وَصَلْتُ أُنْثَيْنِ لَيْسَ بَيْنَهُمَا ذَكَرٌ ، فَيَجِدُ عَوْنَهَا لِطَوَاعِيَتِهِمْ .

وَصَى الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ — وَصِيًّا : اتَّصَلَ .

— الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ : وَصَلَهُ .

اسْتَوْصَى بِهِ : قَبِلَ وَصِيَّتَهُ فِيهِ .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : « اسْتَوْصُوا بالنِّسَاءِ ، فَإِنَّ المَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضَلْعٍ ، وَإِنْ أُعْوَجَ شَيْءٌ فِي الضَّلْعِ أُعْلَاهُ ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيْمُهُ كَسَرْتَهُ ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أُعْوَجَ ، فَاسْتَوْصُوا بالنِّسَاءِ » .

مَعْنَاهُ : اقْبَلُوا وَصِيَّتِي فِيهِنَّ ، وَاعْمَلُوا بِهَا ، وَارْفُقُوا بِهِنَّ ، وَأَحْسِنُوا عَشْرَتَهُنَّ .

أَوْصَى فَلَانًا ، وَإِلَيْهِ إِيضًا : جَعَلَهُ وَصِيَّهُ يَتَصَرَّفُ فِي أَمْرِهِ ، وَمَالِهِ ، وَعِيَالِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ .

— : عَهْدٌ إِلَيْهِ .

— إِلَيْهِ ، وَلَهُ بَنِيٌّ : جَعَلَهُ لَهُ .

— فَلَانًا بِالشَّيْءِ : أَمَرَهُ بِهِ ، وَفَرَضَهُ عَلَيْهِ . وفي القُرْآنِ الكَرِيمِ : ﴿ يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ الحَظِّ الأُنْثَيْنِ ﴾ (النساء : ١١) .

أَيُّ : يَأْمُرُكُمْ .

تَوَاصَى القَوْمُ : أَوْصَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

وفي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ : ﴿ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بالصَّبْرِ ﴾ (العَصْر : ٣) .

وَضًا / وَطِيئَ

وَأُوضِحَ الْأَمْرَ : بَانَ ، وَأَنْجَلَى .
 — الشَّجَّةُ بِالرَّأْسِ : كَشَفَتِ الْعَظْمَ .
 — الْأَمْرَ : وَضَحَهُ .
 تَوَضَّحَ الْأَمْرَ : أَنْجَلَى ، وَظَهَرَ .
 وَضَحَ الْأَمْرَ : أَبَانَهُ ، وَجَلَاهُ .
 الْمَوْضِحَةُ : الشَّجَّةُ تُبْدِي بَيَاضَ الْعِظَامِ .
 (ج) مَوَاضِحُ .
 □ — عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ : هِيَ مَا أُوضِحَتْ عَظْمُ الرَّأْسِ ، أَوْ الْجَبْهَةِ ، أَوِ الْحَدَّيْنِ .
 وَأَمَّا مَا أُوضِحَ عَظْمٌ غَيْرُهُمَا ذَكَرَ ، وَلَوْ أَنْفَأَ ، أَوْ لَحِيأَ أَسْفَلَ ، (وَهُوَ عَظْمُ الْحَنَكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْأَسْنَانُ) فَلَا يُسَمَّى مَوْضِحَةً عِنْدَ الْفُقَهَاءِ . (الدُّسُوقِيُّ) .
 — عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالظَّاهِرِيَّةِ ، وَالْجَعْفَرِيَّةِ ، وَالْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ الَّتِي تَكْشِفُ عَنِ الْعَظْمِ .
 — عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هِيَ كُلُّ جُرْحٍ يَنْتَهِي إِلَى الْعَظْمِ فِي الرَّأْسِ ، وَالْوَجْهِ .
 الْوَاضِحُ مِنَ الْإِبِلِ : الْأَبْيَضُ ، وَلَيْسَ بِالشَّدِيدِ الْبَيَاضِ .
 الْوَاضِحَةُ : الْأَسْنَانُ تَبْدُو عِنْدَ الضَّحِكِ .
 — الْمَوْضِحَةُ .
 الْوَضِيعُ : الضُّوءُ .
 — الْبَيَاضُ .
 — الْبَرَصُ .
 (ج) أَوْضَاحُ .
 الْوَضِيعَةُ : الْأَتَانُ .
 وَطَأَ الشَّيْءَ — وَطَأَ : هَيَّأَهُ ، وَسَهَّلَهُ .
 وَطَأَ الْمَكَانَ — وَطَأَهُ ، وَوَطِئَهُ : صَارَ سَهْلًا لَيْتِنًا .
 فَهُوَ وَطِيئٌ .
 وَطِئَ الشَّيْءَ — وَطَأَهُ : دَاسَهُ .

وَالْحَثُّ عَلَى الْمَأْمُورَاتِ . (ابْنُ حَجَرٍ) .
 — فِي عَرْفِ الْفُقَهَاءِ : عَقْدٌ يُوجِبُ حَقًّا فِي ثُلُثِ مَالِ عَاقِدِهِ ، يَلْزَمُ بِمَوْتِهِ ، أَوْ نِيَابَةِ عَنْهُ بَعْدَهُ . (ابْنُ عَرَفَةَ) .
 وَضًا فَلَانًا — وَضًا : غَلَبَهُ فِي الْحُسْنِ ، وَالنِّظَاقَةِ .
 وَضُوءَ الشَّيْءِ — وَضَاءَةً : صَارَ حَسَنًا نَظِيفًا .
 فَهُوَ وَضِيءٌ . (ج) أَوْضِيَاءُ ، وَوِضَاءُ .
 تَوَضَّأَ : اغْتَسَلَ ، وَتَطَهَّرَ لِلصَّلَاةِ .
 يُقَالُ : تَوَضَّأْتُ لِلصَّلَاةِ . وَلَا يُقَالُ : تَوَضَّيْتُ .
 الْمَتَوَضَّأُ : الْمَوْضِعُ يَتَوَضَّأُ فِيهِ .
 — الْخَلَاءُ .
 الْمِيضَاءَةُ : الْمَوْضِعُ يَتَوَضَّأُ فِيهِ ، وَمِنْهُ .
 — الْإِدَاوَةُ فِيهَا مَاءٌ يَتَوَضَّأُ بِهِ .
 الْمِيضَاءَةُ : الْمِيضَاءَةُ .
 الْوَضُوءُ : الْمَاءُ يَتَوَضَّأُ بِهِ .
 الْوَضُوءُ : النَّظَاقَةُ .
 — الْحُسْنُ .
 □ — فِي الشَّرْعِ : الْغَسْلُ ، وَالْمَسْحُ عَلَى أَعْضَاءِ مَخْصُوصَةٍ .
 أَوْ : هُوَ إِصَالُ الْمَاءِ إِلَى الْأَعْضَاءِ الْأَرْبَعَةِ : الرَّأْسِ ، وَالْوَجْهِ ، وَالْيَدَيْنِ ، وَالرِّجْلَيْنِ ، مَعَ النَّيَّةِ . (الْجُرْجَانِيُّ) .
 وَضَحَ الْأَمْرَ — وَضُوحًا : بَانَ ، وَأَنْجَلَى ، وَأَنْكَشَفَ .
 وَضِيعَ الْفَرَسِ — وَضَحًا : صَارَتْ ذَاتَ بَيَاضٍ غَالِبٍ .
 اتَّضَحَ الْأَمْرَ : تَوَضَّحَ .
 اسْتَوْضِحَ فَلَانًا الْكَلَامَ : سَأَلَهُ أَنْ يُوضِّحَهُ لَهُ .
 — الشَّيْءَ ، وَعَنْهُ : وَضَعَ يَدَهُ عَلَى عَيْنَيْهِ يَنْظُرُ هَلْ يَرَاهُ .

تَوَاطَأُ / أَوْفَى

المَجِيدِ : ﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ ﴾
(البَقْرَةَ : ٢٦٨)

أَيُّ : يُخَوِّفُكُمْ بِهِ ، فَيَحْمِلُكُمْ عَلَى الْبُخْلِ وَمَنْعِ الزَّكَاةِ ،
وَمَنْعِ الصَّدَقَاتِ .

أَوْعَدَ فَلَانًا : وَعَدَهُ .

— بِالسَّجْنِ ، وَنَحْوِهِ : هَدَدَهُ بِهِ .

تَوَاعَدَ الْقَوْمُ : وَعَدَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

تَوَعَّدَ فَلَانًا : تَهَدَّدَهُ .

العِدَّةُ : الوَعْدُ (ج) عِدَاتُ .

المَوْعِدُ : الوَعْدُ . (ج) مَوَاعِدُ .

— : مَكَانُهُ .

— : زَمَانُهُ . وفي التَّنْزِيلِ المَجِيدِ : ﴿ وَتِلْكَ الْقُرَى

أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِمْ مَوْعِدًا ﴾

(الكَهْفُ : ٥٩)

المَوْعِدَةُ : المَوْعِدُ .

وفي الكتاب العَزِيزِ : ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ

إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ

إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾ (التَّوْبَةُ : ١١٤)

المِيعَادُ : زَمَانُ الوَعْدِ .

وفي التَّنْزِيلِ الكَرِيمِ : ﴿ لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ غُرَفٌ

مِنْ فَوْقِهَا غُرَفٌ مَبْنِيَّةٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَعَدَّ اللَّهُ

لَا يُخْلِفُ اللَّهُ المِيعَادَ ﴾ (الزَّمْرُ : ٢٠)

— : مَكَانُ الوَعْدِ . (ج) مَوَاعِيدُ .

وَفَى فَلَانٌ بِوَعْدِهِ — وَفَاءٌ : أَتَمَّهُ ، وَحَافِظٌ عَلَيْهِ . فَهَوَ

وَفِيٌّ (ج) أَوْفِيَاءُ .

— الشَّيْءُ : طَالَ .

اسْتَوْفَى حَقَّهُ : أَخَذَهُ تَامًا وَافِيًا .

أَوْفَى وَعَدَهُ ، وَبَوَّعِدَهُ إِيْفَاءً : أَتَمَّهُ . وفي القرآن الكَرِيمِ :

وفي القرآن الكَرِيمِ : ﴿ وَلَا يَطَّوُّونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الكُفَّارَ

وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوِّ نِيْلًا إِلَّا أَكْتَبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ

اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (التَّوْبَةُ : ١٢٠)

— اللَّيْلُ : سَارَ فِيهِ .

— المَرْأَةُ : جَامَعَهَا . فِيهَا مَوْطُوءَةٌ .

تَوَاطَأَ الْقَوْمُ عَلَى الأَمْرِ : تَوَافَقُوا .

وَاطَأَ فَلَانًا عَلَى الأَمْرِ مَوْاطِئَةً : وَافَقَهُ .

وَطَأَ الأَمْرَ تَوَاطِئَةً : مَهَّدَهُ .

— الفِرَاشُ : سَهْلُهُ ، وَدَمْتُهُ .

الوِطْءُ : الدُّوسُ بِالقَدَمِ .

— : مَا انْخَفَصَ مِنَ الأَرْضِ .

— : الجِبَاعُ .

□ — عِنْدَ المَالِكِيَّةِ ، وَالحَنَفِيَّةِ : هُوَ تَعْيِبُ الحَشْفَةِ ، أَوْ

قَدْرُهَا ، وَلَوْ بِحَائِلٍ خَفِيفٍ لَا يَمْنَعُ اللَّذَّةَ ، أَوْ بِغَيْرِ

اِنتِشَارٍ .

الوِطْءُ : مَا انْخَفَصَ مِنَ الأَرْضِ .

الوِطْءُ : ضِدُّ العِطَاءِ .

— : الوِطْءُ .

الوِطْءَةُ : مَوْضِعُ القَدَمِ .

— : الضَّغْطَةُ .

— : البَأْسُ .

الوِطْيَةُ : شَيْءٌ كَالغِرَارَةِ .

وَعَدَ فَلَانًا الأَمْرَ ، وَبِهِ — وَعَدًا ، وَعِدَةً ، وَمَوْعِدًا ،

وَمَوْعِدَةً : مَتَاهُ بِهِ . وفي القرآن الكَرِيمِ : ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ

المُؤْمِنِينَ وَالمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ

خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِينَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَرِضْوَانٍ مِنَ

اللَّهِ أَكْبَرَ ذَلِكَ هُوَ الفَوْزُ العَظِيمُ ﴾ (التَّوْبَةُ : ٧٢)

— فَلَانًا الشَّرَّ ، وَبِهِ وَعِيدًا : هَدَدَهُ بِهِ . وفي الكتاب

وَقَّتَ الْأَمْرَ — وَقْتًا : جَعَلَ لَهُ وَقْتًا يُفْعَلُ فِيهِ . فَهُوَ

مَوْفُوتٌ . وفي القرآن الكريم : ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى

الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْفُوتًا ﴾ (النساء : ١٠٣)

أَي : مَقْدَرًا وَقْتُهَا ، فَلَا تُؤَخَّرُ عَنْهُ .

أَقَّتَ الْعَمَلَ تَأْقِيَةً : وَقَّتَهُ فَهُوَ مَوْقَّتٌ .

وَقَّتَ الْعَمَلَ تَوْقِيَةً : قَدَّرَ لَهُ وَقْتًا يَنْتَهِي فِيهِ . فَهُوَ

مَوْقَّتٌ .

المَوْقِيتُ : المِيقَاتُ .

المِيقَاتُ : الوَقْتُ الْمَضْرُوبُ لِلْفِعْلِ .

(ج) مَوَاقِيْتُ .

— : الْمَوْضِعُ الَّذِي جُعِلَ لِلشَّيْءِ يُفْعَلُ عِنْدَهُ . وَمِنْهُ :

مَوَاقِيْتُ الْحَجِّ : لِمَوَاضِعِ الْإِحْرَامِ .

الْوَقْتُ : مِقْدَارٌ مِنَ الزَّمَنِ . (ج) أَوْقَاتٌ .

وَمِنْهُ : وَقْتُ الْعِبَادَةِ : وَهُوَ الزَّمَنُ الْمَقْدَرُ لَهَا شَرْعًا .

وَقَدَّرَ فَلَانًا — وَقَدَّرَ : ضَرَبَهُ حَتَّى اسْتَرْخَى ، وَأَشْرَفَ عَلَى

الْمَوْتِ . فَهُوَ مَوْقُودٌ ، وَوَقِيدٌ .

— النُّعَاسُ فَلَانًا : أَسْقَطَهُ .

المَوْقُودُ : الشَّدِيدُ الْمَرِيضُ ، الْمَشْرَفُ عَلَى الْمَوْتِ .

المَوْقُودَةُ مِنَ الشَّاءِ : الَّتِي وَقَدَّتْ بِالْعَصَا ، وَغَيْرِهَا ، حَتَّى

مَاتَتْ مِنْ غَيْرِ ذِكَاةٍ .

وَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَضْرِبُونَهَا بِالْعَصَا ، فَإِذَا مَاتَتْ أَكَلُوهَا .

فَجَاءَ الْإِسْلَامُ فَحَرَّمَهَا .

وَقَصَّ عُنُقَ الدَّابَّةِ — وَقَصَّ : دَقَّهَا ، وَكَسَرَهَا . فَهِيَ

مَوْقُوصَةٌ .

— الْعُنُقُ : انْكَسَرَتْ .

وَقَصَّ فَلَانٌ — وَقَصَّ : كَانَ قَصِيرَ الْعُنُقِ خِلْقَةً . فَهُوَ

أَوْقَصٌ ، وَهِيَ وَقْصَاءٌ .

(ج) وَقْصٌ .

﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾ (الإِشْرَاءُ :

(٣٤)

— فَلَانًا حَقَّةً : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

— عَلَى الشَّيْءِ : أَشْرَفَ عَلَيْهِ .

تَوْفَى اللَّهُ فَلَانًا : قَبَضَ رُوحَهُ .

فَاللَّهُ مَتَّوْفَى وَالْإِنْسَانُ مَتَّوْفَى . وفي القرآن العزير :

﴿ إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ نَحْنُ مُتَّوْفِيكَ وَرَافِعُكَ إِلَى

وَمَطَهْرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ٥٥)

— حَقَّةً : اسْتَوْفَاهُ .

وَاقَى فَلَانًا مُوَفَاةً : أَتَاهُ .

وَقَى فَلَانًا حَقَّةً تَوْفِيَةً : أَعْطَاهُ إِيَّاهُ وَاقِيًا تَامًا . وفي الكتاب

العزير : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّا تَوَفُونَ أَجُورَكُمْ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ

وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ١٨٥)

الْوَفَاءُ : التَّامُّ .

□ بَيْعُ الْوَفَاءِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ أَنْ يَقُولَ الْبَائِعُ لِلْمَشْتَرِي : بَعْتُ مِنْكَ هَذَا الشَّيْءَ

بِالْكَعْبِيِّ مِنَ الدِّينِ عَلَى أَنِّي مَتَى قَضَيْتُ الدِّينَ فَهُوَ

لِي .

و : هُوَ أَنْ يَبِيعَهُ الْعَيْنَ عَلَى أَنَّهُ إِذَا رَدَّ عَلَيْهِ الثَّمَنَ رَدَّ عَلَيْهِ

الْعَيْنَ .

وَيُسَمَّى أَيْضًا بَيْعَ الطَّاعَةِ . وَسَمَاءُ الشَّافِعِيَّةُ بِالرَّهْنِ

الْمُعَادِ .

— فِي الْمَجْلَةِ (م ١١٨) : هُوَ الْبَيْعُ بِشَرْطِ أَنَّ الْبَائِعَ مَتَى

رَدَّ الثَّمَنَ يَرُدُّ الْمَشْتَرِي إِلَيْهِ الْمَبِيعَ . وَهُوَ فِي حُكْمِ الْبَيْعِ

الْجَائِزِ بِالنَّظَرِ إِلَى انْتِفَاعِ الْمَشْتَرِي بِهِ ، وَفِي حُكْمِ الْبَيْعِ

الْفَاسِدِ بِالنَّظَرِ إِلَى كَوْنِ كُلِّ مِنَ الطَّرْفَيْنِ مُقْتَدِرًا عَلَى

الْفَسْخِ ، وَفِي حُكْمِ الرَّهْنِ بِالنَّظَرِ إِلَى أَنَّ الْمَشْتَرِي لَا يَقْدِرُ

عَلَى بَيْعِهِ إِلَى الْغَيْرِ .

الْوَفَاةُ : الْمَوْتُ . (ج) وَفِيَاتٌ

أَوْقَصَ اللَّهُ فَلَانًا : صِيْرَهُ أَوْقَصَ .

الْوَقْصُ : الْوَقْصُ .

وَقْفَحَ الْقَافِ هُوَ الْأَشْهَرُ عِنْدَ أَهْلِ اللَّغَةِ . وَإِسْكَانُهَا هُوَ الْمُسْتَعْمَلُ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ .

— : الْعَيْبُ ، وَالنَّقْصُ .

الْوَقْصُ : قِصْرُ الْعُنُقِ خِلْقَةً .

— : صِغَارُ الْعِيدَانِ الَّتِي تُلْقَى فِي النَّارِ .

— فِي الزَّكَاةِ : هُوَمَا بَيْنَ الْفَرَضَيْنِ .

نَحْوُ أَنْ تَبْلُغَ الْإِبِلُ خَمْسًا ، فَفِيهَا شَاةٌ حَتَّى تَبْلُغَ عَشْرًا ، فَمَا بَيْنَ الْخَمْسِ إِلَى الْعَشْرِ وَقَصٌّ . (ج) أَوْقَاصُ .

وَقَالَ الْفَارَابِيُّ : الْوَقْصُ مِثْلُ الشَّنَقِ ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْفَرِيضَتَيْنِ . وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَجْعَلُ الْوَقْصَ فِي الْبَقْرِ وَالغَنَمِ ، وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُهُ فِي الْبَقْرِ خَاصَّةً ، وَالشَّنَقَ فِي الْإِبِلِ خَاصَّةً .

— : هُوَمَا لَمْ يَبْلُغِ الْفَرِيضَةَ . وَهُوَ نَصُّ الشَّافِعِيِّ .

قَالَ النَّوَوِيُّ : وَالْأَوَّلُ هُوَ الْمَشْهُورُ فِي كُتُبِ اللَّغَةِ ، وَالْفَقْهِ .

وَقَفَّ فَلَانٌ — وَوَقُفَا : قَامَ مِنْ جُلُوسٍ .

— : سَكَنَ بَعْدَ الْمَشْيِ .

— عَلَى الشَّيْءِ : عَايَنَهُ .

— الْحَاجُّ بِعَرَفَاتٍ : شَهِدَ وَقْتَهَا .

— الدَّارُ ، وَنَحْوَهَا : حَبَسَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَيُقَالُ : وَقَفَهَا عَلَى فَلَانٍ ، وَوَلَهُ .

— الدَّارُ ، وَنَحْوَهَا : حَبَسَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَيُقَالُ : وَقَفَهَا عَلَى فَلَانٍ ، وَوَلَهُ .

اسْتَوْقَفَ فَلَانًا : طَلَبَ مِنْهُ الْوَقُوفَ .

أَوْقَفَ فَلَانٌ عَنِ الْأَمْرِ الَّذِي كَانَ فِيهِ : أَقْلَعَ .

وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ « أَوْقَفَ » إِلَّا هَذَا .

وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو ، وَالْكَسَائِيِّ أَنَّهُ يُقَالُ لِلْوَاقِفِ :

مَا أَوْقَفَكَ هُنَا : أَيُّ : أَيُّ شَيْءٍ حَمَلَكَ عَلَى الْوَقُوفِ .

وَاسْتِعْمَالُ « أَوْقَفَ » فِي غَيْرِ ذَلِكَ ، كَقَوْلِهِمْ : أَوْقَفَ

الدَّارَ ، لُغَةً زِدِيَّةً .

تَوَاقَفَ الْحَصَانُ : وَقَفَ أَحَدُهُمَا مَعَ الْآخَرِ .

تَوَقَّفَ عَنِ الْأَمْرِ تَوَقُّفًا : اِمْتَنَعَ ، وَكَفَّ .

— فِيهِ : تَمَكَّثَ ، وَانْتَظَرَ .

وَاقَفَ فَلَانًا فِي حَرْبٍ ، أَوْ خُصُومَةٍ مُوَاقِفَةً ، وَوَقَافًا :

وَقَفَ كُلُّ مِنْهَا مَعَ الْآخَرِ .

وَوَقَّفَ النَّاسُ فِي الْحَجِّ : وَقَفُوا فِي الْمَوَاقِفِ .

— الدَّابَّةُ : جَعَلَهَا تَقِفُ .

— الْقَارِئُ : عَلَّمَهُ مَوَاضِعَ الْوَقْفِ .

التَّوْقِيفُ : نَصُّ الشَّارِعِ الْمُتَعَلِّقُ بِبَعْضِ الْأُمُورِ .

التَّوْقِيفِيُّ : الْمَنْسُوبُ إِلَى التَّوْقِيفِ .

يُقَالُ : أَسَاءَ اللَّهُ تَوْقِيفِيَّةً .

المَوْقِفُ : مَوْضِعُ الْوُقُوفِ حَيْثُ كَانَ .

(ج) مَوَاقِفِ .

— الْمُرَاةُ : يَدَاها ، وَعَيْنَاها ، وَمَا لَا بُدَّ لَهَا مِنْ إِظْهَارِهِ .

المَوْقُوفُ : اِسْمٌ مَفْعُولٌ .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : الْعَيْنُ الْمَحْبُوسَةُ ، إِمَّا عَلَى مِلْكٍ

الوَاقِفِ ، وَإِذَا عَلَى مِلْكِ اللَّهِ تَعَالَى . (الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ) .

الْبَيْعُ الْمَوْقُوفُ :

(أَنْظُرْ ب ي ع) :

الْحَدِيثُ الْمَوْقُوفُ :

(أَنْظُرْ ح د ث) .

الوَاقِفُ : اِسْمٌ فَاعِلٌ مِنْ وَقَفَ .

— : خَادِمُ الْبَيْعَةِ ، لِأَنَّهُ وَقَفَ نَفْسَهُ عَلَى خِدْمَتِهَا .

□ — عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : الْحَابِسُ لِعَيْنِهِ ، إِذَا عَلَى مِلْكِهِ ،

وَإِذَا عَلَى مِلْكِ اللَّهِ تَعَالَى . (الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ) .

الْوَقْفُ : مَصْدَرٌ .

— : سِوَارٌ مِنْ عَاجٍ . (ج) أَوْقَافٌ .

— : الشَّيْءُ الْمَوْقُوفُ .

□ — شَرَعاً : حَسْبُ مَا لِيُكْمِنَ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ مَعَ بَقَاءِ عَيْنِهِ ، يَقْطَعُ التَّصَرُّفَ فِي رَقَبَتِهِ ، عَلَى مَصْرَفٍ مُبَاحٍ . (الْأَنْصَارِيُّ) .

وَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ : لَمْ يَحْسِبْ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ ، فِيمَا عَلِمْتُ ، وَإِنَّا حَسِبْنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ .

وَقَى الشَّيْءَ — وَقِيًا ، وَوَقَايَةً ، وَوَقَايَةً : صَانَهُ مِنَ الْأَذَى ، وَحَفِظَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ (التَّحْرِيمِ : ٦) .

أَيُّ : اتَّقُوا اللَّهَ تَعَالَى ، وَأَوْصُوا أَهْلِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَعَلِّمُوهُمْ ، وَأَدِّبُوهُمْ ، يُنَجِّيْكُمْ اللَّهُ مِنَ النَّارِ .

إِتَّقَى الشَّيْءَ تَقِيَّةً ، وَتَقَاةً : حَذَرَهُ ، وَخَافَهُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (آلِ عِمْرَانَ : ١٠٢) .

تَوَقَّى الشَّيْءَ : اتَّقَاهُ .

□ الْأَوْقِيَّةُ الشَّرْعِيَّةُ يَأْجَعُ أَهْلُ الْحَدِيثِ ، وَالْفِقْهِ ، وَأَيْمَةُ اللَّغَةِ : أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا . (النَّوَوِيُّ) .

(ج) أَوْاقِي ، وَأَوْاقِي . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ » أَيُّ مِنَ الْفِضَّةِ .

التَّقْوَى : إِسْمٌ مِنَ الْإِتْقَاءِ .

□ — عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ : الْإِحْتِرَازُ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَنْ عَقُوبَتِهِ . وَهُوَ صِيَانَةُ النَّفْسِ عَمَّا تَسْتَحِقُّ بِهِ الْعُقُوبَةَ مِنْ فِعْلٍ ، أَوْ تَرْكِ . (الْجُرْجَانِيُّ) .

التَّقْيِيُّ : صَاحِبُ التَّقْوَى .

(ج) اتَّقِيَاءُ .

التَّقِيَّةُ : الْحَشِيَّةُ ، وَالْحَوْفُ .

— عِنْدَ بَعْضِ الْفِرَقِ الْإِسْلَامِيَّةِ : إِخْفَاءُ الْحَقِّ ، وَمُصَانَعَةُ النَّاسِ .

الْمُتَّقِي : التَّقِيُّ .

الْوَقَايَةُ : الْحِفْظُ .

— : مَا تَضَعُهُ الْمَرْأَةُ فَوْقَ غِطَاءِ الرَّأْسِ . وَتُعْرَفُ فِي بَعْضِ الْبِلَادِ بِالطَّرْحَةِ .

وَكَلَّ بِاللَّهِ — وَكَلًّا : اسْتَسَلَّمَ إِلَيْهِ .

— إِلَيْهِ الْأَمْرَ وَكَلًّا ، وَوَكُولًا : سَلَّمَهُ .

— : فَوَّضَهُ إِلَيْهِ ، وَاكْتَفَى بِهِ .

إِتَّكَلَ عَلَى اللَّهِ : اسْتَسَلَّمَ إِلَيْهِ .

— عَلَى فُلَانٍ فِي أَمْرٍ : اعْتَمَدَ ، وَوَتَّقَ فِيهِ .

تَوَاكَلَ الْقَوْمُ تَوَاكَلًا : اتَّكَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ .

تَوَكَّلَ الرَّجُلُ بِالْأَمْرِ : صَبَرَ الْقِيَامَ بِهِ .

— : قَبْلَ الْوَكَاةِ .

— عَلَى اللَّهِ تَعَالَى : اسْتَسَلَّمَ إِلَيْهِ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ :

﴿ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ

الْعَظِيمِ ﴾ (التَّوْبَةُ : ١٢٩)

وَكَلَّ فُلَانًا تَوَكِيلًا : اسْتَكْفَاهُ أَمْرَهُ تَقَةً بِهِ .

— فِي الْأَمْرِ ، وَعَلَيْهِ : فَوَّضَهُ إِلَيْهِ .

التُّكْلَانُ : الْإِعْتِيَادُ ، وَالتَّفْوِيضُ .

التَّوَكَّلُ : مَصْدَرُ تَوَكَّلَ .

□ — عِنْدَ الْحَنْبَلِيَّةِ : هُوَ الثِّقَّةُ بِمَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالْيَأْسُ

عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ .

— عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ : الْإِعْتِيَادُ ، وَإِظْهَارُ الْعَجْزِ .

— عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هُوَ السُّكُونُ إِلَى مَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ

نِعْمَةٍ ، أَوْ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ .

وَأَصْلُهُ الْإِسْتِثْنَاءُ ، وَالطَّمَأْنِينَةُ لِلَّهِ فِيمَا عِنْدَهُ فِي جَمِيعِ

التوكيل / الولية

المواهب .

وهو أعلى من اليقين .

— في قول ذي النون المصري : هَوَّ تَرَكَ تَدْبِيرِ النَّفْسِ ،
والإخلاع من الحول ، والقوة .— في قول سهل بن عبد الله : هُوَ الْإِسْتِرْسَالُ مَعَ اللَّهِ
تعالى على ما يريد .

و : قَلْبٌ عَاشَ مَعَ اللَّهِ بِلا عِلَاقَةٍ .

التوكيل : أَنْ تَعْتَمِدَ غَيْرَكَ ، وَتَجْعَلَهُ نَائِباً عَنكَ .

الوكالة : الْإِسْمُ مِنْ وَكَّلَ .

— : إِسْمٌ مُصَدَّرٌ بِمَعْنَى التَّوَكُّلِ .

□ — فِي الشَّرْعِ : إِقَامَةُ الشَّخْصِ غَيْرَهُ مَقَامَ نَفْسِهِ
مُطْلَقاً ، أَوْ مَقِيداً . (ابْنُ حَجَرٍ)— فِي الْمَجْلَةِ (م ١٤٤٩) : تَفْوِيضُ أَحَدٍ أَمْرَهُ إِلَى آخَرَ ،
وَإِقَامَتُهُ مَقَامَهُ .وَيُقَالُ لِذَلِكَ الشَّخْصِ : مُوَكَّلٌ ، وَلِمَنْ أَقَامَهُ مَقَامَهُ :
وَكَيْلٌ ، وَلِذَلِكَ الْأَمْرِ : مُوَكَّلٌ بِهِ .

الوكالة : الْوَكَالَةُ .

الوكيل : مِنْ أَشْيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ
وَكَيلاً ﴾ (النساء : ٨١)أَيُّ : كَفَى بِهِ وَلِيّاً ، وَنَاصِراً ، وَمُعِيناً لِمَنْ تَوَكَّلَ عَلَيْهِ ،
وَأَنَابَ إِلَيْهِ .— : الْحَافِظُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ ذَلِكَمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ
لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
وَكَيْلٌ ﴾ (الأنعام : ١٠٢)

أَيُّ حَفِظَ .

— : الَّذِي يَسْعَى فِي عَمَلٍ غَيْرِهِ ، وَيَتَوَبُّ عَنْهُ فِيهِ .

وَقَدْ يَكُونُ لِلْجَمْعِ ، وَالْأُنْثَى . فَيُقَالُ : هُمْ وَكَيْلٌ عَنْ
فُلَانٍ وَهِيَ وَكَيْلٌ . (ج) وَكَلَاءٌ .وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي
الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ
يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيلاً ﴾ (النساء : ١٠٩)
أَيُّ : مَنْ يَتَوَكَّلُ عَنْهُمْ .

□ الْوَكِيلُ الْمُسَخَّرُ فِي الْمَجْلَةِ (م ١٧٩١) :

هُوَ الْوَكِيلُ الْمَنْصُوبُ مِنْ قِبَلِ الْحَاكِمِ لِلْمَدْعَى عَلَيْهِ الَّذِي لَمْ
يُمْكِنْ إِحْضَارُهُ بِالْحَكْمَةِ .

وَكَى الْقِرْبَةَ — وَكَيْاً : شَدَّ رَأْسَهَا بِالْوَكَاءِ .

أَوْ كَى السَّقَاءَ إِيكَاءً : شَدَّ قَمَةً بِالْوَكَاءِ .

— فَلَانَ قَمَةً : سَكَتَ .

— : بَخَلَ .

الوكاء : الْحَيْطُ الَّذِي تُشَدُّ بِهِ الصَّرَّةُ ، أَوِ الْكَيْسُ ، وَغَيْرُهَا .
(ج) أَوْكِيَةٌ .وَلَغَ الْكَلْبُ ، وَغَيْرُهُ مِنَ السَّبَاعِ فِي الْإِنَاءِ ، وَمِنَهُ ، وَبِهِ
— وَلَغاً ، وَوَلُوعاً ، وَوَلَعَاناً : شَرِبَ مَا فِيهِ بِأَطْرَافِ
لِسَانِهِ .

أَوْ : أَدْخَلَ فِيهِ لِسَانَهُ ، فَحَرَّكَهُ . فَهُوَ وَالْغُ .

وَهِيَ وَالْغَةُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « طَهَّورَ إِنْاءَ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ
الْكَلْبُ أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَوْ لَاهَنَ بِالْتَّرَابِ » .
يُقَالُ : فَلَانٌ يَأْكُلُ لَحُومَ النَّاسِ ، وَيَلْغُ فِي دِمَائِهِمْ :
يَغْتَابُهُمْ .

أَوْلَمَ فَلَانٌ : صَنَعَ وَلِيَّةً .

الوليمة : كُلُّ طَعَامٍ صُنِعَ لِعَرْسٍ ، وَغَيْرِهِ .

(ج) وَلائِمٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِذَا دَعِيَ أَحَدَكُمْ إِلَى الْوَلِيْمَةِ
فَلْيَأْتِهَا » .

□ — شَرَعاً : طَعَامُ الْعَرْسِ . (الْبُجَيْرِمِيُّ) .

— فِي قَوْلِ بَعْضِ الْفُقَهَاءِ : هِيَ كُلُّ طَعَامٍ لِسُرُورٍ

حَادِثٍ ، إِلاَّ أَنْ اسْتِعْمَلَهَا فِي طَعَامِ الْغُرْسِ أَكْثَرَ .
وَقَوْلُهُمْ هَذَا مُخَالِفٌ لِمَا عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ ،
وَالْفَقْهِ .

وَلِيٌّ فُلَانًا — وُلِيًّا : دَنَا مِنْهُ ، وَاقْتَرَبَ .

يُقَالُ : جَلَسَ مِمَّا يَلِي فُلَانًا : أَي يِقَارِبُهُ .

وَلِيٌّ فُلَانًا — وُلِيًّا : وَلَاةٌ .

— الشَّيْءُ ، وَعَلَيْهِ وِلَايَةٌ : مَلَكَ أَمْرَهُ ، وَقَامَ بِهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « اللَّهُمَّ مَنْ وُلِيَ مِنْ أَمْرِ امْتَبِي

شَيْئًا ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ ، فَاشْتَقَّ عَلَيْهِ . وَمَنْ وُلِيَ مِنْ أَمْرِ امْتَبِي

شَيْئًا ، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمْ ، فَارْفَقَ بِهِ . » .

— فُلَانًا ، وَعَلَيْهِ : نَصَرَهُ .

— الْبَلَدَ : تَسَلَّطَ عَلَيْهِ .

فَهوَ وَال

(ج) وُلَاةٌ .

وَالْمَفْعُولُ : مَوْلِيٌّ عَلَيْهِ .

اسْتَوَلَى عَلَى الشَّيْءِ اسْتَيْلَاءً : غَلَبَ عَلَيْهِ ، وَتَمَكَّنَ مِنْهُ .

أَوْلَى فُلَانًا الْأَمْرَ : وَلَاةٌ .

— فُلَانًا عَلَى الْيَتِيمِ : أَوْصَاهُ عَلَيْهِ .

— فُلَانًا مَعْرُوفًا : صَنَعَهُ إِلَيْهِ .

— لِفُلَانٍ : تَهْدِيدٌ ، وَوَعِيدٌ .

قَالَ الْأَصْبَعِيُّ : مَعْنَاهُ قَارِبَةٌ مَا يُهْلِكُكَ ، أَي نَزَلَ بِهِ .

تَوَالَتِ الْأَشْيَاءُ : تَتَابَعَتْ .

تَوَلَّى الْأَمْرَ : تَقَلَّدَهُ ، وَقَامَ بِهِ .

— فُلَانًا : اتَّخَذَهُ وَلِيًّا . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَمَنْ

يَتَوَلَّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ

الْغَالِبُونَ ﴾ . (الْمَائِدَةُ : ٥٦) .

— عَنِ الشَّيْءِ : أَعْرَضَ ، وَتَرَكَهُ .

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ

جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَنْ يَتَوَلَّ يَعدُّبُهُ عَذَابًا

أَلِيًّا ﴾ (الْفَتْحُ : ١٧)

وَالِيٌّ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ مُوَالَاةٌ ، وَوِلَاةٌ : تَابِعٌ .

— الشَّيْءَ : تَابَعَهُ .

— فُلَانًا : أَحَبَّهُ .

— : نَصَرَهُ .

وَلَى الشَّيْءُ تَوَلِيَّةً : أَدْبَرَ .

— الشَّيْءَ ، وَعَنِ الشَّيْءِ : أَدْبَرَ عَنْهُ ، وَنَأَى .

وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ

الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمْ الْأُدْبَارَ . وَمَنْ يُوَلَّهُمْ

يَوْمَئِذٍ دَبْرَهُ إِلاَّ مَتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ

بِعُضْبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَا وَاهُ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ (الْأَنْفَالُ :

١٥ - ١٦) .

— فُلَانًا الْأَمْرَ : جَعَلَهُ وَالِيًّا عَلَيْهِ .

يُقَالُ : وُلِيْتُ الْبَلَدَ ، وَعَلَيْهِ ..

و : وُلِيْتُ عَلَى الصَّبِيِّ ، وَالْمَرْأَةِ .

فَالفَاعِلُ وَالِ .

(ج) وُلَاةٌ .

وَالصَّبِيُّ ، وَالْمَرْأَةُ : مَوْلَى عَلَيْهِ .

— وَجْهَةً : أَقْبَلَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْكَرِيمِ : ﴿ قَدْ نَرَى

تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ

وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا

وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ١٤٤) .

الْأَوْلَى : أَفْعَلُ تَفْضِيلٌ بِمَعْنَى الْأَحَقِّ ، وَالْأَجْدَرِ ،

وَالْأَقْرَبِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « أَلْحَقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا ، فَمَا

أَبْقَتْ السَّهَامُ فَلأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ » : أَقْرَبُ فِي النَّسَبِ إِلَى

الْمُورِثِ .

يُقَالُ : فُلَانٌ أَوْلَى بِكَذَا ، أَوْ : هُوَ الْأَوْلَى ، وَفِي الْمَرْأَةِ :

هِيَ الْوَلِيَا .

التَّوَلِيَّةُ : مَصْدَرٌ وَلَى .

بَيْعُ التَّوَلِيَةِ / الْوَلَاءُ

وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ ﴿ (مُحَمَّدٌ : ١١) .
— : الْمَالِكُ .

— : الشَّرِيكُ .

— : الْحَلِيفُ . وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ : مَوْلَى الْمَوْلَاةِ .

— : الصَّاحِبُ .

— : الْحَارُ .

— : ابْنُ الْعَمِّ . وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُهُ وَمَا لَا يَضُرُّهُ ﴾ .
يَدْعُو لِمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ لَيْسَ الْمَوْلَى وَلَيْسَ الْعَشِيرُ ﴿ (الْحَجَّ : ١٢ - ١٣) .

أَيُّ : لَيْسَ ابْنُ الْعَمِّ ، وَالصَّاحِبُ . وَهُوَ اخْتِيَارُ ابْنِ جَرِيرٍ .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : بئسَ هذا الذي دَعَاهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَيْسَ وَنَاصِرًا .

— : الصَّهْرُ .

— : الْمُعْتَقُ . وَيُقَالُ لَهُ مَوْلَى النَّعْمَةِ ، وَهِيَ مَوْلَاةُ النَّعْمَةِ .

— : الْمُعْتَقُ . وَيُقَالُ لَهُ مَوْلَى الْعِتَاقَةِ .

وَمِنْهُ : مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ : أَيُّ عَتَاؤُهُمْ .

الْوَالِي : إِسْمُ فَاعِلٍ .

□ — : عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ : مَنْ بِيَدِهِ تَقْلِيدُ الْقَضَاةِ . (أَيُّ تَعْيِينُهُمْ) .

الْوَلَاءُ : الْمَلِكُ .

— : الْقُرْبُ .

— : الْقَرَابَةُ .

— : النُّصْرَةُ .

— : الْمَحَبَّةُ .

□ — : شَرْعًا : عَضُوبَةٌ سَبَّهَا زَوَالُ الْمَلِكِ عَنِ الرَّقِيقِ بِالْحَرِيَّةِ . (الْأَنْصَارِيُّ) .

— : إِصْطِلَاحًا : هُوَ الْإِنْعَامُ بِالْحَرِيَّةِ ، أَوِ الْهَدَايَةُ إِلَى

□ بَيْعُ التَّوَلِيَةِ شَرْعًا : بَيْعُ الشَّيْءِ بِسْمِهِ الْأَوَّلِ . (التَّمْرُثَايِيُّ) .

— : إِصْطِلَاحًا : تَقْلُ جَمِيعِ الْمَبِيعِ إِلَى الْمَوْلَى بِمِثْلِ الثَّمَنِ الْمِثْلِيِّ ، أَوْ قِيَمَةِ الْمُتَقَوِّمِ ، بِلَفْظٍ : وَلَيْتَكَ ، أَوْ مَا اشْتَقَّ مِنْهُ . (الْجَعْفَرِيُّ) .

المَوْلَاةُ : ضِدُّ الْمَعَادَاةِ .

— : التَّنَائُعُ .

□ عَقْدُ الْمَوْلَاةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ أَنْ يَتَعَاقَدَ رَجُلٌ مَجْهُولُ النَّسَبِ مَعَ آخَرَ مَعْرُوفِ النَّسَبِ عَلَى أَنْ مَا يَجْنِيهِ الْأَوَّلُ مِنْ جِنَايَةٍ ، قَدْ يَتَهَا عَلَى عَاقِلَةِ الثَّانِي ، وَأَنَّ الثَّانِي يَرِثُ كُلَّ مَالِ الْأَوَّلِ .

— : عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ أَنْ يَتَعَاقَدَ الرَّجُلَانِ لَا يُعْرَفُ نَسَبُهُمَا عَلَى أَنْ يَرِثَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ وَارِثٌ قَرِيبٌ ، وَأَنْ يَعْقَلَ عَنْهُ .

□ المَوْلَاةُ فِي الْوُضُوءِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هِيَ أَنْ تَغْسِلَ الْعَضُوءَ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ مَا تَقَدَّمَه .

و : هِيَ الْمَتَابَعَةُ بَيْنَ أَعْضَاءِ الطَّهَارَةِ ، وَلَا يُفْرَقُ بَيْنَهُمَا إِلَّا لِعُدْرِ .

و : أَنْ لَا يَشْتَغَلَ بَيْنَ أَعْمَالِ الْوُضُوءِ بِمَا لَيْسَ مِنْهُ .

— : عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مِثْلُ الْقَوْلَيْنِ الْأَوَّلِيَيْنِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ .

□ مَوْلَى الْمَوْلَاةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ :

هُوَ الشَّخْصُ الْمَعْرُوفُ النَّسَبِ فِي عَقْدِ الْمَوْلَاةِ .

— : عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ : هُوَ أَنْ يُوَالِيَ رَجُلًا ، لِيَجْعَلَ لَهُ وِلَاةً ، وَنُصْرَةً .

— : عِنْدَ الْجَعْفَرِيَّةِ : مَنْ يُسَلِّمُ عَلَى يَدِ رَجُلٍ ، فَيُوَالِيهِ ، فَيَصِيرُ مَوْلَاةً .

المَوْلَى : النَّاصِرُ .

(ج) مَوَالٍ .

وفي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا

- الإسلام ، على وجهٍ يُنَجُّو به مِنَ القَتْلِ ، أَوِ الإِسْتِرْقَاقِ .
 (الصُّعْنَانِي) .
 الوِلاءُ : المِوَالاةُ .
 الوِلايَةُ : النُصرةُ .
 الوِلايَةُ : القِرابَةُ .
 — : الخِطَّةُ ، والإِمارةُ .
 — : السُّلطانُ .
 — : البلادُ التي يَتَسَلَطُ عَلَيْها الوِالي .
 — : النُصرةُ .
 □ — في الشَّرْعِ : تَنفِيذُ القَوْلِ على الغَيرِ ، شاءَ الغَيرُ أَوْ أبى . (الجُرْجَانِي) .
 الوِليُّ : كُلُّ مَنْ وِليَ أَمْرًا ، أَوْ قامَ بِهِ .
 يَسْتَوِي فِيهِ الذَّكْرُ ، وَالأنثى . وَقَدْ يُؤنَّثُ بالهَاءِ ، فيقالُ وِليَّةٌ .
 (ج) أولياءُ .
 — : النَصيرُ . وفي القُرْآنِ العَزيزِ : ﴿ وَاللَّهُ وِليُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (آلِ عِمْرانَ : ٦٨) .
 — : السَّيِّدُ .
 — : المُحِبُّ ، وَالصَّدِيقُ . وفي الإِكْتِتابِ المُجِيدِ : ﴿ يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا اليَهُودَ وَالنَّصارى أَوْلِياءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي القَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ (المائدةُ : ٥١) .
 — : المُطِيعُ .
 يُقالُ : المُؤمِنُ وِليُّ اللَّهِ .
 — : التَّابِعُ .
 — : الشَّرِيكُ .
 — : ابنُ العَمِّ .
 — : حَافِظُ النَسَبِ .
 — : الجارُ .
 — : المُعْتَقُ .

- — في عُرْفِ أَهْلِ أَصُولِ الدِّينِ : هُوَ العارِفُ بِاللَّهِ تعالى ، بِأَسْمائِهِ ، وَصِفائِهِ ، على حَسَبِ ما يُمكِنُهُ ، المُواظِبُ على الطَّاعاتِ ، المُجْتَنِبُ لِلْمَعاصي ، المُعْرِضُ عَنِ الإِنهاكِ في اللذاتِ ، وَالشَّهواتِ . (ابنُ عابِدِين) .
 □ وِليُّ المَيِّتِ في الصَّلاةِ عَلَيْهِ عِنْدَ الجَعْفَرِيَّةِ : هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمِراثِهِ .
 □ الوِليُّ في النِّكاحِ شَرعاً : هُوَ البالِغُ ، العاقِلُ ، الوارِثُ . (التَّمْرُتاشِي) .
 وَهَبَ لَهُ الشَّيْءَ — وَهَباً ، وَوَهَباً ، وَهَبَةً : أَعْطاهُ إِياهُ بلا عَوْضٍ . فَهُوَ واهِبٌ ، وَوَهوبٌ ، وَوَهَابٌ ، وَوَهَابَةٌ ، لِلْمِبالِغَةِ .
 — فَلانَ فَلاناً : عَلَبَهُ في الهِبَةِ . ويُقالُ : هَبْنِي فَعَلْتُ كذا : أَحسَبْنِي ، وَاغْدُذْنِي . وَهَبُ فَلاناً مُنْطَلِقاُ : أَحسَبُهُ . وَهِيَ كَلِمَةٌ لِلأَمْرِ فَقطُ ، وَلا يُسْتَعْمَلُ مِنْهُ ماضٍ وَلا مُسْتَقْبَلٌ في هذا المَعْنى .
 اتَّهَبَ فَلانَ اتِّهاهاً : قَبِلَ الهِبَةَ .
 اسْتَوْهَبَ الهِبَةَ اسْتِهاهاً : سألَها .
 المُوهِبَةُ : العَطيَّةُ ، وَرَبِّياً أُطْلِقَتْ على المُوْهوبِ . (ج) مُواهِبٌ .
 المُوهِبَةُ : الإِسْمُ مِنْ وَهَبَ .
 المُوْهوبُ : العَطيَّةُ .
 — : الوَلَدُ .
 الهِبَةُ : مَصْدَرٌ .
 — : الشَّيْءُ المُوْهوبُ . (ج) هِباتٌ .
 □ — شَرعاً : تَمْلِيكُ العَيْنِ بلا عَوْضٍ . (الجُرْجَانِي)
 — في المَجَلَّةِ (م ٨٣٣) : هِيَ تَمْلِيكُ مالٍ لِأَخْرَجَ بِلا عَوْضٍ . وَيُقالُ لِفاعِلِهِ : واهِبٌ ، وَلِذَلِكَ المِمالِ : مُوْهوبٌ وَلِمَنْ قَبَلَهُ : مُوْهوبٌ لَهُ .

وَالِاتِّهَابُ بِمَعْنَى قَبُولِ الْهَبَّةِ أَيْضاً .

وَهَمَّ فَلَاناً تَوْهِيماً : أَوْقَعَهُ فِي الْوَهْمِ .

التُّهْمَةُ : مَا يَتَّهَمُ بِهِ .

(ج) تَهَمَ ، وَتَهَاتَ

□ — عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ ظَنُّ الْحَرَامِ ، أَوِ الْمَكْرُوهِ .

أَوْ : مَا تَكَرَّرَهُ النَّفْسُ بِالغَيْرِ .

□ التُّهْمَةُ فِي الشَّهَادَةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ : أَنْ يَجْرَّ الشَّاهِدُ بِشَهَادَتِهِ إِلَى نَفْسِهِ نَفْعاً ، أَوْ يَدْفَعُ عَنْ نَفْسِهِ مَغْرَماً .

يَمِينُ التُّهْمَةِ :

(أَنْظُرِي م ن)

التُّهْمَةُ : التُّهْمَةُ .

التَّهْيِيمُ : الَّذِي وَقَعَتْ عَلَيْهِ التُّهْمَةُ .

الْوَهْمُ : مَا يَقَعُ فِي الذَّهْنِ مِنَ الْخَوَاطِرِ .

(ج) أَوْهَامٌ ، وَوَهْمٌ .

□ — عِنْدَ الْأُصُولِيِّينَ : هُوَ الْمَرْجُوحُ مِنَ الْإِحْتِمَالَيْنِ .

(الْبَغْلِيُّ)

□ هَبَّةُ الثَّوَابِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : التَّمْلِيكُ بِعَوَضٍ .

و : هِيَ مَا وَهَبَ لِشَيْءٍ مُقَدِّمٌ ، أَوْ لِاسْتِجْلَابِ شَيْءٍ مَا ، حَلَالاً كَانَ أَوْ حَرَاماً أَوْ مَكْرُوهاً .

وَهَمَ فِي الشَّيْءِ — وَهْمًا :

ذَهَبَ وَهْمُهُ إِلَيْهِ مَعَ إِرَادَةِ غَيْرِهِ .

— الشَّيْءُ : وَقَعَ فِي خَلْدِهِ .

— فِي الصَّلَاةِ : سَهَا .

وَهِمَ فِي الْحِسَابِ — وَهْمًا : غَلِطَ فِيهِ ، وَسَهَا .

إِتَّهَمَ فَلَاناً بِكَذَابٍ : أَدْخَلَ عَلَيْهِ التُّهْمَةَ فِيهِ .

— فِي قَوْلِهِ : شَكَ فِي صِدْقِهِ . فَهُوَ مُتَّهَمٌ .


أَوْهَمَ الشَّيْءُ إِهْمَاماً : تَرَكَهُ كُلَّهُ .

يُقَالُ : أَوْهَمَ مِنَ الْحِسَابِ مِئَةً : أَيُّ : أَسْقَطَ .

و : أَوْهَمَ مِنْ صَلَاتِهِ رَكْعَةً .

— فَلَاناً : أَدْخَلَ عَلَيْهِ الْوَهْمَ .

— فَلَاناً بِكَذَابٍ : أَدْخَلَ عَلَيْهِ التُّهْمَةَ ، وَظَنَّهُ بِهَا .



اليَدُ : مِنْ أَعْضَاءِ الْجَسَدِ .
 وَهِيَ مِنَ الْمَنْكِبِ إِلَى أَطْرَافِ الْأَصَابِعِ . مُؤَنَّثَةٌ . وَقِيلَ :
 هِيَ الْكَفُّ ، وَالذَّرَاعُ . وَقِيلَ : هِيَ الْكَفُّ . (ج) أَيْدٍ ،
 وَأَيْدٍ .
 — مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مِقْبَضُهُ .
 — مِنَ الثُّوبِ : كُمُهُ .
 — : النُّعْمَةُ ، وَالإِحْسَانُ .
 — : القُدْرَةُ . يُقَالُ : يَدُهُ عَلَيْهِ : أَيُّ سُلْطَانُهُ . وَالأَمْرُ
 يَبْدُ فُلَانٍ : أَيُّ فِي تَصَرُّفِهِ .
 — : القُوَّةُ .
 — : الجَمَاعَةُ . يُقَالُ : القَوْمُ يَدُّ عَلَى غَيْرِهِمْ : أَيُّ
 مُجْتَمِعُونَ ، مُتَّفِقُونَ .
 — فِي قَوْلِنَا : بَعْتُهُ يَدًا بَيْدٍ : أَيُّ حَسَابِرًا بِحَاضِرٍ .
 وَالتَّقْدِيرُ : فِي حَالِ كَوْنِهِ مَادًّا يَدَهُ بِالْعَوَضِ ، وَفِي حَالِ
 كَوْنِهِ مَادًّا يَدِي بِالْمَعْوَضِ . فَكَأَنَّهُ قَالَ : بَعْتُهُ فِي حَالِ
 كَوْنِ الْيَدَيْنِ مَمْدُودَتَيْنِ بِالْعَوَضَيْنِ .
 — الْمَلِكُ . يُقَالُ : هُوَ فِي يَدِي : أَيُّ مِلْكِي ، وَخَوَزَتِي .
 وَمِنْهُ : ذُو الْيَدِ .
 □ — الْمُطْلَقَةُ فِي الشَّرْعِ : هِيَ إِلَى الْكُوعِ . (ابْنُ
 قُدَامَةَ) .
 □ ذُو الْيَدِ فِي الْحِلَّةِ (م ١٦٧٩) :
 هُوَ الَّذِي وَضَعَ يَدَهُ عَلَى عَيْنِ بِالْفِعْلِ ، أَوِ الَّذِي ثَبَّتَ
 تَصَرُّفَهُ تَصَرُّفَ الْمَلَاكِ .

يَتَمُّ الرَّجُلُ — يَتَمًّا ، وَيَتَمًّا : انْفِرَدَ .
 — الْوَلَدُ : فَقَدَ أَبَاهُ قَبْلَ الْبُلُوغِ .
 — الصَّغِيرُ مِنَ الْحَيَوَانِ ، أَوِ الْبَهَائِمِ : مَاتَتْ أُمُّهُ ، أَوْ
 انْقَطَعَ عَنْهَا .
 — الْفَرْخُ : فَقَدَ أَحَدَ آبَائِهِ .
 يَتَمُّ الْوَلَدُ — يَتَمًّا ، وَيَتَمًّا : يَتَمُّ .
 يَتَمُّ الصَّبِيُّ — يَتَمًّا ، وَيَتَمًّا : يَتَمُّ .
 أَيُّتَمُّ الْوَلَدُ إِتِمَامًا : صَبْرَهُ يَتِيمًا .
 — الْمَرْأَةُ : صَارَ أَوْلَادُهَا إِتِمَامًا . فَهِيَ مُؤْتَمَةٌ
 (ج) مَيَاتِيمُ .
 يَتَمُّ الْوَلَدُ : جَعَلَهُ يَتِيمًا .
 الْيَتِيمُ : الصَّغِيرُ الَّذِي فَقَدَ أَبَاهُ .
 (ج) أَيُّتَامُ ، وَيَتَامَى .
 وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى
 ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا ﴾
 (النِّسَاءُ : ١٠)
 فَإِنَّ مَاتَتْ أُمُّهُ فَقَطُّ ، فَهُوَ عَجِيٌّ .
 وَإِنْ مَاتَ الْأَبُ ، فَهُوَ لَطِيمٌ .
 — مِنَ الْحَيَوَانِ : الَّذِي مَاتَتْ أُمُّهُ .
 — : الْمَفْرَدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .
 يُقَالُ : دُرَّةٌ يَتِيمَةٌ : أَيُّ لَا نَظِيرَ لَهَا .
 □ — شَرْعًا : مَنْ مَاتَ أَبُوهُ قَبْلَ بُلُوغِهِ . (الصَّنْعَانِيُّ)

صَمَانُ الْيَدِ :

(أَنْظُرْ ض م ن)

يَسَرَ الشَّيْءُ — يَسِرًا ، وَيَسَرًا : لَانَ ، وَانْقَادَ .

— الْحَامِلُ : سَهَلَتْ وِلَادَتُهَا .

— لَهُ فِي الْأَمْرِ يَسَارًا ، وَيَسْرًا : جَعَلَهُ لَهُ مَيْسُورًا : سَهْلًا

حَاضِرًا .

— : لَعِبَ ، أَوْ ضَرَبَ بِالْقِدَاحِ .

— الشَّيْءُ : جَاءَ عَنْ يَسَارِهِ .

يَسِرَ الْأَمْرُ — يَسِرًا : سَهَّلَ .

— الشَّيْءُ : قَلَّ . فَهُوَ يَسِيرٌ .

يَسِرَ الْأَمْرُ — يَسِرًا : سَهَّلَ .

فَهُوَ يَسِيرٌ ، وَيَسِيرٌ .

— فَلَانَ يَسَارًا ، وَيُسْرًا : اسْتَعْنَى .

اسْتَيْسَرَ الْأَمْرُ : تَسَهَّلَ .

أَيْسَرَ فَلَانٌ : صَارَ ذَا غَنَى .

— الْمَرْأَةُ : سَهَلَتْ عَلَيْهَا الْوِلَادَةُ .

تَيَاسَرَ : ضِدُّ تَيَامَنَ .

— الْقَوْمُ : تَسَاهَلَ بَعْضُهُمْ مَعَ بَعْضٍ .

— فِي كَذَا : تَسَاهَلَ . وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « تَيَاسَرُوا

فِي الصَّدَاقِ » .

تَيْسَرَلَهُ الْأَمْرُ : تَهَيَّأَ .

يَاسَرَ فَلَانٌ : أَخَذَ يَسَارًا .

فَهُوَ مَيَاسِرٌ .

— فَلَانًا : لِأَيْتِهِ ، وَسَاهَلَةً .

يَسَرَ الشَّيْءُ : سَهَّلَهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « يَسِرُوا وَلَا تَعَسَرُوا » .

— فَلَانًا : وَفَقَّهُ .

— فَلَانًا لِكَذَا : هَيَّأَهُ .

المُوسِرُ : الْغَنِيُّ .

(ج) مَيَاسِرٌ .

□ — بِلَا خِلَافٍ : هُوَ الَّذِي يُفْضَلُ مَالُهُ عَنْ قُوَّتِهِ ،

وَقُوَّتِ عِيَالِهِ عَلَى السَّعَةِ . (ابْنُ حَزْمٍ) .

المَيْسِرُ : الْقِبَارُ :

وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّا الْخَمْرُ

وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ

فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (الْمَائِدَةُ : ٩٠)

وَهُوَ قِبَارُ الْعَرَبِ بِالْأَزْلَامِ ، أَوِ اللَّعِبُ بِالْقِدَاحِ فِي كُلِّ

شَيْءٍ .

— : كُلُّ شَيْءٍ فِيهِ قِبَارٌ ، حَتَّى لَعِبُ الصَّبِيَّانِ بِالْحُجُورِ .

وَيُقَالُ : الشُّطْرُنُجُ مَيْسِرُ الْعَجَمِ .

— : التَّرْدُ .

المَيْسِرَةُ : خِلَافُ الْمَيْمَنَةِ .

(ج) مَيَاسِرٌ .

— : السُّهُولَةُ .

— : الْغَنَى . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ

فَنظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ ﴾ (الْبَقَرَةُ : ٢٨٠)

المَيْسِرَةُ : السُّهُولَةُ .

— : الْغَنَى .

المَيْسِرَةُ : الْمَيْسِرَةُ .

الْيَسَارُ : ضِدُّ الْيَمِينِ .

(ج) يُسِرُّ ، وَيُسَّرُ .

— : السَّعَةُ ، وَالْغَنَى .

الْيُسْرَى مِنَ الْيَدَيْنِ : خِلَافُ الْيُمْنَى .

(ج) يُسْرِيَاتٌ .

— : الْخَيْرُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ

وَأَتَى . وَصَدَّقَ بِالْحَسَنَى . فَسَيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى ﴾

(اللَّيْلُ : ٥ - ٧) .

أَيُّ : الْخَيْرِ . وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ .

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ : يَعْنِي الْجَنَّةَ .

وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ : مِنْ ثَوَابِ الْحَسَنَةِ الْحَسَنَةِ بَعْدَهَا ،

وَمِنْ جَزَاءِ السَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ بَعْدَهَا .

الْيَسْرَةَ : نَاحِيَةَ الْيَسَارِ .

الْيَسْرَةَ : خُطُوطُ الْكَفِّ إِذَا كَانَتْ غَيْرَ مُلْتَصِقَةٍ .

(ج) أَيَسَار ، وَيَسْرَات .

يَمِّمَ الشَّيْءَ : قَصَدَهُ .

— الْمَرِيضُ لِلصَّلَاةِ : مَسَحَ وَجْهَهُ ، وَيَدَيْهِ بِالتُّرَابِ .

تَيَمَّمَ الشَّيْءَ : تَوَخَّاهُ ، وَقَصَدَهُ .

وَفِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ

طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا

الْحَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِأَخِيذِهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ

وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴾ . (الْبَقَرَةُ : ٢٦٧)

أَيُّ : أَمَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِالصَّدَقَةِ مِنْ أَطْيَبِ الْمَالِ ،

وَأَجْوَدِهِ ، وَأَنْفُسِهِ ، وَنَهَاهُمْ عَنِ التَّصَدُّقِ بِرَذَالَةِ الْمَالِ ،

وَدَنِيئِهِ ، وَهُوَ خَبِيثُهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا .

— الْمَرِيضُ لِلصَّلَاةِ : مَسَحَ وَجْهَهُ ، وَيَدَيْهِ بِالتُّرَابِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ

جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً

فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ

كَانَ غَفُورًا غَفُورًا ﴾ . (النِّسَاءُ : ٤٣)

التَّيَمُّمُ : الْقَصْدُ .

□ — فِي الشَّرْعِ : الْقَصْدُ إِلَى الصَّعِيدِ لِمَسْحِ الْوَجْهِ ،

وَالْيَدَيْنِ ، بِنِيَّةِ اسْتِبَاحَةِ الصَّلَاةِ ، وَنَحْوِهَا . (ابْنُ

حَجَرَ) .

— فِي الشَّرْعِ : طَهَارَةٌ تَرَائِيَّةٌ . ضَرُورِيَّةٌ ، بِأَفْعَالٍ

مَخْصُوصَةٍ ، تُسْتَعْمَلُ عِنْدَ الْعَجْزِ عَنِ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ ، أَوْ عِنْدَ

عَدَمِ الْمَاءِ . (أَطْفِيشٌ) .

الْيَمَامُ : الْحَمَامُ الْوَحْشِيُّ .

الْوَاحِدَةُ يَمَامَةٌ .

الْيَمِيمُ : الْبَحْرُ .

(ج) يَمُوم .

يَمَنَ فُلَانٌ — يَمِنًا : أَخَذَ ذَاتَ الْيَمِينِ .

— بِفُلَانٍ : ذَهَبَ بِهِ ذَاتَ الْيَمِينِ .

يَمَنَ فُلَانًا — يَمِنًا : جَاءَهُ عَنْ يَمِينِهِ .

يَمَنَ فُلَانٌ آلَهُ ، وَعَلَى آلِهِ ، وَلِآلِهِ — يَمِنًا ، وَمِيْمَنَةً : كَانَ

مُبَارَكًا عَلَيْهِمْ .

— اللَّهُ فُلَانًا يَمِنًا ، وَيَمِنًا : جَعَلَهُ مُبَارَكًا .

فَهُوَ مِيْمُونٌ .

يَمَنَ فُلَانٌ عَلَى آلِهِ ، وَلَهُمْ — يَمِنًا ، وَمِيْمَنَةً : يَمَنَ .

يَمَنَ فُلَانٌ عَلَى آلِهِ ، وَلَهُمْ — يَمِنًا ، وَمِيْمَنَةً : يَمَنَ .

— فُلَانًا يَمِنًا : جَاءَهُ عَنْ يَمِينِهِ .

تِيَامَنَ فُلَانٌ : أَخَذَ نَاحِيَةَ الْيَمَنِ .

تِيَمَنَ فُلَانٌ تِيْمَنًا : ائْتَدَأَ فِي الْأَفْعَالِ بِالْيَمَنِ الْيَمْنَى ، وَالرَّجُلُ

الْيَمْنَى ، وَالْجَانِبُ الْأَيْمَنُ .

— : مَاتَ .

— بِالْمَيْتِ : وَضَعَهُ فِي قَبْرِهِ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ .

— بِالشَّيْءِ : تَبَرَّكَ .

ضِدُّ تَطْيِيرٍ .

— فِيهِ : أَخَذَ فِيهِ مِنَ الْيَمِينِ .

يَامَنَ فُلَانٌ : أَخَذَ فِي سَيْرِهِ يَمِينًا .

يُقَالُ : يَامَنُ يَأْفَلَانٌ بِأَصْحَابِكَ : أَيُّ خُذْ بِهِمْ يَمِنَةً .

وَلَا تَقْسَلُ : تِيَامَنُ ، لِأَنَّهُ غَيْرٌ مَعْرُوفٌ عِنْدَ الْعَرَبِ .

وَالْعَامَّةُ تَقُولُهُ .

— : أَتَى الْيَمَنَ .

ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةٌ أَيَّانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيَّانَكُمْ
كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿ المائدة :
— : أَتَى الِيمَانَ .

(٨٩)

الِأَيْمَانُ : جَانِبُ الِيمِينِ .

□ — شَرَعًا : عِبَارَةٌ عَنْ عَقْدِ قَوِي بِهِ عَزَمَ الْحَالِفِ عَلَى
الْفِعْلِ ، أَو التَّرْكِ . (التَّمْرَتَاشِي) .

— عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : يَشْمَلُ التَّغْلِيْقَ أَيضًا . وَهُوَ رِبْطُ حُصُولِ
جُمْلَةٍ بِحُصُولِ مَضْمُونِ جُمْلَةٍ أُخْرَى . (ابْنُ عَابِدِينَ)

□ يَمِينُ التَّحَلَّةِ عِنْدَ الزَّيْدِيَّةِ : وَهِيَ الِيمِينُ الْمُنْعَقِدَةُ :
أَنْ يَحْلِفَ الرَّجُلُ أَنْ لَا يَفْعَلَ أَمْرًا مِنَ الْأُمُورِ ، ثُمَّ
يَفْعَلُهُ .

□ يَمِينُ التُّهْمَةِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ الْإِلَازِمَةُ فِي الدَّعْوَى
غَيْرِ الْمَحَقَّةِ .

□ يَمِينُ الصَّبْرِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَالزَّيْدِيَّةِ :
هِيَ الَّتِي يَحْلِفُهَا الْمَرْءُ مُتَعَمِّدًا الْكُذْبَ ، قَاصِدًا لِإِذْهَابِ
مَالِ شَخْصٍ أُخَرَ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ
يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ » .

الِيمِينِ الْغَمُوسُ : الْكَاذِبَةُ الَّتِي تَعْمَسُ صَاحِبَهَا فِي الْإِثْمِ .

وَفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « الْكِبَائِرُ : الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ،
وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَالِيمِينِ الْغَمُوسُ » .

□ — فِي قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَفِي قَوْلِ لِلْحَنَابِلِيَّةِ ، وَقَوْلِ
لِلْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ الِيمِينُ الْكَاذِبَةُ يَقْتَطِعُ بِهَا الْحَالِفُ مَالَ
غَيْرِهِ .

— عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَالشَّافِعِيَّةِ ، وَفِي قَوْلِ لِلْحَنَابِلِيَّةِ ، وَعِنْدَ
الْجَعْفَرِيَّةِ وَفِي قَوْلِ لِلْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ يَمِينٌ كَاذِبَةٌ تَعَلَّقَتْ
بِالْمَاضِي فِعْلًا ، أَوْ تَرَكًا .

— فِي قَوْلِ لِلْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ الِيمِينُ الْكَاذِبَةُ مُطْلَقًا .

أَيْمَنُ اللَّهُ : اسْمٌ وَضِعَ لِلْقَسَمِ ، وَهُوَ جَمْعُ يَمِينٍ .
وَهَمْزَتُهُ عِنْدَ أَكْثَرِ النَّحْوِيِّينَ هَمْزَةٌ وَصَلٍ ، وَلَمْ يَجِئْ فِي
الْأَسْمَاءِ هَمْزَةُ الْوَصْلِ مَفْتُوحَةً غَيْرَهَا .
وَالهَمْزَةُ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ هَمْزَةٌ قَطْعٌ .
وَرَبَّمَا حَدَّثُوا مِنْهُ التَّوَنَ فَقَالُوا : (أَيْمٌ) اللَّهُ يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ ،
وَكَثَرَهَا .

وَرَبَّمَا أَبَقُوا الْمِيمَ وَحَدَّثَهَا فَقَالُوا : (مٌ) اللَّهُ ، وَ (مٌ) اللَّهُ .
وَرَبَّمَا قَالُوا : (مَنَّ) اللَّهُ ، وَ (مَنَّ) اللَّهُ ، وَ (مَنِ) اللَّهُ .

الْمَيْمَنَةُ : نَاحِيَةُ الِيمِينِ .

الِيْمَنَى : خِلَافُ الِيسْرَى ، لِلْجِهَةِ ، وَالْجَارِحَةِ .

الِيمِينُ : ضِدُّ الِيسَارِ ، لِلْجِهَةِ ، وَالْجَارِحَةِ .
وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ .
(ج) أَيْمَنٌ ، وَأَيَّانٌ ، وَأَيَّامِنٌ .
— : الْقُوَّةُ .

— : الدِّينُ ، وَالْمِلَّةُ . وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ : ﴿ قَالُوا إِنَّا كُنْتُمْ
تَأْتُونَنَا عَنِ الِيمِينِ ﴾ (الصَّافَّاتِ : ٢٨)
أَيُّ : تَأْتُونَنَا مِنْ قِبَلِ الدِّينِ ، فَتَرْتَبُونَ لَنَا ضَلَالَتَنَا .
— : الْبِرْكَةُ .

— : الْعَهْدُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : ﴿ وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ
مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ
لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ﴾ (التَّوْبَةِ : ١٢)

— : الْقَسَمُ . وَفِي الْكِتَابِ الْمَجِيدِ : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ
بِاللَّعْوِ فِي أَيَّانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ
فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ
أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ

□ يَمِينُ الْمَضْرَّةِ عِنْدَ الْإِبَاضِيَّةِ : هِيَ الْيَمِينُ الَّتِي يَقْصِدُهَا
الْخُصْمُ ، لِتَغْيِظَ صَاحِبَهُ ، أَوْ يَهِينَهُ بِهَا ، أَوْ يَشْغَلَهُ ، أَوْ
يُتَبِعَهُ .

و : أَنْ يَتَّهَمَ الْأَمْنَاءُ الْمُدْعَى أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ يُحْلَفَ الْمُدْعَى
عَلَيْهِ عَلَى مَا لَيْسَ لَهُ عَلَيْهِ ، فَأَرَادَ بِيَمِينِهِ الْمَضْرَّةَ .

الْيَمِينُ اللَّغْوُ :

(أَنْظُرْ لَ غ و)

□ الْيَمِينُ الْمُبَاحُ فِي الشَّرْعِ : هِيَ الْيَمِينُ بِاللَّهِ تَعَالَى ، أَوْ

بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ . (ابْنُ رُشْدٍ) .

ثبت المصادر

أ- في اللغة :

- ١ - القاموس المحيط :
- ٢ - لسان العرب :
- ٣ - المعجم الوسيط :
- ٤ - المُعَرَّبُ من الكلام الأعجمي على حروف المعجم :
- ٥ - بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز :
- ٦ - تفسير القرآن العظيم :
- ٧ - الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث :
- ٨ - صحيح مسلم :
- ٩ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري : شهاب الدين أبو الفضل العسقلاني المعروف بابن حجر .
- ١٠ - النهاية في غريب الحديث والأثر :
- ١١ - نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار :
- ١٢ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد :
- ١٣ - الشرح الكبير على مختصر الخليل :
- ١٤ - حاشية على الشرح الكبير :
- ١٥ - التعريفات :

د - في الفقه المالكي :

- ١ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري : شهاب الدين أبو الفضل العسقلاني المعروف بابن حجر .
- ١٠ - النهاية في غريب الحديث والأثر :
- ١١ - نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار :
- ١٢ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد :
- ١٣ - الشرح الكبير على مختصر الخليل :
- ١٤ - حاشية على الشرح الكبير :
- ١٥ - التعريفات :

هـ - في الفقه الحنفي :

- ١ - القاموس المحيط :
- ٢ - لسان العرب :
- ٣ - المعجم الوسيط :
- ٤ - المُعَرَّبُ من الكلام الأعجمي على حروف المعجم :
- ٥ - بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز :
- ٦ - تفسير القرآن العظيم :
- ٧ - الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث :
- ٨ - صحيح مسلم :
- ٩ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري : شهاب الدين أبو الفضل العسقلاني المعروف بابن حجر .
- ١٠ - النهاية في غريب الحديث والأثر :
- ١١ - نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار :
- ١٢ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد :
- ١٣ - الشرح الكبير على مختصر الخليل :
- ١٤ - حاشية على الشرح الكبير :
- ١٥ - التعريفات :

السيد الشريف علي بن محمد بن علي السيد الزين أبو الحسن الحسيني الجرجاني الحنفي .

- ١٦- تنوير الأبصار :
محمد بن عبد الله التمرثاشي الحنفي الغزي .
- ١٧- الدر المختار شرح تنوير الأبصار :
محمد علاء الدين الحصكفي .
- ١٨- رد المختار شرح الدر المختار :
محمد أمين الشهير بابن عابدين
- ١٩- قرّة عيون الأخبار تكملة رد المختار :
محمد علاء الدين عابدين .
- ٢٠- مجلة الأحكام العدلية .
- ٢١- المغرب في ترتيب المغرب :
أبو الفتح ناصر بن السيد بن علي المطرزي الفقيه الحنفي الخوارزمي
- و- في الفقه الشافعي :
- ٢٢- التجريد لنفع العبيد :
سليمان بن عمر بن محمد البجيرمي الشافعي .
- مع تقرير الشيخ محمد المرصفي .
- ٢٣- تهذيب الأسماء واللغات : النووي .
- ٢٤- شرح منهج الطلاب :
أبو يحيى زكريا الأنصاري .
- ٢٥- المجموع شرح المهذب : النووي .
- ٢٦- تكملة المجموع :
علي بن عبد الكافي السبكي .
- ٢٧- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي :
أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي .
- ز- في الفقه الحنبلي :
- ٢٨- المغني :
أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة .
- ٢٩- المطلع على أبواب المنقح :
أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي الفتح البعلبي الحنبلي .
- ح- في الفقه الظاهري :
- ٣٠- المحلى :
أبو محمد علي بن حزم الأندلسي الظاهري .
- ط- في الفقه الجعفري :
- ٣١- جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام في أحكام الحلال والحرام :
محمد حسن بن محمد باقر النجفي^(١) .
- ٣٢- المختصر النافع في فقه الإمامية :
جعفر بن الحسن الحلبي .
- ٣٣- مسائل الخلاف في الفقه :
أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي .
- ي- في الفقه الزيدي :
- ٣٤- مجموع الفقه :
زيد بن علي زين العابدين
- ٣٥- الروض النضير شرح مجموع الفقه الكبير :
شرف الدين الحسين بن أحمد الصنعاني .
- ٣٦- تمة الروض النضير شرح مجموع الفقه الكبير :
العباس بن أحمد بن إبراهيم الحسني الصنعاني .
- ك- في الفقه الإباضي :
- ٣٧- متن النيل :
الشيخ عبد العزيز بن إبراهيم الثيني .
- ٣٨- شرح النيل وشفاء العليل :
محمد بن يوسف أطفيش .

الفهرس

الصفحة	الحرف	الصفحة	الحرف
٢٠٦	حرف الصّاد	٧	المقدمة
٢٢٠	حرف الضاد	٩	خطة العمل
٢٢٧	حرف الطاء	١٠	لائحة الرموز
٢٣٨	حرف الظاء	١١	حرف الهمزة
٢٤٠	حرف العين	٣١	حرف الباء
٢٧١	حرف الغين	٤٨	حرف التاء
٢٨١	حرف الفاء	٥١	حرف الثاء
٢٩٣	حرف القاف	٥٧	حرف الجيم
٣١٣	حرف الكاف	٧٥	حرف الحاء
٣٢٧	حرف اللام	١١١	حرف الخاء
٣٣٥	حرف الميم	١٢٨	حرف الدال
٣٤٥	حرف النون	١٣٥	حرف الذال
٣٦٥	حرف الهاء	١٤٠	حرف الراء
٣٧٠	حرف الواو	١٥٨	حرف الزاي
٣٩٢	حرف الياء	١٦٢	حرف السين
٣٩٧	ثبت المصادر	١٨٩	حرف الشين